

رَفَع

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الانتظار المسند

عن الصحابة في المناسك
جمعاً و ترتيباً و تحريماً

تأليف
د. يوسف بن عبد الله بن محمد الصمغاني

المجلد الأول



رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الاشارة المسندة

١

ح

دار المأثور للنشر والتوزيع: ١٤٣٢ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الصمغاني، يوسف عبد الله محمد

الأثار المسندة عن الصحابة رضي الله عنهم في المناسك (جمعا

وترتيباً وتخريجاً) . / يوسف عبد الله الصمغاني . الرياض، ١٤٣٢ هـ

١١٢٠ ص - ٢٤×١٧ سم

ردمك: ٩٧٨٦٠٣.٩٠١٩٠٧٧

١. الادعية والاوراد ٢. الحج - مناسك ٣. الصحابة والتابعون

أ. العنوان

١٤٣٢/٨٤٣٢

ديوي ٢١٢.٩٣

رقم الايداع: ١٤٣٢/٨٤٣٢

ردمك: ٩٧٨٦٠٣.٩٠١٩٠٧٧

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م



للطباعة والنشر والتوزيع

ص.ب. ٢٠١٦٣٣٩١٥٨٨ / الرياض

التسويقية ص.ب. ٠١٩٦٦٥٠١٣٢٢١٤٢ / الرياض

daralmuthana@gmail.com



دار المأثور للنشر والتوزيع

الرياض: ص.ب. 240635 الرمز البريدي: 11322

هاتف: 012496587. تليفاكس: 012772559

جوال: 0458804705. 0566601627

الانتقاء المسند

عَنْ الصَّحَابِ فِي الْمَنَاسِكِ
بِجَمْعٍ وَتَرْتِيبٍ وَتَخَرُّجٍ

تأليف
د. يوسف بن عبد الله بن محمد الصمغاني

لجدة لله



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



أَصْلُ مَادَّةِ هَذَا الْبَحْثِ رِسَالَةٌ قُدِّمَتْ لِئَيْلِ دَرَجَةِ
الدُّكْتُورَاهِ فِي السُّنَّةِ وَعُلُومِ الْحَدِيثِ مِنْ جَامِعَةِ
أُمِّ دُرْمَانَ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَقَدْ أُجِيزَتْ بِتَقْدِيرِ مُمْتَازٍ،
فَلِلَّهِ الْحَمْدُ أَوْلَى وَأَخِرًا وَظَاهِرًا وَبَاطِنًا.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خطة البحث

جاءت خطة البحث مشتملة على مقدمة تتضمن: أسباب اختيار الموضوع وبيان أهميته، ومنهج البحث، والدراسات السابقة، وصعوبات البحث، ثم سبعة أبواب جاءت كالتالي:

الباب الأول: الآثار الواردة عن الصحابة رضی اللہ عنہم في حكم، وفضل، ومواقيت الحج والعمرة، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: الآثار الواردة في حكم الحج والعمرة، وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: الآثار الواردة في حكم الحج والعمرة.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧].

المبحث الثالث: الآثار الواردة في من ترك الحج بلا عذر.

المبحث الرابع: الآثار الواردة في تفسير قول الله تعالى: ﴿أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

المبحث الخامس: الآثار الواردة في حج الصبي والعبد والأعرابي.

المبحث السادس: الآثار الواردة في الحج عن الغير.

المبحث السابع: الآثار الواردة في من نذر أن يحج ولم يحج.

الفصل الثاني: الآثار الواردة في فضل الحج والعمرة، وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: الآثار الواردة في فضل الحج والعمرة.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في الحج ماشياً.

المبحث الثالث: الآثار الواردة في الحج على الرجل والزهد في المركب.

المبحث الرابع: الآثار الواردة في طيب نفقة الحج.

المبحث الخامس: الآثار الواردة في من خرج إلى مكة ما يقول؟.

الفصل الثالث: الآثار الواردة في المواقيت، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الآثار الواردة في المواقيت الزمانية.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في المواقيت المكانية.

الباب الثاني: الآثار الواردة عن الصحابة **هـ** في الإحرام، والتلبية والإهلال،

وأنواع النسك، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: الآثار الواردة في الإحرام وما يتعلق به، وفيه عشرة مباحث:

المبحث الأول: الآثار الواردة في الاغتسال عند الإحرام.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في الطيب والادهان عند الإحرام.

المبحث الثالث: الآثار الواردة في الاشراف.

المبحث الرابع: الآثار الواردة في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ

وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧].

المبحث الخامس: الآثار الواردة في اللباس والزينة، والترفة في الإحرام.

المبحث السادس: الآثار الواردة في تزويج المحرم.

المبحث السابع: الآثار الواردة في ما يحل قتله للمحرم.

المبحث الثامن: الآثار الواردة في مرض وتداوي المحرم.

المبحث التاسع: الآثار الواردة في من بعث بالهدي وهو مقيم أو يريد للحج

هل يمسك كالحاج؟.

المبحث العاشر: الآثار الواردة في الإحرام يوم التروية.

الفصل الثاني: الآثار الواردة في الإهلال والتلبية، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الآثار الواردة في الإهلال.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في التلبية.

الفصل الثالث: الآثار الواردة في أنواع النسك، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الآثار الواردة في الأفراد.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في القران.

المبحث الثالث: الآثار الواردة في التمتع.

الباب الثالث: الآثار الواردة عن الصحابة ~~في~~ في دخول مكة، والطواف،

والسعي وأحكامهما، وصفة العمرة، وفيه أربعة فصول:

الفصل الأول: الآثار الواردة في دخول مكة.

الفصل الثاني: الآثار الواردة في الطواف وأحكامه، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الآثار الواردة في أحكام الطواف.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في طواف الإفاضة.

المبحث الثالث: الآثار الواردة في طواف الوداع.

الفصل الثالث: الآثار الواردة في السعي وأحكامه.

الفصل الرابع: الآثار الواردة في صفة العمرة.

الباب الرابع: الآثار الواردة عن الصحابة ~~في~~ في الوقوف بعرفة، والمزدلفة،

وأحكامهما، وفيه فصلان:

الفصل الأول: الآثار الواردة في الوقوف بعرفة وأحكامه.

الفصل الثاني: الآثار الواردة في المزدلفة وأحكامها.

الباب الخامس: الآثار الواردة عن الصحابة ~~رضي~~ في يوم النحر، وأحكامه، والإحلال من النسك، وفيه فصلان:

الفصل الأول: الآثار الواردة في يوم النحر وأحكامه، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الآثار الواردة في النحر ويومه.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في رمي جمرة العقبة.

المبحث الثالث: الآثار الواردة في الحلق والتقصير.

الفصل الثاني: الآثار الواردة في الإحلال من النسك.

الباب السادس: الآثار الواردة عن الصحابة ~~رضي~~ في أيام التشريق وأحكامها، والنفر وأحكامه، وفيه فصلان:

الفصل الأول: الآثار الواردة في أيام التشريق وأحكامها.

الفصل الثاني: الآثار الواردة في النفر وأحكامه.

الباب السابع: الآثار الواردة عن الصحابة ~~رضي~~ في أحكام متفرقة في الحج والعمرة، وفيه ستة فصول:

الفصل الأول: الآثار الواردة في من نسي من نسكه شيئاً.

الفصل الثاني: الآثار الواردة في الإحصار وأحكامه.

الفصل الثالث: الآثار الواردة في الهدى وأحكامه.

الفصل الرابع: الآثار الواردة في الصيد وأحكامه.


الفصل الخامس: الآثار الواردة في الاتجار حال المناسك.

الفصل السادس: الآثار الواردة في من فاته الحج.

ثم خاتمة اشتملت على أهم النتائج، والتوصيات.

ثم فهارس فنية احتوت:

- أ - فهرس الآيات القرآنية.
- ب - فهرس الآثار.
- ت - فهرس الرواة المترجم لهم.
- ث - فهرس الكلمات الغريبة.
- ج - فهرس البلدان والأماكن.
- ح - فهرس المصادر والمراجع.
- خ - فهرس الموضوعات



رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

مُقَدِّمَةٌ

إِنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وأمينه على وحيه، وخيرته من خلقه، المبعوث بالدين القويم، والمنهج المستقيم، أرسله الله رحمة للعالمين، وإماماً للمتقين، وحنة على الخلائق أجمعين.

أما بعد:

«فإن الله نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه، فابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد، فوجد قلوب الصحابة خير قلوب العباد، فجعلهم الله وزراء نبيه يقاتلون على دينه»^(١).

«أولئك أصحاب محمد ﷺ؛ أبرّ هذه الأمة قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه، وإقامة دينه»^(٢)، «فهم الذين شهدوا الوحي والتنزيل وعرفوا التفسير والتأويل، فحفظوا عنه ﷺ ما بلغهم عن الله ﻻ ﻳﻜﻒ وما سن وما شرع وحكم وقضى وندب وأمر ونهى وأدب، ووعوه وأتقنوه، ففقهوا في الدين، وعلموا أمر الله ونهيه ومراده بمعانيه رسول الله ﷺ ومشاهدتهم منه تفسير الكتاب وتأويله وتلقفهم منه واستنباطهم عنه، فشرّفهم الله بما منّ عليهم وأكرمهم به من وضعه إياهم

١- أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣٧٩/١) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بإسناد حسن.
٢- أخرجه ابن بطة في «الإبانة» (منهاج السنة ٧٧/٢ لابن تيمية)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١٨١٠)، والهروي في «ذم الكلام» (ص ١٨٨) عن ابن مسعود رضي الله عنه.
وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣٠٥/١) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وهو بمجموع الطريقتين حسن.

موضع القدوة، فنفى عنهم الشك والكذب والغلط والريبة والغمز وسماهم عدول الأمة، فقال عز ذكره في محكم كتابه: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ [البقرة: ١٤٣]، ففسر النبي صلى الله عليه وسلم عن الله عز ذكره قوله: (وسطاً قال: عدلاً)، فكانوا عدول الأمة وأئمة الهدى وحجج الدين ونقلة الكتاب والسنة. وندب الله صلى الله عليه وسلم إلى التمسك بهديهم والجري على منهاجهم والسلوك لسبيلهم والاقتراء بهم فقال: ﴿ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى... ﴾ [النساء: ١١٥] ^(١).

وحج بيت الله الحرام أحد أركان الدين ومن أعظم الطاعات لرب العالمين، وقد بينه النبي صلى الله عليه وسلم بالفعل والقول؛ فدل أصحابه رضوان الله عليهم إلى ما يفعلون، وقد نقلوا هذا الفعل والأمر للأمة مع البيان والاجتهاد والنصح؛ الأمر الذي يوجب العناية التامة باجتهداهم رضوان الله عليهم؛ «فهم فوقنا في كل علم وعقل ودين وفضل، وكل سبب ينال به علم أو يدرك به هدى، ورأيهم لنا خير من رأينا لأنفسنا» ^(٢)، ومن المعلوم أن فقه الصحابة رضي الله عنهم هو القاعدة الأساسية واللبنة الأولى التي اعتمد عليه علماء الأمة من التابعين ومن بعدهم، فتكونت منه وخرجت من رحمه الطيب مذاهب فقهاء الأمصار.

واعتماداً على ما سبق، فإن من أهم أسباب جمع تراث الصحابة رضي الله عنهم عليهم عامة وفي المناسك خاصة ^(٣) ما يلي:

١- أن الصحابة رضي الله عنهم هم خير أمة النبي صلى الله عليه وسلم، وهم من عاصر التنزيل وعاش مع النبي صلى الله عليه وسلم وأخذوا عنه العلم.

١- من كلام ابن أبي حاتم رحمته الله في كتاب «الجرح والتعديل» (٧/١) بتصرف يسير.

٢- من كلام الشافعي رحمه الله في الرسالة رواية محمد بن الحسن الزعفراني، انظر: مناقب الشافعي (١/٤٤٢)، والمدخل للسنن الكبرى (ص ١١٠) كلاهما للبيهقي، وفتاوى ابن تيمية (٤/١٥٧)، وإعلام الموقعين (٢/٢٠٢) لابن القيم وهذا لفظهما.

٣- قال ابن تيمية رحمته الله: (علم المناسك أدق ما في العبادات) انظر: «منهاج السنة» (٥/٤٩٧).

كما أنهم عرب لم تتأثر ألسنتهم بعجمة، ولا أذهانهم بسفسطة، وإجماعهم هو المعتمد في الوقوع والمعتمد في التقليد؛ كل هذا جعل فهمهم رضي الله عنهم للنص بشكل عام مقدم على فهم كل من جاء بعدهم، وعليه تظهر أهمية جمع آثارهم رضي الله عنهم العلمية والعملية.

٢- أن مجمل الآثار المروية عن الصحابة رضي الله عنهم جاءت إما تحقيقاً لعمل بنص، أو تفسيراً لنص محتمل، أو اجتهاداً فيما لا نص فيه.

وعلى كل حال من هذه الأحوال فقولهم، وفعلهم، وتفسيرهم هو المقدم في الإتيان، والترجيح، والتقليد.

٣- أن كثيراً من كتب الفقهاء - وخاصة المتأخرة - يكثر فيها النقل عن الصحابة رضي الله عنهم في مسائل المناسك المختلفة لترجيح أحد الأقوال على بعض دون معرفة الصحيح من الضعيف في مثل هذه الآثار، وإنما ينقل كل لاحق عن سابق من غير تمحيص ولا تدقيق، على أن كثيراً من الفقهاء وغيرهم ممن هو غير متخصص في علم الحديث يشق عليه الوصول إلى مثل هذه الآثار مسندة في مظانها فضلاً عن معرفة صحيحها من ضعيفها.

٤- أن جمع مثل هذه الآثار في ديوان جامع مبيّن فيه الصحيح والضعيف - حسب اجتهاد الباحث - سيفيد الفقهاء والمفتين، ويسر لهم ولغيرهم عناء البحث والدراسة لمثل هذه الآثار.

وعليه كان هذا البحث الذي جمعت فيه ما تيسر لي وقدرت عليه من الآثار المروية عنهم رضي الله عنهم في المناسك، جعله الله خالصاً لوجهه، ونفع به المسلمين. و صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



منهج البحث

١ - جمع الآثار الموصولة (المسندة) - ولو بظاهاها - إلى أحد من الصحابة رضي الله عنهم في المناسك من الكتب الأصول كالمصنفات، والمسانيد، والسنن، والأجزاء الحديثية وغيرها.

وقد اعتمدت في الجمع على وضع ما في: موطأ مالك، وما طبع من مصنف عبد الرزاق، ومصنف ابن أبي شيبة^(١) من آثار في المناسك أصلاً لمادة هذا البحث، ثم أضيف إليها، أو أزيد عليها ما أجده في: التفاسير المسندة، والكتب الستة، والمسانيد، والسنن، والأجزاء الحديثية، وكتب أخبار مكة، وغيرها من مظان مادة البحث.

وعندما أجد الأثر في كتاب لاحق غير مسند؛ عن سابق قد أسند - ولم أستطع الوقوف عليه -، فإني أذكره وأحيل إلى الأصل وأذكر المصدر بين قوسين، كما لو وجدت أثراً نقله الحافظ ابن حجر في الفتح عن عبد الرزاق مسنداً، فإني أعزوه إلى عبد الرزاق وأكتب بين قوسين المصدر والصفحة هكذا: أخرجه عبد الرزاق (فتح الباري لابن حجر ٢/ ٣٣) أخبرنا معمر عن الزهري... إلخ.

وقد تركت من هذه الآثار:

- أ - الآثار المنقطعة واضحة الانقطاع كرواية شعبة بن الحجاج عن عمر رضي الله عنه.
- ب - الآثار التي اختلفت في رفعها إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو وقفها على أحد من أصحابه

١ - اعتمدت ابتداء على النسخة التي طبعتها دار الفكر وعلق عليها الأستاذ سعيد اللحام في جرد وجمع الآثار؛ وهي مأخوذة عن الطبعة الهندية؛ إلا أنها كثيرة السقط والتحريف، مما جعلني أعيد مقابلهتا على النسخة التي طبعتها مكتبة الرشد بتحقيق د/ حمد بن عبد الله الجمعة، ود/ محمد بن إبراهيم اللحيان، ثم النسخة التي طبعتها دار القبلة بتحقيق الشيخ محمد عوامة.

رضي الله عن الجميع، وذلك لأن هذا يتطلب دراسة جملة من الأحاديث المعللة الأمر الذي يخرج بنا عن مقصد وحدود البحث، كما أن هذه الأحاديث أو الآثار بالجملة مقبولة لتردها بين النبي ﷺ وبين الصحابي رضي الله عنه بناء على أصل هذا البحث.

على أنني قد ذكرت جملة من الآثار التي حصل فيها اختلاف بين الرفع والوقف، وذلك عند ظهور وتبين الخطأ في رفع الأثر إلى النبي ﷺ؛ وقد أشرت عند كل أثر حدث فيه ذلك إلى موضع الاختلاف وكلام الأئمة رحمهم الله فيه في الحاشية.

ج - الآثار التي لا يتعلق بها حكم عملي كتفسيرهم رضي الله عنهم لقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٩٥] في جزاء الصيد.

د - الآثار الخاصة بالصحابة رضي الله عنهم كحرمة إقامة المهاجر فوق ثلاث في مكة، أو المنسوخة كالنزود من لحوم الهدى.

هـ - الآثار المتعلقة بأحكام الحرم كالأمن بدخوله، وإقامة الحد فيه، وإدخاله السلاح، وعضد شجره؛ لعدم تعلق أحكام تلك المسائل بالمناسك.

و - الآثار المتعلقة في فضائل الحرم، أو البيت، أو زمزم ونحو ذلك^(١)، لخروجها عن حدود البحث.

٢- ترتيب هذه الآثار في أبواب حسب ترتيب متعلقات أو أعمال المناسك: حكم الحج والعمرة، فضل الحج والعمرة، المواقيت... وهكذا.

ثم أرتب هذه الآثار تحت الباب الواحد في فصول أو مباحث تجمع جملة منها،

١ - للباحث د/ محمد بن عبد الله الغبان رسالة علمية بعنوان «فضائل مكة الواردة في السنة» مقدمة لكلية الحديث الشريف في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية لنيل درجة الدكتوراه، وقد ذكر فيها جملة من الآثار الموقوفة على الصحابة رضي الله عنهم.

ثم أرتبها داخل هذه الفصول والمباحث بناء على القول بإثبات الحكم أو الحث عليه، ثم نفيه أو النهي عنه، أو حسب تقدمها في العمل كتقديم الاضطباع على الدعاء في الطواف... وهكذا، ثم أرتب الباقي على حسب كبر الصحابي فضلاً أو عمراً فأبدأ بالخلفاء الأربعة، ثم بقية العشرة المبشرين بالجنة... وهكذا.

وعندما يكون الأثر قد أورد في مصدره مختصراً ليس فيه موضع الشاهد الدال على المسألة، فإني أعتمد تبويب الإمام الذي أورده في مصنفه، كمصنف عبد الرزاق، أو مصنف أبي بكر ابن أبي شيبة، أو أحد الكتب الستة، أو كتب الزوائد التي كتبت على أبواب الفقه كالمطالب العالية.

فإن كان الأثر في كتاب مسند غير مبوب أو في جزء حديثي فإني أجتهد في وضعه موضعه المناسب؛ معتمداً على القرائن كترتيب الأثر، أو كونه بعد أية أو حديث، أو ما أجد من طرق أخرى قد تفسره، أو غير ذلك.

٣- أرقم هذه الآثار برقم تسلسلي لجميع الآثار في البحث، وعند تكرار الأثر في أكثر من موضع فإني أعطيه الرقم الأول وأضع قبله خطأ مائلاً وحرف «م» هكذا (م/١٥٠).

٤- أخرج هذه الآثار من الكتب المسندة مقدماً كل مصنف حسب تاريخ وفاة مصنفه، واعتمدت في ذكر مصنفه الاسم الأول المشتهر به ثم رقم الجزء والصفحة أو رقم الحديث، إلا إذا كان الكتاب متفقاً مع آخر بالاسم فإني أذكر مؤلفه.

٥- أترجم لرجال سند كل أثر أردت الحكم عليه؛ مقتصرًا على الرجال الذين رأيت أنهم علة للأثر أو من أحد علله، أو كانوا دون مرتبة الاحتجاج - وهذا من أجل تقليل حجم البحث -، فإن لم أترجم للراوي واكتفيت بتبينه بين قوسين داخل الإسناد بعد اسمه مباشرة بذكر اسمه كاملاً أو ما يشتهر به، فإن الراوي يكون في مرتبة الاحتجاج.

فإن كان الرجل المترجم له من أصحاب الكتب الستة أو بعضها فإني أحيل في

ترجمته على تهذيب الكمال، وتهذيب التهذيب، والتقريب، وأعتد حكم الحافظ ابن حجر رحمته في التقريب، وأحياناً أزيد إذا رأيت أن حكم الحافظ على الراوي غير متفق مع باقي الأئمة.

أما إذا كان الرجل من غير رجال الستة فإني أحيل على أشهر كتب التراجم، مع التركيز على الأصول.

على أنني لم أستطع في مواطن كثيرة من فرز دراسة الإسناد عن التخريج -خاصة عند الآثار كثيرة المخارج-، حيث أنني أخرج الأثر ثم أدرس إسناده، ثم أخرج الطريق الأخرى وأدرس إسناده، وهذا كي لا يحدث تباعد بين الراوي المترجم والإسناد الذي هو فيه.

٦- أحكم على كل أثر بعد دراسة رجاله، ومعرفة المتصل من غير المتصل حسب ما تقتضيه القواعد الحديثية في ذلك، وهذا فيما لم يكن في الصحيحين أو في أحدهما، فإن كان الأثر فيهما أو في أحدهما اكتفيت بالجزء إليهما برقم الحديث. وفي حالة كان الأثر ضعيفاً فإني أحكم عليه ثم أبين السبب في ذلك الحكم، إلا إن بينت السبب عند ترجمة الراوي كالنزول عن مرتبة الاحتجاج أو الإرسال ونحو ذلك تفادياً للتكرار.

وإذا كان الأثر له طرق عديدة وفي بعض هذه الطرق ضعف فإني أبينه خلال التخريج على أن الحكم النهائي على الأثر بمجموع طرقه ولفظه الأصلي.

هذا وقد تسامحت في كثير من الآثار التي يرويها من هو في أدنى مرتبة الصدوق كالحجاج بن أرطاة، وشريك بن عبد الله النخعي ومن هو في حالهم أو أقل كالليث ابن أبي سليم، أو الثقة الذي ضعف في بعض شيوخه كداود بن الحصين في عكرمة مولى ابن عباس، أو كان فيه جهالة؛ خاصة ممن هو في طبقة التابعين؛ شرط أن لا يكون هناك مخالفة، فإن كان هناك مخالفة فإني أضعف الأثر بمثل هؤلاء.

وقد تبنت هذا المنهج قياسًا على تسامح بعض الأئمة في الأحاديث المرفوعة في فضائل الأعمال حسب الشروط المعروفة عنهم^(١).

٧- أذكر تفسير الألفاظ الغريبة من كتب غريب الحديث، فإن لم أجده اعتمدت على كتب اللغة مع الإحالة عليها مقدمًا الكتب المسندة.

٨- أربط المعلومات اللاحقة بالسابقة والعكس بواسطة الإحالات على رقم

الأثر.

٩- أعزو الآيات القرآنية بذكر اسم السورة ورقم الآية.

١٠- صنعت فهرس فنية للبحث فيها:

أ - فهرس الآيات القرآنية.

ب - فهرس الآثار.

ت - فهرس الرواة المترجم لهم.

ث - فهرس الكلمات الغريبة.

ج - فهرس البلدان والأماكن.

ح - فهرس المصادر والمراجع.

خ - فهرس الموضوعات.

الدراسات السابقة:

لم أقف على بحث جمع أقوال الصحابة رضي الله عنهم في المناسك مع طول بحث في فهرس الكتب في المكتبات العامة والخاصة، وسؤال أهل الاختصاص.

وقد ألف الإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت-٢٢٠هـ) كتاب الأمالي في

١- انظر: «الكفاية في علم الرواية» (١/١٣٣)، «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث» (١/٢٧٢)، «تدريب الراوي» (١/٢٣٢).

آثار الصحابة، وهو كتاب صغير نسيبًا، وهو كما ترى في آثار الصحابة عامة - غير مخصص في المناسك - وقد أورد فيه الأحاديث المرفوعة، والآثار الموقوفة على الصحابة، وعلى التابعين.

وقد وقفت في هذا الكتاب على سبعة آثار عن الصحابة رضي الله عنهم في المناسك، وهذا رقم صغير إذا ما قورن بمجمل ما روي عنهم رضي الله عنهم في هذا الباب^(١).

صعوبات البحث:

١- مادة هذا البحث متناثرة في كتب السلف المسندة؛ من كتب: تفسير، ومصنفات، وصحاح، وسنن، ومسانيد، وأخبار، ومعاجم، وأجزاء حديثية، وغريب، وغير ذلك.

ولا يخفى صعوبة جمع مثل هذه الآثار من كل هذه الدواوين الكبيرة.

٢- صعوبة الوقوف على تراجم بعض رواة هذه الآثار - خاصة في الكتب غير المشهورة - مما يحتاج إلى جهد كبير في البحث، علاوة على معرفة أقوال أهل العلم فيهم جرحًا أو تعديلاً.

٣- ترتيب وتصنيف هذه الآثار حسب أبواب المناسك مع تداخلها، واحتواء الأثر في أحيان كثيرة على أكثر من حكم يمكن أن يصنف عليه مما حدا بي إلى ضرورة تكرير بعض هذه الآثار.

وقد تكررت بعض هذه الآثار وكان حقها أن تكون تحت أثر واحد، كما لم ترقم بعض الآثار التي جاءت عن عدد من الصحابة رضي الله عنهم، وهذا كله راجع إلى اجتهاد

١- للشيخ زكريا بن غلام قادر الباكستاني كتاب «ما صح من آثار الصحابة في الفقه» يقع في ثلاثة مجلدات طبع دار الخراز بجدة، ذكر في المجلد الثاني: كتاب الحج والعمرة؛ مجموعة من الآثار يقرب عددها من (٣٧٢) أثرًا، وهو جهد يذكر للشيخ، إلا أن المطلع على الكتاب يعلم أن الشيخ لم يستقص، كما أن الكتاب لم يحرر تحريرًا كافيًا.

الباحث، أو سهوه، والمتعمد تركه منها جاء لصعوبة إعادة الترقيم؛ مما يتطلب إعادة ترقيم جميع الآثار والفهارس الأمر الذي قصرت عنه همتي، والله المستعان.
والله أعلى وأعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا
كثيرًا.

يوسف بن عبد الله بن محمد الصمعاني

Yousif_sm@hotmail.com



الباب الأول

الآثار الواردة عن الصحابة رضي الله عنهم في حكم، وفضل،
ومواقيت الحج والعمرة، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: الآثار الواردة في حكم الحج والعمرة، وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: الآثار الواردة في حكم الحج والعمرة.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ

اللَّهُ عَنِّي عِنْدَ الْعَلَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧].

المبحث الثالث: الآثار الواردة في من ترك الحج بلا عذر.

المبحث الرابع: الآثار الواردة في تفسير قول الله تعالى: ﴿أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ

سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

المبحث الخامس: الآثار الواردة في حج الصبي والعبد والأعرابي.

المبحث السادس: الآثار الواردة في الحج عن الغير.

المبحث السابع: الآثار الواردة في من نذر أن يحج ولم يحج.

الفصل الثاني: الآثار الواردة في فضل الحج والعمرة، وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: الآثار الواردة في فضل الحج والعمرة.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في الحج ماشيًا.

المبحث الثالث: الآثار الواردة في الحج على الرحل والزهد في المركب.

المبحث الرابع: الآثار الواردة في طيب نفقة الحج.

المبحث الخامس: الآثار الواردة في من خرج إلى مكة ما يقول؟.

الفصل الثالث: الآثار الواردة في المواقيت، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الآثار الواردة في المواقيت الزمانية.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في المواقيت المكانية.



الْفَضِيلَةُ الْأُولَى

الآثار الواردة في حكم الحج والعمرة

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: الآثار الواردة في حكم الحج والعمرة.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧].

المبحث الثالث: الآثار الواردة في من ترك الحج بلا عذر.

المبحث الرابع: الآثار الواردة في تفسير قول الله تعالى: ﴿أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

المبحث الخامس: الآثار الواردة في حج الصبي والعبد والأعرابي.

المبحث السادس: الآثار الواردة في الحج عن الغير.

المبحث السابع: الآثار الواردة في من نذر أن يحج ولم يحج.

رَفَعُ

عبد الرحمن البخاري

أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

المبحث الأول:

الآثار الواردة في حكم الحج والعمرة

(١) - حجير بن الربيع العدوي قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: كتبت عليكم ثلاثة أسفار: الحج والعمرة، والجهاد في سبيل الله، والرجل يسعى بماله في وجه من هذه الوجوه، أبتغي بمالي من فضل الله أحب إلي من أن أموت على فراشي، ولو قلت: إنها شهادة، لرأيت أنها شهادة.

(١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٩/٥)، وأبو بكر الخلال في كتاب الحث على الصناعة والتجارة (٦١)، كلاهما عن وكيع بن الجراح حدثنا عمرو بن عيسى أبو نعامة عن حجير به.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٢/٥) عن إسماعيل بن عبد الله (البصري) عن ابن عون (عبد الله المزني البصري)، وأبو عبيد (مسند الفاروق لابن كثير ٢٩٦/١، غريب الحديث ٢٤٨/٣) حدثنا ابن علي (إسماعيل بن إبراهيم)، كلاهما (ابن عون، وابن علي) عن إسحاق بن سويد، وابن شبة في تاريخ المدينة (٧٤٦/٢) أخبرنا عثمان بن عمر حدثنا أبو نعامة، كلاهما (إسحاق، وأبو نعامة) عن حريث بن الربيع عن عمر بنحوه، وأوله في لفظ إسحاق بن سويد: (كذب^(١) عليكم ثلاثة أسفار، كذب عليكم الحج، والعمرة، والجهاد في سبيل الله).

عمرو بن عيسى بن سويد بن هبيرة العدوي، أبو نعامة البصري، قال الذهبي: ثقة، قيل: تغير بآخرة. وقال ابن حجر: صدوق اختلط.

١ - معناه الإغراء: أي عليكم بهذه الأشياء الثلاثة، وقيل: معناه: إن قيل: لا حج عليكم فهو كذب، وقيل: معناه: وجب عليكم الحج. انظر النهاية في غريب الحديث (٢٨٢/٤).

(٢) - عن نافع عن ابن عمر أنه قال: الحج والعمرة فريضةتان.

= انظر: تهذيب الكمال (٢٢/١٨٠)، تهذيب التهذيب (٨/٨٧)، التقريب (٥٠٨٩)، الكاشف (٤٢٠٨).

إسحاق بن سويد هو ابن هبيرة العدوي التميمي البصري، صدوق.
انظر: تهذيب الكمال (٢/٤٣٢)، تهذيب التهذيب (١/٢٣٦)، التقريب (٣٥٨).
حريث بن الربيع أخو حجير، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن حبان في الثقات، وقال ابن سعد: روى عن عمر وكان قليل الحديث، وقال العجلي: تابعي ثقة.
انظر: التاريخ الكبير (٣/٦٩)، الطبقات الكبرى (٧/١٢٠)، معرفة الثقات (١/٢٩٠)، ثقات ابن حبان (٤/١٧٤).

وأخرجه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (٨١) عن قتادة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: يا أيها الناس كتب عليكم الحج، يا أيها الناس كتب عليكم العمرة، بنحوه.

قتادة هو ابن دعامة السدوسي، أبو الخطاب البصري، ولد سنة ٦٠ أو ٦١، من الطبقة الرابعة التي تلي الوسطى من التابعين، ت- مائة وبضع عشرة، ثقة ثبت. وهو لم يدرك زمان عمر رضي الله عنه، فقد توفي في عمر رضي الله عنه سنة ٢٣.

انظر: تهذيب الكمال (٢٣/٤٩٨)، تهذيب التهذيب (٨/٣٥٥)، التقريب (٥٥٨١).
والأثر صحيح.

(٢) - أخرجه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (تغليق التعليق ٣/١١٧ لابن حجر)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢/٢١٣)، والبيهقي في السنن (٤/٣٥١)، كلهم من طرق عن أيوب (السختياني).

وأخرجه ابن المقرئ في المعجم (٢٢٣) حدثنا محمد (بن سهل) حدثنا يحيى حدثنا عبد الله عن هشام (بن حسان) عن عبيد الله (بن عمر العمري)، كلاهما (أيوب)، =

(٣) - عن نافع عن ابن عمر قال: ليس من خلق الله أحد إلا وعليه حجة وعمرة واجبتان.

= وعبيد الله) عن نافع (موليٰ ابن عمر) عن ابن عمر به، ولفظ الطحاوي: (الحج والعمرة واجبتان)، ولفظ ابن المقرئ: (.. فريضة واجبتان).
يحيى هو ابن غيلان بن عوام الراسبي، قال ابن حبان: مستقيم الحديث، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (٣١/٤٩٤)، تهذيب التهذيب (١١/٢٣١)، التقريب (٧٦٢١).
عبد الله هو ابن بزيع الأنصاري القاضي، قال الدارقطني: لين الحديث ليس بمتروك، وقال ابن عدي: ليس بحجة؛ أحاديثه ليست بمحفوظة أو عامتها.
انظر: ميزان الاعتدال (٢/٣٩٦)، لسان الميزان (٢/٢٨).

والأثر صحيح، وإسناد ابن المقرئ ضعيف لكن يشهد للفظه مجمل الروايتين الصحيحتين عن أيوب السخيتاني عن نافع.

(٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٠٥) حدثنا أبو خالد الأحمر (سليمان بن حيان)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٠/١٦) من طريق سفيان الثوري، كلاهما (أبو خالد، وسفيان) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن نافع به.

وأخرجه عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ٢٠/١٦، المحلى لابن حزم ٥/١١)، وابن خزيمة في الصحيح (٤/٣٥٦)، والدارقطني في السنن (٢/٢٨٤)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٤/٣٥١)-، والحاكم في المستدرک (١/٦٤٤)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٤/٣٥١)- كلهم من طرق عن ابن جريج أخبرني نافع به، وزادوا: (.. من استطاع إلى ذلك سبيلاً، فمن زاد بعدهما شيئاً فهو خير وتطوع، قال: ولم أسمع يقول في أهل مكة شيئاً)، قال ابن جريج: وأخبرت عن عكرمة أن ابن عباس قال: العمرة واجبة كوجوب الحج من استطاع إليه سبيلاً. =

- (٤) - أبو الزبير سمع جابر بن عبد الله يقول: ليس مسلم إلا عليه حجة وعمره من استطاع إليه سبيلاً.
- (٥) - عن عبد الله بن طاووس عن أبيه عن ابن عباس أنه قال: الحج والعمرة واجبتان.

= وعزاه في الدر المنثور (١/٥٠٤) أيضًا إلى عبد بن حميد.

والأثر صحيح، وصححه الحاكم في المستدرک.

(٤) - أخرجه ابن حزم في المحلى (٨/٥) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري أخبرنا ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرني أبو الزبير (محمد بن مسلم) أنه سمع جابر بن عبد الله به.

وأخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٤/٣٥٦) حدثنا الأشج (عبد الله بن سعيد) حدثنا أبو خالد (سليمان بن حيان الأحمر) عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر: قال: ليس من خلق الله أحد إلا وعليه عمرة واجبة.

قال ابن حجر في فتح الباري (٣/٥٩٧): (روى ابن الجهم المالكي بإسناد حسن عن جابر ليس مسلم إلا عليه عمرة).

والأثر صحيح.

(٥) - أخرجه ابن حزم في المحلى (٨/٥) من طريق سعيد بن منصور أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن طاووس عن أبيه (طاووس بن كيسان) عن ابن عباس به. وعزاه المحب الطبري في القري (ص ٦٠٣) لسعيد بن منصور.

وأخرج الدارقطني في السنن (٢/٢٨٤)، والحاكم في المستدرک (١/٦٤٣)، كلاهما من طرق عن محمد بن كثير عن إسماعيل بن مسلم عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس بلفظ: (الحج والعمرة فريضتان على الناس كلهم إلا أهل مكة...).

= محمد بن كثير هو القرشي الكوفي، أبو إسحاق، ضعيف.

(٦) - عن مسروق قال: قال عبد الله: أمرتم بإقامة أربع: أقيموا الصلاة، وآتوا الزكاة، وأقيموا الحج والعمرة إلى البيت، والحج: الحج الأكبر، والعمرة: الحج الأصغر.

(٧) - عن زيد بن ثابت في الذي يعتمر قبل أن يحج؟ قال: نساكن الله عليك، لا يضررك بأيهما بدأت.

= انظر: تهذيب التهذيب (٩/٤١٨)، التقريب (٦٢٥٣).

إسماعيل بن مسلم المكي، أبو إسحاق البصري، فقيه ضعيف الحديث.

انظر: تهذيب الكمال (٣/١٩٨)، تهذيب التهذيب (١/٣٣٢)، التقريب (٤٨٤).

والأثر صحيح، وأثر عطاء عن ابن عباس ضعيف.

(٦) - أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/١٥٤)، والبيهقي في السنن (٤/٣٥١)،

كلاهما من طريق أبي بكر بن نافع (محمد بن أحمد القيسي) حدثنا الفضل بن العلاء (الكوفي) عن أشعث عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن مسروق (بن الأجدع) به.

وذكر ابن حزم في المحلى (٥/١١) نحوه معلقًا.

أشعث هو ابن سوار الكندي النجار الكوفي، ضعيف.

انظر: تهذيب الكمال (٣/٢٦٤)، تهذيب التهذيب (١/٣٥١)، التقريب (٥٢٤).

وعزاه في الدر المنثور (١/٥٠٣) أيضًا إلى: ابن مردويه، والأصبهاني في الترغيب.

والأثر ضعيف.

(٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥/١١)، -ومن طريقه ابن حزم

في المحلى (٥/١١) - حدثنا عبد الوهاب (بن عبد المجيد الثقفي) عن أيوب (السختياني) عن محمد بن سيرين به.

(٨) - عن حيان بن عمير عن ابن عباس قال: نسكان لله عليك، ولا يضرك بأيهما بدأت.

= وأخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٢٨٤)، والحاكم في المستدرک (١/ ٤٧١)،
-ومن طريقه البيهقي في السنن (٤/ ٣٥١)-، كلاهما من طُرُق عن يحيى بن أيوب
(المقابري) أخبرنا عباد (بن عباد المهلبی) أخبرنا هشام بن حسان (القردوسي) (١)
عن محمد بن سيرين أن زيد بن ثابت سُئل عن العمرة قبل الحج؟ فقال: صلاتان لا
يضرک بأيهما بدأت.

وأخرج عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ٢٠/ ٢٢)، والطحاوي في أحكام
القرآن (٢/ ٢١٣) حدثنا فهد (بن سليمان النحاس) حدثنا محمد بن سعيد الأصبهاني
أخبرنا حفص بن غياث (النخعي)، كلاهما (عبد الرزاق، و حفص) أخبرنا هشام بن
حسان عن محمد بن سيرين عن كثير بن أفلح (المدني) قال: سُئل زيد بن ثابت عن
رجل اعتمر قبل أن يحج؟ فقال: صلاتان لا يضرک بأيهما بدأت.

والأثر صحيح، والذي يظهر أن محمد بن سيرين يقصر بالأثر فلا يذكر كثير بن
أفلح، وأحياناً يذكره، وبه يتصل الإسناد إلى زيد بن ثابت رضي الله عنه، على أن البخاري
قال بسماعه من زيد بن ثابت رضي الله عنه.

انظر: التاريخ الصغير (١/ ٢٦٠)، تهذيب الكمال (٢٥/ ٣٤٤).

(٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٣٠٥)، والطحاوي في أحكام =

١- خالفه إسماعيل بن مسلم فرواه عن محمد بن سيرين مرفوعاً كما عند الدارقطني في السنن
(٢/ ٢٨٤)، والحاكم في المستدرک (١/ ٦٤٣) من طريق محمد بن كثير عن إسماعيل بن مسلم
عن محمد بن سيرين عن زيد، ولا يصح.

محمد بن كثير، وإسماعيل بن مسلم المكي ضعيفان تقدمت ترجمتهما عند الأثر رقم (٥).
قال الحاكم: (والصحيح عن زيد بن ثابت قوله)، وقال البيهقي: (والصحيح موقوف)، وقال
ابن كثير في إرشاد الفقيه (ص ٣٠١): (والصحيح وقفه)، وقال ابن حجر في التلخيص (٢/ ٤٨٣):
(ورواه البيهقي موقوفاً على زيد من طريق ابن سيرين أيضاً وإسناده أصح، وصححه الحاكم).

(٩) - عن علي: (وأقيموا الحج والعمرة للبيت) ثم هي واجبةٌ مثل الحج.

= القرآن (٢/٢١٢)، والبيهقي في السنن (٤/٣٥١)، كلهم من طرق عن سليمان التيمي عن حيان بن عمير (أبي العلاء القيسي) به.

وأخرج عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ٢٠/٢٢)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢/٢١٢) حدثنا علي بن شيبه حدثنا قبيصة بن عقبة، كلاهما (عبد الرزاق، وقبيصة) حدثنا سفيان الثوري عن سليمان التيمي عن سعيد الجريري عن حيان بن عمير قال: سألت ابن عباس؛ أتمم قبل الحج؟ فقال: نسكان الله عليك لا يضرك بأيهما بدأت. قال حيان: وقال ابن عباس: العمرة واجبة.

ولم يذكر الطحاوي الجملة الأخيرة.

وأخرج الطحاوي في أحكام القرآن (٢/٢١٢) حدثنا عبيد بن محمد البزاز حدثنا إبراهيم بن محمد الشافعي حدثنا الحارث بن عمير عن أيوب (السختياني) عن أبي العالية (البراء البصري) عن ابن عباس قال: صلاتان لا يضرك بأيهما بدأت، الحج والعمرة^(١).

والأثر صحيح، والاختلاف على التيمي لا يضرك لأنه سمع من حيان بن عمير مباشرة، فيكون روى الأثر من الطريقتين.

(٩) - أخرجه الطبري في التفسير (٣/١٢) حدثنا أحمد بن حازم (الغفاري) حدثنا أبو نعيم (الفضل بن دكين) حدثنا إسرائيل (بن يونس السبيعي) حدثنا ثوير عن أبيه عن علي به.

ثوير هو ابن أبي فاخنة سعيد بن علاقة القرشي الهاشمي، أبو الجهم الكوفي، مولى أم هانئ بنت أبي طالب، وقيل مولى زوجها جعدة، ضعيف رمي بالرفض. =

١ - ولا يبعد أن يكون تحرف الاسم من أبي العلاء إلى أبي العالية، فيرجع الأثر إلى حيان بن عمير، فإن مطبوعة أحكام القرآن كثيرة التحريف.

(١٠) - عن ابن عباس قال: العمرة واجبة كوجوب الحج.

= انظر: تهذيب الكمال (٤/٤٢٩)، تهذيب التهذيب (٢/٣٦)، التقريب (٨٦٢).
وعزاه في الدر المنثور (١/٥٠٣) إلى عبد بن حميد.
والأثر ضعيف.

(١٠) - أخرجه عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ٢٠/١٨)، -ومن طريقه عبد ابن حميد (تغليق التعليق لابن حجر ٣/١١٧)- أخبرنا ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عمر بن عطاء^(١) عن عكرمة به.
عمر بن عطاء هو ابن وراز، ويقال: ورازة الحجازي، ضعيف.

انظر: تهذيب الكمال (٢١/٤٦٣)، تهذيب التهذيب (٧/٤٨٤)، التقريب (٤٩٤٩).
وأخرجه الدارقطني في السنن (٢/٢٨٤)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٤/٣٥١)- حدثنا محمد بن القاسم بن زكريا أخبرنا عباد بن يعقوب أخبرنا إبراهيم ابن أبي يحيى عن داود عن عكرمة عن ابن عباس قال: العمرة واجبة كوجوب الحج، وهو الحج الأصغر.

عباد بن يعقوب هو الأسدي الرواجني، أبو سعيد الكوفي، صدوق رافضي.
انظر: تهذيب الكمال (١٤/١٧٥)، تهذيب التهذيب (٥/١١٠)، التقريب (٣٥١٣).
إبراهيم بن أبي يحيى هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي مولاهم، أبو إسحاق المدني، متروك.

١ - جاء الإسناد في التمهيد: (أخبرنا ابن جريج عن معمر عن عطاء عن عكرمة) وهو خطأ، وجاء في التغليق على الصواب كما أثبتته، فعبد الرزاق يروي عن ابن جريج ومعمر جميعًا بلا واسطة.
وعلى فرض صحته فيكون عطاء هو الخرساني، على أن ابن جريج يروي عن عطاء بلا واسطة!.

(١١) - عن عبد الله: (وأَقِيمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ إِلَى الْبَيْتِ)، ثم قال عبد الله: والله لولا التَحْرُجُ، وأَني لم أسمع من رسول الله ﷺ فيها شيئاً، لقلت: إنَّ العمرة واجبة مثل الحج.

(١٢) - عمرو بن دينار سمعت طاووساً يقول: سمعت ابن عباس يقول: والله إنها لقريبتها في كتاب الله ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ [البقرة: ١٩٦].

= انظر: تهذيب الكمال (١٢/ ١٨٤)، تهذيب التهذيب (١/ ١٥٩)، التقريب (٢٤١).

داود هو ابن الحصين القرشي الأموي مولاهم، أبو سليمان المدني، ثقة إلا في عكرمة.

انظر: تهذيب الكمال (٨/ ٣٧٩)، تهذيب التهذيب (٣/ ١٨٢)، التقريب (١٧٧٩). وعزاه في الدر المنثور (١/ ٥٠٤) أيضاً إلى عبد بن حميد، والحاكم، وانظر لطريق الحاكم تخريج الأثر رقم (٣). والأثر ضعيف.

(١١) - أخرجه الطبري في التفسير (٣/ ١٣)، وابن أبي داود في كتاب المصاحف (١٧٦)، والبيهقي في السنن (٤/ ٣٥١)، كلهم من طرق عن إسرائيل (بن يونس السبيعي) حدثنا ثوير عن أبيه به.

ثوير هو بن أبي فاختة، ضعيف رمي بالرفض. تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٩). وعزاه في الدر المنثور (١/ ٥٠٤) إلى عبد بن حميد. والأثر ضعيف.

(١٢) - أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ٣٢٧)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٣/ ٥٠٣)-، وعبد الرزاق (المحلى لابن حزم ٥/ ١٠)، =

(١٣) - عن عكرمة عن ابن عباس قال: العمرة: الحج الأصغر.

(١٤) - عن إبراهيم النخعي قال: قال عبد الله بن مسعود: الحج فريضة،

والعمرة تطوع.

= وسعيد بن منصور (فتح الباري ٣/٥٩٧ وتغليق التعليق ٣/١١٨ كلاهما لابن حجر)، - ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٨/٥)، وابن عبد البر في التمهيد (١٦/٢٠)، والبيهقي في السنن (٤/٣٥١)، وابن حجر في تغليق التعليق (٣/١١٧)، كلهم من طرق عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار به.

وأخرج ابن حزم في المحلى (٨/٥) من طريق سعيد بن منصور أخبرنا سفيان ابن عيينة عن عبد الله بن طاووس عن أبيه (طاووس بن كيسان) عن ابن عباس أنه قال: الحج والعمرة واجبتان.

والأثر صحيح.

(١٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥/١١) حدثنا عبد الله بن نمير، وابن أبي حاتم في التفسير (٢/١٠) حدثنا أبو سعيد الأشج (عبد الله بن سعيد) حدثنا أبو خالد (سليمان بن حيان)، كلاهما (عبد الله، وأبو خالد) عن فضيل بن غزوان عن عكرمة (مولي ابن عباس) عن ابن عباس به.

وأخرج الدارقطني في السنن (٢/٢٨٤)، - ومن طريقه البيهقي في السنن (٤/٣٥٢) - حدثنا محمد بن محمود الواسطي أخبرنا محمد بن عبد الملك بن مروان أخبرنا يزيد بن هارون (الواسطي) أخبرنا ورقاء (بن عمر الكوفي) عن أبي إسحاق (سليمان بن أبي سليمان الشيباني) عن عبد الله بن شداد (بن الهاد الليثي) عن ابن عباس قال: الحج الأكبر يوم النحر، والحج الأصغر العمرة.

والأثر صحيح.

(١٤) - أخرجه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (٨٣)، - ومن طريقه =

= عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ٢٠/١٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٤/٤)، والطبري في التفسير (١٤/٣) - عن أبي معشر (زياد بن كليب التميمي الحنظلي، الكوفي) عن إبراهيم النخعي به.
وعزاه في الدر المنثور (١/٥٠٥) إلى عبد بن حميد.

إبراهيم النخعي هو ابن يزيد بن قيس، الكوفي، ثقة إلا أنه كان يرسل كثيرًا، فقيه. وهو لم يسمع من ابن مسعود، لكن حُملت روايته عن ابن مسعود خاصة على الاتصال، فعن سليمان الأعمش، قال: قلت لإبراهيم النخعي: أسند لي عن عبد الله ابن مسعود، فقال إبراهيم: إذا حدثتكم عن رجل عن عبد الله فهو الذي سمعت، وإذا قلت: قال عبد الله: فهو عن غير واحد عن عبد الله.

وهو قد روى عن غير واحد من كبار أصحاب ابن مسعود رضي الله عنهم؛ كخاله الأسود ابن يزيد وعبد الرحمن بن يزيد النخعيان، ومسروق بن الأجدع، وغيرهم.
قال العلاءي: (وهو مكثر من الإرسال وجماعة من الأئمة صححوا مراسيله كما تقدم، وخص البيهقي ذلك بما أرسله عن ابن مسعود).

انظر: تهذيب الكمال (٢/٢٣٣)، تهذيب التهذيب (١/١٧٨)، التقريب (٢٧٠)، جامع التحصيل في أحكام المراسيل (١٣).
والأثر صحيح.



المبحث الثاني:

الأثار الواردة في تفسير قوله تعالى:

﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧]

(١٥) - عن ابن عباس في قوله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾، قال: من زعم أنه ليس بفرض عليه.

(١٦) - عن ابن عباس: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾، يقول: من كفر بالحج، فلم ير حجه برّاء، ولا تركه مأثماً.

(١٥) - أخرجه الطبري في التفسير (٤٧/٦) حدثنا ابن بشار (محمد) حدثنا عبد الرحمن (بن مهدي) حدثنا عبد الواحد بن زياد (البصري) عن الحجاج بن أرطاة عن محمد بن أبي المجالد (ويقال: عبد الله بن أبي المجالد) سمعت مقسماً (بن بجرة ويقال: ابن نجدة) عن ابن عباس به.

الحجاج بن أرطاة النخعي، أبو أرطاة الكوفي القاضي، صدوق كثير الخطأ والتدليس، أحد الفقهاء.

انظر: تهذيب الكمال (٥/٤٢٠)، تهذيب التهذيب (٢/١٩٨)، التقريب (١١١٩).

والأثر لا بأس به.

(١٦) - أخرجه الطبري في التفسير (٤٩/٦)، وابن المنذر في التفسير (١/٣١٠)، وابن أبي حاتم في التفسير (٣/١٠٢)، والآجري في الأربعين حديثاً (٣٥)، والبيهقي في السنن (٤/٣٢٤) وفي الشعب (٣/٤٢٧)، كلهم من طرق عن عبد الله بن صالح حدثني معاوية عن علي به.

= عبد الله بن صالح هو الجهني مولا هم، أبو صالح المصري، كاتب الليث بن سعد، صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة.

انظر: تهذيب الكمال (٩٨/١٥)، تهذيب التهذيب (٢٦٠/٥)، التقريب (٣٣٨٨).

معاوية هو ابن صالح الحضرمي، أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن الحمصي، صدوق له أوهام.

انظر: تهذيب الكمال (١٨٦/٢٨)، تهذيب التهذيب (٢١١/١٠)، التقريب (٦٧٦٢).

علي هو ابن أبي طلحة سالم بن المخارق القرشي الهاشمي، صدوق قد يخطئ. وهو لم يسمع من ابن عباس، قاله ابن معين ودُحيم وابن حبان وغيرهم. وحديثه عن ابن عباس من كتاب لم يسمعه، وقد أخذه من أصحاب ابن عباس كمجاهد بن جبر وغيره، رواه عبد الله بن صالح كاتب الليث عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ~~رضي الله عنه~~.

قال السيوطي: (وقد ورد عن ابن عباس في التفسير ما لا يحصى كثرة، وفيه روايات وطرق مختلفة، فمن جيدها طريق علي ابن أبي طلحة الهاشمي عنه؛ قال أحمد بن حنبل: بمصر صحيفة في تفسير رواها علي بن أبي طلحة لورحل فيها رجل إلى مصر قاصداً ما كان كثيراً. أسنده أبو جعفر النحاس في ناسخه. قال ابن حجر: وهذه النسخة كانت عند أبي صالح كاتب الليث، رواها عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، وهي عند البخاري عن أبي صالح، وقد اعتمد عليها في صحيحه كثيراً فيما يعلقه عنه ابن عباس. وأخرج منها ابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر كثيراً بوسائط بينهم وبين أبي صالح.

(١٧) - عن عاصم بن أبي النجود قال: قال عبد الله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ قال: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ فلم يؤمن به فهو الكافر.

= وقال قوم: لم يسمع ابن أبي طلحة من ابن عباس التفسير، وإنما أخذه عن مجاهد أو سعيد بن جبير. قال ابن حجر: بعد أن عرفت الوسطة وهو ثقة فلا ضير في ذلك. وقال الخليلي في الإرشاد: تفسير معاوية بن صالح قاضي الأندلس عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رواه الكبار عن أبي صالح كاتب الليث عن معاوية، وأجمع الحفاظ على أن ابن أبي طلحة لم يسمعه من ابن عباس) ١.هـ.

انظر: تهذيب الكمال (٢٠/٤٩٠)، تهذيب التهذيب (٧/٣٤٠)، التقريب (٤٧٥٤)، الإتيان للسيوطي (٢/٤١٥)، صحيفة علي بن أبي طلحة عن ابن عباس؛ لراشد عبد المنعم الرجال، فقد أطال النفس في ذكر طرق هذه السلسلة، وما وجه إليها من نقد، والإجابات عن ذلك.

والأثر حسن.

(١٧) - أخرجه ابن المنذر في التفسير (١/٣١٠) حدثنا موسى (بن هارون الحمالي) حدثنا مجاهد بن موسى (الخوارزمي) حدثنا هشيم (بن بشير الواسطي)، وابن أبي حاتم في التفسير (٣/١٠١) حدثنا أبو سعيد الأشج (عبد الله بن سعيد) حدثنا أبو بكر النخعي، وفي (٣/١٠٢) حدثنا أبي (محمد بن إدريس الرازي) حدثنا سهل بن عثمان (العسكري) حدثنا يحيى بن أبي زائدة (يحيى بن زكريا بن أبي زائدة الكوفي)، كلهم (هشيم، وأبو بكر النخعي، ويحيى) عن العلاء بن المسيب (الأسدي الكوفي) عن عاصم بن أبي النجود عن ابن عباس به.

ولفظ ابن أبي حاتم في الموضع الأول: (عن عاصم عن ابن عباس: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ﴾ من زعم أنه لم ينزل، وفي الموضع الثاني: (قال ابن عباس: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ قال: من زعم أنه ليس بواجب فذلك الكفر به). =

(١٨) - عن عكرمة عن ابن عباس في قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ قال: إنما أنزل الله على أهل الكتاب الكفار يقول الله: ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابُ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ [آل عمران: ٧٠] لا نرى ذلك على من يراه.

= أبو بكير النخعي هو عبد الله بن سعيد بن خازم النخعي، أبو بكير الكوفي، مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (٣٠/١٥)، تهذيب التهذيب (١٣٧/٥)، التقريب (٣٣٥٥).

عاصم ابن أبي النجود هو ابن بهدلة، الأسدي مولا هم، الكوفي، أبو بكر المقرئ، من الذين عاصروا صغار التابعين، ت- ١٢٨ هـ، صدوق له أو هام، حجة في القراءة.

لا يعرف له سماع من ابن عباس، فلم يذكره أحد في الآخذين عن ابن عباس، ولا ابن عباس في شيوخه، وقد قال الدارقطني: لم يسمع من أنس شيئاً.

انظر: تهذيب الكمال (٤٧٣/١٣)، تهذيب التهذيب (٣٩/٥)، التقريب (٣٠٥٤)، جامع التحصيل في أحكام المراسيل (٣١٧).

والأثر مرسل.

(١٨) - أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (١٠٣/٣) حدثني أبي (محمد بن إدريس) حدثنا أبو هارون البكاء حدثني ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب (المصري) عن عكرمة عن ابن عباس به.

أبو هارون البكاء هو موسى بن محمد، قال أبو حاتم: محله الصدق، وضعفه أحمد، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال أحمد أيضًا: ليس بثقة، ولا أمين.

= انظر: الجرح والتعديل (١٦٠/٨)، ميزان الاعتدال (٢٢٠/٤).

.....

 = ابن لهيعة هو عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، المصري، قال ابن حجر:
 صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من
 غيرهما.

قلت: بل ضعيف؛ كما قال الذهبي: (ضُعب... قلت: العمل على تضعيف
 حديثه).

انظر: تهذيب الكمال (٤٨٧/١٥)، تهذيب التهذيب (٣٧٧/٥)، التقريب
 (٣٥٦٣)، الكاشف (٢٩٣٤).
 والأثر ضعيف.



المبحث الثالث:

الآثار الواردة في من ترك الحج بلا عذر

(١٩) - قال عمر بن الخطاب: من مات وهو موسر لم يحج، فليمت على أي حال شاء يهوديًا أو نصرانيًا.

(١٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٩٢) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن شعبة (بن الحجاج) عن الحكم (بن عتيبة)، والفاكهي في أخبار مكة (١/٣٨٢) من طريق المعتمر بن سليمان أنه سمع ليثًا (بن أبي سليم)، كلاهما (الحكم، وليث) عن عدي بن عدي عن أبيه قال: فذكره.

عدي بن عدي هو ابن عميرة الكندي، أبو فروة الجزري؛ سيد أهل الجزيرة، ثقة، وأبوه صحابي.

انظر: تهذيب الكمال (١٩/٥٣٤)، تهذيب التهذيب (٧/١٦٨)، التقريب (٤٥٤٣).

وعزاه في الدر المنثور (٢/٢٧٥)، وكنز العمال (٢/١٢٤٠٢) إلى سعيد بن منصور. وأخرجه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (٤) عن صاحب له عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن عرزم أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: فذكر نحوه.

عبد الرحمن بن عرزم، ويقال: ابن عرزم، الأشعري، مجهول.

انظر: تهذيب الكمال (١٧/٢٨٠)، تهذيب التهذيب (٦/٢٠٧)، التقريب (٣٩٥٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٩٢)، وأحمد في كتاب الإيمان (تحقيق التنقيح ٣/٤١٠ لابن عبد الهادي، ونصب الراية ٤/٤١٢ للزيلعي)، كلاهما حدثنا =

= محمد بن جعفر (غندر)، وابن الجوزي في مثير العزم الساكن (٧) من طريق الطيالسي (هشام بن عبد الملك) ووهب بن جرير، كلهم (محمد، والطيالسي، ووهب) حدثنا شعبة عن الحكم (بن عتيبة) عن عدي بن عدي عن الضحاك بن عبد الرحمن بن عزم عن أبيه^(١) عن عمر به بنحوه.

الضحاك بن عبد الرحمن بن عزم، ويقال: عرزب، الأشعري، أبو عبد الرحمن، ويقال أبو زرعة الشامي، ثقة.

انظر: تهذيب الكمال (٢٧٠/١٣)، تهذيب التهذيب (٤٤٦/٤)، التقريب (٢٩٧١).

وأخرجه أبو بكر الإسماعيلي في المسند (مسند الفاروق ٢٩٢/١، والتفسير ٨٥/٢ كلاهما لابن كثير)، وأبو نعيم في الحلية (٥٢٥/٩)، كلاهما من طرق عن الأوزاعي حدثني إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، والبيهقي في السنن (٣٣٤/٤) من طريق حجاج (بن محمد المصيبي) عن ابن جريج أخبرني عبد الله ابن نعيم أن الضحاك بن عبد الرحمن الأشعري أخبره، كلاهما (إسماعيل، والضحاك) حدثني عبد الرحمن بن غنم أنه سمع عمر بن الخطاب قال: من أطاق الحج فلم يحج فسواء عليه يهوديًا مات أو نصرانيًا.

عبد الله بن نعيم هو ابن همام القيني الشامي الأردني، ويقال الدمشقي، لين الحديث، عابد.

انظر: تهذيب الكمال (٢٢٣/١٦)، تهذيب التهذيب (٥٦/٦)، التقريب = (٣٦٦٧).

١- سقط من الإسناد في المصنّف «أبيه» وقد ثبتت في رواية أحمد لنفس الإسناد، وكذا عند ابن الجوزي، وأثبتها الدارقطني في العلل (١٧٤/٢) كما سيأتي النقل عنه.

= وقد صحح ابن كثير في مسند الفاروق، وابن حجر في التلخيص (٤٨٨/٢) هذا الإسناد.

ولفظ البيهقي: (ليمت يهوديًا أو نصرانيًا ثلاث مرات رجل مات ولم يحج وجد لذلك سعة وخلت سبيله، فحجة أحجها وأنا ضرورة أحب إلي من ست غزوات أو سبع).

وعزاه في كنز العمال (١٢٤٠١) إلى سعيد بن منصور، ورسته، وابن شاهين. وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ٦٧) إلى أبي ذر -يعني الهروي في منسكه-.

وقد خالف فيه هشام بن سليمان كما عند ابن أبي عمر العدني في الإيمان (٣٨)، والفاكهي في أخبار مكة (٣٨٢/١) فرواه عن ابن جريج عن عبد الله بن نعيم عن الضحاك بن عبد الرحمن الأشعري أنه سمع عمر به.

هشام بن سليمان بن عكرمة بن خالد بن العاص المخزومي، المكي، مقبول. انظر: تهذيب الكمال (٢١١/٣٠)، تهذيب التهذيب (٤٢/١١)، التقريب (٧٢٩٦).

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٣٨١/١) حدثنا ابن أبي عمر (العدني) حدثنا مروان بن معاوية (الفزاري) حدثنا ثابت بن يزيد الشمالي عن عمرو بن ميمون قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه بنحوه.

ثابت بن يزيد لم أعرفه، لكن قال ابن حبان في الثقات: (ثابت بن يزيد الأودي يروي عن عمرو بن ميمون عن عمر) وهو أبو السري الكوفي، ضعيف الحديث.

انظر: الثقات لابن حبان (١٢٣/٦)، تهذيب الكمال (٣٨٥/٤)، تهذيب التهذيب (١٧/٢)، التقريب (٨٣٥).

= وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢٠٢/٥) إشارة، وابن أبي عمر في الإيمان (٤٠) من طريق ابن جريج أخبرني سليمان مولى لنا عن عبد الله بن المسيب سمعت عمر بن الخطاب يقول: من لم يكن حج، فليحج العام، فإن لم يستطع، فعام قابل، فإن لم يستطع، فعام قابل، فإن لم يفعل، كتبنا في يده: يهوديًا أو نصرانيًا.
المولى سليمان هو ابن بابيه المكي، مولى بني نوفل، مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (١١/٣٦٩)، تهذيب التهذيب (٤/١٥٣)، التقريب (٢٥٣٧).

عبد الله بن المسيب هو ابن أبي السائب صيفي بن عابد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي العائذي المخزومي المكي، صدوق، وهم من ذكره في الصحابة.
انظر: تهذيب الكمال (١٦/١٤٣)، تهذيب التهذيب (٦/٣٣)، التقريب (٣٦٢١).
والأثر صحيح.

جاء في العلل للدارقطني (٢/١٧٤): (وسئل عن حديث عبد الرحمن بن غنم عن عمر «من أمكنه الحج فلم يحج فإن شاء فليمت يهوديًا أو نصرانيًا»؟ فقال: يرويه ابن جريج، واختلف عنه: فرواه يحيى القطان عن ابن جريج عن عبد الله بن نعيم عن الضحاك بن عبد الرحمن وهو بن عرزب عن عبد الرحمن بن غنم عن عمر.
ورواه حماد بن زيد عن ابن جريج فحدث به لوين فخلط في إسناده...

وروى هذا الحديث الحكم بن عتيبة واختلف عليه فيه: فرواه العلاء بن المسيب عن الحكم عن عدي بن عدي عن عمر، وخالفه شعبة فرواه عن الحكم عن عدي بن عدي عن الضحاك بن عبد الرحمن بن عرزب، وقال: عن أبيه عن عمر، وقول شعبة عن الحكم أصح من قول العلاء بن المسيب عنه، وقول شعبة عن الضحاك عن أبيه ليس بمحفوظ، وقول ابن جريج أصح منه، والله أعلم) ا.هـ.

(٢٠) - عن سعيد بن جبير قال: إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أراد أن يفرض على أهل الأمصار عدة يحجون في كل عام، فلما رأى تسارعهم إلى ذلك، تركهم، وقال عمر رضي الله عنه: لو تركوه عامًا واحدًا لجاهدناهم عليه كما نجاهدهم على الصلاة، والزكاة.

(٢١) - عن الحسن قال: قال عمر بن الخطاب: لقد هممت أن أبعث رجالًا إلى هذه الأمصار، فينظر كل من كان له جده ولم يحج، فيضربوا عليهم الجزية، ما هم بمسلمين، ما هم بمسلمين.

(٢٠) - أخرجه ابن أبي عمر العدني في كتاب الإيمان (٣٤)، -ومن طريقه الفاكهي في أخبار مكة (٣٨٤ / ١) حدثنا محمد بن أبي عمر وعبد الجبار قالا- حدثنا سفيان (بن عيينة) عن داود بن أبي هند عن سعيد بن جبير به.
وعزاه في كنز العمال (١٢٤٠٣) إلى سعيد بن منصور، ورسته في الإيمان، واللالكائي في السنة، وأبو العباس الأصم في حديثه. ولفظه مختصر على قول عمر رضي الله عنه.
سعيد بن جبير بن هشام الأسدي الوالبي مولا هم الكوفي، أبو محمد، ويقال أبو عبد الله، من الطبقة الوسطى من التابعين، ثقة ثبت فقيه.
وهو لم يدرك زمن عمر رضي الله عنه، فقد قتل رضي الله عنه في شعبان سنة ٩٥، وعمره ٤٩ سنة.

انظر: تهذيب الكمال (٣٥٨ / ١٠)، تهذيب التهذيب (١٣ / ٤)، التقريب (٢٢٧٨).

والأثر مرسل.

(٢١) - أخرجه أحمد في كتاب الإيمان (تنقيح التحقيق ٣ / ٤١٠ لابن عبد الهادي)، وسعيد بن منصور في السنن (نصب الراية ٤ / ٤١١ للزيلعي، تفسير ابن كثير ٢ / ٨٥)، - ومن طريقه ابن الجوزي في التحقيق (١١٨ / ٢)، - واللالكائي في اعتقاد أهل السنة (٨٤٢ / ٤) بنحوه، كلهم من طرق عن الحسن به.

(٢٢) - عن عمرو بن دينار أن حسن بن محمد أخبره أن عمر بن الخطاب رأى ناسًا بعرفة في الحج، عليهم قمص وعمائم، فضرب عليهم الجزية.

= الحسن هو ابن أبي الحسن يسار البصري، الأنصاري مولا هم أبو سعيد، من الطبقة الوسطى من التابعين، ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرًا ويدلس. وهو لم يدرك زمن عمر رضي الله عنه، فقد مات سنة ١١٠ وله ٨٨ أو ٨٩ سنة. انظر: تهذيب الكمال (٦/٩٥)، تهذيب التهذيب (٢/٢٦٦)، التقريب (١٢٢٧). وأخرجه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (٣) عن قتادة قال: ذكر لنا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: فذكره. والأثر مرسل، لكن يشهد له ما سبق في الأثر رقم (١٩).

(٢٢) - أخرجه ابن أبي عمر العدني في كتاب الإيمان (٣٩) حدثنا هشام عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز)، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٢/٢٠٧) حدثنا الحميدي (عبد الله بن الزبير) حدثنا سفيان (بن عيينة)، كلاهما (ابن جريج، وسفيان) حدثنا عمرو بن دينار أخبرنا الحسن بن محمد به. هشام هو ابن سليمان بن عكرمة بن خالد المخزومي، مقبول، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٩). لكن قال العقيلي: هشام بن سليمان في حديثه عن غير ابن جريج وهم.

الحسن بن محمد هو ابن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي، أبو محمد المدني، ت-١٠٠ أو ٩٩، ثقة فقيه.

ذكر المزي في شيوخه: جابر بن عبد الله، وسلمة بن الأكوع، وعبد الله بن عباس، وأبا سعيد الخدري، وأبا هريرة، وعائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أجمعين، ولم يذكر أحد ممن ترجم له أن له رواية عن عمر رضي الله عنه (ت-٢٣)، والظاهر من وفاتيهما يرجح عدم سماعه منه، والله أعلم.

(٢٣) - عن مجاهد عن ابن عمر قال: من مات وهو موسر لم يحج، جاء يوم القيامة وبين عينيه مكتوب كافر.

(٢٤) - عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من كان له مال يبلغه حج بيت ربه أو تجب عليه فيه الزكاة، فلم يفعل؛ سأل الرجعة عند الموت، فقال رجل: يا ابن عباس اتق الله إنما سأل الرجعة الكفار؟ قال: سأتلو عليك بذلك قرآنا ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿١٠﴾ وَأَنْفِقُوا مِنْ مَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٠﴾ وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المنافقون: ٩-١١]، قال فما يوجب الزكاة؟ قال: إذا بلغ المال مائتي درهم فصاعدًا، قال: فما يوجب الحج؟ قال: الزاد والبعير.

= انظر: تهذيب الكمال (٦/٣١٦)، تهذيب التهذيب (٢/٣٢١)، التقريب (١٢٨٤).

والأثر ضعيف، وفي متنه نكارة.

(٢٣) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤/٣٩٢) حدثنا وكيع بن الجراح، وابن أبي حاتم في التفسير (٣/١٠١) حدثنا أبي (محمد بن أدريس) حدثنا أبو نعيم (الفضل بن دكين)، كلاهما (وكيع، وأبو نعيم) عن إسرائيل (بن يونس) عن ثوير عن مجاهد به. ثوير هو ابن أبي فاخثة، ضعيف رمي بالرفض. مقدمة ترجمته في الأثر رقم (٩).

وعزاه في الدر المنثور (٢/٢٧٥) إلى عبد بن حميد، وقال: (وأخرج سعيد بن منصور من طريق نافع عن ابن عمر قال: من وجد إلى الحج سبيلًا سنة، ثم سنة، ثم مات ولم يحج، لم يصل عليه؛ لا يدرى مات يهوديًا أو نصرانيًا).

والأثر ضعيف، ولم أقف على إسناد سعيد بن منصور.

(٢٤) - أخرجه الترمذي في السنن (٣٣١٦) حدثنا عبد بن حميد حدثنا =

= جعفر بن عون أخبرنا أبو جناب الكلبي عن الضحاك به.

وقال بعده: (حدثنا عبد بن حميد حدثنا عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن أبي حية عن الضحاك عن ابن عباس عن النبي ﷺ بنحوه^(١)).

وقال: (هكذا روى سفيان بن عيينة وغير واحد هذا الحديث عن أبي جناب عن الضحاك عن ابن عباس قوله، ولم يرفعه، وهذا أصح من رواية عبد الرزاق، وأبو جناب اسمه يحيى بن أبي حية وليس هو بالقوي في الحديث) ١هـ.

أبو جناب هو يحيى بن أبي حية، الكلبي الكوفي، ضعفه لكثرة تدليسه.

انظر: تهذيب الكمال (٢٨٤/٣١)، تهذيب التهذيب (٢٠٣/١١)، التقريب (٧٥٣٧).

الضحاك هو ابن مزاحم الهلالي، أبو القاسم الخراساني، صدوق كثير الإرسال. وروايته عن ابن عباس مرسله قاله عدد من الأئمة كشعبة وأحمد.

انظر: تهذيب الكمال (٢٩١/١٣)، تهذيب التهذيب (٤٥٤/٤)، التقريب (٤٩٤٩)، جامع التحصيل في أحكام المراسيل (٣٠٤).

والأثر مرسل.



المبحث الرابع:

الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى:

﴿مَنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]

(٢٥) - عن عطاء قال: قال عمر: ﴿مَنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾، قال: زاد، وراحلة.

وقال ابن عباس: من وجد سعة، ولم يحل بينه وبينه.

(٢٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٣٦/٤) حدثنا أبو خالد (سليمان بن حيان)، والفاكهي في أخبار مكة (٣٧٩/١) من طريق عثمان بن عمرو بن ساج، وابن حزم في المحلى (٣٠/٥) من طريق عبد الرزاق بن همام، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٤٧٨/٣) من طريق الشافعي أخبرنا سعيد بن سالم، كلهم (أبو خالد، وعثمان، وعبد الرزاق، وسعيد) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء به.

وعبد الرزاق، وسعيد بن سالم ذكرا قول ابن عباس وحده، وقالوا: (عطاء الخراساني).

وقد عزاه في الدر المنثور (٢٧٤/٢) أيضًا إلى عبد بن حميد.

عطاء بن أبي مسلم الخراساني البلخي، صدوق، يهم كثيرًا ويرسل ويدلس.

وهو لم يسمع من أحد من الصحابة رضي الله عنهم قاله ابن معين وغيره.

انظر: تهذيب الكمال (١٠٦/٢٠)، تهذيب التهذيب (٢٩٢/٧)، التقريب

(٤٦٠٠)، جامع التحصيل (ص ٢٣٨).

وأخرجه الدارقطني في السنن (٢١٨/٢)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٤/

٣٣١)- حدثنا أبو محمد بن صاعد (يحيى بن محمد) حدثنا أبو عبيد الله المخزومي =

(٢٦) - عن ابن عباس قوله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، والسبيل: أن يصحّ بدن العبد، ويكون له ثمن زاد وراحلة من غير أن يُجحف به.

= (سعيد بن عبد الرحمن) حدثنا هشام بن سليمان وعبد المجيد (ابن أبي رواد) عن ابن جريج أخبرني عمر بن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس: مثل قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ السبيل: الزاد، والراحلة^(١).

هشام بن سليمان هو المخزومي، مقبول، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٩).
وعمر بن عطاء هو الحجازي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠).
وأخرج الطبري في التفسير (٣٧/٦) حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن بكر (البرساني البصري) أخبرنا ابن جريج قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ﴿مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ قال: الزاد، والراحلة.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٥٣٦/٤)، والطبري في التفسير (٣٨/٦)، كلاهما عن وكيع (بن الجراح)، والترمذي في السنن (٣٣١٦) وفيه زيادة: حدثنا عبد بن حميد حدثنا جعفر بن عون، كلاهما (وكيع، وجعفر) عن أبي جناب عن الضحاك عن ابن عباس في قوله: ﴿مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾، قال: الزاد، والبعير.
وقد تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر السابق.

والأثر عن ابن عباس رضي الله عنه ضعيف، وعن عمر رضي الله عنه أشد ضعفاً.

(٢٦) - أخرجه الطبري في التفسير (٣٨/٦)، وابن المنذر في التفسير (٣٠٧/١)، والآجري في الأربعين حديثاً (٣٥)، والبيهقي في السنن (٣٣١/٤)، =

١ - وقد رواه: سويد بن سعيد عن هشام بن سليمان عن ابن جريج عن عمر بن عطاء به مرفوعاً كما عند ابن ماجه في السنن (٢٨٩٧). قال ابن كثير في إرشاد الفقيه (ص ٣٠٤): (رواه ابن ماجه، وفي إسناده عمر بن عطاء، وهو ضعيف جداً).

(٢٧) - عن ابن الزبير: على قدر القوة.

= كلهم من طرق عن عبد الله بن صالح حدثني معاوية (بن صالح) عن علي بن أبي طلحة به.

والأثر حسن، وقد تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (١٦).

(٢٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٣٥)، والطبري في التفسير (٤٣/٦) حدثنا محمد بن بشار، كلاهما (ابن أبي شيبة، ومحمد) أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي، وأخرجه ابن المنذر في التفسير (١/٣٠٨) حدثنا علي بن الحسن (الهاللي النيسابوري) حدثنا عبد الله (بن الوليد العدني)، كلاهما (عبد الرحمن، وعبد الله) عن سفيان (الثوري) عن خالد أبي كريمة عن رجل عن ابن الزبير به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٣٥) أخبرنا وكيع (الجراح)، وابن حزم في المحلى (٥/٣٠) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، كلاهما (وكيع، وعبد الرحمن) عن سفيان الثوري عن رجل يقال له خالد بن أبي كريمة عن ابن الزبير به. وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٣٦) أخبرنا وكيع أخبرنا سفيان عن رجل يقال له خالد عن ابن الزبير به.

وعزاه في الدر المنثور (٢/٢٧٤) أيضًا إلى عبد بن حميد.

خالد بن أبي كريمة الأصبهاني، أبو عبد الرحمن، صدوق يخطئ ويرسل.

انظر: تهذيب الكمال (٨/١٥٦)، تهذيب التهذيب (٣/١١٤)، التقريب

(١٦٧٠).

والأثر ضعيف لجهالة الوسطة بين خالد وابن الزبير، فيبعد أن يروي خالد عن ابن الزبير مباشرة، فهو يروي عن عكرمة مولى ابن عباس، وأبي جعفر محمد ابن علي الباقر، ومعاوية بن قرّة المزني، وطبقتهم، مما يرجح ذكر الرجل المبهم في الإسناد.

(٢٨) - عن ابن عباس قال: من ملك ثلاثمائة درهم وجب عليه الحج،
وحرّم عليه نكاح الإماء.

(٢٩) - عن طارق بن عبد الرحمن قال: سمعت ابن أبي أوفى يُسأل عن
الرجل يستقرض ويحج؟ قال: يسترزق الله، ولا يحج.

(٢٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٣٦)، وعبد الرزاق في المصنف
(٧/٢٦٤)، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٦٧٣)، والثعلبي في الكشف والبيان
(٣/٢٨٩)، كلهم من طرق عن عمران بن حدير (السدوسي البصري) عن النزال بن
عمار^(١) عن ابن عباس به.
وعبد الرزاق لم يسمي شيخه.

وعزاه المحب الطبري في القري (ص ٦٦) إلى سعيد بن منصور.

النزال بن عمار هو البصري، مقبول، أرسل عن ابن عباس، من الطبقة التي
عاصرت صغار التابعين. قال البخاري: بلغه عن ابن عباس، وعن أبي عثمان النهدي،
وقال ابن حجر: إنما ذكره [أي ابن حبان] في أتباع التابعين، فكأن روايته عن ابن
عباس عنده مرسلة.

انظر: تهذيب الكمال (٢٩/٣٣٧)، تهذيب التهذيب (١٠/٤٢٤)، التقريب
(٧١٠٦).

والأثر مرسل.

(٢٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٥٥)، والبيهقي في السنن
(٤/٣٣٣)، كلاهما من طريق وكيع بن الجراح، والشافعي في المسند (٧٤٥ ت.
السندي)، - ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٣/٤٧٩) - أخبرنا سعيد
ابن سالم، كلاهما (وكيع، وسعيد) عن سفيان الثوري عن طارق به.

١- تصحف اسمه في مسائل أبي داود إلى (النوال بن عمار).

(٣٠) - عن عمرة أن عائشة أخبرت أن أبا سعيد يفتي أن المرأة لا تسافر إلا مع محرم، فقالت: ما كلهن من ذوات محرم.

= ولفظ البيهقي في السنن: (قال: سمعت بن أبي أوفى يسأل عن الرجل يستقرض ويحج؟ قال: يسترزق الله، ولا يستقرض. قال: وكنا نقول لا يستقرض إلا أن يكون له وفاء).

ولفظ الشافعي: (أنه قال: سألته عن الرجل لم يحج؛ أيستقرض للحج؟ قال: لا). طارق بن عبد الرحمن البجلي الأحمسي، الكوفي، صدوق له أوهام. انظر: تهذيب الكمال (١٣/٣٤٥)، تهذيب التهذيب (٥/٥)، التقريب (٣٠٠٣). والآثر حسن.

(٣٠) - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١١٥/٢) حدثنا يونس (بن عبد الأعلى الصدفي المصري) عن ابن وهب (عبد الله)، والبيهقي في السنن (٥/٢٢٣) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (الأصم) حدثنا العباس الدوري (هو ابن محمد) حدثنا عثمان بن عمر (العبدي البصري)، كلاهما (ابن وهب، وعثمان) عن يونس (بن يزيد الأيلي)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١١٥/٢) حدثنا ربيع المؤذن (هو ابن سليمان) عن ابن وهب (عبد الله) عن الليث (بن سعد)، وأخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/٢٥٣) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس بن يعقوب (محمد بن يعقوب الأصم) حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني حدثنا حسان بن عبد الله (الكندي المصري) حدثنا بكر بن مضر (الكندي المصري) عن عمرو بن الحارث (المصري)، وأخرجه عبد الرزاق (الاستذكار ٤/٤١٢ لابن عبد البر) حدثنا معمر (بن راشد)، كلهم (يونس، والليث، وعمرو بن الحارث، ومعمر) عن الزهري (محمد بن مسلم) عن عمرة (بنت عبد الرحمن) به.

(٣١) - عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن جده أن عمر بن الخطاب أذن لأزواج النبي ﷺ، في الحج في آخر حجة حجها وبعث معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف. قال كان عثمان ينادي ألا لا يدنو إليهن أحد ولا ينظر إليهن أحد، وهن في الهوادج على الإبل، فإذا نزلن أنزلهن بصدر الشعب، وكان عثمان وعبد الرحمن بذنب الشعب فلم يصعد إليهن أحد.

= ولفظ عبد الرزاق: (عن عمرة قالت: أخبرت عائشة تفتي ألا تسافر امرأة فوق ثلاث إلا مع ذي محرم، فقالت عائشة: تجدون ذا محرم). هكذا في المطبوع.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٧٨)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (١٩/٥)- أخبرنا وكيع عن يونس بن يزيد عن الزهري قال: ذكر عند عائشة «المرأة لا تسافر إلا مع ذي محرم»، فقالت عائشة: ليس كل النساء تجد محرماً.

والأثر صحيح، والاختلاف على يونس بن يزيد بين الوصل والإرسال لا يضر، لأن رواية الوصل أرجح؛ على أن الظاهر من سياق الرواية المرسله أنها خرجت مخرج الفتيا لا التحديث، والله أعلم.

(٣١) - أخرجه ابن سعد في الطبقات (٨/١٦٨، ١٦٩)، والبخاري في الصحيح (١٧٦١) مختصراً، والبيهقي في السنن (٤/٢٢٨)، كلهم من طرق عن إبراهيم بن سعد الزهري به.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/٢٥٤)، وأحمد في فضائل الصحابة (١/٢٧٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٤/٧٦)، وابن شبة في تاريخ المدينة (٣/٨٧٣)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٠٨)، وابن عبد البر في الاستيعاب (ص٧٩)، كلهم من طرق عن محمد بن شهاب الزهري عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة عن أم كلثوم بنت أبي بكر عن عائشة بنحوه، وفيه: (...، فلما نزل الحصبة عمر رضي الله عنه، وارتحل من آخر الليل، أقبل راكب فقال: أين كان منزل أمير المؤمنين؟ =

(٣٢) - عن أبي إسحاق قال: كنت كثير المجالسة لرافع بن خديج رضي الله عنه، وكنت أجالس عبد الله بن عمر، ورأيت نساء النبي صلى الله عليه وعليهن وسلم حججن في زمن المغيرة في هودج عليها الطيالة، ورأيت الحارث بن أبي ربيعة، والأسود.

= فأشير له إليه قالت: فأناخ ورفع عقيرته يتغنى، فقال:

عليك السلام من أميرٍ وباركتُ يدُ الله في ذاك الأديم المُخَرَّقِ
فمن يَجْرٍ أو يركبُ جناحِي نعامِ لِيُدْرِكَ ما قَدَّمْتَ بالأمسِ تَسْبِقِ
قَضَيْتَ أمورًا ثم غادَرْتَ بَعْدَها نوائِحَ في أكمامِها لم تُفْتَقِ

قالت عائشة رضي الله عنها: اعلموا لي علم هذا الرجل، فلم يجدوا في مكانه أحدًا، قالت عائشة رضي الله عنها: إني لأحسبه من الجن، فلما قتل عمر رضي الله عنه نحل الناس بهذه الأبيات شماخ أو جماع بن ضرار).

وأخرجه ابن سعد في الطبقات من طرق أخرى عن عائشة رضي الله عنها، وعن أم معبد بنت خالد.

(٣٢) - أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣٤٧/٦) والصغير (٩/٢) حدثني عمرو بن خالد (التميمي)، وأحمد في العلل ومعرفة الرجال (٢٠٥) دون أوله؛ حدثنا يحيى بن آدم (الأموي الكوفي)، كلاهما (عمرو، ويحيى) حدثنا زهير أخبرنا أبو إسحاق قال: كنت... فذكره.

زهير هو ابن معاوية بن حديج، أبو خيثمة الجعفي الكوفي، ثقة ثبت إلا أن سماعه من أبي إسحاق بأخرة.

انظر: تهذيب الكمال (٩/٤٢٠)، تهذيب التهذيب (٣/٣٥٢)، التقريب (٢٠٥١).

أبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله الهمداني، أبو إسحاق السبيعي الكوفي، ت-١٢٩ هـ وقيل قبل ذلك بالكوفة، ثقة مكثر عابد، اختلط بأخرة.

(٣٣) - عن نافع أن ابن عمر كان يردف مولاة له يقال لها صفية تسافر معه إلى مكة.

(٣٤) - عن عطاء عن ابن عباس أنه كان لا يرى بأسًا بالمطلقات ثلاثًا، والمتوفى عنهن أزواجهن أن يَحْجُجْنَ في عدتهن.

= انظر: تهذيب الكمال (١٠٢/٢٢)، تهذيب التهذيب (٦٥/٨)، التقريب (٥٠٦٥)، جامع التحصيل (ص ٢٤٥)، المختلطين للعلائي (ص ٩٣).
والأثر حسن، فأبو إسحاق ثبت أنه رأى ابن عمر، ورافع بن جديج، واختلف في سماعه منهم.

(٣٣) - أخرجه أبو داود في السنن (١٧٢٨)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٢٢٦/٥) - حدثنا نصر بن علي (الجهضمي) حدثنا أبو أحمد (محمد بن عبد الله الزبيري) حدثنا سفيان (الثوري)، والبيهقي في السنن (٢٢٦/٥) من طريق أحمد بن حنبل حدثنا عقبة بن خالد (السكوني)، كلاهما (سفيان، وعقبة) حدثنا عبيد الله بن عمر (العمرى) عن نافع به.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١١٦/٢) حدثنا علي بن عبد الرحمن (علان) حدثنا عبد الله بن صالح (المصري) حدثنا بكر بن مضر (الكندي المصري)، وابن حزم في المحلى (٢٠/٥) من طريق سعيد بن منصور أخبرنا ابن وهب (عبد الله)، كلاهما (بكر، وابن وهب) عن عمرو بن الحارث (المصري) عن بكير بن الأشج (بكير بن عبد الله بن الأشج) عن نافع مولى ابن عمر قال: كان يسافر مع عبد الله بن عمر مولات له ليس معهن محرم.

والأثر صحيح.

(٣٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٣٠/٤، ٤١٣) حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم) عن حجاج عن عطاء (بن أبي رباح) به.

(٣٥) - أن عائشة حجت بأختها في عدتها، وكانت الفتنة وخوفها.

= حجاج هو ابن أرتاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٥).

والأثر لا بأس به.

(٣٥) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٠/٧) وفي الأمالي في آثار الصحابة (ص ٥٨)، والبيهقي في السنن (٤٣٦/٧) من طريق عبد الله بن الوليد (العدني)، كلاهما (عبد الرزاق، وعبد الله) عن سفیان الثوري عن عبد الرحمن بن القاسم (بن محمد)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/١٣٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن أسامة (بن زيد الليثي)، والبيهقي في السنن (٤٣٦/٧) من طريق حماد بن زيد حدثنا يحيى بن سعيد (الأنصاري)، كلهم (عبد الرحمن، وأسامة، ويحيى) عن القاسم (بن محمد بن أبي بكر) عن عائشة به.

زاد عبد الرزاق في المصنف قال الثوري: فأخبرني عبيد الله بن عمر (العمري) أنه سمع القاسم بن محمد يقول: (أبى الناس ذلك عليها)، والبيهقي من طريق يحيى بن سعيد عن القاسم: (فأبى ذلك الناس إلا خلافتها، فلا نأخذ بقولها، وندع قول الناس).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/١٣٠، ٤١٣)، وابن سعد في الطبقات (٣٣٨/٨) أخبرنا سليمان بن حرب (البصري)، كلاهما (ابن أبي شيبة، وسليمان) عن جرير بن حازم (البصري)، وابن سعد في الطبقات (٣٣٨/٨) أخبرنا إسحاق بن يوسف (الأزرق) حدثنا عبد الملك (بن أبي سليمان العزمي)، وعبد الرزاق في المصنف (٧/٢٩) أخبرنا ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز)، والبيهقي في السنن (٤٣٦/٧) من طريق محمد ابن أبي ليلى، كلهم (جرير، وعبد الملك، وابن جريج، ومحمد) عن عطاء (بن أبي رباح) عن عائشة به.

(٣٦) - عن ابن المسيب قال: رد عمر بن الخطاب نساء حاجات أو معتمرات توفي أزواجهن من ظهر الكوفة.

= ولفظ ابن أبي شيبة والبيهقي وابن سعد في الموضع الأول: (أن عائشة أحجت أم كلثوم في عدتها)، ولفظه في الثاني: (أخرجت عائشة أختها أم كلثوم في عدتها حين قتل عنها طلحة بن عبيد الله فأخرجتها إلى مكة)، ولفظ عبد الرزاق: (حجت أو أعتمرت بأختها بنت أبي بكر في عدتها، وقتل عنها طلحة بن عبيد الله).

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٩ / ٧) عن معمر (بن راشد) عن الزهري (محمد بن مسلم) عن عروة (بن الزبير) قال: خرجت عائشة بأختها أم كلثوم حين قتل عنها طلحة بن عبيد الله إلى مكة في عمرة، قال عروة: كانت عائشة تفتي المتوفى عنها زوجها بالخروج في عدتها.
والأثر صحيح.

(٣٦) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٣ / ٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ١٢٩، ٤١٣) بنحوه، وسعيد بن منصور في السنن (١٣٤٣) بنحوه، وابن المقرئ في المعجم (٢٧٨)، كلهم من طرق عن سفيان الثوري عن منصور (بن المعتمر) عن مجاهد (بن جبر) عن سعيد به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ١٢٩، ٤١٣) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن سفيان (الثوري) عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن المسيب أن عمر رد نسوة حاجات أو معتمرات حين خرجن في عدتهن.

وأخرجه مالك في الموطأ (١٢٣٠)، - ومن طريقه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ١٣٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٨٠ / ٣)، والبيهقي في السنن (٧ / ٤٣٥) -، وعلي بن حرب في الجزء الأول من حديث سفيان بن عيينة (١٣٦)، كلاهما (مالك، وسفيان) عن حميد بن قيس (الأعرج) عن عمرو بن شعيب عن =

= سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب كان يرد المتوفى عنهن أزواجهن من البيداء يمنعهن الحج. ولفظ سفيان: (رد نسوة من البيداء خرجن محرّمات في عدتهن).

سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي، أبو محمد المدني، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار اتفقوا على أن مراسلاته أصح المراسيل.

واختلف في سماعه من عمر رضي الله عنه، والظاهر أنه لم يسمع، فقد ولد لستين مضت من خلافة عمر بن الخطاب، وقيل: لأربع سنين، لكن مراسيله عنه مقبولة عند جمع من الأئمة لاختصاصه واهتمامه بأحكام عمر رضي الله عنه، قال مالك: بلغني أن عبد الله بن عمر كان يرسل إلى ابن المسيب يسأله عن بعض شأن عمر وأمره.

وقال الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد: إن ابن المسيب كان يسمى راوية عمر بن الخطاب؛ لأنه كان أحفظ الناس لأحكامه وأقضيته.

قال أبو طالب: قلت لأحمد بن حنبل: سعيد بن المسيب؟ فقال: ومن مثل سعيد ابن المسيب، ثقة من أهل الخير. قلت: سعيد عن عمر حجة؟ قال: هو عندنا حجة، قد رأى عمر وسمع منه، وإذا لم يقبل سعيد عن عمر فمن يقبل؟!.

انظر: تهذيب الكمال (١١/٦٦)، تهذيب التهذيب (٤/٨٧)، التقريب (٢٣٩٦).

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧/٣٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/١٢٩، ٤١٤) حدثنا ابن إدريس (عبد الله)، كلاهما (عبد الرزاق، وابن إدريس) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرنا حميد الأعرج عن مجاهد قال: كان عمر وعثمان يُرجعانهن حواجّ ومعمّرات من الجحفة وذوي الحليفة، ولفظ ابن أبي شيبة: (أن عمر، وعثمان ردا نسوة حواجّ أو معمّرات، حتى اعتدّان في بيوتهن).

مجاهد هو ابن جبر المكي، أبو الحجاج القرشي المخزومي مولا هم، ثقة إمام.

= وهو لم يدرك عمر، ولا عثمان رضي الله عنهما.

(٣٧) - عن أبي الزبير عن جابر قال: رد عمر بن الخطاب نسوة من ذي الحليفة حاجات قُتل أزواجهن في بعض تلك المياه.

(٣٨) - عن إبراهيم أن ابن مسعود رد نسوة حاجات ومعتمرات خرجن في عدتهن.

= انظر: تهذيب الكمال (٢٢٨/٢٧)، وتهذيب التهذيب (٤٣/١٠)، وجامع التحصيل (٢٧٣).

والأثر مرسل صحيح.

(٣٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٥٤/٤) أخبرنا أبو خالد الأحمر (سليمان بن حيان) عن أشعث عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) عن جابر (بن عبد الله ~~رضي~~ عنه) به.

أشعث هو ابن سوار الكندي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦).

والأثر ضعيف.

(٣٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٢٩/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن سفيان (الثوري) عن حماد عن إبراهيم به.

حماد هو ابن أبي سليمان الأشعري مولاهم، أبو إسماعيل الكوفي الفقيه، صدوق له أوهام.

انظر: تهذيب الكمال (٢٦٩/٧)، تهذيب التهذيب (١٧/٣)، التقريب (١٥٠٠).

وإبراهيم هو النخعي لم يسمع من ابن مسعود؛ لكن حملت روايته عنه على الاتصال، انظر: الأثر رقم (١٤).

والأثر حسن.

(٣٩) - عن يحيى بن أبي كثير أن ابن عمر زجر امرأة تمحج في عدتها.

(٣٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/١٣٠) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن علي بن مبارك (الهنائي البصري) عن يحيى بن أبي كثير به.
يحيى ابن أبي كثير هو الطائي مولا هم، أبو نصر اليمامي، ثقة ثبت لكنه يدللس ويرسل.

لم يسمع من ابن عمر، قال أبو حاتم: لم يدرك أحدًا من الصحابة ~~في~~ إلا أنسًا، رآه رؤية، وكذا قال غيره.

انظر: تهذيب الكمال (٣١/٥٠٤)، تهذيب التهذيب (١١/٢٦٩)، التقريب (٧٦٣٢)، جامع التحصيل (٨٨٠).
والأثر مرسل.



المبحث الخامس:

الآثار الواردة في حج الصبي والعبد

(٤٠) - قال ابن عباس: أيما عبد حج به أهله، ثم أعتق، فعليه الحج، وأيما صبي حج به أهله صبياً، ثم أدرك، فعليه حجة الرجل، وأيما أعرابي حج أعرابياً، ثم هاجر، فعليه حجة المهاجرين.

(٤٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٤٤٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٤ / ٣٤٩)، والبيهقي في السنن (٥ / ١٧٩)، وابن حزم في المحلى (٥ / ١٥) كلهم من طرق عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن أبي ظبيان (حصين بن جندب الجنبى) عن ابن عباس به.

وأخرجه الشافعي في المسند (٧٤٣ ت. السندي)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢ / ٢٥٧)، وابن عبد البر في التمهيد (١ / ١٠٩)، والبيهقي في السنن (٥ / ١٥٦)، كلهم من طرق عن أبي السفر (سعيد بن محمد الثوري) عن ابن عباس به، وفي أوله: (قال: احفظوا عني ولا تقولوا: قال ابن عباس).

وأخرجه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (١١) عن قتادة (بن دعامة) عن ابن عباس.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢ / ٢٥٧) حدثنا محمد (بن خزيمة) حدثنا حجاج (بن المنهال) حدثنا حماد (بن سلمة) عن يونس بن عبيد (البصري) عن^(١) =

١- سقطت صيغة التحمل من المطبوع وجاء الإسناد هكذا (حماد عن يونس بن عبيد صاحب الحلبي) وهو خطأ.

(٤١) - عن نافع عن ابن عمر، وعن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنهما كانا يجردان الصبيان في الحج، ويطوفان بهم بين الصفا والمروة.

= صاحب الحلبي (الجعد بن دينار الشكري) قال: سألت ابن عباس عن المملوك إذا حج ثم عتق بعد ذلك؟ قال: عليه الحج أيضًا، وعن الصبي يحج ثم يحتلم؟ قال: يحج.

والأثر صحيح إلى ابن عباس ~~رحمته~~، لكن اختلف في رفعه ووقفه، فقد رجح ابن خزيمة، وابن عدي، والطبراني، والبيهقي، وابن كثير، وغيرهم وقفه. في حين رجح ابن حزم، والنووي وغيرهما رفعه، واختلف فيه قول الحافظ ابن حجر ~~رحمته~~، فقد رجح في البلوغ الوقف، وفي التلخيص الرفع، والذي يظهر أن من قال بالوقف اعتمد على الحالة الإسنادية، ومن قال بالرفع اعتمد على قوله: (قال: احفظوا عني ولا تقولوا: قال ابن عباس). والله أعلم.

وانظر كذلك: المعجم الأوسط (٣/١٤٠)، الكامل لابن عدي (٢/١٩٧)، إرشاد الفقيه (ص ٣٠٥)، التلخيص الحبير (٢/٤٨١)، إراء الغليل (٤/١٥٦).

(٤١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٤٥) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن العمري به.

العمري هو عبد الله بن عمر القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن المدني، ضعيف. انظر: تهذيب الكمال (١٥/٣٢٧)، تهذيب التهذيب (٥/٣٢٧)، التقريب (٣٤٨٩).

والأثر ضعيف.

(٤٢) - عن آمنة بنت محرز قالت: سمعت عمر بن الخطاب يقول: أحجوا هذه الذرية ولا تأكلوا أرزاقها، وتدعوا أرباقها^(١) في أعناقها.

(٤٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٠/٤)، ومسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٢٩٥)، وأبو عبيد (مسند الفاروق لابن كثير ١/٢٩٣، غريب الحديث ٣/٣٦٥)، وابن سعد في الطبقات (٨/٣٤٤)، والبخاري في التاريخ الكبير (٧/٢٩٣)، والفاكهي في أخبار مكة (١/٣٨٥)، كلهم من طرق عن سليم بن حيان (الذهلي البصري) حدثنا موسى بن قطن عن آمنة به.

موسى بن قطن، ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٧/٢٩٣)، الجرح والتعديل (٨/١٥٨)، الثقات لابن حبان (٧/٤٥٥).

آمنة وقيل مية بنت محرز امرأة من بلحارث بن كعب، ذكرها ابن سعد ولا يعرف حالها.

انظر: الطبقات الكبرى (٨/٣٤٤).

والأثر لا بأس به، وقد جود الحافظ إسناده كما في الإصابة (٨/١٣٥).

١- قال أبو عبيد في غريب الحديث: (قوله: «لا تذروا أرباقها في أعناقها» فجعل الحج عليها واجبًا، وإنما ذكر الذرية وليس على الذرية حج؛ قال أبو عبيد: وقلت ليحيى: ما وجه هذا الحديث؟ فقال: لا أعرفه، فقلت له أنا: إنه لم يرد الصبيان إنما أراد النساء وقد يلزمه اسم الذرية، وذكرت له حديث سفیان الثوري عن أبي الزناد عن المرقع بن صيفي عن حنظلة الكاتب قال: كنا مع رسول الله في غزاة فرأى امرأة مقتولة فقال: «ما كانت هذه تقاتل؛ الحق خالدًا قتل له: لا تقتلن ذرية ولا عسيفًا». فجعل النساء من الذرية، فعرف يحيى الحديث، وقال: نعم وقيله.

«ربق» قال أبو عبيد: فهذا يبين لك أن الذرية النساء ههنا؛ وأما ذكره الأرباق فإنه مثل شبه به ما قُلِّدت أعناقها من وجوب الحج بالأرباق التي تقلدها أعناق الأسارى؛ ومن ذلك قول زهير: اشتم أبيض فياض يفكك عن أيدي العناة وعن أعناقها الربقا) ا.هـ.

المبحث السادس:

الآثار الواردة في الحج عن الغير

(٤٣) - عن جعفر عن أبيه أن عليًا كان لا يرى بأسًا أن يحج الصرورة^(١) عن الرجل.

(٤٤) - عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: إن علي بن أبي طالب **رحمهم الله** قال لرجل كبير لم يحج: إن شئت فجهز رجلًا، ثم ابعته يحج عنك.

(٤٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٧٢) حدثنا يزيد بن هارون (الواسطي) أخبرنا حميد بن الأسود (الكرائسي) عن جعفر به.

جعفر هو ابن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي، صدوق فقيه إمام.

انظر: تهذيب الكمال (٥/٧٤)، تهذيب التهذيب (٢/١٠٤)، التقريب (٩٥٠).
وأبوه محمد بن علي، ثقة.

وهو لم يسمع من جده الأعلى علي بن أبي طالب **رحمهم الله**؛ قاله عدد من الأئمة.

انظر: تهذيب الكمال (٢٦/١٣٦)، تهذيب التهذيب (٩/٣٥١)، التقريب (٦١٥١)، جامع التحصيل (٧٠٠).

والأثر مرسل.

(٤٤) - أخرجه الشافعي في الأم (٣/٢٨٥)، والفاكهي في أخبار مكة (١/٣٩١)، كلاهما من طريق عبد العزيز بن محمد (الداروردي) عن جعفر به.

١- قال ابن أبي شيبة في الأثر الذي بعده: (الصرورة: الذي لم يحج قط)، وانظر: النهاية (٣/٢٢).

(٤٥) - عن نافع عن ابن عمر قال: لا يحج أحد عن أحد، ولا يصوم أحد عن أحد.

(٤٦) - عن نافع عن ابن عمر قال: لو كنت أنا تصدقت عنه وأهديت.

= وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٣٩١ / ١) من طريق عثمان بن ساج عن جعفر به، وفيه زيادة.

وأخرجه ابن حزم في المحلى (٤٠ / ٥) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة أخبرنا حفص بن غياث (النخعي الكوفي) عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن أبي طالب أنه قال في الشيخ الكبير: أنه يجهز رجلاً بنفقته فيحج عنه.
والأثر مرسل، انظر: الأثر السابق.

(٤٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٧٢ / ٤) حدثنا أبو خالد الأحمر (سليمان بن حيان) عن يحيى بن سعيد (الأنصاري)، وأبو الجهم العلاء بن موسى في جزءه (٢٤) حدثنا الليث بن سعد، كلاهما (يحيى، والليث) عن نافع (مولى ابن عمر) به.

والأثر صحيح، قال ابن حجر في فتح الباري (٦٦ / ٤): (فروى سعيد بن منصور وغيره عن ابن عمر بإسناد صحيح: لا يحج أحد عن أحد).

(٤٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٧٢ / ٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن العمري عن نافع به.

العمري هو عبد الله بن عمر القرشي العدوي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٠).

والأثر ضعيف.



المبحث السابع:

الآثار الواردة في من نذر أن يحج ولم يحج

(٤٧) - عن زيد بن جبير قال: كنت عند ابن عمر قاعدًا فأتته امرأة، فقالت: إني نذرت أن أحج ولم أحج قبل هذه الحجة قط، قال: هذه حجة الإسلام، فالتمسي ما توفين به عن نذرك.

(٤٨) - عن واصل مولى أبي عيينة قال: حدثني شيخ سمع ابن عباس وأتته امرأة، فقالت: إني نذرت أن أحج ولم أحج حجة الإسلام، فقال ابن عباس: قضيتهما ورب الكعبة.

(٤٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٠١)، والشافعي في المسند (٧٣٨ت.السندي) -ومن طريقه البيهقي في السنن (٤/٣٣٩) -، والبغوي في الجعديات (٢٣٦٩)، والبيهقي في السنن (٤/٣٣٩)، كلهم من طرق عن زيد بن جبير (الطائي الكوفي) به.

وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص٨٨) إلى سعيد بن منصور.
والأثر صحيح.

(٤٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٠١) حدثنا حفص (بن غياث) عن هشام (بن حسان البصري) عن واصل (الأزدي البصري) به.

وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص٨٨) إلى سعيد بن منصور.
والأثر ضعيف لإبهام الشيخ الذي سمع ابن عباس ~~في~~ ^{في} عنهما.

(٤٩) - عن أبي سليمان قال: سمعت أنسًا يقول في رجل نذر أن يحج ولم يحج، قال: يبدأ بالفريضة.

(٤٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٠١/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح)، والبيهقي في السنن (٣٣٩/٤) من طريق عبيد الله بن معاذ (العنبري البصري) عن أبيه، وعنده: (عن سليمان أو أبي سليمان)، كلاهما عن شعبة عن أبي سليمان قال: سمعت أنسًا به.

أبو سليمان لم أتبينه، ومن يكنى بأبي سليمان ممن يروي عن أنس ويروي عنه شعبة: غالب بن خطاف القطان، أبو سليمان ويقال أبو عفان، البصري، صدوق. انظر: تهذيب الكمال (٨٤/٢٣)، تهذيب التهذيب (٢١٧/٨)، التقريب (٥٣٤٦).

أما من اسمه سليمان -بناء على الشك في رواية البيهقي- ممن يروي عن أنس ويروي عنه شعبة:

سليمان بن طرخان التيمي، وسليمان بن مهران الأعمش، وهما ثقتان مشهوران، وسليمان بن كندير أبو صدقة العجلي، لا بأس به؛ كما في التقريب (٢٦٠٤).

وعلى كل حال فقد قيل في شعبة أنه لا يروي إلا عن ثقة، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه: كان شعبة أمة وحده في هذا الشأن -يعني في الرجال وبصره بالحديث وثبته وتنقيته للرجال-.

وقيل لابن عوف: مالك لا تحدث عن فلان؟ قال: لأن أبا بسطام -يعني شعبة- تركه.

قال شعبة: ما رويت عن رجل حديثًا إلا أتيته أكثر من مرة، والذي رويت عنه عشرة أتيته أكثر من عشر مرار.

(٥٠) - عن أبي المهزّم قال: سمعت أبا هريرة يقول: من مات وعليه حج، أو نذر، فليقض عنه وليه.

= انظر: تهذيب الكمال (٤٧٩/١٢)، تهذيب التهذيب (٣٤٥/٤)، فتح المغيـث للسخاوي (٣١٦/١).

وقد ذكره ابن حزم في المحلى (٣٠٨/٥) مستدلًا به، وعزاه محب الدين الطبري في القرئ (ص ٨٨) لسعيد بن منصور. والأثر حسن أو صحيح.

(٥٠) - أخرجه هشام بن عمار في حديثه (٧٩) حدثنا سعيد (بن يحيى اللخمي) عن حماد (بن سلمة) عن أبي المهزّم به. أبو المهزّم التميمي البصري، اسمه يزيد بن سفيان، وقيل عبد الرحمن بن سفيان، متروك.

انظر: تهذيب الكمال (٣٢٧/٣٤)، تهذيب التهذيب (٢٥٠/١٢)، التقريب (٨٣٩٧).

والأثر ضعيف جدًا.



الفصل الثاني

الآثار الواردة في فضل الحج والعمرة

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: الآثار الواردة في فضل الحج والعمرة.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في الحج ماشياً.

المبحث الثالث: الآثار الواردة في الحج على الرحل والزهد في المركب.

المبحث الرابع: الآثار الواردة في طيب نفقة الحج.

المبحث الخامس: الآثار الواردة في من خرج إلى مكة ما يقول؟

المبحث الأول:

الأثار الواردة في فضل الحج والعمرة

(٥١) - عن أبي الضحى أخبره شيخ في هذا المسجد أن عمر خطبهم عند باب الكعبة، وقال: ما من أحد يجيء إلى هذا البيت لا ينهزه^(١) غير صلاة فيه حتى يستلم الحجر، إلا كُفِّر عنه ما كان قبل ذلك.

(٥١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٨٩/٤) حدثنا جرير (بن عبد الحميد) عن منصور (بن المعتمر) عن أبي الضحى (مسلم بن صبيح) به. وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٥) عن سفيان الثوري عن منصور (بن المعتمر) عن إبراهيم (النخعي) عن سمع عمر؛ به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٨٩/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) حدثنا الأعمش (سليمان بن مهران) عن أبي الضحى عن شيخ قال: قال عمر بن الخطاب: من حج هذا البيت لا يريد غيره، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه.

وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (٤٣٠/١) حدثني محمد بن عقبة السدوسي حدثنا حماد بن زيد (البصري) عن واصل مولى أبي عيينة (الأزدي البصري) عن حماد عن أبي الضحى عن مسروق (بن الأجدع) قال: سمعت عمر بن الخطاب وهو مسند ظهره، فذكر نحوه.

= وعزاه المحب الطبري في القرى (ص ٢٩) إلى سعيد بن منصور.

١- نَهَزَتْ الرَّجُلَ أَنْهَزَهُ إِذَا دَفَعْتَهُ، وَنَهَزَ رَأْسَهُ إِذَا حَرَّكَه، يَرِيدُ أَنَّهُ مَن خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ حَجَّ وَلَمْ يَنْوِ بِخُرُوجِهِ غَيْرَ الصَّلَاةِ وَالْحَجِّ مَن أُمُورِ الدُّنْيَا. انظر: النهاية في غريب الأثر (٥/٢٨٤).

(٥٢) - عن أبي صالح قال: كانت امرأة من المهاجرات تحج، فإذا رجعت مرت على عمر، فيقول لها: أَنْقَبْتِ^(١)؟ فتقول: نعم، فيقول لها: أستاذني العمل.

= محمد بن عقبة بن هرم السدوسي، أبو عبد الله البصري، قال ابن أبي حاتم: (سألت أبي عنه، فقال: ضعيف الحديث، كتبت عنه ثم تركت حديثه، فليس أحدث عنه. وترك أبو زرعة حديثه ولم يقرأه علينا، وقال: لا أحدث عنه). وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: صدوق يخطيء كثيرًا.

انظر: تهذيب الكمال (٢٦/١٢٤)، وتهذيب التهذيب (٩/٣٠٨)، والتقريب (٦١٤٤). حماد لم أعرفه.

والذي يظهر لي أن في إسناد الفاكهي تصحيف أو خطيء، فإن واصلًا يروي عن الطبقة الوسطى من التابعين كالحسن البصري، وأبي الزبير المكي، ويحيى بن عقييل الخزاعي وغيرهم.

وأما ذكرُ مسروق فيه فمنكر، والصواب إبهام الرجل الذي سمع عمر؛ كما قاله منصور، والأعمش عن أبي الضحى.

والأثر ضعيف، لإبهام الراوي الذي سمع عمر رضي الله عنه.

(٥٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/١٩٠) حدثنا محمد بن فضيل عن حصين (بن عبد الرحمن) عن أبي صالح به.

أبو صالح هو ذكوان السمان الزيات المدني، ثقة ثبت، روى عن سعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمر، وجابر بن عبد الله، وعائشة، وأم سلمة، وأم حبيبة رضي الله عنهن = أجمعين، وغيرهم.

١- هكذا في طبعة دار القبلة للمصنف؛ أي: نَقِبَ بَعِيرُكَ. فَحَفَى خُفَهُ مِنْ طَوْلِ السَّيْرِ وَجَهْدِهِ. انظر: النهاية في غريب الأثر (٥/٢١٣)، وفي الطبقات الأخرى (أبقيت) ولم أتبين معناها، ويحتمل رسمها (أَنْقَبْتِ) وهي أظهر.

(٥٣) - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إن رجلاً مر بعمر بن الخطاب رضي الله عنه وقد قضى نسكه، فقال له عمر رضي الله عنه: أحججت؟ قال الرجل: نعم، قال: أفتجنب ما نهيت عنه؟ قال: ما آلت^(١)، قال: استقبل عملك.

(٥٤) - عن مجاهد قال: بينا عمر بن الخطاب جالس بين الصفا والمروة إذ قدِمَ ركب، فأنأخوا عند باب المسجد، فطافوا بالبيت، وعمر ينظر إليهم، =

= انظر: تهذيب الكمال (٥١٣/٨)، وتهذيب التهذيب (٢٢٠/٣)، والتقريب (١٨٤١).

والأثر صحيح، ولا يضر إبهام المرأة فهي صحابية مهاجرة.

(٥٣) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٤٣١/١) حدثنا الحسن بن علي الحلواني حدثنا يعقوب بن إبراهيم (بن سعد الزهري) حدثنا محمد بن عبد الله بن أخي الزهري، والبيهقي في الشعب (٤٧٩/٣) أخبرنا أبو نصر بن قتادة (عمر بن عبد العزيز) أخبرنا أبو عمرو بن مطر (محمد بن جعفر بن مطر) أخبرنا أحمد بن الحسن ابن عبد الجبار (الصوفي الكبير) أخبرنا الحكم بن موسى (القطري) أخبرنا يحيى بن حمزة (الحضرمي) عن محمد بن الوليد الزبيري، كلاهما (محمد بن عبد الله، ومحمد بن الوليد) عن ابن شهاب (محمد بن مسلم) أخبرني سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن عمر به.

والأثر صحيح.

(٥٤) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦/٥) عن جعفر بن سليمان (الضبي مولا هم البصري)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٩٠/٤) حدثنا محمد بن فضيل، كلاهما (جعفر، ومحمد) عن عطاء بن السائب عن مجاهد به. =

١- أَلَوْتُ: فَصَّرت، يقال: أَلَى الرجل إذا قَصَّر وترك الجُهد. انظر: النهاية في غريب الأثر (١٥٧/١).

= ثم خرجوا فسعوا بين الصفا والمروة، فلما فرغوا قال: عليَّ بهم، فأُتي بهم، فقال: ممن أنتم؟ قالوا: من أهل العراق، - قال: أحسبه قال: من أهل الكوفة، - قال: فما أقدمكم؟ قالوا: حجاج، قال: أما قدمتم في تجارة، ولا ميراث، ولا طلب دين؟ قالوا: لا، قال: أدبرتم^(١)؟ قالوا: نعم، قال: أنصبتم؟ قالوا: نعم، قال: أحفيتم؟ قالوا: نعم، قال: فائتنفوا.

(٥٥) - إن رجلاً توفي بمنى من آخر أيام التشريق، فجاء رجل، فقال: يا أمير المؤمنين توفي ابن أختنا أفتقبره؟ قال: فقال عمر: ما يمنعني أن أدفن رجلاً لم يذنب منذ عُفِر له.

= عطاء بن السائب الثقفي الكوفي، صدوق اختلط.

وجعفر بن سليمان، ومحمد بن فضيل، ممن سمعوا منه بعد الاختلاط.

انظر: تهذيب الكمال (٨٦/٢٠)، تهذيب التهذيب (٢٠٦/٧)، التقريب (٤٥٩٢)، الكواكب النيرات (٣٩).

مجاهد هو ابن جبر المكي، أبو الحجاج القرشي المخزومي مولا هم، ثقة إمام.

وهو لم يدرك عمر رضي الله عنه. تقدمت ترجمته عند الأثر (٣٦).

والأثر مرسل.

(٥٥) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٤/٥) أخبرنا معمر سمعت رجلاً

- يقال له ابن أبي سلمة من ولد أم سلمة - يقول: فذكره.

معمر هو ابن راشد الأزدي الحداني مولا هم أبو عروة البصري، نزل اليمن، =

١ - كذا في مصنف عبد الرزاق من أدب الرجل إذا دبّر ظهره بغيره، وأنقب إذا حَفِيَ حُفٌ بغيره. انظر: النهاية في غريب الأثر (٢٠٦/٢)، وفي مصنف ابن أبي شيبة ط. مكتبة الرشد: (أبقيتم)، وفي ط. دار القبلة: (أَنْقَبْتُمْ)، ويحتمل رسمها (أَنْقَيْتُمْ).

(٥٦) - موسى بن سعيد قال: قال عمر: تَلَقَّوْا الْحِجَابَ وَالْعَمَّارَ وَالْغِزَاةَ، فليدعوا لكم قبل أن يَتَدَنَّسُوا.

(٥٧) - قال عمر: يُغْفَرُ لِلْحَاجِّ وَلَمَنْ اسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ بَقِيَّةَ ذِي الْحِجَّةِ، وَالْمَحْرَمِ، وَصَفْرًا، وَعَشْرًا مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ.

= من طبقة كبار أتباع التابعين، ت- ١٥٤ هـ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت، والأعمش، وهشام بن عروة شيئاً، وكذا فيما حدث به بالبصرة.

انظر: تهذيب الكمال (٣٠٣/٢٨)، تهذيب التهذيب (١٠/٢٤٥)، التقريب (٦٨٠٩).

ابن أبي سلمة من ولد أم سلمة لم أعرفه.

والأثر ضعيف، لجهالة شيخ معمر، وإرساله، فإن معمرًا يروي عن طبقة صغار التابعين كالزهري؛ الذين لم يدركوا أيام عمر رضي الله عنه.

(٥٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/١٩١) حدثنا أبو خالد الأحمر (سليمان بن حيان) عن أسامة بن سعيد عن موسى به.

أسامة بن سعيد لم أعرفه، ولم أجد في شيوخ أبي خالد الأحمر من أسمه أسامة غير أسامة بن زيد فلعله تحرف اسمه.

موسى بن سعيد، لم أعرفه.

وعزاه في كتر العمال (١٢٣٨٢) إلى ابن أبي شيبة فقط.

والأثر مرسل، فإن طبقة شيوخ شيوخ أبي خالد الأحمر لم يدركوا أيام عمر رضي الله عنه.

(٥٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/١٩١) حدثنا عبد السلام بن حرب (الملائي الكوفي) عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد (بن جبر) قال: قال عمر، به.

(٥٨) - عن يوسف بن ماهك أن عمر بن الخطاب خرج فرأى ركبًا، فقال: من الركب؟ قالوا: حاجين، قال: ما أنهزكم غيره؟ ثلاث مرات، قالوا: لا، قال: لو يعلم الراكب بمن أناخوا لقرت أعينهم بالفضل بعد المغفرة.

= وأخرجه مسدد في المسند (المطالب العالية ٣ / ٣٥٤) حدثنا حماد بن زيد (البصري) عن ليث بن أبي سليم عن المهاجر قال: قال عمر: فذكره.
الليث بن أبي سليم القرشي، أبو بكر ويقال أبو بكر، الكوفي، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك.
انظر: تهذيب الكمال (٢٤ / ٢٧٩)، تهذيب التهذيب (٨ / ٤٦٨)، التقريب (٥٦٨٥).

مجاهد هو ابن جبر، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٦).
والمهاجر هو ابن عمرو الشامي، النبال، من الطبقة التي تلي الوسطى من التابعين، مقبول، ولم يذكر المزي في تهذيب الكمال في شيوخه إلا عبد الله بن عمر ~~بن~~ ^{بن} عمر.
انظر: تهذيب الكمال (٢٨ / ٥٧٧)، وتهذيب التهذيب (١٠ / ٢٨٦)، والتقريب (٦٩٢٢).

والأثر مرسل، مجاهد والمهاجر لم يدركا عمر ~~بن~~ ^{بن} عمر، على أي أرجح أن ذكر المهاجر تصحيف، وأن الحديث رواه ليث عن مجاهد، والله أعلم.
(٥٨) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥ / ٤) عن إبراهيم بن يزيد أخبرني يوسف بن ماهك أن عمر به.

إبراهيم بن يزيد هو القرشي الأموي مولاهم، الخوزي، أبو إسماعيل المكي، متروك.

انظر: تهذيب الكمال (٢ / ٢٤٢)، تهذيب التهذيب (١ / ١٨٠)، التقريب (٢٧٢). =

(٥٩) - عن جعونة بن شعوب الليثي قال: خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهو أخذ بيدي أو متكئ عليها، فنظر إلى ركب قد أتعبوا رواحلهم صادرين عن العقبة، فقال عمر رضي الله عنه: لو يعلم الركب أو الركيب بما ينقلبون به من الفضل بعد المغفرة ما وضعت خُفًا ولا رفعت خُفًا إلا كتب الله لهم بها حسنة، ومحا عنهم بها سيئة.

= يوسف بن ماهك هو ابن بهزاد الفارسي المكي مولى قريش، من الطبقة الوسطى من التابعين، ت- ١٠٦ هـ وقيل قبل ذلك، ثقة. وهو لم يدرك عمر رضي الله عنه.
انظر: تهذيب الكمال (٤٥١/٣٢)، تهذيب التهذيب (٤٢١/١١)، التقريب (٧٨٧٨).

وقد عزاه في كنز العمال (١٢٣٧٧) لعبد الرزاق فقط، وقال المحب الطبري في القرئ (ص ٣٧): وخرجه ابن الحاج في منسكه.
والأثر ضعيف جدًا.

(٥٩) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٤٣٤ / ١) حدثنا ابن أبي مسرة (عبد الله بن أحمد) حدثنا ابن أبي أويس حدثني أبي عن عم أبيه ربيع بن مالك عن أبيه عن جعونة به.

وقال المحب الطبري في القرئ (ص ٣٧): خرجه أبو ذر الهروي في منسكه.

ابن أبي أويس هو إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو عبد الله المدني، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه.

انظر: تهذيب الكمال (١٢٤ / ٣)، تهذيب التهذيب (٣١١ / ١)، التقريب (٤٦٠).
وأبوه، صدوق يهيم.

انظر: تهذيب الكمال (٥٨ / ٣٣)، وتهذيب التهذيب (٢٨١ / ٥)، والتقريب

= (٣٤١٢).

(٦٠) - عن عمر قال: إذا وضعتم السروج، فشدوا الرحيل إلى الحج والعمرة، فإنه أحد الجهادين.

= ربيع بن مالك هو ابن أبي عامر الأصبحي، ذكره البخاري في التاريخ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، وقال: قال أبي: لم يُروى عنه العلم.
انظر: التاريخ الكبير (٢٧٣/٣)، الجرح والتعديل (٤٦٨/٣).
جعونة بن شعوب الليثي، قال ابن حجر: له إدراك.
انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٦١/٥)، الإصابة في تمييز الصحابة (٥٣٧/١).

والأثر لا بأس به.

(٦٠) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٤، ٦/٥)، والفاكهي في أخبار مكة (٣٧٧/١)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢١٥/٢)، كلهم من طرق عن الأعمش (سليمان بن مهران)، وسعيد بن منصور في السنن (تغليق التعليق لابن حجر ٤٤/٣) حدثنا صالح بن موسى الطلحي أخبرنا منصور (بن المعتمر)، كلاهما (الأعمش، ومنصور) عن إبراهيم (النخعي) عن عابس بن ربيعة (النخعي) عن عمر به.
وقال يعقوب بن سفيان في كتاب المعرفة والتاريخ (٩٩/٣): حدثنا قبيصة (بن عقبة السوائي) حدثنا سفيان (الثوري) عن عبد الرحمن بن عابس بن ربيعة وقد سمع عابس بن ربيعة من عثمان: (إذا وضعتم السروج). هكذا جاء في المطبوع من كتاب المعرفة (من عثمان) ولعله تصحيف.

وقال المحب الطبري في القري (ص ٣٨): خرج أبو ذر -يعني الهروي في منسكه-.

والأثر صحيح.

(٦١) - عن ابن دلاف عن أبيه عن عمر ههههه قال: ثم ابلغوا الحج والعمرة؛ فإنهما ينفيان الفقر والذنوب.

(٦٢) - إبراهيم بن سعد عن أبيه عن جده قال: بينما عمر بن الخطاب هههههه في طريق مكة، إذ نظر إلى الناس محرمين، فجعل يحدث نفسه، ثم قال: تشعثون^(١)،.....=

(٦١) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٣٩٩/١) حدثنا ابن أبي عمر (محمد بن يحيى) حدثنا سفيان (بن عيينة) عن أبي بكر الهذلي عن ابن دلاف به. أبو بكر الهذلي البصري، قيل اسمه سلمى بن عبد الله بن سلمى، وقيل روح، أخباري متروك الحديث.

انظر: تهذيب الكمال (١٥٩/٣٣)، وتهذيب التهذيب (٤٦/١٢)، والتقريب (٨٠٠٢).

ابن دلاف هو عمر بن عبد الرحمن بن عطية ابن دلاف المزني، المدني، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وكذا ابن حجر في تعجيل المنفعة.

انظر: التاريخ الكبير (١٧٢/٦)، الجرح والتعديل (١٢١/٦)، تعجيل المنفعة (٢٩٨/١).

والأثر ضعيف جداً.

قال في كنز العمال (١٢٣٨٧): (عن عمر قال: كلفوا الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد. أخرجه عبد الرزاق).

(٦٢) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٤١١/١) حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان عن إبراهيم بن سعد (بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري) به. =

١- من الشعث وهو انتشارُ الأمر. انظر: النهاية في غريب الأثر (١١٦٨/٢).

= وَتَعَبَّرُونَ^(١)، وَتَثْفَلُونَ^(٢)، وَتَضْجُونَ^(٣)، لا تريدون بذلك شيئاً من عرض الدنيا، ما نعلم سفرًا خيرًا من هذا - يعني الحج -.

(٦٣) - عن عمرو بن ميمون قال عمر: حجة ههنا - ثم يشير بيده إلى مكة - ثم أخرج في سبيل الله تعالى.

= محمد بن عثمان بن خالد القرشي الأموي، أبو مروان العثماني المدني نزيل مكة، صدوق يخطئ.

انظر: تهذيب الكمال (٨١ / ٢٦)، تهذيب التهذيب (٢٩٩ / ٩)، التقريب (٦١٢٨).
قال في كنز العمال (١٢٣٨٨): رواه ابن سعد في نسخته.
والأثر حسن.

(٦٣) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٥٩١ / ٤) حدثنا عبد الله بن نمير (الهمداني)، وأبو عبيد (مسند الفاروق لابن كثير ٢٩٦ / ١، غريب الحديث ٢٩٤ / ٣) حدثنا يحيى بن سعيد (القطان)، كلاهما (عبد الله، ويحيى) عن ثابت بن يزيد الأودي عن عمرو بن ميمون (الأودي) به.

ولفظ أبي عبيد: (قال: حجة ههنا، ثم أجدج^(٤) ههنا حتى تفنى)، وفي الإسناد من مطبوع مسند الفاروق «ثابت بن سعيد الأودي» وهو تصحيف.

١- أَعْبَرْتُ أَثَرْتُ الْعُبَارِ وَكَذَلِكَ عَبَّرْتُ تَغْيِيرًا، وَغَبَّرَ الشَّيْءَ لَطَّخَهُ بِالْعُبَارِ، وَتَعَبَّرَ تَلَطَّخَ بِهِ، وَاعْبَرَّ الشَّيْءُ عَلَاهُ الْعُبَارُ. انظر: لسان العرب (٣ / ٥).

٢- الثُّفْلُ نَزْرُكُ الشَّيْءِ كُلَّهُ بِمَرَّةٍ. انظر: لسان العرب (٨٤ / ١١).

٣- ضَجَّ الْقَوْمُ يَضْجُونَ ضَجِيحًا فَرَعُوا مِنْ شَيْءٍ وَعُلبُوا وَأَضْجُوا إِضْجَاجًا إِذَا صَاحُوا. انظر: لسان العرب (٣١٢ / ٢).

٤- قال أبو عبيد في غريب الحديث (٢٩٤ / ٣): (ثم أجدج ههنا) يعني إلى الغزو، والجدج شدُّ الأحمال وتوسيقها.

وقوله: (حتى تفنى) يريد بالفناء الهرم.

(٦٤) - قال عمر: عليكم بالحج فإنه عمل صالح أمر الله به، والجهاد أفضل منه.

(٦٥) - عن حبيب بن الزبير قال: قلت لعطاء: أبلغك أن رسول الله ﷺ قال: استقبلوا العمل بعد الحج؟ قال: لا، ولكن عثمان، وأبو ذر.

= وعزاه في كنز العمال (١٢٥٦٠) إلى أبي عبيد فقط.

ثابت بن يزيد الأودي، أبو السري الكوفي، ضعيف الحديث. تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٩).
والأثر ضعيف.

(٦٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٧٤/٤) حدثنا حماد بن خالد (الخياط)، والبخاري في التاريخ الكبير (٣١٥/٦) قال نعيم بن حماد (الخراعي) عن ابن وهب (عبد الله)، كلاهما (حماد، وابن وهب) عن معاوية بن صالح عن يونس بن سيف عن عمرو (وقد يصغر عمير) بن الأسود (العنسي) قال: قال عمر: به.
معاوية بن صالح هو الحضرمي، صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٦).

يونس بن سيف هو العنسي، الحمصي، قال ابن سعد: وكان معروفًا وله أحاديث، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال البزار: صالح الحديث، وقال الدارقطني: ثقة حمصي، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (٥١٠/٣٢)، تهذيب التهذيب (٤٤٠/١١)، الكاشف (٦٥٨١)، التقريب (٧٩٠٦).
والأثر حسن.

(٦٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٩٠/٤) حدثنا غندر (محمد بن جعفر)، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (٣٤٨/١) من طريق عبد الرحمن بن زياد =

(٦٦) - عن محمد بن يحيى بن حبان أنه سمعه يذكر: أن رجلاً مر على أبي ذر بالربذة^(١)، وأن أبا ذر سأله أين تريد؟، فقال: أردت الحج، فقال هل نزعك غيره؟، فقال: لا، قال: فأتنف العمل. قال الرجل: فخرجت حتى قدمت مكة فمكثت ما شاء الله، ثم إذا أنا بالناس منقصين على رجل فضاغطت عليه الناس، فإذا أنا بالشيخ الذي وجدت بالربذة -يعني أبا ذر- قال: فلما رأيته عرفني، فقال: هو الذي حدثتك.

= (الرصاصي)، كلاهما (محمد، وعبد الرحمن) عن شعبة (بن الحجاج) عن حبيب بن الزبير (ابن مشكان الهلالي الأصبهاني) قال: قلت لعطاء: به. عطاء هو ابن أبي رباح، القرشي، مولاهم، أبو محمد المكي، ثقة فقيه فاضل كثير الإرسال.

وهو لم يسمع من عثمان ولا من أبي ذر.

انظر: تهذيب الكمال (٢٠/٦٩)، تهذيب التهذيب (٧/٢٠٢)، التقريب (٤٥٩١)، جامع التحصيل (ص ٢٣٧).

والأثر مرسل.

(٦٦) - أخرجه مالك في الموطأ (١٢٧٧)، -ومن طريقه عبد الرزاق في المصنف (٥/٥)-، والفاكهي في أخبار مكة (١/٤٣٣)، كلاهما من طرق عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن محمد به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/١٩٠) حدثنا وكيع (بن الجراح) حدثنا الأعمش (سليمان بن مهران) عن حبيب بن أبي ثابت أن قوماً مروا بأبي ذر بالربذة، فقال لهم: ما أنصبكم إلا الحج، فاستأنفوا العمل. =

١- الربذة من قرى المدينة على ثلاثة أميال؛ قرية من ذات عرق على طريق الحجاز إذا رحلت من فيد تريد مكة. انظر: معجم البلدان (٣/٢٤).

= حبيب بن أبي ثابت الأسدي مولاهم، أبو يحيى الكوفي، ثقة فقيه جليل، وكان كثير الإرسال والتدليس. وهو لم يسمع من أبي ذر **حيفه**.

انظر: تهذيب الكمال (٣٥٨/٥)، تهذيب التهذيب (١٧٩/٢)، التقريب (١٠٨٤)، جامع التحصيل (ص ١٥٨).

وأخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (٥١٧) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن محمد بن مالك، والبخاري في الأدب المفرد (١١٥٨) حدثنا أبو نعيم (الفضل ابن دكين) حدثنا زهير (بن معاوية)، والفاكهي في أخبار مكة (٤٣٤/١) حدثنا تميم ابن المنتصر الواسطي حدثنا إسحاق بن يوسف (الأزرق) عن شريك (بن عبد الله القاضي)، كلاهما (زهير، وشريك) عن أبي إسحاق، كلاهما (محمد بن مالك، وأبو إسحاق) عن مالك بن زيد قال: مررنا على أبي ذر بالربذة، فقال: من أين أقبلتم؟ قلنا: من مكة أو من البيت العتيق، قال: هذا عملكم، قلنا: نعم، قال: أما معه تجارة ولا يبيع؟ قلنا: لا، قال: استأنفوا العمل.

وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ٣٠): إلى سعيد بن منصور.

محمد بن مالك هو ابن زيد الهمداني الخيواني الكوفي، ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحسيني: ما أرى به بأس، ولم يتعقبه ابن حجر بشيء.

انظر: التاريخ الكبير (٢٢٨/١)، الجرح والتعديل (٨٩/٨)، الثقات لابن حبان (٣٨٩/٧)، تعجيل المنفعة (٣٧٦).

أبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي، ثقة مكثر عابد، اختلط بأخرة. تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣١).

(٦٧) - عن إبراهيم أن ابن مسعود قال ذلك [استأنفوا العمل] لقوم.

= مالك بن زيد الهمداني الخيواني الكوفي، روى عن أبي ذر وعبد الله بن مسعود وجالس عليًا، وروى عنه ابنه محمد وأبو إسحاق السبيعي، ذكره ابن حبان في الثقات.
انظر: تهذيب الكمال (١٤٣/٢٧)، تهذيب التهذيب (١٦/١٠)، التقريب (٦٤٣٨)، الثقات لابن حبان (٣٩٠/٥).

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٤٣٤/١) حدثنا عبد الله بن عمران حدثنا سعيد ابن سالم (القداح) عن عثمان بن ساج أخبرني ياسين عن عبد الكريم عن عطاء عن أبي ذر ~~عن~~، نحوه.
ياسين هو ابن معاذ الزيات، متروك.

انظر: الكامل في الضعفاء (١٨٤/٧)، المجروحين (١٤٣/٣)، ميزان الاعتدال (٣٥٨/٤).

عبد الكريم لم أتبينه؛ فيحتمل أنه عبد الكريم بن مالك الجزري، أبو سعيد الحراني، مولى بني أمية، ثقة متقن، ويحتمل أنه عبد الكريم بن أبي المخارق، أبو أمية المعلم البصري، ضعيف.

فكل منهما يروي عن عطاء، ولم يذكر ياسين الزيات في الآخذين عنهما.

انظر: تهذيب الكمال (٢٥٢/١٨، ٢٥٩/١٨)، تهذيب التهذيب (٣٧٥/٦)، التقريب (٣٧٧/٦)، (٤١٥٦، ٤١٥٤).

وعطاء هو ابن أبي رباح، لم يسمع من أبي ذر، انظر: الأثر رقم (٦٥).

والأثر حسن بطريق مالك بن زيد وما يعضده من مراسيل.

(٦٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٩٠/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح)

عن مسعر (بن كدام الكوفي) عن حماد عن إبراهيم به.

(٦٨) - عن شقيق بن سلمة يقول: أردت الحج، فسألت ابن مسعود ~~هل ينه~~؟ فقال: إن تكن نيتك صادقة وأصل نفقتك طيبة، وصرف عنك الشيطان حتى تفرغ من عقد حجك، عدت من سيئاتك كيوم ولدتك أمك.

= حماد هو ابن أبي سليمان، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٧).

وإبراهيم هو النخعي، لم يسمع من ابن مسعود لكن حملت روايته عنه على الاتصال، انظر تخرج الأثر رقم (١٤).
والأثر جيد.

(٦٨) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٤٣٢/١) حدثنا يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار أبو سليمان الشامي حدثنا أبي حدثنا المعافى بن عمران سمعت شقيق بن سلمة به.

المعافى بن عمران الأزدي الفهمي، أبو مسعود الموصلي، من طبقة صغار أتباع التابعين، ت- ١٨٥ وقيل ١٨٦ هـ، يروي عن سفیان الثوري والأوزاعي وطبقتهم، ثقة عابد فقيه.

انظر: تهذيب الكمال (٤٧/٢٨)، تهذيب التهذيب (٢٠٠/١٠)، التقريب (٦٧٤٥).
شقيق بن سلمة الأسدي، أبو وائل الكوفي من طبقة كبار التابعين، ت- في خلافة عمر بن عبد العزيز، يروي عنه سليمان الأعمش ومنصور بن المعتمر وطبقتهم، ثقة.
انظر: تهذيب الكمال (٥٤٨/١٢)، تهذيب التهذيب (٣٦٣/٤)، التقريب (٢٨١٦).

ومما سبق يتبين أن في الإسناد انقطاعاً بين المعافى وشقيق، فلعل هناك سقط، ومما يؤيد ذلك قوله في الإسناد: (سمعت شقيق بن سلمة)، إلا أن يكون هناك خطئ في صيغة التحمل، والله أعلم.

والأثر منقطع.

(٦٩) - عن أبي عياش عن ابن عمر **هينئنا** قال: الحاج والمعتمر وفد الله تعالى يعطيهم مسألتهم، ويستجيب دعاءهم، ويقبل شفاعتهم، ويضاعف لهم ألف ألف ضعف.

(٦٩) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٤١١/١) حدثنا عبد الله بن عمران المخزومي حدثنا سعيد بن سالم (القداح) حدثنا عثمان بن ساج أخبرني ياسين عن أبان بن أبي عياش عن أبيه به.

ياسين هو ابن معاذ الزيات، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر (٦٣).

أبان بن أبي عياش: فيروز ويقال دينار، أبو إسماعيل البصري، متروك.

انظر: تهذيب الكمال (١٩/٢)، تهذيب التهذيب (٩٩/١)، التقريب (١٤٢).

وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (٤١٦/١) من طريق المثنى بن الصباح، والبيهقي في الشعب (٤٧٦/٣) من طريق عبد الوهاب (بن عطاء الخفاف) أخبرنا أبو الربيع السمان عن عطاء بن السائب^(١)، كلاهما (المثنى، وعطاء) عن مجاهد (بن جبر) عن عبد الله بن عمر قال: الغازي في سبيل الله والحاج والمعتمر وفد الله دعاهم فأجابوه وسألوه فأعطاهم. وهذا لفظ البيهقي.

المثنى بن الصباح اليماني الأبنواوي، المكي، ضعيف اختلط بأخرة.

انظر: تهذيب الكمال (٢٠٣/٢٧)، تهذيب التهذيب (٣٦/١٠)، التقريب

(٦٤٧١).

= أبو الربيع السمان هو أشعث بن سعيد البصري، متروك.

١- قال الدارقطني في العلل (٢١٧/١٣): (يرويه عطاء بن السائب، واختلف عنه: فرواه عمران بن عيينة عن عطاء عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي ﷺ، وكذلك قال الحسين بن الوليد عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب، وقال جرير بن عبد الحميد عن عطاء بن السائب عن مجاهد قوله. ولا يصح رفعه عن عطاء).

(٧٠) - عن حبيب بن أبي ثابت قال: خرجت مع ابن عمر^(١) نتلقى الحاج، فنسلم عليهم قبل أن يتدَّسُّوا.

= انظر: تهذيب الكمال (٣/ ٢٦١)، تهذيب التهذيب (١/ ٣٥١)، التقريب (٥٢٣).
وأخرج البيهقي في الشعب (٣/ ٤٧٧) أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أخبرنا أحمد بن عبيد (الصفار) أخبرنا محمد بن أحمد بن نصر (الترمذي) أخبرنا صالح بن محمد (الأسدي) أخبرنا مسلم بن خالد حدثنا عبيد الله بن عمر (العمرى) عن نافع أخبرنا عبد الله بن عمر قال: قال عمر بن الخطاب: الحاج، والغازي، والمعتمر؛ وفد الله سألوا الله فأعطاهم، ودعاهم فأجابوه.

مسلم بن خالد هو المخزومي مولاهم، أبو خالد المكي، المعروف بالزنجي، صدوق كثير الأوهام.

انظر: تهذيب الكمال (٢٧/ ٥٠٨)، تهذيب التهذيب (١٠/ ١٢٩)، التقريب (٦٦٢٥).
والأثر عن ابن عمر ضعيف جدًا، وعن عمر ~~هو~~ ضعيف لحال وتفرد الزنجي به عن عبيد الله.

(٧٠) - أخرجه أحمد في المسند (١٠/ ٢١٥) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن إسماعيل بن عبد الملك عن حبيب بن أبي ثابت (الأسدي مولاهم الكوفي) به.
إسماعيل بن عبد الملك الأسدي، أبو عبد الملك المكي، قال يحيى بن معين: كوفي ليس به بأس، وقال في أخرى: ليس بالقوي، وقال البخاري وابن عدي: يكتب حديثه. وقال ابن حجر: صدوق كثير الوهم.

= وباقي الأئمة على تضعيفه.

١- هكذا في أطراف المسند (٣/ ٣٤٣) واتحاف المهرة (٨/ ٢٩٤) كلاهما لابن حجر، وفي غاية المقصد في زوائد المسند (٢٠٦٩) للهيتمي. وجاء في المطبوع من المسند (٢/ ١١٩)، وفي مجمع الزوائد (٤/ ٢١): (خرجت مع أبي).

(٧١) - عن مرداس بن عبد الرحمن الليثي قال: دخلنا على عبد الله بن عمرو، فحدثنا قال: ما من أحد يُهَلُّ إلا قال الله له: أبشر، فقال مرداس: يا أبا محمد، فو الله ما يُبشِّر الله إلا بالجنة، قال: من أنت يا ابن أخي؟ قال: أنا مرداس، قال: قد كان خيارنا يتبايعون على ذلك.

= انظر: تهذيب الكمال (٣/ ١٤١)، تهذيب التهذيب (١/ ٣١٧)، التقريب (٤٦٥).
والأثر ضعيف.

(٧١) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤/ ١٩٠) حدثنا يزيد بن هارون (الواسطي)، ومسدد في المسند (المطالب العالية ٣/ ٣٠٥) حدثنا يحيى (بن سعيد القطان)، كلاهما عن محمد بن عمرو عن مرداس به.

محمد بن عمرو هو ابن علقمة بن وقاص الليثي، المدني، صدوق له أوهام.
انظر: تهذيب الكمال (٢٦/ ٢١٢)، تهذيب التهذيب (٩/ ٣٧٦)، التقريب (٦١٨٨).
مرداس بن عبد الرحمن الليثي، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٧/ ٤٣٥)، الجرح والتعديل (٨/ ٣٥٠)، الثقات (٥/ ٤٩٩).

وأخرج البيهقي في السنن (٥/ ٢٦٢) وفي الشعب (٣/ ٤٧٤) أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هانئ أخبرنا السري بن خزيمة (بن معاوية النيسابوري) أخبرنا موسى بن إسماعيل (التبوكي) أخبرنا وهيب (بن خالد البصري) عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه (ذكوان السمان) عن مرداس عن كعب قال: الوفود ثلاثة الغازي في سبيل الله وافد على الله، والحاج إلى بيت الله والمعتمر وافد على الله، ما أهل مهل ولا كبر مكبر إلا قيل ابشر، قال مرداس: بماذا؟ قال: بالجنة.

لم أتبن مَنْ كعب هذا، ولعله كعب بن ماتع الحميري أبو إسحاق، المعروف بكعب الأحبار، ثقة.

(٧٢) - عن أبي يعلى أن الحسين بن علي لقي قوما حجاجًا، فقالوا: إنا نريد مكة، فقال: إنكم من وفد الله، فإذا قدمتم مكة فاجمعوا حاجاتكم، فسلوها الله.

= انظر: تهذيب الكمال (١٨٩/٢٤)، تهذيب التهذيب (٤٣٩/٨)، التقريب (٥٦٤٨).

وأخرج البيهقي أيضًا في السنن: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (الأصم) حدثنا إبراهيم بن منقذ بن عبد الله الخولاني حدثنا عبد الله ابن وهب أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه قال: سمعت سهيل بن أبي صالح يقول سمعت أبي يقول سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: به.

وقال بعده: (كذا وجدته، وكذا روي عن موسى بن عقبة عن سهيل).

قال الدارقطني في العلل (٢٠٩/١٠): (وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «ما أهل مهل ولا كبر مكبر إلا بشر» قيل: بالجنة يا رسول الله، قال: «نعم»؟

فقال: هذا حديث يرويه سهيل بن أبي صالح، واختلف عنه: فرواه زيد بن عمر بن عاصم عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ (أخرجه الطبراني في الأوسط مجمع البحرين ٢١٧/٣)، وخالفه سليمان بن بلال، رواه عن سهيل عن أبيه عن مرداس عن كعب، وهو الصحيح). ١. هـ.

والأثر حسن.

(٧٢) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (١٩١/٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٤٣٠/١)، كلاهما من طرق عن سعيد بن مسروق الثوري عن أبي يعلى منذر الثوري به. المنذر الثوري، الكوفي، ثقة، روى عن محمد بن علي بن أبي طالب المعروف بابن الحنفية، لكنني لم أجد من ذكره في الرواة عن الحسين **رضي الله عنه**.

(٧٣) - عن قيس بن أبي بكر ابن أبي موسى عن أبيه قال: بينا أنا قاعد عند ابن عباس إذ أتاه رجل فقال: إني أصبت ظبيًا^(١) وأنا محرم، فقال ابن عباس: فإني أحكم عليك أنا وأبو بكر شاة، ثم أتاه آخر، فقال: إني قضيت نسكي إلا الطواف، فقال: طف بالبيت، ثم ارجع إليّ، قال: فرجع إليه، فقال: قد طفت، فقال له ابن عباس: انطلق فاستأنف بالعمل.

(٧٤) - عن أبي غالب قال: قال لي ابن عباس ~~هذه~~: أدمن الاختلاف إلى هذا البيت؛ فإنك إن أدمنت الاختلاف إلى هذا البيت، لقيت الله ~~عز وجل~~ وأنت خفيف الظهر.

= انظر: تهذيب الكمال (٥١٥/٢٨)، تهذيب التهذيب (٣٠٥/١٠)، التقريب (٦٨٩٤).

والأثر لا بأس به.

(٧٣) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١/٥)، وأبو يوسف في كتاب الآثار (٢/٢٧)، كلاهما عن أبي حنيفة عن قيس بن أبي بكر بن أبي موسى (الأشعري) عن أبيه به.

لم أجد لقيس بن أبي بكر ترجمة.

والأثر في إسناده من لم أعرفه.

(٧٤) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٤١١/١) حدثنا حسين بن حسن (السلمي) أخبرنا سعيد بن سليمان (سعدويه) أخبرنا إسماعيل بن^(٢) زكريا (الكوفي) أخبرنا محمد بن عون عن أبي غالب به.

١ - في مصنف عبد الرزاق (طبيًا) وهو تصحيف، وقد جاء على الصواب عند أبي يوسف.

٢ - في أخبار مكة: (إسماعيل بن أبي زكريا) وهو خطأ، والصواب ما أثبتته، انظر: ترجمته في تهذيب الكمال (٩٢/٣).

(٧٥) - عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: يقف المسلمون بين هذه الأجل، قال: فيلبي المؤمن فيقول: لبيك اللهم لبيك، قال: فيقول الله ﷻ: لبيك وسعديك، استجبت دعوتك، وقبلت نفقتك، وغفرت لك ذنبك، فاستأنف العمل يا مؤمن.

(٧٦) - محمد بن المنكدر يُحدِّث عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: الحاج وفد الله الذي يعطون ما سألوا، ويستجاب لهم إذا دعوا، ويخلف لهم ما أنفقوا.

= محمد بن عون هو أبو عبد الله الخراساني، متروك.

انظر: تهذيب الكمال (٢٦ / ٢٤٠)، تهذيب التهذيب (٩ / ٣٨٥)، التقريب (٣ / ٦٢٠).

أبو غالب هو عجلان الخراساني، ذكره البخاري في التاريخ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٧ / ٦٢)، الجرح والتعديل (٧ / ١٩)، الثقات لابن حبان

(٥ / ٢٧٨).

والأثر ضعيف جداً.

(٧٥) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١ / ٤٢٠) حدثنا محمد بن صالح حدثنا

مكي بن إبراهيم (البلخي) حدثنا فائد عن محمد بن المنكدر به.

فائد هو ابن عبد الرحمن الكوفي، أبو الورقاء العطار، متروك اتهموه.

انظر: تهذيب الكمال (٢٣ / ١٣٧)، تهذيب التهذيب (٨ / ٢٥٦)، التقريب (٣ / ٥٣٧٣).

والأثر ضعيف جداً.

(٧٦) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١ / ٤٢٧) حدثنا يحيى بن عثمان بن

سعيد بن كثير بن دينار الشامي حدثنا أبي حدثنا عبد الرحمن بن أبي الرجال قال:

سمعت محمد بن المنكدر به.

(٧٧) - عن سلمة بن وهّرام عن رجل من الأشعرين عن أبي موسى رضي الله عنه قال: الحاج يشفع في أهل بيته، وفي أربعمائة من عشيرته، ويغفر له، وبارك في أربعين بعيراً من أمهات البعير الذي حمّله. قال رجل: يا أبا موسى ما يعدل الحج إن تركه الرجل؟ قال: أيطيق أن يعتق سبعين رقبة، قال: لا، قال: فأما الحِلُّ والارتحال فلا يعرف له عدلاً ولا ثقلاً - يعني من الأعمال -.

= عبد الرحمن بن أبي الرجال هو ابن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حارثة بن النعمان الأنصاري النجاري المدني، صدوق ربما أخطأ.

انظر: تهذيب الكمال (١٧/٨٨)، تهذيب التهذيب (٦/١٥٤)، التقريب (٣٨٥٨).

وأخرج البيهقي في الشعب (٣/٤٧٦) من طريق عبد الوهاب بن عطاء (الخفاف) أخبرنا طلحة بن عمرو عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال: وفد الله ثلاثة: الحاج، والمعتمر، والغازي؛ أولئك الذين يسألون الله فيعطيهم سؤالهم.

طلحة بن عمرو هو ابن عثمان الحضرمي، المكي، متروك.

انظر: تهذيب الكمال (١٣/٤٢٧)، تهذيب التهذيب (٥/٢٣)، التقريب (٣٠٣٠).

والأثر حسن من الطريق الأول.

(٧٧) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/٤٢٥) حدثنا يحيى (بن عثمان)^(١)

ابن سعيد بن كثير بن دينار الشامي - وكان يقال: إنه من الأبدال - حدثنا أبي حدثنا إسماعيل بن عياش حدثني زمعة بن صالح عن سلمة به.

إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي، صدوق في روايته عن

= أهل بلده، مخلط في غيرهم.

(٧٨) - عن سليمان بن حبيب أنهم دخلوا على أبي أمامة الباهلي يعودونه، قال: فوجدت عنده أصحابًا له وهو يعظهم، كان أكثر ما يقول لهم: عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر، والبر يهدي إلى الجنة، وإياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار.

ثلاث من كان فيهم فهو ضامن على الله: الحاج، والغازي، ومن دخل بيته بسلام. قال ابن وهب: وحسبت الثالثة الحج.

= انظر: تهذيب الكمال (٣/١٦٣)، تهذيب التهذيب (١/٣٢٥)، التقريب (٤٧٣).

زمعة بن صالح هو الجندي اليماني نزيل مكة، أبو وهب، ضعيف، وهو عن سلمة بن وهرام أشد ضعفًا.

انظر: تهذيب الكمال (٩/٣٨٦)، تهذيب التهذيب (٣/٣٣٩)، التقريب (٢٠٣٥).

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/٤٢٦) حدثني إسحاق بن إبراهيم الطبري حدثنا أبو الضحاك الخياط حدثنا رباح بن زيد (القرشي مولاهم الصنعاني) عن عبد الله بن بحير (المرادي الصنعاني) عن رجل من الأشعرين قد سماه قال: شهدت مجلس الأشعري عبد الله بن قيس فسمعتة يقول: يشفع الحاج، ... به.

وقال المحب الطبري في القري (ص ٢٩): خرج عبد الرزاق في المسند، وذكره ابن الحاج في منسكه ا.هـ.

أبو الضحاك الخياط لم أعرفه.

والأثر ضعيف لإبهام الرواي عن أبي موسى رضي الله عنه.

(٧٨) - أخرجه ابن وهب في الجامع (٥١١) حدثني هشام بن سعد عن عبد الوهاب بن بخت (الأموي مولاهم) عن سليمان بن حبيب (المحاربي الشامي) به. =

(٧٩) - عن نافع أن عبد الله لم يترك الحج إلا عامًا واحدًا اشتكى، فأرسلني، فاشتريت أضحية، ثم ذبحها في المصلى، ثم جثت حين صلى الناس، فأخبرته، فحلق رأسه.

(٨٠) - ابن عباس قال: لو ترك الناس زيارة هذا البيت عامًا واحدًا ما مطروا.

= هشام بن سعد هو المدني أبو عباد ويقال أبو سعيد القرشي مولاهم، صدوق له أوهام، ورمي بالتشيع.

انظر: تهذيب الكمال (٢٠٤/٣٠)، تهذيب التهذيب (٤/١١)، التقريب (٧٢٩٤).
والأثر حسن.

(٧٩) - أخرجه أبو الجهم العلاء بن موسى في جزءه (٦٤) حدثنا الليث بن سعد (الفهمي) عن نافع به.
والأثر صحيح.

(٨٠) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٣/٥) عن الثوري (سفيان) وابن عيينة (سفيان) عن سالم بن أبي حفصة أن ابن عباس قال: فذكره.
والفاكهي في أخبار مكة (٣٨٣/١، ٤٠٠) حدثنا محمد بن أبي عمر (العدني) حدثنا سفيان (الثوري) عن سالم بن أبي حفصة عن رجل عن ابن عباس رضي الله عنهما به، وفيه: (ما نوظروا).

سالم بن أبي حفصة هو العجلي، أبو يونس، قال ابن حجر: صدوق في الحديث إلا أنه شيعي غالي، وقال الذهبي: لا يحتج بحديثه، شيعي.

وهو لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنهما وإنما يروي عن عطية العوفي، والشعبي، ومحمد بن كعب القرظي، وطبقتهم، قال المزي: رأى عبد الله بن عباس =

.....

 = انظر: تهذيب الكمال (١٠/١٣٣)، تهذيب التهذيب (٣/٤٣٤)، التقريب (٢١٧١).

وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (١/٣٩٩) حدثنا عبد الله بن عمران المخزومي حدثنا سعيد بن سالم حدثنا عثمان حدثت عن عكرمة عن ابن عباس... نحوه.
 عثمان بن عمرو بن ساج القرشي، أبو ساج الجزري مولى بني أمية، وقد ينسب إلى جده، فيه ضعف.

انظر: تهذيب الكمال (١٩/٤٦٩)، تهذيب التهذيب (٧/١٤٥)، التقريب (٤٥٠٦).

وعزاه في الدر المنثور (٢/٢٧٦) إلى سعيد بن منصور، ولفظه: (لو أن الناس تركوا الحج عامًا واحدًا لا يحج أحد ما نوظروا بعده).
 والأثر ضعيف.



المبحث الثاني:

الآثار الواردة في الحج ماشياً

(٨١) - عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال: إنها لجرح^(١) في نفسي أن أموت قبل أن أحج ماشياً.

(٨١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٤١/٤) أخبرنا حاتم بن إسماعيل (المدني) عن حميد بن صخر عن عكرمة به.

حميد بن صخر هو حميد بن زياد أبي المخارق المدني، أبو صخر الخراط، صدوق بهم.

قال ابن حبان: حميد بن زياد مولى بني هاشم، وهو الذي يروي عنه حاتم بن إسماعيل، ويقول: حميد بن صخر، إنما هو حميد بن زياد أبو صخر. وكذا قال البغوي.

انظر: تهذيب الكمال (٣٦٦/٧)، تهذيب التهذيب (٤٢/٣)، التقريب (١٥٤٦).
وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (٣٩٦/١)، والبيهقي في السنن (٣٣١/٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٤٢/١٣)، كلهم من طريق عبيد الله الوصافي عن عبد الله بن عبيد بن عمير (الليثي المكي) عن ابن عباس نحوه.

عبيد الله بن الوليد الوصافي، أبو إسماعيل الكوفي العجلي، ضعيف.

انظر: تهذيب الكمال (١٧٣/١٩)، تهذيب التهذيب (٥٥/٧)، التقريب (٤٣٥٠).

١- هكذا في المصنف طبعة مكتبة الرشد، وفي طبعة دار القبلة: «لَحَوْجَاء» وكذا في أحكام القرآن لابن العربي (١٢٨٠/٣) وهي بمعنى الحاجة، كما في النهاية في غريب الأثر (١٠٧٧/١).

= وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (٣٩٦/١)، والخطيب في تاريخ بغداد (٤٠٤/٧)، كلاهما من طريق موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب (القُرَظِي) عن ابن عباس نحوه.

موسى بن عبيدة هو الربذي، أبو عبد العزيز المدني، ضعيف ولاسيما في عبد الله بن دينار، وكان عابداً.

انظر: تهذيب الكمال (١٠٤/٢٩)، تهذيب التهذيب (٣٥٩/١٠)، التقريب (٦٩٨٩).

وعزاه في الدر المنثور (٣٥/٦) إلى ابن أبي حاتم.

وأخرج الأزرق في أخبار مكة (٧/٢) حدثني ابن أبي عمر (محمد العدني) حدثني إسماعيل بن إبراهيم الصائغ حدثني هارون بن كعب، وأبو الفضل الزهري في حديثه (٢٧٧) أخبرنا أحمد بن عبد الله بن سabor الدقاق أخبرنا محمد بن عمرو العثماني أخبرنا ابن أبي أويس أخبرنا إسحاق بن صالح عن عبد الرحيم بن زيد العمي، كلاهما (هارون، وعبد الرحيم) عن زيد الحواري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس نحوه، وعند أبي الفضل زيادة مرفوعة.

إسماعيل بن إبراهيم بن ميمون الصائغ، قال أبو حاتم: شيخ، وكذا قال الدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال البخاري: سكتوا عنه.

انظر: التاريخ الكبير (٣٤١/١)، الجرح والتعديل (١٥٢/٢)، الثقات لابن حبان (٩٢/٨)، ميزان الاعتدال (٢٥١/١).

هارون بن كعب، لم أعرفه.

عبد الرحيم بن زيد بن الحواري العمي، أبو زيد البصري، متروك كذبه ابن

= انظر: تهذيب الكمال (٣٤ / ١٨)، تهذيب التهذيب (٣٠٥ / ٦)، التقريب (٤٠٥٥).

زيد الحواري هو ابن الحواري، أبو الحواري العمي البصري، ضعيف.
انظر: تهذيب الكمال (٥٦ / ١٠)، تهذيب التهذيب (٤٠٨ / ٣)، التقريب (٢١٣١).

وأخرج ابن عبد البر في التمهيد (٨٤ / ٢) من طريق إسماعيل بن إسحاق القاضي حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب (الحجبي أبو محمد البصري) أخبرنا عطف ابن خالد (المخزومي المدني) أخبرني إبراهيم بن مسلم بن أبي حرة عن عبد الله بن عباس نحوه.

إبراهيم بن مسلم بن أبي حرة، ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيها جرحًا ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.
انظر: التاريخ الكبير (٣٢٦ / ١)، الجرح والتعديل (١٣٢ / ٢)، الثقات لابن حبان (١٠ / ٤).

وأخرج البيهقي في السنن (٣٣١ / ٤) من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب (الأصم) حدثنا إبراهيم بن منقذ (الخولاني مولاهم) حدثنا ابن وهب (عبد الله) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (بن أبي رباح) عن ابن عباس قال: ما أسى على شيء ما أسى على أني لم أحج ماشياً.

وأخرج البيهقي في الشعب (٤٣٠ / ٣) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب (الشيواني) أخبرنا محمد بن عبد الوهاب (العبدي أبو أحمد الفراء) أخبرنا جعفر بن عون (المخزومي الكوفي) أخبرنا أبو عميس (عتبة بن عبد الله المسعودي) عن ابن حلحلة (محمد بن عمرو بن حلحلة) عن محمد بن عطاء =

(٨٢) - عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال: لقد حج الحسن بن علي رضي الله عنهما خمسة وعشرين حجة ماشياً، وإن النجائب خلفه.

= (محمد بن عمرو بن عطاء) قال: ...، ثم قال ابن عباس: ما أسى على شيء فأتني من الدنيا إلا أتي لم أحج ماشياً حتى أدركني الكبر، أسمع الله تعالى يقول: ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ﴾ [الحج: ٢٧].

وزاد في الدر المنثور (٣٥/٦) عزوه إلى ابن سعد، وعبد بن حميد، وابن المنذر.

والأثر صحيح.

(٨٢) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٣٩٥/١)، والبيهقي في السنن (٣٣١/٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٤٢/١٣)، كلهم من طرق عن عبيد الله بن الوليد الوصافي عن عبد الله بن عبيد به.

عبيد الله بن الوليد الوصافي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر (٨١).

عبد الله بن عبيد بن عمير بن قتادة بن سعد الليثي، الجندعي، أبو هاشم المكي، من الطبقة الوسطى من التابعين، ت- ١١٣ هـ، ثقة.

وهو لم يدرك الحسن بن علي رضي الله عنهما الذي توفي سنة ٤٩ أو ٥٠. قال البخاري: لم يسمع من أبيه (عبيد بن عمير ت- ٦٨) ولا يذكره، وقال ابن حزم: لم يسمع من عائشة (ت- ٥٧).

انظر: تهذيب الكمال (٢٥٩/١٥)، تهذيب التهذيب (٣٠٨/٥)، التقريب (٣٤٥٥).

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (١٧٦٠)، وفي الحلية (٤٦/٢)، -ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٤٢/١٣)- من طرق عن محمد بن نصير (المديني) حدثنا إسماعيل بن عمرو (البجلي مولاهم) حدثنا العباس بن الفضل عن =

= القاسم^(١) (بن الفضل الحداني) عن محمد بن علي قال: قال الحسن بن علي: إني لأستحيي من ربي ﷻ أن ألقاه ولم أمش إلى بيته، فمشى عشرين مرة من المدينة على رجله.

العباس بن الفضل لم أعرفه، والذي يظهر لي أن في الإسناد تحريف وتركيب، وأن الصواب فيه: «حدثنا إسماعيل بن عمرو حدثنا القاسم» فإن إسماعيل ولد بعد سنة ١٣٠، والقاسم بن الفضل توفي سنة ١٦٧ مما يقوي الاحتمال بالرواية عنه دون واسطة.

محمد بن علي أبو جعفر الباقر، ثقة لم يسمع من الحسن رضي الله عنه. تقدمت ترجمته عند الأثر (٤٢).

وأخرجه ابن الجوزي في مثير العزم الساكن (٥٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٤٣/١٣)، كلاهما من طريق محمد بن سعد (القرشي مولا هم البصري) أخبرنا علي بن محمد عن خلاد بن عبيدة عن علي بن زيد قال: حج الحسن بن علي خمس عشرة حجة ماشياً وإن النجائب لتقاد معه.

علي بن زيد هو ابن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان القرشي التيمي، أبو الحسن البصري، من الطبقة التي تلي الوسطى من التابعين، ت-١٣١هـ، ضعيف. وهو لم يدرك الحسن بن علي رضي الله عنه، له رواية عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

انظر: تهذيب الكمال (٤٣٤/٢٠)، تهذيب التهذيب (٣٢٤/٧)، التقريب = (٤٧٣٤).

١- جاء في معرفة الصحابة غير منسوب، ونسب في الحلية «بن عبد الرحمن» وكذا عنه في تاريخ دمشق، والظاهر أنه خطأ وتحريف، فإن القاسم بن عبد الرحمن المسعودي أعلى طبقة من محمد بن علي، وأن الصواب ما أثبتته، فالحداني هو من ذكر في تلاميذ محمد بن علي، والله أعلم.

(٨٣) - عن جعفر عن أبيه قال: حج الحسين بن علي ماشياً ونجائبه تقاد إلى جنبه، قال حفص: أحسبه قال: عشرًا.

= وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٣٩٥/١) حدثنا أبو بشر (بكر بن خلف البصري) حدثنا أبو عاصم (الضحاك بن مخلد) عن المغيرة بن زياد عن رجل قال: حج الحسن بن علي رضي الله عنهما مرارًا ماشياً، وقاسم ربه ماله مرتين. واخرج أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (١٩٣/١)، وأبو نعيم في الحلية (٤٦/٢)، كلاهما من طرق عن المغيرة بن زياد عن ابن أبي نجيح أن الحسن بن علي رضي الله عنهما حج خمسًا وعشرين حجة ماشياً، وقد قاسم الله ماله مرتين. المغيرة بن زياد البجلي، أبو هشام ويقال أبو هاشم، الموصلي، صدوق له أوهام.

انظر: تهذيب الكمال (٣٥٩/٢٨)، تهذيب التهذيب (٢٦٠/١٠)، التقريب (٦٨٣٤).

ابن أبي نجيح هو عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي، أبو يسار الثقفي مولاهم، ثقة رمي بالقدر، وربما دلس، ت- ١٣١ أو بعدها، وهو لم يسمع من أحد من الصحابة رضي الله عنهم.

انظر: تهذيب الكمال (٢١٥/١٦)، تهذيب التهذيب (٥٤/٦)، التقريب (٣٦٦٢)، جامع التحصيل (ص ٢١٨).
والأثر ضعيف.

(٨٣) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٥٤١/٤) أخبرنا حفص بن غياث (النخعي) عن جعفر به.

وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (٣٩٧/١) من طريق ابن جريج أخبرني الجمال أنه سمع محمد بن علي بن حسين يقول: كان حسين بن علي... نحوه.
=

(٨٤) - عن ابن جريج قال: سألت نافعا حج ابن عمر ماشيا؟ قال: لا.

=الجمال لم أعرفه.

جعفر هو ابن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، وأبوه محمد بن علي لم يسمع من جده الحسين بن علي هـ. تقدمت ترجمتهما عند الأثر رقم (٤٢).

والأثر مرسل.

(٨٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٤١) أخبرنا أبو أسامة (حماد بن أسامة) عن ابن جريج (عبد لملك بن عبد العزيز) به.

والأثر صحيح.



المبحث الثالث:

الآثار الواردة في الحج على الرّحل والزهد في المركب

(٨٥) - عن إسحاق بن سعيد القرشي عن أبيه عن ابن عمر أنه رأى رُفقة من أهل اليمن رحالهم الأدم، فقال: من أحب أن ينظر إلى أشبه رُفقة بأصحاب محمد فليُنظر إلى هؤلاء.

(٨٦) - عن يسار بن نمير قال: سألتني عمر: كم أنفقنا في حجتنا هذه؟ قلت: خمسة عشر دينارًا.

(٨٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٤٦)، وهناد في الزهد (٨٢٠)، -ومن طريقه أبو داود في السنن (٤٣٠)- كلاهما أخبرنا وكيع (بن الجراح)، وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٢/١٤٤)، وأحمد في المسند (٢/١٢٠)، والبيهقي في السنن (٤/٣٣٢)، كلهم من طريق هاشم بن القاسم (القرشي مولا هم الحراني)، وأخرجه الطبراني في الكبير (١٣/١٨٢) حدثنا علي بن عبد العزيز (البغوي) حدثنا أبو غسان النهدي مالك بن إسماعيل، كلهم (وكيع، وهاشم، ومالك) عن إسحاق به.

إسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية القرشي الأموي، هو وأبوه ثقتان.

انظر: تهذيب الكمال (٢/٤٢٨، ١١/١٨)، تهذيب التهذيب (١/٢٤٣، ٤/٦٨)، التقريب (٣٥٦، ٢٣٧٠).

والأثر صحيح.

(٨٦) - أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/٢١١)، والبلاذري في أنساب الأشراف (ص ١٨١) حدثني عمرو بن محمد الناقد، كلاهما (ابن سعد، وعمرو) =

(٨٧) - نافع عن ابن عمر أنه كان يحج على رجل.

(٨٨) - عن هشام بن عروة عن أبيه قال: كان الناس يحجون وأزوادهم تحتهم، فكان أول من اتخذ رجلاً فحج عليه عثمان بن عفان ~~هو~~.

= أخبرنا عبد الله بن نمير (الهمداني) قال إسماعيل بن أبي خالد (الأحمسي الكوفي) أخبرني سعيد بن أبي بردة (بن أبي موسى الأشعري) عن يسار بن نمير (مولى عمر وخازنه) به.

والأثر صحيح، وقد ذكر المتقي الهندي في كنز العمال (٣٥٧٨٣، ٣٥٧٨٤) عن ابن الزبير وابن عمر عن عمر نحوه، وعزاها إلى ابن سعد.

(٨٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٤٧) أخبرنا وكيع (بن الجراح) أخبرنا العمري عن نافع به.

العمري هو عبد الله بن عمر، ضعيف عابد. تقدمت ترجمته عند الأثر (٤٠).
والأثر ضعيف.

(٨٨) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/٤٠٢) حدثنا محمد بن أبي عمر (العدني) حدثنا سفيان (بن عيينة) عن زكريا بن أبي زائدة عن هشام به.

وذكره المحب الطبري في القرئ (ص٦٦)، وابن حجر في فتح الباري (٣/٣٨١) وعزياه إلى سعيد بن منصور في السنن.

عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد القرشي الأسدي، أبو عبد الله المدني، ثقة فقيه، قال الإمام مسلم: حج عروة مع عثمان، وحفظ عن أبيه فمن دونهما من الصحابة.

انظر: تهذيب الكمال (١١/٢٠)، تهذيب التهذيب (٧/١٨٤)، التقريب (٤٥٦١).

والأثر صحيح.

(٨٩) - عن ثمامة بن عبد الله بن أنس قال: حج أنس على رجل، ولم يكن شحيحًا.

(٩٠) - حدثنا سفيان بن عيينة قال: زعم الهذلي أن عائشة ~~رضي~~ حجت بأبي قحافة ~~رضي~~، وهو كبير في مشجر. قال أبو يحيى بن المقرئ: المشجر بيوت اليمانية التي يجعلونها على رواحلهم.

(٨٩) - أخرجه البخاري في الصحيح (١٤٤٥)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على الزهد (٥٦٢)، -ومن طريقه القطيعي في جزء الألف دينار (٢٣٢)، والضياء المقدسي في المختارة (١٨٢٢)-، وابن حبان في الصحيح (٣٧٥٤)، والبيهقي في السنن (٣٣٢/٤)، والضياء المقدسي في المختارة (١٨٢٣)، وابن حجر في تغليق التعليق (٤٤/٣)، كلهم عن محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا يزيد بن زريع (البصري) حدثنا عزرة بن ثابت (الأنصاري) عن ثمامة به.

(٩٠) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٤٠٢/١) حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ أبو يحيى حدثنا سفيان بن عيينة قال: به.

الهذلي هو أبو بكر البصري، متروك. تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦١).
والأثر ضعيف جدًا.



المبحث الرابع:

الآثار الواردة في طيب نفقة الحج

(٩١) - عن نافع عن ابن عمر أن رجلاً سأله، فقال: يا أبا عبد الرحمن! رجل مستعمل على الصدقات، فأصاب منها، فحج من ذلك؟ فقال ابن عمر: لو أن إنساناً سرق متاع الحاج فحج به؟ فقال الرجل: غفر الله لك يا أبا عبد الرحمن! فقال ابن عمر: فإن هذه الصدقات للمساكين.

(٩٢) - عن ابن عباس أنه كان يخرج زكاته، ثم يقول: جهزونا منها إلى الحج.

(٩١) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠ / ٥) عن عبد الله بن عمر عن نافع به. عبد الله بن عمر العمري، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر (٤٠). والآثر ضعيف.

(٩٢) - أخرجه يحيى بن معين في الفوائد (٦٣ / ١) حدثنا عبدة (بن سليمان الكلابي) عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن أبي الأشرس عن ابن أبي نجیح (عبد الله) عن مجاهد (بن جبر) به.

وأخرج أبو عبيد في الأموال (٢ / ٢٤٢، ٢٩٠) حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم) عن الأعمش عن حسان بن أبي الأشرس عن مجاهد عن ابن عباس أنه كان لا يرى بأساً أن يعطي الرجل من زكاة ماله في الحج، وأن يعتق منه الرقبة.

وعلقه البخاري في كتاب الزكاة من الصحيح / باب قول الله تعالى: (وفي الرقاب... وفي سبيل الله) معلقاً.

حسان بن أبي الأشرس المنذر بن عمار، أبو الأشرس الكوفي الكاهلي مولاهم الأسدي، قال ابن حجر: صدوق، وقال الذهبي: ثقة.

(٩٣) - عن عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه قال: قلت لابن عمر: أي حاج بيت الله الحرام أفضل وأعظم أجرًا؟ قال: من جمع ثلاث خصال: نية صادقة، وعقلًا وافرًا، ونفقة من حلال.

فذكرت ذلك لابن عباس، فقال: صدق، فقلت: إذا صدقت نيته، وكانت نفقته من حلال، فما يضره قلة عقله؟ فقال: يا أبا الحجاج سألتني عما سألت رسول الله ﷺ، فقال: والذي نفسي بيده ما أطاع العبد ربه ﷻ بشيء أفضل من حسن العقل، ولا يقبل الله تعالى صوم عبد ولا صلاته ولا حجه ولا عمرته ولا صدقته ولا شيئًا مما يكون فيه من أنواع البر إذا لم يعمل بعقل، ولو أن جاهلًا فاق المجتهدين في العبادة كان ما يفسد أكثر مما يصلح.

= انظر: تهذيب الكمال (١٢/٦)، تهذيب التهذيب (٢٤٦/٢)، التقريب (١١٩٥).

وأخرج أبو عبيد في الأموال (٢٤٢/٢، ٢٩٠) حدثنا أبو بكر بن عياش (الأسدي مولا هم الكوفي) عن الأعمش عن ابن أبي نجيح (عبد الله المكي) عن مجاهد عن ابن عباس قال: أعتق من زكاة مالك.

قال ابن حجر في فتح الباري (٣/٣٣١): (وقال الميموني قلت لأبي عبد الله: يشتري الرجل من زكاة ماله الرقاب فيعتق ويجعل في ابن السبيل؟ قال: نعم ابن عباس يقول ذلك، ولا أعلم شيئًا يدفعه. وقال الخلال أخبرنا أحمد بن هاشم قال: قال أحمد: كنت أرى أن يعتق من الزكاة، ثم كففت عن ذلك لأنني لم أراه يصح، قال حرب فاحتج عليه بحديث ابن عباس، فقال: هو مضطرب. انتهى).

وإنما وصفه بالاضطراب للاختلاف في إسناده على الأعمش كما ترى، ولهذا لم يجزم به البخاري).

والأثر ضعيف، للاختلاف فيه إسنادًا ومنتًا.

(٩٣) - أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٣/٣٤٦) حدثنا أبو بكر بن خلاد =

= حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا داود بن المحبر حدثنا عباد بن كثير عن عبد الوهاب به.

وقال بعده: (هذا حديث غريب من حديث مجاهد لم نكتبه إلا من حديث عباد عن عبد الوهاب).

داود بن المحبر هو بن قحذم بن سليمان الطائي، ويقال الثقفى، أبو سليمان البصري، متروك.

انظر: تهذيب الكمال (٤٤٣/٨)، تهذيب التهذيب (٢٠٠/٣)، التقريب (١٨١١).

عباد بن كثير هو الثقفى البصري، متروك، قال أحمد: روى أحاديث كذب.

انظر: تهذيب الكمال (١٤٥/١٤)، تهذيب التهذيب (١٠١/٥)، التقريب (٣١٣٩).

عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر المكي، مولى عبد الله بن السائب المخزومي، متروك وقد كذبه الثوري.

انظر: تهذيب الكمال (٥١٦/١٨)، تهذيب التهذيب (٤٥٣/٦)، التقريب (٤٢٦٣).

والأثر موضوع، وانظر: المنار المنيف (ص ٢٥)، وتنزيه الشريعة (١٠٧)، وكشف الخفا (٤١٩/٢)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١)، ٣٧٠، (٥٦٤٤).



المبحث الخامس:

الآثار الواردة في من خرج إلى مكة ما يقول؟

(٩٤) - عن خيثة قال: قال عبد الله: من أراد هذا الوجه، فلا يقل إني حاج إنما الحاج المحرم، وليقل: إني وافد.

(٩٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٥١ / ٤) حدثنا ابن فضيل (محمد ابن فضيل بن غزوان) عن العلاء بن المسيب (الأسدي) عن خيثة به. خيثة هو ابن عبد الرحمن بن أبي سبرة الجعفي الكوفي، ت - بعد ٨٠ هـ، ثقة، وكان يرسل.

قال أحمد، وأبو حاتم: لم يسمع خيثة من ابن مسعود ~~به~~.

انظر: تهذيب الكمال (٣٧٠ / ٨)، تهذيب التهذيب (١٧٠ / ٣)، التقريب (١٧٧٣)، جامع التحصيل (ص ١٧٣).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٩٠ / ٩) حدثنا علي بن عبد العزيز (البغوي) حدثنا أبو نعيم (الفضل بن دكين)، والبيهقي في السنن (١٦٥ / ٥) أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني أنبأنا محمد بن عبد الوهاب (الفراء) أنبأنا جعفر بن عون (المخزومي الكوفي)، كلاهما (أبو نعيم، وجعفر) عن المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن قال: قال عبد الله: لا يقولن أحدكم إني ضرورة، فإن المسلم ليس بضرورة، ولا يقولن أحدكم: إني حاج، فإن الحاج هو المحرم، ولكن ليقول: إني أريد مكة.

المسعودي هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي، المسعودي، صدوق اختلط قبل موته، وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط. =

(٩٥) - عن عاصم عن أنس قال: إذا خرجت وأنت تريد الحج، فلا تقل: إني حاج حتى تُهَلَّ، قال: فقلت: أي شيء أقول؟ قال: قل: إني مسافر.

= انظر: تهذيب الكمال (٢١٩/١٧)، تهذيب التهذيب (٤٥٣/٦)، التقريب (٤٢٦٣).

القاسم بن عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن مسعود الهذلي المسعودي، أبو عبد الرحمن الكوفي، ت- ١٢٠ هـ أو قبلها، ثقة .

وهو لم يسمع من جده عبد الله بن مسعود ~~ج~~.

انظر: تهذيب الكمال (٣٧٩/٢٣)، تهذيب التهذيب (٣٢٢/٨)، التقريب (٥٤٦٩).

والأثر مرسل، قال البيهقي بعده: (مرسل، وهو موقوف على عبد الله بن مسعود).

(٩٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٥١/٤) حدثنا ابن فضيل (محمد ابن فضيل بن غزوان) عن عاصم (بن سليمان الأحول) به.

والأثر صحيح.



الفصل الثالث

الآثار الواردة في المواقيت

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الآثار الواردة في المواقيت الزمانية.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في المواقيت المكانية.

المبحث الأول:

الآثار الواردة في المواقيت الزمانية

(٩٦) - قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٧]، قال: شوال، وذو القعدة، وذو الحجة.

(٩٦) - أخرجه سعيد بن منصور في السنن (٣/ ٧٩١) أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث (المصري) عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل (يتيم عروة) أنه سمع عروة يقول: قال عمر: به.

عروة بن الزبير بن العوام، ثقة فقيه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٨٧)، وهو لم يسمع من عمر رضي الله عنه قاله أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان.

انظر: جامع التحصيل (ص ٢٣٦).

وزاد السيوطي في الدر المنثور (١/ ٥٢٤) نسبه إلى ابن المنذر.

قال البيهقي في السنن (٤/ ٣٤٢): (...، وعن عروة بن الزبير عن عمر رضي الله عنه مرسلًا) ١.هـ.

لكن يشهد له ما أخرج البيهقي في السنن (٥/ ٢٠) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا علي بن محمد بن سختويه حدثنا أحمد بن إبراهيم (صوابه محمد بن إبراهيم البوشنجي الحافظ) حدثنا ابن بكير (يحيى) حدثني الليث (بن سعد) حدثني عقيل (بن خالد) عن ابن شهاب (محمد بن مسلم)... فقلت لسالم بن عبد الله فلم تنهاني عن التمتع وقد فعل ذلك رسول الله ﷺ وفعله الناس معه؟ قال سالم: أخبرني عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: إن أتمم للعمره أن تفردوها من أشهر الحج =

(٩٧) - عن أبي الأحوص عن عبد الله قوله: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ﴾

[البقرة:١٩٧]، قال: شوال، وذو القعدة، وعشر ذي الحجة.

= ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ﴾ شوال وذو القعدة وذو الحجة، فاخلصوا فيهن الحج واعتمروا فيما سواهن من الشهور.

والأثر صحيح.

(٩٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٣/٤)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢٧/٢)، والدارقطني في السنن (٢٢٦/٢)، كلهم من طريق وكيع بن الجراح، وسعيد بن منصور في السنن (٧٨٣/٣)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٣٤٢/٤)- ، والطبري في التفسير (١١٥/٤) من طريق أبي أحمد الزبيري (محمد بن عبد الله)، والبيهقي في السنن (٣٤٢/٤) من طريق عثمان بن أبي شيبة، كلهم (وكيع، وسعيد، وأبو أحمد، وعثمان) عن شريك عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن أبي الأحوص (عوف بن مالك الأشجعي) عن عبد الله بن مسعود به.

وزاد السيوطي في الدر المنثور (٥١٢٤/١) نسبه إلى وكيع، وعبد بن حميد، وابن المنذر.

وأخرجه أبو بكر الإسماعيلي في معجم شيوخه (٣١٥/١)، -ومن طريقه الخطيب في تاريخ بغداد (٦٣/٥)- أخبرني أبو جعفر أحمد بن محمد (بن عيسى) الخلنجي حدثنا داود بن عمرو (الضبي) حدثنا شريك عن المختار عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص به. وحدثنا داود حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن التميمي عن ابن عباس مرفوعاً، وفيه: (وذو القعدة وذو الحجة).

شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي، أبو عبد الله الكوفي القاضي، صدوق يخطيء كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع.

(٩٨) - عن ابن عمر قال: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ﴾ قال: شوال، وذو القعدة، وعشر ذي الحجة.

= انظر: تهذيب الكمال (١٢/٤٦٢)، تهذيب التهذيب (٤/٣٣٦)، التقريب (٢٧٨٧).

المختار هو ابن يزيد أبو عثمان أو أبو غسان، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وأبو حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٧/٣٨٦)، الجرح والتعديل (٨/٣١١)، الثقات لابن حبان (٧/٤٨٩).

التميمي هو أربدة، ويقال أربد، البصري المفسر، صدوق.

انظر: تهذيب الكمال (٢/٣١٠)، تهذيب التهذيب (١/١٩٧)، التقريب (٢٩٧).

ولا أدري هذا الاضطراب والاختلاف في الإسناد من شريك أو من الخلنجي شيخ الإسماعيلي؛ فإنه مجهول ذكره الخطيب في تاريخ بغداد ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولم أجد من ذكره غيره، والراجح عندي أن الاضطراب فيه من الخلنجي فإن شريكاً لم يُروى عنه الاختلاف في هذا الأثر إلا من وجهين:

الأول: عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود رضي الله عنه كما مر.

والثاني: عن أبي إسحاق عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما كما سيأتي تخريجه في آخر أثر ابن عباس الآتي.

والأثر ضعيف، لتفرد شريك به، وتخليطه فيه.

(٩٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٠٢) حدثنا وكيع (بن الجراح)

حدثنا شريك (بن عبد الله) عن إبراهيم بن المهاجر (البجلي الكوفي) عن مجاهد (بن جبر).

= وأخرجه سعيد بن منصور في السنن (٧٨٨/٣) حدثنا إسماعيل بن عياش (الحمصي) عن موسى بن عقبة (الأسدي مولا هم المدني)، والطبري في التفسير (١١٦/٤) حدثنا محمد بن المثنى (العنزي) حدثنا أبو الوليد (هشام بن عبد الملك الطيالسي) حدثنا حماد (ابن زيد أو ابن سلمة)، والحاكم في المستدرک (٣٠٣/٢)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٣٤٢/٤) وفي فضائل الأوقات (١٦٤)- من طريق عبد الله بن نمير، كلاهما (حماد، وابن نمير) عن عبيد الله بن عمر (العمرى)، كلاهما (موسى، وعبيد الله) عن نافع.

وأخرجه الطبري في التفسير (١١٦/٤) حدثني أحمد بن حازم (الغفاري) حدثنا أبو نعيم (الفضل بن دكين)، والدارقطني في السنن (٢٢٦/٢) حدثنا عبد الله بن محمد (البغوي) أخبرنا عثمان (بن محمد بن أبي شيبة) أخبرنا يحيى بن زكريا (ابن أبي زائدة)، كلاهما (أبو نعيم، ويحيى) عن ورقاء (بن عمر الشكري) عن عبد الله بن دينار، كلهم (مجاهد، ونافع، وابن دينار) عن ابن عمر به.

قال النووي في المجموع (١٤٦/١) عن طريق نافع: (رواه البيهقي بإسناد صحيح)، وصحح الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٤٢٠/٣) طريق ورقاء عن عبد الله بن دينار.

وزاد السيوطي في الدر المنثور (٥٢٤/١) نسبه إلى وكيع، وعبد بن حميد، وابن المنذر.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٢/٤) حدثنا وكيع عن يهس بن فهدان (الهنائي) عن أبي شيخ الهنائي (الهمداني البصري).

وأخرجه الشافعي في المسند (٧٤٩ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤٩٣/٣)- حدثنا مسلم بن خالد (الزنجي)، والطبري في =

= التفسير (١١٧/٤) حدثنا ابن بشار (محمد) حدثنا يحيى بن سعيد (القطان)، وحدثنا ابن بشار حدثنا محمد بن بكر (البرساني)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢٧/٢) أخبرنا يونس بن عبد الأعلى (الصدفي المصري) أنبأنا ابن وهب (عبد الله)، كلهم (مسلم، ويحيى، ومحمد، وابن وهب) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز)، وأخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (٧/٢) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج بن منهال (الأنماطي) حدثنا حماد بن سلمة عن عبيد الله بن عمر، كلاهما (ابن جريج، وعبيد الله) عن نافع.

وأخرجه مالك في الموطأ (٩٧٩)، -ومن طريقه ابن وهب في الموطأ الصغير (١٣٠)، وابن حزم في المحلى (١٦٤/٥)، والبيهقي في السنن (٢٣/٥) - عن عبد الله بن دينار، وأخرجه سعيد بن منصور في السنن (٧٨٧/٣) حدثنا وكيع^(١) حدثنا شريك عن إبراهيم بن المهاجر عن مجاهد، كلهم (أبو شيخ، ونافع، وعبد الله بن دينار، ومجاهد) عن ابن عمر به، وفيه: (وذو الحجة).

ولفظ ابن جريج: قال: قلت لنافع: أكان عبد الله يسمي أشهر الحج؟ قال: نعم، شوال، وذو القعدة، وذو الحجة.

ولفظ عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول: (من اعتمر في أشهر الحج في شوال أو ذي القعدة أو في ذي الحجة قبل الحج، ...).

وزاد السيوطي في الدر المنثور (٥٢٤/١) نسبه إلى عبد بن حميد، وابن المنذر. والأثر صحيح، والظاهر أنه جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما على الوجهين^(٢).

١- خالفه يحيى بن السكن البصري عن شريك فرفعه كما عند الطبراني في الأوسط (١٢٦/٧)، ويحيى ضعيف، انظر: ترجمته في ميزان الاعتدال (٣٨٠/٤).

٢- قال الطحاوي في المصدر السابق: (ومعنى قول ابن عباس وقول ابن عمر في هذا المعنى =

(٩٩) - عن ابن عباس في قول الله جل وعز: ﴿أَلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾

[البقرة:١٩٧] قال: شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة.

(٩٩) - أخرجه سفيان الثوري في التفسير (ص ٦٢)، - ومن طريقه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٣/٤)، والطبري في التفسير (١١٥/٤)، والطحاوي في أحكام القرآن (٧/٢)، والدارقطني في السنن (٢٢٦/٢)-، والطبراني في المعجم الأوسط (١٩٠/٥) حدثنا محمد بن النضر الأزدي حدثنا معاوية بن عمرو (الأزدي) حدثنا المفضل بن صدقة، كلاهما (الثوري، والمفضل) عن خصيف عن مقسم (ابن بجرة) ويقال: ابن نجدة) عن ابن عباس به، زاد الطبراني: (... لا يفرض الحج إلا فيهن).

وزاد السيوطي في الدر المنثور (١/٥١٢٤) نسبه إلى عبد بن حميد، وابن المنذر. المفضل بن صدقة هو أبو حماد الكوفي، قال ابن عدي: ما أرى بحديثه بأسًا وكان أحمد بن محمد بن شعيب يثني عليه ثناء تامًا، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال النسائي: متروك، وقال ابن حبان: كان ممن يخطئ حتى يروي عن المشاهير الأشياء المناكير فخرج عن حد الاحتجاج به إذا انفرد، وفيما وافق الثقات إن اعتبر به معتبر لم أر بذلك بأسًا.

انظر: الجرح والتعديل (٣١٥/٨)، المجروحين لابن حبان (٢١/٣)، ميزان الاعتدال (١٦٨/٤).

خصيف هو ابن عبد الرحمن الجزري أبو عون الحراني الخضرمي الأموي مولاهم، صدوق سيء الحفظ، خلط بأخرة، ورمي بالإرجاء.

= واحد، وإنما أراد ابن عمر بقوله: «وذو الحجة» ما فيه من الحج من ذي الحجة، وهو كما قال ابن عباس، وهذا قول أهل العلم جميعًا لا يختلفون فيه). وقال ابن حجر في فتح الباري (٣/٤٢٠): (وأما ما رواه مالك في الموطأ عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: «من اعتمر في أشهر الحج شوال أو ذي القعدة أو ذي الحجة قبل الحج فقد استمتع» فلعله تجوز في إطلاق ذي الحجة؛ جمعًا بين الروايتين والله أعلم).

= انظر: تهذيب الكمال (٢٥٧/٨)، تهذيب التهذيب (٣/١٤٤)، التقريب (١٧١٨).

وأخرجه الطبري في التفسير (٤/١١٥) حدثنا أبو كريب (محمد بن العلاء) حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن نصر السلمي حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن حصين، وأخرجه أيضًا: حدثنا أحمد بن إسحاق (الأهوازي البزاز) حدثنا أبو أحمد (محمد بن عبد الله الزبيرى) حدثنا سفيان (الثوري) وشريك (بن عبد الله القاضي) عن خصيف، كلاهما (داود، وخصيف) عن عكرمة عن ابن عباس به.

إبراهيم بن إسماعيل بن نصر السلمي هو التبان، ويقال: البكري، ويقال هو: اليشكري، مجهول الحال.

انظر: تهذيب الكمال (٢/٥٠)، تهذيب التهذيب (١/٩٢)، التقريب (١٥١).

إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري الأشهلي مولاهم، أبو إسماعيل المدني؛ ضعيف.

انظر: تهذيب الكمال (٢/٤٢)، تهذيب التهذيب (١/١٠٤)، التقريب (١٤٦).

داود بن الحصين، ثقة إلا في عكرمة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠).

وأخرجه الطبري في التفسير (٤/١١٥) حدثني المثنى (بن إبراهيم الأملي) حدثنا أبو صالح (عبد الله بن صالح) حدثني معاوية (بن صالح) عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس به، وزاد: (جعلهن الله سبحانه للحج، وسائر الشهور للعمرة، فلا يصلح أن يحرم أحد بالحج إلا في أشهر الحج، والعمرة يحرم بها في كل شهر).

تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (١٦)، وهو حسن.

وأخرجه الدارقطني في السنن (٢/٢٢٦) أخبرنا عبيد الله بن عبد الصمد =

= (الهاشمي) أخبرنا الحسين بن حميد العكي^(١) أخبرنا زهير بن عباد (الرؤاسي) أخبرنا أبو نصير حمزة بن نصير عن مقاتل عن عطاء (بن أبي رباح) عن ابن عباس به. الحسين بن حميد بن موسى العكي المصري، أبو علي، قال الذهبي: تكلم فيه، وفيه لين يحتمل.

انظر: ميزان الاعتدال (١/٥٣٣).

حمزة بن نصير هو البيوردي، ويقال: الباوردي، مجهول الحال.

انظر: تهذيب الكمال (٧/٣٤٣)، تهذيب التهذيب (٣/٣١)، التقريب (١٥٣٨).

مقاتل هو ابن سليمان الأزدي الخراساني، أبو الحسن البلخي، كذبوه وهجروه ورمي بالتجسيم.

انظر: تهذيب الكمال (٢٨/٤٣٤)، تهذيب التهذيب (١٠/٢٨٤)، التقريب

(٦٨٦٨).

وأخرجه ابن أبي شيبعة في المصنف (٤/٣٠٣) حدثنا وكيع (بن الجراح) ويحيى بن آدم (الأموي مولا هم الكوفي)، والطبري في التفسير (٤/١١٥) حدثنا المثنى (الأملي) حدثنا الحماني (يحيى بن عبد الحميد)، والدارقطني في السنن (٢/٢٢٥) من طريق أبي اليمان (الحكم بن نافع)، كلهم (وكيع، ويحيى، والحماني، وأبو اليمان) عن شريك عن أبي إسحاق عن الضحاك عن ابن عباس به.

والأثر صحيح، بطريقي مقسم، وعلي بن طلحة، وانظر: الأثر رقم (٩٧).

١- جاء في المطبوع من سنن الدارقطني (العتكي)، ولم أجد في الرواة من اسمه الحسين ابن حميد ونسبته عتكي، وقد ذكر الذهبي في الميزان أن الحسين بن حميد العكي يروي عن زهير ابن عباد.

(١٠٠) - عن عبد الله بن الزبير قال: أشهر الحج: شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة.

(١٠١) - عن مقسم عن ابن عباس قال: من السنة أن لا يُهَلَّ بالحج إلا في أشهر الحج.

(١٠٠) - أخرجه الدارقطني في السنن (٢/٢٢٦)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٤/٣٤٢)- أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي أخبرنا عثمان بن أبي شيبة (عثمان بن محمد بن إبراهيم) أخبرنا أبو أسامة (حماد بن أسامة) عن أبي سعد عن محمد بن عبيد الله الثقفي به.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٥٥٥) عن محمد بن عبيد الله الثقفي في أثناء حديث طويل، ثم قال: (رواه الطبراني في الكبير وفيه سعيد بن المرزبان، وقد وثق وفيه كلام كثير، وفيه غيره ممن لم أعرفه)، ولم أجده في المعجم المطبوع.

وكذا عزاه في الدر المنثور (١/٥٢٥) وزاد: ابن المنذر، وعزاه ابن تيمية في شرح العمدة (٥/١٣٤) إلى سعيد الأشج، والنجاد.

أبو سعد هو سعيد بن المرزبان العبسي مولاهم، البقال الكوفي الأعور، ضعيف مدلس.

انظر: تهذيب الكمال (١١/٥٢)، تهذيب التهذيب (٤/٨٠)، التقريب (٢٣٨٩).

والأثر ضعيف، لحال سعيد المرزبان فإن ضعفه لا يحتمل.

(١٠١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤١١)، -ومن طريقه الطبراني في الكبير (١١/٣٨٨)-، ومسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣٠٣)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٩٦)، -ومن طريقه الحاكم في المستدرک (١/٤٤٨)، والدارقطني في السنن (٢/٢٣٤)، والبيهقي في السنن (٤/٣٤٣) وفي فضائل الأوقات (١٦٥)-، =

- (١٠٢) - عن أبي الزبير عن جابر قال: لا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج.
 (١٠٣) - عن أبي إسحاق قال: كان ابن أبي نُعم يهل بالحج في غير أشهر الحج، فقال عمرو بن ميمون: لو أدرك هذا أصحاب محمد ﷺ لرجموه.

= والدارقطني في السنن (٢/٢٣٣)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٤/٣٤٣)-، وابن مردويه في التفسير (تفسير ابن كثير ١/٥٤١)، والبيهقي في السنن (٤/٣٤٣)، كلهم من طرق عن مقسم (ابن بجرة ويقال: ابن نجدة) به.

والأثر صحيح، وصحح ابن كثير إسناده كما في إرشاد الفقيه (ص ٣٠٨).

(١٠٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤١١)، وعبد الرزاق (المحلى لابن حزم ٥/٤٥)، والسمرقندي في الفوائد المنتقاة العوالي (١/٦٦)، والشافعي في المسند (٧٥٠ ت. السندي) بنحوه، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٧/٩٤٩)-، والدارقطني في السنن (٢/٢٣٤)، والبيهقي في السنن (٤/٣٤٣)، كلهم من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) به.

وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ٨٩) إلى أبي ذر -يعني الهروي في منسكه-.

والأثر صحيح، وقال النووي في المجموع (٧/١٤٥): (رواه البيهقي بإسناد صحيح).

(١٠٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤١١)، وابن قتيبة في عيون الأخبار (١/١٣٧)، وابن حزم في المحلى (٥/٤٥)، كلهم من طرق عن سفيان (الثوري) عن أبي إسحاق (السيبيعي) به.

عمرو بن ميمون الأودي، أبو عبد الله ويقال أبو يحيى، الكوفي، من طبقة كبار

التابعين، ثقة.

- (١٠٤) - عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب قال: افضلوا بين حجكم وعمرتكم، فإن ذلك أتم لحج أحدكم وأتم لعمرته؛ أن يعتمر في غير أشهر الحج.
- (١٠٥) - عن نافع قال: قال ابن عمر: أن تفصلوا بين أشهر الحج والعمرة، فتجعلوا العمرة في غير أشهر الحج، أتم لحج أحدكم وأتم لعمرته.

= يروي عن طبقة الصحابة، وجميع شيوخه الذين ذكرهم المزي هم من الصحابة رضي الله عنهم.

انظر: تهذيب الكمال (٢٢ / ٢٦١)، تهذيب التهذيب (٨ / ١١٠)، التقريب (٥١٢٢).
والأثر صحيح.

(١٠٤) - أخرجه مالك في الموطأ (٩٨٩)، -ومن طريقه ابن وهب في الموطأ الصغير (١٣٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢ / ١٤٧)-، ومسدد في المسند (المطالب العالية ٣ / ٣١١)، وأبو عبيد في النسخ والمنسوخ (٢٤٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٢٣٤)، والطبري في التفسير (٤ / ١١٨)، والبيهقي في السنن (٥ / ٥)، كلهم من طرق عن نافع به.

وأخرج عبد الرزاق (تفسير ابن كثير ١ / ٥٣١)، -ومن طريقه ابن أبي حاتم في التفسير (٢ / ٩)- أخبرنا معمر (بن راشد) عن الزهري (محمد بن مسلم) قال: بلغنا أن عمر قال في قول الله: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾، قال: من تمامها أن يفرد كل واحد منهما من الآخر، وأن يُعْتَمَرَ في غير أشهر الحج، إنَّ الله يقول: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ﴾. وانظر: تخريج نفس الأثر بعد رقم (٤٤٤).

والأثر صحيح.

(١٠٥) - أخرجه الطبري في التفسير (٤ / ١١٨) حدثني يعقوب بن إبراهيم (الدورقي) حدثنا ابن عليه (إسماعيل بن إبراهيم) أخبرنا أيوب (السختياني) عن نافع به.

والأثر صحيح.

(١٠٦) - عن طارق بن شهاب قال: سئل عبد الله عن العمرة في أشهر الحج؟ فقال: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ﴾ ليس فيهنَّ عمرة.

(١٠٧) - عن محمد بن سيرين قال: قال ابن عمر للحكم بن الأعرج أو غيره: إن أطعتني انتظرت حتى إذا أهل المحرم خرجت إلى ذات عرق، فأهللت منها بعمرة.

(١٠٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٣٣)، - ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥/٤٨) -، وابن أبي حاتم في التفسير (٢/٢٧)، والبيهقي في السنن (٥/٢٣)، كلهم من طرق عن أبي معاوية (محمد بن خازم) عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن قيس بن مسلم (الجدلي الكوفي) عن طارق به.

وأخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٣٤٩، ٣٥٠)، والطبري في التفسير (٤/١١٨، ١١٩)، والطبراني في الكبير (٩/٢٤٦، ٣٤٢)، والبيهقي في السنن (٥/٢٣)، كلهم من طرق عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب (الجدلي الكوفي) قال: سألت ابن مسعود عن امرأة منا أرادت أن تجمع مع حجها عمرة؟ فقال: أسمع الله يقول: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ﴾ ما أراها إلا أشهر الحج.

والأثر صحيح.

(١٠٧) - أخرجه الطبري في التفسير (٤/١١٩) حدثنا ابن بيان (عبد الحميد بن بيان السكري) حدثنا إسحاق (بن يوسف الأزرق)، وأبو جعفر البحري في فوائده (٦٤١) حدثنا أحمد (بن الوليد الفحام) حدثنا عبد الوهاب (بن عطاء الخفاف)، كلاهما (إسحاق، وعبد الوهاب) عن ابن عون (عبد الله بن عون البصري) عن محمد ابن سيرين به.

والأثر صحيح.

(١٠٨) - عن أبي الزبير عن جابر أنه سُئل عن العمرة بعد أيام التشريق فلم يربها بأسًا، وقال: ليس فيها هدي.

(١٠٩) - عن عكرمة بن خالد: سألت عبد الله بن عمر عن العمرة قبل الحج؟ فقال ابن عمر: لا بأس على أحد يعتمر قبل أن يحج، قال عكرمة: قال عبد الله: اعتمر النبي ﷺ قبل أن يحج.

(١١٠) - عن مجاهد قال: سُئل عمر عن العمرة بعد الحج؟ فقال: هي خير من لا شيء، وسُئلت عائشة؟ فقالت: على قدر النفقة والمشقة، وسُئل علي؟ فقال: هي خير من مثقال ذرة.

(١٠٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٣٢)، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٩٥) حدثنا أحمد، كلاهما (ابن أبي شيبة، وأحمد) حدثنا يحيى بن سعيد (القطان) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن أبي الزبير به. والأثر صحيح.

(١٠٩) - أخرجه أحمد في المسند (٢/٤٦) حدثنا محمد بن بكر، والبخاري في الصحيح (١٦٨٤) حدثنا أحمد بن محمد أخبرنا عبد الله (بن المبارك)، وحدثنا عمرو بن علي حدثنا أبو عاصم (الضحاك بن مخلد)، وأبو داود في السنن (١٩٨٦) حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا مخلد بن يزيد (الحراني)، ويحيى بن زكريا (بن أبي زائدة)، كلهم (محمد، وعبد الله، وأبو عاصم، ومخلد، ويحيى) أخبرنا ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز).

وأخرجه أحمد في المسند (٢/١٥٨) حدثنا يعقوب بن إبراهيم (الدورقي) حدثنا أبي عن ابن إسحاق (محمد بن يسار المطلبي مولاهم) حدثني عكرمة به، كلاهما (ابن جريج، ومحمد بن إسحاق) عن عكرمة بن خالد به.

(١١٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٣٢) حدثنا ابن فضيل =

(١١١) - عن أبي يعفور قال: سألت ابن عمر عن العمرة بعد الحج؟، فقال: إن ناسًا يفعلون ذلك، ولأن اعتمر في غير ذي الحجة أحب إلي من أن أعتمر في ذي الحجة.

(١١٢) - عن ابن عون قال: قلت للقاسم بن محمد: نهى عمر عن العمرة في أشهر الحج؟ فتلکأ، وقال: نهى عثمان عنها.

= (محمد) عن ليث عن مجاهد به.

الليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٧).

مجاهد هو ابن جبر المكي، أبو الحجاج القرشي المخزومي مولا هم، ثقة إمام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٦).

وروايته عن عمر وعلي رضي الله عنهما مرسله، واختلف في سماعه من عائشة رضي الله عنها، لكن صاحبِي الصحيحين أخرجاه عنها. والأثر عن عائشة رضي الله عنها صحيح.

(١١١) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٢٣٢/٤) حدثنا أبو الأحوص (سلام بن سليم) عن أبي يعفور (وقدان العبدي الكوفي) به.

والأثر صحيح، وقال ابن حزم في المحلى (٤٩/٥): (ومن طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج عن بسر بن سعيد قال: استأذنت أختي عبد الله ابن عمر بعد ما قضت حجها أتعتمر في ذي الحجة؟ قال: نعم).

(١١٢) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٢٣٤/٤) حدثنا يزيد بن هارون (الواسطي) عن ابن عون (عبد الله البصري) عن القاسم به.

= القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق القرشي التيمي، المدني، ثقة فقيه.

(١١٣) - عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أبيه قال: اعتمرت مع عمر، وعثمان في رجب.

(١١٤) - عن سعيد بن المسيب أن عمر بن أبي سلمة استأذن عمر بن الخطاب أن يعتمر في شوال فأذن له، فاعتمر، ثم قفل إلى أهله ولم يحج.

= وهو لم يسمع من عمر، ولا من عثمان رضي الله عنهما، فقد توفي سنة ١٠٦ على الصحيح، وله سبعين سنة، وعثمان رضي الله عنه توفي سنة ٣٥.

انظر: تهذيب الكمال (٤٢٧/٢٣)، تهذيب التهذيب (٣٣٥/٨)، التقريب (٥٤٨٩).

والأثر مرسل.

قال ابن حزم في المحلى (٤٨/٥): (وروينا من طريق الدراوردي عن الجعيد ابن عبد الرحمن أن السائب بن يزيد استأذن عثمان بن عفان في العمرة في أشهر الحج فلم يأذن له).

(١١٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٦٦/٤) حدثنا يزيد بن هارون (الواسطي)، وحدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث (التميمي مولا هم البصري)، كلاهما عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة (بن الزبير) عن أبيه عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب (ابن أبي بلتعة اللخمي المدني) به، ولفظ عبد الوارث (أنه اعتمر مع عثمان في رجب).

والأثر صحيح.

(١١٤) - أخرجه مالك في الموطأ (٩٧٤)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٤٩/٥) - عن ابن شهاب (محمد بن مسلم) عن سعيد بن المسيب به.

والأثر صحيح.

(١١٥) - عن معاذة العدوية عن عائشة قالت: تمت عمرة الدهر كله، إلا ثلاثة أيام: يوم النحر، ويومين من أيام التشريق^(١).

(١١٥) - أخرجه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (٥٧)، -ومن طريقه ابن وهب في الموطأ الصغير (١٤٠) وفيه: (إلا أربعة أيام يوم النحر وثلاثة أيام التشريق)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢/٢٢٦) -، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/١٩٩) وفيه: (حلت العمرة الدهر)، وابن حزم في المحلى (٥/٤٩)، كلهم من طرق عن قتادة (بن دعامة السدوسي) عن معاذة (بنت عبد الله العدوية) به.

وأخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (٢/٢٢٦) حدثنا سليمان بن شعيب (الكيساني) حدثنا عبد الرحمن بن زياد (الرصاصي)، والبيهقي في السنن (٤/٣٤٦) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (الأصم) حدثنا أحمد بن حازم (ابن أبي غرزة) حدثنا عبيد الله بن موسى (العبدي الكوفي) أخبرنا سفيان (الثوري)، كلاهما (عبد الرحمن، وسفيان) عن شعبة (بن الحجاج) عن يزيد الرشك (يزيد بن أبي يزيد الضبعي مولاهم، البصري) عن معاذة عن عائشة قالت: (تمت العمرة في السنة كلها إلا في أربعة أيام، يوم عرفة، ويوم النحر ويومين من أيام التشريق).

ولفظ البيهقي: (حلت العمرة)، وذكره ابن حزم في المحلى (٥/٤٩).

وأخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (٥٣٢، ٥٣٤) عن يزيد أبي خالد عن عجزوز من العتيك عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: لا بأس بالعمرة في أي أشهر السنة شئت، =

١- قال البيهقي في السنن (٤/٣٤٦): (وهذا موقوف وهو محمول عندنا على من كان مشتغلاً بالحج فلا يدخل العمرة عليه ولا يعتمر حتى يكمل عمل الحج كله فقد أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه أبا أيوب الأنصاري وهبار بن الأسود حين فات كل واحد منهما الحج بأن يتحلل بعمل عمرة، قال الشافعي: وأعظم الأيام حرمة أولها أن ينسك فيها لله تعالى).

(١١٦) - عن سعيد بن المسيب أن عائشة كانت تعتمر في آخر ذي الحجة، وتعتمر في رجب من المدينة، وتهل من ذي الحليفة.

= ما خلا خمسة أيام أو أربعة من السنة: يوم عرفة، ويوم النحر، وأيام التشريق. وذكره ابن حزم في المحلى (٤٩/٥).
والأثر صحيح.

(١١٦) - أخرجه ابن وهب في الموطأ الصغير (١٤٢)، - ومن طريقه البيهقي في السنن (٣٤٤/٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٦٦، ٢٣٢)، كلاهما من طرق عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن سعيد به.

وأخرجه عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ٢٠/٢٠) أخبرنا ابن عيينة (سفيان) عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: اعتمرت عائشة في سنة ثلاث مرات: من الجحفة مرة، ومرة من التنعيم، ومرة من ذي الحليفة.

وأخرجه الشافعي في المسند (٩٧٨ ت. السندي)، - ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤٩٧/٣) - أخبرنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب أن عائشة رضي الله عنها اعتمرت في سنة مرتين: مرة من ذي الحليفة، ومرة من الجحفة.

وأخرجه الشافعي في المسند (٩٧٩، ٩٨٠ ت. السندي)، - ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤٩٦/٣) -، والبيهقي في السنن (٤/٣٤٤)، كلاهما عن سفيان بن عيينة، وأخرجه عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ٢٠/٢٠) أخبرنا معمر (بن راشد)، والثوري (سفيان)، كلهم (ابن عيينة، ومعمر، والثوري) عن صدقة بن يسار (الجزري المكي) عن القاسم بن محمد (بن أبي بكر) أن عائشة زوج النبي ﷺ اعتمرت - قال ابن عيينة: في سنة مرتين، وقال معمر: ثلاث مرات في السنة، وقال الثوري: مرارًا في السنة -، قال صدقة: فقلت: هل عاب ذلك عليها أحد؟ قال: سبحان الله أم المؤمنين، فاستحييت.

= وأخرج ابن وهب في الموطأ الصغير (١٤١) أخبرني عبد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها كانت تعتمر في رجب.

عبد الله بن عمر هو العمري، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤١).

وأخرج ابن وهب في الموطأ الصغير (١٣٦) أخبرني حرملة بن عمران التجيبي حدثني عبيد بن وردان التجيبي أنه رأى عائشة زوج النبي ﷺ معتمرة في ذي الحجة.

عبيد بن وردان التجيبي المصري، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وقال: يروي عن معاوية رضي الله عنه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال العجلي: تابعي ثقة.

انظر: التاريخ الكبير (٦/٦)، الجرح والتعديل (٤/٦)، الثقات لابن حبان (١٣٨/٥)، الثقات للعجلي (١١٨٩).

وأخرج ابن وهب أيضًا (١٣٧) أخبرني مالك بن أنس عن علقمة بن أبي علقمة (المدني مولى عائشة) عن أمه قالت: كانت عائشة تعتمر بمكة بعد الحج، وفي لفظ (١٤٣): أنها كانت تأتي الجحفة قبل هلال المحرم، فتقيم بها حتى ترى الهلال، فإذا رأت الهلال أهلت بعمره.

مرجانة، أم علقمة، ذكرها ابن حبان في الثقات، وقال العجلي: مدنية تابعة ثقة، وقال ابن حجر: مقبولة، وقال الذهبي: وثقت.

انظر: تهذيب الكمال (٩٦/٣٥، ٣٥٤/٣٥)، تهذيب التهذيب (٤٥١/١٢)، التقريب (٨٦٨٠)، الكاشف (٧٠٧٦).

والأثر صحيح.

- (١١٧) - عن عبد الله بن السائب بن أبي السائب قال: إني لأقوم بالناس في شهر رمضان إذ دخل عمر بن الخطاب رضي الله عنه معتمرًا، فسمعت تكبيره، وأنا أؤم الناس، فدخل فصلى بصلاحي. يعني خلف المقام.
- (١١٨) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان يعتمر في كل سنة عمرة إلا عام القتال، فإنه اعتمر في شوال وفي رجب.

(١١٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٢٢)، والفاكهي في أخبار مكة (١/٤٦٥)، كلاهما من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرني محمد بن عباد بن جعفر (المخزومي المكي) عن عبد الله بن السائب به. والأثر صحيح.

(١١٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٢٤، ٢٦٦) حدثنا يحيى بن سعيد (القطان) عن عبيد الله بن عمر (العمرى) عن نافع به. وأخرجه الشافعي في المسند (٩٨٢ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٤/٣٤٤) - أخبرنا أنس بن عياض (الليثي المدني) عن موسى بن عقبة (الأسدي مولاهم، المدني) عن نافع قال: اعتمر عبد الله بن عمر أعوامًا في عهد ابن الزبير عمرتين في كل عام.

وأخرج ابن وهب في الموطأ الصغير (١٤٤) أخبرني عبد الله بن عمر، وأسامة بن زيد (الليثي) عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يعتمر في رجب ويهدي، قال نافع: وليس الهدى بواجب إنما كان منه تطوعًا.

وأخرج ابن سعد في الطبقات (٤/١٢٢) أخبرنا خالد بن مخلد (القطواني) حدثنا عبد الله بن عمر عن نافع قال: كان ابن عمر لا يدع عمرة رجب.

عبد الله بن عمر هو العمرى، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤١). والأثر صحيح، وطريق ابن سعد ضعيفة لحال العمرى.

(١١٩) - عن مجاهد قال: قال علي: في كل شهر عمرة.

(١٢٠) - سُئل قتادة عن عمرتين في شهر؟ فروى عن سعيد بن المسيب، وعطاء، والحسن، قالوا: لا بأس. قال: وسُئل عنها ابن عمر؟ فلم يكرها.

(١١٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/١٩٩)، والشافعي في المسند (٩٧٦ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٤/٣٤٤)-، والفاكهي في أخبار مكة (٥/٨٥)، كلهم من طرق عن ابن أبي نجيح (عبد الله المكي) عن مجاهد به. مجاهد هو ابن جبر المكي، ثقة إمام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٤)، وهو لم يسمع من علي رضي الله عنه، قاله يحيى ابن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة. والأثر مرسل.

(١٢٠) - أخرجه أبو داود في مسائله للإمام أحمد (٨٠١) حدثنا أحمد حدثنا حميد بن عبد الرحمن (الرؤاسي الكوفي) حدثنا همام بن يحيى (العوزي مولاهم البصري) قال: سُئل قتادة.. به. قتادة هو ابن دعامة السوسي، ثقة ثبت، لم يسمع من ابن عمر رضي الله عنهما، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١). والأثر مرسل.



المبحث الثاني:

الآثار الواردة في المواقيت المكانية

(١٢١) - عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لما فتح هذان المصران أتوا عمر، فقالوا: يا أمير المؤمنين إن رسول الله ﷺ حد لأهل نجد قرناً، وهو جور^(١) عن طريقنا، وأنا إن أردنا قرناً شق علينا. قال: فانظروا حدوها من طريقكم، فجدّ لهم ذات عرق^(٢).

(١٢٢) - عن سويد بن غفلة قال: حججت مع ابن عمر، فأحرم من ذات عرق.

(١٢١) - أخرجه البخاري في الصحيح (١٤٥٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٥٠/٤) بنحوه، والبيهقي في السنن (٢٧/٥)، وغيرهم.

وأخرج البيهقي في معرفة السنن والآثار (٥٣٢/٣) أنبأني أبو عبد الله إجازة أن أبا العباس (الأصم) حدثهم عن الربيع قال: أخبرنا الشافعي قال: أخبرنا الثقة عن أيوب (السختياني) عن ابن سيرين: أن عمر بن الخطاب وقت ذات عرق لأهل المشرق. قال الشافعي: وهذا عن عمر بن الخطاب مرسلًا.

(١٢٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٥٠/٤) حدثنا الفضل بن دكين عن إسرائيل (بن يونس السبيعي) عن إبراهيم بن عبد الأعلى (الجعفي مولاهم الكوفي) عن سويد بن غفلة (الجعفي الكوفي) به.

والأثر صحيح.

١- أي مائل عنه ليس على جادته؛ من جار يجور إذا مال وضل. انظر: النهاية في غريب الأثر (٣١٣/١).

٢- مَهَل أهل العراق وهو الحد بين نجد وتامة. انظر: معجم البلدان (٢١٧/٣).

(١٢٣) - عن ابن سيرين قال: حُدَّ للناس خمسة: لأهل المدينة ذا الخليفة^(١)، ولأهل مكة التنعيم^(٢)، ولأهل الشام الجحفة^(٣)، ولأهل اليمن يلمم^(٤)، ولأهل نجد قرن^(٥) أو قال: لأهل العراق قرن، فلما كان بعد قالوا لابن عباس: ليس لنا طريق على قرن، قال: إزاءه ذات عرق.

(١٢٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٥٠/٤) حدثنا ابن عليّة (إسماعيل بن إبراهيم)، وإبراهيم الحربي في غريب الحديث (١١٨٧/٣) حدثنا عبيد الله بن عمر (القواريري) حدثنا يزيد بن زريع (البصري)، كلاهما (ابن عليّة، ويزيد) عن ابن عون (عبد الله) عن ابن سيرين به.

وجاء الإسناد في غريب الحديث: (عن ابن عون عن ابن عباس قال: ذات عرق حذو قرن) وهو خطأ.

محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر البصري، مولى أنس بن مالك، ثقة ثبت كبير القدر.

قال أحمد، وابن المديني، وابن معين: لم يسمع من ابن عباس شيئاً.

انظر: تهذيب الكمال (٣٤٤ / ٢٥)، تهذيب التهذيب (٢١٦ / ٩)، التقريب =

١- قرية بينها وبين المدينة ستة أميال أو سبعة ومنها ميقات أهل المدينة. انظر: معجم البلدان (١١١/٢).

٢- موضع بمكة في الحل وهو بين مكة وسرف على فرسخين من مكة. انظر: معجم البلدان (٤٢٨/١).

٣- كانت قرية كبيرة على طريق المدينة من مكة على أربع مراحل وهي ميقات أهل مصر والشام، وكان اسمها مهيعة، وهي الآن خراب. انظر: معجم البلدان (٤٧٥ / ١).

٤- جبل من جبال تهامة على ليلتين من مكة وهو ميقات أهل اليمن. انظر: معجم البلدان (١٦٧/١).

٥- وهو قرن المنازل ميقات أهل نجد تلقاء مكة على يوم وليلة. انظر: معجم البلدان (٣٨٥ / ٣).

(١٢٤) - نافع عن ابن عمر قال: أهل مصر، ومن مر من أهل الجزيرة على المدينة في الميقات من أهل الشام^(١).

(١٢٥) - عن عطاء عن ابن عباس قال: لا يجاوز أحد ذات عرق حتى يحرم.

(١٢٦) - عن ثابت عن أنس أنه كان يحرم من ذات عرق، ولا يكلم أحدًا من الناس حتى يطوف بالبيت إلا ما لا بد منه.

= (٥٩٤٧)، جامع التحصيل (ص ٢٦٤)، فتح الباري لابن حجر (٩/٥٤٥).
والأثر مرسل.

(١٢٤) - أخرجه عبد الرزاق (ابن حزم في المحلى ٥/٥٥) عن معمر (بن راشد) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرني نافع (مولي ابن عمر) به.
والأثر صحيح.

(١٢٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٠٩) أخبرنا شريك عن أبي إسحاق (السيبيعي) عن عطاء (بن أبي رباح) عن ابن عباس به.
شريك هو ابن عبد الله النخعي، صدوق يخطئ كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

وأخرج البيهقي في معرفة السنن والآثار (٣/٥٣٦) من طريق الشافعي أخبرنا سفيان (بن عيينة) عن عمرو بن دينار قال: قال عمرو ولم يسم القائل، إلا أنا نراه عن ابن عباس: الرجل يهل من أهله، ومن بعد ما يجاوز إن شاء، ولا يجاوز الميقات إلا محرماً. وصحح ابن كثير إسناده في إرشاد الفقيه (ص ٣١٤).
والأثر حسن.

(١٢٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٥٠) حدثنا ابن نمير (عبد الله) =

١ - قال ابن حزم بعده: (قول ابن عمر هذا يوجب عليهم تأخير الإحرام إلى الجحفة).

(١٢٧) - عن جابر بن زيد قال: بصر عيني رأيت ابن عباس يردهم إلى

المواقيت.

= عن عمارة بن زاذان عن ثابت (البناني) به.

قال المحب الطبري في القرئ (ص ١٨٧): أخرجه أبو ذر - يعنى الهروي في منسكه.

عمارة بن زاذان هو الصيدلاني، أبو سلمة البصري، صدوق كثير الخطأ.

انظر: تهذيب الكمال (٢٤٣ / ٢١)، تهذيب التهذيب (٤١٧ / ٧)، التقريب (٤٨٤٧).

وأخرج ابن سعد في الطبقات (١٦ / ٧) أخبرنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال:

حدثنا شيخ لنا يكنى أبا الحباب قال: سمعت الجريري يقول: أحرم أنس بن مالك

من ذات عرق، قال: فما سمعناه متكلماً إلا بذكر الله حتى حلَّ، قال فقال له: يا بن

أخي هكذا الإحرام.

أبو الحباب لم أعرفه.

الجريري لم أعرفه.

والأثر حسن بطريق ثابت البناني.

(١٢٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٤ / ٤)، - ومن طريقه ابن حزم

في المحلى (٥٦ / ٥) -، والشافعي في المسند (٧٥٢ ت. السندي)، - ومن طريقه

البيهقي في السنن (٣٠ / ٥) -، كلاهما من طرق عن عمرو بن دينار (الجمحي مولا هم

المكي) عن جابر بن زيد (أبو الشعثاء البصري) به.

ولفظ الشافعي: (يرد من جاوز الميقات غير مُحْرِم).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٤ / ٤)، - ومن طريقه ابن حزم في

المحلى (٥٦ / ٥) - حدثنا وكيع (بن الجراح) عن سفيان (الثوري) عن حبيب بن أبي

ثابت (الأسدي مولا هم الكوفي) عن ابن عباس أنه كان يردهم إلى الواقيت - الذين

يدخلون مكة بغير إحرام. -

(١٢٨) - عن إسماعيل بن أبي خالد عن مسلم أبي سلمان أن رجلاً قد أحرم من الكوفة فرآه عمر سيء الهيئة، فأخذ بيده وجعل يدور به في الحلق، ويقول: انظروا إلى ما صنع هذا بنفسه، وقد وسع الله عليه.

(١٢٩) - عن الحسن أن عمران بن حصين أحرم من البصرة، فقدم على عمر رضي الله عنه، فأغلظ له، ونهاه عن ذلك، وقال: يتحدث الناس أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أحرم من مصر من الأمصار.

= وعزاه المحب الطبري في القري (ص ١٠٥) إلى سعيد بن منصور.

والأثر صحيح.

(١٢٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/١٩٦) حدثنا أبو أسامة (حماد بن أسامة)، وفي (٤/١٩٦) حدثنا وكيع (بن الجراح)، كلاهما (أبو أسامة، ووكيع) عن إسماعيل بن أبي خالد (الأحمسي مولاهم) عن مسلم أبي سلمان به.

مسلم أبو سلمان ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل وقالوا: يروي عن عمر ويروي عنه إسماعيل بن أبي خالد، وذكره ابن حبان في الثقات، وسماه مسلم بن سلمان.

انظر: التاريخ الكبير (٧/٢٦٣)، الجرح والتعديل (٨/٢٠٠)، الثقات لابن حبان (٥/٣٩٥).

والأثر جيد.

(١٢٩) - أخرجه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (١٢٥)، -ومن طريقه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/١٩٦، ١٩٤)، ومسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣٠٣)، ومحمد بن إسماعيل البصري (مسند الفاروق لابن كثير ١/٣٠٠)، وابن حزم في المحلى (٥/٦١) من طريق سعيد بن منصور، - عن قتادة (بن دعامة)، =

= وأخرجه الطبراني في الكبير (١٠٧/١٨) حدثنا معاذ بن المثني (العنبري) حدثنا مسدد (بن مسرهد) حدثنا يزيد بن زريع (التمي البصري) عن يونس بن عبيد (العبيدي البصري)،

وأخرجه البيهقي في السنن (٣١ / ٥) أخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأنا أبو بكر بن محموية العسكري حدثنا عيسى بن غيلان حدثنا حاضر بن مطهر حدثنا أبو عبيدة مجاعة بن الزبير، كلهم (قتادة، ويونس، ومجاعة) عن الحسن به، ولفظ مجاعة مختصر.

عيسى بن غيلان لم أجده له ترجمة.

حاضر بن مطهر نسبه ابن عدي سوسي، ولم أجده من ترجمه إلا ابن حبان فقد ذكره في ثقافته، وقال ابن عدي في الكامل في ترجمة مجاعة بن الزبير: (فأما ابن رشيد، وحاضر بن مطهر فعندهما عن مجاعة نسخة طويلة، وعامة ما يرويانه وغيرهما من حديث مجاعة يحمل بعضها بعضاً). ١.١هـ.

انظر: الكامل في الضعفاء لابن عدي (٤٢٧ / ٦)، الثقات لابن حبان (٢١٩ / ٨).

مجاعة بن الزبير البصري، أبو عبيدة.

قال أحمد: مجاعة لم يكن به بأس في نفسه، وقال ابن أبي حاتم: كان يحمي عن الجواب فيه - يعني شعبة - ودل حيدانه عن الجواب على توهينه، وقال ابن عدي: ومجاعة بن الزبير هذا يروي عنه من ذكرت من الرواة...، فأما ابن رشيد، وحاضر بن مطهر فعندهما عن مجاعة نسخة طويلة وعامة ما يرويانه وغيرهما من حديث مجاعة يحمل بعضها بعضاً وهو ممن يحتمل ويكتب حديثه.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث عن الثقات، وقال الذهبي:

= ممن يحتمل ويكتب حديثه.

(١٣٠) - عن الحسن أن ابن عامر أحرم من خراسان، فعاب ذلك عليه عثمان بن عفان، وغيره، وكرهه.

= ونقل ابن الجوزي ثم الذهبي عن الدارقطني أنه قال: ضعيف، وقال ابن خدّاش: ليس مما يعتبر به.

انظر: التاريخ الكبير (٤٤/٨)، الضعفاء للعقيلي (٢٥٥/٤)، الجرح والتعديل (١٥٣/١، ٤٢٠/٨)، الكامل في الضعفاء (٤٢٥/٦)، الثقات لابن حبان (٥١٧/٧)، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣٥/٣)، ميزان الاعتدال (٤٣٧/٣)، لسان الميزان (١٦/٥).

الحسن هو ابن يسار البصري، ثقة فقيه فاضل مشهور، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢١).

والأثر مرسل، الحسن لم يدرك عمر رضي الله عنه، قال البيهقي في معرفة السنن والآثار (٥٣٩/٣): (وروي عن عمر بن الخطاب، أنه أنكر على عمران بن حصين إحرامه من البصرة، وروي عن عثمان، أنه أنكر على عبد الله بن عامر إحرامه من نيسابور، وإسناد الحديثين منقطع).

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٩٤/٣): (رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح إلا أن الحسن لم يسمع من عمر).

(١٣٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٩٣/٤، ١٩٥) حدثنا عبد الأعلى (بن عبد الأعلى)، وسعيد بن منصور في السنن (فتح الباري ٤٢٠/٣، وتغليق التعليق ٦١/٣ كلاهما لابن حجر) حدثنا هشيم (بن بشير)، كلاهما (عبد الأعلى، وهشيم) عن يونس بن عبيد (العبدي مولا هم البصري) أخبرنا الحسن البصري به.

وأخرجه عبد الرزاق (فتح الباري ٤٢٠/٣، وتغليق التعليق ٦٢/٣ كلاهما لابن حجر)، - ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٦١/٥) - أخبرنا معمر (بن راشد) عن =

= أيوب (السختياني) عن محمد بن سيرين قال: أحرم عبد الله بن عامر من خراسان فقدم على عثمان فلامه، وقال: غزوت وهان عليك نسكك.

محمد بن سيرين، ثقة ثبت كبير القدر، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٢١).

توفي ابن سيرين سنة ١١٠ هـ وله ٧٧ سنة، وتوفي عثمان رضي الله عنه سنة ٣٥، وعليه فقد ولد قبل مقتل أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه بستين.

وأخرجه أحمد بن حنبل في تاريخ مرو (فتح الباري ٣/ ٤٢٠ لابن حجر)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٣١/ ٥)-: قال قرئ على الحسن بن إسحاق عن سليمان بن صالح قال: ذكر مسلم بن محارب عن داود بن أبي هند أن عبد الله بن عامر بن كريز حين فتح خراسان قال: لأجعلن شكري لله أن أخرج من موضعي هذا محرماً، فأحرم من نيسابور، فلما قدم على عثمان لأمه على ما صنع، قال: ليتك تضبط من الوقت الذي يحرم منه الناس.

داود بن أبي هند القشيري مولا هم، البصري من طبقة صغار التابعين، يروي عن الحسن البصري ومحمد بن سيرين وطبقتهم، توفي سنة ١٤٠ هـ، ثقة متقن.

انظر: تهذيب الكمال (٨/ ٤٦١)، تهذيب التهذيب (٣/ ٢٠٤)، التقريب (١٨١٧).

وأخرج البيهقي في السنن (٣١/ ٥) أخبرنا أبو الحسين بن الفضل (محمد بن الحسين بن الفضل القطان) أنبأنا عبد الله بن جعفر (النحوي) حدثنا يعقوب بن سفيان (الفسوي) حدثني عمار بن الحسن (الهلال) حدثنا سلمة (بن الفضل الأبرش) عن محمد بن إسحاق (المطلبي مولا هم) قال: ثم خرج عبد الله بن عامر من نيسابور معتمراً قد أحرم منها، وخلف على خراسان الأحنف بن قيس، فلما قضى عمرته أتى عثمان بن عفان رضي الله عنه ذلك في السنة التي قتل فيها عثمان رضي الله عنه، فقال له عثمان رضي الله عنه: لقد غررت بعمرتك حين أحرمت من نيسابور.

(١٣١) - عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر قال: استمتعوا بثيابكم، فإن رِكَابِكُمْ^(١) لا تُغني عنكم من الله شيئاً^(٢).

(١٣٢) - عن مكحول الأزدي قال: قلت لابن عمر: الرجل يحرم من سمرقند، ومن البصرة، ومن الكوفة، فقال: يا ليتنا نُنْقَلِبُ من الوقت الذي وُقِّتَ لنا.

= والآثر حسن، قال الحافظ ابن حجر في التخليق: (وهذا إسناد قوي -إسناد الحسن البصري-، فقد ثبت أن الحسن شهد الدار، وهو غلام، وسبق في خبر ابن إسحاق أن قصة ابن عامر كانت في سنة قتل عثمان، فلا يبعد أن يكون الحسن حفظ القصة، والله أعلم). وقال في فتح الباري (٣/ ٤٢٠): (وهذه أسانيد يقوي بعضها بعضاً). وقال البيهقي في السنن: (هو عن عثمان مشهور، وإن كان الإسناد منقطعاً. وقال في معرفة السنن والآثار (٣/ ٥٣٩): (...، وروي عن عثمان، أنه أنكر على عبد الله بن عامر إحرامه من نيسابور، وإسناد الحديثين منقطع).

(١٣١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ١٩٥) حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم) عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن إبراهيم التيمي (ابن يزيد بن شريك بن طارق التيمي، الكوفي) عن أبيه به.

وعزاه ابن تيمية في شرح العمدة (٢/ ٣٧٥) لابن النجاد. والآثر صحيح.

(١٣٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ١٩٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن عمارة بن زاذان عن مكحول الأزدي به.

١- الرِّكَابُ هي الإبل والتي يسافر عليها إلى مكة، والتي تخرج لِيُجاءَ عليها بالطعام تسمى رِكَابًا حين تخرج وبعدما تجيء أيضًا. انظر: لسان العرب (١/ ٤٢٨).

١- ذكره الحافظ أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف في باب: من كره تعجيل الإحرام.

(١٣٣) - عن ابن أذينة عن أبيه أن رجلاً أتى عمر فسأله عن العمرة، فقال: يا أمير المؤمنين، ما أتيتك حتى ركبت الإبل والحيل والسفن، فمن أين أهل؟ قال: ائت علياً فاسأله، فأتى علياً فسأله، فقال: من حيث أبدأت، فرجع إليه فأخبره، فقال: لم أجد لك إلا ما قال علي.

= قال ابن حزم في المحلى (٦١ / ٥): (وروينا من طريق وكيع أخبرنا عمارة بن زاذان قال: قلت لابن عمر: الرجل يحرم من سمرقند، أو من الوقت الذي وقت له، أو من البصرة، أو من الكوفة، فقال ابن عمر: قد شقينا إذاً).
 عمارة بن زاذان هو الصيدلاني، صدوق كثير الخطأ. تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٢٦).

مكحول الأزدي هو العتكي، أبو عبد الله البصري، صدوق.
 انظر: تهذيب الكمال (٤٧٥ / ٢٨)، تهذيب التهذيب (٢٩٣ / ١٠)، التقريب (٦٨٦٧).
 والأثر حسن.

(١٣٣) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٢٢٤ / ٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن سليمان (بن مهران)، وعبد الرزاق (الاستذكار ٤٠ / ٤ لابن عبد البر) أخبرني العمري، كلاهما (سليمان، والعمري) عن سلمة بن كهيل (الحضرمي) عن الحسن العرني (هو ابن عبد الله العرني، البجلي الكوفي)،
 العمري هو إما عبيد الله أو عبد الله بن حفص بن عاصم العمري المدني، والأول ثقة ثبت، والثاني ضعيف، وعبد الرزاق يروي عنهما لكنه مكثر عن عبيد الله، ومما يرجح أن يكون الراوي عبيد الله؛ كون سلمة بن كهيل توفي سنة ١٢١ أو ١٢٢، وعبيد الله توفي سنة بضع وأربعين ومائة، وعبد الله توفي سنة ١٧١.

(١٣٤) - عن أبي ليلي أن عليًا أحرم من المدينة.

= وأخرجه عبد الرزاق (الاستذكار ٤٠/٤ لابن عبد البر)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢/٢٤٥) حدثنا أحمد بن الحسن الكوفي، ووكيع في أخبار القضاة (٣٠٦/١)^(١) من طريق محمد بن طريف، كلهم (عبد الرزاق، وأحمد، ومحمد) عن سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن أعين (الكوفي)، كلاهما (الحسن، وعبد الملك) عن عبد الرحمن بن أذينة عن أبيه أذينة بن سلمة (العبدي الكوفي) به.

وأخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٣٥١)، ووكيع في أخبار القضاة (٣٠٦/١) من طريق إبراهيم بن أبي العباس (السامري الكوفي)، كلاهما حدثنا شريك (بن عبد الله النخعي) عن إبراهيم بن مهاجر (البجلي الكوفي) عن إبراهيم النخعي عن ابن أذينة، أو عن أذينة قال: أتيت عمر فسألته عن تمام العمرة؟، فقال: ائت عليًا فسله، قال: فأتيت عليًا فسألته؟ فقال: أن تحرم من حيث أبدأت، من دويرة أهلك.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٢٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن شعبة (بن الحجاج) عن الحكم (بن عتيبة) عن يحيى بن الجزار (العربي الكوفي) وعن ابن أذينة قال: سُئل عمر عن العمرة ومن بمكة من أين يعتمر؟ قال: ائت علي بن أبي طالب فأسأله، قال: فأتيته، فقال: من حين أبدأت - يعني من ميقات أرضه، قال: فأتيت عمر فأخبره، فقال: ما أجد لك إلا ما قال علي بن أبي طالب. والأثر صحيح.

(١٣٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/١٩٥) حدثنا وكيع (بن

الجراح) عن حسن بن صالح عن أبي ليلي به.

١- فيه: (حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا محمد بن طريف حدثنا سفيان حدثنا عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أذينة.. قال: الحضرمي: هكذا في كتاب عبد الملك بن عمير!، وهو ابن أعين)، وقد تحرف فيه أيضًا «شريك» في الإسناد الثاني إلى «شريح».

(١٣٥) - عن عبد الله بن سليمة أن عليًا سئل عن قوله: ﴿وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، قال: أن تحرم من دويرة أهلك.

= حسن بن صالح هو الحسن بن صالح بن صالح بن حيان الهمداني الثوري، أبو عبد الله الكوفي، ولد سنة ١٠٠ هـ، من طبقة كبار أتباع التابعين، ت-١٦٩ هـ، ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع.

وأبوه من الذين عاصروا صغار التابعين.

انظر: تهذيب الكمال (١٧٧/٦)، تهذيب التهذيب (٢٢٨/٢)، التقريب (١٢٥٠).
وأبو ليلى لم أعرفه، ويوجد من الرواة عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه من يكنى بأبي ليلى: أبو ليلى الأنصاري، والد عبد الرحمن، صحابي، توفي في خلافة علي رضي الله عنه.

ويحتمل أن يكون في الإسناد سقط وأن الاسم (ابن أبي ليلى)، فيكون إما: عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الأوسي، أبو عيسى المدني الكوفي، من طبقة كبار التابعين، ثقة، له رواية عن علي رضي الله عنه، لكن الحسن لم يدركه.

انظر: تهذيب الكمال (٣٧٢/١٧)، تهذيب التهذيب (٢٦١/٦)، التقريب (٣٩٩٣).
أو يكون ابنه محمد بن أبي ليلى، وهو صدوق سيء الحفظ جدًا، ولم يدرك زمان علي رضي الله عنه.

انظر: تهذيب الكمال (٦٢٢/٢٥)، تهذيب التهذيب (٣٠٢/٩)، التقريب (٦٠٨١).
والأثر منقطع، فإن الحسن بن صالح لم يدرك أحدًا ممن سمع من علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(١٣٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٩٥/٤)، وبحشل في تاريخ واسط (ص ١١٠)، والطبري في التفسير (٨/٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٦٠) وفي أحكام القرآن (١٩/٢، ٢٤٥)، والبغوي في الجعديات (٦٤)، =

(١٣٦) - عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال: خرجنا عمارًا، فلما انصرفنا مررنا بأبي ذر، فقال: أحلقتم الشعر وقضيتم التفث^(١)، أما إنَّ العمرة من مُدْرِكُمْ^(٢).

= وإسماعيل بن إسحاق القاضي (التمهيد ١٥ / ١٤٤ لابن عبد البر)، وابن أبي حاتم في التفسير (٣٣٣ / ١)، والنحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ١٢٦)، والحاكم في المستدرک (٣٠٣ / ٢)، والبيهقي في السنن (٤ / ٣٤١، ٥ / ٣٠)، كلهم من طرق عن شعبة (بن الحجاج).

وأخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (٤٨٤) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت)، كلاهما (شعبة، وأبو حنيفة) عن عمرو بن مرة (المُرادي، الكوفي) عن عبد الله بن سلمة به.

وعزاه في الدر المنثور (١ / ٥٠٢)، وفي كنز العمال (٤٢٤١) أيضًا إلى: وكيع، وعبد بن حميد، وابن المنذر.

عبد الله بن سلمة المُرادي الكوفي، صدوق تغير حفظه.

انظر: تهذيب الكمال (١٥ / ٥٠)، تهذيب التهذيب (٥ / ٢٤٢)، التقريب (٣٣٦٤).

والأثر حسن، صححه الحاكم في المستدرک ووافقه الذهبي، وقال ابن حجر في التلخيص (٢ / ٤٩٨): (إسناده قوي).

(١٣٦) - أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٣٥٢) حدثنا أبو النضر (هاشم بن القاسم الليثي مولاهم) عن المسعودي عن عبد الرحمن بن الأسود (بن يزيد بن قيس النخعي الكوفي) عن أبيه به.

١- هو ما يفعله المُحْرَم بالحج إذا حَلَّ كَقَصَّ الشارب والأظافر وتَنَفَّ الإبط وحلَّق العانة. وقيل هو إذْهاب الشَّعْث والدَّرَن والوسخ مطلقًا. انظر: النهاية في غريب الأثر (١ / ٥١٣).

٢- أي من بلدكم ومدرة الرجل: بلدته. انظر: النهاية (٤ / ٦٤٩).

(١٣٧) - عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه أو عمه أن ابن مسعود رأيهم بذات الشُّقُوق^(١)، فقال: ما هؤلاء؟ أتجار؟ قالوا: لا، قال: فما يجبسهم عما خرجوا له؟ فمالوا إلى أدنى ماء، فاغتسلوا، وأحرموا.

(١٣٨) - عن عبد الرحمن بن عمرو بن العاص قال: حججت مرة، فوافقت عثمان بن أبي العاص أحرم من المنجشانية، وهي قريبة من البصرة.

= المسعودي هو عبد الرحمن بن عبد الله، صدوق اختلط قبل موته، وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، وهاشم ممن سمع منه بعد الاختلاط قاله أحمد بن حنبل، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٤).

والأثر ضعيف.

(١٣٧) - أخرجه ابن حزم في المحلى (٥٦/٥) من طريق سعيد بن منصور أخبرنا ابن عيينة (سفيان) عن أبان بن تغلب (الربيعي، أبو سعد الكوفي القارئ) عن عبد الرحمن بن الأسود به.

وللأثر طرق عديدة عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه، وعن عمه عبد الرحمن ابن يزيد النخعي، سيأتي ذكرها في باب الإحصار إن شاء الله تعالى، ليس فيها موضع الشاهد لهذا الأثر، لكن في أصل القصة ولقي القوم لابن مسعود رضي الله عنه في ذات الشقوق.

والأثر صحيح، إن سلم من الانقطاع؛ فإن أبان بن تغلب يروي عن تلاميذ عبد الرحمن بن الأسود كالأعمش، وأبي إسحاق السبيعي، والحكم بن عتيبة، ولم يُذكر أبان في تلاميذ عبد الرحمن، ولا هو في شيوخه.

(١٣٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/١٩٤، ٢٨٧)، - ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥/٥٨) - حدثنا وكيع (بن الجراح) عن عيينة بن عبد الرحمن عن =

١- ذات الشقوق: منزل بطريق مكة بعد واقصة من الكوفة. انظر: معجم البلدان (٣/٣٥٦).

(١٣٩) - عبد الله بن أبي عمار أنه كان مع معاذ بن جبل، وكعب الخير، فأحرما من بيت المقدس بعمرة، وأحرم معهما.

= أبيه (عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني الجوشني، البصري) عن عبد الرحمن بن عمرو به.

ولفظ ابن حزم: (ابن أبي شيبة عن وكيع عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه أنه رأى عثمان بن أبي العاص أحرم من المنجشانية بقرب البصرة)، ولعل فيه سقط، فسيأتي برقم (١٧٠) بأوضح من هذا وفيه: (عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه قال: حججت مرة، فوافقت عبد الرحمن بن عمرو بن العاص، ... فقال لي عبد الرحمن: وددت أنك لم تفعل، إني حججت مرة مع عثمان بن أبي العاص فأحرم من المنجشانية - وهي قريبة من البصرة - ...).

ولم أجد من ترجم لعبد الرحمن بن عمرو بن العاص، إلا أن عبد الرحمن بن جوشن قد روى عن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه كما في تهذيب الكمال (١٧ / ٣٥).
والأثر لا بأس به.

(١٣٩) - أخرجه ابن حزم في المحلى (٥ / ٥٩) من طريق عبد الرزاق بن همام أخبرنا ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أنبأنا يوسف بن ماهك (الفارسي المكي) أنه سمع عبد الله بن أبي عمار أنه، فذكره.

وأخرجه الشافعي في المسند (٨٤٨ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥ / ٢٠٦) - أخبرنا سعيد (بن سالم القداح) عن ابن جريج، ومسدد في المسند (المطالب العالية ٣ / ٣٤٨، ٣٥٣)، -ومن طريقه إبراهيم الحربي في غريب الحديث (١ / ٣٣٠) - حدثنا يحيى (بن سعيد القطان)^(١)، كلاهما (ابن جريج، ويحيى) عن =

١ - جاء الإسناد في المطالب العالية (يحيى عن ابن خثيم عن يوسف) وهو تصحيف، وجاء على الصواب في غريب الحديث.

(١٤٠) - عن نافع عن ابن عمر أنه أحرم من بيت المقدس.

= يوسف بن ماهك أن عبد الله بن أبي عمار به، مطولاً.

عبد الله بن أبي عمار، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، وذكر أنه لقي عمر، ومعاذ، وقال العجلي: مكّي تابعي ثقة.

انظر: التاريخ الكبير (٥ / ٣٠١) في ترجمة ابنه عبد الرحمن، الجرح والتعديل (٥ / ١٣٤، ٢٤٩)، معرفة الثقات للعجلي (٢ / ٤٧)، تعجيل المنفعة (١ / ٢٢٩).

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٧ / ٣٣٢): (رواه الشافعي بإسناده الصحيح أو الحسن، والبيهقي).

(١٤٠) - أخرجه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (١٢٦)، وإسماعيل بن إسحاق القاضي (التمهيد ١٥ / ١٤٤ لابن عبد البر)، كلاهما من طرق عن أيوب (السختياني)، وابن أبي شيبه في المصنف (٤ / ١٩٤) حدثنا حفص بن غياث (النخعي الكوفي) عن عبيد الله (بن عمر العمري)، والشافعي في المسند (٧٦٧ ت. السندي)، - ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٣ / ٥٣٨) - أخبرنا أنس بن عياض (الليثي) عن موسى بن عقبة (الأسدي مولاهم، المدني)، كلهم (أيوب، وعبيد الله، وموسى) عن نافع به.

وأخرجه البيهقي في السنن (٥ / ٣٠) من طريق ابن وهب (عبد الله) أن يونس (بن يزيد) أخبره عن ابن شهاب (محمد بن مسلم) عن نافع عن ابن عمر به. وقال بعده: (قال أبو بكر يعني الصغاني: هذا مما يقال سمع ابن شهاب عن نافع).

وأخرجه عبد الرزاق في الأمالي في آثار الصحابة (ص ١١٦)، - ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥ / ٥٩) - أخبرنا معمر (بن راشد) عن الزهري (محمد بن مسلم) عن سالم (بن عبد الله) عن ابن عمر به.

(١٤١) - عن نافع: أن عبد الله بن عمر أهل من الفرع^(١).

(١٤٢) - عن ابن سوقة عن رجل لم يسمه أن أبا مسعود أحرم من السيلحين^(٢).

= وأخرجه مالك في الموطأ (٩٣٠) عن الثقة عنده أن عبد الله بن عمر أهل من إيلياء.

وهذا الثقة هو نافع مولى ابن عمر قد سماه الشافعي كما في الأم (٧٢٢/٨)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٥٣٨/٣)-: أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر أنه أهل من إيلياء- يعني: بيت المقدس.

والأثر صحيح، وصحح ابن كثير إسناده في إرشاد الفقيه (ص ٣١٤).

(١٤١)- أخرجه مالك في الموطأ (٩٢٩)، -ومن طريقه الشافعي في الأم (٣/٣٤٩)، والبيهقي في السنن (٥/٢٩)، وفي معرفة السنن والآثار (٣/٥٣٥) من طريق الشافعي-.

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٧/٢٠٤): (رواه مالك في الموطأ بإسناده الصحيح)، وصحح ابن كثير إسناده في إرشاد الفقيه (ص ٣١٤).

(١٤٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/١٩٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن سفيان (الثوري) عن ابن سوقة (محمد بن سوقة الغنوي، أبو بكر الكوفي العابد) به.

١- الفرع قرية من نواحي المدينة عن يسار السقيا بينها وبين المدينة ثمانية برد على طريق مكة. انظر: معجم البلدان (٤/٢٥٢).

٢- ذكُر سيلحين في الفتوح وغيرها من الشعر يدل على أنها قرب الحيرة ضاربة في البر قرب القادسية. انظر: معجم البلدان (٣/٢٩٨). وقال السمعاني في الأنساب (٣/٣٦٢): هذه النسبة إلى سيلحين، وهي قرية معروفة من سواد بغداد قديمة.

(١٤٣) - عن حمزة القرشي عن أبيه أن ابن عباس أحرم من الشام في

برد شديد.

= وأخرجه ابن أبي شيبة أيضًا (٦٨٣/٨) حدثنا عبد الله بن إدريس (الأودي) عن ليث عن عبد العزيز بن رفيع قال: لما سار علي إلى صفين استخلف أبا مسعود على الناس... به مطولاً، وفيه قصة.

ليث بن أبي سليم، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٧).

عبد العزيز بن رفيع هو الأسدي، أبو عبد الله المكي الطائفي، من الطبقة التي تلي الوسطى من التابعين، ت-١٣٠ هـ ويقال بعدها، وله نيف وتسعون سنة، ثقة، لكنه لم يشهد القصة.

انظر: تهذيب الكمال (١٣٤/١٨)، تهذيب التهذيب (٣٣٧/٦)، التقريب (٤٠٩٥).

والأثر ضعيف، لإبهام الراوي عن أبي مسعود رضي الله عنه.

(١٤٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٩٤/٤)، والبخاري في التاريخ الكبير (٤٨/٣)، ويعقوب بن سفيان في كتاب المعرفة والتاريخ (٩٢/٣) ولم يذكر متنه، كلهم حدثنا أبو نعيم (الفضل بن دكين)، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٩٥/٤)، ويحيى بن معين في التاريخ (٣١٩٧)، -ومن طريقه الدولابي في الكنى (٣٤١/١)-، كلاهما حدثنا وكيع (بن الجراح)، كلاهما (أبو نعيم، ووكيع) عن سفيان (الثوري) عن الحسن بن عمرو الفقيمي عن حمزة القرشي به.

وقال وكيع: عن سفيان عن أبي حمزة القرشي.

قال ابن معين بعده: (حمزة هو الصواب)، وكذا قال الفسوي.

حمزة بن عبد الله القرشي، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في =

(١٤٤) - عن يحيى بن سيرين أنه حج مع أنس بن مالك، فحدثنا أنه أحرم من العقيق^(١).

(١٤٥) - عن وَبَرَةَ قال: دخل رجل مكة وعليه ثيابه، وحضر الحج، وخاف إن رجع أن يفوته، فأمره ابن الزبير أن يهل من مكانه، فإذا قضى الحج خرج إلى الوقت فأهل بعمرة.

= الجرح والتعديل، وذكرنا أنه يروي عن أبيه وعنه الحسن بن عمرو، ولم يذكرنا فيه جرحًا ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٣/٤٨)، الجرح والتعديل (٣/٢١٣)، الثقات لابن حبان (٦/٢٢٦).

أبو حمزة: عبد الله القرشي لم أعرفه.

والأثر في إسناده من لم أعرفه.

(١٤٤) - أخرجه مسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣٠٣)، وسعيد بن منصور (المحلى ٥/٥٨ لابن حزم)، كلاهما حدثنا حماد بن زيد (الأزدي مولاهم البصري) عن هشام بن حسان (الأزدي القردوسي) عن حفصة بنت سيرين عن يحيى بن سيرين (الأنصاري مولاهم، البصري)^(٢) به.

والأثر صحيح، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة (٤/٥٨٩): (رجاله ثقات).

(١٤٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٦٤)، -ومن طريقه ابن حزم =

١- العقيق اسم لأودية عدة منها عقيق المدينة، وعقيق اليمامة، وعقيق البصرة وهو واد مما يلي سفوان، ولعله المقصود هنا لأن أنسا رضي الله عنه سكنها، والراوي عنه بصري. انظر: معجم البلدان (٤/١٤٠).

٢- جاء في المحلى (عن محمد بن سيرين)، وهو تصحيف، وقد جاء في إتحاف الخيرة كما في المطالب العالية.

(١٤٦) - عن عطاء عن ابن عباس قال: إذا جاوز الوقت فلم يحرم حتى دخل مكة رجع إلى الوقت، فأحرم، فإن خشي إن رجع إلى الوقت، فإنه يحرم ويهريق لذلك دمًا.

= في المحلى (٥/٥٦) - حدثنا وكيع (بن الجراح) عن إسماعيل (ابن أبي خالد الأحمسي مولا هم) عن وبرة به.

وَبَرَّةُ بن عبد الرحمن المُسَلِّي، الكوفي، من الطبقة التي تلي الوسطى من التابعين، ت- ١١٦ هـ، ثقة، لم أجد من ذكره في الآخذين عن ابن الزبير رضي الله عنه، وقد روى عن ابن الزبير بواسطة ابنه: عامر بن عبد الله بن الزبير كما في سنن أبي داود (٣٦٥١).

إلا أن مما يقوي احتمال إدراكه لابن الزبير أنه يروي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كما في الصحيحين، وهما قد توفي في سنة واحدة سنة ٧٣، وقيل أن ابن عمر توفي سنة ٧٤.

انظر: تهذيب الكمال (٤٢٦/٣٠)، تهذيب التهذيب (١١١/١١)، التقريب (٧٣٩٧).

والأثر صحيح.

(١٤٦) - أخرجه إسحاق بن راهويه في المسند (نصب الراية ٣/٨٧) أخبرنا فضيل بن عياض عن ليث ابن أبي سليم عن عطاء (بن أبي رباح) عن ابن عباس به. وذكره البيهقي في معرفة السنن والآثار (٣/٥٣٧) معلقًا فقال: (وروي عن الليث بن أبي سليم...).

الليث بن أبي سليم، صدوق اختلط جدًّا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٧).

(١٤٧) - عن نافع أن ابن عمر، وابن الزبير خرجا من مكة حتى أتيا ذا الحليفة فأحرما ولم يدخلوا المدينة.

(١٤٨) - أن عائشة كانت تكون بمكة فإذا أرادت أن تعتمر خرجت إلى الجحفة، فأحرمت منها.

(١٤٩) - عن الأسود قال: سألتُ عائشة ~~في~~ عن عمرتها من التنعيم؟ فقالت: هي على قدر نفقتها.

= وأخرج ابن حزم في المحلى (٥٦/٥) نحوه من طريق عبد الرزاق عن ابن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس قال: إذا زل الرجل عن الوقت - وهو غير محرم - ... فذكره.

عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر المكي، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٣).

والأثر لا بأس به.

(١٤٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٤/٤) حدثنا ابن إدريس (عبد الله بن إدريس الأودي) عن عبيد الله بن عمر (العمرى) عن نافع به.

والأثر صحيح.

(١٤٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٤/٤) حدثنا عبدة (بن سليمان الكلابي) عن هشام بن عروة (بن الزبير) عن أبيه به.

والأثر صحيح.

(١٤٩) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٦٠/٥) حدثنا أبو بشر بكر بن خلف (البصري) حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان (الثوري) عن منصور (بن

=

المعتمر) عن إبراهيم (النخعي) به.

(١٥٠) - عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس أنه كان إذا أراد أن يعتمر خرج إلى التنعيم.

(١٥١) - عن هشام بن عروة عن أبيه: انه رأى عبد الله بن الزبير أحرم بعمره من التنعيم، قال: ثم رأيت يسهى حول البيت الأشواط الثلاثة.

= وعزاه الحافظ في الفتح (٦٠٥ / ٣) إلى عبد الرزاق.

والأثر صحيح، وانظر: الأثر رقم (١٠٩).

(١٥٠) - أخرجه صالح بن الإمام أحمد في مسائله لأبيه (١٠٩٢) حدثنا أبي حدثنا حسين (بن الوليد النيسابوري) عن عبد الله بن المؤمل عن ابن أبي مليكة به. عبد الله بن المؤمل بن وهب الله القرشي المخزومي المدني، ويقال المكّي، ضعيف الحديث.

انظر: تهذيب الكمال (١٨٧ / ١٦)، تهذيب التهذيب (٤٦ / ٦)، التقريب (٣٦٤٨).

والأثر ضعيف.

(١٥١) - أخرجه مالك في الموطأ (١٠٦١) عن هشام بن عروة (بن الزبير) عن أبيه به.

والأثر صحيح.



الباب الثاني

الآثار الواردة عن الصحابة رضي الله عنهم في الإحرام،
والتلبية والإهلال، وأنواع النسك، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: الآثار الواردة في الإحرام وما يتعلق به، وفيه عشرة مباحث:

المبحث الأول: الآثار الواردة في الاغتسال عند الإحرام.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في الطيب والادهان عند الإحرام.

المبحث الثالث: الآثار الواردة في الاشتراط.

المبحث الرابع: الآثار الواردة في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ قَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ

فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: 197].

المبحث الخامس: الآثار الواردة في اللباس والزينة، والترفة في

الإحرام.

المبحث السادس: الآثار الواردة في تزويج المحرم.

المبحث السابع: الآثار الواردة في ما يحل قتله للمحرم.

المبحث الثامن: الآثار الواردة في مرض وتداوي المحرم.

المبحث التاسع: الآثار الواردة في من بعث بالهدي وهو مقيم أو مرید
للحج هل یمسك كالحاج؟.

المبحث العاشر: الآثار الواردة في الإحرام يوم التروية.

الفصل الثاني: الآثار الواردة في التلبية والإهلال، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الآثار الواردة في التلبية.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في الإهلال.

الفصل الثالث: الآثار الواردة في أنواع النسك، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الآثار الواردة في الأفراد.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في القران.

المبحث الثالث: الآثار الواردة في التمتع.



الفصل الأول

الآثار الواردة في الإحرام وما يتعلق به

وفيه عشرة مباحث:

المبحث الأول: الآثار الواردة في الاغتسال عند الإحرام.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في الطيب والادهان عند الإحرام.

المبحث الثالث: الآثار الواردة في الاشتراط.

المبحث الرابع: الآثار الواردة في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: 197].

المبحث الخامس: الآثار الواردة في اللباس والزينة، والترفيه في الإحرام.

المبحث السادس: الآثار الواردة في تزويج المحرم.

المبحث السابع: الآثار الواردة في ما يحل قتله للمحرم.

المبحث الثامن: الآثار الواردة في مرض وتداوي المحرم.

المبحث التاسع: الآثار الواردة في من بعث بالهدي وهو مقيم أو مرید
للحج هل يمسك كالحاج؟.

المبحث العاشر: الآثار الواردة في الإحرام يوم التروية.

المبحث الأول:

الآثار الواردة في الاغتسال عند الإحرام

- (١٥٢) - عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً كان يغتسل يوم العيد، ويوم الجمعة، ويوم عرفة، وإذا أراد أن يحرم.
- (١٥٣) - عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يغتسل لإحرامه قبل أن يحرم، ولدخوله مكة، ولوقوفه عشية عرفة.

- (١٥٢) - أخرجه الشافعي في المسند (٤٤٠ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤٩/٥) - أخبرنا إبراهيم بن محمد أخبرني جعفر بن محمد (بن علي بن الحسين) به.
- إبراهيم بن محمد هو ابن أبي يحيى الأسلمي مولا هم، متروك. تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠).
- محمد بن علي بن الحسين الهاشمي، ثقة؛ لم يسمع من جده، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٣).
- والأثر ضعيف جداً.

- (١٥٣) - أخرجه مالك في الموطأ (٩٠٠) -ومن طريقه الشافعي في المسند (٨٧١ ت. السندي)-، وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٤/١٢١) أخبرنا يحيى بن عباد (الضبي البصري) حدثنا فليح بن سليمان (المدني)، كلاهما (مالك، وفليح) عن نافع به.
- وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ١٦٢) إلى سعيد بن منصور في السنن، ولفظه: (أنه كان يخرج وعليه ثيابه جامعها عليه، وعليه برنسه، حتى إذا أتى ذا الحليفة تجرد واغتسل).
- والأثر صحيح.

- (١٥٤) - عن ابن جريج قال: سألت نافعا كان ابن عمر يغتسل عند الإحرام؟ فقال: كان ربما اغتسل، وربما توطأ.
 (١٥٥) - عن نافع عن ابن عمر أنه نزع قميصه عام الفتنة، ثم لبى ولم يغتسل.

(١٥٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٥/٤) أخبرنا حفص (بن غياث) عن ابن جريج (عبد العزيز بن عبد الملك) به.
 وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ١٦٢) إلى أبي ذر -يعني الهروي في منسكه-.

والأثر صحيح.

(١٥٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٥/٤) أخبرنا أبو أسامة (حماد بن أسامة) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع به.
 وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ١٦٢) إلى سعيد بن منصور في السنن، ولفظه: (أنه توطأ في عمرة اعتمرها ولم يغتسل).
 والأثر صحيح.



المبحث الثاني:

الآثار الواردة في الطيب والادهان عند الإحرام

(١٥٦) - عن عائشة ابنة سعد قالت: كان سعد يتطيب عند الإحرام بالذَّيرِة^(١).

(١٥٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٤ / ٤) حدثنا أبو أسامة (حماد بن أسامة) عن هاشم^(٢) بن هاشم (بن عتبة بن أبي وقاص)، وأخرجه عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ٣٠٣ / ١٩)، -ومن طريقه ابن حزم في حجة الوداع (٢٣٧)- عن معمر (بن راشد) عن أيوب (السختياني)، وأخرجه الشافعي في المسند (٧٨١ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٣٥ / ٥)- أخبرنا سفيان (بن عيينة) عن محمد بن عجلان (القرشي مولا هم المدني)، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٣١ / ٢) حدثنا محمد بن عمرو بن تمام أبو الكروس حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني ميمون بن يحيى بن مسلم بن الأشج عن مخرمة بن بكير (بن عبد الله بن الأشج) عن أبيه سمعت أسامة بن زيد، كلهم (هاشم، وأيوب، ومحمد، وأسامة) عن عائشة بنت سعد (بن أبي وقاص) عن سعد به.

أسامة بن زيد بن أسلم القرشي العدوي مولا هم، أبو زيد المدني، ضعيف من قبل حفظه.

انظر: تهذيب الكمال (٣٣٤ / ٢)، تهذيب التهذيب (٢٠٧ / ١)، التقريب (٣١٥). =

١- الذريرة نوع من الطيبِ مجموع من أخلاطٍ، ونوع من الطيب يؤتى بقصبه من الهند. انظر: النهاية (٣٩٤ / ٢).

٢- تحرف في المصنف من طبعة دار الفكر وطبعة مكتبة الرشد إلى: (عن هشام بن هاشم)، وجاء على الصواب في طبعة دار القبلة.

(١٥٧) - عن عبد الرحمن بن القاسم عن أمه قالت: رأيت عائشة تنكث^(١) في مفارقتها الطيب قبل أن تحرم، ثم تحرم.

= ولفظ الشافعي: (طَيَّبْتُ أَبِي عند إحرامه بالمسك والذرية).

ولفظ الطحاوي: (كنت أشبع رأس سعد بن أبي وقاص لحرمه بالطيب).

وذكر ابن عبد البر في التمهيد (٣٠٣/١٩): قال أبو بكر وحدثنا وكيع (بن الجراح) عن محمد بن قيس (الأسدي) عن الشعبي (عامر بن شراحيل) قال: كان سعد يتطيب عند الإحرام بالذرية.

ولم أجده في مصنف ابن أبي شيبة، ولا في مسنده.

والأثر صحيح.

(١٥٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٥/٤)، - ومن طريقه ابن عبد البر في التمهيد (٣٠٣/١٩) - حدثنا أبو أسامة (حماد بن أسامة بن زيد القرشي مولاهم) عن أسامة (بن زيد الليثي) عن عبد الرحمن بن القاسم (بن محمد بن أبي بكر) عن أمه (قُرَيْبَةُ بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق) به.

وقد سقط من مطبوع التمهيد (عن أسامة).

وأخرج ابن سعد في الطبقات (٣٥٣/٨) أخبرنا عفان بن مسلم (الباهلي البصري)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٣١/٢)^(٢) حدثنا إبراهيم بن مرزوق (الأموي مولاهم الكوفي) حدثنا حبان بن هلال (الباهلي)، كلاهما (عفان، وحبان) حدثنا حماد بن سلمة حدثنا زيد بن أسلم (العدوي مولاهم) حدثتني أم ذرة أنها كانت تغلف رأس عائشة بالمسك والعنبر في إحرامها.

١ - تنكث أي تنثر وتفتت. انظر: الصحاح للجوهري مادة: (نكت).

٢ - جاء الإسناد في مطبوع شرح معاني الآثار (١٣١/٢): (حدثنا حماد بن زيد حدثنا زيد بن أسلم حدثتني ذرة) وهو خطأ في الموضوعين، والصواب في الموضوع الأول: حماد بن سلمة فهو الذي يروي عن زيد بن أسلم، ويروي عنه حبان بن هلال، وفي الثاني: أم ذرة.

(١٥٨) - حكيمة بنت أبي حكيم عن أمها أميمة بنت النجار قالت: كُنَّ أزواج النبي ﷺ يتخذن عصائب فيها الورس والزعفران^(١) فيعصبن بها رؤوسهنَّ أسافل أشعارهن على جباههن قبل أن يحرمن، ثم يحرمن كذلك، فيعرقن فيه.

= ولفظ الطحاوي: (قالت: كنت أشبعه بالغالية؛ أغلف رأس عائشة رضي الله عنها بالمسك والعنبر عند إحرامها).

أم ذرة هي المدنية، مولاة عائشة رضي الله عنها، ذكرها ابن حبان في الثقات، وقال العجلي: تابعة مدنية ثقة، قال ابن حجر: مقبولة.

انظر: تهذيب الكمال (٣٥٨/٣٥)، تهذيب التهذيب (٤٦٧/١٢)، التقريب (٨٧٢٩).

والأثر صحيح.

(١٥٨) - أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤٨٢/٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٣١/٢) حدثنا أبو بشر الرقي (عبد الملك بن مروان)، والطبراني في الكبير (١٨٩/٢٤) حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي، كلهم (ابن سعد، وعبد الملك، وأحمد) حدثنا حجاج بن محمد (المصيصي)، وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٤٨٢/٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٣١/٢) حدثنا ابن مرزوق (إبراهيم بن مرزوق الأموي مولاهم الكوفي)، كلاهما (ابن سعد، وابن مرزوق) حدثنا أبو عاصم (الضحاك بن مخلد)، وأخرجه مسدد في المسند (إتحاف الخيرة (٧٧/٦) حدثنا يحيى (بن سعيد القطان)، كلهم (حجاج، وأبو عاصم، ويحيى) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرتني حكيمة - قال أبو عاصم ابنة أبي حكيم - عن أمها به.

١- الورس: تَبَّتْ أَصْفَرُ يُصْبَغُ بِهِ كَالزَّعْفَرَانِ. انظر: النهاية (٣٨٢/٥).

(١٥٩) - عن قتادة أن ابن عباس كان لا يرى بأسًا بالطيب عند إحرامه،
ويوم النحر قبل أن يزور.

= ولفظ مسدد: (كن أزواج النبي ﷺ يتخذن عصائب فيها الوزس والزعفران،
فيعصبن بها أسافل رءوسهن، ثم يحرمن بذلك)، ولفظ الطبراني: (فيعصبن بها أسافل
شعورهن من جباههن قبل أن يحرمن، ثم يحرمن كذلك).

حكيمه هي بنت أميمة، ذكرها ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: لا تعرف.
انظر: تهذيب الكمال (١٥٦/٣٥)، تهذيب التهذيب (٤١١/١٢)، التقريب
(٨٥٦٥).

أمها هي أميمة بنت رقيقة التيمية (ورقيقة أمها) وهي أميمة بنت عبد، ويقال:
بنت عبد الله بن بجاد ويقال: أميمة بنت أبي النجار، صحابية.
انظر: تهذيب الكمال (١٣٠/٣٥)، تهذيب التهذيب (٤٠١/١٢)، التقريب
(٨٥٣٦).

والأثر لا بأس به.

(١٥٩) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٢٨٥/٤) حدثنا عبدة بن سليمان
(الكلابي) عن سعيد (بن أبي عروبة البصري) عن قتادة به.
قتادة هو ابن دعامة السدوسي، أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته
عند الأثر رقم (١).

لكنه لم يسمع من ابن عباس ~~في المناسك~~، فقد ولد قتادة سنة ٦٠ هـ أو ٦١ هـ، وتوفي
ابن عباس ~~في المناسك~~ سنة ٦٨ في الطائف.
والأثر مرسل.

(١٦٠) - عن حسن بن زيد عن أبيه قال: رأيت ابن عباس محرماً، وإن على رأسه كمثل الرُّبِّ من الغالية^(١).

(١٦١) - عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن عباس قال: إني لأصْغِصُهُ^(٢) في رأسي قبل أن أحرم، وأحبُّ بقاءه. وقال ابن الزبير: لا أرى به بأساً. وقال ابن عمر: لا أمر به ولا أنهى عنه.

(١٦٠) - أخرجه الشافعي في المسند (٧٨٢ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٣٥/٥)- أخبرنا سعيد بن سالم (القذاح المكي) عن حسن^(٣) بن زيد عن أبيه به.

الحسن بن زيد هو ابن الحسن بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي، أبو محمد المدني، صدوق يهم، وكان فاضلاً.

انظر: تهذيب الكمال (١٥٣/٦)، تهذيب التهذيب (٢/٢٧٩)، التقريب (١٢٤٢). والأثر حسن.

(١٦١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٨٥)، وابن حزم في حجة الوداع (٢٣٨) من طريق موسى بن معاوية (أبو جعفر الصَّمَادِجِيّ)، كلاهما (ابن أبي شيبة، وموسى) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن عيينة بن عبد الرحمن (بن جوشن الغطفاني) عن أبيه به.

وفي أوله عند ابن حزم: (سألت ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير عن الطيب =

١- الرُّبُّ ما يطبخ من التمر وهو الدُّبْس أيضاً، والغالية: نوع من الطَّيب مركب من مسك وعنبر وعود ودهن وهي معروفة. انظر: النهاية (٢/٤٥٠، ٣/٧١٩).

٢- قال في النهاية (٣/٦٤): (قال الحزبي: إنما هو «أَسْغَسُهُ» بالسين أي أروَّيه به. والسين والصاد يتعاقبان مع الغين والخاء والقاف والطاء. وقيل: صَغَصَغَ شَعْرَهُ إِذَا رَجَّلَهُ).

٣- تحرف في مسند الشافعي المطبوع بترتيب السندي إلى (حسين بن زيد)، وجاء في سنن البيهقي على الصواب.

(١٦٢) - صالح مولى التوأمة أنه سمع ابن عباس يقول: إني لأتطيب بأجود ما أجد من الطيب إذا أردت أن أحرم، وإذا حللت قبل أن أفيض.

= عند الإحرام؟ فقال ابن عباس: أما أنا فأسغسغُه في رأسي...).

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٢٩/٢) حدثنا ابن مرزوق (إبراهيم ابن مرزوق الأموي المصري) حدثنا عثمان بن عمر (العبدي البصري) حدثنا عيينة ابن عبد الرحمن عن أبيه أنه قال: انطلقت حاجًا، فرافقني عثمان بن أبي العاص، فلما كان عند الإحرام، قال: اغسلوا رؤوسكم بهذا الخطمي الأبيض، ولا يمس أحد منكم غيره، فوقع في نفسي من ذلك شيء، فقدمت مكة، فسألت ابن عمر، وابن عباس رضي الله عنهم؟ فأما ابن عمر، فقال: ما أحبه، وأما ابن عباس، فقال: أما أنا فأضمخ به رأسي ثم أحب بقاءه.

وأخرجه إبراهيم الحربي في غريب الحديث (٧١٢/٢) حدثنا أحمد بن محمد (بن حنبل) حدثنا وكيع (بن الجراح)، والبيهقي في السنن (٣٥/٥) من طريق هشيم (بن بشير)، كلاهما (وكيع، وهشيم) عن عيينة به مختصرًا على قول ابن عباس رضي الله عنهما، وعند البيهقي: (فاسغسغه في رأسي... قال أبو عبيد: قال أبو زيد والأصمعي: السغسغة: هي التروية).

والأثر صحيح.

(١٦٢) - أخرجه عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ٣٠٤/١٩) أخبرنا الأسلمي

أخبرني صالح به.

الأسلمي هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠).

صالح مولى التوأمة هو صالح بن نبهان، أبو محمد المدني، صدوق اختلط، قال

ابن عدي: لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبي ذئب وابن جريج.

(١٦٣) - عن أبي الضحى قال: رأيت عبد الله بن الزبير وفي رأسه ولحيته من الطيب وهو محرم، ما لو كان لرجل لا يتخذ منه رأس مال.

(١٦٤) - عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن الزبير أنه كان يتطيب بالغالية الجيدة عند إحرامه.

= انظر: تهذيب الكمال (٩٩/١٣)، تهذيب التهذيب (٤٠٦/٤)، التقريب (٢٨٩٢).

والأثر ضعيف جدًا.

(١٦٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٥/٤) حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم) عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن أبي الضحى (مسلم بن صبيح) به.

والأثر صحيح.

(١٦٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٥/٤) حدثنا أبو أسامة (حماد بن أسامة) ووكيع (بن الجراح)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٣١/٢) حدثنا نصر بن مرزوق (المصري) حدثنا الخصيب بن ناصح (الحارثي) حدثنا وهيب (بن خالد الباهلي مولاهم)، كلهم (أبو أسامة، ووكيع، وهيب) عن هشام بن عروة (بن الزبير بن العوام) عن أبيه به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٥/٤) حدثنا عبدة بن سليمان (الكلابي)، وابن حزم في حجة الوداع (٢٣٩) من طريق موسى بن معاوية (أبو جعفر الصمادحي)، كلاهما (عبدة، وموسى) عن هشام بن عروة أن ابن الزبير به، دون ذكر «أبيه».

والأثر صحيح، والظاهر أن هشام بن عروة يرسله أحيانًا.

(١٦٥) - عن الشعبي قال: كان عبد الله بن جعفر يموت^(١) المسك، ثم يجعله على يافوخه^(٢) قبل أن يحرم.

(١٦٦) - عن أسلم مولى عمر بن الخطاب أن عمر بن الخطاب وجد ريح طيب وهو بالشجرة^(٣)، فقال: ممن ريح هذا الطيب، فقال معاوية بن أبي سفيان: مني يا أمير المؤمنين، فقال: منك لعمر الله، فقال معاوية: إن أم حبيبة طيبتني يا أمير المؤمنين، فقال عمر: عزمت عليك لترجعن فلتغسلنه.

(١٦٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٨٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن محمد بن قيس (الأسدي)، وابن حزم في حجة الوداع (٢٤٠) من طريق موسى ابن معاوية (أبو جعفر الصَّمَادِحِيُّ) حدثنا وكيع (بن الجراح) حدثنا علي بن صالح (الهمداني الكوفي)، كلاهما (محمد، وعلي) عن الشعبي (عامر بن شراحيل) به. وعند ابن حزم: (يسحق المسك).

والذي يظهر لي أن هذا ليس باختلاف على وكيع رَوَّاهُ فَإِنَّهُ إمام مكثر واسع الرواية، وقد روى عن ثقتان، وإن قيل بالاختلاف فرواية ابن أبي شيبة أرجح. والأثر صحيح.

(١٦٦) - أخرجه مالك في الموطأ (٩٢٢)، -ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٢٦)، والبيهقي في السنن (٥/ ٣٥) - وابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٨٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٢٦)، كلهم من طرق عن نافع به. وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٢٦) حدثنا نصر بن مرزوق =

١- يموت أي يمرضه ويعجنه. انظر: لسان العرب (٢/ ١٩٢).

٢- اليافوخ هو وسط الرأس. انظر: النهاية (٥/ ٦٨٦).

٣- الشجرة: موضع شجرة بذى الحليفة، وكانت سمرة، وكان النبي ﷺ ينزلها من المدينة ويحرم منها، وهي على ستة أميال من المدينة. انظر: معجم البلدان (٣/ ٣٢٥).

= (المصري) حدثنا الخصيب بن ناصح (الحارثي البصري) حدثنا وهيب بن خالد (الباهلي مولا هم البصري)، وحدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج (بن المنهال الأنماطي) حدثنا حماد (بن سلمة)، كلاهما (وهيب، وحماد) عن أيوب (السختياني) عن نافع عن ابن عمر: أن عمر بن الخطاب، به.

وأخرجه عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ١٩٠/٣٠٦)، - ومن طريقه ابن حزم في حجة الوداع (٢٣٧) - عن معمر (بن راشد) أنه أخبره عن الزهري (محمد بن مسلم) عن سالم (بن عبد الله بن عمر) عن أبيه به.

وأخرجه البيهقي في السنن (٣٥/٥) من طريق شعيب (بن أبي حمزة) عن الزهري قال: وكان عبد الله بن عمر يحدث عن عمر بن الخطاب، فذكره.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٨/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) حدثنا مسعر (بن كدام الهلالي الكوفي) عن ويرة (بن عبد الرحمن المُسلي) عن ابن عمر قال: وجد عمر بن الخطاب ريحًا عند الإحرام، فتوعد صاحبها، فرجع معاوية، فألقى ملحفة كانت عليه يعني: مطيبة.

وأخرج أحمد في المسند (٣٢٥/٦) حدثنا أبو كامل (فضيل بن الحسين الجحدري) حدثنا حماد بن سلمة عن يحيى بن أبي إسحاق عن سليمان بن يسار أن عمر بن الخطاب وجد ريح طيب بنحوه.

وعزاه المحب الطبري في القري (ص ١٦٥) أيضًا إلى سعيد بن منصور.

يحيى بن أبي إسحاق الحضرمي مولا هم البصري النحوي، صدوق ربما أخطأ.

انظر: تهذيب الكمال (١٩٩/٣١)، تهذيب التهذيب (١٧٨/١١)، التقريب

(٧٥٠١).

سليمان بن يسار الهلالي، المدني مولى ميمونة، وقيل أم سلمة، من الطبقة =

(١٦٧) - عن الصلت بن زبيد عن غير واحد من أهله أن عمر بن الخطاب وجد ريح طيب وهو بالشجرة وإلى جنبه كثير بن الصلت، فقال عمر: ممن ريح هذا الطيب؟ فقال كثير: مني يا أمير المؤمنين لبدت رأسي وأردت أن لا أحلق، فقال عمر: فاذهب إلى شربة^(١) فادلك رأسك حتى تنقيه، ففعل كثير ابن الصلت.

= الوسطى من التابعين، ت- بعد ١٠٠ هـ وقيل قبلها، ثقة فاضل أحد الفقهاء السبعة. لكن روايته عن عمر مرسلة، قاله أبو زرعة الرازي وغيره.

انظر: تهذيب الكمال (١٢/١٠٠)، تهذيب التهذيب (٤/٢٢٩)، التقريب (٢٦١٩)، جامع التحصيل (ص ١٩٠).

وأخرج البزار (كشف الأستار ١٠٩٩)، -ومن طريقه ابن حزم في حجة الوداع (٢٣٥)- حدثنا إبراهيم بن الجنيدي حدثني عبد الرحيم بن مطرف (الرؤاسي الكوفي) حدثني عيسى بن يونس (بن أبي إسحاق السبيعي) عن إبراهيم بن يزيد عن محمد بن عبّاد بن جعفر عن ابن عمر قال: أقبلنا مع عمر... بنحوه، وفيه زيادة مرفوعة.

إبراهيم بن يزيد هو الخوزي، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٨). والأثر صحيح من الطرق الأولى.

(١٦٧) - أخرجه مالك في الموطأ (٩٢٣) عن الصلت به.

الصلت بن زبيد بن الصلت الكندي روى عن سليمان بن يسار وعن غير واحد من أهله، روى عنه مالك وعبد العزيز بن أبي سلمة. وثقه ابن خلفون، والعجلي، وابن حبان. انظر: تعجيل المنفعة (ترجمة ٤٧٧).

والأثر لا بأس به.

١- قال مالك في الموطأ بعده: (الشربة: حفير تكون عند أصل النخلة).

(١٦٨) - عن الزهري أن عمر دعا بثوب فأتي بثوب فيه ريح طيب، فردّه.
 (١٦٩) - عن بُشير بن يسار الأنصاري قال: لما أحرموا وجد عمر ريح طيب، فقال: ممن هذا الريح؟ فقال البراء بن عازب: مني يا أمير المؤمنين، قال: قد علمنا أن أمراتك عَطْرَةٌ أو عَطَّارَةٌ، إنما الحاج الأذْقَرُ الأَغْبَرُ^(١).

(١٦٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٧/٤) حدثنا أبو خالد الأحمر (سليمان بن حيان) عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن الزهري به.
 الزهري هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري، أبو بكر المدني من الطبقة التي تلي الوسطى من التابعين، ت-١٢٥ هـ وقيل قبلها وله ٧٢ سنة، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.
 وهو لم يدرك زمن عمر رضي الله عنه.

انظر: تهذيب الكمال (٤١٩/٢٦)، تهذيب التهذيب (٤٥٠/٩)، التقريب (٦٢٩٦)، جامع التحصيل (ص ٢٦٩).
 والأثر مرسل.

(١٦٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٨/٤)، وابن حزم في حجة الوداع (٢٤٠)، كلاهما من طريق وكيع (بن الجراح) حدثنا محمد بن قيس (الأسدي الكوفي) عن بشير بن يسار به.

بُشير بن يسار الحارثي الأنصاري مولا هم، المدني، ثقة فقيه.

قال ابن سعد: كان شيخًا كبيرًا فقيهاً، وكان قد أدرك عامة أصحاب رسول الله ﷺ، وكان قليل الحديث.

١ - الذَّفَرُ بالتحريك: يقع على الطَّيِّب والكريه من الرائحة، ويُفَرَّقُ بينهما بما يُضاف إليه ويُوصَفُ به. انظر: النهاية (٤٠٥/٢).

(١٧٠) - عن سعد بن إبراهيم عن أبيه قال: كنت مع عثمان ~~جيشه~~ بذي الحليفة، فرأى رجلاً يريد أن يحرم، وقد دهن رأسه، فأمر به فغسل رأسه بالطين.

(١٧١) - عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه قال: حججت مرة، فوافقت عبد الرحمن بن عمرو بن العاص، فلما كان عند الإحرام أصبنا شيئاً من الطيب، فقال لي عبد الرحمن: وددت أنك لم تفعل، إني حججت مرة مع عثمان بن أبي العاص فأحرم من المنجشانية - وهي قرية من البصرة - وقال: عليكم بهذا الطين الأبيض، فاغسلوا به رؤوسكم عند الإحرام.

= انظر: تهذيب الكمال (٤/١٨٧)، تهذيب التهذيب (١/٤٧٢)، التقريب (٧٣٠).

والأثر صحيح.

(١٧٠) - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٢٦) حدثنا ابن مرزوق (إبراهيم بن مرزوق الأموي مولا هم) حدثنا وهب (بن جرير الأزدي البصري) حدثنا شعبة (بن الحجاج)، وأحمد في العلل ومعرفة الرجال (١٩٥٢) سمعت إبراهيم بن سعد، كلاهما (شعبة، وإبراهيم) عن سعد بن إبراهيم (بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري) عن أبيه به.

وعزه المحب الطبري في القري (ص ١٦٨) إلى سعيد بن منصور.

والأثر صحيح.

(١٧١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٨٧) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن عيينة بن عبد الرحمن به. وانظر: تخريج الأثر رقم (١٣٨).

والأثر حسن.

(١٧٢) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا أراد أن يحرم ترك إجمار^(١) ثيابه قبل ذلك بخمس عشرة.

(١٧٣) - عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه قال: سمعت ابن عمر يقول: لأن أصبح مَطْلِيًّا بقطران أحب إليّ من أن أصبح محرّمًا انضح طيبًا.

(١٧٤) - عن عبد الله بن عبد الله بن عمر قال: دعوت رجلاً وأنا جالس بجانب أبي، فأرسلته إلى عائشة أسأله عن الطيب عند الإحرام، وقد علمت قولها، ولكن أحببت أن يسمعه أبي، فجاءني رسولي، فقال: إن عائشة تقول: لا بأس بالطيب عند الإحرام، فأصب ما بدالك. فصمت ابن عمر.

(١٧٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٧/٤) حدثنا عبد الأعلى (بن عبد الأعلى القرشي البصري) عن برد (بن سنان الشامي) عن نافع به.

وأخرجه عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ٣٠٩/١٩)، -ومن طريقه ابن حزم في حجة الوداع (٢٣٦)- أخبرنا معمر (بن راشد) عن الزهري (محمد بن مسلم) عن سالم (بن عبد الله بن عمر) قال: كان ابن عمر يترك المَجْمَر قبل الإحرام بجمعتين. والأثر صحيح.

(١٧٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٨/٤)، وأحمد في المسند (١٧٥/٦)، والبخاري في الصحيح (٢٦٧)، ومسلم في الصحيح (١١٩٢)، والنسائي في السنن (٢٠٣/١، ١٤١/٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٨٨)، والبيهقي في السنن (٣٥/٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٣٢/٢) وغيرهم.

(١٧٤) - أخرجه ابن حزم في المحلى (٧١/٥) من طريق سعيد بن منصور أخبرنا يعقوب بن عبد الرحمن (الزهري) حدثني موسى بن عقبة (الأسدي مولاهم) =

(١٧٥) - عن الحارث عن علي أنه كان يدهن عند الإحرام من الدَّبَّة^(١)،
يعني بالزيت.

= عن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب به.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٣٢/٢) حدثنا فهد (بن سليمان النحاس الكوفي) حدثنا أبو غسان (مالك بن إسماعيل النهدي مولا هم الكوفي) حدثنا أبو عوانة (الوضاح بن عبد الله اليشكري مولا هم) عن إبراهيم بن محمد بن المتشر (الهمداني الكوفي) عن أبيه قال: سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن الطيب عند الإحرام؟ فقال: ما أحب أن أصبح محرماً ينضح مني ريح الطيب، فأرسل [ابن]^(٢) ابن عمر رضي الله عنهما بعض بنيه إلي عائشة رضي الله عنها ليسمع أباه... به.

والأثر صحيح.

(١٧٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٣٨/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) حدثنا قيس عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن الحارث به. قيس هو ابن الربيع الأسدي، أبو محمد الكوفي، صدوق تغير لما كبر، و أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به.

انظر: تهذيب الكمال (٢٤ / ٢٥)، تهذيب التهذيب (٨ / ٣٩٤)، التقريب (٥٥٧٣).

الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني، أبو زهير الكوفي، في حديثه ضعف، كذبه الشعبي في رأيه، و رمي بالرفض.

انظر: تهذيب الكمال (٥ / ٢٤٤)، تهذيب التهذيب (٢ / ١٤٦)، التقريب (١٠٢٩).

والأثر ضعيف جداً.

١- الدَّبَّة: فارورة الزيت ونحوه. انظر: المعجم الوسيط (١ / ٥٥٩).

٢- سقطت من المطبوع، ولا يستقيم المعنى إلا بها، كما هو الظاهر من سياق الروايتين.

- (١٧٦) - عن زينب أن أبا سعيد الخدري كان يدهن بالْبَانِ^(١) عند الإحرام.
 (١٧٧) - عن مسلم البطين أن الحسين بن علي كان إذا أحرم أدهن بالزيت ودهن أصحابه بالطيب، أو بدهن الطيب.

(١٧٦) - أخرجه عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ١٩ / ٣٠٤) عن الأسلمي عن (سعد بن) ^(٢) إسحاق بن كعب بن عجرة عن زينب به.
 الأسلمي هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠).

زينب هي بنت كعب بن عجرة الأنصارية زوج أبي سعيد الخدري، مقبولة، ويقال لها صحبة.

انظر: تهذيب الكمال (٣٥ / ١٨٦)، تهذيب التهذيب (١٢ / ٤٢٢)، التقريب (٨٥٩٦).

والأثر ضعيف جدًا.

(١٧٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٢٨٤، ٤٣٨) حدثنا شريك (بن عبد الله النخعي)، وابن حزم في حجة الوداع (٢٤١) من طريق موسى بن معاوية (أبو جعفر الصَّمَادِجِيِّ) حدثنا وكيع (بن الجراح) حدثنا سفيان الثوري، كلاهما (شريك، والثوري) عن عمار الدهني (عمار بن معاوية أو أبي معاوية أو صالح أو حيان، البجلي الكوفي) عن مسلم به.

= ورواية ابن حزم مقصورة على الجملة الأخيرة.

١- البَانُ شجرة واحدها بَانَةٌ يستخرج منها حبُّ ثمره دهن طيب، انظر القاموس المحيط (مادة سلخ)، والمصباح المنير (١ / ٦٦).

٢- ما بين قوسين سقط من السند في المطبوع، فإن سعد بن إسحاق هو الذي من شيوخ الأسلمي ويروي عن زينب، أما أبوه إسحاق فلم يدرکه الأسلمي ولم يروي عن زينب شيئًا.

(١٧٨) - عن سعيد بن جبير عن ابن عمر أنه كان يَدَّهْنُ بالزيت عند

الإحرام.

= مسلم بن عمران ويقال ابن أبي عمران ويقال ابن أبي عبد الله، البطين، أبو عبد الله الكوفي، من طبقة الذين عاصروا صغار التابعين، ثقة.

قال أبو حاتم: لم يدرك ابن عباس عليه السلام.

انظر: تهذيب الكمال (٥٢٦/٢٧)، تهذيب التهذيب (١٢١/١٠)، التقريب

(٦٦٣٨)، جامع التحصيل (ص ٢٨٠).

والأثر مرسل.

(١٧٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٣٨/٤)، والبخاري في الصحيح

(١٤٦٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٤/١٨٥).

و أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٣٨/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن

موسى بن عبيدة عن بعض أصحابه عن ابن عمر به.

موسى بن عبيدة الربذي، أبو عبد العزيز المدني، ضعيف، تقدمت ترجمته عند

الأثر رقم (٨١).

وأخرجه إبراهيم الحربي في غريب الحديث (١٣٣/١) حدثنا هارون بن عبد

الله (الحمال) حدثنا معن (بن عيسى القزاز) حدثنا العمري عن نافع عن ابن عمر:

كان يدهن عند إحرامه بدهن الجُلْجُلَانِ^(١).

العمري أحد ابني عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب إما عبيد الله

أو عبد الله، والأول ثقة ثبت، والثاني ضعيف.



١- الجُلْجُلَان هو السُمْسِيم. وقيل: حَبُّ كَالْكُرْبَةِ. انظر: النهاية في غريب الأثر (٧٨٦/١).

المبحث الثالث:

الآثار الواردة في الاشتراط

(١٧٩) - عن سويد بن غفلة قال لي عمر بن الخطاب: يا أبا أمية حج واشترط، فإن لك ما شرطت، والله عليك ما اشترطت.

(١٧٩) - أخرجه الشافعي في الأم (٥٠٩/٨)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٢٢٢/٥) وفي معرفة السنن والآثار (٢٤٩/٤) - أخبرنا ابن مهدي (عبد الرحمن) عن سفيان (الثوري) عن إبراهيم بن عبد الأعلى (الكوفي) عن سويد بن غفلة (الجعفي الكوفي) به.

قال البيهقي في السنن: (... قال الشافعي حكاية عن ابن مهدي...)، وفي معرفة السنن والآثار: (... قال الشافعي فيما بلغه عن ابن مهدي...).

قال ابن حزم في المحلى (١٠٥/٥): (وروينا من طريق سويد بن غفلة قال لي عمر بن الخطاب: لئن حججت ولست ضرورة، فاشترط إن أصابني مرض أو كسر أو حبس فأنا حل).

وروينا أيضًا الأمر بالاشتراط في الحج من طريق وكيع وعبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان كلهم عن سفيان الثوري عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة عن عمر أنه، وفي رواية ابن مهدي ويحيى أنه قال له: أفرد الحج واشترط، فإن لك ما اشترطت، والله عليك ما شرطت).

والأثر صحيح.

(١٨٠) - عن ابن سيرين قال: رأى عثمان رجلاً واقفاً بعرفة، فقال له: أشارت، قال: نعم.

(١٨٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٢٩)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥/١٠٦) - حدثنا ابن مبارك (عبد الله) عن هشام (بن حسان القردوسي)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٥/١٥٥) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج بن منهال حدثنا حماد (بن سلمة) أخبرنا أيوب (السختياني) وهشام (بن حسان) وحبیب (بن الشهيد الأزدي) كلهم (هشام، وحماد، وأيوب) عن محمد بن سيرين به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٢٩) حدثنا الفضل بن دكين عن سعيد ابن عبد الرحمن عن ابن سيرين عن عبد الله بن عتبة (الهدلي) عن عثمان نحوه. سعيد بن عبد الرحمن هو الرقاشي البصري، أخو أبي حرة، وثقه عبد الرحمن بن مهدي، ووكيع، وأحمد، وابن معين، والعجلي، وقال أبو حاتم: ما بحديثه بأس. وضعفه يحيى بن سعيد القطان، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن عدي هو عزيز الحديث، توقف فيه القطان ولا أرى به بأساً.

انظر: الجرح والتعديل (٤/٤٠)، ميزان الاعتدال (٢/١٤٨)، لسان الميزان (١/٤٣٢).

محمد بن سيرين، ثقة إمام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٢١). والأثر مرسل، محمد بن سيرين لم يدرك عثمان رضي الله عنه فقد توفي ابن سيرين سنة ١١٠ هـ وله ٧٧ سنة، وتوفي عثمان رضي الله عنه سنة ٣٥، وعليه فقد ولد قبل مقتل أمير المؤمنين بستين. ولذلك قال الطحاوي بعده: (هذا حديث منقطع الإسناد). ا.هـ. وأما ذكر سعيد بن عبد الرحمن لعبد الله بن عتبة بين ابن سيرين وعثمان رضي الله عنه فمفكر، لمخالفته الرواة الثقات عن ابن سيرين الذين رووه عنه مرسلًا.

(١٨١) - عطاء عن ميسرة عن علي أنه كان يقول: اللَّهُمَّ حجة إن تيسَّرت،
أو عمرة إن أراد العمرة، وإلا فلا حرج.
(١٨٢) - عن عميرة بن زياد عن عبد الله بن مسعود قال: إذا حججت
فاشترط.

(١٨١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٢٩) حدثنا ابن فضيل
(محمد) عن عطاء عن ميسرة به.
عطاء هو ابن السائب الثقفي الكوفي، صدوق اختلط، تقدمت ترجمته عند الأثر
رقم (٤٥).

ومحمد بن فضيل، ممن سمع منه بعد الاختلاط.
ميسرة هو أبو صالح الكندي مولا هم الكوفي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال
ابن حجر: مقبول، وقال الذهبي: وثق.
انظر: تهذيب الكمال (٢٩/١٩٧)، تهذيب التهذيب (١٠/٣٤٥)، التقريب
(٧٠٤٠)، الكاشف (٥٧٥٥).
والأثر ضعيف.

(١٨٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٢٩) حدثنا وكيع (بن
الجراح)، والبخاري في التاريخ الكبير (٧/٦٩) عن محمد بن يوسف (الفريابي)،
والبيهقي في السنن (٥/٢٢٢) من طرق عن أبي العباس محمد بن يعقوب (الأصم)
حدثنا محمد بن إسحاق (أبو بكر الصاغاني) حدثنا قبيصة (بن عقبة السوائي)، كلهم
(وكيع، ومحمد، وقبيصة) عن سفيان (الثوري)، وابن عدي في الكامل (٧/٤٥) من
طريق نوح بن دراج عن أبان بن تغلب (الربيعي الكوفي)، كلاهما (الثوري، وأبان)،
عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن عميرة به.

= زاد البيهقي: (... وقل: اللهم الحج أردت، وله عمدت، فإن تيسر وإلا فعمرة)، وفي هذه الزيادة نظر.

ولفظ أبان بن تغلب: (قال: حججنا معه فلما أردنا أن نحرم من الربذة أمرنا أن نشترط لأنفسنا قال: كان ابن مسعود يأمرنا به، وزعم أن النبي ﷺ كان يأمرهم به).
نوح بن دراج هو النخعي مولاهم، أبو محمد الكوفي، القاضي، متروك وقد كذبه ابن معين.

انظر: تهذيب الكمال (٤٣/٣٠)، تهذيب التهذيب (١٠/٤٨٤)، التقريب (٧٢٠٥).
وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٦٩/٧) قال محمد بن حوشب: أخبرنا أبو بكر (بن عياش الأسدي) أخبرنا أبو إسحاق (السيبي) عن عمارة الأسدي عن ابن زياد، قال: خرجنا مع عبد الله وكان دليلنا وإمامنا إلى مكة، فقال لنا: ... نحوه.

وقال أبو نعيم (الفضل بن دكين): أخبرنا عبد السلام (بن حرب الملائي) عن أبي خالد (الدالاني الأسدي) عن المنهال (بن عمرو الأسدي) عن عمار بن مالك^(١) قال: مر بي ابن مسعود وأنا ارتحل للعمرة، فقال لي: يا أبا محمد... نحوه.

عميرة بن زياد الكندي، قال العجلي: كوفي تابعي ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو حاتم: عميرة بن زياد روى عن ابن مسعود روى عنه طلحة بن مصرف وأبو إسحاق الهمداني. وعميرة بن سعد، وعميرة بن زياد، وعمار بن مالك ليسوا واحداً، وهم مختلفون في النسب، والتحديث، وكان بعض الناس جعلهم واحداً.

انظر: التاريخ الكبير (٦٩/٧)، الجرح والتعديل (٧/٢٤)، معرفة الثقات (ترجمه ١٤٤٠)، الثقات (٥/٢٨٠).

١- تحرف في المطبوع من التاريخ الكبير إلى (عمارة بن مالك)، وجاء على الصواب في (٢٩/٧)؛ كما في المصادر الأخرى.

(١٨٣) - عن سالم قال: كان عبد الله بن عمر ينكر الاشتراط في الحج، ويقول: أليس حسبكم سنة رسول الله ﷺ؟ إن حُبس أحدكم عن الحج طاف بالبيت والصفاء والمروة، ثم حل من كل شيء حتى يحج عامًا قابلاً، ويهدي، أو يصوم إن لم يجد هديًا.

= عمار بن مالك، تابعي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم والذهبي: مجهول.

انظر: التاريخ الكبير (٢٩/٧)، الجرح والتعديل (٣٩١/٦)، الثقات (٥١٧/٨)، ميزان الاعتدال (١٦٧/٣).

وقد روي نحو هذا الأثر من طريق أبي إسحاق السبيعي عن غير ابن مسعود رضي الله عنه، قال ابن أبي حاتم في العلل (٢٨٨/١): (سألت أبي عن حديث رواه أبو الأحوص، وزهير، عن أبي إسحاق الهمداني عن المنهال قال: قال عمار: «إذا أردت الحج فاشترط»، ورواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن المنهال، قال: قال عباد بن عبد الله الأسدي، قلت لأبي: أيهما أصح؟ قال: على ما يرويه إسرائيل أصح).

فلعل أبا إسحاق السبيعي رضي الله عنه يحدث به على الوجهين:

الأول: من مسند ابن مسعود رضي الله عنه، وأصحها طريق الثوري.

الثاني: من مسند عمار بن ياسر رضي الله عنه، وأصحها طريق إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، كما قال أبو حاتم رضي الله عنه.

والأثر لا بأس به، قال النووي في المجموع (٣٠٩/٨): (رواه البيهقي بإسناد حسن).

(١٨٣) - أخرجه عبد الرزاق (التمهيد ٤٥٢/٥ لابن عبد البر)، - ومن طريقه أحمد في المسند (٣٣/٢)، والنسائي في السنن (٢٧٧٠-)، والبخاري في الصحيح (١٧١٥) مختصرًا، والترمذي في السنن (٩٤٢)، والنسائي في السنن (٢٧٦٩)، =

(١٨٤) - عن محمد بن عمر بن أبي سلمة قال: كانت أم سلمة زوج النبي ﷺ تأمرنا إذا حججنا بالاشترط.

(١٨٥) - عن عائشة أنها قالت: إذا حججت فاشترط، قُل: اللَّهُمَّ الحجَّ عَمَدَتِ وَإِيَاهُ أَرَدتْ، فَإِن تيسر الحج فهو الحج، فَإِن حُبِسَتْ فعمرة.

= والطبري في التفسير (٤٨/٣)، والدارقطني في السنن (٢٣٤/٢)، والبيهقي في السنن (٢٢٣/٥) وغيرهم، كلهم من طرق عن ابن شهاب (محمد بن مسلم الزهري) عن سالم به.

(١٨٤) - أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١٧٦/١)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٢٢٣/٥) - حدثني عبيد بن يعيش (المحاملي) حدثنا يونس (بن بكير الكوفي) أخبرنا محمد بن إسحاق (المطلبي مولاهم) عن أبي بكر بن محمد بن عمر ابن أبي سلمة عن أبيه فذكره.

أبو بكر بن محمد بن عمر بن أبي سلمة، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

انظر: التاريخ الكبير (١٠/٩)، الكنى للبخاري (٥٩)، الجرح والتعديل (٣٣٨/٩). محمد بن عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد، روى عن أم سلمة روى عنه ابنه أبو بكر، ذكره البخاري في التاريخ الكبير ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل وقال أبو حاتم: لا أعرفه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر: التاريخ الكبير (١٧٦/١)، الجرح والتعديل (١٨/٨)، الثقات لابن حبان (٣٦٣/٥)، التقريب (٦١٦٨).

والأثر لا بأس به.

(١٨٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٢٩/٤)، والشافعي في المسند =

.....

 = (٩٨٥ ت.السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٢٢٣/٥)-، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٥٦/١٥)، كلهم من طرق عن هشام بن عروة (بن الزبير) عن أبيه به.

وأخرج البيهقي في السنن (٢٢٣/٥) من طرق عن أبي العباس (الأصم) حدثنا محمد (بن إسحاق الصاغاني) حدثنا سريج (بن النعمان الجوهري) أخبرنا ابن أبي الزناد (عبد الرحمن) عن علقمة بن أبي علقمة (المدني مولى عائشة) عن أمه عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقول: استثنوا في الحج: اللهم الحج أردت، وله عمدت، فإن تممته فهو حج، وإلا فهي عمرة. وكانت تستثنى وتأمّر من معها أن يستثنوا.

أمه هي مرجانة، تقدمت ترجمتها عند الأثر رقم (١١٤).

والأثر صحيح، وعزاه المحب الطبري في القري (ص ١٧٠) إلى سعيد بن منصور في السنن.



المبحث الرابع:

الأثار الواردة في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ﴾

فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴿البقرة: ١٩٧﴾

(١٨٦) - عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود: ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ

الْحَجَّ﴾ التلبية^(١).

(١٨٧) - عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر في قوله: ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ

الْحَجَّ﴾، قال: من أهل فيهن.

(١٨٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٤/٤) أخبرنا يحيى بن آدم

(الأموي مولاهم الكوفي)، والبيهقي في السنن (٣٤٢/٤) من طريق الدارقطني حدثنا

عبد الله بن محمد بن عبد العزيز (البغوي) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، كلاهما (يحيى،

وعثمان) عن شريك عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن أبي الأحوص

(عوف بن مالك الأشجعي) به.

ولفظ البيهقي: (فرض الحج: الإحرام).

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥٢٥/١) أيضًا إلى عبد بن حميد، وابن المنذر.

شريك هو ابن عبد الله النخعي، القاضي، صدوق يخطيء كثيرًا، تغير حفظه منذ

ولي القضاء، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

والأثر لا بأس به.

(١٨٧) - أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٢٨/٢)، والدارقطني في السنن =

١ - هذا الأثر سقط من المصنف طبعة دار الفكر، وهو في طبعة مكتبة الرشد (١٤٧/٥)، وفي

طبعة دار القبلة (٢٦١/٨) والعزول لمكانه الافتراضي.

(١٨٨) - عن أبي عون عن ابن الزبير ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِكَ الْحَجَّ﴾ قال: الإهلال^(١).

= (٢٢٦/٢)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٣/٣٤٢)-، كلاهما من طرق عن ورقاء بن عمر (اليشكري الكوفي) عن عبد الله بن دينار (العدوي مولا هم المدني) به. وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١/٥٢٥) أيضًا إلى عبد بن حميد، وابن المنذر. وأخرج الطبراني في الأوسط (٧/١٢٦) حدثنا محمد بن يحيى بن سهل حدثنا يزيد بن حكيم حدثنا يحيى بن السكن (البصري) حدثنا شريك (بن عبد الله النخعي) عن إبراهيم بن مهاجر (البجلي الكوفي) عن مجاهد (بن جبر) عن ابن عمر... ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِكَ الْحَجَّ﴾ قال ابن عمر: التلبية والإحرام.

يزيد بن حكيم لم أعرفه، وقد ذكر ابن عدي في الكامل (٢/٣١٠) في أثناء ترجمة الحسن بن صالح: (... حدثني يعقوب الدورقي حدثني أبو خالد يزيد بن حكيم العسكري - وذكروا عنه خيرًا وفضلًا صاحب غزو وجهاد، قال الدورقي: رأيت قومًا يرفعون أمره جدًّا-)، فلعله هو.

والأثر صحيح.

(١٨٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٠٤) حدثنا أبو أسامة (حماد بن أسامة)، والدارقطني في السنن (٢/٢٢٧)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٣/٣٤٣)- أخبرنا عبد الله (بن محمد بن عبد العزيز البغوي) أخبرنا عثمان (بن محمد بن إبراهيم بن أبي شيبة) أخبرنا يحيى بن زكريا (بن أبي زائدة الهمداني)، كلاهما (أبو أسامة، ويحيى) عن سعيد بن مَرْزُبَانِ عن أبي عون^(٢) =

١- هذا الأثر سقط من المصنف ط. دار الفكر، وهو في ط. الرشد (٥/١٤٧)، وفي ط. دار القبلة (٨/٢٦١) والعزو لمكانه الافتراضي.

٢- في المصنف طبعة مكتبة الرشد: (ابن عون) وهو خطأ، وقد جاء منسوبًا عند الدارقطني.

(١٨٩) - عن أبي إسحاق عن ابن عباس: ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَ الْحَجَّ﴾، قال:

التلبية.

= (محمد بن عبيد الله بن سعيد، أبو عون الثقفي، الكوفي الأعور) به.

ولفظ يحيى بن زكريا: (فرض الحج: الإحرام).

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١/٥٢٥) أيضًا إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

سعيد بن المرزبان العبسي مولا هم، أبو سعد البقال الكوفي الأعور، ضعيف

مدلس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠٠).

والأثر ضعيف.

(١٨٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٠٣) حدثنا شريك عن أبي

إسحاق به.

شريك بن عبد الله النخعي القاضي، صدوق يخطيء كثيرًا، تقدمت ترجمته عند

الأثر رقم (٩٧).

أبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي، ثقة مكثر عابد، اختلط بأخرة، تقدمت

ترجمته عند الأثر رقم (٣٢)، ولم أجد من ذكره في الرواة عن ابن عباس رضي الله عنه، وقد

قال الحافظ أبو بكر البرديجي: (سمع أبو إسحاق من الصحابة من: البراء، وزيد ابن

أرقم، وأبي جحيفة، وسليمان بن صرد، والنعمان بن بشير على خلاف فيهما، وعمرو

بن شرحبيل، وروى عن جابر بن سمرة ولا يصح سماعه منه، وقد رأى علي ابن أبي

طالب، ومعاوية، وعبد الله بن عمرو، وجالس رافع بن خديج).

قال السيوطي في الدر المنثور (١/٥٢٥): (وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس

قال: الفرض الإهلال)، وقال في (١/٥٢٦): (وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فمن

فرض فيهن الحج يقول: من أحرم بحج أو عمرة).

والأثر لا بأس به.

(١٩٠) - عن أبي الأحوص عن عبد الله قوله: ﴿فَلَا رَفَثَ﴾ قال: الرفث إتيان النساء.

(١٩١) - عن ابن عمر قال: الرفث الجماع.

(١٩٢) - عن مجاهد قال: كان ابن عمر يقول للحادي: لا تُعَرِّضْ بِذَكَرِ النِّسَاءِ.

(١٩٠) - أخرجه الطبري في التفسير (٤/١٣٠) حدثنا عبد الحميد (بن بيان السكري) حدثنا إسحاق (بن يوسف الأزرق) عن شريك عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله) عن أبي الأحوص (عوف بن مالك الأشجعي) به. شريك هو ابن عبد الله النخعي، القاضي، صدوق يخطيء كثيرًا، تقدمت ترجمته عند الأثر (٩٧).

والأثر لا بأس به.

(١٩١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٥٦)، وسعيد بن منصور في السنن (٣/٨٠٣)، والطبري في التفسير (٤/١٢٦، ١٣٢، ١٣٣)، والطبراني في الأوسط (٧/١٢٦)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢/٢٩)، والحاكم في المستدرک (٢/٣٠٣)، والبيهقي في السنن (٥/٦٧)، كلهم من طرق عن ابن عمر رضي الله عنهما به، وزاد الطبري وابن أبي حاتم من طريق يونس بن عبد الأعلى أخبرنا ابن وهب (عبد الله) أخبرني يونس (بن يزيد الأيلي) أن نافعا أخبره أن عبد الله بن عمر كان يقول: الرفث إتيان النساء، والتكلم بذلك للرجال والنساء، إذا ذكروا ذلك بأفواههم. والأثر صحيح.

(١٩٢) - أخرجه يعقوب بن سفيان في كتاب المعرفة والتاريخ (٢/١٧١)، - ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٦٧) - حدثنا ابن بشار (محمد) حدثنا عبد الرحمن ابن مهدي، وأخرجه يعقوب بن سفيان في كتاب المعرفة والتاريخ (٢/١٧١) حدثنا =

= بندار (محمد بن بشار) حدثنا يحيى بن سعيد (القطان)، والطبري في التفسير (١٢٩/٤) حدثنا الحسن بن يحيى أخبرنا عبد الرزاق (بن همام)، كلهم (عبد الرحمن، ويحيى، وعبد الرزاق) عن سفيان الثوري عن منصور بن المعتمر عن مجاهد (بن جبر) به. قال البيهقي بعده: (وكذا قاله يحيى القطان وجماعة، فإله أعلم).

وأخرجه يعقوب بن سفيان في كتاب المعرفة والتاريخ (١٧٠/٢) - ومن طريقه البيهقي في السنن (٦٧/٥) - حدثنا أبو نعيم (الفضل بن دكين)، وأخرجه أيضًا يعقوب بن سفيان (مسند الفاروق لابن كثير ١/٢٩٨) حدثنا ابن بشار (محمد) حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير، كلاهما (أبو نعيم، ومحمد) حدثنا سفيان الثوري عن منصور بن المعتمر عن مجاهد قال: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه، به. قال البيهقي بعده: (وكذا قاله وكيع، والزييري).

مجاهد بن جبر المكي، لم يسمع من عمر رضي الله عنه تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٤). قال الفسوي في المعرفة والتاريخ (١٧٠/٢): (وسألت أبا عبد الله (أحمد بن حنبل) قلت: إذا اختلف وكيع وعبد الرحمن بقول من تأخذ؟ قال: عبد الرحمن يوافق أكثر وبخاصة في سفيان، كان معنيًا بحديث سفيان. قال: وسمعت أبا عبد الله وذكر حديث منصور عن مجاهد أن عمر قال لحاديه: لا تعرضن بذكر النساء. فقالوا: لا تعرضن بذكر النساء. فقال عبد الرحمن وغيره: عن ابن عمر، وقال وكيع: إن عمر قال لحاديه. وبلغني عن عبد الله بن داود أنه وافق عبد الرحمن).

وقال أحمد في العلل ومعرفة الرجال (١٣٦٦): (وقال وكيع في حديث سفيان عن منصور عن مجاهد أن عمر كان إذا سمع الحادي. قال: لا تعرض بذكر النساء. قال يحيى بن سعيد، وبشر بن السري: أن ابن عمر. وابن يمان أيضًا، خالفوه - يعني وكيعًا - قالوا: ابن عمر).

(١٩٣) - عن زياد بن حصين عن أبيه قال: نزل ابن عباس عن راحلته، فجعل يسوقها، وهو يرتجز، ويقول:

وَهُنَّ يَمْشِينَ بِنَا هَمِيَسًا إِنَّ تَصْدُقِ الطَّيْرُ نَيْكَ لَمِيَسَا

ذكر الجماع ولم يُكَنَّ عنه، فقلت: يا أبا عباس تقول الرفث وأنت محرم؟ قال: الرفث: ما روجع به النساء.

= وقال أبو داود في مسائله للإمام أحمد (ص ٤٤١): (سمعت أحمد ذكر حديث سفيان عن منصور عن إبراهيم، واختلافهم على سفيان، قال: أراه من سفيان...).

والأثر صحيح.

(١٩٣) - أخرجه سعيد بن منصور في السنن (٣/٨٠٦)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٦٧)- أخبرنا هشيم (بن بشير)، والطبري في التفسير (٤/١٢٦) حدثنا ابن بشار (محمد) حدثنا ابن أبي عدي (محمد)، والبخاري في التاريخ الكبير (٣/٣) من طريق معتمر (بن سليمان التيمي)، كلهم (هشيم، وابن أبي عدي، ومعتمر) عن عوف (ابن أبي جميلة العبدي) عن زياد بن حصين (بن قيس الحنظلي، أبو جهمة البصري) عن أبيه حصين بن قيس عن ابن عباس به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٩٦)، والطبري في التفسير (٤/١٢٧)، (١٣٠)، والحاكم في المستدرک (٢/٣٠٣)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٦٧)-، كلهم من طرق عن الأعمش (سليمان بن مهران)، وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (١٩/٥٤) من طريق أبي نعيم (الفضل بن دكين) حدثنا فطر (بن خليفة القرشي مولا هم)، كلاهما (الأعمش، وفطر) عن زياد بن حصين عن أبي العالية (رفيع بن مهران الرياحي البصري) عن ابن عباس به.

وأخرجه الطبري في التفسير (٤/١٢٦) حدثنا ابن بشار (محمد) حدثنا =

(١٩٤) - عن طاووس أن عبد الله بن الزبير قال: إياكم والنساء فإن الإعراب من الرفث، قال طاووس: فأخبرت بذلك ابن عباس فقال: صدق ابن الزبير.

= محمد بن جعفر حدثنا شعبة (بن الحجاج) عن قتادة (بن دعامة السدوسي) عن رجل عن أبي العالية الرياحي عن ابن عباس به.

وخالفه الحجاج بن نصير كما عند ابن قتيبة في عيون الأخبار (١/١٣٥) فرواه عن شعبة عن قتادة عن أبي العالية، دون ذكر الرجل، والحجاج بن نصير هو القيسي، ضعيف كما في التقريب (١١٣٩).
والأثر صحيح.

(١٩٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٩٧)، والطبري في التفسير (٤/١٢٧)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢/٣٢)، والبيهقي في السنن (٥/٦٧)، كلهم من طرق عن طاووس (بن كيسان) به.

ولفظ الطبري، والبيهقي: (... سمع طاووسًا قال: سمعت ابن الزبير يقول: لا يحل للمحرم الإعرابة. فذكرته لابن عباس، فقال: صدق! قلت لابن عباس: وما الإعراب؟ قال: التعريض).

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٥٥٦): (عن محمد بن عبد الله الثقفي قال: شهدت خطبة ابن الزبير بالموسم قال: ... وفيه ﴿ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ ﴾ لا جماع... في حديث طويل، وقال بعده: (رواه الطبراني في الكبير وفيه سعيد بن المرزيان وقد وثق وفيه كلام كثير، وفيه غيره ممن لم أعرفه). ولم أجده في المطبوع من المعجم.

وقد أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/٤١١) حدثنا سليمان (بن أحمد الطبراني) حدثنا زكريا الساجي حدثنا حوثة بن محمد (المنقري البصري) حدثنا أبو أسامة

(١٩٥) - عن ابن طاووس عن أبيه قال: سألت ابن عباس عن الرفث في قول الله: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ﴾؟ قال: هو التعريض بذكر الجماع، وهي العرابة من كلام العرب، وهو أدنى الرفث.

= (حماد بن أسامة) حدثنا سعيد بن المرزبان أبو سعيد حدثنا محمد بن عبد الله الثقفي قال شهدت خطبة ابن الزبير بالموسم... بنحوه وليس فيه موضع الشاهد.
سعيد بن المرزبان العبسي مولاهم، ضعيف مدلس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠٠).

والأثر صحيح.

(١٩٥) - أخرجه الطبري في التفسير (٤/١٢٥)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢/٢٩)، كلاهما من طرق عن سفيان بن عيينة، والعقيلي في الضعفاء (٢/١٦٩) حدثنا محمد بن موسى (البلخي) حدثنا أبو همام الوليد بن شجاع (السكوني) حدثنا إسماعيل بن عليه حدثنا روح بن القاسم^(١)، كلاهما (سفيان، وروح) عن عبد الله بن طاووس (بن كيسان) عن أبيه به.

وأخرجه سعيد بن منصور في السنن (٣/٧٩٧)، -ومن طريقه العقيلي في الضعفاء (٢/١٦٩)-، والطبري في التفسير (٤/١٢٨) حدثنا عمرو بن علي (الفلاس)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢/٣٢) من طريق الفريابي (عبد الله بن يوسف)، كلهم (سعيد، وعمرو، والفريابي) عن سفيان بن عيينة عن ابن طاووس عن =

١- أخرج العقيلي في الضعفاء (٢/١٦٩)، والطبراني في الكبير (١١/٢٢)، كلاهما حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح حدثنا سوار بن محمد بن قريش العنبري البصري حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح بن القاسم عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهم به مرفوعاً، وزاد: (والفسوق المعاصي كلها، والجدال جدال الرجل صاحبه). ولا يصح رفعه، قال العقيلي: في ترجمة سوار بن محمد لا يتابع على رفع حديثه، ثم ذكر الاختلاف في الأثر، ورجح الموقوف.

(١٩٦) - عن ابن عباس قال: الرفث: الجماع.

= أبيه قال: سألت ابن عباس عن قول الله تعالى: ﴿فَلَا رَفْثَ﴾ قال: الرفث الذي ذكر هاهنا، ليس بالرفث الذي ذكر في: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] ومن الرفث: التعريض بذكر الجماع، وهي الإعرابة بكلام العرب.

وأخرجه الطبري في التفسير (٤/ ١٢٩) من طريق عبد الرزاق (بن همام) أخبرنا معمر (بن راشد) وابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس قال: الرفث في الصيام: الجماع، والرفث في الحج الإعرابة. وكان يقول: الدخول والمسيس الجماع.

وأخرج البغوي في الجعديات (٢٦٣٢) حدثنا علي (بن الجعد) أخبرنا زهير (بن معاوية الجعفي) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) عن طاووس عن ابن عباس: إن من الرفث إعراب الرجل للمرأة.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٥٢٨) أيضًا إلى سفيان بن عيينة، وعبد الرزاق، والفريابي، وعبد بن حميد. والأثر صحيح.

(١٩٦) - أخرجه سفيان الثوري في التفسير (ص ٦٣) - ومن طريقه الطحاوي في أحكام القرآن (٢/ ٣٢) -، وابن أبي شيبه في المصنف (٤/ ٢٥٥)، والطبري في التفسير (٤/ ١٢٩، ١٣٠، ١٣١، ١٣٢)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢/ ٣٢)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢/ ٢٩)، والبيهقي في السنن (٥/ ٦٧)، كلهم من طرق كثيرة عن ابن عباس رضي الله عنه به.

وأخرج الطبري في التفسير (٤/ ١٢٩) حدثني علي بن داود (التميمي البغدادي) حدثنا أبو صالح (عبد الله بن صالح) حدثني معاوية (بن صالح) عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: ﴿فَلَا رَفْثَ﴾ قال: الرفث: غشيان النساء والقبل والغمز، وأن يعرض لها بالفحش من الكلام ونحو ذلك.

(١٩٧) - عن أبي جعفر عن علي رضي الله عنه قال: من قبَّل امرأته وهو محرم، فليهرق دمًا.

(١٩٨) - عن مجاهد قال: رأى ابن عباس رجلاً، وهو يسبُّ امرأته، فقال: مالك؟ قال: إني أمدّيتُ، أو أمنيئتُ، فقال ابن عباس: لا تسبّها، وأهرق لذلك دمًا.

= وقد تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (١٦)، وهو حسن.

والأثر صحيح.

(١٩٧) - أخرجه البيهقي في السنن (١٦٨/٥) أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأنا أبو بكر أحمد بن محمود بن خرزاذ حدثنا موسى بن إسحاق القاضي حدثنا إبراهيم بن محمد الشافعي حدثنا شريك عن جابر عن أبي جعفر به.

شريك هو ابن عبد الله النخعي، القاضي، صدوق يخطيء كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

جابر هو ابن يزيد بن الحارث الجعفي، الكوفي، ضعيف رافضي.

انظر: تهذيب الكمال (٤/٤٦٥)، تهذيب التهذيب (٢/٤٨)، التقريب (٨٧٨).

أبو جعفر هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، ثقة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٣)، وهو لم يدرك علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

والأثر ضعيف جداً، قال البيهقي بعده: (هذا منقطع)، وقال ابن حجر في التلخيص (٢/٥٩٦): (رواه البيهقي وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف، عن أبي جعفر عن علي ولم يدركه).

(١٩٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٠٠) حدثنا شريك عن

إبراهيم بن مهاجر (البجلي الكوفي) عن مجاهد (بن جبر) به.

=

(١٩٩) - عن يزيد بن يزيد بن جابر قال: سألت مجاهدًا عن المحرم يواقع امرأته؟ فقال: كان ذلك على عهد عمر بن الخطاب، فقال: يقضيان حجهما، والله أعلم بحجهما، ثم يرجعان حلالًا كل واحد منهما لصاحبه، فإذا كان من قابل حجًا، وأهديا، وتفرقا من المكان الذي أصابها.

= شريك بن عبد الله النخعي، القاضي، صدوق يخطيء كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

وأخرج أبو يوسف في كتاب الآثار (٥٦٤) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن عبد العزيز بن رفيع (الأسدي) عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أتاه رجل فقال: إني قبلت امرأتي وأنا محرم فحذفت بشهوتي، قال: إنك لشبق، أهرق دمًا، وتم حجك. والأثر حسن، وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ٢١٧) إلى سعيد بن منصور. (١٩٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٣٨)، - ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/١٦٧) -، وسعيد بن منصور في السنن (تنقيح التحقيق ٢/٤٤٠ لابن عبد الهادي)، كلاهما حدثنا سفيان بن عيينة عن يزيد بن يزيد بن جابر (الأزدي الشامي) به. مجاهد هو ابن جبر المكي، لم يدرك عمر رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٤).

قال ابن حجر في التلخيص (٢/٥٩٥): (وهو منقطع).

وأخرجه البيهقي في السنن (٥/١٦٧) من طريق الوليد بن مسلم حدثنا أبو عمرو الأوزاعي عن عطاء أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال في محرم بحجة أصاب امرأته -يعني وهي محرمة- قال: يقضيان حجهما وعليهما الحج من قابل من حيث كانا أحرما ويفترقان حتى يتما حجهما.

عطاء هو ابن أبي رباح، المكي. ثقة فقيه فاضل كثير الإرسال. تقدمت ترجمته

=

عند الأثر (٦٧).

(٢٠٠) - عن الحكم عن عليّ قال: على كل واحد منهما بدنة، فإذا حجا من قابل تفرقا من المكان الذي أصابها.

(٢٠١) - عن عمرو بن شعيب عن أبيه قال: أتى رجل عبد الله بن عمرو فسأله عن محرم وقع بامرأته؟ فأشار له إلى عبد الله بن عمر، فلم يعرفه الرجل، قال شعيب: فذهبت معه فسأله، فقال: بطل حَجَّه، قال: فيقعد؟ قال: لا؛ بل يخرج مع الناس فيصنع ما يصنعون، فإذا أدركه قابلٌ حج وأهدى، فرجعا إلى عبد الله بن عمرو فأخبراه، فأرسلنا إلى ابن عباس، قال شعيب: فذهبت إلى ابن عباس معه، فسأله؟ فقال له مثل ما قال ابن عمر، فرجع إليه فأخبره، فقال له الرجل: ما تقول أنت؟ فقال: مثل ما قال.

= وهو لم يدرك عمر ~~عنه~~.

والأثر مرسل، قال ابن حجر في التلخيص (٢/٥٩٥): (فيه إرسال).

(٢٠٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٣٩، ٢٤٠) حدثنا حفص (بن غياث النخعي) عن أشعث عن الحكم به.

أشعث هو ابن سوار الكندي النجار الكوفي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦).

الحكم هو ابن عتيبة الكندي مولاهم، الكوفي، من طبقة صغار التابعين، ولد سنة ٤٧ أو ٥٠، وتوفي ١١٣ هـ أو بعدها، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس.

وهو لم يدرك علي بن أبي طالب ~~عنه~~.

انظر: تهذيب الكمال (٧/١١٤)، تهذيب التهذيب (٢/٤٣٤)، التقريب (١٤٥٣).

والأثر مرسل، قال ابن حجر في التلخيص (٢/٥٩٦): (وهو منقطع).

(٢٠١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٣٩)، والدارقطني في السنن =

(٢٠٢) - عن حميد قال: جاء رجل إلى ابن عمر قال: يا أبا عبد الرحمن رجل جاهل بالسنة، بعيد الشقة، قليل ذات اليد، قضيت المناسك كلها غير أنني لم أزر البيت حتى وقعت على امرأتي، فقال: بدنة، وحج من قابل، فأعاد عليه ثلاث مرات كل ذلك يقول: بدنة، وحج من قابل.

= (٥٠/٣)، -ومن طريقه الحاكم في المستدرک (٧٤/٢)، والبيهقي في السنن (١٦٧/٥) -، وابن عساکر في تاریخ دمشق (١١٦/٢٣، ١١٧)، كلهم من طرق عن عبيد الله بن عمر العمري عن عمرو بن شعيب (بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص) عن أبيه به.

قال الحاكم بعده: (هذا حديث ثقات رواه حفاظ)، وقال البيهقي: (هذا إسناد صحيح).

وأخرج البيهقي في السنن (١٦٨/٥) من طريق شعبة عن أبي بشر (جعفر بن إياس الشكري) قال سمعت رجلاً من بني عبد الدار قال: أتى رجل عبد الله بن عمرو فسأله عن محرم وقع بامرأته؟... فذكر نحو القصة. قال أبو بشر: فذكرت ذلك لسعيد ابن جبير، فقال: هكذا كان ابن عباس يقول.

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٣٨٧/٧): (رواه البيهقي بإسناد صحيح)، وقال ابن كثير في إرشاد الفقيه (ص ٣٢٥): (وروى البيهقي... وإسناده ثقات أئمة إلى عمرو بن شعيب).

(٢٠٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٥١/٤) حدثنا ابن فضيل (محمد بن فضيل الضبي مولاهم)، وسلام (ابن سليم أبو الأحوص الكوفي) عن ليث عن حميد به.

ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك، من الذين عاصروا صغار التابعين، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٧).

= حميد لم أتبينه، وقد ذكر المزي في الرواة عن ابن عمر رضي الله عنهما: حميد بن عبد الرحمن بن عوف، وحميد بن عبد الرحمن الحميري، وهما ثقتان، لكنه لم يذكر في تلاميذ أي منهما ليث بن أبي سليم، فالله أعلم^(١).

وأخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤/٤٥٢) حدثنا أبو خالد الأحمر (سليمان ابن حيان) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع عن ابن عمر قال: عليه الحج، ويهدي.

وأخرج أبو يوسف في كتاب الآثار (٥٧٥) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن جعفر بن محمد (بن علي الهاشمي) عن سعيد بن جبير عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: جاءه رجل فقال: إني قضيت المناسك كلها غير الطواف بالبيت، ثم واقعت أهلي، قال: فاقض ما بقي عليك، وأهرق دمًا، وعليك الحج من قابل. قال: فعاد عليه فقال: إني جئت من شقة بعيدة، قال: فقال له مثل قوله.

وأخرج أبو يوسف في كتاب الآثار (٥٥١) عن أبي حنيفة عن حماد عن سعيد ابن جبير عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال في محرم جامع قبل عرفة أو بعدها قبل أن يطوف بالبيت: عليه في الوجهين جميعًا شاة شاة، ويقضي ما بقي من حجه، وعليه الحج من قابل.

حماد هو بن أبي سليمان، صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم = (٣٨).

١- قال ابن أبي حاتم في العلل (١/٢٧٦): (سألت أبي عن حديث رواه عبد الله العمري عن حميد الطويل عن رجل من أهل البصرة قال: «سئل ابن عمر عن رجل واقع أهله قبل أن يرمي الجمرة» فقال أبي: هو علي البارقي الأزدي. قال أبي: روى هذا الحديث الحسن بن صالح وغيره عن ليث بن أبي سليم عن حميد عن ابن عمر، نحو هذا الكلام. قال أبي: فكنت أحسب أن حميدًا هذا شيخ أدرك ابن عمر، حتى تبين لي بعد ذلك أنه حميد الطويل عن علي البارقي).

(٢٠٣) - عن أبي الطفيل عامر بن واثلة عن ابن عباس ~~رضي~~ في رجل وقع على امرأته وهو محرم، قال: اقضيا نسككما وارجعا إلى بلدكما، فإذا كان عام قابل فاخرجا حاجين، فإذا أحرمتما، فتفرقا، ولا تلتقيا حتى تقضيا نسككما، وأهديا هديًا.

= وأخرج علي بن جعفر السعدي في حديثه عن إسماعيل بن جعفر (١١٥) حدثنا حميد (ابن أبي حميد الطويل) أنه سأل الحسن (البصري) عن رجل وقع بامرأته بعدما رمى الجمرة، وذبح، وحلق، ولم يطف بالبيت؟ قال: يعود بحج آخر. وذكر بكر بن عبد الله أن ابن عمر سُئل عن ذلك؟ فقال: مثل ذلك.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٥٢) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن سعيد عن أبي بشر (جعفر بن إياس الشكري) عن علي بن عبد الله البارقي عن ابن عمر قال: عليه الحج من قابل، قلت: وإن حج من عُمان؟ قال: وإن حج من عمان. سعيد هو ابن بشير الأزدي ويقال النصرى مولا هم، الشامي الدمشقي أصله من البصرة أو واسط، قال ابن حجر: ضعيف، وقال الذهبي: (الحافظ، قال البخاري: يتكلمون في حفظه وهو محتمل، وقال دحيم: ثقة، كان مشيختنا يوثقونه).

انظر: تهذيب الكمال (١٠/٣٤٨)، تهذيب التهذيب (٤/١٠)، التقريب (٢٢٧٦)، الكاشف (١٨٥٨).

والأثر صحيح، وقد تفرّد حماد بن أبي سليمان في أن الجماع قبل عرفة، وتحديد الكفارة بشاة.

(٢٠٣) - أخرجه علي بن حجر السعدي في حديثه عن إسماعيل بن جعفر (١١٤)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/١٦٧) والبخاري في شرح السنة (١٩٩٦)- حدثنا إسماعيل (بن جعفر الأنصاري مولا هم) حدثنا حميد عن أبي الطفيل به.

= وقال البيهقي بعده: (ورواه عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبي الطفيل عن ابن عباس في هذه القصة، ثم أهلاً من حيث أهللتما أول مرة.)

حميد هو ابن أبي حميد الطويل البصري، أبو عبيدة، ثقة مدلس.

انظر: تهذيب الكمال (٣٥٥/٧)، تهذيب التهذيب (٤٠/٣)، التقريب (١٥٤٤).

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٩/٤) حدثنا أبو بكر بن عياش عن عبد العزيز بن ربيع (الأسدي المكي) عن عبد الله بن وهبان عن ابن عباس نحوه، وفيه: (فإذا انتهيت إلى المكان الذي وقعت فيه فترقا)، وليس فيه ذكر الهدى.

أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي مولاهم، الكوفي المقرئ، ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح.

انظر: تهذيب الكمال (١٢٩/٣٣)، تهذيب التهذيب (٣٦/١٢)، التقريب (٧٩٨٥).

عبد الله بن وهبان، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، وابن حبان في الثقات، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً، إلا أنهم ذكروا أنه يروي عن ابن عباس وعنه ابن ربيع.

انظر: التاريخ الكبير (٢٢٠/٥)، الجرح والتعديل (١٩٢/٥)، ثقات ابن حبان (٥٢/٥).

وأخرج سعيد بن منصور في السنن (تنقيح التحقيق ٤٤٠/٢ لابن عبد الهادي) حدثنا هشيم^(١) أنبأنا أبو بشر (جعفر بن إياس) قال: حدثني رجل من قريش أن رجلاً وقع بامرأته وهما محرمان، فقال ابن عباس: اقضيا ما عليكما من نسككما هذا، وعليكما الحج من قابل.

١- في المطبوع من التنقيح (هشام) وهو خطأ.

(٢٠٤) - عن عبد الله بن عباس: أنه سُئل عن رجل وقع بأهله وهو بمنى قبل أن يفيض؟ فأمره أن ينحر بدنة.

= وأخرجه مالك في الموطأ (١١٣٦)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (١٧١ / ٥) - عن ثور بن زيد الديلي عن عكرمة مولى ابن عباس قال لا أظنه إلا عن عبد الله بن عباس أنه قال: الذي يصيب أهله قبل أن يفيض يعتمر، ويهدي.

وأخرج البيهقي في السنن (١٦٨ / ٥) من طريق محمد بن خزيمة حدثنا محمد بن معمر القيسي حدثنا محمد بن بكر (البرساني البصري) أنبأنا ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرني أبو الزبير (محمد بن مسلم المكي) أن عكرمة مولى ابن عباس أخبره أن رجلاً وأمرأته من قریش لقيا ابن عباس بطريق المدينة، فقال: أصبت أهلي، فقال ابن عباس: أما حجكما هذا فقد بطل، فحجا عامًا قابلاً، ثم أهلا من حيث أهلتما حتى إذا بلغتما حيث وقعت عليها ففارقها، فلا تراك ولا تراها حتى ترميا الجمرة، واهد ناقة ولتهد ناقة.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٢٤١ / ٤) حدثنا ابن نمير (عبد الله) عن حجاج عن عطاء (بن أبي رباح) عن ابن عباس قال: يحرمان من المكان الذي أحدثا فيه.

حجاج هو ابن أرمطة النخعي صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٥).

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٣٣٢ / ٧): (رواه البيهقي بإسناد صحيح).

(٢٠٤) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٣٦)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (١٧١ / ٥) وفي معرفة السنن والآثار (٣٩٤ / ٨) -، وأخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في جزء ما رواه أبو الزبير عن غير جابر (٦٠) حدثنا إبراهيم بن شريك (الأسدي) حدثنا أحمد بن يونس (أحمد بن عبد الله بن يونس الكوفي)، والبيهقي في السنن (١٧١ / ٥) =

= من طريق عيسى بن حماد (التجيبى المصري)، كلاهما (أحمد، وعيسى) حدثنا الليث بن سعد، كلاهما (مالك، والليث) عن أبي الزبير المكي (محمد بن مسلم)، ولفظ الليث بن سعد: (وطئت امرأتى قبل أن أطوف بالبيت قال: أعندك شيء؟ قال: نعم إني موسر. قال: فانحر ناقة سمينه وأطعمها المساكين.)، وقرن عيسى بن حماد في هذه الرواية مع عطاء: سعيد بن جبير.

وأخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (٥٤٩) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت)، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٥٠)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥/٢٠٢)- حدثنا إسماعيل بن علي عن ليث (بن أبي سليم)، وأخرجه الدارقطني في السنن (٢/٢٧١)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/١٧١)- من طريق العلاء ابن المسيب، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٥٢) حدثنا أبو بكر بن عياش (الأسدي) عن عبد العزيز بن رفيع، كلهم (أبو الزبير، وأبو حنيفة، وليث، والعلاء، وعبد العزيز) عن عطاء بن أبي رباح به.

ولفظ أبي حنيفة: (قال في الرجل يجامع بعد ما يقف بعرفات قبل أن يطوف بالبيت: إن عليه بدنة، ويتم ما بقي من حجه، وحجه تام.)، ولفظ ليث بن أبي سليم: (في رجل وقع على امرأته قبل أن يزور البيت قال: عليه دم.)، ولفظ العلاء: (أن رجلاً أصاب من أهله قبل أن يطوف بالبيت يوم النحر، فقال: ينحران جزورًا بينهما، وليس عليهما الحج من قابل)، ولفظ ابن رفيع: (سئل ابن عباس عن رجل وقع على امرأته قبل أن يزور البيت؟ قال: إذا وقع قبل أن يزور فعليه الحج من قابل.).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٥٠)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥/٢٠٢)- حدثنا إسماعيل بن علي عن أيوب (السختياني)، والبغوي في الجعديات (٢٧٧) حدثنا علي بن الجعد، والبيهقي في السنن (٥/١٧١) من طريق =

= محمد بن خزيمة حدثنا سلم بن جنادة حدثنا وكيع، كلاهما (علي، ووكيع) عن شعبة عن حبيب بن أبي ثابت، وأخرجه البيهقي في السنن (١٦٨/٥) من طريق عبد الرزاق أنبأنا معمر (بن راشد) عن ابن خثيم (عبد الله بن عثمان)، كلهم (أيوب، وحبيب، وابن خثيم) عن سعيد بن جبيرة به.

ولفظ أيوب: (في رجل وقع على امرأته قبل أن يزور البيت قال: عليه دم).

ولفظ حبيب: (عليه بدنة في الذي يأتي أهله يوم النحر، قبل أن يطوف بالبيت) ^(١)،

وقرن سلم بن جنادة عن وكيع مع شعبة: سفیان الثوري.

ولفظ ابن خثيم: (قال: جاء ابن عباس رجل، فقال: وقعت على امرأتي قبل أن

أزور، فقال: إن كانت أعانتك، فعلى كل واحد منكما ناقة حسناء جملاء، وإن كانت لم تعنك فعليك ناقة حسناء جملاء).

وأخرجه يعقوب بن سفیان في كتاب المعرفة والتاريخ (٢٧٣/٢) حدثني عقبة

بن مكرم (المالكي البصري) حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة (بن الحجاج) عن

عمرو بن دينار سمعت طاووسًا يحدث عن ابن عباس أنه قال: من غشي قبل أن

يطوف بالبيت يوم النحر: عليه بدنة.

والأثر صحيح، تفرد أبو حنيفة، والعلاء بن المسيب عن عطاء بتمام حج

المجامع، وخالفهما ابن ربيع بوجوب قضاءه، واتفق الرواة الآخرون عن عطاء بذكر

الكفارة فقط، وكذا عن سعيد بن جبيرة وطاووس بن كيسان.

١- هذا لفظ علي بن الجعد عن شعبة، وزاد سلم بن جنادة عن وكيع عن شعبة وسفيان: (عليه

بدنة، وتم حجه). وسلم بن جنادة هو بن سلم السوائي العامري، أبو السائب الكوفي، ثقة ربما خالف.

انظر: تهذيب الكمال (١١/٢١٨)، تهذيب التهذيب (٤/١٢٩)، التقريب (٢٤٦٤).

ولفظ علي بن الجعد أصح، فإنه ثقة ثبت، من المقدمين في شعبة.

انظر: تهذيب الكمال (٢٠/٣٤١)، تهذيب التهذيب (٧/٢٩٢)، التقريب (٤٦٩٨).

(٢٠٥) - حدثنا حميد الطويل أنه سأل الحسن عن امرأة قدمت معتمرة فطافت بالبيت، وبين الصفا والمروة، فوقع عليها زوجها قبل أن تقصر؟ فقال: لتهدى هدياً بغيراً، أو بقرة. قال حميد: فذكر بكر بن عبد الله أن ابن عباس سئل عن ذلك؟ فقال: إنها لشبقة، قيل: إن المرأة شاهدة، فسكت، ثم قال: لتهدى هدياً، بغيراً، أو بقرة.

= قال النووي في المجموع (٧/٢٨٦): (رواه مالك في الموطأ بإسناد صحيح)، وقال أيضاً في نفس المصدر (٧/٢٧٦): (رواه ابن خزيمة، والبيهقي بإسناد صحيح).
(٢٠٥) - أخرجه علي بن جعفر السعدي في حديثه عن إسماعيل بن جعفر (١٣٠) حدثنا حميد بن أبي حميد الطويل به.

وأخرج البيهقي في السنن (٥/١٧٢) من طريق حماد (بن سلمة) عن أيوب (السختياني) عن سعيد بن جبير أن رجلاً أهلاً هو وامرأته جميعاً بعمرة، فقضت مناسكها إلا التقصير، فغشيها قبل أن تقصر، فسئل ابن عباس عن ذلك؟ فقال: إنها لشبقة، فقيل له: إنها تسمع، فاستحيا من ذلك، وقال: ألا أعلمتموني، وقال لها: اهريقي دمًا، قالت: ماذا؟ قال: انحري ناقة، أو بقرة، أو شاة، قالت: أي ذلك أفضل، قال: ناقة.

وذكر المحب الطبري في القري (ص ٢١٦) نحوه وعزاه إلى سعيد بن منصور.

وأخرج البيهقي في السنن (٥/١٧٢) من طريق شعبة (بن الحجاج) عن أبي بشر (جعفر بن إياس الشكري الواسطي) عن سعيد بن جبير أن رجلاً اعتمر، فغشي امرأته قبل أن يطوف بالصفا والمروة بعد ما طاف بالبيت، فسئل ابن عباس؟ قال: فدية من صيام، أو صدقة، أو نسك، فقلت: فأي ذلك أفضل؟ قال: جزور أو بقرة، قلت: فأي ذلك أفضل؟ قال: جزور.

قال البيهقي بعده: (خالفه أيوب عن سعيد..، ولعل هذا أشبه) ا.هـ. أي دون ذكر

الصيام، والصدقة.

والأثر صحيح.

(٢٠٦) - عن مجاهد عن ابن عباس قال: على كل واحد منهما هدي.

(٢٠٧) - عن عطاء عن ابن عباس قال: على كل واحد منهما شاة.

(٢٠٨) - عن شيخ يقال له: أبو هرم قال: سمعت أبا هريرة يقول: يحل

للمحرم من امرأته كل شيء إلا هذا، وأشار بأصبعه السبابة بين أصبعين من أصابع يده - يعني الجماع -.

(٢٠٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٤٠)، والبيهقي في السنن

(١٦٨/٥) من طريق محمد بن خزيمة، كلاهما من طرق عن عمر بن ذر (المرهبي الكوفي) عن مجاهد بن جبر به.

قال النووي في المجموع (٧/٣٨٧): (عن ابن عباس أنه قال: إذا جامع الرجل

زوجته فعلى كل واحد منهما بدنة. رواه ابن خزيمة والبيهقي بإسناد صحيح).

وأخرج البيهقي في السنن (٥/١٦٨) من طريق محمد بن خزيمة حدثنا محمد

(بن يحيى الذهلي) حدثنا محمد بن يوسف (الفرياني) أنبأنا سفيان (الثوري) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (بن أبي رباح) عن ابن عباس قال: يجزئ بينهما جزور.

قال النووي في المجموع (٧/٣٨٧): (رواه ابن خزيمة، والبيهقي بإسناد صحيح).

والأثر صحيح.

(٢٠٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٤٠) حدثنا ابن نمير (عبد

الله) عن حجاج عن عطاء (بن أبي رباح) به.

حجاج هو ابن أرملة النخعي صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته

عند الأثر رقم (١٥).

والأثر منكر، لتفرد حجاج فيه عن عطاء مع المخالفة.

(٢٠٨) - أخرجه ابن حزم في المحلى (٥/٢٩٠) من طريق عبد الرزاق =

(٢٠٩) - عن طاووس عن ابن عباس قال: إن استطعت ألا تدنو من امرأتك وأنت حرام.

(٢١٠) - عن ابن عمر رضي الله عنهما: ﴿وَلَا فُسُوقٌ﴾، قال الفسوق: المعاصي.

= (بن همام) أخبرنا محمد بن راشد عن شيخ يقال له أبو هرم به.

محمد بن راشد الخزاعي، الدمشقي، ويعرف بالمكحولي، صدوق يهمل، ورمي بالقدر.

انظر: تهذيب الكمال (١٨٦/٢٥)، تهذيب التهذيب (١٦٠/٩)، التقريب (٥٨٧٥).

وأبو هرم لم أعرفه، والذي يترجح لي أنه مصحف وأن الصواب أبو المهزم، وهو التميمي البصري؛ معروف بالرواية عن أبي هريرة، متروك الحديث، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٠).

والأثر ضعيف.

(٢٠٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٥/٤) حدثنا يحيى بن سعيد

(القطان) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) عن طاووس (بن كيسان) به.

والأثر صحيح.

(٢١٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٦/٤)، وسعيد بن منصور

في السنن (٨٠٣/٣)، والطبري في التفسير (١٣٨/٤)، والطبراني في الأوسط

(١٢٦/٧)، وابن أبي حاتم في التفسير (٣٠/٢)، والحاكم في المستدرک (٣٠٣/٢)،

-ومن طريقه البيهقي في السنن (٦٧/٥)-، كلهم من طرق كثيرة عن ابن عمر رضي الله عنهما به، وفي بعضها قال: (السباب).

والأثر صحيح.

(٢١١) - عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿وَلَا فُسُوقَ﴾، قال الفسوق: المعاصي.

(٢١٢) - عن أبي الأحوص عن عبد الله: ﴿وَلَا جِدَالَ﴾ قال: أن تماري

صاحبك حتى تغضبه.

(٢١١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٥/٤)، وسعيد بن منصور

في السنن (٧٩٩/٣)، والطبري في التفسير (١٣٥/٤، ١٣٦، ١٣٧)، وابن أبي حاتم

في التفسير (٣٠/٢)، والبيهقي في السنن (٦٧/٥)، كلهم من طرق كثيرة عن ابن

عباس رضي الله عنهما به.

وأخرج ابن أبي حاتم في التفسير (٣١/٢) حدثنا أبي (محمد بن أدريس الرازي)

حدثنا هشام (بن عبيد الله) الرازي وابن الأصبهاني (محمد بن سعيد) قالوا حدثنا أبو

الأحوص (سلام بن سليم) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن

الضحاك عن ابن عباس في قول الله: ﴿وَلَا فُسُوقَ﴾ قال: الفسوق المنازعة بالألقاب،

تقول لأخيك: يا ظالم يا فاسق.

الضحاك هو ابن مزاحم الهلالي، صدوق كثير الإرسال. وروايته عن ابن عباس

مرسلة قاله عدد من الأئمة كشعبة وأحمد، تقدمت ترجمته عند الأثر (٢٤).

والأثر صحيح.

(٢١٢) أخرجه الطبري في التفسير (١٤١/٤) حدثنا عبد الحميد بن بيان

(الواسطي السكري) أخبرنا إسحاق (بن يوسف الأزرق) عن شريك عن أبي إسحاق

(عمرو بن عبد الله السبيعي) عن أبي الأحوص (عوف بن مالك الجشمي) به.

شريك هو ابن عبد الله النخعي، القاضي، صدوق يخطيء كثيراً، تغير حفظه منذ

ولي القضاء بالكوفة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

والأثر لا بأس به.

(٢١٣) - عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول: «الجدال في الحج»: السباب، والمراء، والخصومات.

(٢١٤) - عن ابن عباس قال: «الجدال» أن تماري صاحبك حتى تغضبه.

(٢١٥) - عن عطاء بن السائب قال: كان عمر يأمر رجلاً فيحدو^(١).

(٢١٣) - أخرجه سعيد بن منصور في السنن (٣/٨٠٣)، والطبري في التفسير (٤/١٤٥)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢/٣١)، والحاكم في المستدرک (٢/٣٠٣)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٦٧)-، كلهم من طرق عن نافع به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٥٦)، والطبري في التفسير (٤/١٣٨) مختصراً على تفسير الفسوق، والطبراني في الأوسط (٧/١٢٦) بنحوه، كلهم عن شريك عن إبراهيم بن مهاجر (البحلي الكوفي) عن مجاهد عن ابن عمر قال: الرفث: الجماع، والفسوق: السباب، والجدال: المراء أن تماري صاحبك حتى تغضبه.

شريك هو ابن عبد الله النخعي، القاضي، صدوق يخطيء كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).
والأثر صحيح.

(٢١٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٥٥)، وسعيد بن منصور في السنن (٣/٧٧٩، ٨٠١)، والطبري في التفسير (٤/١٤١، ١٤٢، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٨)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢/٣٢)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢/٣١)، والبيهقي في السنن (٥/٦٧)، كلهم من طرق كثيرة عن ابن عباس رضي الله عنه به.

والأثر صحيح.

(٢١٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٣٦) حدثنا جرير (بن عبد الحميد) عن عطاء به.

=

١- ترجم على هذا الأثر والذي بعده الحافظ ابن أبي شيبة في المصنف (باب في الحداء للمحرم).

(٢١٦) - عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: سمع عمر بن الخطاب رجلاً بفلاة من الأرض، وهو يحدو بغناء الركبان، فقال عمر: إن هذا من زاد الراكب.

(٢١٧) - عبد الرحمن بن الحسن أبو القاسم الأزرق عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ركب راحلة له، وهو محرم، فتدلت، فجعلت تقدم يداً وتؤخر أخرى، قال الربيع أظنه - قال عمر -:

كَأَنَّ رَاكِبَهَا غَضْنُ بِمَرْوَحَةٍ إِذَا تَدَلَّتْ بِهِ أَوْ شَارِبٌ تَمِلُ
ثم قال: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

= عطاء بن السائب الثقفي الكوفي، من طبقة صغار التابعين، صدوق اختلط، وهو لم يدرك عمر رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٥).
والأثر مرسل.

(٢١٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٧/٤)، والبيهقي في السنن (٦٨/٥)، وابن بطة (مسند الفاروق لابن كثير ١/٢٩٨)، كلهم من طرق عن أسامة ابن زيد عن زيد بن أسلم (العدوي مولاهم) عن أبيه (أسلم مولى عمر) به.
أسامة بن زيد هو ابن أسلم القرشي العدوي مولاهم، أبو زيد المدني، ضعيف من قبل حفظه.

انظر: تهذيب الكمال (٢/٣٣٤)، تهذيب التهذيب (١/٢٠٧)، التقريب (٣١٥).
والأثر ضعيف.

(٢١٧) - أخرجه الشافعي في المسند (٨٧٠ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٦٨/٥)- أخبرنا عبد الرحمن بن الحسن أبو القاسم الأزرق عن أبيه به.
عبد الرحمن بن الحسن بن القاسم بن عقبة بن الأزرق الأزرق، لم أجد له ترجمة، وأبوه غير مشهور قاله في تعجيل المنفعة.
=

(٢١٨) - عبد الله بن عباس أخبر أنه بينما هو يسير مع عمر ~~رضي~~ في طريق مكة في خلافته، ومعه المهاجرون والأنصار، فترنم عمر ~~رضي~~ بيت، فقال له رجل - من أهل العراق ليس معه عراقي غيره-: غيرك فليقلها يا أمير المؤمنين، فاستحيا عمر ~~رضي~~ من ذلك، وضرب راحلته حتى انقطعت من الموكب.

= انظر: تعجيل المنفعة (ترجمة ٢٠٧).

والأثر مرسل، فإن طبقة شيوخ شيوخ الشافعي ~~رضي~~ إنما أدركوا صغار الصحابة.

(٢١٨) - أخرجه يعقوب بن سفيان في كتاب المعرفة والتاريخ (٣٧٣/١) حدثنا الحجاج بن أبي منيع (الرصافي) حدثنا جدي (عبيد الله بن أبي زياد الرصافي)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦٩/٥) من طرق عن أبي العباس محمد بن يعقوب (الأصم) حدثنا محمد بن خالد الحمصي حدثنا بشر بن شعيب بن أبي حمزة (الحمصي) عن أبيه، كلاهما (الرصافي، وشعيب) عن الزهري أخبرني إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة أن الحارث بن عبد الله بن عياش^(١) (المخزومي المكي) أخبره أن عبد الله بن عباس أخبره، به.

إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة القرشي المخزومي المدني، أمه أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق، أخرج له البخاري والنسائي وابن ماجه، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (١٣٣/٢)، تهذيب التهذيب (١٣٩/١)، التقريب (٢٠٥).

والأثر حسن.

١- في المطبوع من كتاب المعرفة (الحارث بن عبد الله بن عباس) وهو خطأ.

(٢١٩) - عن يحيى بن عبد الرحمن عن أبيه قال: خرجنا مع عمر بن الخطاب في الحج الأكبر، حتى إذا كنا بالروحاء، كلم القوم رباح بن المعترف، وكان حسن الصوت بغناء العرب، فقالوا: أسمعنا رباح، وقصر عنا المسير، قال: إني أفرق من عمر، فكلم القوم عمر، فقالوا: إنا كلمنا رباحًا يسمعنا، ويقصر عنا المسير، فأبى إلا أن تأذن له، فقال: يا رباح، أسمعهم وقصر عنهم المسير، فإذا أسحرت فارفع، قال: وحدا لهم من شعر ضرار بن الخطاب، فرفع عقيرته يتغنى، وهم محرمون.

(٢١٩) - أخرجه هشام بن عمار في حديثه (١٢٦) حدثنا سعيد (بن يحيى اللخمي) حدثنا محمد بن عمرو (بن علقمة الليثي) عن يحيى بن عبد الرحمن (بن حاطب بن أبي بلتعة) عن أبيه به.

وأخرج أحمد في المسند (١/١٦٢)، -ومن طريقه الضياء في المختارة- حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا شريك عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال: سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه صوت ابن المغترف -أو ابن الغرف الحادي في جوف الليل ونحن منطلقون إلى مكة، فأوضع عمر راحلته حتى دخل مع القوم فإذا هو مع عبد الرحمن، فلما طلع الفجر، قال عمر: هَيء؛ الآن اسكت؛ الآن قد طلع الفجر؛ اذكروا الله.

شريك هو ابن عبد الله النخعي، القاضي، صدوق يخطيء كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

عاصم بن عبيد الله هو بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، المدني، ضعيف.

انظر: تهذيب الكمال (١٣/٥٠٠)، تهذيب التهذيب (٥/٤٨)، التقريب = (٣٠٦٥).

= وأخرج ابن سعد في الطبقات (٣/ ٣٦٤) إشارة: أخبرنا عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي، والسراج في تاريخه (الإصابة لابن حجر ٢/ ٣٤٧)، -ومن طريقه ابن عبد البر في الاستيعاب (ص ٢١٣)- حدثنا أحمد بن سعيد الرباطي، والبيهقي في السنن (٥/ ٦٩)، - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٥/ ٤٨٣)- أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان حدثنا أبو الأزهر (أحمد بن الأزهر النيسابوري)، كلاهما (الرباطي، وأبو الأزهر) حدثنا يونس بن محمد (البغدادي المؤدب)، كلاهما (عبد الملك، ويونس) حدثنا فليح بن سليمان (المدني) عن ضمرة بن سعيد (المدني) عن قيس بن أبي حذيفة عن خوات بن جبير قال: خرجنا حجاجًا مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: فسرنا في ركب فيهم أبو عبيدة بن الجراح، وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، قال: فقال القوم: غننا يا خوات، فغناهم، فقالوا: غننا من شعر ضرار، فقال عمر رضي الله عنه: دعوا أبا عبد الله يتغنئ من بنات فؤاده -يعني من شعره-، قال: فما زلت أغنيهم حتى إذا كان السحر، فقال عمر رضي الله عنه: ارفع لسانك يا خوات فقد اسحرنا، فقال أبو عبيدة رضي الله عنه: هلم إلى رجل أرجو ألا يكون شرًا من عمر رضي الله عنه، قال: فتنحيت، وأبو عبيدة، فمازلنا كذلك حتى صلينا الفجر.

قيس بن أبي حذيفة، قال البخاري: (قيس بن حذيفة عن خوات بن جبير روى فليح بن سليمان عن ضمرة)، وكذا قال أبو حاتم ولم يزيدا على ذلك.

انظر: التاريخ الكبير (٧/ ١٥١)، الجرح والتعديل (٧/ ٩٥).

وأخرج الذهلي في الزهريات (الإصابة لابن حجر ٣/ ٤٨٤) من حديث الزهري عن السائب بن يزيد قال: بينا نحن مع عبد الرحمن بن عوف في طريق مكة إذ قال عبد الرحمن لرباح بن المعترف: غننا، فقال له عمر: إن كنت آخذًا فعليك بشعر ضرار بن الخطاب.

والأثر حسن.

(٢٢٠) - عن نافع أن ابن عمر **رضي الله عنهما** مر عليه قوم محرمون، وفيهم رجل يتغنى، فقال: ألا لا سمع الله لكم، ألا لا سمع الله لكم.

(٢٢٠) - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٦٨/٥) أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل أنبأنا الحسين بن صفوان (الردعي) حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا حدثنا عبيد الله بن عمر (القواريري) وأبو خيثمة (زهير بن حرب) قالا حدثنا يحيى بن سعيد (القطان) عن عبيد الله بن عمر (العمرى) حدثني نافع به.
والأثر صحيح.



المبحث الخامس:

الآثار الواردة في اللباس والزينة، والترفيه في الإحرام

(٢٢١) - عن نافع أنه سمع أسلم مولى عمر بن الخطاب يحدث عبد الله بن عمر: أن عمر بن الخطاب رأى على طلحة بن عبيد الله ثوبًا مَصْبُوعًا وهو محرم، فقال عمر: ما هذا الثوب المَصْبُوعُ يا طلحة؟ فقال طلحة: يا أمير المؤمنين إنما هو مَدْرٌ^(١)، فقال عمر: إنكم أيها الرهط أئمة يقتدي بكم الناس، فلو أن رجلاً جاهلاً رأى هذا الثوب لقال: إن طلحة بن عبيد الله كان يلبس الثياب المَصْبَغَةَ في الإحرام، فلا تلبسوا أيها الرهط شيئًا من هذه الثياب المَصْبَغَةَ.

(٢٢١) - أخرجه مالك في الموطأ (٩١٠)، -ومن طريقه الطحاوي في أحكام القرآن (٥٢/٢)، والبيهقي في السنن (٦٠/٥)-، وأخرجه أبو عبيد في غريب الحديث (١١/٤)، ومسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣١٣)، كلاهما (أبو عبيد، ومسدد) حدثنا إسماعيل بن إبراهيم (بن علي) عن أيوب (السختياني)، وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/١٦٤) أخبرنا يحيى بن عباد (الضبي، البصري) أخبرنا فليح ابن سليمان (المدني)، وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/١٦٤) أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا محمد بن إسحاق (بن يسار المطلبي مولاهم)، كلهم (مالك، وأيوب، وفليح، ومحمد) عن نافع به.

وفي رواية محمد بن إسحاق: (عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد أو أسلم به)، وفي أخرى: (وإن أحسن ما يلبس المحرم البياض). وهي زيادة منكورة.
والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٧/٣٥١): (أثر صحيح، رواه مالك =

١- أي مَصْبُوعٌ بِالْمَدْرِ وهو الطين. انظر: النهاية (٤/٦٤٩).

(٢٢٢) - عن ابن عمر أن عمر نهى أن يُحرم المحرم في الثوب المصبوغ بالورس والزعفران.

(٢٢٣) - عن أبي جعفر قال: أحرم عقيل بن أبي طالب في ثوبين ورديين، فرآه عمر فقال: ما هذا؟ فقال له: إن أحداً لا يُعلمنا بالسنة.

(٢٢٤) - عن أبي جعفر قال: أبصر عمر بن الخطاب رضي الله عنه على عبد الله بن جعفر ثوبين مُضَرَّجَيْنِ^(١) وهو محرم، فقال: ما هذه الثياب؟ فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: ما إخال أحداً يُعلمنا السنة، فسكت عمر رضي الله عنه.

= في الموطأ بإسناد علي شرط البخاري ومسلم).

(٢٢٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢١٥) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن مسعر (بن كدام الكوفي) عن وَبَرَةَ (بن عبد الرحمن المُسلي) عن ابن عمر به. والأثر صحيح.

(٢٢٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢١٥) حدثنا شريك عن أبي إسحاق (عمر وبن عبد الله السبيعي) عن أبي جعفر به.

شريك هو ابن عبد الله النخعي، القاضي، صدوق يخطيء كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

أبو جعفر هو محمد بن علي بن الحسين، ثقة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٣)، لكنه لم يدرك عقيلاً، فقد توفي رضي الله عنه سنة ٦٠، وولد أبو جعفر سنة ٥٦ أو ٦٠، وأما القصة فهو لم يشهدها قطعاً. والأثر مرسل.

(٢٢٤) - أخرجه الشافعي في المسند (٧٣٩ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي =

١ صَرَّجْتُ الثوب تَصْرِيحًا، إذا صبغته بالحمرة، وهو دون المُسَبِّعِ وفوق المُورِدِ. انظر الصحاح (٣٤٩/٢).

- (٢٢٥) - عائشة ابنة سعد أن سعدًا كان يقول لبناته: ثِيَابُكُنَّ التي تُحْرِمُنَّ فيها هي الْمُصَبَّغَاتُ، إذا أحرمتنَّ فضَعْنَهَا في حُجُورِكُنَّ^(١).
- (٢٢٦) - عن سفيان مولى عبد الله بن إياس قال: رأيت أصحاب رسول الله ﷺ يجرمون في الثوبين الأَبْيَضَيْنِ وَالْمُمَشَّقَيْنِ^(٢).

= في السنن (٥/٥٩-)، وأحمد بن منيع في المسند (المطالب العالية ٣/٣١٣)، وعبد الرزاق (التمهيد ١٠/١٧ لابن عبد البر)، كلهم عن سفيان بن عيينة عن عمرو (بن دينار) عن أبي جعفر به.

وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ١٩٧) إلى سعيد بن منصور، وفيه: (فقال عمر: ما هذا؟ خالفت الناس،...) وفيه قال -يعني عمر- له: «صدقت»، مكان «فسكت عمر».

أبو جعفر هو محمد بن علي بن الحسين، ثقة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٣)، لكنه لم يدرك القصة، إلا أن يكون سمعها من عبد الله بن جعفر عليه السلام، وظاهره التحديث بها.

والأثر مرسل.

(٢٢٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢١٦) حدثنا يحيى بن سعيد (القطان) عن الجعد (بن عبد الرحمن المدني ويقال: الجعيد) حدثتني عائشة (بنت سعد بن أبي وقاص) به.

والأثر صحيح.

(٢٢٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢١٧) حدثنا أبو أسامة (حماد) =

١- حُجُورٌ وَحُجُورَةٌ وَأَحْجَارٌ الْقِرَابَةُ وما بين يديك من ثوبك. انظر: القاموس المحيط (ص ٤٧٥).

٢- الْمُمَشَّقُ: الثَّوْبُ يُصَبَّغُ بِالْمِشْقِ وهو الطين الأحمر. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٤/١١)، والنهية (٤/٧١٣).

- (٢٢٧) - عن عبد الله بن عبد الله قال: كان الفتيان يجرمون مع ابن عمر في المورد^(١)، فلا ينهاهم ولا ينكر عليهم.
- (٢٢٨) - عن نافع أن نساء عبد الله بن عمر وبناته كنَّ يَلْبِسْنَ الْحَيَّ وَالْمُعْصَفَاتِ^(٢)، وهنَّ محرمات.

= ابن أسامة) عن موسى بن عبيدة عن سفيان مولى عبد الله بن إياس به.

موسى بن عبيدة هو الربذي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٨١).
سفيان، لم أجد له ترجمة.
والأثر ضعيف.

(٢٢٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢١٥/٤) حدثنا حماد بن خالد (الخياط القرشي)، وابن عبد البر في التمهيد (١٧/١٠) بنحوه من طريق عبد الله بن مسلمة (القعنبي)، كلاهما (حماد، وعبد الله) عن عبد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم (بن محمد بن أبي بكر) عن عبد الله بن عبد الله (بن عمر) به.

عبد الله بن عمر هو العمري، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤١).
والأثر ضعيف.

(٢٢٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢١٦/٤) حدثنا وكيع (بن الجرح) عن مسعر (بن كدام) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع به.
والأثر صحيح.

١- المورّد ما صبغ بالحُمرة، وهو دون المُشَبِّعِ والمُضْرَجِ. انظر: الصحاح (٢/٣٤٩).

٢- العُصْفُرُ نبت معروف، وعُصْفَرْتُ الثوب صبغته بالعُصْفُرِ فهو مُعْصَفَرٌ. انظر: المصباح

(٢٢٩) - عن كثير بن جُمهان قال: أتى رجل ابن عمر فقال: يا أبا عبد الرحمن أتنتهى الناس عن المصبوغ وتلبسه؟ قال: ويحك إنما هو بالمَدْرِ.
 (٢٣٠) - عن أبي الزبير قال: كنت عند ابن عمر فأتى رجل عليه ثوبان مُعَصْفَران وهو محرم، فقال: في هذا عليٌّ بأس؟ قال: فيهما طيب؟ قال: لا، قال: فلا بأس به.

(٢٢٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢١٧/٤) حدثنا ابن فضيل (محمد بن فضيل)، وأبو يوسف في كتاب الآثار (٤٧٠) عن أبي حنيفة، كلاهما عن عطاء بن السائب عن كثير بن جمهان به.

ولفظ أبي يوسف: (بيننا عبد الله بن عمر ~~في المناسك~~ في المسعى عليه ثوبان لون الهروي، إذ عرض له رجل، فقال: أتلبس هذين الثوبين المصبوغين وأنت محرم؟ فقال: إنما صبغا بمدر).

عطاء بن السائب الثقفي الكوفي، صدوق اختلط، تقدمت ترجمته عند الأثر (٤٥).
 ومحمد بن فضيل، وأبو حنيفة، ممن سمعا منه بعد الاختلاط.
 كثير بن جمهان السلمي ويقال الأسلمي، أبو جعفر الكوفي، قال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول.
 انظر: تهذيب الكمال (١٠٧/٢٤)، تهذيب التهذيب (٤٢٠/٨)، التقريب (٥٦٠٧).

والأثر ضعيف.

(٢٣٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢١٧/٤) حدثنا حميد (بن عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي الكوفي) عن أبيه عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) به.
 والأثر صحيح.

(٢٣١) - ابن عون قال: نُبئت عن ابن عمر أنه كان يكره أن يجلس المحرم على الفراش المصبوغ بالزعفران.

(٢٣٢) - عن أبي الزبير عن جابر قال: لا بأس بالمُضْرَج للمحرم.

(٢٣٣) - عن أبي الزبير عن جابر قال: إذا لم يكن في الثوب المُعَصْفَر طيب، فلا بأس للمحرم أن يلبسه .

(٢٣١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٥٩/٤)، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧١٩) حدثنا أحمد، كلاهما (ابن أبي شيبة، وأحمد) أخبرنا معاذ بن معاذ (العنبري البصري) أخبرنا ابن عون (عبد الله) به.

والأثر ضعيف لجهالة الوساطة بين عبد الله بن عون، وعبد الله بن عمر ~~رضي~~ .

(٢٣٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢١٥/٤) حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم) عن زياد بن سعد (بن عبد الرحمن الخرساني) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) به.

والأثر صحيح.

(٢٣٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢١٧/٤) وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧١٩) حدثنا أحمد، كلاهما (ابن أبي شيبة، وأحمد) حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي عن أبيه عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) به.

وأخرجه الشافعي في المسند (٨٠٤ت.السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥٩/٥) وابن حجر في تغليق التعليق (٥١/٣)-، ومسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣١٤)، كلاهما من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن أبي الزبير عن جابر أنه سمعه يقول: لا تلبس المرأة ثياب الطيب، وتلبس الثياب المعصفرة، ولا أرى المعصفر طيبًا.

(٢٣٤) - عن أبي الزبير عن جابر قال: كنا نلبس من الثياب إذا أهللنا المُمَشَّقَ إنما هو بطين.

(٢٣٥) - عن مقسم عن ابن عباس قال: لا بأس بِالْمُورِدِ للمحرم.

= وأخرج الطحاوي في أحكام القرآن (٥١/٢) حدثنا إبراهيم بن مرزوق (الأموي مولا هم الكوفي) حدثنا أبو عاصم (الضحاك بن مخلد) عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول: المِهْلَةُ لا تلبس ثياب الطيب، وتلبس الثياب المعصفرة من غير طيب.
والأثر صحيح.

(٢٣٤) - أخرجه أبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧١٩) حدثنا أحمد حدثنا يحيى بن سعيد (القطان)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٠٢/٤)، والبيهقي في السنن (٥٢/٥) كلاهما حدثنا أحمد بن منيع حدثنا ابن أبي زائدة (يحيى بن زكريا)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٠٢/٤) حدثنا محمد بن معمر (البحراني) حدثنا محمد بن بكر (البرساني)، كلهم (يحيى، وابن أبي زائدة، ومحمد) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) به.
والأثر صحيح.

(٢٣٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢١٥/٤) حدثنا يحيى بن يمان (العجلي الكوفي) عن سفيان (الثوري) عن يزيد عن مقسم (بن بجرة) به.
يزيد هو بن أبي زياد الهاشمي، مولا هم، أبو عبد الله الكوفي، ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن.

انظر: تهذيب الكمال (١٣٥/٣٢)، تهذيب التهذيب (٣٣٠/١١)، التقريب (٧٧١٧).

والأثر ضعيف.

- (٢٣٦) - عن ابن عباس قال: كَنَّ أزواج رسول الله ﷺ يخضبن بالحناء وهنَّ محرمات، ويلبسن المعصفر وهنَّ محرمات.
- (٢٣٧) - عن ابن عباس: أن أزواج النبي ﷺ كن يظفن بالبيت، وعليهن ملاحف حمر وليست بالمُشَبَّعة^(١).

(٢٣٦) - أخرجه الطبراني في الكبير (١١/١٠٥) حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أحمد بن محمد بن أيوب صاحب المغازي حدثنا أبو بكر بن عياش (الأسدي الكوفي) عن يعقوب بن عطاء عن عمرو بن دينار عن ابن عباس به. يعقوب بن عطاء بن أبي رباح المكي الحجازي، مولى قريش، ضعيف. انظر: تهذيب الكمال (٣٢/٣٥٤)، تهذيب التهذيب (١١/٣٩٣)، التقريب (٧٨٢٦).

وأخرج ابن سعد في الطبقات (٨/٥٧) أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء (الخفاف) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) قال: أُخبرت عن عكرمة (مولى ابن عباس) قال: كانت عائشة وأزواج النبي ﷺ... به. والأثر ضعيف.

(٢٣٧) - أخرجه الطبراني في الكبير (١٢/٤٠) حدثنا الحسين^(٢) بن إسحاق التستري حدثنا أمية بن بسطام (أبو بكر البصري) حدثنا يزيد بن زريع (البصري) حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن أبي معشر (زياد بن كليب) عن سعيد بن جبير به. والأثر صحيح، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٥٠٠): (رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو معشر وفيه كلام). قلت: ظنه أبو معشر نجيح السندي.

١- في المطبوع من المعجم (بالمشعة)، وفي مجمع الزوائد (٣/٥٠٠): (بالمسبغة)، ولعل ما أثبتته الصواب.

٢- تحرف في المطبوع من المعجم إلى (الحسن) وهو خطأ.

(٢٣٨) - عن يزيد الفقير قال: سافرت مع أم سلمة زوج النبي ﷺ فكان بعض من معها يلبس المعصفر.

(٢٣٩) - عن هشام بن عروة عن أبيه عن أسماء بنت أبي بكر: أنها كانت تلبس الثياب المَعْصَفَرَاتِ المُشَبَّعَاتِ وهي محرمة، ليس فيها زعفران.

(٢٤٠) - عن عروة بن الزبير عن أسماء بنت أبي بكر أن نساء النبي ﷺ كنَّ يلبسن الدروع المَعْصَفَرَاتِ وهن محرّمات.

(٢٣٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢١٦/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن مسعر (بن كدام) عن يزيد (بن صهيب الفقير) به. والأثر صحيح.

(٢٣٩) - أخرجه مالك في الموطأ (٩١٠)، -ومن طريقه الطحاوي في أحكام القرآن (٥١/٢)، والبيهقي في السنن (٥٩/٥) -.

قال البيهقي بعده: (هكذا رواه مالك، وخالفه أبو أسامة وحاتم بن إسماعيل وابن نمير، فرووه عن هشام عن فاطمة عن أسماء. قاله مسلم بن الحجاج).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢١٦/٤) حدثنا عبدة (بن سليمان الكلابي)، وابن سعد في الطبقات (١٩٩/٨) أخبرنا أنس بن عياض (الليثي)، وكذا: أخبرنا عارم بن الفضل (محمد بن الفضل السدوسي) حدثنا حماد بن زيد، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧١٩) حدثنا أحمد حدثنا يحيى بن سعيد (القطان)، كلهم (عبدة، وأنس، وحماد) عن هشام (بن عروة بن الزبير) عن فاطمة بنت المنذر (بن الزبير) أن أسماء كانت تلبس المعصفر وهي محرمة.

والأثر صحيح.

(٢٤٠) - أخرجه الطبراني في الكبير (٨٥/٢٤) حدثنا أبو جعفر الترمذي محمد ابن أحمد حدثني أبو الحكم الليثي حدثني جدي عن أبيه عن الزهري عن عروة به. =

(٢٤١) - عن عائشة قالت: يُكره الثوب المَصْبُوعُ بالزعفران أو المُشْبَعَةُ بِالْعَصْفَرِ للرجال والنساء إلا أن يكون ثوبًا غَسِيلاً.

(٢٤٢) - القاسم بن محمد قال: كانت عائشة تلبس المَعْصَفَر وهي محرمة.

= أبو الحكم الليثي، وجدَّيه لم أعرفهم.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٥٠٠): (رواه الطبراني في الكبير، وفيه جماعة لم أعرفهم).

والأثر في إسناده من لم أعرفهم.

(٢٤١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢١٥، ٢١٦، ٢٤٤) حدثنا

جرير (بن عبد الحميد الضبي) عن مغيرة (بن مقسم الضبي مولاهم) عن إبراهيم به.

إبراهيم هو ابن يزيد النخعي، ثقة فقيه، لكنه لم يسمع من عائشة رضي الله عنها، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

والأثر مرسل.

(٢٤٢) - أخرجه سعيد بن منصور (تغليق التعليق لابن حجر ٣/ ٥١) حدثنا أبو

الأحوص (سلام بن سليم)، وابن سعد في الطبقات (٨/ ٥٥) حدثنا أنس بن عياض،

وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٢٦) حدثنا أحمد عن يحيى بن سعيد (القطان)،

كلهم (أبو الأحوص، وأنس، ويحيى) عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن عبد

الرحمن بن القاسم (بن محمد بن أبي بكر) عن أبيه به.

قال ابن حجر في فتح الباري (٣/ ٤٠٥): (إسناده صحيح).

وأخرج ابن سعد في الطبقات (٨/ ٥٦) أخبرنا عارم بن الفضل حدثنا حماد^(١)

حدثنا عبد الرحمن بن القاسم أن القاسم قال: كانت عائشة تُحْرِم في الدرع المعصفر. =

= وأخرج ابن سعد في الطبقات (٥٥ / ٨) أخبرنا أبو بكر بن عبد الله بن أبي أويس (عبد الحميد بن عبد الله) عن سليمان بن بلال (القرشي مولا هم المدني) عن عمرو بن أبي عمرو (المخزومي مولا هم المدني) سمعت القاسم بن محمد يحدث أن عائشة كانت تلبس الأحمرين المذهب، والمعصفر وهي محرمة.

وأخرج ابن سعد في الطبقات (٥٨ / ٨) أخبرنا عبيد الله بن موسى (العبسي مولا هم) أخبرنا أسامة بن زيد (الليثي) عن عبد الرحمن بن القاسم عن أمه قالت: رأيت عليّ عائشة ثيابًا حُمْرًا كأنها شَرَر، وهي محرمة.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٥٨ / ٨) أخبرنا حجاج بن نصير، والبيهقي في السنن (٥٩ / ٥)، وابن حجر في تغليق التعليق (٥١ / ٣)، كلاهما من طرق عن أبي الحسين بن بشران أنبأنا أبو جعفر الرزاز (محمد بن عمرو بن البخترى) حدثنا الحسن بن مكرم (بن حسان البزار) حدثنا أبو عبيد بن يونس بن عبيد، كلاهما (حجاج، وأبو عبيد) حدثنا أبو عامر الخزاز (صالح بن رستم المزني مولا هم) عن ابن أبي مليكة (عبد الله بن عبيد الله) أن عائشة كانت تلبس الثياب الموردة بالعصفر الخفيف، وهي محرمة.

حجاج بن نصير هو الفساطيطي القيسي، أبو محمد البصري، ضعيف كان يقبل التلقين.

انظر: تهذيب الكمال (٤٦١ / ٥)، تهذيب التهذيب (٢٠٩ / ٢)، التقريب (١١٣٩).

أبو عبيد بن يونس بن عبيد هو عبد الله العبدي مولا هم، البصري، قال ابن سعد: كانت عنده أحاديث يسيرة. وذكره ابن حبان في الثقات، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

(٢٤٣) - عن الأسود عن عائشة قالت: تلبس المحرمة ما شاءت إلا المَهْرُودَ^(١) بِالْعُصْفُرِ.

= انظر: طبقات ابن سعد (٢٢١/٧)، الجرح والتعديل (٢٠٥/٥)، الثقات لابن حبان (٣٣٦/٨).

وأخرج سعيد بن منصور في السنن (تغليق التعليق لابن حجر ٥٢/٣)، وأحمد في العلل ومعرفة الرجال (٢١٩٣)، كلاهما حدثنا هشيم (بن بشير الواسطي) حدثنا الحجاج عن عطاء (بن أبي رباح) قال: رأيت على أم المؤمنين عائشة درعاً مورداً، وهي محرمة. الحجاج هو بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

وأخرج أحمد في العلل ومعرفة الرجال (١٩٩٤) حدثنا يحيى بن آدم (الأموي الكوفي) حدثنا أبو بكر يعني بن عبد الله النهشلي عن عبد العزيز بن رُفيع (الأسدي) قال: رأيت عائشة وعليها درع مورد وهي محرمة. والأثر صحيح.

(٢٤٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢١٦/٤)، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٢٥) حدثنا أحمد، كلاهما حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم) عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن الأسود (بن يزيد النخعي) به.

ولفظ أحمد: (تلبس المحرمة ما شاءت إلا البرقع، وتلبس ما شاءت إلا المشرود بالعصفر).

١ - قال في النهاية (٥٨٨/٥) الثوب المَهْرُودُ: الذي يصبغ بالوَرَسِ ثم بالزَعْفَران فيجيء لونه مثل لون زهرة الحَوْدَانَةِ، وقيل: المَهْرُودُ: الثوب الذي يصبغ بالعُرُوق والعُرُوقُ يقال لها: المَهْرُودُ. وقال في لسان العرب (١٠٢/٣): ثوب مَثْرُودٌ أي مغموس في الصَّبْغِ.

(٢٤٤) - عن إسماعيل بن أبي خالد عن أخته وأمه أنهما دخلتا على عائشة وعليها درع مورد، وخمار أسود، فقيل لها: أتغطي المحرمة وجهها؟ فرفعت خمارها هكذا من قبل صدرها إلى رأسها، وقالت: لا بأس بهذا.

= وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٩/٤) حدثنا ابن فضيل (محمد) عن الأعمش عن إبراهيم عن عائشة قالت: تلبس المحرمة ما شاءت من الثياب إلا البرقع، والقفازين، ولا تتقب.

إبراهيم هو النخعي لم يسمع من عائشة رضي الله عنها، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

والأثر صحيح.

(٢٤٤) - أخرجه مسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣١٤) حدثنا خالد (بن عبد الله الطحان)، وابن سعد في الطبقات (٣٥٧/٨) أخبرنا عبد الله بن نمير (الهمداني)، وأخبرنا محمد بن عبيد الطنافسي ولفظه مختصر، ويعقوب بن سفيان في كتاب المعرفة والتاريخ (١٩٠/٢) حدثنا الحميدي (عبد الله بن الزبير) حدثنا سفيان (بن عيينة)، وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (٧) حدثنا محمد بن يزيد (العجلي) أخبرنا أبو بكر بن عياش (الأسدي)، كلهم (خالد، وعبد الله، ومحمد، وسفيان، وأبو بكر) عن إسماعيل بن أبي خالد (الأحمسي مولا هم الكوفي) به.

وأخرجه مسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣١٤) حدثنا يحيى (بن سعيد القطان)، ويعقوب بن سفيان في كتاب المعرفة والتاريخ (١٩٠/٢) بنحوه حدثنا الحميدي حدثنا سفيان (بن عيينة)، وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (٩) حدثنا سعيد بن يحيى (بن سعيد بن أبان الأموي) أخبرنا أبي، كلهم (يحيى القطان، وسفيان، ويحيى الأموي) عن إسماعيل بن أبي خالد حدثني أمي أنها رأته عائشة... به.

(٢٤٥) - عن حقة بنت عمرو - وكانت قد صلت القبليتين مع النبي ﷺ - أنها كانت إذا أرادت أن تحرم وضعت عَيْبَتَهَا^(١) في حجرها، ولبست من ثيابها ما تشاء والمعصفر، فتهل.

= وأخرجه يعقوب بن سفيان في كتاب المعرفة والتاريخ (٢/٢٢٩) حدثنا ابن نمير (محمد بن عبد الله) حدثنا يعلى (بن عبيد الطنافسي) ويزيد بن هارون (الواسطي) عن إسماعيل (بن أبي خالد) عن سكينه أخته به.

أم أسماعيل، وأخته، لم أجد لهما ترجمة، وذكرهما ابن سعد في الطبقات (٨/٣٥٧) وقال: أم إسماعيل بن أبي خالد، وأخته سكينه بنت أبي خالد الأحمسية، دخلتا على عائشة وسمعتا منها.

والأثر حسن.

(٢٤٥) - أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/٢١٥) حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا الحسن بن خلف الواسطي حدثنا إسحاق الأزرق (بن يوسف الأزرق) عن شريك عن عاصم الأحول (بن سليمان البصري) عن أبي مجلز (لاحق بن حميد) عن حقة به.

شريك هو ابن عبد الله النخعي، صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

قال ابن الأثير في أسد الغابة (٧/٦٩): أخرجه الثلاثة - يعني ابن منده، وأبو نعيم، وأبو عمر بن عبد البر -، ولفظه: (... وكانت إذا أحرمت، أو أرادت أن تحرم قربت عيبتها فلبست من ثيابها ما شاءت وفيها المعصفر)، وهو في الاستيعاب لابن عبد البر (ص ٨٨٧) غير مسند.

١ - العِيَّة وعاء من أدم يكون فيها المتاع، وما يجعل فيها الثياب. انظر: لسان العرب (١/٦٣٣).

(٢٤٦) - عن جعفر عن أبيه أن علياً كان ينهي النساء عن النقاب وهنَّ حُرْمٌ، ولكن يَسُدُّن الشوب عن وجوههن سدلاً.
 (٢٤٧) - عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول: لا تنتقب المرأة المحرمة، ولا تلبس القفازين.

= وقال ابن حجر في الإصابة (٨/٨٧): أسنده ابن منده من طريق شريك. ولفظه: (... وكانت إذا أرادت أن تحرم قربت منها فلبست من ثيابها ما شاءت وفيها المعصفر).

والأثر لا بأس به.

(٢٤٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٧٩) حدثنا حاتم بن إسماعيل (المدني) عن جعفر به.

وأخرجه أيضًا (٤/٣٦٨) حدثنا حفص بن غياث (النخعي الكوفي) عن جعفر عن أبيه عن علي أنه كان يكره أن تتلثم المحرمة تلثمًا، ولا بأس أن تسدله على وجهها، ويكره القفازين.

جعفر هو ابن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، ثقة، و أبوه محمد، ثقة؛ لم يسمع من جده الأعلى علي ~~عليه السلام~~؛ قاله عدد من الأئمة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٣).

والأثر مرسل.

(٢٤٧) - أخرجه مالك في الموطأ (٩١٨)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٨/٣٨) من طريق الشافعي-، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٦٩)، (٣٧٩) وفي بعض طرقة: (..قال: كره..)، وفي آخر زاد (..ولا تلبس ثوبًا مسّه ورس، ولا زعفران)، كلاهما من طرق عن نافع به^(١).

١- وقد روي عن نافع مرفوعًا. انظر: علل الدارقطني (١٣/٤٢)، وفيه: (... والمحفوظ =

(٢٤٨) - عن نافع عن ابن عمر قال: إحصاء المرأة في وجهها، وإحصاء الرجل في رأسه.

= والأثر صحيح.

(٢٤٨) - أخرجه الدارقطني في السنن (٢/٢٩٣)^(١)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٤٧)- حدثنا الحسين بن إسماعيل (المحاملي) أخبرنا أبو الأشعث (أحمد بن المقدم العجلي) أخبرنا حماد بن زيد عن هشام بن حسان (القرطوسي)، وابن حزم في المحلى (٥/٧٩) من طريق سعيد بن منصور أخبرنا سفيان بن عيينة، كلاهما (هشام، وسفيان) عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به^(٢).

وأخرج الطحاوي في أحكام القرآن (٢/٤٧) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج (بن المنهال الأنماطي) حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون عن محمد بن المنكدر (التميمي المدني) قال: رأى ابن عمر امرأة قد سدلت ثوبها على وجهها وهي محرمة، فقال لها: اكشفي وجهك، فإنما حرمة المرأة في وجهها.

والأثر صحيح.

= عن موسى بن عقبة وعن ابن إسحاق الموقوف، رواه مالك عن نافع عن ابن عمر موقوفاً، وهو الصحيح)، وفتح الباري لابن حجر (٤/٥٣).

١- وقع في بعض نسخ سنن الدارقطني المطبوعة ذكر النبي ﷺ بعد ابن عمر في هذا الإسناد، وهو خطأ.

٢- وقد روي مرفوعاً كما عند الطبراني في الكبير (١٢/٣٧٠)، والعقيلي في الضعفاء (١/١١٦)، وابن عدي في الكامل (١/٣٥٦)، والدارقطني في السنن (٢/٢٩٣)، والبيهقي في السنن (٥/٤٧).

وقد خطئ العقيلي، وابن عدي، والدارقطني، والبيهقي، وابن كثير؛ وغيرهم رفعه، وصححوه وقفه. انظر: المصادر السابقة، وعلل الدارقطني (١٣/٤٨)، ومعرفة السنن والآثار (٤/٧)، وإرشاد الفقيه (ص ٣٢٣).

(٢٤٩) - عن عكرمة عن ابن عباس قال: تلبس المحرمة القفازين،
والسراويل.

(٢٥٠) - عن عطاء عن ابن عباس قال: تُدَلِّي عليها من جلبابها ولا
تضرب به، قلت: وما تضرب به؟ فأشار إليّ: كما تجلبب المرأة، ثم أشار إلى ما
على خَدِّها من الجلباب، فقال: لا تغطيه فتضرب به على وجهها، فذلك الذي
يبقى عليها، ولكن تَسُدُّه على وجهها كما هو مسدولاً، ولا تقلبه، ولا تضرب
به، ولا تعطفه.

(٢٤٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٦٩، ٤/٥٣٧) حدثنا عبد
الرحمن بن مهدي عن زمعة عن سلمة بن وَهْرَام (اليمني) عن عكرمة به.
وقد اقتصر في الموضوع الثاني على ذكر السراويل.

زمعة بن صالح الجَنْدي، ضعيف، وما رواه عن سلمة أشد ضعفاً، تقدمت
ترجمته عند الأثر رقم (٧٧).
والأثر ضعيف.

(٢٥٠) - أخرجه الشافعي في المسند (٧٨٨ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي
في معرفة السنن والآثار (٩/٤) - أخبرنا سعيد بن سالم (القداح) عن ابن جريج (عبد
الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (ابن أبي رباح) به.

وأخرجه أبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٢٥) حدثنا أحمد حدثنا يحيى (بن
سعيد القطان) وروح (بن عبادة القيسي) عن ابن جريج قال: آخر ما قال لي عطاء:
أخبرني أبو الشعثاء (جابر بن زيد) أن ابن عباس قال: فذكر نحوه.

والأثر صحيح، قال ابن كثير في إرشاد الفقيه (ص ٣٢٤): (رواه الشافعي بإسناد

جيد، لا بأس به).

(٢٥١) - عن فاطمة بنت المنذر أنها قالت: كنا نُخَمَّرُ وجوهنا ونحن محرمات، ونحن مع أسماء بنت أبي بكر الصديق.

(٢٥٢) - عن صفية بنت شيبة عن عائشة: أنها كانت ترخص للمحرمة في لبس القفازين.

(٢٥٣) - عن عائشة أنها كرهت النقاب للمحرمة والكحل، ورخصت في الخفين.

(٢٥١) - أخرجه مالك في الموطأ (٩١٩) عن هشام بن عروة (بن الزبير) عن فاطمة بنت المنذر (بن الزبير) به.

وأخرج الحاكم في المستدرک (٤٥٤/١) حدثنا علي بن حمشاذ العدل حدثنا محمد بن شاذان الجوهري حدثنا زكريا بن عدي (التمي مولا هم الكوفي) حدثنا علي بن مسهر (القرشي) عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر ~~هذه~~ قالت: كنا نغطي وجوهنا من الرجال، وكنا نتمشط قبل ذلك في الإحرام. والأثر صحيح.

(٢٥٢) - أخرجه الحارث بن أبي أسامة (المطالب العالية ٣/٣١٥) حدثنا محمد بن عمر حدثنا ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن الحسن بن مسلم (بن يناق المكي) به.

محمد بن عمر هو الواقدي الأسلمي، أبو عبد الله المدني القاضي، متروك مع سعة علمه.

انظر: تهذيب الكمال (١٨٠/٢٦)، تهذيب التهذيب (٣٦٦/٩)، التقريب (٦١٧٥). والأثر ضعيف جدًا.

(٢٥٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٩/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن حماد بن سلمة عن أم شبيب به.

وأخرج الطحاوي في أحكام القرآن (٤٧/٢) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا =

(٢٥٤) - عن الأسود عن عائشة قالت: تسدل المرأة جلبابها من فوق رأسها على وجهها.

(٢٥٥) - عن معاذة عن عائشة رضي الله عنها قالت: المحرمة تلبس من الثياب ما شاءت؛ إلا ثوبًا مسه ورس أو زعفران، ولا تتبرقع، ولا تلتئم، وتسدل الثوب على وجهها إن شاءت.

= حجاج (بن المنهال) حدثنا حماد (بن سلمة) عن أم شبيب العبدية عن عائشة أن امرأة سألتها ما تلبس المحرمة؟ فقالت: الخفين، والقفازين، والسراويل، ونهت عن الكحل، والنقاب.

وأخرجه الطحاوي أيضًا بنفس الإسناد عن عائشة قالت: المحرمة تغطي وجهها إن شاءت.

أم شبيب العبدية، قال ابن سعد في الطبقات (٤٨٧/٨): من أهل البصرة، روت عن عائشة رضي الله عنها. وذكرها البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكرها فيها جرحًا ولا تعديلاً.

انظر: الطبقات لابن سعد (٤٨٧/٨)، التاريخ الكبير (٢٣٣/٤)، الجرح والتعديل (٣٦٠/٤).

والأثر لا بأس به.

(٢٥٤) - أخرجه سعيد بن منصور في السنن (فتح الباري ٣ / ٤٠٦ لابن حجر)، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٢٥) حدثنا أحمد، كلاهما (سعيد، وأحمد) حدثنا هشيم (بن بشير) حدثنا الأعمش (سليمان بن مهران) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن الأسود (بن يزيد النخعي) به.

والأثر صحيح.

(٢٥٥) - أخرجه البيهقي في السنن (٤٧/٥) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأنا =

(٢٥٦) - عن عبد الرحمن الأعرج قال: سئل أبي بن كعب هل يُزَرَّرُ المحرم عليه طيلسانًا؟ قال: لا.

= أبو عمرو بن مطر (محمد بن جعفر بن مطر النيسابوري) حدثنا يحيى بن محمد (البخري الحنائي) حدثنا عبيد الله بن معاذ (العنبري البصري) حدثنا أبي (معاذ بن معاذ العنبري) حدثنا شعبة (بن الحجاج) عن يزيد الرشك (بن أبي يزيد الضبعي مولاهم) عن معاذا (بن عبد الله العدوية) عن عائشة به.

والأثر صحيح.

(٢٥٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤١٣) حدثنا معن بن عيسى (الأشجعي مولاهم المدني) عن يزيد بن عبد الملك عن المغيرة بن نوفل عن عبد الرحمن الأعرج به.

يزيد بن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل بن الحارث القرشي الهاشمي النوفلي، أبو المغيرة ويقال أبو خالد المدني، من طبقة الذين عاصروا صغار التابعين، ت- ١٦٧ هـ، ضعيف.

انظر: تهذيب الكمال (٣٢/١٩٦)، تهذيب التهذيب (١١/٣٤٨)، التقريب (٧٧٥١).

المغيرة بن نوفل، لم أعرفه، ولم أجد في شيوخ يزيد من اسمه المغيرة بن نوفل، ويزيد لم يدرك جده المغيرة قطعًا؛ والذي له رواية عن أبي ~~هـ~~.

والذي أرجحه أن هناك خطئ في صيغة التحمل؛ حيث تصحف قوله (بن المغيرة) إلى (عن المغيرة).

عبد الرحمن الأعرج هو عبد الرحمن بن هرمز، أبو داود المدني، مولى ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، من الطبقة الوسطى من التابعين، ت- ١١٧ هـ ثقة ثبت عالم.

انظر: تهذيب الكمال (١٧/٤٦٧)، تهذيب التهذيب (٦/٢٩١)، التقريب

=

(٤٠٣٣).

(٢٥٧) - عن أبي معبد مولى ابن عباس أن ابن عباس قال له: يا أبا معبد زُرَّ عليٌّ طيلسانِي، وهو محرم. قال: كنت تنهى عن هذا؟ قال: إني أريد أن أفتدي.
 (٢٥٨) - عن جعفر عن أبيه قال: قال عليٌّ: من اضطر إلى ثوب وهو محرم، ولم يكن له إلا قَبَاءٌ^(١) فليَنكِّسْهُ، يجعل أعلاه أسفله ثم ليلبسه.

= ولم يعده أحد في الرواة عن أبي رضي الله عنه، والظاهر أنه لم يدركه، فإن أبي بن كعب رضي الله عنه قديم الوفاة على اختلاف فيها، وأصحها كما ذكر ابن حجر في التقريب: ٢٠ أو ٣٢.

والأثر ضعيف.

(٢٥٧) - أخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (٤٥ / ٢) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج (بن المنهال) حدثنا حماد (بن سلمة) عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) عن أبي معبد (نافذ المكي) به.
 وأخرجه أيضًا بنفس الإسناد: عن أبي معبد أنه صحب ابن عباس فاشتد على ابن عباس البرد، فدعا بساج^(٢) فزر عليه. قال: قلت إنك محرم؟ قال: أكفّر.
 والأثر صحيح.

(٢٥٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٥٥ / ٤) أخبرنا حاتم بن إسماعيل (المدني) عن جعفر به.

جعفر هو ابن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، ثقة، وأبوه محمد، ثقة؛ لم يسمع من جده الأعلى علي رضي الله عنه؛ قاله عدد من الأئمة، تقدمت =

١- قَبَاءٌ قَبْوًا جَمَعَهُ، والقَبَاء من الثياب التي تلبس مشتق من ذلك لاجتماع أطرافه. انظر: لسان العرب (١٦٩ / ١٥).

٢- الساج هو الطَيْلَسَان. انظر النهاية (١٠٥١ / ٢)، وقد تحرفت في المطبوع من أحكام القرآن إلى «ساح».

(٢٥٩) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكره ذلك [أن يرتدي المحرم القميص].

(٢٦٠) - عن جعفر عن أبيه عن عليّ قال: إذا أحرم الرجل وعليه قميص، فلا ينزعه من رأسه، يشقه ثم يخرج منه.

(٢٦١) - عن واصل عن أبي قتادة، قال: يشقه.

= ترجمته عند الأثر رقم (٤٣).

والأثر مرسل.

(٢٥٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٣٨/٤)، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧١٤) حدثنا أحمد، كلاهما (ابن أبي شيبة، وأحمد) أخبرنا عبد الأعلى (بن عبد الأعلى) عن هشام (بن حسان القردوسي) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع به.

والأثر صحيح.

(٢٦٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٢/٤) حدثنا حاتم بن إسماعيل (المدني) عن جعفر به.

جعفر هو ابن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، ثقة، وأبوه محمد، ثقة؛ لم يسمع من جده الأعلى علي رضي الله عنه؛ قاله عدد من الأئمة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٣).

والأثر مرسل.

(٢٦١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٢/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن شريك عن عاصم (بن سليمان الأحول) عن واصل به.

شريك هو بن عبد الله النخعي، القاضي، صدوق يخطيء كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

=

- (٢٦٢) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان يرخص في الخفين والسراويل للمحرمة، قال: كانت صفية تلبس وهي محرمة خفين إلى ركبتها.
- (٢٦٣) - عن سالم عن أبيه: أنه كان يُفْتِي النساء إذا أحرمن أن يَقْطَعْنَ الخفين حتى أخبرته صفية عن عائشة أنها كانت تُفْتِي النساء ألا يَقْطَعْنَ فانتهى.

= واصل العدوي يروي عن أبي قتادة عداده في أهل البصرة، روى عنه عاصم الأحول، وهو الذي يقال واصل العبدي، ذكره البخاري في التاريخ الكبير ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٨ / ١٧١)، الثقات لابن حبان (٥ / ٤٩٥).

والأثر لا بأس به.

- (٢٦٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٥٣٧) أخبرنا أبو معاوية (محمد بن خازم) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع به.
- وأخرج أيضًا: أخبرنا ابن نمير (عبد الله الهمداني) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع عن ابن عمر قال: لا بأس أن تلبس المحرمة الخفين والسراويل.
- والأثر صحيح.

- (٢٦٣) - أخرجه الشافعي في المسند (٧٨٧ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥ / ٥٢)-، والدارقطني في السنن (٢ / ٢٧١)، كلاهما من طرق عن ابن عيينة (سفيان)^(١) عن الزهري (محمد بن مسلم) عن سالم (بن عبد الله بن عمر) به.
- والأثر صحيح.

١- وقد خالفه محمد بن إسحاق فرفع فتوى عائشة: أخرجه أحمد في المسند (٢ / ٢٩)، (٦ / ٣٥)، وأبو داود في السنن (١٨٣١)، -ومن طريقه ابن عبد البر في التمهيد (١٥ / ١١٥)-، وابن خزيمة في الصحيح (٢٦٨٦) واستغربه، والمحاملي في الأمالي (١٩)، كلهم من طرق عن محمد بن إسحاق حدثني الزهري عن سالم أن ابن عمر كان قد صنع ذلك حتى حدثته صفية بنت أبي عبيد عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قد رخص للنساء في الخفين.

(٢٦٤) - عن عمير بن الأسود قال: سألت عمر، قال: قلت: ما تقول في الخفين للمحرم؟، فقال: هما نعلان من لا نعل له.

(٢٦٥) - عن أبي إسحاق عن علي في المحرم إذا لم يجد نعلين لبس خفين، وإذا لم يجد إزاراً لبس سراويل.

(٢٦٦) - عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: إذا لم يجد المحرم إزاراً فليلبس سراويل، وإذا لم يجد النعلين فليلبس الخفين.

(٢٦٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٤٣/٤) أخبرنا حماد بن خالد عن معاوية بن صالح عن يونس بن سيف عن عمرو (وقد يصغر عمير) بن الأسود (العنسي) به.

وقد تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (٦٤).
والأثر حسن.

(٢٦٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٤٣/٤) أخبرنا ابن نمير (عبد الله الهمداني) عن حجاج عن أبي إسحاق به.

حجاج هو ابن أرطاة النخعي، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٥).

أبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي، لم يسمع من علي رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٥).

والأثر مرسل.

(٢٦٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٤٣/٤) أخبرنا علي بن مسهر (القرشي) عن الشيباني (سليمان بن أبي سليمان) عن سعيد بن جبير به.

والأثر صحيح.

(٢٦٧) - رأى طاووس ابن عمر يطوف قد شد حقوه^(١) بعمامة.

(٢٦٨) - عن مسلم بن جندب قال: سمعت ابن عمر يقول: لا تعقد عليك شيئًا وأنت محرم.

(٢٦٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٠٧)، والشافعي في المسند (٨٠٦ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٥١) - بنحوه، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧١٧)، كلهم من طرق عن هشام بن حجير، وأخرجه أبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧١٧) حدثنا أحمد حدثنا سفيان (بن عيينة) عن ليث، كلاهما (هشام، وليث) عن طاووس (بن كيسان) به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٠٧)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥/٢٩٦) - أخبرنا ابن فضيل (محمد) عن ليث عن عطاء (بن أبي رباح) وطاووس قالا جميعًا: رأينا ابن عمر شد حقوية بعمامة وهو محرم.

هشام بن حجير هو المكي، صدوق له أوهام.

انظر: تهذيب الكمال (٣٠/١٧٩)، تهذيب التهذيب (١١/٣٣)، التقريب (٧٢٨٨).

ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٧).

والأثر حسن.

(٢٦٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٠٧) حدثنا وكيع (الجراح) عن ابن أبي ذئب (محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي)، والشافعي في المسند (٨٠٨ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة =

١ - الحقو هو موضع شد الإزار، وهو الخصر. انظر: النهاية في غريب الأثر (٥/٦٤١).

(٢٦٩) - عن نافع: أن عبد الله بن عمر كان يكره لبس المنطقة^(١) للمحرم.

(٢٧٠) - عن مجاهد أن ابن الزبير قدم حاجًا، فرمل في الثلاثة أطواف حتى رأيت منطقتة على بطنه انقطعت.

= السنن والآثار (٥٦/٨) - بنحوه أخبرنا سعيد (بن سالم القداح)، كلاهما (ابن أبي ذئب، وسعيد) عن مسلم بن جندب (الهدلي المدني) به.
والأثر صحيح.

(٢٦٩) - أخرجه مالك في الموطأ (٩١٢)، -ومن طريقه الشافعي في المسند (٨٣٢ ت. السندي)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/٤٢) -، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٠٧)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥/٢٩٥) ولفظه: (أنه كره الهميان للمحرم) - كلاهما من طرق عن نافع^(٢) به.

وأخرج الشافعي في المسند (٨٠٧ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٥١) - أخبرنا سعيد بن سالم (القداح) عن إسماعيل بن أمية (الأموي المكي) أن نافعًا أخبره أن ابن عمر لم يكن عقد عليه الثوب إنما غرّز طرفيه على إزاره.
والأثر صحيح.

(٢٧٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٠٧)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥/٢٩٦) - أخبرنا غندر (محمد بن جعفر) عن شعبة (بن الحجاج) عن منصور (بن المعتمر) عن مجاهد (بن جبر) به.
والأثر صحيح.

١ - قال ابن الأثير في النهاية (٥/٦٤١) الهميان هو المنطقة والتكة، أي تكة السراويل.

٢ - قال المحب الطبري في القري (ص ١٩٦): وعن ابن عمر رضي الله عنهما وسئل عن المحرم يشد الهميان عليه؟ قال: لا بأس، إذا كانت نفقته فيه، يستوثق من نفقته. أخرجه سعيد بن منصور.

(٢٧١) - عن عطاء عن ابن عباس قال [في الهميان للمحرم]: لا بأس به.
 (٢٧٢) - عن القاسم عن عائشة أنها سُئلت عن الهميان للمحرم؟ فقالت:
 أوثق نفقتك في حقوك.

(٢٧١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٠٧)، -ومن طريقه ابن حزم
 في المحلى (٥/٢٩٦)- أخبرنا وكيع (بن الجراح) عن سفيان (الثوري) عن حميد
 الأعرج (بن قيس المكي) عن عطاء (بن أبي رباح) عن ابن عباس رضي الله عنهما به^(١).
 والأثر صحيح.

(٢٧٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٠٧)، والبيهقي في السنن
 (٥/٦٩)، وابن حزم في المحلى (٥/٢٩٦) من طريق سعيد بن منصور، كلهم من
 طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن القاسم بن محمد (بن أبي بكر) عن
 عائشة رضي الله عنها به.

ولفظ البيهقي: (... فقالت: وما بأس ليستوثق من نفقته)، ولفظ ابن حزم: (عن
 عائشة أم المؤمنين أنها كانت ترخص في الهميان يشده المحرم على حقويه، وفي
 المنطقة أيضًا).

وعزاه المحب الطبري في القرئى (ص ١٩٦) إلى سعيد بن منصور في السنن.
 والأثر صحيح.

١- قال ابن حجر في التلخيص (٢/٥٩٤): (ورفعه الطبراني في الكبير (١٠/٣٢٧)، وابن عدي
 الكامل (١/١٦٧، ٢١٧) من طريق صالح مولى التوأمة عن ابن عباس، وهو ضعيف).

(٢٧٣) - عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها حجت ومعهما غلمان لها، وكانوا إذا شدوا رحلها يبدو منهم الشيء، فأمرتهم أن يتخذوا التَّبَابِين^(١)، فيلبسونها، وهم محرمون.

(٢٧٤) - عن نافع عن ابن عمر قال: يكتحل المحرم بأيِّ كُحْلِ شاء، ما لم يكن فيه طيب.

(٢٧٣) - أخرجه سعيد بن منصور في السنن (تغليق التعليق لابن حجر ٣/ ٥٠) حدثنا هشيم (بن بشير الواسطي) حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري حدثنا عبد الرحمن بن القاسم به.

وأخرج سعيد بن منصور في السنن (تغليق التعليق لابن حجر ٣/ ٥٠) حدثنا سفيان (بن عيينة) عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة ~~رضي الله عنها~~ أنها كانت لا ترى بالتَّبَانِ بأسًا للمحرم. والأثر صحيح.

(٢٧٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٤٤٢)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥/ ٢٩٣)- حدثنا عبد الله بن نمير (الهمداني) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع به.

وأخرجه الشافعي في المسند (٨١٠ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/ ٦٢)- أخبرنا سعيد بن سالم (القداح) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن أيوب بن موسى (الأموي المكي) عن نافع عن ابن عمر قال: يكتحل المحرم بأي كحل إذا رمد ما لم يكتحل بطيب، ومن غير رمد. وفي أوله زيادة. =

١- قال ابن الأثير في النهاية (١/ ٤٧٠): التَّبَانُ سراويلٌ صغيرةٌ يَسْتَرُ العورة المغلظة فقط، ويكثر لبسُه الملاحون.

(٢٧٥) - عن قتادة قال: سألت امرأة عبد الرحمن بن أبي بكر، وابن عمر عن امرأة محرمة اکتحل بإثمد؟، فأمرها عبد الرحمن بن أبي بكر أن تهريق دمًا.

(٢٧٦) - عن الضحاك عن ابن عباس قال: إذا رمى المحرم فليکتحل، ولا يکتحل بشيء فيه طيب.

= وأخرج البيهقي في السنن (٦٢/٥) أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأنا إسماعيل بن محمد الصفار حدثنا عبد الكريم بن الهيثم (الدير عاقولي) حدثنا أبو اليمان (الحكم بن نافع) أنبأنا شعيب (بن أبي حمزة الحمصي) قال: قال نافع: كان ابن عمر يقول: لا يکتحل المحرم بشيء فيه طيب، ولا يتداوى به.

والأثر صحيح.

(٢٧٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٤٢)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥/٢٩٣)- حدثنا ابن مهدي (عبد الرحمن) حدثنا يزيد بن إبراهيم (التستري) عن قتادة به.

قتادة هو ابن دعامة السدوسي، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١)، وهو لم يسمع من عبد الرحمن بن أبي بكر، ولا ابن عمر رضي الله عنهم.

والأثر مرسل.

(٢٧٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٤٢) حدثنا سلام (بن سليم الحنفي مولا هم) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن الضحاك به.

الضحاك هو ابن مزاحم الهلالي، روايته عن ابن عباس مرسلة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٤).

والأثر مرسل.

(٢٧٧) - عن عائشة ابنة طلحة عن عائشة أم المؤمنين، أنها كرهت للمحرمة أن تكتحل بالإثمد.

(٢٧٨) - عن نافع أن نساء عبد الله بن عمر وبناته كنَّ يلبسن الخبيء وهنَّ محرمات.

(٢٧٩) - عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: لا بأس بالخاتم للمحرم.

(٢٧٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٤٢) حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم) عن حجاج عن عائشة ابنة طلحة (بن عبيد الله التيمية) به.

الحجاج هو بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤)، ولم أجد من ذكره في تلاميذ عائشة ابنة طلحة، ولم يصرح بسماعه منها. والأثر حسن، ويشهد له أثر أم شبيب العبدية السابق (٢٥٢) كما في رواية الطحاوي في أحكام القرآن (٢/٤٧)، وأثر شميصة الأزدية الآتي برقم (٣٧١) كما في رواية البيهقي في السنن (٥/٦٣).

(٢٧٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٦٨) حدثنا علي بن مسهر (القرشي)، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٢٩) حدثنا أحمد حدثنا يحيى (بن سعيد القطان)، كلاهما (علي، ويحيى) عن عبيد الله بن عمر (العمرى) عن نافع به. والأثر صحيح.

(٢٧٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٦٨)، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٣٧)، والدارقطني في السنن (٢/٢٣٢)، كلهم من طرق عن شريك عن أبي إسحاق السبيعي (عمرو بن عبد الله) عن سعيد بن جبير به.

وأخرج الدارقطني في السنن (٢/٢٣٣)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٦٩)-، والبيهقي في السنن (٥/٦٩)، كلاهما من طرق عن شريك عن أبي إسحاق السبيعي =

(٢٨٠) - عن صفية ابنة شيبه أنها سمعت عائشة، وقيل لها: إن بعض بنات أخيك يكرهن أن يلبسن حليهن وهن محرمات، فأقسمت عليها لتلبسن حليها كله.

= عن عطاء (بن أبي باح) وسعيد بن جبير عن ابن عباس قال: لا بأس بالهميان، والخاتم للمحرم.

وفي لفظ للبيهقي: رخص للمحرم في الخاتم والهميان.

شريك هو ابن عبد الله النخعي، صدوق يخطئ كثيراً وقد تغير حفظه، تقدمت ترجمته عند الأثر (٩٧).

وأخرجه الدارقطني في السنن (٢/٢٣٢) أخبرنا ابن مخلد (محمد بن مخلد الدوري) أخبرنا الرمادي (أحمد بن منصور) أخبرنا يزيد (بن أبي حكيم) العدني أخبرنا سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن عطاء: مثله، ولم يذكر ابن عباس. والأثر ضعيف، لمخالفة شريك لسفيان الثوري في ذكر ابن عباس في الإسناد.

(٢٨٠) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤/٣٦٧) حدثنا حفص (بن غياث النخعي) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن الحسن بن مسلم (المكي) عن صفية ابنة شيبه (العبدرية) به.

وأخرجه الشافعي في المسند (٨٠٥ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٥٢)، وفي معرفة السنن والآثار (٨/٦٢)، وابن حجر في تغليق التعليق (٣/٥٢) - أخبرنا سعيد (بن سالم القداح) عن ابن جريج أخبرني الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبه أنها قالت: كنت عند عائشة رضي الله عنها إذ جاءت امرأة من نساء بني عبد الدار يقال لها تَمَلِكُ، قالت لها: يا أم المؤمنين إن ابنتي فلانة حَلَفَتْ لا تلبس حليها في الموسم، فقالت عائشة قولي لها: إن أم المؤمنين تُقسِمُ عليك إلا لَبِستِ حُلِيكَ كُلَّهُ.

والأثر صحيح.

(٢٨١) - عن هلال بن يساف قال: سألت عائشة ما تلبس المحرمة؟ قالت: تلبس في إحرامها ما تلبس في جلّها من خَزَّها، وَقَزَّها، وحُلِّيَّها، ومصايبيها.

(٢٨١) - أخرجه أبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٢٥) حدثنا أحمد حدثنا يحيى بن سعيد (القطان) ووكيع (بن الجراح) عن الأوزاعي (عبد الرحمن بن عمرو) عن عبدة (بن أبي لبابة الأسدي مولاهم) عن هلال بن يساف (الأشجعي مولاهم) به. وقد خولف الأوزاعي فيه، خالفه محمد بن راشد المكحولي فقال: عن عبدة ابن أبي لبابة عن ابن باباه (عبد الله المكي) أن امرأته سألت عائشة ما تلبس المرأة في إحرامها؟ قال: فقالت عائشة: تلبس من خزها، وبزها، وأصباغها، وحليها. كما أخرجه البغوي في الجعديات (٣٤٤٩)، والبيهقي في السنن (٥٢/٥).

محمد بن راشد الخزاعي، الدمشقي، ويعرف بالمكحولي، صدوق يهمل، ورمي بالقدر.

انظر: تهذيب الكمال (١٨٦/٢٥)، تهذيب التهذيب (١٦٠/٩)، التقريب (٥٨٧٥).

وخالفه محمد بن عجلان، فقال: عن عبدة بن أبي لبابة عن عائشة به، دون ذكر ابن باباه.

كما أخرجه سعيد بن منصور في السنن (تغليق العليق لابن حجر ٥٢/٣) حدثنا سفيان (بن عيينة) عن محمد به.

محمد بن عجلان القرشي مولاهم، المدني، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة.

انظر: تهذيب الكمال (١٠١/٢٦)، تهذيب التهذيب (٣٤٢/٩)، التقريب (٦١٣٦).

والراجح قول الأوزاعي في الإسناد، فإنه ثقة حافظ فقيه.

والأثر صحيح.

(٢٨٢) - عن نافع عن ابن عمر أنه نَظَرَ في المِرْأَةِ وهو محرم.

(٢٨٣) - عن عكرمة عن ابن عباس قال: لا بأس أن ينظر في المرأة

وهو محرم.

(٢٨٢) - أخرجه الشافعي في المسند (٧٣٩ ت. السندي)، - ومن طريقه البيهقي

في السنن (٥/٦٤) -، وابن حزم في المحلى (٥/٢٨٠) من طريق عبد الرزاق (بن همام)، كلاهما من طرق عن نافع به.

وأخرجه مالك في الموطأ (١٠٣٤) عن أيوب بن موسى أن عبد الله بن عمر نظر في المرأة لشكوه كان بعينه وهو محرم.

أيوب بن موسى هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص القرشي الأموي، أبو موسى المكي، من طبقة الذين عاصروا صغار التابعين، ت - ١٣٢ هـ، ثقة.

انظر: تهذيب الكمال (٣/٤٩٤)، تهذيب التهذيب (١/٤١٣)، التقريب (٦٢٥).

لكنه لم يدرك ابن عمر ~~في~~، وهو يروي عن نافع مولاة.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢١٢) حدثنا أبو خالد (سليمان بن حيان) عن حجاج عن نافع عن ابن عمر أنه لم ير بأساً أن ينظر المحرم في المرأة.

الحجاج هو بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٧/٣٨٥): رواه الشافعي، والبيهقي بإسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم.

(٢٨٣) - أخرجه الثوري في جامعه (فتح الباري لابن حجر ٣/٣٩٦)، - ومن

طريقه البيهقي في السنن (٥/٦٤) -، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢١٢)، وابن حزم في المحلى (٥/٢٨٠) من طريق عبد الرزاق، كلهم من طرق عن هشام بن

حسان (القردوسي) عن عكرمة به.

=

(٢٨٤) - عن ابن عباس: كره للمحرم النظر في المرأة مخافة أن يرى شعناً فيلتمه.

= ولفظ ابن أبي شيبة: (عن ابن عباس قال: لا بأس بالمرأة للمحرم).
وأخرجه ابن أبي شيبة أيضًا، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٢٣٣/٥) مختصرًا-: حدثنا أبو أسامة (حماد بن أسامة) عن جرير بن حازم (البصري) حدثنا الزبير بن خريّت (البصري) عن عكرمة قال: كان ابن عباس لا يرى بأسًا للمحرم أن يخلق عن الشّجة، وأن ينظر في المرأة.
وأخرجه ابن أبي شيبة أيضًا: حدثنا حفص عن حجاج عن ابن عباس به.
والأثر صحيح.

(٢٨٤) - أخرجه إبراهيم الحربي في غريب الحديث (٣٢٢/١) حدثنا عبيد الله ابن عمر (القواريري) عن عبد الوارث (بن سعيد البصري) عن ابن أبي نجيح (عبد الله المكي) عن علي بن عبد الله (بن عباس) عن عبد الله بن عباس به.
وأخرج البيهقي في السنن (٦٤/٥) من طريق ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء الخراساني عن ابن عباس أنه كان يكره أن ينظر في المرأة الحرام إلا من وجع.
عطاء بن أبي مسلم الخراساني البلخي، لم يسمع من ابن عباس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٥).

قال البيهقي بعد رواية عطاء الخراساني: (وعطاء الخراساني ليس بالقوي، والرواية الأولى -المبيحة- أصح).

قال ابن حزم في المحلى (٢٣٣/٥): (وقد رويت كراهة ذلك عن ابن عباس، والإباحة عنه أصح).
والأثر صحيح.

(٢٨٥) - عن القاسم بن محمد أنه قال: أخبرني الفرافصة بن عمير الحنفي أنه رأى عثمان بن عفان بالعَرَج^(١) يغطي وجهه وهو محرم.

(٢٨٥) - أخرجه مالك في الموطأ (٩١٤)، -ومن طريقه الطحاوي في أحكام القرآن (٤٤ / ٢) والبيهقي في السنن (٥٤ / ٥)-، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٠ / ٤)، والبيهقي في السنن (٥٤ / ٥) كلهم من طرق عن القاسم بن محمد (بن أبي بكر) عن الفرافصة به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧١ / ٤)، والبيهقي في السنن (٥٤ / ٥)، كلاهما من طرق عن سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم عن الفرافصة رأى عثمان، وزيداً، ومروان بن الحكم يخمرون وجوههم وهم محرمون.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧١ / ٤)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٧٨ / ٥)- حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن الفرافصة قال: رأيت عثمان، وزيداً، وابن الزبير يغطون وجوههم وهم محرمون إلى قصاص الشعر.

الفرافصة بن عمير الحنفي اليمامي، قال العجلي: مدني تابعي ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٤١ / ٧)، الجرح والتعديل (٩٢ / ٧)، معرفة الثقات (٢٠٤ / ٢)، الثقات لابن حبان (٢٩٩ / ٥)، تعجيل المنفعة (٣٣٢ / ١).

وأخرج الشافعي في الأم (٦٧٤ / ٨) أخبرنا سفيان (بن عيينة)، وأبو داود في مسأله للإمام أحمد (٧٢٥) حدثنا أحمد حدثنا يحيى (بن سعيد القطان) عن ابن جريج، والطحاوي في أحكام القرآن (٤٤ / ٢) من طريق محمد بن مسلم الطائفي، =

١ - واد من أودية الحجاز التهامية، كان يطؤه طريق الحجاج من مكة إلى المدينة، جنوب المدينة على (١١٣) كيلاً. انظر: المعالم الجغرافية الواردة في السيرة النبوية (١٣٩ / ١).

= كلهم (سفيان، وابن جريج، والطائفي) عن عبد الرحمن بن القاسم، وأخرجه الطحاوي أيضًا: من طريق يونس (بن يزيد) عن ابن شهاب (محمد بن مسلم الزهري)، كلاهما (عبد الرحمن، وابن شهاب) عن القاسم أن عثمان بن عفان، وزيد بن ثابت، ومروان بن الحكم كانوا يخمرون وجوههم وهم محرمون.

وزاد الطائفي عن عبد الرحمن بن القاسم: عبد الرحمن بن عوف، وذكر ابن الزبير بدل مروان بن الحكم. وذكر ابن شهاب عن القاسم: ابن الزبير، ولم يذكر مروان بن الحكم.

وعزاه المحب الطبري في القري (ص ١٩١) إلى سعيد بن منصور.

قال النووي في المجموع (٧/٢٦٨): (هذا إسناد صحيح، وكذلك رواه البيهقي، ولكن القاسم لم يدرك عثمان، وأدرك مروان، واختلف في إمكانه إدراكه زيدًا).

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٧١) حدثنا عبدة بن سليمان (الكلابي) عن عثمان بن حكيم (الأنصاري المدني) عن إبراهيم بن محمد بن حاطب (الجمحي) عن رأي عثمان مغطي وجهه.

وأخرج الشافعي في الأم (٨/٦٧٤)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/١٧)- أخبرنا مالك بن أنس، والطحاوي في أحكام القرآن (٢/٤٣)، والدارقطني في العلل (٣/١٤) كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، كلاهما (مالك، وسفيان) عن عبد الله بن أبي بكر (الأنصاري) عن عبد الله بن عامر بن ربيعة (العنزي) أنه رأى عثمان بن عفان؛ بنحوه.

والأثر صحيح^(١).

١- أخرج الدارقطني في العلل (٣/١٣) حدثنا أبو بكر الشافعي حدثنا موسى بن الحسن حدثنا القعني حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبان بن عثمان عن عثمان بن عفان كان =

(٢٨٦) - عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول: ما فوق الذقن من الرأس فلا يخمره المحرم.

(٢٨٧) - عن أبي الزبير عن جابر قال: يغشّي وجهه بثوبه إلى شعر رأسه. وأشار أبو الزبير بثوبه حتى رأسه.

(٢٨٦) - أخرجه مالك في الموطأ (٩١٥)، - ومن طريقه الطحاوي في أحكام القرآن (٤٥/٢)، والبيهقي في السنن (٥٤/٥)-، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٠/٤)، كلاهما من طرق عن نافع به.

وأخرجه ابن حزم في المحلى (٧٩/٥) من طريق سعيد بن منصور أخبرنا سفيان ابن عيينة عن عبيد الله بن عمر (العمرى) عن نافع عن ابن عمر قال: الذقن من الرأس فلا تغطه، وقال: إحرام المرأة في وجهها، وإحرام الرجل في رأسه.

وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ١٩١) إلى سعيد بن منصور. والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٢٦٨/٧): (رواه مالك، والبيهقي، وهو صحيح عنه).

(٢٨٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٠/٤) حدثنا علي بن مسهر (القرشي)، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٢٥) حدثنا أحمد حدثنا يحيى بن سعيد (القطن)، كلاهما (علي، ويحيى) عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) به.

وأخرج الطحاوي في أحكام القرآن (٤٤/٢، ٤٥) من طريق سليمان بن حرب (الأزدي البصري)، ويزيد بن هارون (الواسطي)، كلاهما حدثنا حماد بن سلمة عن أبي الزبير قال: سألت جابراً يغطي المحرم وجهه؟ فقال: نعم، وغطى جابر وجهه أجمع. =

= رسول الله ﷺ يخمر وجهه وهو محرم.

وقال: هكذا كان في كتاب أبي بكر مرفوعاً، والصواب موقوف.

(٢٨٨) - عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله، وابن الزبير أنهما كانا يخرمان وجوههما وهما محرمان.

(٢٨٩) - يعلى بن أمية أنه قال: بينما عمر بن الخطاب يَغْتَسِلُ إلى بعير وأنا أُسْتَتِرُ عليه بثوب إذ قال له عمر بن الخطاب: يا يعلى اصْبُبْ على رأسي، فقلت: أمير المؤمنين أعلم، فقال عمر: والله ما يزيد الماء الشَّعْرَ إِلَّا شَعْتًا، فسَمَى الله تعالى وَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ.

= وأخرجه ابن حزم في المحلى (٧٩/٥)، والبيهقي في السنن (٥٤/٥)، كلاهما من طرق عن سفيان الثوري عن أبي الزبير قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: المحرم يغطي من الغبار، ويغطي وجهه إذا نام، ويغتسل، ويغسل ثيابه.

والأثر صحيح.

(٢٨٨) - أخرجه ابن حزم في المحلى (٧٩/٥) من طريق عبد الرزاق (بن همام) عن سفيان الثوري عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) به.

والأثر صحيح.

(٢٨٩) - أخرجه الشافعي في المسند (٨٠٢ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٢٩/٤) - أخبرنا سعيد بن سالم (القداح)، ومسدد في المسند (المطالب العالية ٢/٧) حدثنا يحيى (بن سعيد القطان)، كلاهما (سعيد، ويحيى) حدثنا ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز)، وإبراهيم الحربي في غريب الحديث (٥٨٨/٢) حدثنا موسى (بن إسماعيل التبوذكي) حدثنا عبد الواحد (بن زياد البصري) عن حجاج، كلاهما (ابن جريج، والحجاج) عن عطاء (بن أبي رباح) أن صفوان بن يعلى (بن أمية المكي التميمي) أخبره عن أبيه يعلى به.

الحجاج هو بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر

=

رقم (١٤).

(٢٩٠) - عن عكرمة عن ابن عباس قال: ربما قال لي عمر بن الخطاب: تعال أَبَاقِيكَ^(١) في الماء أَيْنَا أطول نَفْسًا ونحن محرمون.

= وأخرجه مالك في الموطأ (٩٠٢)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٢٩/٤) من طريق الشافعي - عن حميد بن قيس عن عطاء بن أبي رباح أن عمر بن الخطاب قال ليعلى بن أمية: فذكره.

حميد بن قيس الأعرج المكي، أبو صفوان القارئ الأسدي مولا هم، ليس به بأس. انظر: تهذيب الكمال (٣٨٤/٧)، تهذيب التهذيب (٤٧/٣)، التقريب (١٥٥٦). عطاء بن أبي رباح، لم يدرك عمر ~~في~~، تقدمت ترجمته عند الأثر (٦٧). والأثر صحيح، لأن ابن جريج أثبت من حميد بن قيس مطلقاً، وفي عطاء خاصة، كما أنه توبع علي وصله.

(٢٩٠) - أخرجه الشافعي في المسند (٨٠١ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٦٣/٥) وفيه: (أَبَاقِيكَ)، وفي معرفة السنن والآثار (٣٠/٤)، - وابن أبي شيبة في المصنف (٢١٣/٤)، كلاهما من طرق عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة به. ولفظ ابن أبي شيبة: (تعال حتى أَبَاقِيكَ في الماء أَيْنَا أصبر؟ ونحن محرمون). وعزاه في كنز العمال (١٢٨٤٠) إلى سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك. وأخرج السرقسطي في كتاب الدلائل في غريب الحديث (٦٥٢) من طريق عبد الله بن المبارك عن خالد (بن مهران الحذاء) عن عكرمة عن ابن عباس قال: كنت أرامِسُ عمر بن الخطاب بالجحفة ونحن محرمون. والأثر صحيح.

١- هكذا في الأم (٣٦٢/٣) وعند البيهقي، وفي مسند الشافعي بترتيب السندي (أَمَاقِسُكَ)، قال الشيخ حامد مصطفى في تعليقه على مسند الشافعي: (أَمَاقِسُكَ، وكانت في الأصل أَبَاقِيكَ، وهو تصحيف إذ ليس في اللغة باقاه، وفيها ماقسه يماقسه؛ غاطه في الماء، وهما يتماقسان في البحر أي يتغاضان فيه).

(٢٩١) - عن محمد بن عكرمة عن أبيه عن جده: رأى عمر يغتسل وهو

محرم.

(٢٩٢) - عن نافع عن ابن عمر قال: كنا نكون بالخليج من البحر بالجحفة، فَنَتَّعَامَسُ فيه، وعمر ينظر إلينا، فما يعيب ذلك علينا، ونحن محرمون.

(٢٩١) - أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/١٩٦) قال لي الأوسي (عبد

العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشي العامري الأوسي، أبو القاسم المدني): حدثنا إبراهيم (بن سعد الزهري) عن محمد بن عكرمة عن أبيه عن جده به.

محمد بن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام القرشي المخزومي المدني، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: وثق، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (٢٦/١٣١)، تهذيب التهذيب (٩/٣٤٩)، التقريب (٦١٤٨).
والأثر حسن.

(٢٩٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢١٤)، والبخاري في الجعديات

(٢٢٩٣)، كلاهما من طرق عن ليث عن نافع به.

ولفظ البغوي: قال كان ناس من أصحاب النبي ﷺ يتعَامَسون في الجحفة وهم

محرمون وعمر يراهم أو يعلم ذلك.

ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت

ترجمته عند الأثر (٥٧).

وأخرج الشافعي في الأم (٢/١٥٩)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن

والآثار (٤/٣٠) - أخبرنا سفيان بن عيينة عن أيوب (السختياني) عن نافع عن أسلم

مولي عمر بن الخطاب قال: تَمَاقَل عاصم بن عمر، وعبد الرحمن بن زيد، وهما

محرمان، وعمر ينظر.

(٢٩٣) - عن أبي أمامة التيمي قال: سألت ابن عمر يغتسل المحرم؟ فقال: هل يزيد ذلك إلا شَعَةً.

(٢٩٤) - عن نافع: أن عبد الله بن عمر كان لا يغسل رأسه وهو محرم إلا من الاحتلام.

(٢٩٥) - عن أبي الزبير عن جابر قال: لا بأس أن يغتسل المحرم، ويغسل ثيابه.

= وأخرج البيهقي في السنن الكبرى (٦٣/٥) من طريق محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله (بن عمر العمري) عن سالم (بن عبد الله بن عمر) عن عبد الله بن عمر أن عاصم بن عمر، وعبد الرحمن بن زيد وقعا في البحر يتماقلان يغيب أحدهما رأس صاحبه، وعمر ينظر إليهما، فلم ينكر ذلك عليهما. والآثر صحيح.

(٢٩٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢١٣/٤) حدثنا عباد (بن العوام الكلابي مولا هم) عن العلاء بن المسيب (الأسدي الكوفي) عن أبي أمامة به. أبو أمامة، ويقال أبو أميمة، التيمي، الكوفي، وثقه ابن معين، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (٥٢/٣٣)، تهذيب التهذيب (١٤/١٢)، التقريب (٧٩٤٦). والآثر صحيح.

(٢٩٤) - أخرجه مالك في الموطأ (٩٠٤)، -ومن طريقه الشافعي في الأم (٧١٦/٨) والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٣٠/٤) من طريق الشافعي-. والآثر صحيح.

(٢٩٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٤٢/٤)، ومسدد في المسند =

(٢٩٦) - عن ثعلبة بن أبي مالك: أنه رأى قيس بن سعد بن عبادة يغسل أحد شقي رأسه بالشجرة، ثم التفت فإذا بدنته قد قُلت، فلم يغسل الشق الآخر يعني وأحرم.

(٢٩٧) - عن عكرمة عن ابن عباس أنه دخل حمام الجحفة، وهو محرم، فقال: إن الله لا يصنع بأوساخكم شيئاً.

= (المطالب العالية ٣ / ٣١٤)، كلاهما من طرق عن سفيان (الثوري)، والبيهقي في السنن (٥ / ٦٤) من طريق أبي خيثمة (زهير بن معاوية الجعفي)، كلاهما (سفيان، وأبو خيثمة) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) به.

والأثر صحيح.

(٢٩٦) - أخرجه البغوي في الجعديات (٢٩٠٤)، والطبراني في الكبير (١٨ / ٣٤٧) بنحوه، وابن عبد البر في التمهيد (٤ / ٢٦٩)، كلهم من طرق عن ابن شهاب (محمد بن مسلم الزهري) عن ثعلبة بن أبي مالك (القرظي المدني) به.

والأثر صحيح.

(٢٩٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٤٣٦) حدثنا ابن علي (إسماعيل بن إبراهيم)، والشافعي في الأم (٣ / ٥٢٩)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥ / ٦٣) وفي معرفة السنن والآثار (٤ / ٣١، ٣٢)-، أخبرنا الثقة إما سفيان وإما غيره، وقال البيهقي: (... أنبأنا الشافعي أنبأنا ابن أبي يحيى...)، كلاهما (ابن علي، وإبراهيم بن أبي يحيى) عن أيوب السخيتاني عن عكرمة به.

إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠).

وعزاه المحب في القرئ (ص ٢٣٩) لسعيد بن منصور، وفيه: (إن الله عز وجل لغني عن دَرَنِي أو قال وسخي).

(٢٩٨) - عن العباس بن عبد الله بن معبد عن أبيه قال: خرجت مع خالتي ميمونة، فلبدت رأسي بعسلٍ أو بغراء وأنا محرم، فشق عليّ، فسألتهَا؟ فقالت: اغمس رأسك في الماء مرارًا.

(٢٩٩) - عن مسلم القرظي قال: قلت لابن عباس: أصب على رأسي الماء وأنا محرم؟ قال: لا بأس به، إن الله يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

(٣٠٠) - عن أم شبيب أن عائشة سُئلت عن المحرم يصيبه البرد؟ فقالت: يقول بثوبه هكذا. ورفعته فوق رأسه.

= والأثر صحيح بطريق ابن أبي شيبة، قال النووي في المجموع (٣٥٢/٧):
(رواه الشافعي والبيهقي بإسنادهما الضعيف لأنه من رواية ابن أبي يحيى وهو ضعيف عند المحدثين).

(٢٩٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢١٣/٤) حدثنا ابن عيينة (سفيان)، وفي (٣٩٨/٤) حدثنا ابن عليه (إسماعيل بن إبراهيم)، كلاهما (سفيان، وإسماعيل) عن العباس بن عبد الله بن معبد (بن العباس بن عبد المطلب القرشي، الهاشمي) عن أبيه به.
والأثر صحيح.

(٢٩٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢١٣/٤)، وابن أبي حاتم في التفسير (٤٠٣/٢) حدثنا عمرو بن عبد الله الأودي، كلاهما (ابن أبي شيبة، وعمرو) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن شعبة (بن الحجاج) عن مسلم (بن مخراق العبدي) القرني به.
والأثر صحيح.

(٣٠٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٢/٤)، والطحاوي في أحكام =

(٣٠١) - عن أبي الزبير عن جابر مثله.

(٣٠٢) - عن عبد الله بن عامر قال: خرجت مع عمر فما رأيت مضطربًا فسطاظًا حتى رجعت، قلت له -أو قيل له-: بأي شيء كان يستظل؟ قال: يطرح النطع على الشجرة فيستظل به.

= القرآن (٢/ ٤٤) حدثنا علي بن شيبه (السدوسي مولاهم)، كلاهما (ابن أبي شيبه، وعلي) حدثنا يزيد بن هارون (الواسطي) عن حماد بن سلمة عن أم شبيب به. ولفظ علي: (عن أم شبيب أن عائشة سئلت عن المحرم يغطي وجهه؟ فغطت وجهها).

أم شبيب العبدية البصرية، تقدمت ترجمتها عند الأثر رقم (٢٥٢).
والأثر لا بأس به.

(٣٠١) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤/ ٣٧٢)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢/ ٤٥) حدثنا علي بن شيبه (السدوسي مولاهم)، كلاهما حدثنا يزيد بن هارون (الواسطي) عن حماد بن سلمة عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) به. والأثر صحيح.

(٣٠٢) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤/ ٣٧١) حدثنا عبدة بن سليمان (الكلابي)، وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٢١١)، والبلاذري في أنساب الأشراف (ص ١٨١)، كلاهما من طريق وكيع (بن الجراح) عن سفيان (الثوري)، وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٢١١)، والبلاذري في أنساب الأشراف (ص ١٨١)، وابن خزيمة (مسند الفاروق لابن كثير ١/ ٢٩٨)، -ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٤/ ٣٠٥)-، كلهم من طرق عن حماد بن زيد.

كلهم (عبدة، وسفيان، وحماد) عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن عبد الله بن عامر (بن ربيعة العنزي) به. وأبهم سفيان الثوري شيخ يحيى بن سعيد.

= وعزاه المحب الطبري في القري (ص ١٩٩) إلى سعيد بن منصور.

وأخرجه الشافعي في المسند (٨١٩ ت.السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٧٠ / ٥) وفي معرفة السنن والآثار (٤٣ / ٤) - أخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة قال: صحبت عمر بن الخطاب... به^(١).

عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي، ترجمه ابن حجر في تعجيل المنفعة (ترجمة ٥٧٣) ورمز له بـ فع (الشافعي)، وذكر له هذا الأثر، وقال: يروي عنه يحيى بن سعيد.

والذي يظهر لي أنه تصحيف قديم، وأن الصواب فيه: عبد الله بن عامر بن ربيعة، وذلك لتوارد الطرق الصحيحة عن يحيى بن سعد به، ولقرب الاسمين رسماً مما يرجح وقوع التصحيف، كما أن عبد الرحمن بن القاسم تابع يحيى بن سعيد عليه، فقال: عبد الله بن عامر بن ربيعة؛ أخرجه ابن سعد في الطبقات (٢١١ / ٣) أخبرنا الفضل بن دكين (أبو نعيم الكوفي) وعبد الوهاب بن عطاء (الخفاف) قالوا: أخبرنا عبد الله العمري عن عبد الرحمن بن القاسم عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال: صحبت... فذكره.

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٣٣٢ / ٧): (رواه الشافعي، والبيهقي بإسناد حسن).

١ - تصحف الإسناد في مسند الشافعي إلى: (يحيى بن سعيد الأنصاري عن عبد الله بن عباس عن ربيعة) وجاء على الصواب في مسند الشافعي بترتيب سنجر (٨٥٨)، وفي السنن والمعرفة للبيهقي، وفي تعجيل المنفعة (ترجمه ٥٧٣).

- (٣٠٣) - عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يُضحون^(١) إذا أحرموا.
- (٣٠٤) - عن نافع عن ابن عمر أنه رأى رجلاً محرماً قد استظل، فقال: أضح^(٢) لمن أحرمت له.

- (٣٠٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧١/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب به.
- كثير بن زيد الأسلمي السهمي مولا هم، أبو محمد المدني، صدوق يخطيء.
- انظر: تهذيب الكمال (١١٣/٢٤)، تهذيب التهذيب (٤١٤/٨)، التقريب (٥٦١١).

- المطلب بن عبد الله بن حنطب القرشي المخزومي المدني، صدوق كثير التدليس والإرسال.
- انظر: تهذيب الكمال (٨١/٢٨)، تهذيب التهذيب (١٧٩/١٠)، التقريب (٦٧١٠).
والأثر لا بأس به.

- (٣٠٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧١/٤)، وأبو عبيد في غريب الحديث (٢٤٤/٤)، والبيهقي في السنن (٧٠/٥)، كلهم من طرق عن عبيد الله بن عمر (العمرى) عن نافع به.

- ١- أي يبرزون للشمس، فلا يستظلون، كما سيأتي تفسيره في الأثر التالي، وتعليق أبي عبيد عليه.
- ٢- قال أبو عبيد في الغريب (٢٤٤/٤): «أضح» المحدثون يقولونه بفتح الألف وكسر الحاء، من أضحيت وقال الأصمعي: وإنما هو: إضح لمن أحرمت له بكسر - الألف وفتح الحاء، من ضحيت فأنا أضحي.
- قال أبو عبيد: وهو عندي على ما قال الأصمعي، لأنه إنما أمره بالبروز للشمس، وكره له (الظلال).

(٣٠٥) - عن سالم بن أبي الجعد قال: سألت امرأة ابن عمر: أغسل ثيابي وأنا محرمة؟ فقال: إن الله لا يصنع بدرنك شيئاً.

= وأخرج البيهقي في السنن (٧٠ / ٥) من طرق عن أبي العباس (الأصم) حدثنا محمد بن إسحاق (الصاغانى) حدثنا محمد بن سابق (التميمي مولا هم) حدثنا ورقاء (بن عمر الشكري) عن عمرو بن دينار (المكي) أن عطاء (بن أبي رباح) حدثه أنه رأى عبد الله بن أبي ربيعة جعل على وسط راحلته عوداً، وجعل ثوباً يستظل به من الشمس، وهو محرم، فلقية ابن عمر فنهاه.

وعزاه المحب الطبري في القرى (ص ١٩٩) إلى سعيد بن منصور.

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٢٦٧ / ٧)، وفي المنهاج (٤٦ / ٩):
(رواه البيهقي بإسناد صحيح).

(٣٠٥) - أخرجه مسدد (المطالب العالية ٣ / ٣١٤) حدثنا يحيى (بن سعيد القطان)، والبيهقي في السنن (٦٤ / ٥) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، كلاهما (يحيى، وإسحاق) عن سفيان (الثوري) عن منصور (بن المعتمر) عن سالم بن أبي الجعد به.

وأخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤٤٢ / ٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن سفيان (الثوري)، مختصراً على قوله: (إن الله لا يصنع بدرنك شيئاً).

وأخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (٥٧٠) عن أبي حنيفة عن حماد (بن أبي سليمان) عن مجاهد قال: سألت ابن عمر رضي الله عنهما: أيغسل المحرم ثيابه؟ قال: نعم، إن الله لا يصنع بدرنه شيئاً.

والأثر صحيح.

- (٣٠٦) - عن مجاهد عن ابن عباس قال: لا بأس أن يغسل المحرم ثيابه.
 (٣٠٧) - عن حمران بن أبان عن عثمان بن عفان في المحرم يدخل
 البستان قال: نعم، ويشم الريحان.

(٣٠٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٤٢)، ومسدد في المسند
 (المطالب العالية ٣/٣١٤)، كلاهما من طرق عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد (بن
 جبر المكي) به.
 يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي مولا هم، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر
 رقم (٢٣٥).
 والأثر ضعيف.

(٣٠٧) - أخرجه ابن المقرئ في المعجم (١١٢٦)، -ومن طريقه ابن عساكر
 في تاريخ دمشق (٤٥/٣٠٢)- حدثنا أبو حفص عمر (بن علي بن سليمان الدينوري)
 حدثنا أبو عمران بن موسى بن هشام بن أحمد بن العلاء حدثنا حمدان (بن نصر بن
 حصين أبو جعفر البغدادي) حدثنا الوليد بن الريان حدثنا نصر بن أبان عن موسى
 ابن جابان عن المعافى بن عمران (الفهمي) عن جعفر بن برقان (الكلابي مولا هم
 الجزري) عن ميمون بن مهران (الجزري) عن حمران بن أبان^(١) عن عثمان بن
 عفان به.

وقد أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق من طرق، فيها اختلاف كثير في أسماء
 الرواة، والأسانيد: فقد أخرجه في (١٥/٢٤٨) من طريق أبي إسحاق إبراهيم بن عبد
 السلام أخبرنا أبو جعفر حميدان أخبرنا نصر بن بابان عن الوليد بن الزينبان عن
 المعافى بن عمران به.

١- في المطبوع من المعجم (حمران بن أبان بن عثمان عن عثمان) وهو خطأ، وفي تاريخ
 دمشق (عن حمران عن أبان بن عثمان عن عثمان).

= وفي (٢٤٩ / ١٥) من طريق موسى بن هشام أبو عمران أخبرنا حميدان أخبرنا الوليد بن الزينبان عن موسى بن جابان عن المعافى بن عمران به .

وفي (٢٤٩ / ١٥) من طريق أبي إسحاق الصر芬دي عن حميدان أخبرنا نصر بن بابان أخبرنا الوليد بن الزينبان أخبرنا المعافى بن عمران به . من غير ذكر موسى بن جابان .

ومن طريق علي بن إبراهيم بن البلدي أخبرنا حميدان أخبرنا نصر بن أبان عن الوليد بن الزبرقان عن المعافى بن عمران به .

ومن طريق أبي إسحاق إبراهيم المؤذن أخبرنا أبو جعفر بن نصر واسمه حمدان أخبرنا نصر بن أبان أخبرنا الوليد بن الزينبان أخبرنا المعافى بن عمران به .

ومن طريق أبي القاسم بن إبراهيم بن الهيثم البلدي، وأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق بن أبي الدرداء الأنصاري كلاهما أخبرنا ابن نصر حمدان أخبرنا نصر بن بابان أخبرنا الوليد بن الزينبان أخبرنا المعافى بن عمران به .

قال في مجمع الزوائد (٣ / ٥٢٤): (وعن عثمان بن عفان في المحرم يدخل البستان ويشم الرياحان . رواه الطبراني في الصغير وفيه الوليد بن الزنتان ولم أجد من ذكره، وذكر ابن حبان في الثقات أبا الوليد بن الزنتبان وهو في طبقة والظاهر أنه هو والله أعلم وبقية رجاله ثقات). ولم أجد في المعجم المطبوع .

قال النووي في المجموع (٧ / ٢٧٦): (هذا أثر غريب).

قال ابن حجر في التلخيص (٢ / ٥٩٥): (رويناه مسلسلاً عن طريق الطبراني، وهو في المعجم الصغير بسنده إلى جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن أبان بن عثمان عن عثمان، وأورده المنذري في تخريج أحاديث المذهب مسنداً أيضاً، وقال النووي في شرح المذهب: إنه غريب - يعني أنه لم يقف على إسناده -).

والأثر ضعيف لجهالة بعض رواه، وللاختلاف في إسناده.

(٣٠٨) - عن نافع عن ابن عمر كان يكره شم الريحان للمحرم.

(٣٠٩) - عن أبي الزبير قال: سألت جابرًا: يشم المحرم الطيب؟ فقال: لا.

(٣٠٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٠٩)، والبيهقي في السنن

(٥/٥٧)، كلاهما من طرق عن أيوب (السختياني) عن نافع به.

وعزاه المحب الطبري في القري (ص ١٩٩) إلى سعيد بن منصور، وزاد

(والشيخ، والقيصوم).

وأخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/٢٣) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ

حدثنا أبو العباس بن يعقوب حدثنا يحيى بن أبي طالب أخبرنا عبد الوهاب (بن عطاء

الخفاف) حدثنا العمري عن نافع به.

العمري هو عبد الله بن عمر العمري، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم

(٤١).

قال البيهقي في معرفة السنن والآثار قبله: (قال الشافعي في القديم: وأخبرنا

مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر: أنه كان يكره شم الريحان للمحرم... قال

أحمد: وقد رويناه في كتاب السنن من حديث أيوب عن نافع عن ابن عمر، ولم أجده

عن مالك، فيما عندنا من الموطأ).

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٧/٢٧٦): رواه البيهقي بإسناد

صحيح.

(٣٠٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣١٠)، والشافعي في المسند

(٨١١ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/٢٣)-،

والبيهقي في السنن (٥/٥٧)، كلهم من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد

العزيز) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) به.

(٣١٠) - عن أبي الزبير عن جابر قال: إذا شم المحرم ريحاً أو مس طيباً أهرق لذلك دمًا.

(٣١١) - عن عكرمة عن ابن عباس قال: لا بأس أن يشم المحرم الريحان.

= وأخرجه البغوي في الجعديات (٢٦٣٤) حدثنا علي (بن الجعد) أخبرنا زهير (بن معاوية الجعفي) عن أبي الزبير عن جابر قال: لا يشم المحرم الريحان، ولا الطيب.

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٣٧٦/٧): (رواه البيهقي بإسناد صحيح).

(٣١٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٠/٤) حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم) عن الحجاج عن أبي الزبير (محمد بن مسلم) به.

وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ٢٠١) إلى سعيد بن منصور.

الحجاج هو بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

والأثر لا بأس به.

(٣١١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٠/٤)، وسعيد بن منصور في السنن (فتح الباري ٣/٣٩٦ لابن حجر)، والبيهقي في السنن (٥/٥٧)، والدارقطني في السنن (٢/٢٣٢) وفيه زيادة، والبيهقي في السنن (٥/٥٧، ٦٢) وفي الموضوع الأول زيادة، كلهم من طرق عن عكرمة به.

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٢٧٦/٧): (رواه البيهقي بإسناده الصحيح المتصل)، وقال الزيلعي في نصب الراية (٣/١٠٨): (قال المنذري: حديث حسن، وإسناده ثقات).

(٣١٢) - عن يوسف بن ماهك عن رأى مع عبد الله بن عامر بعرفة في الحج ريجاناً، وهو محرم.
 (٣١٣) - عن أبي جعفر قال: رأيت ابن عمر خارجاً من الكعبة، وقد تلتخ صدره من طيبها.

(٣١٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٠٩) حدثنا يحيى بن سعيد (القطان) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن يوسف بن ماهك (الفارسي المكي) به.

والأثر ضعيف لجهالة شيخ ابن ماهك.

(٣١٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٨٨)، والبغوي في الجعديات (٢٢٦) وزاد: (وهو محرم)، كلاهما عن شريك عن جابر عن أبي جعفر به.

شريك هو ابن عبد الله النخعي، القاضي، صدوق يخطيء كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

جابر هو ابن يزيد بن الحارث الجعفي، ضعيف رافضي. تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٩٧).

أبو جعفر هو محمد بن علي بن الحسين الهاشمي المدني، تقدمت ترجمته عند الأثر (٤٣).

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٣/١٧٠٦) حدثنا أبو حامد بن جبلة (أحمد بن محمد بن جبلة) حدثنا محمد بن إسحاق السراج حدثنا عقبة بن مكرم (العمي البصري) حدثنا سلم بن قتيبة (الشعيري الخرساني) عن يونس (بن أبي إسحاق السبيعي) عن أبيه قال: رأيت ابن عمر رجلاً طَوَّالاً آدَمَ يطوف بالبيت، وقد أثر خَلُوقُ الكعبة بصدوره.

(٣١٤) - عن سعيد بن جبير قال: أصابني من خَلُوق الكعبة، فسألت ابن عباس رضي الله عنهما: أغسله؟ قال: لا.

(٣١٥) - عن صالح بن حيان قال: رأيت أنس بن مالك رضي الله عنه أصاب ثوبه من خَلُوق الكعبة وهو محرم، فلم يغسله.

= أبوه هو عمرو بن عبد الله الهمداني، أبو إسحاق السبيعي الكوفي، وقد ثبت أنه رأى ابن عمر رضي الله عنهما، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٢).

والأثر صحيح بطريق أبي نعيم.

(٣١٤) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٣٤٧/١) حدثنا أبو بشر بكر بن خلف (البصري) حدثنا عمران بن عيينة (الهالبي الكوفي) حدثنا عطاء بن السائب عن سعيد ابن جبير به.

عطاء بن السائب الثقفي الكوفي، صدوق اختلط، تقدمت ترجمته عند الأثر (٤٥).

والأثر لا بأس به.

(٣١٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٨/٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٣٤٧/١)، وابن حزم في المحلى (٢٩٣/٥) من طريق سعيد بن منصور، كلهم من طرق عن مروان بن معاوية الفزاري عن صالح بن حيان به.

وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ٢٠٢) إلى سعيد بن منصور.

صالح بن حيان القرشي، ويقال الفراسي، الكوفي، من الذين عاصروا صغار التابعين، ضعيف.

انظر: تهذيب الكمال (٣٣/١٣)، تهذيب التهذيب (٣٨٦/٤)، التقريب (٢٨٥١).

والأثر ضعيف.

(٣١٦) - عن نافع عن ابن عمر ~~رضي الله عنهما~~ قال: لا بأس بالخبيص، والخشكَّان المصفر^(١) يأكله المحرم.

(٣١٧) - عن أبي الزبير عن ابن عمر قال: لا يعصب المحرم رأسه بسير، ولا خرقة.

(٣١٨) - عن عبد الرحمن بن يسار قال: رأيت ابن عباس - زمان فجة - قد شدَّ شعره بشراك^(٢) وهو محرم.

(٣١٦) - أخرجه البيهقي في السنن (٥٨/٥) أخبرنا أبو بكر المشاط (محمد بن إبراهيم) أنبأنا أحمد بن جعفر بن أبي توبة الصوفي حدثنا أبو بكر محمد بن الفضل النجار الأملّي حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي حدثنا معتمر (بن سليمان التيمي) حدثنا ليث عن نافع به.

وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ٢٠٣) إلى سعيد بن منصور، وفيه: (الخَشْكَنَانُ الْأَصْفَرُ).

ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٧).

والأثر لا بأس به.

(٣١٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٦٢/٤) حدثنا حميد بن عبد الرحمن (بن حميد الرؤاسي) عن أبيه عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) به. والأثر صحيح.

(٣١٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٦٢/٤)، -ومن طريقه ابن حزم =

١- الخبيص: الحلواء المنخوصة من التمر والسمن، والخشكَّان: خبزة تصنع من خالص دقيق الحنطة وتملاً بالسكر واللوز أو الفستق وتقلّى. انظر: المعجم الوسيط (١/ ٤٤٩، ٤٩٢).
٢- الشَّرَاكُ سِيرُ النَّعْلِ. انظر: لسان العرب (١٠/ ٤٤٨).

(٣١٩) - عن سعيد بن جبير قال: كنت مع ابن عمر حين أصابه سنَانُ الرُّمَحِ في أحمص قدمه، فلزقت قدمه بالرَّكَابِ، فنزلت فنزعتها، وذلك بمنى، فبلغ ذلك الحجاج، فجعل يعود، فقال: الحجاج لو نعلم من أصابك؟ فقال ابن عمر: أنت أصبتني، قال: وكيف؟ قال: حملت السلاح في يوم لم يكن يحمل فيه، وأدخلت السلاح الحرم، ولم يكن السلاح يدخل الحرم.

= في المحلى (٢٩٦/٥) وفيه: (شد شعره بسير) - حدثنا أبو داود الطيالسي (سليمان ابن داود) عن أبي معشر عن عبد الرحمن بن يسار به.

أبو معشر هو نجيح بن عبد الرحمن السندي، المدني، ضعيف أسن واختلط.

انظر: تهذيب الكمال (٣٢٢/٢٩)، تهذيب التهذيب (٤٢٢/١٠)، التقريب (٧١٠٠).

عبد الرحمن بن يسار، لم أعرفه، ولعله أبو مُزَرَّد له ترجمة في تهذيب الكمال (٢٨٦/٣٤)، قال ابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (١٧٧/٤): (وسمعت مصعب بن عبد الله، يقول: أبو الحباب سعيد بن يسار مولى الحسن بن علي بن أبي طالب، روى عن أبي هريرة، وابن عمر، مات بالمدينة سنة سبع عشرة ومئة، أخو عبد الرحمن بن يسار يقال له: أبو مُزَرَّد، وابنه: معاوية بن أبي مُزَرَّد حمل عنه العلم أيضًا).

والأثر ضعيف.

(٣١٩) - أخرجه البخاري في الصحيح (٣٢٨/١) حدثنا زكريا بن يحيى أبو السكين (الطائي) حدثنا المحاربي (عبد الرحمن بن محمد) حدثنا محمد بن سوقة (الغنوي الكوفي) عن سعيد بن جبير به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٥/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن فضيل بن مرزوق (الكوفي) عن عطية (بن سعد العوفي) قال: سألت مولى لابن عمر =

(٣٢٠) - قيس بن سعد يقول: قال ابن عمر: المحرم لا يحمل السلاح.

= عن موت ابن عمر؟ قال: أصابه رجل من أهل الشام بِرُجٍّ^(١)، فدخل عليه الحجاج يعوده، فقال: لو أعلم من أصابك لفعلت وفعلت، قال: أنت أصبتني أدخلت السلاح الحرم.

(٣٢٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٥/٤) حدثنا ابن أبي زائدة (يحيى بن زكريا) عن يزيد بن إبراهيم (التستري) قال: أحسب أني سمعت قيس بن سعد (المكي) به.

قيس بن سعد المكي، الحبشي، من الذين عاصروا صغار التابعين، ثقة، لم يلق أحداً من الصحابة رضي الله عنهم، قاله علي بن المديني.

انظر: تهذيب الكمال (٤٧/٢٤)، تهذيب التهذيب (٣٩٧/٨)، التقريب (٥٥٧٧)، جامع التحصيل (٦٤٣).
والأثر مرسل.



المبحث السادس:

الآثار الواردة في تزويج المحرم

- (٣٢١) - عن داود بن الحصين أن أبا غطفان بن طريف المُرِّي أخبره: أن أباه طريفًا تزوج امرأة وهو محرم، فرد عمر بن الخطاب نكاحه.
- (٣٢٢) - عن جعفر عن أبيه أن عمر وعليًا قالا: المحرم لا يَنْكِح، ولا يَنْكِح، فإن نَكَح فنكاحه باطل.

(٣٢١) - أخرجه مالك في الموطأ (٩٩٨)، - ومن طريقه الشافعي في المسند (٨٢٥ ت. السندي)، والبيهقي في السنن (٦٦/٥، ٢١٣/٧)، والدارقطني في السنن (٢٦٠/٣) أخبرنا إسماعيل بن محمد بن محمد بن الصفار أخبرنا عباس بن محمد (الدوري) أخبرنا قبيصة (بن عقبة السوائي، الكوفي) أخبرنا سفيان (الثوري) عن يحيى بن سعيد (الأنصاري)، كلاهما (مالك، ويحيى) عن دواد بن الحصين (الأموي مولا هم، المدني) أن أبا غطفان بن طريف (ويقال: ابن مالك المري، الحجازي المدني) أخبره: به.

والأثر صحيح.

(٣٢٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٦/٤)، والبيهقي في السنن (٦٦/٥)، كلاهما من طرق عن جعفر عن أبيه به.

أبوه هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، ثقة، وهو لم يسمع من جده الأعلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه؛ قاله عدد من الأئمة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٣).

والأثر مرسل.

- (٣٢٣) - عن شوذب مولى لزيد بن ثابت أنه تزوج وهو محرم، ففرق بينهما زيد بن ثابت.
- (٣٢٤) - عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول: لا يَنْكِح المحرم، ولا يخطب على نفسه ولا على غيره.

(٣٢٣) - أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٤/٢٦١)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٦٦) - قال لنا عبد الله بن مسلمة (القعنبي): حدثنا عبد العزيز بن محمد (الداروردي)، والشافعي في الأم (٦/٤٥٣) بنحوه، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٧/٢١٣) وفي معرفة السنن والآثار (٥/٣٥٠) أخبرنا إبراهيم بن محمد، كلاهما (محمد، وإبراهيم) عن قدامة بن موسى (القرشي المدني) عن شوذب به.

إبراهيم بن محمد هو الأسلمي مولا هم المدني، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠).

شوذب مولى زيد بن ثابت المدني، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٤/٢٦١)، الجرح والتعديل (٤/٣٧٧)، الثقات لابن حبان (٤/٣٦٩).

والأثر حسن.

(٣٢٤) - أخرجه مالك في الموطأ (٩٩٩)، - ومن طريقه الشافعي في المسند (٨٢٣ ت. السندي)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٦٨)، والبيهقي في السنن (٧/٢١٣) وفي معرفة السنن والآثار (٥/٣٥٠)، - وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٢٧) بنحوه، والبغوي في الجعديات (٢٨١٠)، والمحاملي في الأمالي (١١٤)،
= كلهم من طرق عن نافع به.

(٣٢٥) - عن الحسن بن علي قال: أيما رجل تزوج وهو محرم انتزعا منه امرأته، ولم يجز نكاحه.

(٣٢٦) - عن إبراهيم بن عبد الله أنه لم يكن يرى بتزويج المحرم بأسًا.

= وأخرجه عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ٣/ ١٥٤) أخبرنا معمر (بن راشد) عن الزهري (محمد بن مسلم) عن سالم (بن عبد الله بن عمر) عن ابن عمر قال: لا يتزوج المحرم، ولا يخطب على غيره.
والأثر صحيح.

(٣٢٥) - أخرجه مسدد في المسند (المطالب العالية ٣/ ٣١٥)، وابن عدي في الكامل (٣٩٦/٦)، كلاهما عن يحيى بن سعيد القطان، والبيهقي في السنن (٢١٣/٧) من طريق عبد الله بن بكر (السهمي)، كلاهما (يحيى، وعبد الله) عن ابن أبي عروبة (سعيد) عن مطر الوراق (مطر بن طهمان)، وأخرجه ابن عدي في الكامل (٣٩٦/٦) كتب إلي محمد بن الحسن حدثنا عمرو بن علي (الفلاس)، والبيهقي في السنن (٦٦/٥) أخبرنا أبو سعد الماليني أنبأنا أبو أحمد بن عدي الحافظ أنبأنا الساجي (زكريا بن يحيى) حدثنا بندار (محمد بن بشار)، كلاهما (عمرو، وبندار) حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ميمون المرثي^(١) (ميمون بن موسى)، كلاهما (مطر، وميمون) عن الحسن به.

الحسن هو البصري، لم يدرك علي بن أبي طالب رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢١).

والأثر مرسل.

(٣٢٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٢٥)، والطحاوي في شرح =

(٣٢٧) - عن عكرمة عن ابن عباس قال: لا بأس به.

(٣٢٨) - عبد الله بن محمد بن أبي بكر قال: سألت أنس بن مالك رضي الله عنه

عن نكاح المحرم؟، فقال: وما بأس به، هل هو إلا كالبيع.

= معاني الآثار (٢/٢٧٣)، كلاهما من طرق عن جرير بن حازم (البصري) عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن إبراهيم به.

إبراهيم هو النخعي لم يدرك عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، لكن حملت روايته عنه على الاتصال، انظر الأثر رقم (١٤).

والأثر صحيح.

(٣٢٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٢٦) حدثنا عايد بن حبيب

(بن الملاح الكوفي) وعبد الوهاب بن عطاء (الخفاف) عن سعيد (بن أبي عروبة) عن قتادة (بن دعامة) ويعلى بن حكيم (الثقفي مولا هم البصري) عن عكرمة به.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٧٣) حدثنا محمد (بن خزيمة)

حدثنا حجاج (بن المنهال) حدثنا حماد (بن سلمة) عن حبيب المعلم (البصري)

وقيس (بن سعد المكي) وعبد الكريم عن عطاء (بن أبي رباح) أن ابن عباس رضي الله عنهما كان لا يرى بأساً أن يتزوج المحرمان.

عبد الكريم هو ابن أبي المخارق، أبو أمية البصري، ضعيف، تقدمت ترجمته

عند الأثر رقم (٦٨).

والأثر صحيح.

(٣٢٨) - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٧٣)، وفي شرح مشكل

الآثار (١٣/١٣) حدثنا روح بن الفرغ (القطان المصري) حدثنا أحمد بن صالح

(المصري) حدثنا ابن أبي فديك (محمد بن إسماعيل) حدثني عبد الله بن محمد بن

=

أبي بكر به.

= عبد الله بن محمد بن أبي بكر بن عوف الثقفي، المدني، قال البخاري وأبو حاتم: روى عن أبيه عن أنس، روى عنه ابن أبي فديك.

انظر: التاريخ الكبير (١٨٨/٥)، الجرح والتعديل (١٥٨/٥).

قال الطحاوي بعده في شرح مشكل الآثار: (هكذا حدثنا روح، فقال فيه: عن عبد الله بن محمد بن أبي بكر، وبعض الناس يقول: إن بين عبد الله وبين أنس محمد ابن أبي بكر، وهو أبو عبد الله هذا وهو الثقفي، قد روى عنه مالك، وغيره، ومحمد ابن عبد الله).

والأثر منقطع، عبد الله بن محمد يروي عن أنس رضي الله عنه بواسطة كما تقدم نقله، ويُشكّل عليه قوله: (سألت أنسًا)، إلا إن كان هناك سقط في الإسناد، لكن عبارة الطحاوي السابقة تنفي احتمال السقط.

قال ابن حجر في فتح الباري (١٦٦/٩): (وأخرج الطحاوي من طريق عبد الله ابن محمد بن أبي بكر قال: سألت أنسًا... وإسناده قوي).

قلت: ولعل الحافظ رحمته الله ظنه: عبد الله بن محمد بن أبي بكر التيمي، يروي عن عائشة، وابن عمر رضي الله عنهما ويروي عنه سالم بن عبد الله، ونافع مولى ابن عمر.



المبحث السابع:

الآثار الواردة في ما يحل قتله للمحرم

(٣٢٩) - عن الصباح بن عبد الله البجلي قال: سألت أنس بن مالك عن المحرم هل يذبح؟ قال: نعم.

(٣٣٠) - عن عكرمة عن ابن عباس أنه أمره أن يذبح جزورًا، وهو محرم.

(٣٢٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٠٠)، والدولابي في الكنى (١١٥٢) أخبرني أحمد بن شعيب (النسائي) أخبرني عمران بن يزيد (الدمشقي)، كلاهما (ابن أبي شيبة، وعمران) حدثنا مروان بن معاوية (الفزاري) عن الصباح به. الصباح بن عبد الله البجلي، أبو شراة الكوفي الهمداني، يروي عن أنس بن مالك عداة في أهل الكوفة، روى عنه أهلها. ذكره البخاري في تاريخه، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر في جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٤/٣١٣)، الجرح والتعديل (٤/٤٤١)، الثقات لابن حبان (٤/٣٨١).

والأثر لا بأس به.

(٣٣٠) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٣٨٩) أخبرنا وهب بن نافع عن عكرمة به.

وهب بن نافع الصنعاني، عم عبد الرزاق بن همام، ذكره البخاري في التاريخ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر في جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان =

(٣٣١) - عن ابن عمر قال: سُئل عمر عن قتل الحية؟، قال: هي عدو فاقتلها حيث وجدتھا. يعني في الحرم وغيره.

= في الثقات، وقد نصوا جميعاً على سماعه من عكرمة مولى ابن عباس.
انظر: تاريخ ابن معين (٣/١٠٣)، التاريخ الكبير (٨/١٧٠)، الجرح والتعديل (٩/٢٤)، الثقات لابن حبان (٧/٥٥٦).

والأثر صحيح، وهو طرف من أثر التقريد الآتي برقم (٣٤٩).

(٣٣١) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٤٣) عن معمر (بن راشد)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٤٠)، والأزرقي في أخبار مكة (٢/١٤٨)^(١)، وابن عبد البر في التمهيد (١٥/١٧١)، والبيهقي في السنن (٥/٢١١)، كلهم من طرق عن سفيان بن عيينة، كلاهما (معمر، وسفيان) عن الزهري عن سالم (بن عبد الله بن عمر) عن ابن عمر به.

وأخرج مالك في الموطأ (١٠٢٩)، والفاكهي في أخبار مكة (٣/٣٩٥) عن ابن شهاب أن عمر بن الخطاب أمر بقتل الحيات في الحرم.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥١١) أخبرنا أبو داود الطيالسي (سليمان بن داود) عن ابن أبي ذئب (محمد بن عبد الرحمن) عن الزهري عن عمر قال: يقتل المحرم الذئب، والحية.

محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري، ثقة إمام، لكنه لم يدرك عمر رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر (١٦٨).

والأثر صحيح، والظاهر أن ابن شهاب الزهري رضي الله عنه يحدث به على الوجهين.

(٣٣٢) - عن سويد بن غفلة قال: أمرنا عمر بن الخطاب أن نقتل الحية، والعقرب، والزُّنْبُور، وهو شبه النحلة، وهو الدَّبْر، والفأرة - شك سفيان - ونحن محرمون.

(٣٣٣) - عن طارق بن شهاب قال: مررت بجيات وأنا محرم، فقتلتهم بعضًا كانت معي، فلما أتيت عمر سألته عن قتلهن؟، فقال: أقتلهنَّ فإنهنَّ عدو.

(٣٣٢) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٤٣) من طريق سفيان الثوري، وإسرائيل (بن أبي إسحاق السبيعي)، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٤١، ٥٣٩) من طريق حميد بن عبد الرحمن (الرؤاسي) عن حسن بن صالح (الهمداني الثوري)، والأزرقي في أخبار مكة (٢/١٤٩) من طريق مسعر (بن كدام)، والسرقسطي في كتاب الدلائل في غريب الحديث (١٨٥) من طريق محمد بن طلحة (بن مصرف اليمامي)، كلهم (الثوري، وإسرائيل، وحسن بن صالح، ومحمد) عن إبراهيم بن عبد الأعلى (الجعفي مولا هم الكوفي) عن سويد بن غفلة (الجعفي الكوفي) به.

واقصر ابن أبي شيبة في الموضوع الأول، والأزرقي على الحية والزنبور، والسرقسطي على الزنبور.

وأخرج البيهقي في السنن (٥/٢١٢) من طريق الشافعي حدثنا سفيان بن عيينة عن مسعر (بن كدام) عن قيس بن مسلم (الجدلي الكوفي) عن طارق بن شهاب (الجدلي الكوفي) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه أمر المحرم بقتل الزنبور.

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٧/٣١٥٢): (رواه الشافعي والبيهقي بإسناد صحيح).

(٣٣٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٤٠)، والأزرقي في أخبار مكة =

(٣٣٤) - محمد بن الحنفية عن علي أنه قال: يقتل المحرم الحية، والعقرب، والغراب الأبقع، ويرمي الغراب، والفويسقة، والكلب العقور.

= (١٤٨/٢) كلاهما من طرق عن مخارق بن عبد الرحمن (ويقال: مخارق بن خليفة الأحمسي الكوفي) عن طارق بن شهاب به. والأثر صحيح.

(٣٣٤) - أخرجه ابن جرير (التمهيد لابن عبد البر ١٥ / ١٧٣) حدثنا محمد بن حميد حدثنا مروان بن المغيرة^(١) عن علي بن عبد الأعلى (بن عامر الثعلبي الكوفي) عن أبيه عن عامر بن هني عن محمد به.

محمد بن حميد بن حيان التميمي، أبو عبد الله الرازي، حافظ ضعيف.

انظر: تهذيب الكمال (٩٧/٢٥)، تهذيب التهذيب (٩/١٣١)، التقريب (٥٨٣٤).

عامر بن هني، قال أبو حاتم: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال البخاري: لا يصح حديثه.

انظر: التاريخ الكبير (٦/٤٥٦)، الجرح والتعديل (٦/٣٢٩)، الضعفاء للعقيلي (٣/٣٠٧)، الكامل في الضعفاء (٥/٨٤)، الثقات لابن حبان (٧/٢٥٠)، لسان الميزان (٣/٢٢٥).

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٣٩) أخبرنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن علي قال: يقتل المحرم الغراب.

جعفر هو ابن محمد، وأبوه محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، ثقة، لم يسمع من جده الأعلى علي رضي الله عنه؛ قاله عدد من الأئمة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٣).

والأثر ضعيف.

١ - هكذا في المطبوع وهو تحريف صوابه: هارون بن المغيرة وهو البجلي.

(٣٣٥) - ابن سيلان أنه سأل أبا هريرة عن الكلب العقور؟، فقال: هو الأسد^(١).

(٣٣٥) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٤٣) عن الأسلمي، وعن عبد الرحمن بن زيد، وسعيد بن منصور في السنن (التلخيص الحبير ٢/٥٨٠ لابن حجر)، ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٦٤) وفي أحكام القرآن (٢/٥٧)، والسراقسطي في كتاب الدلائل في غريب الحديث^(٢) (نصب الراية للزيلعي ٣/٢٥١) - حدثنا حفص بن ميسرة (الصنعاني)، كلهم (الأسلمي، وعبد الرحمن، وحفص) عن زيد بن أسلم (العدوي مولا هم المدني) عن ابن سيلان^(٣) به، وعند عبد الرزاق (عبد الله بن سيلان).

الأسلمي هو إبراهيم بن محمد الأسلمي مولا هم المدني، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠).

عبد الرحمن بن زيد هو ابن أسلم القرشي العدوي مولا هم، المدني، ضعيف.
انظر: تهذيب الكمال (١٧/١١٤)، تهذيب التهذيب (٦/١٧٨)، التقريب (٣٨٦٥).
ابن سيلان، قال ابن حجر في تهذيب التهذيب (٢/٤٠) في أثناء ترجمة جابر بن سيلان: (وقال ابن يونس: عيسى بن سيلان مكي سكن مصر، روى عن أبي هريرة، روى عنه زيد بن أسلم، وحيوة بن شريح، والليث، وابن لهيعة. فهذه شبهة عبد الغني، وظهر من هذا أن ابن سيلان ثلاثة: جابر بن سيلان، وهو الراوي عن ابن مسعود، وعبد ربه بن سيلان، وهو الذي يروي عن أبي هريرة، ويروي عنه ابن قنفذ، وأما =

١- ذكره عبد الرزاق في المصنف تحت باب: ما يقتل في المحرم وما يكره قتله، وكذا نحوه الطحاوي.

٢- لم أجده في المطبوع من كتاب الدلائل.

٣- تحرف في أحكام القرآن إلى (ابن شيان).

(٣٣٦) - عن نافع قال: كنا مع ابن عمرو ونحن محرمون فرأينا حية، فبدرنا سالم، فقتلها.

(٣٣٧) - عن ابن أبي عمار قال: رأيت ابن عمر يرمي غرابًا عن ظهر بعيره، وهو محرم.

= عيسى فإنه وإن كان يروي عن أبي هريرة، فلم يذكروا أن ابن قنفذ روى عنه، فتعين أن الذي أخرج له أبو داود هو عبد ربه، وأما عيسى، فجاءت له رواية من طريق زيد بن أسلم عن ابن سيلان عن أبي هريرة في قوله تعالى: ﴿فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ﴾ [المدثر: ٥١] قال: القسورة: الأسد. هكذا روينا في تفسير عبد بن حميد من وجهين عن زيد بن أسلم).

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٤/٢) وفي أحكام القرآن (٥٦/٢) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا أبو حذيفة (موسى بن مسعود النهدي) حدثنا زهير بن محمد (العنبري) عن زيد بن أسلم (العدوي مولا هم) عن أبي صالح (ذكوان السمان) عن أبي هريرة ~~في~~ به.

والأثر حسن.

(٣٣٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٤٠/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن أسامة (بن زيد الليثي) عن نافع به.

وأخرج أبو يوسف في كتاب الآثار (٥١١) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن نافع عن ابن عمر ~~في~~ أنه قال: يقتل المحرم الفأرة، والعقرب، والحدأة، والكلب العقور، والحيات إلا الجان.

والأثر صحيح.

(٣٣٧) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٤٤/٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٣٩/٤)، والشافعي في المسند (٨٣٦ ت. السندي)، - ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٢٣٣/٤) -، والأزرقي في أخبار مكة (١٥٠/٢)، والفاكهي =

(٣٣٨) - عن سعيد بن جبير عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: كنا قعودًا معه ونحن محرمون فأبصر جدأة على دبّرة^(١) بعيره، فأخذ القوس والنبيل فرماه، ورأيته يشرب من فيّ القربة وهو قائم.

(٣٣٩) - عن مجاهد عن ابن عمر قال: اقتل الوَزْغ في الحِلِّ والحرم.

(٣٤٠) - عن القاسم قال: سمعت ابن عمر يقول: لا جناح عليكم أن تقتلوهن وأنتم حُرْم [يعني الخمس الفواسق].

= في أخبار مكة (٣/٣٩٦)، كلهم من طرق عن عمرو بن دينار (المكي) عن ابن أبي عمار (عبد الرحمن بن عبد الله) به.

والأثر صحيح.

(٣٣٨) - أخرجه أبو يوسف في كتاب الأثار (٥١٣) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن سالم الأفتس (سالم بن عجلان الأموي مولا هم) عن سعيد بن جبير به.

والأثر صحيح.

(٣٣٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٥٢) أخبرنا حفص (بن غياث النخعي) عن ليث عن مجاهد (بن جبر المكي) به.

ليث بن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٧).

والأثر لا بأس به.

(٣٤٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٤١) حدثنا ابن نمير (عبد الله الهمداني) عن حنظلة (بن أبي سفيان الجمحي المكي) عن القاسم (بن محمد بن أبي بكر) به.

١ - الدَّبْرُ: الجُرْح الذي يكون في ظَهْرِ البعير، وقيل هو أن يقرَح خُفَّ البعير. انظر: النهاية (٢/٢٠٦).

(٣٤١) - عن مَنقَر أبي بَشَامَة عن ابن عباس قال: لا بأس بقتل الأفعى، وري الحدأة، قال أبو عبد الرحمن^(١): ووجدت في مكان آخر بشر أبي بشامة بهذا الإسناد، وقال: يعني المحرم.

= وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٣/٣٩٩) حدثنا عبد الجبار بن العلاء (العطار) حدثنا بشر بن السري (البصري) حدثنا حنظلة عن طاووس (بن كيسان) قال: سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، يقول: لا جناح عليكم أن تقتلوهما في الحرم. والأثر صحيح.

(٣٤١) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤/٤٣٩) حدثنا معاذ بن معاذ (العنبري)، والدولابي في الكنى والأسماء (٢/٨٨١) أخبرني أحمد بن شعيب (النسائي) أنبأنا محمود بن خدّاش (الطالقاني) حدثنا عبد الواحد بن واصل أبو عبيدة الحداد، كلاهما (معاذ، وعبد الواحد) حدثنا عمران بن حدير (السدوسي البصري) عن مَنقَر أبي بَشَامَة^(٢) به.

ولفظه الدولابي: (قال: سألت ابن عباس قلت: له إني قتلت حية وأنا محرم؟ فقال لي: أنهشت إليك قلت: لا، قال: فلا بأس بقتل الأفعو، ولا بأس بقتل الحدو).
منقر أبو بشامة، ذكره البخاري، وابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكر مسلم أن عمران بن حدير انفرد بالرواية عنه، وذكر أبو حاتم أنه يروي عن ابن عباس رضي الله عنهما.

انظر: التاريخ الكبير (٨/٦١)، المنفردات والوحدان (٧٣٢)، الجرح والتعديل (٨/٤٣١).

والأثر لا بأس به.

١- هو الإمام بقي بن مخلد راوية المصنف عن الإمام أبي بكر ابن أبي شيبه رحمهما الله.
٢- تحرف اسمه في المطبوع من الكنى إلى: (صقر أبي أسامة).

(٣٤٢) - عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: اقتل الوزغ ولو في جوف الكعبة.

(٣٤٣) - محمد بن المرتفع قال سمعت ابن الزبير يقول: يا معشر الحاج سلونا، فعلينا كان التنزيل، ونحن حضرنا التأويل، فقال له رجل من أهل العراق: دخلت فارة في جرابي وأنا محرم. قال: أقتل الفويسقة. وقال آخر: في الشفع والوتر وليال عشر، قال: العشر الثمان، وعرفة، والنحر، والشفع من تعجل فلا إثم عليه، ومن تأخر فلا إثم عليه وهو الوتر.

(٣٤٢) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٣/٣٩٦) حدثنا عمرو بن محمد حدثنا عبد الله بن مسلمة (القعنبي) عن عمر بن قيس عن عطاء (بن أبي رباح) به. عمر بن قيس المكي، أبو حفص، المعروف بسندل، متروك. انظر: تهذيب الكمال (٢١/٤٨٧)، تهذيب التهذيب (٧/٤٩١)، التقريب (٤٩٥٩). وأخرجه الطبراني في الكبير (١١/٢٠٢) حدثنا علي بن عبد العزيز (البغوي) ومحمد بن علي الصائغ المكي قالوا: حدثنا القعنبي حدثنا عمر بن قيس به مرفوعاً. والأثر ضعيف جداً.

(٣٤٣) - أخرجه البخاري في الكنى (ص ٣٥)، وفي التاريخ الكبير (٩/٣٥) أخبرنا أبو نعيم (الفضل بن دكين)، وابن هانيء في سؤالاته للإمام أحمد (٢٢٢٨)، كلاهما (أبو نعيم، وأحمد) حدثنا أبو سعيد بن عوف البزاز أخبرنا محمد بن المرتفع (العبدري القرشي) به.

أبو سعيد بن عوف كذا في التاريخ الكبير للبخاري، وعند ابن هانيء: «أحمد بن عون»، وفي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/٩٨) في ترجمة محمد بن المرتفع: ... يروي عنه «أبو سعيد بن عوذ البراد» هكذا رسم الاسم، ولم أعرفه. =

(٣٤٤) - عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير أنه رأى عمر بن الخطاب يُقَرِّد^(١) بعيره بالسُّقْيَا^(٢)، وهو محرم.
(٣٤٥) - أن علياً رخص للمحرم أن يُقَرِّد بعيره.

= قال ابن هانيء: قال أبو عبد الله (أحمد بن حنبل): روى سفيان بن عيينة عن محمد بن المرتفع قصة الشفع والوتر، وروى ابن جريج ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١] قال: سبيل الخلاء والبول...).

والأثر لا بأس به، فإن رواية أحمد وأبي نعيم ترفع الجهالة عن أبي سعيد هذا إن كان مجهولاً.

(٣٤٤) - أخرجه مالك في الموطأ (١٠٣٢) - ومن طريقه البيهقي في السنن (٢١٢/٥) -، وعبد الرزاق في المصنف (٤/٤٤٩، ٤٥٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٨٨)، كلهم من طرق عن محمد بن إبراهيم التيمي عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير (التيمي القرشي) به.

وأخرجه الشافعي في المسند (٨١٨ ت. السندي)، - ومن طريقه البيهقي في السنن (٢١٢/٥) - عن مالك عن محمد بن المنكدر عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير أنه رأى عمر بن الخطاب... به.

والأثر صحيح.

(٣٤٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٨٨) أخبرنا وكيع (بن الجراح) عن عبد الحميد بن جعفر (الأنصاري المدني) عن رجل يقال له عيسى أن علياً، فذكره.

١ - قال أبو عبيد في غريب الحديث (٤/٢٢٠): التقريد أن ينزع منه القردان بالطين أو باليد.
٢ - السقيا قرية جامعة من عمل الفرع بينهما مما يلي الجحفة تسعة عشر ميلاً. انظر: معجم البلدان (٣/٢٢٨).

(٣٤٦) - عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يكره أن ينزع المحرم حَلْمَةً أو قُرَادًا عن بعيه.

(٣٤٧) - قال رجل لعطاء: أقرُّدُ بعيري وأنا محرم؟ قال: نعم، قد فعل ذلك ابن عمر.

(٣٤٨) - عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: لا بأس أن يُقرِّد المحرم بعيه.

= عيسى لم أعرفه، وفي الرواة عن علي بن أبي طالب من اسمه عيسى: عيسى بن حطان، مقبول. لكن لم يذكر عبد الحميد بن جعفر في الرواة عنه.

انظر: تهذيب الكمال (٥٩٠/٢٢)، تهذيب التهذيب (٢٠٧/٨)، التقريب (٥٢٨٩).

والأثر في إسناده من لم أعرفه.

(٣٤٦) - أخرجه مالك في الموطأ (١٠٣٥)، وعبد الرزاق في المصنف (٤٤٨/٤)، كلاهما من طرق عن نافع به.

والأثر صحيح.

(٣٤٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٨٨/٤) أخبرنا سلام (بن سليم الحنفي) عن العلاء بن المسيب (الأسدي الكاهلي) قال رجل لعطاء:، فذكره.

والأثر صحيح.

(٣٤٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٨٨/٤)، وابن حزم في المحلى (٢٧٥/٥) من طريق سعيد بن منصور، كلاهما عن روح بن عبادة (القيسي البصري)

عن زكريا بن إسحاق (المكي) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) به.

والأثر صحيح.

(٣٤٩) - عن عكرمة قال: كنت جزاراً، فقال ابن عباس -وقد أحرمت-: قم ففَرِّدْ هذا البعير، فقلت: إني محرم، فلما أتى السُّقْيَا، قال: قم فانحر هذه الجزور، فنحرتها، فقال: لا أم لك، كم تراك قتلت فيها من قُرَاد، ومن حَلَمَة، ومن حَمْنَانَة^(١)؟.

(٣٥٠) - عن أبي أمامة قال: سألت ابن عمر قال: قلت: أقتل البعوض؟ قال: وما عليك^(٢)؟.

(٣٥١) - ميمون بن مهران قال: جلست إلى ابن عباس فجلس إليه رجل لم أر رجلاً أطول شعراً منه، فقال: أَحْرَمْتُ وَعِيَّ هذا الشعر، فقال ابن عباس: اشْتَمِلْ على ما دون الأذنين منه، قال: قَبَلْتُ امرأة ليست امرأتِي، قال: زِنَى فَوْك، قال: رأيت قملة فطرحتها، قال: الضالَّةُ لا تُبْتَعَى.

(٣٤٩) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٤٨، ٤٤٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٨٨)، وابن حزم في المحلى (٥/٢٧٥) من طريق سعيد بن منصور، والبيهقي في السنن (٥/٢١٢)، كلهم من طرق عن عكرمة (مولي ابن عباس) به. والأثر صحيح.

(٣٥٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٦١) حدثنا أسباط بن محمد (القرشي مولا هم الكوفي) عن الحسن بن عمرو (الفقيمي الكوفي) عن أبي أمامة به. أبو أمامة، ويقال أبو أميمة، التيمي، الكوفي، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٩٣). والأثر صحيح.

(٣٥١) - أخرجه الشافعي في المسند (٨٤٥ ت. السندي)، -ومن طريقه =

١- قال أبو عبيد في غريب الحديث (٤/٢٢٠): (قال الأصمعي: يقال للقراد أصغر ما يكون للواحدة: قَمَمَانَة، فإذا كبرت فهي حَمْنَانَة، فإذا عظمت فهي حَلَمَة).

٢- بوب عليه الحافظ ابن أبي شيبة فقال: (باب في المحرم يقتل البعوض).

= البيهقي في السنن (٥/٢١٣) - أخبرنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح (عبد الله المكي) قال: سمعت ميمون بن مهران (الجزري)... به.

وأخرج أبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٢٥) حدثنا أحمد حدثنا يحيى بن سعيد (القطان) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) قال: أخبرني ميمون بن مهران أنه سمع رجلاً حراماً سأل ابن عباس عن شعر له بخلف كتفيه ما ذا يلبس؟ قال: يلبس منه ما تحت الأذنين.

والأثر صحيح.



المبحث الثامن:-

الأثار الواردة في مرض وتداوي المحرم

(٣٥٢) - عن أبي أسماء مولى عبد الله بن جعفر أنه أخبره: أنه كان مع عبد الله بن جعفر فخرج معه من المدينة فمروا على حسين بن علي وهو مريض بالسُّقْيَا، فأقام عليه عبد الله بن جعفر حتى إذا خاف الفوات خرج، وبعث إلى علي بن أبي طالب وأسماء بنت عميس وهما بالمدينة، فقدا عليه، ثم إن حسينًا أشار إلى رأسه، فأمر عليُّ برأسه فحلق، ثم نسك عنه بالسُّقْيَا، فنحر عنه بعيرًا.

قال يحيى بن سعيد: وكان حسين خرج مع عثمان بن عفان في سفره ذلك إلى مكة.

(٣٥٢) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٥٠)، -ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٤٢/٢)، وابن حزم في المحلى (٢٢٢/٥)-، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٦٢/٤) مختصرًا، والطبري في التفسير (٧٩/٣، ٨٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٤٢/٣)، وابن حزم في المحلى (٢٢٢/٥) مختصرًا، كلهم من طرق عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن يعقوب بن خالد المخزومي عن أبي أسماء به.

يعقوب بن خالد بن المسيب المخزومي، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٣٩٤/٨)، الجرح والتعديل (٢٠٧/٩)، الثقات لابن

=

حبان (٦٤٢/٧)، تعجيل المنفعة (١٢٠٢).

(٣٥٣) - عن يزيد بن الأصم أن ميمونة حلقت رأسها - يعني من داء برأسها-.

= أبو أسماء مولى عبد الله بن جعفر بن أبي طالب. ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً، وقال العجلي: تابعي ثقة، وذكره ابن حبان في ثقاته.

انظر: التاريخ الكبير (٥/٩) والكنى (ت ٢٢) كلاهما للبخاري، الجرح والتعديل (٣٣٣/٩)، الثقات لابن حبان (٥/٥٧٥)، معرفة الثقات للعجلي (٢/٣٨١)، تعجيل المنفعة (١٢٢١).
والأثر حسن.

(٣٥٣) - أخرجه إسحاق بن راهويه في المسند (٤/٢٢٤) أخبرنا وكيع (بن الجراح) عن وهب بن عقبة عن يزيد بن الأصم به.
وهب بن عقبة العامري البكائي الكوفي، ولد لستين بقيتا من خلافة عثمان ~~رضي~~ (٣٣)، من الطبقة الوسطى من التابعين.

قال أحمد: صالح الحديث، وكذا قال ابن شاهين، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حجر: مستور، وقال الذهبي: وثق.

انظر: العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل (٢/٥١٧، ٣/٤٧٠)، أسماء الثقات لابن شاهين (ترجمة ١٥٠٥)، تهذيب الكمال (٣١/١٣٥)، تهذيب التهذيب (١١/١٦٥)، التقريب (٧٤٨٢).

يزيد بن الأصم العامري البكائي، أبو عوف الكوفي من الطبقة الوسطى من التابعين، ت-١٠٣ هـ، ثقة، يقال: له رؤية، ولا يثبت.

انظر: تهذيب الكمال (٣٢/٨٣)، تهذيب التهذيب (١١/٣١٤)، التقريب = (٧٦٨٦).

(٣٥٤) - عن عكرمة قال: كان ابن عباس لا يرى بأسًا للمحرم أن يخلق عن الشَّجَّة، وأن ينظر في المرأة.

(٣٥٥) - عن عبد الله بن سلمة قال: سئل علي عليه السلام عن قول الله جل ثناؤه: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦] قال: هذا قبل أن ينحر الهدى، إن أصابه شيء فعليه الكفارة. =

= والأثر منقطع، فالنظر إلى ولادة وكيع بن الجراح (١٢٩)، وولادة وهب بن عقبة (٣٣ تقريبًا) يورث في النفس ميلًا إلى عدم إدراك وكيع له؛ إضافة إلى أن وكيعًا لم يذكر في تلاميذ وهب، وهب لم يروي عنه غير ابنه عقبة بن وهب بن عقبة^(١) والذي يروي عنه سفيان بن عيينة والفضل بن دكين، وهما من طبقة وكيع كما هو معروف، مما يرجح أن في الإسناد سقط يتصل بذكر عقبة بن وهب.

(٣٥٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢١٢)، - ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥/٢٣٣) - حدثنا أبو أسامة (حماد بن أسامة) عن جرير بن حازم (البصري) حدثنا الزبير بن خريث (البصري) عن عكرمة به.
والأثر صحيح.

(٣٥٥) - أخرجه الطبري في التفسير (٣/٥٦، ٧٠، ٧١) حدثني المثنى (بن إبراهيم الأملي) حدثنا إسحاق (بن راهوية) حدثني بشر بن السري (البصري) عن =

١- عقبة بن وهب بن عقبة العامري البكائي الكوفي، من طبقة الذين عاصروا صغار التابعين. قال يحيى بن معين، وابن شاهين: صالح. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال علي بن المديني: قلت لسفيان عقبة بن وهب؟ فقال سفيان: ما كان ذلك يدري ما هذا الأمر ولا كان من شأنه - قال المزني: يعنى الحديث - . وقال مهنا عن أحمد: لا أعرفه. وقال ابن عدي: ليس هو بمعروف. قال ابن حجر: مقبول، وقال الذهبي: وثق.
انظر: أسماء الثقات لابن شاهين (ترجمة ١٠٤٠)، الكامل لابن عدي (٥/٢٨٠)، تهذيب الكمال (٢٠/٢٣٠)، تهذيب التهذيب (٧/٢٥٢)، التقريب (٤٦٥٥).

= وقال: الصيام: ثلاثة أيام، والصدقة: ثلاثة أصع على ستة مساكين، والنسك: شاة.

(٣٥٦) - عن عبد الله بن معقل عن كعب بن عجرة أنه قال في قوله: ﴿فَنَذِيَّةٌ مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦] قال: الصيام ثلاثة أيام، والطعام: إطعام ستة مساكين، والنسك: شاة فصاعداً، إلا أنه قال في إطعام المساكين: ثلاثة أصع من تمر بين ستة مساكين.

(٣٥٧) - عن ابن عباس قال: كل شيء في القرآن «أو أو» نحو قوله: ﴿مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦] فهو فيه يخير ما كان، فمن لم يجد فهو على الأول، ثم يخير فيه.

= شعبة (بن الحجاج) عن عمرو بن مرة (المُرادي، الكوفي) عن عبد الله بن سلمة به.
عبد الله بن سلمة المُرادي الكوفي، صدوق تغير حفظه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٣٣).
والأثر حسن.

(٣٥٦) - أخرجه الطبري في التفسير (٧٠/٣) حدثني يعقوب (بن إبراهيم الدورقي) حدثنا هشيم (بن بشير) عن أشعث عن الشعبي (عامر بن شرحبيل) عن عبد الله بن معقل (بن مقرن المزني) به.

أشعث هو ابن سوار، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦).
والأثر ضعيف.

(٣٥٧) - أخرجه سفيان الثوري في التفسير (ص ٦١)، -ومن طريقه ابن أبي حاتم في التفسير (٢/٢٢)-، وابن أبي حاتم في التفسير (٢/١٨، ٢٢)، كلاهما من طرق عن ليث عن مجاهد (بن جبر) به.

(٣٥٨) - عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا﴾
يعني بالمرض أن يكون برأسه أذى أو قرح.

= ليث ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٧).
والأثر لا بأس به.

(٣٥٨) - أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (١٥/٢) حدثنا أبي (محمد بن إدريس الرازي) حدثنا أبو صالح كاتب الليث حدثني معاوية بن صالح عن علي به.
تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (١٦) وهو حسن.

وأخرج الطبري في التفسير (٥٧/٣)، وابن أبي حاتم في التفسير (١٥/٢) مختصرًا، كلاهما حدثني محمد بن سعد حدثني أبي حدثني عمي حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أذى مِنْ رَأْسِهِ، ففِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكِ﴾ [البقرة: ١٩٦] فمن اشتد مرضه، أو آذاه رأسه وهو محرم، فعليه صيام، أو إطعام، أو نسك. ولا يحلق رأسه حتى يقدم فديته قبل ذلك.

محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد بن جنادة العوفي، قال الخطيب: لين في الحديث، وقال الدارقطني: لا بأس به.
انظر: تاريخ بغداد (٣٢٢/٥)، لسان الميزان (١٧٤/٥).

أبوه هو سعد بن محمد بن الحسن العوفي، سئل عنه الإمام أحمد؟ فقال: ذاك جهمي، ثم لم يره موضعًا للرواية ولو لم يكن، فقال: «لو لم يكن هذا أيضًا لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه، ولا كان موضعًا لذلك».

انظر: تاريخ بغداد (١٣٦/٩)، لسان الميزان (١٨/٣).

عن عمه: هو الحسين بن الحسن بن عطية العوفي، ضعفه ابن معين، وابن سعد، =

(٣٥٩) - عن عبد الله بن عمر قال: سألتني رجل أحمك رأسي وأنا محرم؟ قال: إن شئت، قال: إني حككته، فوعدت منه قملة، فطلبتها ولم أجدها، قال: ضالة لا توجد.

(٣٦٠) - عن أبي مجلز قال: رأيت ابن عمر يحك رأسه وهو محرم، ففطنت له فإذا هو يحكُّه بأنامله.

= وأبو حاتم، والنسائي، وقال ابن حبان في المجروحين: منكر الحديث.. ولا يجوز الاحتجاج بخبره.

انظر: الطبقات الكبرى (٢٣٩/٧)، الجرح والتعديل (٤٨/٣)، المجروحين لابن حبان (٢٨٤/١)، تاريخ بغداد (٢٩/٨)، لسان الميزان (٢٧٨/٢).

عن أبيه: هو الحسن بن عطية بن سعد بن جنادة العوفي الكوفي، ضعيف.

انظر: تهذيب الكمال (٢١١/٦)، تهذيب التهذيب (٢٩٤/٢)، التقريب (١٢٥٦).

عن جده: عطية بن سعد بن جنادة العوفي الجدلي القيسي الكوفي، أبو الحسن، صدوق يخطئ كثيراً، وكان شيعياً مدلساً.

انظر: تهذيب الكمال (١٤٥/٢٠)، تهذيب التهذيب (٢٢٥/٧)، التقريب (٤٦١٦).

والأثر حسن من الطريق الأولي.

(٣٥٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٥٣/٤) حدثنا أسباط بن محمد (القرشي مولا هم الكوفي) عن عمرو بن ميمون (بن مهران الجزري الرقي) عن أبيه به. والأثر صحيح.

(٣٦٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٥٣/٤)، والبيهقي في السنن (٦٤/٥)، كلاهما من طرق عن سليمان التيمي (سليمان بن طرخان التيمي)، =

(٣٦١) - عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: ببطن أنامله، يقول في حكّ المحرم رأسه، قال: وأخبرني من رأى عمر يحكّ حكاً.

(٣٦٢) - عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه أن رجلاً قال لابن عباس وهو في الحج وهو محرم: أحكّ رأسي وأنا محرم؟ فجمع ابن عباس يديه جميعاً، فحكّ بهما رأسه، قال: أما أنا فأقول هكذا، فقال له الرجل: أرايت إن قتلت قملة؟ فقال: بَعُدَتْ، وما القملة بمانعتي من حك رأسي، وما تُهَيِّم إلا عن الصيد.

(٣٦٣) - عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه أنها قالت: سمعت عائشة زوج النبي ﷺ تُسأل عن المحرم أيحك جسده؟ فقالت: نعم فليحككه وليشدد. قالت عائشة: ولو ربطت يداي ولم أجد إلا رجلي لحككت.

= أبو المعتمر البصري) عن أبي مجلز (لاحق بن حميد) به.
والأثر صحيح.

(٣٦١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٥٣) حدثنا يحيى بن سعيد (القطان) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) به.

وأخرجه البيهقي في السنن (٥/٦٤) من طريق عبد الوهاب بن عطاء (الخفاف) عن ابن جريج به مختصراً على فعل جابر ~~رضي~~.

والأثر عن جابر ~~رضي~~ صحيح، وعن عمر ~~رضي~~ ضعيف لإبهام الراوي عنه.

(٣٦٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٥٣)، والبيهقي في السنن (٥/٢١٣)، كلاهما من طرق عن عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن (الغطفاني البصري) عن أبيه به.

والأثر صحيح.

(٣٦٣) - أخرجه مالك في الموطأ (١٠٣٣) - ومن طريقه البيهقي في السنن =

(٣٦٤) - عن طاووس عن ابن عباس أنه كان ينتف من عينيه الشعر وهو

محرم.

(٣٦٥) - عن عكرمة عن ابن عباس قال: المحرم يشم الريحان، ويدخل

الحمام، وينزع ضرسه، ويفقأ القرحة، وإذا انكسر ظفره أطاق عنه الأذى.

= (٥ / ٦٤) - عن علقمة بن أبي علقمة (المدني مولى عائشة) عن أمه به.

أمه هي مرجانة، تقدمت ترجمتها عند الأثر رقم (١١٤).

والأثر صحيح.

(٣٦٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٢٧٨) حدثنا حفص بن غياث

(النخعي الكوفي) عن ليث عن طاووس (بن كيسان) به.

ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت

ترجمته عند الأثر رقم (٥٧).

والأثر لا بأس به.

(٣٦٥) - أخرجه الدارقطني في السنن (٢ / ٢٣٢)، -ومن طريقه البيهقي في

السنن (٥ / ٦٣) - أخبرنا محمد بن مخلد (الدوري) أخبرنا سعدان بن نصر (البزاري)

أخبرنا أبو معاوية الضرير (محمد بن خازم) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد

العزير)، والبيهقي في السنن (٥ / ٦٢) من طريق أبي حذيفة (موسى بن مسعود

النهدي) حدثنا سفيان (الثوري)، كلاهما (ابن جريج، وسفيان) عن أيوب السخيتاني

عن عكرمة به.

ولم يذكر أبو حذيفة القرحة، وزاد: (ويقول: أميطوا عنكم الأذى، فإن الله ﷻ لا

يصنع بأذاكم شيئاً). وصحح ابن كثير إسناده في إرشاد الفقيه (ص ٣٢٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٢٠٣) حدثنا عبد السلام بن حرب عن =

(٣٦٦) - عن عطاء عن ابن عباس في المحرم يقلم أظفاره، قال: يطعم عن كل كف صاعًا من طعام.

= أيوب (السختياني) عن عكرمة عن ابن عباس في المحرم ينكسر ظفره، قال: إذا أذاك فأرم به عنك.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٣/٤) حدثنا ابن مبارك (عبد الله) عن خالد (بن مهران الحذاء) عن عكرمة عن ابن عباس قال: إذا انكسر ظفر المحرم فليقصه.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٤/٤) حدثنا أبو معاوية عن ابن جريج عن ابن جريج عن ابن عباس قال: المحرم يتزرع ضرسه، ويداوي القرحة.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٠/٤)، وسعيد بن منصور في السنن (فتح الباري ٣/٣٩٦، وتغليق التعليق ٣/٤٨ كلاهما لابن حجر)، والبيهقي في السنن (٥/٥٧)، كلهم من طرق عن عكرمة به مختصرًا على شمس الريحان.

والأثر صحيح.

(٣٦٦) - أخرجه الدارقطني في السنن (٢٩٨/٢) من طرق عن محمد بن إسماعيل الحساني أخبرنا محمد بن الحسن المزني (الواسطي القاضي) أخبرنا المغيرة بن الأشعث عن عطاء به.

المغيرة بن الأشعث، أمير واسط. قال العقيلي: لا يتابع على حديثه؛ حدثنا محمد بن الأزهر البيوردي حدثنا محمد بن إسماعيل الواسطي حدثنا محمد بن الحسن المري حدثنا المغيرة بن الأشعث أميرًا كان علينا ها هنا عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس قال: طاف رسول الله ﷺ طواف الصدر ليلاً أو ليليل. قال: وكان المغيرة إذا حدث شك، وقد روي هذا بغير هذا الإسناد بإسناد أصلح من هذا.

انظر: ضعفاء العقيلي (٤/١٧٧)، ميزان الاعتدال (٤/١٥٩).

والأثر لا بأس به.

(٣٦٧) - عن مرة بن خالد قال: رأنا أبو ذر ونحن محرمون، فقال: ادهنوا أيديكم.

(٣٦٨) - عن نافع عن ابن عمر قال: يتداوى المحرم بأي دواء شاء إلا دواءً فيه طيب.

(٣٦٧) - أخرجه ابن حزم في المحلى (٥/٢٩٤) من طريق سعيد بن منصور، والبيهقي في السنن (٥/٥٨) من طريق عبد الرزاق (بن همام) بلفظ: (كنا نمر بأبي ذر ونحن محرمون وقد تشققت أرجلنا فيقول: ادهنوها)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٢٣) ولم يسق لفظه وإنما قال: بنحو حديث مسعر (بن كدام)، كلهم من طرق عن أشعث بن سليم (المحاربي الكوفي) عن مرة بن خالد به.

مرة بن خالد هو الشيباني الكوفي، ذكر البخاري وأبو حاتم وابن حبان أنه سمع من أبي ذر وسمع منه أشعث بن سليم، ولم يذكره فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٥/٨)، الجرح والتعديل (٨/٣٦٦)، الثقات لابن حبان (٥/٤٤٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٢٣) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن مسعر (بن كدام) عن أشعث بن أبي الشعثاء قال: حدثني من سمع أبا ذر يقول: لا بأس أن يتداوى المحرم بما يأكل.
والأثر جيد.

(٣٦٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٢١)، وأبو داود في مسأله للإمام أحمد (٧٣٧) حدثنا أحمد، كلاهما حدثنا وكيع (بن الجراح) عن سفيان (الثوري) عن موسى بن عقبة (الأموي المدني) عن نافع به.
والأثر صحيح.

(٣٦٩) - عن مجاهد قال: أصاب واقد بن عبد الله بن عمر برَسَام^(١) في الطريق، وهو متوجه إلى مكة، فكواه ابن عمر.

(٣٧٠) - عن الضحاك عن ابن عباس قال: إذا تشققت يدا المحرم أو رجلاه، فليدهنهما بالزيت أو بالسمن.

(٣٧١) - عن ابن عباس قال: يتداوى المحرم بما يأكل.

(٣٦٩) - أخرجه سعيد بن منصور في السنن (تغليق التعليق لابن حجر ١٢٦/٣) حدثنا أبو الأحوص (سلام بن سليم) حدثنا إبراهيم بن المهاجر (البجلي الكوفي) عن مجاهد (بن جبر المكي) به.

وذكره البخاري في الصحيح معلقاً (كتاب الحج / باب ٢٢) بلفظ: وكوى ابن عمر ابنه وهو محرم. والأثر صحيح.

(٣٧٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٢/٤) حدثنا أبو الأحوص (سلام بن سليم) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن الضحاك به. الضحاك هو ابن مزاحم الهلالي، روايته عن ابن عباس مرسلة، تقدمت ترجمته عند الأثر (٢٤).

والأثر مرسل.

(٣٧١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢١/٤) حدثنا عباد بن العوام عن أشعث عن عكرمة به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢١/٤) حدثنا أبو خالد الأحمر (سليمان =

١- البرَسَام: ذات الجنب وهو التهاب في الغشاء المحيط بالرئة. انظر: المعجم الوسيط (١٠٣/١).

(٣٧٢) - عن نافع عن ابن عمر أنه فعله [اشتكى عينه وهو محرم فضمدها

بالصبر].

(٣٧٣) - عن شُميسة الأزديّة قالت: دخلت على عائشة، وأنا محرمة، وأنا

أشتكى عيني، فقالت: هلّمي أكحلّك -ومعها محارة فيها صبر-، فأبيئتُ عليها،
فندمت بعد إلا أن أكون تركتها.

= ابن حيان)، وسعيد بن منصور في السنن (تغليق التعليق لابن حجر ٤٨/٣) حدثنا هشيم (بن بشير الواسطي)، كلاهما (أبو خالد، وهشيم) حدثنا أشعث عن عطاء (بن أبي رباح) به.

أشعث هو ابن سوار الكندي النجار الكوفي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦).

والأثر ضعيف.

(٣٧٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٦١/٤)، والشافعي في المسند

(٨١٠ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٦٢/٥)- من طرق عن أيوب بن موسى (الأموي المكي)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٦١/٤) من طرق عن محمد بن أبي ليلى، كلاهما (أيوب، وابن أبي ليلى) عن نافع به.

والأثر صحيح.

(٣٧٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٦١/٤) حدثنا أبو أسامة (حماد

ابن أسامة) عن هشام (بن حسان القرطوسي) عن شميسة به.

وأخرجه البيهقي في السنن (٦٣/٥) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو

بن مطر (محمد بن جعفر بن مطر النيسابوري) حدثنا يحيى بن محمد (البخري الحنائي) قال: وجدت في كتابي عن عبيد الله بن معاذ (العنبري البصري) حدثنا أبي عن شعبة (بن الحجاج) عن شميسة قالت: اشتكت عيني، وأنا محرمة، فسألت عائشة =

(٣٧٤) - عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول: لا يحتجم المحرم إلا أن يُضطر إليه مما لا بد له منه.

(٣٧٥) - عن ابن شهاب أن ابناً لعثمان ~~رضي الله عنه~~ توفي، وهو محرم، فلم يُحْمَرُ رأسه ولم يُقَرَّبَه طيباً.

= أم المؤمنين عن الكحل فقالت: اكتحلي بأي كحل شئت غير الأثمد - أو قالت: غير كحل أسود - أما إنه ليس بحرام، ولكنه زينة، ونحن نكرهه، وقالت: إن شئت كحلتك بصبر، فأبيت.

شميسة هي بنت عزيز بن عاقر العتكية، الوشقية، البصرية، مقبولة.

انظر: تهذيب الكمال (٢٠٨/٣٥)، تهذيب التهذيب (٤٢٨/١٢)، التقريب (٨٦١٨).

والأثر جيد.

(٣٧٤) - أخرجه مالك في الموطأ (١٠٠٣)، -ومن طريقه الشافعي في المسند (٨٣٤ ت. السندي)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٣٤ / ٤) -.

والأثر صحيح.

(٣٧٥) - أخرجه البيهقي في السنن (٧٠ / ٥)، وفي معرفة السنن والآثار (٤٥ / ٤) حدثنا أبو سعيد بن أبي عمرو (محمد بن موسى) حدثنا أبو العباس الأصم (محمد بن يعقوب) أنبأنا الربيع (بن سليمان المرادي) أنبأنا الشافعي أنبأنا مسلم بن خالد (المكي) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن ابن شهاب (محمد بن مسلم الزهري) به.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٣٢٣ / ٥) أخبرنا محمد حدثنا ابن جريج عن الزهري قال: مات عبد الله بن الوليد المخزومي وهو محرم، فسئل عنه عثمان بن عفان؟، فأمر ألا يخمر رأسه.

(٣٧٦) - عن عطاء أنه سئل عن المحرم يغطي رأسه إذا مات وإذا كفن؟ قال: قد غطى ابن عمر، وكشف غيره.

(٣٧٧) - عن نافع: أن عبد الله بن عمر كفن ابنه واقد بن عبد الله، ومات بالجحفة محرماً، وختم رأسه، ووجهه، وقال: لولا أنّا حُرّم لطيبناه.

= محمد هو ابن عمر الواقدي، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٥٢). وأخرج ابن حزم في حجة الوداع (٢٧١) من طريق عبد الرزاق (بن همام) حدثنا معمر (بن راشد) عن الزهري قال: خرج عبد الله بن الوليد معتمراً مع عثمان فمات بالسُّقيا، وهو محرم، فلم يُغَيَّب عثمان رأسه، ولم يُمَسِّسَه طيباً. محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري، ثقة إمام، لكنه لم يدرك عثمان بن عفان رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٦٩). والأثر مرسل.

(٣٧٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٠/٤) حدثنا ابن فضيل (محمد) عن عبد الملك (بن أبي سليمان العزمي) عن عطاء (بن أبي رباح) به. والأثر صحيح.

(٣٧٧) - أخرجه مالك في الموطأ (٩١٦) عن نافع به. وأخرجه ابن حزم في حجة الوداع (٢٧٠) من طريق عبد الرزاق (بن همام) حدثنا معمر (بن راشد) عن الزهري (محمد بن مسلم) عن سالم (بن عبد الله بن عمر) به. وأخرج ابن سعد في الطبقات (٣٢٣/٥) أخبرنا محمد بن عمر (الواقدي) أخبرنا ابن أبي ذئب (محمد بن عبد الرحمن) قال: حضرت إبراهيم بن محمد بن طلحة، ومات بمنى، أو ليلة جمع، فدفن أسفل العقبة وهو محرم، فرأيت وجهه مكشوفاً، فسألت؟ فقالوا: هو أمر بذلك، فمر به عبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر، =

(٣٧٨) - عن الأسود عن عائشة أنها سئلت عن المحرم يموت؟ فقالت:
اصنعوا به كما تصنعون بموتاكم.

= وأنا أنظر، فخمّر وجهه ورأسه، كما فعل بأبيه. ومر به المطلب بن عبد الله بن حنطب، فكشف عن وجهه ورأسه كما فعل بعبد الله بن الوليد المخزومي، فدفن كذلك.

قال المحب الطبري في القرئ (ص ٢٠٧): (وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سُئِلَ عن المحرم يموت؟ فقال: مضى الإحرام لسبيله، استقبلوا به الغسل. أخرجه سعيد بن منصور).

والأثر صحيح.

(٣٧٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٣٩٠) حدثنا غندر (محمد بن جعفر) عن شعبة (بن الحجاج)، وابن حزم في حجة الوداع (٢٦٩) من طريق عبد الرزاق (بن همام) حدثنا الثوري (سفيان)، كلاهما (شعبة، والثوري) عن منصور (بن المعتمر) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن الأسود (بن يزيد النخعي) به.

وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ٢٠٧) إلى سعيد بن منصور.

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضًا: حدثنا وكيع (بن الجراح) عن عقبة بن أبي صالح (الكوفي) عن إبراهيم عن عائشة قالت: إذا مات المحرم ذهب إحرام صاحبكم.

وأخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (٥٢٩) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن حماد (بن أبي سليمان) عن إبراهيم عن عائشة رضي الله عنها: أنها سُئِلَت عن محرم مات كيف يُصنع به؟ قالت: اصنعوا به ما تصنعون بموتاكم؛ فإنه حين مات ذهب إحرامه.

إبراهيم هو ابن يزيد النخعي لم يسمع من عائشة رضي الله عنها، تقدمت ترجمته عند الأثر (١٤).

والأثر صحيح، ولا يضر الاختلاف على إبراهيم فيه، فإن منصور بن المعتمر ثقة ثبت من أثبت الناس في إبراهيم النخعي، ولعل هذا من إبراهيم نفسه، فيصه مرة، ويرسله أخرى.

المبحث التاسع:

الآثار الواردة في من بعث بالهدي وهو مقيم أو يريد للحج هل يمسه كالحاج؟

(٣٧٩) - عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عمر، وعليًا، وابن عباس، كانوا يقولون في الرجل يُرْسَلُ بِبَدَنَتِهِ: أَنَّهُ يُمَسِّكُ عَمَّا يَمْسِكُ عَنْهُ الْمُحْرَمُ، لَيْسَ إِلَّا يُلَبِّي، قَالَ جَعْفَرُ: يُوَاعِدُهُمْ يَوْمًا، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ الَّذِي يُوَاعِدُهُمْ أَنْ يُشْعِرَ، أَمْسَكَ عَمَّا يَمْسِكُ عَنْهُ الْمُحْرَمُ.

(٣٨٠) - عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار قالوا: خرج سعيد بن قيس^(١) حتى إذا كان بذئ الحليفة وامرأته تُرَجِّلُهُ إِذْ هُوَ بِبَدَنَتِهِ قَدْ قُلِّدَتْ، فَزَرَعَ رَأْسَهُ مِنْ يَدِ الْمَرْأَةِ، وَقَالَ: مِنْ قُلْدِ هَذِهِ الْبُدْنِ تَمَّ عَلَى إِحْرَامِهِ.

(٣٧٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/١٩٨) حدثنا عبد الوهاب (بن عبد المجيد) الثقفى عن جعفر بن محمد عن أبيه (علي بن الحسين) به.
علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي، ثقة ثبت. لكنه لم يدرك جده علي بن أبي طالب **هذه**؛ قاله أبو زرعة. تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٢).

والأثر عن عمر وعلي **هذه** مرسل، وعن ابن عباس **هذه** صحيح.

(٣٨٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/١٩٧) حدثنا ابن فضيل (محمد) عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار به.

١ - هكذا في طبعة دار الفكر وطبعة مكتبة الرشد، وفي طبعة دار القبله (سعد).

(٣٨١) - عن نافع أن ابن عمر كان إذا بعث بالهدي يمسك عما يمسك عنه المحرم، غير أن لا يلبي.

= لم أجد في طبقة شيوخ سعيد وسليمان من اسمه: سعيد أو سعد بن قيس، والراجح عندي أنه تصحيف، وأن الصواب قيس بن سعد وهو بن عبادة الأنصاري رضي، فقد جاء الخبر عنه بمثل ما ذكر ابن أبي شيبة عند البخاري في الصحيح (٢٨١١)، والطبراني في المعجم الكبير (٣٤٧/١٨) كلاهما من طرق عن ابن شهاب (محمد بن مسلم الزهري) أخبرني ثعلبة بن أبي مالك القرظي: أن قيس بن سعد الأنصاري رضي وكان صاحب لواء رسول الله ﷺ أراد الحج فرجل.

زاد الطبراني: (أحد شقي رأسه فإذا هديه قد قلد، فأهل وحل الشق الآخر).

قال الزيعلي في نصب الراية (٣/١٩٣): وذكر أن البرقاني أتمه بلفظ الطبراني سواء.

وهذا وإن لم يذكر المزي في التهذيب سعيدًا ولا سليمان في الآخذين عن قيس ابن سعد رضي إلا أن روايتهما عنه محتملة، فإن قيسًا رضي توفي سنة ٦٠ تقريبًا كما ذكره ابن حجر، وهما قد رويَا عن من هو أقدم منه وفاة.

(٣٨١) - أخرجه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (١١٢) عن علي بن ثابت (بن عمرو الأنصاري)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/١٩٩) حدثنا ابن علية (إسماعيل بن إبراهيم) عن أيوب (السختياني)، كلاهما (علي، وأيوب) عن نافع به.

وأخرج عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ١٧/٢٢٥) أخبرنا ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرنا نافع عن ابن عمر قال: إذا قلد الرجل هديه فقد أحرم والمرأة كذلك، فإن لم يحج فهو حرام حتى ينحر هديه.

قال: وأخبرنا معمر (بن راشد) عن أيوب (السختياني) عن نافع عن ابن عمر مثله.

وأخرج عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ١٧/٢٢٥)، والطحاوي في شرح

معاني الآثار (٢/٢٦٥)، كلاهما عن حماد بن سلمة عن أيوب (السختياني) عن نافع =

(٣٨٢) - عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته أن زياد بن أبي سفيان كتب إلى عائشة رضي الله عنها: إن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: من أهدى هدياً حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر هديه. قالت عمرة: فقالت عائشة رضي الله عنها: ليس كما قال ابن عباس، أنا فتلت قلائد هدي رسول الله ﷺ بيدي، ثم قلدها رسول الله ﷺ بيديه ثم بعث بها مع أبي، فلم يحرم على رسول الله ﷺ شيء أحله الله حتى نحر الهدى.

= عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه: كان إذا بعث بهديه أمسك عن النساء.

وأخرج مسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣٤٣) حدثنا حماد (بن زيد) عن أيوب (السختياني) عن نافع عن ابن عمر في الرجل يبعث بالهدي وهو مقيم، قال: يواعده يوماً، فإذا بلغ أمسك هو عما أمسك عنه الحرام.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/١٩٧) حدثنا ابن نمير (عبد الله الهمداني) حدثنا عبيد الله بن عمر (العمرى) عن نافع عن ابن عمر قال: من قلّد فقد أحرم. وأخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٦٥) حدثنا صالح بن عبد الرحمن (بن عمرو الأنصاري) حدثنا سعيد (بن منصور الخرساني) حدثنا هشيم (بن بشير) أخبرنا عبيد الله (بن عمر العمرى) عن نافع قال: كان ابن عمر إذا بعث هديه وهو مقيم أمسك عما أمسك عنه المحرم حتى ينحر هديه.

وأخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٦٨) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج (بن المنهال) حدثنا حماد (بن سلمة) عن أيوب (السختياني) عن أبي العالية (البراء البصرى) قال: سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن الرجل يبعث بهديه أيمسك عن النساء؟ فقال ابن عمر: ما علمنا المحرم يحل حتى يطوف بالبيت.

والأثر صحيح.

(٣٨٢) - أخرجه مالك في الموطأ (٧٥٤)، - ومن طريقه البخاري في الصحيح =

= (١٦١٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٦٤) - عن عبد الله بن أبي بكر ابن عمرو بن حزم به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ١٩٧) حدثنا حفص (بن غياث) عن ليث عن مجاهد (بن جبر) وعطاء (بن أبي رباح) عن ابن عباس قال: من جَلَل أو قَلَّد، فقد وجب عليه الإحرام.

ليث بن أبي سليم، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٧).

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ١٩٧) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن سفيان (الثوري) عن حبيب بن أبي ثابت (الأسدي مولاهم الكوفي) عن ابن عباس قال: من جَلَل أو قَلَّد أو أشعر، فقد أحرم.

وأخرج سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (١١١) عن قتادة أن ابن عباس كان إذا قلد يكف عما يكف عنه المحرم، حتى يبلغ الهدى محله.

قتادة هو ابن دعامة السدوسي، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١)، وهو لم يسمع من عبد الله بن عباس رضي الله عنه.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ١٩٦) حدثنا أبو الأحوص (سلام بن سليم) عن ليث عن عطاء (بن أبي رباح) عن ابن عباس قال: إذا قلد الهدى وصاحبه يريد العمرة، أو الحج فقد أحرم.

ليث هو ابن أبي سليم، تقدم.

وأخرج عبد الرزاق (التمهيد ١٧/ ٢٢٤ لابن عبد البر) أخبرنا معمر (بن راشد) عن أيوب (السختياني) عن ابن سيرين (محمد)، وأخبرنا هشام بن حسان (القردوسي) عن ابن سيرين أن ابن عباس بعث بهديه، ثم وقع على جارية له، فأُتي مطرف =

(٣٨٣) - أن ربيعة بن عبد الله بن الهدير رأى ابن عباس وهو أمير على البصرة في زمان علي بن أبي طالب مُتَجَرِّدًا على منبر البصرة، فسأل الناس عنه؟ فقالوا: إنه أمر بهديه أن يُقَلَّدَ فلذلك تجرد، فلقيت ابن الزبير فذكرت ذلك له، فقال: بدعة، ورب الكعبة.

= ابن الشخير في المنام، ف قيل له: إئت ابن عباس، فمره أن يطهر فرجه، فلما أصبح أبى أن يأتيه، فأتي الليلة الثانية فقيل له بمثل ذلك، وأتي ليلة ثالثة فقيل له قول فيه بعض الشدة، فلما أصبح أتى ابن عباس، فأخبره بذلك، فقال ابن عباس: وما ذلك، ثم ذكر، فقال: إني وقعت على فلانة بعد ما قلدت الهدى، فكتب ذلك اليوم الذي وقع عليها، فلما قدم ذلك الرجل الذي بعث بالهدى معه، سأله أي يوم قلدت الهدى؟ فأخبره فإذا هو قد وقع عليها بعدما قلد الهدى، فأعتق ابن عباس جاريته تلك.

وأخرج الطبري في التفسير (٤٦٧/٩) حدثني محمد بن سعد حدثني أبي حدثني عمي حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله: ﴿وَلَا أَلْقَيْدَ﴾ [المائدة: ٢]، القلائد، مقلدات الهدى، وإذا قلد الرجل هديه فقد أحرم، فإن فعل ذلك وعليه قميصه، فليخلعه.

تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (٣٥٨) وهو ضعيف.

(٣٨٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٩٩/٤) حدثنا الثقفى (عبد الوهاب بن عبد المجيد)، ومالك في الموطأ (٩٦٦)، -ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦٧/٢) - مختصرًا، كلاهما (الثقفى، ومالك) عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي أن ربيعة بن عبد الله بن الهدير أخبره أنه رأى ابن عباس به.

والأثر صحيح.

(٣٨٤) - عن علقمة عن عبد الله بن مسعود كان يبعث بالهدي مع علقمة، ولا يمسك عما يمسك عنه المحرم، ثم يأمره إذا بلغت محلها أن يتصدق ثلثًا، ويأكل ثلثًا، ويبعث إلى ابن أخيه عبد الله بن عتبة بن مسعود ثلثًا.

(٣٨٥) - عن إبراهيم أن ابن مسعود رضي الله عنه قال: اللهم لا تجعلني من المتكلفين، وذلك أنه ذكر عنده معقل بن مقرن وما حرّم على نفسه، وذكر رجل بعث هديًا وأحرم وهو مقيم.

(٣٨٤) - أخرجه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (١١٠)، - ومن طريقه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/١٩٨) - عن أبي معشر (زياد بن كليب)، وابن حزم في المحلى (٥/٣١٣) مختصرًا من طريق عبد الرزاق (بن همام الصنعاني) عن سفيان الثوري عن حماد بن أبي سليمان، كلاهما (أبو معشر، وحماد) عن إبراهيم النخعي عن علقمة (بن يزيد النخعي) به.

والآثر صحيح.

(٣٨٥) - أخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (٥٢٢) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن حماد عن إبراهيم به.

حماد هو ابن أبي سليمان، فقيه صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٨).

إبراهيم بن يزيد النخعي لم يسمع من ابن مسعود رضي الله عنه لكن حملة روايته عنه على الاتصال، انظر: الأثر رقم (١٤).

والآثر جيد.

(٣٨٦) - عن قتادة عن أنس أنه كان يبعث بالهدي، ولا يمسك عما يمسك عنه المحرم.

(٣٨٧) - عن يحيى بن سعيد أنه قال: سألت عمرة بنت عبد الرحمن عن الذي يبعث بهديه ويقيم هل يُحْرَمُ عليه شيء؟ فأخبرتني أنها سمعت عائشة تقول: لا يُحْرَمُ إلا من أهلّ ولبي.

(٣٨٣/م) - عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير: أنه رأى رجلاً متجرداً بالعراق، فسأل الناس عنه، فقالوا: إنه أمر بهديه أن يقلد فلذلك تجرد، قال ربيعة: فلقيت عبد الله بن الزبير، فذكرت له ذلك، فقال: بدعة ورب الكعبة.

(٣٨٦) - أخرجه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (١٠٥)، -ومن طريقه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/١٩٨) - حدثنا قتادة (بن دعامة السدوسي) به. والأثر صحيح.

(٣٨٧) - أخرجه مالك في الموطأ (٩٦٥)، -ومن طريقه ابن وهب في الموطأ الصغير (١٦٧)-، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/١٩٨)، كلاهما من طرق عن يحيى ابن سعيد (الأنصاري) به.

وأخرج سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (١٠٨) عن قتادة أن عائشة رحمها الله سُئِلت عن ذلك؟ فقالت: من أحرم فإن محله البيت العتيق، أي لا ينتهي ما ينتهي المحرم.

قتادة هو بن دعامة السدوسي، لم يسمع من عائشة رضي الله عنها قاله أحمد وأبو حاتم وغيرهما، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١).

والأثر صحيح.

(٣٨٣/م) - والأثر صحيح.

المبحث العاشر:

الآثار الواردة في الإحرام يوم التروية

(٣٨٨) - عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن عمر بن الخطاب قال: يا أهل مكة ما شأن الناس يأتون شُعْثًا وأنتم مُدَّهِنُونَ؟ أهلوا إذا رأيتم الهلال.

(٣٨٩) - عن نافع أن ابن عمر أهلَّ مرة من عند المقام، فقال له غلامه: يا أبا عبد الرحمن هذا الهلال، فالتفت فرآه، فأعتق غلامه، وخلع قميصه، وأهلَّ مكانه وهو جالس، وأهلَّ مرة من جوف البيت، وأهلَّ مرة مُنْطَلَقَه إلى منى من البطحاء، حين راح يوم التروية.

(٣٨٨) - أخرجه مالك في الموطأ (٩٥٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٥٩)، كلاهما من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه به.

القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق القرشي التيمي، لم يسمع من عمر ~~جولت عنه~~، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١١٠).

والأثر مرسل، قال ابن حجر في فتح الباري (٣/٥٠٦): (وروى مالك وغيره بإسناد منقطع، وابن المنذر بإسناد متصل عن عمر أنه قال لأهل مكة: ما لكم يقدم الناس عليكم شعْثًا وأنتم تنضحون طيبًا مدهنين؟ إذا رأيتم الهلال فأهلوا بالحج)، ولم أقف على إسناد ابن المنذر.

(٣٨٩) - أخرجه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (١٣٤)، وعبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ٢١/٩٠) أخبرنا معمر (بن راشد)، كلاهما (سعيد، ومعمر) عن أيوب (السختياني) عن نافع به.

= وأخرج عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ٢١ / ٩٠) أخبرنا عبد العزيز بن أبي رواد (المكي) عن نافع قال: أهل ابن عمر مرة بالحج حين رأى الهلال، ومرة أخرى بعد الهلال من جوف الكعبة، ومرة أخرى حين راح منطلقاً إلى منى.
وأخبرنا عبيد الله بن عمر (العمرى) عن نافع عن ابن عمر أنه أهل بالحج من مكة ثلاث مرات، فذكر مثله.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٤٥٩) حدثنا علي بن هاشم (الكوفي)، وسعيد بن منصور في السنن (تغليق التعليق لابن حجر ٣ / ٨١)، - ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥ / ١١٩) - حدثنا هشيم (بن بشير)، كلاهما (علي، وهشيم) أخبرنا ابن أبي ليلى عن عطاء (بن أبي رباح) قال: قلت لابن عمر: قد رؤي الهلال، فأهل مكانه هلال ذي الحجة، فلما كان في العام المقبل، ف قيل له: قد رؤي الهلال - وهو في البيت - فنزع ثوباً كان عليه ثم أهّل، فلما كان العام الثالث قيل له: قد رؤي الهلال، فقال: ما أنا إلا رجل من أصحابي أصنع كما يصنعون، فأقام حلالاً حتى كان يوم التروية. وهذا لفظ ابن أبي شيبة ولفظ سعيد نحوه.

ابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، صدوق سيء الحفظ جداً. تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٣٢).

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٤٥٩) حدثنا ابن فضيل (محمد) عن يزيد بن أبي زياد عن عطاء قال: قدم ابن عمر فطاف، ثم سعى، ثم رحل، فمكث أربعاً أو خمساً، ثم أهّل بالحج في العشر، ثم جاء مرة أخرى فأقام حلالاً حتى إذا كان يوم التروية أهل بالحج حين انبعث به بغيره منطلقاً إلى منى. قال عطاء: وهو أحب إلينا.

يزيد بن أبي زياد هو الهاشمي مولا هم الكوفي، ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٣٥).

= وأخرج عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ٢١ / ٩٠) عن معمر (بن راشد) وابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز)، وابن حزم في المحلى (٥ / ١١٩) من طريق سعيد بن منصور عن عتاب بن بشير^(١)، كلهم (معمر، وابن جريج، وعتاب) عن خصيف عن مجاهد (بن جبر) عن ابن عمر أنه أحرم عامًا من المسجد حين أهّل هلال ذي الحجة، ثم عامًا آخر كذلك، فلما كان العام الثالث لم يحرم حتى كان يوم التروية، قال مجاهد: فسألته عن ذلك؟ فقال: إني كنت امرءًا من أهل المدينة فأحببت أن أهل بإهلالهم، ثم ذهبت أنظر فإذا أنا أدخل على أهلي وأنا محرم وأخرج وأنا محرم، فإذا ذلك لا يصلح لأن المحرم إذا أحرم خرج لوجهه، قال مجاهد: فقلت لابن عمر: فأبي ذلك ترى؟ قال: يوم التروية. وهذا لفظ ابن حزم.

عتاب بن بشير الجزري، الحراني، مولى بني أمية، صدوق يخطيء.

وقال أحمد: أحاديثه عن خصيف منكرة، وقال: أرجو أن لا يكون به بأس.. روى بأخرة أحاديث منكرة، وما أرى أنها إلا من قبل خصيف. وقال ابن عدي: روى عن خصيف نسخة فيها أحاديث أنكرت.

انظر: تهذيب الكمال (١٩ / ٢٨٦)، تهذيب التهذيب (٧ / ٩١)، التقريب (٤٤١٩).

خصيف هو بن عبد الرحمن الجزري، صدوق سيء الحفظ، خلط بأخرة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٩).

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٤٥٩) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن سفيان (الثوري) عن أبي حصين (عثمان بن عاصم الأسدي) عن مجاهد (بن جبر): أن إهلال ابن عمر كان آخرهما يوم التروية.

والأثر صحيح.

١ - تحرف اسمه في المطبوع من المحلى إلى (عتاب بن أبي بشر).

(٣٩٠) - عن ابن جريج قال لنافع: متى كان ابن عمر يروح؟ قال: رُسُوهُ عند الإمام؛ فإذا راح، راح، عَجَل أو أحر، قال: وكان لا يخرج حتى يطوف سبعا، وكان يجب أن لا يصلي الظهر إلا بمنى. قال: وأخر الإمام مرة فصلى دون منى.

(٣٩١) - عن نافع: أن عبد الله بن عمر كان يصلي الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح بمنى، ثم يغدو إذا طلعت الشمس إلى عرفة.

(٣٩٢) - عن عطاء عن ابن عباس ~~رضي~~ أنه كان يقول: لا أرى لأهل مكة أن يجرموا بالحج حتى يخرجوا، ولا يطوفوا بالصفاء والمروة حتى يرجعوا.

(٣٩٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٠٢) حدثنا أبو خالد (سليمان ابن حيان) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) به.

وأخرج أبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٠٤) حدثنا هناد بن السري (التميمي الكوفي) حدثنا ابن أبي زائدة (يحيى بن زكريا) أنبأنا ابن جريج عن نافع قال: لم يكن ابن عمر يركب يوم التروية إلى منى حتى يودع البيت. والأثر صحيح.

(٣٩١) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٨٨)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (١١٢/٥) - وانظر: الأثر رقم (٨١٣). والأثر صحيح.

(٣٩٢) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢/٣٣٦) حدثنا عبد الله بن هاشم (العبدى) حدثنا يحيى بن سعيد (القطان) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرني عطاء (بن أبي رباح) به.

حدثنا محمد بن علي بن شقيق قال: سمعت أبي يقول: أخبرنا ابن المبارك (عبد الله) عن عبد الملك بن أبي سليمان (العزمي) عن عطاء بنحوه. =

(٣٩٣) - عن أبي الحارث التيمي قال: تمتعت فلقيتُ ابن عباس، فقلت: إني تمتعت وأنا أريد أن أهَلَّ بالحج، فمن أين أهل بالحج؟ قال: من حيث شئت، قلت: من المسجد؟ قال: من المسجد.

(٣٩٤) - عن عطاء الخراساني عن ابن عباس قال: الرواح إلى منى إذا زاغت الشمس فليُرَّح الإمام.

= وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٦٧) حدثنا عبد الوهاب (بن عبد المجيد الثقفي) عن حبيب (المعلم البصري)، ومسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣٦٠) حدثنا ابن المبارك (عبد الله) حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان (العزمي)، كلاهما (حبيب، وعبد الملك) عن عطاء مختصراً على الجملة الأخيرة، ولفظ ابن أبي شيبة: (الطواف بين الصفا والمروة لأهل مكة بعد أن يرجعوا من منى)، ولفظ مسدد: (يا أهل مكة، إنما طوافكم بين الصفا والمروة إذا رجعتم من منى).

والأثر صحيح.

(٣٩٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٢٤) حدثنا أبو الأحوص (سلام بن سليم) عن أبي الحارث التيمي به.

أبو الحارث التيمي هو يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر، ويقال المجبر، التيمي البكري، أبو الحارث الكوفي، قال الذهبي: صدوق فيه ضعف، وقال ابن حجر: لين الحديث.

انظر: تهذيب الكمال (٣١/٤٠٤)، تهذيب التهذيب (١١/٢٣٩)، التقريب (٧٥٨١)، الكاشف (٦١٩٤).

والأثر لا بأس به.

(٣٩٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٠٣) حدثنا أبو خالد (سليمان ابن حيان) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء الخراساني به. =

- (٣٩٥) - عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس قال: لا يُهَلُّ أحد من مكة بالحج حتى يريد الرواح إلى منى.
- (٣٩٦) - عن الفرزدق أنه رأى حسينًا خرج ليلة التروية من مكة.

= عطاء الخراساني، صدوق، يهم كثيرًا ويرسل ويدلس. وهو لم يسمع من أحد من الصحابة ~~في~~ قاله ابن معين وغيره، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٥).

والأثر مرسل.

(٣٩٥) - أخرجه عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ١٨٨ / ٢١) أخبرنا معمر (بن راشد) عن ابن طاووس (عبد الله بن طاووس بن كيسان) به.

والأثر صحيح.

(٣٩٦) - أخرجه يحيى بن معين في الفوائد (٣٢) حدثنا عبد السلام بن حرب الملائي حدثنا لَبَطَّة بن الفرزدق عن أبيه به.

لبطة بن الفرزدق المجاشعي التميمي، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر في جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٧ / ٢٥١)، الجرح والتعديل (٧ / ١٨٣)، الثقات لابن حبان (٧ / ٣٦١).

الفرزدق هو همام بن غالب التميمي الحنظلي الشاعر، الفرزدق أبو فراس، له رواية عن الصحابة ضعفه ابن حبان فقال: كان قذافيًا للمحصنات فيجب مجانية روايته. قال الذهبي: قَلَّ ما روى.

انظر: ميزان الاعتدال (٣ / ٣٤٥)، لسان الميزان (٢ / ٢٩٠، ٣ / ٨٧).

والأثر لا بأس به.

(٣٩٧) - عن عبد العزيز قال: خرجت إلى منى يوم التروية، فلقيت أُنسًا ~~جوز~~ ذاهبًا على حمار.

(٣٩٨) - عن القاسم قال: سمعت ابن الزبير يقول: إن من سنة الحج أن الإمام يصلي بمنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء، والفجر، ثم يغدو.

(٣٩٩) - عن هشام بن عروة: أن عبد الله بن الزبير أقام بمكة تسع سنين يهل بالحج للال ذي الحجة، وعروة بن الزبير معه يفعل ذلك.

(٣٩٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٠٢)، والبخاري في الصحيح (١٥٧١) وهذا لفظه، و ابن خزيمة في الصحيح (٤/٢٤٦)، كلهم من طرق عن أبي بكر بن عياش حدثنا عبد العزيز بن ربيع به.

(٣٩٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٠٣)، وابن خزيمة في الصحيح (٤/٢٤٦)، -ومن طريقه الطحاوي في أحكام القرآن (٢/١٢١)، والبيهقي في السنن (٥/١٢٢) مطوّلًا-، كلاهما من طرق عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن القاسم (بن محمد بن أبي بكر) به.

وانظر: تخريج الأثر رقم (٩١٣، ٩٨٩).

وأخرج يعقوب بن سفيان في كتاب المعرفة والتاريخ (٢/٢٠٨) حدثنا سليمان (بن حرب) حدثنا حماد بن زيد حدثنا عمرو بن دينار أن ابن الزبير صلى يوم التروية الظهر بمكة، ثم قال: أيها الناس أهلوا وكبروا.

والأثر صحيح.

(٣٩٩) - أخرجه مالك في الموطأ (٩٥٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٥٩)، كلاهما من طرق عن هشام بن عروة (بن الزبير) عن أبيه به.

والأثر صحيح.

(٤٠٠) - عن عطاء قال: كانت عائشة تمكث بمكة ليلة عرفة مساء يوم التروية عامة الليل.

(٤٠٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٠٣) حدثنا أبو خالد الأحمر (سليمان بن حيان) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (بن أبي رباح) به.
والأثر صحيح.



الفصل الثاني

الآثار الواردة في الإهلال والتلبية

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الآثار الواردة في الإهلال.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في التلبية.

المبحث الأول:

الأثار الواردة في الإهلال

(٤٠١) - عن ابن عمر أن عمر كان يصلي في مسجد ذي الحليفة فإذا انبَعَثَ به راحلته أحرم.

(٤٠٢) - عن نافع قال: كان ابن عمر ~~صلى~~ إذا صلى الغداة بذى الحليفة أمر براحلته فرحلت، ثم ركب، فإذا استوت به استقبل القبلة قائماً، ثم يلبي حتى يبلغ الحرم، ثم يمسك حتى إذا جاء ذا طوى بات به حتى يصبح، فإذا صلى الغداة اغتسل.

(٤٠١) - أخرجه مالك في الموطأ (رواية: محمد بن الحسن ٣٨٤، أبي مصعب ١٠٦٩، سويد بن سعيد ٤٩٩) عن نافع عن ابن عمر به.

ورواه يحيى بن يحيى الليثي (٩٣٦) عن مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يصلي في مسجد ذي الحليفة، ثم يخرج فيركب فإذا استوت به راحلته أحرم.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٩٣) أخبرنا أبو خالد (سليمان بن حيان) عن يحيى بن سعيد (الأَنْصَارِي) عن نافع عن ابن عمر قال: كان إذا انبَعَثَ به راحلته لبي، وكانت عائشة لا تلي حتى تأتي البيداء.

والأثر صحيح.

(٤٠٢) - أخرجه البخاري في الصحيح (١٤٧٨) قال أبو معمر (عبد الله بن عمرو التميمي) حدثنا عبد الوارث (بن سعيد التميمي) حدثنا أيوب (السختياني) عن نافع به.

(٤٠٣) - عن نافع أن ابن عمر قال في رجل دخل إحرامه، فلم يسم حجًا ولا عمرة، قال: له نيته.

(٤٠٤) - عن نافع عن ابن عمر قال: تكفيك النية في الحج والعمرة إذا أردت أن تحرم.

(٤٠٥) - عن نافع أن ابن عمر سمع رجلًا يقول: لبيك بحجة، فضرب في صدره، وقال: أتعلم الله ما في نفسك.

= قال ابن حجر في فتح الباري (٣/٤١٣): (وقد وصله أبو نعيم في المستخرج من طريق عباس الدوري عن أبي معمر).

(٤٠٣) - أخرجه سعيد ابن أبي عروبة في كتاب المناسك (١٢٠) عن أيوب (السختياني) عن نافع به.
والأثر صحيح.

(٤٠٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٤١) حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع به.
والأثر صحيح.

(٤٠٥) - أخرجه البيهقي في السنن (٥/٤٠) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر قالا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (الأصم) حدثنا يحيى بن أبي طالب (البغدادي) أنبأنا عبد الوهاب بن عطاء (الخفاف) أنبأنا ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عبد الله بن أبي نجيح (المكي الثقفي مولا هم) عن نافع به.
وأخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٣/٥٥٥) من طريق الشافعي أخبرنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن نافع به.

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٧/٢٢٦): (هذا أثر صحيح، رواه البيهقي بإسناد صحيح)، وصحح ابن كثير إسناده في إرشاد الفقيه (ص ٣١٧).

(٤٠٦) - عن ابن عباس أنه قال: ﴿ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِكَ الْحَجَّ ﴾ [البقرة: ١٩٧] فلا ينبغي أن يُلبِّي بالحج، ثم يُقيم بأرض.

(٤٠٦) - أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٢٨/٢) حدثنا أحمد بن يحيى بن مالك السُّوسِيّ حدثنا حجاج بن محمد (المصيبي) قال: قال ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز): أخبرني عمر بن عطاء عن عكرمة مولى ابن عباس به.

وأخرجه الشافعي في الأم (٣/٣٨٨) أخبرنا مسلم بن خالد (الزنجي)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢٨/٢) حدثنا أحمد بن يحيى بن مالك السوسى حدثنا حجاج بن محمد، كلاهما (أحمد، وحجاج) عن ابن جريج أخبرنا عمر بن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس: إنه لا ينبغي لأحد أن يحرم بالحج إلا في أشهر الحج من أجل قول الله: ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ ﴾ [البقرة: ١٩٧] ولا ينبغي لأحد أن يلبي بحج ثم يقيم.

وذكره ابن حزم في المحلى (٥/٤٥)، وابن كثير في التفسير (١/٥٤١)، والسيوطي في الدر المنثور (١/٥٢٦) وزاد نسبه إلى ابن مردويه، كلهم عن ابن عباس موقوفاً عليه، وهو في المطبوع من الأم موقوف على عكرمة. عمر بن عطاء، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠). والأثر ضعيف.



المبحث الثاني:

الآثار الواردة في التلبية

(٤٠٧) - عن الأسود قال: أفاض عمر عشية عرفة على جمل أحمر، وقد قصر رأس راحلته حتى كادت تصيب واسطة الرجل، قال: وهو يلي بثلاث: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك. وكان يسير العتق^(١)، وإذا مر بجبل من الجبال رفع يديه فكبر.

(٤٠٨) - عن المسور بن مخرمة قال: كانت تلبية عمر: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك لبيك =

(٤٠٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٣/٤) حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم) عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن الأسود (بن يزيد النخعي) به.

وأخرجه مسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣٤٥) حدثنا يحيى (بن سعيد القطان) عن شعبة (بن الحجاج) عن منصور (بن المعتمر) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن عمر به مختصراً على التلبية عند الإفاضة.

إبراهيم النخعي لم يدرك عمر ~~في~~، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤)، لكنه موصول بالطريق الأول، والظاهر أن إبراهيم يقصر بالخبر أحياناً.

والأثر صحيح.

(٤٠٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٣/٤) حدثنا عبدة (بن سليمان) =

١- العتق: ضرب من سير الدابة والإبل. انظر: لسان العرب (١٠/٢٧١)، النهاية (٣/٥٩٢).

= مرغوبًا أو مرهوبًا، لبيك ذا النعماء والفضل الحسن. قال عبدة: قال هشام: يبدي ذلك ويعيده، زاد أبو خالد: لم يقل يبدي ذلك ويعيده.

(٤٠٩) - عن عبد الرحمن بن يزيد قال: كان عبد الله يعلمنا هذه التلبية:

لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك.

(٤١٠) - عن نافع عن عبد الله بن عمر: أن تلبية رسول الله ﷺ: «لبيك اللهم

لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك».

قال: وكان عبد الله بن عمر يزيد فيها: «لبيك لبيك، لبيك وسعديك

والخير بيديك، لبيك والرغباء إليك والعمل».

= الكلابي) وأبو خالد الأحمر (سليمان بن حيان) عن هشام (بن عروة بن الزبير) عن أبيه عن المسور به.

والأثر صحيح.

(٤٠٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٣/٤) حدثنا أبو خالد (سليمان

ابن حيان) عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن عمارة (بن عمير التيمي) عن عبد الرحمن بن يزيد (النخعي) به.

والأثر صحيح^(١).

(٤١٠) - أخرجه مالك في الموطأ (٩٣٢)، -ومن طريقه أحمد في المسند

(٣٤/٢)، والبخاري في الصحيح (١٤٧٤)، ومسلم في الصحيح (١١٨٤)، وأبو داود =

١- قال ابن أبي حاتم في العلل (٢٩٣/١): (سألت أبي عن حديث رواه أبان بن تغلب عن أبي

إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ أنه كان يلبي: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك... ذكر الحديث. ورواه شعبة عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال: كانت تلبية عبد الله بن مسعود. لم يرفعه. قال أبي: حديث شعبة أصح).

(٤١١) - عن مسلم بن أبي مسلم قال: سمعت الحسن بن علي يزيد في التلبية: لبيك ذا النعماء والفضل الحسن.

= في السنن (١٨١٢) وغيرهم-، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٣/٤)، كلاهما عن نافع به.

وأخرجه أحمد في المسند (٢٨/٢، ٤٣، ...)، وابن ماجه في السنن (٢٩١٨)، والترمذي في السنن (٨٢٥، ٨٢٦)، والنسائي في السنن (١٥٩/٥)، وغيرهم كلهم من طرق عن ابن عمر به.

(٤١١) - أخرجه ابن سعد في الطبقات (في ترجمة الحسن بن علي كما في نصب الراية ١٠٠/٣ للزيلعي) أخبرنا عبيد الله بن موسى (العبيسي مولا هم الكوفي) حدثنا إسرائيل (بن يونس السبيعي) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن مسلم بن أبي مسلم به.

قال المزي في تهذيب الكمال (٣/٣١٧): (الأغر، أبو مسلم المدني، نزل الكوفة... وزعم قوم أنه أبو عبد الله سلمان الأغر الذي يروي عنه الزهري وأهل المدينة، وذلك وهم ممن قاله).

وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب (١/٣٦٥): (وزعم قوم أنه أبو عبد الله سلمان الأغر، وهو وهم. قلت: منهم عبد الغني بن سعيد، وسبقه الطبراني، وزاد الوهم وهمًا، فزعم أن اسم الأغر: مسلم، وكنيته: أبو عبد الله، فأخطأ، فإن الأغر الذي يكنى: أبا عبد الله اسمه سلمان لا مسلم، وتفرد بالرواية عنه أهل المدينة، وأما هذا فإنما روى عنه أهل الكوفة، وكأنه اشتبه على الطبراني بمسلم المدني شيخ للشعبي، فإنه يروي أيضًا عن أبي هريرة، لكنه لا يلقب بالأغر، وأما أبو مسلم هذا، فالأغر اسمه لا لقبه)، وقال عنه في التقريب (٥٤٤): ثقة.

وقال الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٣/٩٦): (مسلم بن أبي مسلم من =

(٤١٢) - عن يحيى بن سيرين: أنه حج مع أنس بن مالك، فكان يقول في تلبيته: لبيك حجًا حقًا، تعبدًا ورقًا.

= تابعي أهل الكوفة شهد مع علي بن أبي طالب حرب الخوارج بالنهروان وحدث عن عبد الله بن مسعود وحذيفة بن اليمان روى عنه أبو إسحاق السبيعي).
والأثر صحيح.

(٤١٢) - أخرجه مسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣٤٥)، والبزار في المسند (٦٨٠٤)، والدارقطني في العلل (٣/١٢)، ومحمد بن علي الصوري في الفوائد المنتقاة (ص ٧٩) من طريق خلف بن هشام (بن ثعلب البغدادي المقرئ)، كلهم من طرق عن حماد (بن زيد) حدثنا هشام بن حسان (القردوسي) عن حفصة بنت سيرين عن يحيى بن سيرين به.
والأثر صحيح^(١).

١- جاء في علل الدارقطني (٣/١٢): (سُئِلَ... عن أنس بن مالك، قال: سمعتُ النبي ﷺ يلبى: لبيك حجًا حقًا، تعبدًا ورقًا).

فقال: يرويه هشام بن حسان، واختلفَ عنه؛ فرواه النضر بن شميل عن هشام عن محمد بن سيرين عن أخيه يحيى عن أخيه أنس عن أنس بن مالك. وروى عن الفضل بن موسى نحو هذا. ورواه يحيى بن يمان عن هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن أخت لها عن أنس. قلت: عن النبي ﷺ؟ قال: لا.

ورواه يحيى القطان، وروح بن عبادة، وحماد بن زيد، عن هشام عن حفصة عن يحيى بن سيرين عن أنس بن مالك، فعله وقوله. ورواه الثوري عن هشام عن أم الهذيل عن أنس، قوله. وأم الهذيل: حفصة. والصحيح من ذلك قول حماد بن زيد، ويحيى القطان.

حدثنا محمد بن مخلد مرارًا - وكان يرضن به - قال: حدثنا يحيى بن محمد بن أعين المروزي حدثنا النضر بن شميل حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أخيه يحيى بن سيرين عن أخيه أنس بن سيرين عن أنس بن مالك، قال: سمعتُ النبي ﷺ، يقول: لبيك حجًا حقًا، تعبدًا ورقًا).
قال ابن حجر في التلخيص (٥٢٤/٢): (ذكر الدارقطني في العلل الاختلاف فيه وساقه بسنده مرفوعًا، ورجح وقفه).

(٤١٣) - عن عبد الله بن أبي سلمة عن عامر بن سعد أنه قال: سمع سعد ابن أبي وقاص، بعض بني أخيه وهو يلبي: يا ذا المعارج: فقال سعد: المعارج؟ إنه لذو المعارج، وما هكذا كنا نلبي على عهد رسول الله ﷺ.

(٤١٣) - أخرجه البزار في المسند (٧٧/٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٢٥/٢) وفي أحكام القرآن (٢٥/٢)، كلاهما من طرق عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمة عن عامر بن سعد به.

والأثر بهذا الإسناد منكر، والحمل فيه على عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي، أبو محمد الجهني مولاهم المدني، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطيء، قال النسائي: حديثه عن عبيد الله العمري منكر.

انظر: تهذيب الكمال (١٨٧/١٨)، تهذيب التهذيب (٣٥٤/٦)، التقريب (٤١١٩).

والصواب أنه مرسل، فقد أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٢٨٢/٤) حدثنا أبو خالد (سليمان بن حيان)، والشافعي في الأم (٣٩١/٣)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٥/٤)- والبيهقي في السنن (٤٥/٥) كلاهما من طرق عن القاسم بن معن (الهذلي المسعودي)، وأحمد في المسند (٧٤/٣)، -ومن طريقه الضياء في المختارة (٩٦٧)-، وأبو يعلى في المسند (٧٧/٢)، -ومن طريقه الضياء في المختارة (٩٦٨)-، والبزار في المسند (٧٧/٤)، والدارقطني في العلل (٣٨٥/٤)، وابن عبد البر في التمهيد (١٢٩/١٥)، كلهم من طرق عن يحيى بن سعيد القطان، كلهم (أبو خالد، والقاسم، ويحيى) عن محمد بن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمة قال: سمع سعد، به، دون ذكر عامر في الإسناد.

وعبد الله بن أبي سلمة الماجشون، القرشي التيمي مولاهم، من الطبقة الوسطى من التابعين، ثقة.

(٤١٤) - عن عطاء أن ابن عباس سمع رجلاً يلبي بالمدينة، فقال: إن هذا لمجنون، ليست التلبية في البيوت، إنما التلبية إذا برزت.

= لكن روايته عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه مرسلة، قاله أبو زرعة.

انظر: تهذيب الكمال (٥٥/١٥)، تهذيب التهذيب (٥/٢٤٣)، التقريب (٣٣٦٦)، جامع التحصيل (٣٦٦).

قال ابن أبي حاتم في العلل (١/٢٩٦): (وسئل أبو زرعة عن حديث رواه عمرو ابن خالد الحرائي عن ابن لهيعة عن محمد بن عجلان عن أبي سلمة عن سعد أنه سمع بعض بني أخيه يلبي لبيك ذا المعارج، فقال سعد: أجل أنه لذو المعارج، وما كنا نقول هذا مع رسول الله ﷺ؟).

قال أبو زرعة: هكذا رواه عمرو بن خالد، وإنما هو: كما رواه الثوري، وجري، ويحيى بن سعيد القطان، وحاتم، وأبو خالد الأحمر، والداروردي، عن ابن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمة، زاد الداروردي عن عامر بن سعد عن سعد).

وقال الدارقطني في العلل (٤/٣٨٥): (وسئل عن حديث عبد الله بن أبي سلمة الماجشون عن سعد أنه سمع رجلاً يقول: لبيك ذا المعارج؟ فقال: هو حديث يرويه محمد بن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمة، واختلف عنه، فرواه القاسم بن معن، ويحيى القطان، وأبو خالد الأحمر، والثوري عن ابن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمة عن سعد).

وخالفهم الداروردي فرواه عن ابن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمة عن عامر ابن سعد ولم يتابع الداروردي على عامر).

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٨٤): (رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري، ورجاله رجال الصحيح إلا أن عبد الله لم يسمع من سعد بن أبي وقاص والله أعلم).

(٤١٤) - أخرجه أبو داود في مسائله للإمام أحمد (٦٨٤) حدثنا أحمد حدثنا =

(٤١٥) - نافع عن عبد الله بن عمر: أنه كان يلبي ركبًا، ونازلًا، ومُضْطَجَعًا.
 (٤١٦) - عن عبد الرحمن بن الأسود قال: حججت مع الأسود، فلما كان يوم عرفة، وخطب ابن الزبير بعرفة، فلما لم يسمعه يلبي صعد إليه الأسود، فقال: ما يمنعك أن تلي، فقال: أو يلبي الرجل إذا كان في مثل مقامك هذا؟ قال الأسود: نعم؛ سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يلبي في مثل مقامك هذا، ثم لم يزل يلبي حتى صدر بعيره عن الموقف، قال: فلي ابن الزبير.

= محمد بن فضيل، والبغوي في الجعديات (٢٢٩١) حدثنا علي بن الجعد أخبرنا شريك (بن عبد الله النخعي)، كلاهما (محمد، وشريك) عن ليث عن عطاء (بن أبي رباح) به.

ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٧).
 والأثر لا بأس به.

(٤١٥) - أخرجه الشافعي في المسند (٧٩٦ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٤٣/٥) وفي معرفة السنن والآثار (٣/٥٥٨) - أخبرنا سعيد بن سالم (القداح) عن عبد الله بن عمر به.

عبد الله بن عمر هو العمري، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤١)، إلا أن المزي في تهذيبه لم يذكره في شيوخ سعيد، وإنما ذكر عبيد الله بن عمر، وكذا جاء في معرفة السنن والآثار طبعة دار الوفاء تحقيق د. عبد المعطي أمين قلعجي، والإبدال بين الاسمين كثير.

والأثر حسن لحال القداح، على أن الراجح في إسناده عبيد الله بن عمر.

(٤١٦) - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٢٦) وفي أحكام القرآن =

(٤١٧) - عن ابن عباس أنه سمع عمر **رضي الله عنه** يلي ليلة المزدلفة، فقلت له: فيم الإهلال يا أمير المؤمنين؟ فقال: وهل قضينا نسكنا بعد؟.

= (١٨١/٢) حدثنا علي بن شيبه (السدوسي) حدثنا يزيد بن هارون (الواسطي) أخبرنا محمد بن إسحاق (المطلبي مولاهم) عن عبد الرحمن بن الأسود (بن يزيد النخعي) به.

وأخرجه أبو عثمان سعدان بن نصر في جزئه (٥٨)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (١١٣/٥) - والبيهقي في معرفة السنن والآثار (١٠٧/٤)، كلاهما من طرق عن سفيان بن عيينة عن سعد بن إبراهيم (بن عبد الرحمن الزهري) ذكره عن عبد الرحمن بن الأسود أن أباه، ذكره.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٢٦/٢) حدثنا إبراهيم بن مرزوق (الأموي مولاهم البصري) حدثنا سعيد بن عامر (الضبي البصري) عن صخر بن جويرية (التمي مولاهم البصري) عن عبد الرحمن بن الأسود قال: سمعت بن الزبير يخطب يوم عرفة، فذكره.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٢٧/٢)، وفي أحكام القرآن (١٨١/٢) حدثنا علي بن شيبه حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد (الأحمسي مولاهم الكوفي) عن وبرة (بن عبد الرحمن المسلي) قال: صعد الأسود ابن يزيد إلى ابن الزبير وهو على المنبر يوم عرفة، فساره بشيء، ثم نزل الأسود، ولبى ابن الزبير، فظن الناس أن الأسود أمره بذلك.

والأثر صحيح.

(٤١٧) - أخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (١٨١/٢) حدثنا أحمد بن الحسن الكوفي، والبيهقي في السنن (١١٣/٥) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (الأصم) حدثنا أحمد بن شيبان الرملي، كلاهما (أحمد =

(٤١٨) - عن عكرمة عن ابن عباس أن عمر لبى حتى رمى جمرة العقبة،
وأن ابن عباس كان يلبي حتى يرمي جمرة العقبة، وقال: إنما يفتتح الحِلُّ الآن.

= الكوفي، وأحمد الرملي) عن سفیان بن عيينة عن زيد بن أسلم (العدوي مولا هم) عن عطاء بن يسار (الهاللي مولا هم) به.

وأخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٢٧) وفي أحكام القرآن (٢/١٨٢) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج (بن المنهال) حدثنا حماد (بن سلمة) عن قيس ابن سعد (الحبشي المكي) عن عطاء (بن أبي رباح) عن ابن عباس قال: سمعت عمر ابن الخطاب ~~يقول~~: يلبي غداة المزدلفة.

وذكر في كنز العمال (٣٧١٨٠): (عن طاووس قال: أشهد لسمعت ابن عباس يقول: أشهد لسمعت عمر يهلل وأنا لواقفون في الموقف، فقال له رجل: أرأيت حين دفع؟ فقال ابن عباس: لا أدري، فعجب الناس من ورع ابن عباس.)، وعزاه لابن سعد، وعزاه أوله المحب الطبري في القرئ (٤٠٣) إلى سعيد بن منصور.

والأثر صحيح.

(٤١٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٤١) حدثنا عباد بن العوام (الكلابي مولا هم الواسطي) عن هلال بن الخباب (العبدي مولا هم البصري) عن عكرمة به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٧٦، ٣٤١) حدثنا أبو بكر بن عياش (الأسدي مولا هم الكوفي) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن عمرو بن ميمون (الأودي) قال: حججت مع عمر سنتين إحداهما في السنة التي أصيب فيها كل ذلك يلبي حتى رمى جمرة العقبة من بطن الوادي.

والأثر صحيح.

(٤١٩) - عن عطاء قال: كان علي عليه السلام يقطع التلبية إذا رمى جمرة العقبة.

(٤٢٠) - عن علقمة والأسود عن عبد الله أنه كان لا يقطع التلبية حتى

يرمي جمرة العقبة في أول حصة.

(٤١٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٢/٤)، والبيهقي في السنن

(١٣٨/٥)، كلاهما من طرق عن محمد بن شريك (أبو عثمان المكي) عن عطاء به.

ولفظ البيهقي: (لبي حتى رمى جمرة العقبة).

عطاء هو ابن أبي رباح، ثقة فقيه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٧).

لم يذكره المزي في تهذيبه في الأخذين عن علي بن أبي طالب عليه السلام، ولا ذكر

عليًا في شيوخه، وهو من حيث التاريخ محتمل الرواية عنه، فالله أعلم.

وأخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٢٤/٢) وفي أحكام القرآن (١٨٢/٢)

حدثنا علي بن معبد (المصري) حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي (سعدويه) حدثنا

عباد بن العوام (الكلابي مولاهم الواسطي) عن محمد بن إسحاق (المطليبي

مولاهم) عن أبان بن صالح (القرشي مولاهم) عن عكرمة قال: وقفت مع الحسين

بن علي عليه السلام فكان يلبي حتى رمى جمرة العقبة، فقلت: يا أبا عبد الله ما هذا؟ فقال:

كان أبي يفعل ذلك، وأخبرني أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك، قال: فرجعت إلى ابن

عباس عليه السلام، فأخبرته، فقال عبد الله بن عباس عليه السلام: صدق، أخبرني الفضل أخي أن

رسول الله ﷺ لبي حتى انتهى أولاها وكان رديفه.

والأثر صحيح بمجموع الطريقتين.

(٤٢٠) - أخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٢/٤) حدثنا غندر (محمد بن

جعفر) عن سعيد بن أبي عروبة عن أبي معشر (زياد بن كليب التميمي) عن إبراهيم

(النخعي) عن علقمة والأسود (النخعيان) به.

(٤٢١) - عن نافع: أن عبد الله بن عمر كان يقطع التلبية في الحج إذا انتهى إلى الحرم حتى يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة، ثم يلبي حتى يغدو من منى إلى عرفه فإذا غدا ترك التلبية، وكان يترك التلبية في العمرة إذا دخل الحرم.

= وأخرج ابن أبي عروبة في كتاب المناسك (٦٧) عن أبي معشر عن إبراهيم النخعي أن ابن مسعود كان يلبي حتى يرمي الجمرة بأول حصاة ثم يمسك. وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٤٢)، والطبراني في الكبير (٩/٢٤٥)، كلاهما من طرق عن عامر بن شقيق عن أبي وائل (شقيق بن سلمة) عن عبد الله أنه لبي حتى رمى جمره العقبة وقطع بأول حصاة.

عامر بن شقيق هو ابن جمره، الأسدي الكوفي، لين الحديث.

انظر: تهذيب الكمال (١٤/٤١)، تهذيب التهذيب (٥/٦٩)، التقريب (٣٠٩٣).

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٤١)^(١) حدثنا ابن فضيل (محمد) عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن (عبد الله بن حبيب السلمي) عن عبد الله: أنه كان لا يترك التلبية حتى يرمي جمره العقبة.

عطاء بن السائب الثقفي الكوفي، صدوق اختلط، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٤). ومحمد بن فضيل ممن سمع منه بعد الاختلاط.

والأثر صحيح من الطريق الأولى.

(٤٢١) - أخرجه مالك في الموطأ (٩٥٤)، -ومن طريقه الطحاوي في أحكام القرآن (٢/٢٢٤) مختصراً والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/١٠٥)، =

١- هذا الأثر سقط من المصنف طبعة دار الفكر، وهو في طبعة مكتبة الرشد (٥/٣٥٦)، وفي طبعة دار القبلة (٨/٣٤٧) والعزو لمكانه الافتراضي.

(٤٢٢) - عطاء بن يسار عن ابن عباس أنه يهل حتى رمى الجمرة.

= وابن أبي عروبة في كتاب المناسك (٦٩) عن أيوب (السختياني)، كلاهما (مالك، وأيوب) عن نافع به.

وذكر المتقي الهندي في كنز العمال (١٢٤٠٩): (عن نافع قال: كان ابن عمر إذا دخل الحرم أمسك عن الإهلال حتى سعى بين الصفا والمروة فإذا فرغ من السعي بينهما أهل حتى إذا كان عشية التروية راح إلى منى، فإذا غدا إلى عرفة أمسك عن الإهلال، وكان التكبير والحمد والرغبة والمسألة، ويقول: إني رأيت عمر بن الخطاب فعل ذلك)، وعزاه لابن جرير.

وأخرج ابن خزيمة في الصحيح (٢٠٦/٤) حدثنا الربيع بن سليمان (المرادي مولا هم) حدثنا بشر بن بكر (أبو عبد الله التنيسي) عن الأوزاعي (عبد الرحمن بن عمرو) قال: قال عطاء بن أبي رباح: كان ابن عمر يدع التلبية إذا دخل، ويراجعها بعد ما يقضي طوافه بين الصفا والمروة.

وأخرج ابن خزيمة في الصحيح (٢٠٧/٤) حدثنا محمد بن مهدي العطار حدثنا عمرو - يعني ابن أبي سلمة - حدثني ابن زبر - وهو عبد الله بن العلاء بن زبر - حدثني القاسم بن محمد (بن أبي بكر): قال: رأيت عبد الله بن عمر يقطع التلبية إذا دخل الحرم، ويعاود إذا طاف بالبيت وإذا فرغ من الطواف بين الصفا والمروة.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٢/٤) حدثنا أسباط بن محمد (القرشي مولا هم الكوفي) عن أشعث عن ابن سيرين قال: كان ابن عمر يمسك عن التلبية في الحج إذا دخل الحرم، فإذا طاف بالبيت لم يمسك.

أشعث هو ابن سوار الكندي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦).

والأثر صحيح.

(٤٢٢) - أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٤٢/٥) قال يحيى بن سليمان =

(٤٢٣) - عن عكرمة قال: أرسلني ابن عباس مع حسين بن علي، فلبى حتى رمى جمرة العقبة.

= (الكوفي الجعفي) عن ابن وهب (عبد الله) أخبرني عمرو (بن الحارث المصري) حدثني بكير (بن عبد الله بن الأشج) حدثني عطاء بن يسار (الهلالى مولا هم المدني) عن ابن عباس أنه يهل حتى رمى الجمرة.

وأخرج البيهقي في السنن (١١٣/٥) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس هو الأصم (محمد بن يعقوب) حدثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن أسد حدثنا سفيان (بن عيينة) عن عبيد الله بن أبي زياد (المكي) سمع ابن عباس يقول: تلبى حتى تأتي حَرَمَكَ إذا رميت الجمرة.

أبو يحيى زكريا بن يحيى بن أسد هو المروزي، صاحب ابن عيينة.

ذكره ابن حبان في الثقات وقال: مستقيم الحديث، وقال الدارقطني: لا بأس به.

انظر: الثقات لابن حبان (٢٥٥/٨)، تاريخ بغداد (٤٦٠/٨)، ميزان الاعتدال (٧٦/٢).

والأثر صحيح.

(٤٢٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٢/٤)^(١) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن سفيان (الثوري) عن عبد الله بن الحسن (بن الحسن بن علي بن أبي طالب) عن عكرمة به.

والأثر صحيح.

١- هذا الأثر سقط من المصنف طبعة دار الفكر، وهو في طبعة مكتبة الرشد (٣٥٦/٥)، وفي طبعة دار القبلة (٣٤٧/٨) والعزو لمكانه الافتراضي.

(٤٢٤) - عن كريب مولى ابن عباس قال: بعثني ابن عباس أقود بعير ميمونة فلم أزل أسمعها تهل حتى رمت جمرة العقبة.

(٤٢٥) - عن أفلح قال: رأيت القاسم يقطع التلبية إذا راح إلى الموقف، قال: وكانت عائشة تفعله.

(٤٢٦) - عن عطاء قال: كان ابن عباس يلبي في العمرة حتى يستلم الحجر، وكان ابن عمر يقطع إذا دخل الحرم.

(٤٢٤) - أخرجه ابن سعد في الطبقات (٨/ ١١٠) أخبرنا أحمد بن إسحاق الحضرمي (مولاهم البصري) حدثنا وهيب (بن خالد البصري)، والبيهقي في السنن (٥/ ١١٣) من طريق عبد العزيز الداروردي، وابن حزم في المحلى (٥/ ١٣٤) من طريق سفيان الثوري، كلهم (وهيب، والداروردي، وسفيان) حدثنا إبراهيم بن عقبة (الأسدي مولاهم المدني) عن كريب به.

والأثر صحيح.

(٤٢٥) - أخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٣٤٢) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن أفلح (بن حميد الأنصاري المدني) قال: رأيت القاسم (بن محمد بن أبي بكر) به. وانظر الأثر رقم (٨٦٧).

والأثر صحيح.

(٤٢٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٣٤٣) حدثنا حفص (بن غياث) عن حجاج (بن أرطاة النخعي) وعبد الملك (بن أبي سليمان العزمي) ^(١)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢/ ٢٢٤) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج =

١- ويحتمل أنه ابن جريج، ورجحت أنه العزمي لما قاله أبو داود؟ عند تعليقه رواية ابن أبي ليلى كما في الحاشية التالية.

= (بن المنهال) حدثنا حماد (بن سلمة) أخبرنا قيس (بن سعد المكي)، كلهم (حجاج، وعبد الملك، وقيس)^(١) عن عطاء (بن أبي رباح) به.

وأخرج الدارقطني في السنن (٢/٢٨٥) حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز أخبرنا هدبة بن خالد (القيسي البصري) أخبرنا همام (بن يحيى البصري) سمعت عطاء يحدث عن ابن عباس قال: لا يمسك المعتمر عن التلبية حتى يفتتح الطواف.

وأخرجه الشافعي في المسند (٨٧٨ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (١٠٤/٥)- أخبرنا مسلم (بن خالد الزنجي) وسعيد (بن سالم القداح) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء عن ابن عباس أنه قال: يلبي المعتمر حتى^(٢) يفتتح الطواف مستلمًا وغير مستلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضًا: حدثنا ابن علي (إسماعيل) عن ابن أبي نجيح (عبد الله) عن عطاء قال ابن عباس: حتى يستلم الحجر.

وأخرج الشافعي في المسند (٨٧٧ ت. السندي) أخبرنا سفيان (بن عيينة) عن ابن أبي نجيح عن مجاهد (بن جبر) عن ابن عباس قال: يُلَبِّي المعتمر حين يفتتح الطواف مشيًا أو غير ماش، وقال في أخرى (٨٧٩ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٩٣/٤)-: (حين يستلم الركن).

وأخرج البيهقي في السنن (١٠٤/٥) من طريق أبي معاوية (محمد بن خازم) =

١ - خالفهم محمد بن أبي ليلى، فرواه عن عطاء عن ابن عباس مرفوعًا، أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٢/٤)، وأبو داود في السنن (١٨١٧) وغيرهما من طرق عن ابن أبي ليلى به. قال أبو داود بعده: (رواه عبد الملك بن أبي سليمان، وهمام عن عطاء عن ابن عباس موقوفًا).

٢ - في مسند الشافعي «حين» وهو تحريف، وجاءت على الصواب في سنن البيهقي، وفي معرفة السنن والآثار له (٩٣/٤). وانظر: سنن أبي داود (١٨١٧).

(٤٢٧) - عن ابن عباس أنه قال: المعتمر يمسك عن التلبية إذا استلم الحجر، والحاج إذا رمى الجمرة.

(٤٢٨) - هلال بن يسار بن بولا قال: حجبت مع أنس بن مالك، فرأيتَه قطع التلبية حين هبط من الثنية حين رأى بيوت مكة.

= عن عمر بن ذر (المرهبي) عن مجاهد قال: كان ابن عباس رضي الله عنهما يلبي في العمرة حتى يستلم الحجر، ثم يقطع، قال: وكان ابن عمر رضي الله عنهما يلبي في العمرة حتى إذا رأى بيوت مكة ترك التلبية وأقبل على التكبير والذكر حتى يستلم الحجر. والآثر صحيح.

(٤٢٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٢/٤)، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٠٢) حدثنا أحمد، كلاهما حدثنا هشيم (بن بشير) عن أبي بشر (جعفر بن إياس) عن سعيد بن جبيرة به.

والآثر صحيح.

(٤٢٨) - أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤٢/١) حدثنا يحيى بن أيوب العلاف (الخولاني مولاهم المصري) حدثنا سعيد بن أبي مريم (سعيد بن الحكم الجمحي مولاهم المصري) حدثنا إبراهيم بن سويد (بن حيان المدني) حدثنا هلال بن يسار بن بولا به.

هلال بن زيد بن يسار بن بولا البصري، أبو عقال، متروك.

انظر: تهذيب الكمال (٣٣٤/٣٠)، تهذيب التهذيب (٨٠/١١)، التقريب (٧٣٣٦).

والآثر ضعيف جدًا^(١).

١- وقد وهم الهيثمي رحمته الله فظن هلال بن يسار في الإسناد هلال بن يساف، فحسن الإسناد =

(٤٢٩) - عن ابن شهاب أنه كان يقول: كان عبد الله بن عمر لا يلبي وهو يطوف حول البيت.

(٤٣٠) - عن حزام بن هشام عن أبيه أن عمر كان يلبي على الصفا والمروة، ويشدد صوته ويعرف صوته بالليل ولا يرى وجهه.

(٤٢٩) - أخرجه مالك في الموطأ (٩٥٥)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٤٣ / ٥).

ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري، قال أحمد وابن معين وغيرهما: لم يسمع من ابن عمر شيئاً، وقال معمر وغيره: سمع منه حديثين أو ثلاثة، وقال الذهلي: لست أدفع رواية معمر عن الزهري أنه شهد سالمًا وعبد الله بن عمر مع الحجاج في الحج. تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٦٧).
والأثر لا بأس به.

(٤٣٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٤٦٤) حدثنا ابن إدريس (عبد الله) عن حزام بن هشام عن أبيه به.

حزام بن هشام بن حبيش الخزاعي، قال أبو حاتم: شيخ محله الصدق، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٣ / ١١٦)، الجرح والتعديل (٣ / ٢٩٨)، الثقات لابن حبان (٩ / ٢٠٧).

هشام بن حبيش الخزاعي، ذكره ابن حبان في الصحابة، وذكر البخاري وأبو حاتم سماعه من عمر رضي الله عنه وغيره من الصحابة.

= كما في مجمع الزوائد (٣ / ٥١٢)، وابن يساف لا تعرف له رواية عن أنس رضي الله عنه، كما لم يذكر إبراهيم بن سويد في تلاميذه، وقد جاء اسم هلال بن يسار منسوبًا في المعجم الكبير كما ترى؛ مما يزيل اللبس.

(٤٣١) - عن طارق بن شهاب عن ابن مسعود ~~رضي~~ أنه قال: أفضل الحج العَجُّ والثَّجُّ، فأما العَجُّ: فالعجيج بالتلبية، وأما الثَّجُّ: فنحر البدن.
(٤٣٢) - عن بكر قال: كنت مع ابن عمر، فلبى حتى أسمع ما بين الجبلين.

= انظر: التاريخ الكبير (١٩٢/٨)، الجرح والتعديل (٥٣/٩)، الثقات لابن حبان (٤٣٣/٣، ٥٠٣/٥)، الإصابة (٥٣٨/٦).

والأثر حسن.

(٤٣١) - أخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (٤٥٩) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن قيس بن مسلم (الجدلي الكوفي) عن طارق بن شهاب (البعلي الكوفي) به^(١).
والأثر لا بأس به.

(٤٣٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٣/٤) حدثنا سهل بن يوسف (الأنماطي البصري)، وابن حزم في المحلى (٨٢/٥) بنحوه من طريق سعيد بن منصور أخبرنا هشيم (بن بشير)، كلاهما (سهل، وهشيم) عن حميد (بن أبي حميد الطويل)^(٢) عن بكر (بن عبد الله المزني) به.

والأثر صحيح.

١ - وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المسند (٣٣٠)، وأبو يعلى في المسند (٥٠٨٧)، -ومن طريقه أبو نعيم في مسند أبي حنيفة (ص ٢١٣)-، وأبو نعيم في مسند أبي حنيفة (ص ٢١٣)، كلهم حدثنا أبو أسامة حدثنا أبو حنيفة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبد الله به مرفوعاً.
قال ابن حجر في التلخيص الحبير (٥٢٣/٢): (وعن عبد الله بن مسعود رواه ابن المقري في مسند أبي حنيفة من روايته عن قيس بن سلم عن طارق بن شهاب عنه...)، وقال في الإصابة (١٣٨/٢): (عبد الله بن شعيب: قرأت بخط مغلطاي قال: أخرج ابن أبي العوام في مناقب أبي حنيفة من طريق أبي أسامة عنه عن رشدين عن طارق بن شهاب عن عبد الله بن شعيب عن النبي ﷺ قال: «أفضل الأعمال العج والثج»).

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٠٩/٣): (رواه أبو يعلى وفيه رجل ضعيف).

٢ - في المحلى: (... أنا حميد - هو ابن عبد الرحمن - عن بكر...) وهو خطأ.

(٤٣٣) - عن عبد العزيز بن رُفيع عن ابن عمر قال: ارفعوا أصواتكم بالتلبية.

وعن ابن الزبير مثل ذلك.

(٤٣٤) - عن سالم قال: كان ابن عمر يرفع صوته بالتلبية، فلا يأتي الروحاء حتى يَصْحَلَ صوته أو يشخب^(١) صوته.

(٤٣٥) - عن المطلب بن عبد الله قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يرفعون أصواتهم بالتلبية حتى تبح أصواتهم، وكانوا يضحون للشمس إذا أحرموا.

(٤٣٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٦٤) حدثنا أبو نعيم (الفضل ابن دكين الملائني) عن إسرائيل (بن يونس السبيعي) عن عبد العزيز بن رُفيع (الأسدي) به.

والأثر صحيح.

(٤٣٤) - أخرجه عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ١٧/٢٤٢) عن معمر (بن راشد) عن الزهري (محمد بن مسلم) عن سالم (بن عبد الله بن عمر) به.

والأثر صحيح.

(٤٣٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٦٤) حدثنا وكيع عن كثير بن يزيد عن المطلب به.

والأثر لا بأس به، تقدم دراسة الإسناد عند الأثر رقم (٣٠٣).

١ - قال أبو عمر بن عبد البر بعد روايته: (لا وجه لقوله: «أو يشخب»، والصحيح يَصْحَلَ، قال الخليل: صَحَلَ صوته صحلاً فهو أصحل إذا كانت فيه بحة). وانظر: لسان العرب (١١/٣٧٧)، والنهاية (٣/٢١).

(٤٣٦) - عن سعيد بن جبير قال: سئل ابن عباس: ما هو الحج؟ قال:
العَجُّ والشَّجُّ.

(٤٣٧) - عن المسيب بن رافع قال: كان ابن الزبير يقول: التلبية زينة الحج.

(٤٣٨) - عن نافع عن ابن عمر قال: لا تصعد المرأة فوق الصفا والمروة،
ولا ترفع صوتها بالتلبية.

(٤٣٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٦٣) حدثنا الثقفى (عبد
الوهاب بن عبد المجيد) عن أيوب (السختياني)^(١) عن سعيد بن جبير به.
والأثر صحيح.

(٤٣٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٦٤) حدثنا إسحاق بن
منصور (السلولي مولاهم الكوفي) عن منصور بن أبي الأسود (الكوفي) عن الأعمش
(سليمان بن مهران) عن المسيب بن رافع (الأسدي الكاهلي) به.
والأثر صحيح.

(٤٣٨) - أخرجه الدارقطني في السنن (٢/٢٩٤)، -ومن طريقه البيهقي في
السنن (٥/٤٦) - حدثنا محمد بن مخلد (الدوري) أخبرنا العباس بن محمد
(الدوري) أخبرنا أبو داود الحفري (عمر بن أبي زيد الكوفي) أخبرنا سفيان (الثوري)
عن عبيد الله بن عمر (العمرى) عن نافع به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤١٦) حدثنا عمر عن عيسى بن أبي
عيسى عن نافع عن ابن عمر قال: ليس على النساء أن يرفعن أصواتهن بالتلبية. =

١- في جزء فيه من أحاديث أبي عمرو وإسماعيل بن نجيد بن أحمد بن يوسف السلمى (١٦)
حدثنا محمد بن عمار بن عطية الرازي حدثنا عبد الله بن الحسن حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن
أيوب عن عبد الله بن سعيد عن أبيه عن ابن عباس به مرفوعاً.
عبد الله بن الحسن، لم أعرفه، وأظنه عبد الله بن الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني،
والأثر غريب رفعه.

(٤٣٩) - عن عكرمة عن ابن عباس قال: لا ترفع المرأة صوتها بالتلبية.
 (٤٤٠) - عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال: خرج معاوية ليلة النفر
 فسمع صوت تلبية، فقال: من هذا؟ قالوا: عائشة اعتمرت من التعيم، فذكرت
 ذلك لعائشة فقالت: لو سألتني لأخبرته.

= عمر بن شبيب بن عمر المسليّ المذحجي، أبو حفص الكوفي، ضعيف.
 انظر: تهذيب الكمال (٣٩٠/٢١)، تهذيب التهذيب (٤٦٢/٧)، التقريب
 (٤٩١٩).

عيسى بن أبي عيسى: ميسرة الحنات الخياط الخباط الغفاري، أبو موسى ويقال
 أبو محمد، المدني، مولى قريش، متروك.
 انظر: تهذيب الكمال (١٥/٢٣)، تهذيب التهذيب (٢٢٥/٨)، التقريب (٥٣١٧).
 والأثر صحيح من الطريق الأول.

(٤٣٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤١٦/٤) حدثنا معن بن عيسى
 (القزاز) عن إبراهيم بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين عن عكرمة به.
 إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٩).
 داود بن الحصين المدني، روايته عن عكرمة منكراً، تقدمت ترجمته عند الأثر
 رقم (١٠).

والأثر ضعيف.

(٤٤٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤١٦/٤)، -ومن طريقه ابن حزم
 في المحلى (٨٣/٥) - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان (الثوري) عن عبد
 الرحمن بن القاسم (بن محمد) عن أبيه به.
 والأثر صحيح.

الفصل الثالث

الآثار الواردة في أنواع النسك

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الآثار الواردة في الأفراد.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في القران.

المبحث الثالث: الآثار الواردة في التمتع.

المبحث الأول:

الآثار الواردة في الأفراد

(٤٤١) - عن عروة أن أبا بكر وعمر كانا يقدمان وهما مهلين بالحج، فلا يحل منهما حرامًا إلى يوم النحر.

(٤٤١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٧٣/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح)، وأبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٣١٥) حدثنا عبد الرحمن (بن مهدي)، كلاهما (وكيع، وعبد الرحمن) عن حماد بن سلمة، وأخرجه الطبراني في الأوسط (١١/١) بنحوه حدثنا أحمد بن عبد الوهاب (بن نَجْدَةَ الحَوَظِي) حدثنا أبي حدثنا محمد بن حمير (القضاعي الحمصي) عن إبراهيم بن أبي عبلة (العقيلي الشامي)، كلاهما (حماد، وإبراهيم) عن ابن أبي مليكة (عبد الله بن عبيد الله) عن عروة (بن الزبير) به.

وأخرجه مسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣٥٢)، وابن حزم في حجة الوداع (٣٩٣) من طريق أبي مسلم (إبراهيم بن عبد الله الكجي)، كلاهما (مسدد، وأبو مسلم) أخبرنا سليمان بن حرب، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٩/٢) وفي أحكام القرآن (٦٥/٢) حدثنا ربيع المؤذن (بن سليمان) حدثنا أسد (بن موسى)، كلاهما (سليمان، وأسد) عن حماد بن سلمة عن أيوب (السختياني) عن ابن أبي مليكة عن عروة به بنحوه وفيه زيادة.

ولفظ الطحاوي، والطبراني: (أن عروة قال لابن عباس **جيش**: أضللت الناس يا ابن عباس، قال: وما ذاك يا عرية؟ قال: تفتي الناس أنهم إذا طافوا بالبيت، فقد حلوا، وكان أبو بكر وعمر **جيش** يجيئان ملبين بالحج، فلا يزالان محرمين إلى يوم النحر، =

(٤٤٢) - عن ابن سيرين قال: أفرد أصحاب رسول الله ﷺ الحجَّ بعده أربعين سنة، وهم كانوا لسنته أشد أتباعًا، أبو بكر، وعمر، وعثمان.

= قال ابن عباس: بهذا ضللتهم أحدثكم عن رسول الله ﷺ وتحدثوني عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فقال عروة: إن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا أعلم برسول الله ﷺ منك).

وأخرج ابن حزم في حجة الوداع (٣٩١) من طريق يحيى بن معين حدثنا حجاج بن محمد (المصيبي) حدثنا شريك (بن عبد الله النخعي) عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن فضيل بن عمرو (التميمي الكوفي) قال: أوله عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال: تمتع رسول الله ﷺ، فقال عروة: نهى أبو بكر، وعمر عن المتعة، فقال: يعني ابن عباس: أراهم سيهلكون، أقول: قال رسول الله ﷺ، ويقول: قال أبو بكر، وعمر.

والأثر صحيح، وعروة بن الزبير لم يدرك أبا بكر ولا عمر رضي الله عنهما؛ تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٨٨)؛ إلا أنه لم يسق الخبر تحديثًا وإنما مناظرة، وابن عباس رضي الله عنهما لم ينكر ذلك عليه فهو متصل من هذا الطريق، وقد تواتر عن الخليفين رضي الله عنهما الأفراد.

كما أن الاختلاف على حماد بن سلمة في هذا الأثر غير معل لأنه سمع من ابن أبي مليكة، فبكلى الطريقين يحمل على الاتصال.

(٤٤٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٦/٤) حدثنا حفص (بن غياث الكوفي) عن هشام (بن حسان القرطوسي) عن ابن سيرين به.

ابن سيرين هو محمد، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٢١)، وهو لم يدرك الخلفاء الثلاثة.

والأثر مرسل.

(٤٤٣) - عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه أن أبا بكر، وعمر جردا.
زاد سفيان: وعثمان.

(٤٤٤) - عن ابن عمر عن عمر أنه حج خلافته كلها يفرد الحج.

(٤٤٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٦/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن مسعر (بن كدام)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٦/٤)، وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (١٢٠٩) كلاهما عن سفيان (بن عيينة)، وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (١٢٠٠)، والدارقطني في السنن (٢/٢٣٨)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٥) - كلاهما من طريق أبي بكر بن عياش، كلهم (مسعر، وسفيان، وأبو بكر) عن أبي حصين (عثمان بن عاصم الأسدي) عن عبد الرحمن بن الأسود (بن يزيد النخعي) به.

ورواية أبي بكر بن عياش كسفيان سواء.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٧/٤) حدثنا أبو خالد الأحمر (سليمان بن حيان) عن شعبة (بن الحجاج) عن المغيرة (بن مقسم الضبي) عن إبراهيم قال: أفرد الحج أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلقمة، والأسود.

وأخرجه البغوي في الجعديات (٦٣١) حدثنا علي (بن الجعد) أخبرنا شعبة عن مغيرة عن إبراهيم قال: جَرَّد أبو بكر، وعمر، وجرَّد عبد الله، وجرَّد علقمة والأسود يعني الحج.

إبراهيم هو ابن يزيد النخعي، لم يدرك أبا بكر وعمر، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

والأثر صحيح.

(٤٤٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٧/٤) حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع به.

=

(٤٤٥) - عن طارق بن شهاب عن أبي موسى قال: قدمت على رسول الله ﷺ وهو بالبطحاء، فقال: بم أهلت؟، قلت: بإهلال كإهلال النبي ﷺ، فقال: هل سقت من هدي؟، قلت: لا، قال: طف بالبيت وبالصفا والمروة، ثم حل، فطف بالبيت وبالصفا والمروة، ثم أتيت امرأة من قومي فمشطتني وغسلت رأسي، فكنت أفتي الناس بذلك بأمانة أبي بكر ~~هـ~~ وإمارة عمر ~~هـ~~، =

= وأخرج الترمذي في السنن (٨٢٠) مختصرًا، والدارقطني في السنن (٢/٢٣٩) وهذا لفظه، كلاهما من طريق عبد الله بن نافع (الصائغ) عن عبد الله بن عمر^(١) (العمرى) عن نافع عن ابن عمر: أن النبي ﷺ استعمل عتاب بن أسيد على الحج فأفرد، ثم استعمل أبا بكر سنة تسع فأفرد الحج، ثم حج رسول الله ﷺ سنة عشر فأفرد الحج، ثم توفي رسول الله ﷺ واستخلف أبو بكر فبعث عمر فأفرد الحج، ثم حج أبو بكر فأفرد الحج، وتوفي أبو بكر واستخلف عمر فبعث عبد الرحمن بن عوف فأفرد الحج، ثم حج عمر سنه كلها فأفرد الحج، ثم توفي عمر واستخلف عثمان فأفرد الحج، ثم حصر عثمان فأقام عبد الله بن عباس بالناس فأفرد بالحج.

عبد الله بن عمر العمرى، ضعيف، تقدمت ترجمته عنه الأثر رقم (٤١).

والأثر صحيح، وخبر عبد الله بن عمر العمرى منكر.

(٤٤٥) - أخرجه أحمد في المسند (١/٣٩، ٤/٤١، ٣٩٣، ٣٩٧)، والبخاري في الصحيح (١٤٨٤، ...)، ومسلم في الصحيح (١٢٢١)، والنسائي في السنن (٢٧٤٢)، وغيرهم من طرق عن قيس بن مسلم سمعت طارق بن شهاب يحدث، فذكره.

١- جاء في بعض نسخ سنن الترمذي، وسنن الدارقطني المطبوع: (عبيد الله) مصغراً، وهو تصحيف، وقد ذكره المزني في تحفة الأشراف (٦/١٠٨) كما أثبتته، كما أن عبيد الله لم يذكر في شيوخ عبد الله بن نافع، ولا هو في تلاميذه.

= فإني لقاتم في الموسم إذ جاءني رجل فقال: إنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في شأن النسك، فقلت: أيها الناس من كنا أفتيناه فتيا فهذا أمير المؤمنين قادم عليكم فبه فائتموا، فلما قدم قلت: ما هذا الذي قد أحدثت في شأن النسك؟ قال: إن نأخذ بكتاب الله تعالى، فإن الله تعالى قال: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾، وإن نأخذ بسنة نبينا فإنه لم يجل حتى نحر الهدى.

(٤٤٦) - عن أبي سعيد قال: خطب عمر الناس، فقال: إن الله، ﷻ، رخص لنبيه ﷺ ما شاء، وإن نبي الله ﷺ قد مضى لسبيله، فأتموا الحج والعمرة كما أمركم الله ﷻ، وحصنوا فروج هذه النساء.

(م / ١٠٤) - عن نافع عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب قال: افصلوا بين حجكم وعمرتكم، فإن ذلك أتم لحج أحدكم وأتم لعمرتهم؛ أن يعتمر في غير أشهر الحج.

(٤٤٦) - أخرجه أحمد في المسند (١٧/١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٩٥) وفي أحكام القرآن (٢/٩٠)، وابن أبي داود في المصاحف (٣٢٢)، كلهم من طرق عن داود بن أبي هند (البصري) عن أبي نضرة (المنذر بن مالك العبدي) عن أبي سعيد به.

وعزاه في كنز العمال (١٢٣٨٤) أيضًا إلى مسدد.
والأثر صحيح.

(م / ١٠٤) - أخرجه مالك في الموطأ (٩٨٩)، -ومن طريقه ابن وهب في الموطأ الصغير (١٣٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٤٧)-، ومسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣١١)، وأبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٢٤٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٣٤)، والطبري في التفسير (٤/١١٨)، والبيهقي في السنن (٥/٥)، كلهم من طرق عن نافع عن عبد الله بن عمر به.

(٤٤٧) - عن علي أنه كان يأمر بنيه وغيرهم بإفراد الحج، ويقول: إنه أفضل.

= وأخرج أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٢٤٣) حدثنا عبد الله بن صالح (الجهني) عن الليث (بن سعد الفهمي) عن عقيل (بن خالد الأيلي) عن ابن شهاب (محمد بن مسلم) عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال: كان عمر يقول: إن الله ﷻ قال: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾، وقال: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ﴾، فأخلصوا أشهر الحج للحج واعتمروا فيما سواها من الشهور، وذلك أن من اعتمر في أشهر الحج لم تتم عمرته إلا بهدي، ومن اعتمر في غير أشهر الحج تمت عمرته إلا أن يحب أن يتطوع بهدي غير واجب.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤٧/٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٠/٥)، كلاهما من طرق عن الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب قال: قلت لسالم لم نهى عمر رضي الله عنه عن المتعة وقد فعل ذلك رسول الله ﷺ وفعلها الناس معه؟ فقال: أخبرني عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عمر رضي الله عنه قال: إن أتم العمرة أن تفردوها من أشهر الحج، والحج أشهر معلومات، فأخلصوا فيهن الحج، واعتمروا فيما سواهن من الشهور.

زاد البيهقي: (... ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ﴾: سؤال، وذو القعدة، وذو الحجة..).

وأخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤٧/٢) حدثنا فهد (بن سليمان النحاس) حدثنا أبو نعيم (الفضل بن دكين) حدثنا إسرائيل (بن يونس السبيعي) عن إبراهيم بن عبد الأعلى (الجعفي مولاهم الكوفي) قال: سمعت سويدًا (بن غفلة الجعفي) يقول: سمعت عمر رضي الله عنه يقول: أفردوا بالحج.

والأثر صحيح.

(٤٤٧) - أخرجه ابن الأعرابي في المعجم (٢٧٧/٤)، والبيهقي في معرفة

السنن والآثار (٥١٩/٣)، كلاهما عن عباس (بن الفضل الأسفاطي) أخبرنا =

= إسماعيل بن أبي أويس حدثني أخي عبد الحميد بن عبد الله بن أبي أويس أبو بكر عن سليمان بن بلال (التيمي مولا هم المدني)، وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢٢١/٦) إشارة، والبيهقي في السنن (٥/٥)، كلاهما من طريق عبد العزيز الدراوردي عن عثمان بن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، كلاهما (سليمان، وعثمان) عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن (التيمي مولا هم المدني) عن محمد بن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن جده به.

إسماعيل بن أبي أويس هو الأصبحي، المدني، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٠).

عثمان بن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، قال ابن حبان: التيمي من أهل المدينة يروي عن أبيه، روى عنه الدراوردي.

انظر: الثقات لابن حبان (١٩٧/٧).

وأخرج البيهقي في السنن (٢١/٥) من طريق بشر بن بكر عن الأوزاعي (عبد الرحمن بن عمرو) حدثني عبد الله بن عبيد بن عمير (الليثي) عن أبيه قال قال علي بن أبي طالب عليه السلام لعمر بن الخطاب عليه السلام: أنهيت عن المتعة؟ قال: لا؛ ولكنني أردت كثرة زيارة البيت، قال فقال علي عليه السلام: من أفرد الحج فحسن، ومن تمتع فقد أخذ بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم.

عبد الله بن عبيد بن عمير، ثقة، لم يسمع من أبيه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٨٢).

بشر بن بكر التَّنِيسِي، أبو عبد الله البجلي، ثقة يغرّب.

قال مسلمة بن قاسم: روى عن الأوزاعي أشياء انفرد بها.

انظر: تهذيب الكمال (٩٥/٤)، تهذيب التهذيب (٢٢٤/١)، التقريب (٦٧٧).

(٤٤٨) - عن الأسود قال: قال عبد الله بن مسعود: نسكان أحب إلي، أن يكون لكل واحد منهما شَعَثٌ وسفر.

(٤٤٩) - عن القاسم بن عبد الرحمن قال: قال عبد الله -يعني ابن مسعود-: جردوا الحج.

= وقد خالفه الوليد بن مسلم، قال ابن أبي حاتم في العلل (١/٢٧٨): (سألت أبي عن حديثٍ رواه بشر بن بكر عن الأوزاعي... قال أبي: رواه الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن عبد الله بن عبيد قال: قال علي. قال أبي: لم يذكر عبيد بن عمير. قال أبي: يدل رواية الوليد على أن الصحيح كما رواه، بلا عبيد بن عمير، لأن الوليد رفاع. قلت: فإذا لم يوصله الوليد فهو مرسل أشبهه، بلا عبيد بن عمير؟ قال: نعم).
والأثر غريب، فأمر علي رضي الله عنه بالافراد خلاف المشهور عنه، انظر: الأثر رقم (٤٩٨).

(٤٤٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٧٧)، والشافعي في المسند (٩٧٠ ت. السندي)، - ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٥) - كلاهما عن ابن عليه (إسماعيل بن إبراهيم) عن أبي حمزة عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن الأسود (بن يزيد النخعي) به.

أبو حمزة هو ميمون الأعور القصاب الكوفي الراعي، مشهور بكنيته، ضعيف.
انظر: تهذيب الكمال (٢٩/٢٣٧)، تهذيب التهذيب (١٠/٣٩٦)، التقريب (٧٠٥٧).

والأثر ضعيف.

(٤٤٩) - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٥/٥) أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب (الأصم) حدثنا محمد بن =

(٤٥٠) - عن بريد بن عبد الله عن جده أبي بردة قال: أهملت هلال ذي الحجة بالكوفة، ثم وافيت الناس بالموقف عشية عرفة، فلم يعب ذلك أبو موسى.

(٤٥١) - عن عطاء عن ابن عباس أنه قال: يا أهل مكة، إنما طوافكم بين الصفا والمروة إذا رجعتن من منى.

= عبد الوهاب (العبدى الفراء) حدثنا جعفر بن عون (المخزومي الكوفي) أنبأنا المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن به.

المسعودي هو عبد الرحمن بن عبد الله، صدوق اختلط، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٤).

القاسم بن عبد الرحمن الهذلي، روايته عن جده مرسله، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٤).

والأثر ضعيف.

(٤٥٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٩ / ٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٤٣٨ / ١)، كلاهما عن أبي أسامة (حماد بن أسامة) عن بريد بن عبد الله (بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري) به.

والأثر صحيح.

(٤٥١) - أخرجه مسدد في المسند (المطالب العالية ٣ / ٣٦٠) حدثنا ابن المبارك (عبد الله) حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان (العرزمي) عن عطاء (بن أبي رباح) به.

وأخرجه أحمد في المسند (٢٧٢ / ١)، والطبراني في الكبير (٢٠١ / ١١)، كلاهما من طرق عن عبد الله بن المؤمل، وأخرجه الطبراني في الكبير (١٩٥ / ١١) حدثنا =

(٤٥٢) - عن مجاهد قال: قال ابن الزبير: أفردوا الحج ودعوا قول أعماكم هذا - يعني ابن عباس.

= الحسين بن إسحاق التستري حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك حدثنا إسماعيل بن عياش (الحمصي) عن الأوزاعي (عبد الرحمن بن عمرو)، كلاهما (عبد الله، والأوزاعي) عن عطاء عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قطع الأودية وجاء بهدي فلم يكن له بُدٌّ من أن يطوف بالبيت، ويسعى بين الصفا والمروة قبل أن يقف بعرفة، فأما أنتم يا أهل مكة فأخروا طوافكم حتى ترجعوا.

عبد الله بن المؤمل هو المخزومي، ضعيف الحديث، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤٨).

عبد الوهاب بن الضحاك بن أبان السلمي، أبو الحارث الحمصي، متروك كذبه أبو حاتم.

انظر: تهذيب الكمال (٤٩٤/١٨)، تهذيب التهذيب (٤٤٧/٦)، التقريب (٤٢٥٧).

والأثر صحيح.

(٤٥٢) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٣٧٧/٤)، وفي المسند (المطالب العالية ٣/٣١١) حدثنا ابن فضيل (محمد) عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد (بن جبر) به.

يزيد بن أبي زياد، ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٣٥).

وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٥٥/٣) عن محمد بن عبيد الله الثقفى قال: شهدت خطبة ابن الزبير بالموسم قال: .. وفيه: ثم قال: إن ههنا رجالاً قد أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم يفتون بالمتعة؛ بأن يقدم الرجل من خرسان مهلاً بالحج =

(٤٥٣) - عن وبرة قال كنت جالسًا عند ابن عمر، فجاءه رجل فقال: أ يصلح أن أطوف بالبيت قبل أن آتي الموقف، فقال: نعم، قال: فإن ابن عباس يقول: لا تطف بالبيت حتى تأتي الموقف، فقال ابن عمر رضي الله عنه: قد حج رسول الله ﷺ، فطاف بالبيت قبل أن يأتي الموقف، فقول رسول الله ﷺ أحق أن تأخذ، أو بقول ابن عباس إن كنت صادقًا.

= حتى إذا قدم، قالوا: أحل من حجك بعمرة ثم أهل بحج من ههنا والله ما كانت المتعة إلا لمحصر...) في أثناء حديث طويل، ثم قال: (رواه الطبراني في الكبير وفيه سعيد بن المرزبان، وقد وثق وفيه كلام كثير، وفيه غيره ممن لم أعرفه)، ولم أجده في المطبوع من المعجم.

سعيد بن المرزبان العبسي مولاهم، ضعيف مدلس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠٠).

والأثر ضعيف.

(٤٥٣) - أخرجه أحمد في المسند (٢/٦، ٥٦)، ومسلم في الصحيح (١٢٣٣)، وأبو عوانة في المسند (٣٢١٠، ٣٢١١، ٣٢١٢)، والنسائي في السنن (٢٩٢٩)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٨٦٣، ٢٨٦٤)، والطبراني في الكبير (١٣/٢١٣)، والبيهقي في السنن (٧٨/٥)، والهروي في ذم الكلام (٢٩١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣١/١٥٦)، كلهم من طرق عن وبرة بن عبد الرحمن به.



المبحث الثاني:

الآثار الواردة في القرآن

(٤٥٤) - عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل القرشي أنه سأل عروة بن الزبير فقال: قد حج النبي ﷺ فأخبرتني عائشة رضي الله عنها أنه أول شيء بدأ به حين قدم أنه توضأ، ثم طاف بالبيت، ثم لم تكن عمرة. ثم حج أبو بكر رضي الله عنه فكان أول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة، ثم عمر رضي الله عنه مثل ذلك، ثم حج عثمان رضي الله عنه فرأيته أول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة، ثم معاوية، وعبد الله بن عمر، ثم حججت مع أبي -الزبير بن العوام- فكان أول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة، ثم رأيت المهاجرين والأنصار يفعلون ذلك ثم لم تكن عمرة، ثم آخر من رأيت فعل ذلك ابن عمر ثم لم يَنْقُضْهَا عمرةً، وهذا ابن عمر عندهم فلا يسألونه ولا أحد ممن مضى ما كانوا يبدؤون بشيء حتى يضعوا أقدامهم من الطواف بالبيت ثم لا يجلون، وقد رأيت أمي وخالتي حين تقدمان لا تبتدئان بشيء أول من البيت تطوفان به ثم لا تحلان. وقد أخبرتني أمي أنها أهلت هي وأختها والزبير وفلان وفلان بعمره فلما مسحوا الركن حلوا.

(٤٥٤) - أخرجه البخاري في الصحيح (١٥٦٠)، ومسلم في الصحيح (١٢٣٥)

وفيه زيادة، والبيهقي في السنن (٧٧/٥)، كلهم من طرق عن عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن محمد بن عبد الرحمن به.

(٤٥٥) - عن أبي وائل قال: خرجنا حجاجًا، ومعنا الصَّبِيُّ بَنَ مَعْبَد، قال: فأحرم بالحج والعمرة، قال: فقدمنا على عمر، فذكر ذلك له فقال: هديت لسنة نبيك.

(٤٥٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٥ / ٤)، - ومن طريقه ابن ماجه في السنن (٢٩٧٠-)، والطيالسي في المسند (٥٨)، والحميدي في المسند (١٨)، وأبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٣٣٦، ٣٣٧) مطولًا، وأحمد في المسند (١٤ / ١) مطولًا، والبخاري في التاريخ الكبير (٣٢٧ / ٤) إشارة، وأبو داود في السنن (١٧٩٨)، وفي (١٧٩٩) مطولًا، وابن ماجه في السنن (٢٩٧٠) مطولًا، والنسائي في السنن (١٤٦ / ٥) مطولًا، وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (٣٤٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٥٧ / ٤) مطولًا، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤٥ - ١٤٦) مختصرًا ومطولًا وفي أحكام القرآن (٢ / ٢١١) مطولًا، وابن حبان في الصحيح (٣٩١٠، ٣٩١١) مختصرًا ومطولًا، وابن حزم في حجة الوداع (٤٧٣) مطولًا، والبيهقي في السنن (٣٥٢ / ٤، ٣٥٤) مطولًا، كلهم من طرق عن أبي وائل شقيق بن سلمة به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٥ / ٤) حدثنا عبد السلام بن حرب عن سعيد (بن أبي عروبة) عن أبي معشر (زياد بن كليب) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) أن عمر بن الخطاب أمر الصبي بن معبد حيث أو حين قرن أن يذبح كبشًا.

وأخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (٤٧٨) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن حماد (بن أبي سليمان) عن إبراهيم (النخعي) به مطولًا.

وأخرجه بحشل في تاريخ واسط (١٤٦) حدثنا الحسين (بن منصور) حدثنا عاصم بن علي (الواسطي) حدثنا أبو مضر عن أيوب السخيتاني عن أبي قلابة (عبد الله بن زيد الجرهمي) عن الصبي بن معبد به.

(٤٥٦) - عن سعيد بن المسيب قال: سمعت أصحاب محمد ﷺ يلبون بعمره وحجة معًا.

= أبو مضر لم أعرفه، وفي شيوخ عاصم بن علي وتلاميذ أيوب: أبو النضر جرير ابن حازم، فلعل الكنية تحرفت.

وأخرجه بحشل في تاريخ واسط (١٧٧) حدثنا أبو عبد الرحمن الحسين بن منصور حدثنا إسرائيل (بن يونس السبيعي) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن الصبي بن معبد به.

زاد في كنز العمال (١٢٤٥٩): (وابن منيع، والعدني، والدارقطني في الأفراد وقال: هو صحيح، وسعيد بن منصور).

والأثر صحيح، قال الدارقطني في العلل (١٦٤ / ٢) بعد سياق طرقة، والاختلاف فيه: (... وهو حديث صحيح، وأحسنها إسنادًا حديث منصور والأعمش عن أبي وائل عن الصبي عن عمر). وقال النووي في المجموع (١٥٦ / ٧): (رواه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح، وقال الدارقطني في كتاب العلل: هو حديث صحيح).

(٤٥٦) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٣٧٥ / ٤) حدثنا شريك بن عبد الله عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب به.

شريك بن عبد الله هو النخعي، القاضي، صدوق يخطيء كثيرًا، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

علي بن زيد هو ابن جدعان القرشي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٨٢).

والأثر ضعيف، لكن تشهد له الآثار الأخرى التي صحت عن بعض أصحاب النبي ﷺ في القرآن.

(٤٥٧) - عن حريث بن سليم قال: سمعت عليًا لبي بالحج والعمرة، فقال له عثمان: إنك ممن ينظر إليه.

(٤٥٨) - عن محمد بن سيرين قال: قدم عمران بن حصين في أصحاب له قد جمعوا بين الحج والعمرة، فقبل لعثمان بن عفان: إن عمران قدم في أصحاب له بالحج والعمرة، فأرسل إليه: أن اختر أحدهما. فقال عمران: إن أمير المؤمنين نهانا، وقد خيرنا، فأنا أختار الحج.

(٤٥٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٤٢)، وأبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٣٤٠)، والبخاري في التاريخ الكبير (٢/١١١، ٣/٧٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٤٩)، كلهم من طرق عن سفيان الثوري عن بكير بن عطاء (الليثي الكوفي) حدثني حريث بن سليم العذري به. ولفظ البخاري: (رأيت عليًا يلبي بهما جميعًا).

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣/٧٢) إشارة، وقال خلاد (بن يحيى السلمي) عن مسعر (بن كدام) عن بكير (بن عطاء) عن رجل من بني عذرة سمع عليًا. حريث بن سليم العذري، ويقال: ابن سليمان، مجهول.

انظر: تهذيب الكمال (٥/٥٦٥)، تهذيب التهذيب (٢/٢٣٦)، التقريب (١١٨٣)، ميزان الاعتدال (١/٤٧٤)، لسان الميزان (١/٢٨٠).

قال الدارقطني في العلل (٣/١٨٣): (وسئل عن حديث حريث بن سليم العذري عن علي أنه جمع بين الحج والعمرة؟ فقال: يرويه بكير بن عطاء، واختلف عنه فرواه مسعر عن بكير بن عطاء عن رجل من بني عذرة لم يسمعه عن علي، وسماه الثوري وشريك عن بكير بن عطاء قالوا عن حريث بن سليم عن علي).

والأثر لا بأس به.

(٤٥٨) - أخرجه مسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣٠٨) حدثنا عبد الواحد =

(٤٥٩) - عن سعد مولى الحسن بن علي قال: خرجنا مع علي، حتى إذا كنا بذى الحجة قال: إني أريد الجمع بين الحج والعمرة، فمن أراد ذلك منكم، فليقل كما أقول، ثم لبي، فقال: بعمرة وحجة معاً.

(٤٦٠) - عن صدقة بن يسار المكي: أن رجلاً من أهل اليمن جاء إلى عبد الله ابن عمر وقد ضَفَرَ رأسه، فقال: يا أبا عبد الرحمن إني قدمت بعمرة مُفْرَدَةً، فقال له عبد الله بن عمر: لو كنت معك أو سألتني لأمرئك أن تَقْرِن، فقال اليماني: قد كان ذلك، فقال عبد الله بن عمر: خذ ما تَطَّيَّرَ من رأسك وأهْدِ، فقالت امرأة من أهل العراق: ما هَدِيْهُ يا أبا عبد الرحمن؟، فقال: هديه، فقالت له: ما هديه؟ فقال: عبد الله بن عمر لو لم أجد إلا أن اذبح شاة لكان أحب إليّ من أن أصوم.

= ابن زياد (العبدى مولا هم البصرى) حدثنا عاصم الأحول (بن سليمان البصرى) عن محمد بن سيرين به.

والأثر صحيح.

(٤٥٩) - أخرجه مسدد في المسند (المطالب العالية ٣/ ٣٠٨) حدثنا أبو عوانة (الوضاح بن عبد الله الشكري) حدثنا عثمان بن المغيرة (الثقفي مولا هم الكوفي) عن سالم بن أبي الجعد (الأشجعي مولا هم الكوفي) عن سعد مولى الحسن بن علي به. سعد بن معبد الكوفي، مولى علي بن أبي طالب، ويقال مولى الحسن بن علي ابن أبي طالب، مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (١٠/ ٣٠٥)، تهذيب التهذيب (٣/ ٤١٨)، التقريب (٢٢٥٦).
والأثر لا بأس به.

(٤٦٠) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٤٥) عن صدقة بن يسار المكي به.
والأثر صحيح.

(٤٦١) - صدقة بن يسار يقول: سمعت ابن عمر يقول: القرآن بين الحج والعمرة أحبُّ إليَّ من المتعة.

(٤٦٢) - عن كثير بن جُمهان قال: خرجنا حجاجًا ومعنا رجل من أهل الجبل لم يحج قط، فأهل بحجة وعمرة، فعاب ذلك عليه أصحابنا قال: فنزلنا قريبًا من ابن عمر، قال: فقلنا: إن معنا رجلًا من أهل الجبل لم يحج قط، فأهل بحجة وعمرة، فعاب ذلك عليه أصحابنا، فما كفارته؟ قال: كفارته أن يرجع بأجرين وترجعون بواحد.

(٤٦١) - أخرجه ابن حزم في حجة الوداع (٥١٤) من طريق عبد الرزاق (بن همام) حدثنا معمر (بن راشد) حدثنا صدقة بن يسار (المكي) به.
والأثر صحيح.

(٤٦٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٥/٤) حدثنا محمد بن فضيل، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤٨/٢) من طريق حماد بن سلمة، وابن حزم في المحلى (١٧٧/٥) من طريق سعيد بن منصور أخبرنا أبو عوانة (الوضاح بن عبد الله)، كلهم (محمد، وحماد، وأبو عوانة) عن عطاء بن السائب عن كثير به.
عطاء بن السائب الثقفي الكوفي، صدوق اختلط، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٥).

وحماد بن سلمة ممن سمع منه قبل الاختلاط، وبعده، وقد قبله جمع من الأئمة كما في ترجمة عطاء.

كثير بن جمهان السلمى ويقال الأسلمى، قال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول. تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٢٩).

والأثر جيد.

(٤٦٣) - عن نافع عن عبد الله بن عمر: أنه قال حين خرج إلى مكة معتمراً في الفتنة إن صدت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله ﷺ فأهل بعمره من أجل أن رسول الله ﷺ أهل بعمره عام الحديبية، ثم إن عبد الله نظر في أمره، فقال: ما أمرهما إلا واحد، ثم التفت إلى أصحابه، فقال: ما أمرهما إلا واحد؛ أشهدكم إني قد أوجبت الحج مع العمرة، ثم نفذ حتى جاء البيت فطاف طوافاً واحداً ورأى ذلك مجزياً عنه وأهدى.

(٤٦٤) - أبو عمران التُّجَيْبِيُّ أنه حج مع مواليه قال: فلقيت أم سلمة أم المؤمنين، فقلت لها: إني لم أحج قط، فبأيهما أبدأ، أبالحج، أم بالعمرة؟ قالت: =

(٤٦٣) - أخرجه مالك في الموطأ (١٠٤٢)، - ومن طريقه ابن وهب في الموطأ الصغير (١٢٦)، والبخاري في الصحيح (١٧١٨)، ومسلم في الصحيح (١٢٣٠)، وأحمد في المسند (٦٣/٢، ١٣٨) وغيرهم، - وأخرجه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (١٦٢)، والبخاري في الصحيح (١٥٥٨، ...)، ومسلم في الصحيح (١٢٣٠)، والنسائي في السنن (٢٧٤٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٧/٢) وغيرهم، كلهم من طرق عن نافع به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤٥٦/٤) حدثنا أبو بكر بن عياش (الأسدي الكوفي) عن عمر بن محمد (بن زيد بن عبد الله بن عمر) عن سالم (بن عمر) قال: أحرم ابن عمر بعمره، ثم سار ساعة، ثم قال: ما الحج والعمرة إلا سواء، أشهدكم أي قد أوجبت معها حجة.

وأخرج أبو يوسف في الآثار (٥٧١) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه خرج حتى إذا كان على ميلين أو فرسخين من المدينة، وهو محرم بعمره؛ أحرم بالحج.

(٤٦٤) - أخرجه إسحاق بن راهويه في المسند (١٨٣/٤)، وأحمد في المسند =

= ابدأ بأيهما شئت. فقلت لها: فإن الناس يقولون إذا لم يكن حج قط، فليبدأ بالحج، فقالت لي: ابدأ بأيهما شئت. فأتيت صفية، فسألتها؟ فقالت لي مثل ما قالت أم سلمة: ابدأ بأيهما شئت، ثم جئت إلى أم سلمة، فأخبرتها بقول صفية، فقالت أم سلمة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا آل محمد، من حج منكم فليجعل عمرته مع حجة، أو مع حجه».

(٤٦٥) - عن سلمة بن كهيل عن طاووس قال: حلف لي أنه لم يطف أحد من أصحاب النبي ﷺ للحج والعمرة إلا طوافًا واحدًا.

= (٢٩٧/٦، ٣١٧)، والحرث بن أبي أسامة في مسنده (بغية الباحث-٣٦٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٥/٤) مختصرًا، وفيه: (يا آل محمد أهلوا بعمرة وحج)، -ومن طريقه ابن حزم في حجة الوداع (٥٠٤)-، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٧٩/١)، وأبو يعلى في المسند (٧٠١١)، -ومن طريقه ابن حبان في الصحيح (٣٩٢٠)-، والبيهقي في السنن (٣٥٥/٤)، كلهم من طرق عن يزيد بن أبي حبيب حدثني أبو عمران التجيبي (أسلم بن يزيد) به.

والأثر صحيح.

(٤٦٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٨/٤) حدثنا يحيى بن سعيد (القطان) عن سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل (الحضرمي الكوفي) عن طاووس (بن كيسان)، فذكره.

وقال ابن حزم في المحلى (١٨٢/٥): (من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس قال: يكفيك لهما طوافك الأول بين الصفا والمروة -يعنى القارن بين الحج والعمرة-).

والأثر صحيح.

(٤٦٦) - عن محمد بن علي عن أبيه عن جده علي بن أبي طالب أنه أهل بحجة وعمرة معاً، فطاف لهما طوافاً واحداً، وسعى لهما سعياً واحداً.

(٤٦٧) - عن نافع عن ابن عمر قال: من أحرم بالحج والعمرة جميعاً كفاه طواف واحد، ولم يحل حتى يقضي حجته ويحل منهما جميعاً.

(٤٦٦) - أخرجه ابن وهب في الموطأ الصغير (١٢٣) سمعت ابن سمعان يقول حدثني محمد بن علي (بن الحسين) به.

ابن سمعان هو عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان المخزومي، أبو عبد الرحمن المدني، متروك، اتهمه بالكذب أبو داود وغيره.

انظر: تهذيب الكمال (٥٢٦/١٤)، تهذيب التهذيب (٢٢١/٥)، التقريب (٣٣٢٦).

علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، لم يسمع من جده علي بن أبي طالب رضي الله عنه تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٢).

والأثر ضعيف جداً، قال ابن حزم في المحلى (١٨٢/٥): (ومن طريق جعفر بن محمد عن أبيه أنه كان يحفظ عن علي بن أبي طالب: للقارن طوافاً واحداً بين الصفا والمروة؛ خلاف ما يحفظ أهل العراق).

(٤٦٧) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤٧٢/٤) حدثنا ابن نمير (عبد الله) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع به.

وأخرجه ابن وهب في الموطأ الصغير (١٢٢) أخبرني عبد الله بن عمر (العمري) عن نافع بنحوه.

وأخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٣٧٨/٤) حدثنا ابن نمير (عبد الله) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع عن ابن عمر أنه طاف لهما طوافاً واحداً.

(٤٦٨) - عن سليمان اليشكري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: لو أهلت بالحج والعمرة طفت لهما طوافًا واحدًا، ولو كنت مهديًا.

= وأخرج ابن حزم في المحلى (١٨٢/٥) من طريق عبد الرزاق (بن همام) أخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع أن ابن عمر كان يقول: للقارن سعي واحد، وللمتمتع سعيان. وأخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٧/٢) حدثنا صالح بن عبد الرحمن (الأنصاري) حدثنا سعيد بن منصور حدثنا هشيم (بن بشير الواسطي) حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يقول: إذا قرن طاف لهما طوافًا واحدًا، فإذا فرق طاف لكل واحد منهما طوافًا وسعيًا.

وأخرج البيهقي في معرفة السنن والآثار (١٠١/٤) من طريق الشافعي أخبرنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر: أنه قرن فطاف بالبيت سبعا، وبين الصفا والمروة سبعا. لم يزد عليه ورأى أن ذلك مجزئ عنه.

والأثر صحيح، صححه الترمذي موقوفاً^(١)، وقال النووي في المجموع (٢٧٦/٧): (رواه البيهقي بإسناد صحيح).

(٤٦٨) - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٥٧/٢)، وابن حزم في المحلى (١٨٢/٥)، كلاهما من طريق هشيم بن بشير (الواسطي) حدثنا أبو بشر عن سليمان اليشكري به.

قال ابن حزم: (ولكنك مُهديًا - يعني سوق الهدى قبل الإحرام-).

أبو بشر هو جعفر بن إياس بن أبي وحشية، اليشكري، الواسطي، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير، وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد.

١ - فقد أخرجه في السنن (٩٤٨)، وابن ماجه في السنن (٩٧٥)، كلاهما من طريق الداروردي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به مرفوعًا. قال الترمذي بعده: (قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب، وقد رواه غير واحد عن عبيد الله بن عمر ولم يرفعه وهو أصح).

(٤٦٩) - عن زياد بن مالك أن علياً، وابن مسعود قالا في القارن: يطوف طوافين.

= وقد نص البخاري، وابن حبان على عدم إدراكه لسليمان بن قيس اليشكري.
انظر: تهذيب الكمال (٥/٥، ٥٥/١٢)، تهذيب التهذيب (٢/٨٤، ٤/٢١٥)،
التقريب (٩٣٠).
والأثر منقطع.

(٤٦٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٧٧)، وسعيد بن منصور في السنن (التمهيد لابن عبد البر ٨/٢٣٣)، -ومن طريقه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩/٤٧٧) وفي شرح معاني الآثار (٢/٢٠٥)-، كلاهما حدثنا هشيم بن بشير (الواسطي) عن منصور بن زاذان (الواسطي) عن الحكم عن زياد به.
الحكم هو ابن عتيبة الكندي مولا هم، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٠٠).

زياد بن مالك، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال البخاري: (ولا يعرف لزياد سماع من عليّ، ولا عبد الله، ولا للحكم منه)، وقال ابن حبان: (يروي عن ابن مسعود، ولم يسمع منه، قال القارن: يطوف طوافين. روى عنه الحكم).

انظر: التاريخ الكبير (٣/٣٧٢)، الجرح والتعديل (٣/٥٤٣)، الثقات لابن حبان (٤/٢٦٠)، وانظر: الضعفاء للعقيلي (٢/٧٧)، الكامل لابن عدي (٣/١٠٥١)، الميزان (٢/٩٣).

وأخرج سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (١٦١) عن أبي معشر (زياد بن كليب) عن النخعي أن علياً قال: طوافين وسعيين.

النخعي هو إبراهيم بن يزيد، لم يدرك علياً رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

والأثر مرسل.

(٤٧٠) - عن أبي نصر أن عليًا قال له: لب بهما جميعًا، فإذا قدمت مكة، فطف لهما طوافين، طوافًا لعمرتك وطوافًا لحجك، ولا تُحِلَّنَّ منك حرامًا دون يوم النحر.

(٤٧٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٧٢) حدثنا أبو الأحوص (سلام بن سليم)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٥٧) من طريق عبيد الله بن معاذ (العنبري) حدثنا أبي، وفي شرح معاني الآثار (٢/٢٠٥)، وفي شرح مشكل الآثار (٩/٤٧٥) من طرق عن أبي داود (سليمان بن داود الطيالسي)، كلاهما (معاذ، وأبو داود) حدثنا شعبة (بن الحجاج)، كلاهما (أبو الأحوص، وشعبة) عن منصور (بن المعتمر السلمي) عن مالك بن الحارث (السلمي) عن أبي نصر السلمي به.

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩/٤٧٦) حدثنا محمد (بن خزيمة) حدثنا حجاج (بن المنهال الأنماطي) حدثنا أبو عوانة (الوضاح بن عبد الله الشكري)، والبيهقي في السنن (٤/٣٤٨) من طريق محمد بن عيسى بن حيان المدائني حدثنا سفيان بن عيينة، كلاهما (أبو عوانة، وسفيان) عن منصور عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن مالك عن أبي نصر؛ نحوه.

قال البيهقي بعده: (كذلك رواه ابن عيينة عن منصور، وأبو نصر هذا غير معروف).

وأخرجه علي بن محمد الحميري في جزءه (٥٧) حدثنا هارون بن إسحاق عن سفيان (بن عيينة) عن منصور عن إبراهيم ومالك بن الحارث عن أبي نصر بنحوه.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٥٧، ٢٠٥)، وفي شرح مشكل الآثار (٨/٣٥٣) حدثنا يونس (بن عبد الأعلى) حدثنا سفيان (بن عيينة) عن منصور عن إبراهيم أو مالك بن الحارث عن أبي نصر بنحوه.

وأخرجه الدارقطني في السنن (٢/٢٦٤)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/١٠٨)- أخبرنا أبو محمد بن صاعد أخبرنا محمد بن زنبور (المكي) أخبرنا =

= فضيل بن عياض عن منصور عن إبراهيم عن مالك بن الحارث أو منصور عن مالك بن الحارث عن أبي نصر قال: لقيت علياً... نحوه، وفيه (... ثم تطوف لهما طوافين وتسعى لهما سعيين).

قال البيهقي بعده: (كذا روي عن فضيل عن منصور، ورواه الثوري عن منصور فلم يذكر فيه السعي، وكذلك شعبة، وابن عيينة، وأبو نصر هذا مجهول، فإن صح فيحتمل أن يكون المراد به طواف القدوم وطواف الزيارة وأراد سعيًا واحدًا على ما رواه الثوري وصاحبه، فلا يكون لرواية جعفر مخالفاً، وقد روي بأسانيد ضعاف عن علي رضي الله عنه موقوفاً ومرفوعاً قد ذكرته في الخلافيات ومدار ذلك على الحسن بن عمار، وحفص بن أبي داود، وعيسى بن عبد الله، وحماد بن عبد الرحمن، وكلهم ضعيف لا يحتج بشيء مما رووه من ذلك، وبالله التوفيق).

وأخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (٤٨٢)، ومحمد بن الحسن الشيباني في كتاب الآثار (نصب الراية للزيلعي ٣/ ٢١١) عن أبي حنيفة عن منصور بن المعتمر عن إبراهيم عن أبي نصر عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أنه قال: إذا أهللت بهما جميعاً - بالعمرة والحج - فطف لهما بالبيت طوافين، واسع لهما بين الصفا والمروة سعيين.

زاد الشيباني: (قال منصور: فلقيت مجاهدًا وهو يفتي: بطواف واحد لمن قرن فحدثته بهذا الحديث، فقال: لو كنت سمعته لم أفت إلا بطوافين، وأما بعد فلا أفتي إلا بهما).

أبو نصر السلمي، قال ابن حجر: (أبو نصر السلمي عن علي رضي الله عنه، وعنه إبراهيم النخعي، قلت: سمى ابن خلفون في الثقات أباه عمرًا، وذكر في شيوخه ابن عمر، وفي الرواة عنه ابنه). ١. هـ.

انظر: تعجيل المنفعة (٢/ ٥٥٠).

= وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٠٥)، وفي شرح مشكل الآثار (٤٧٧/٩) حدثنا محمد بن الحجاج الحضرمي حدثنا الخصيب حدثنا يزيد بن عطاء، وفي شرح معاني الآثار (٢/ ٢٠٥)، وشرح مشكل الآثار (٤٧٧/٩) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج بن منهال حدثنا أبو عوانة، كلاهما (يزيد، وأبو عوانة) عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن إبراهيم ومالك بن الحارث عن عبد الرحمن ابن أذينة قال: سألت عليًا رضي الله عنه فذكر مثله.

الخصيب بن ناصح الحارثي البصري، نزيل مصر، صدوق يخطئ.

انظر: تهذيب الكمال (٨/ ٢٥٥)، تهذيب التهذيب (٣/ ١٤٣)، التقريب (١٧١٧).

يزيد بن عطاء بن يزيد اليشكري، ويقال السلمي، مولاهم، أبو خالد الواسطي البزاز، لين الحديث.

انظر: تهذيب الكمال (٣٢/ ٢١٠)، تهذيب التهذيب (١١/ ٣٠٦)، التقريب (٧٧٥٦).

وأخرجه النسائي في جزء فيه مجلسان له (ص ٢٤)، وابن المقرئ في المعجم (٥١٥)، كلاهما من طرق عن إسحاق بن منصور (السلولي) حدثنا داود الطائي (بن نصير الكوفي) عن الأعمش عن إبراهيم (النخعي) عن عبد الرحمن بن أذينة عن علي رضي الله عنه قال: إذا جمع الحج والعمرة طاف لهما طوافين.

وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (١٥/ ٢٢٦) من طريق عبد الرحمن (بن مهدي) عن سفیان (الثوري) عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن أذينة أنه سأل عليًا عن جمع بين الحج والعمرة؟ فقال: إذا قدمت مكة فطف طوافين بالبيت، وطوافين بين الصفا والمروة، ولا تحل حتى تنحر أو قال حتى يوم النحر. =

= وأخرج أبو يوسف في كتاب الآثار (٤٨٣) عن أبي حنيفة عن الحسن بن سعد مولى بني هاشم عن أبيه أنه سمع علياً رضي الله عنه يلبي بعمره وحجة جميعاً، وأنه طاف لهما طوافين، وسعى لهما سعيين.

سعد مولى بني هاشم هو ابن معبد الكوفي، مقبول، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٥٩).

والأثر لا بأس به، وذكر السعيين منكر، قال البيهقي في معرفة السنن والآثار (١٠٣/٤): (قال الشافعي في القديم: أخبرنا رجل عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال في القارن: يطوف طوافين، ويسعى سعيًا. قال الشافعي: وهذا على معنى قولنا -يعني يطوف حين يقدم بالبيت وبالصفا وبالمرورة، ثم يطوف بالبيت للزيارة- قال: وقال بعض الناس في القارن: عليه طوافان وسعيان، واحتج فيه برواية ضعيفة عن علي، وجعفر يروي عن علي قولنا.

قال أحمد: أصح ما روي عن علي في الطوافين: حديث مالك بن الحارث عن أبي نصر عن علي في حديث ذكره، ثم يحرم لهما، ويطوف لهما طوافين. هكذا رواه سفيان بن عيينة عن منصور عن إبراهيم عن مالك بن الحارث، وكذلك رواه الثوري، وشعبة، وبعضهم قال: عن منصور، عن مالك بن الحارث، وزاد فيه غيرهم السعي، ويشبه أن يكون ذكر السعي فيه غير محفوظ، وأن يكون معناه ما قال الشافعي في رواية جعفر، والله أعلم.

ورواه عبد الرحمن بن أبي نصر بن عمرو عن أبيه عن علي قال: القارن يطوف طوافين. قال البخاري: ولا يصح، وقال أبو بكر بن المنذر: لا يثبت عن علي خلاف قول ابن عمر، إنما رواه مالك بن الحارث عن أبي نصر عن علي، وأبو نصر رجل مجهول، مع أنه لو كان ثابتاً، كان قول رسول الله ﷺ أولى). ١.هـ.

= انظر: التاريخ الكبير (٥/٣٥٨)، الضعفاء للعقيلي (٢/٣٤٩).

(٤٧١) - عن عمرو بن الحسن بن علي قال: إذا قرنت بين الحج والعمرة فطف طوافين، واسع سعيين.

= قال النووي في المجموع (٦٢ / ٨): (هذا أثر ضعيف باتفاق الحفاظ رواه البيهقي، وقال: أبو النصر...).

وانظر: تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (مسألة ٤٣٢)، ونصب الراية للزيلعي (١١١ / ٣).

(٤٧١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٧ / ٤) حدثنا حفص بن غياث (النخعي) عن حجاج عن حكم (بن عتيبة الكندي مولاهم) عن عمرو بن الحسن ابن علي به.

حجاج هو ابن أرطاة الكوفي، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٥).

عمرو غير منسوب هكذا جاء في نُسخ المُصنّف، وقد أشار محمد عوامة في تعليقه أنه وجد في حاشية نسخة «بن الأسود»، ورجحه بما في المحلّي لابن حزم (مسألة ٨٣٦)، وهو قوله: (ومن طريق الحجاج بن أرطاة عن الحكم بن عمرو بن الأسود عن الحسين بن علي...) هكذا، وفي بعض النسخ: (عن الحكم بن عمرو بن الأسود)، وفي أخرى (الحسن بن علي).

وعمر بن الأسود ويقال عمير هو العنسي ويقال الهمداني، أبو عياض ويقال أبو عبد الرحمن، الشامي، من طبقة كبار التابعين، ثقة.

انظر: تهذيب الكمال (١٦٤ / ٣٤)، تهذيب التهذيب (٥ / ٨)، التقريب (٤٩٨٩).
لكن لم أجد من ذكره في الآخذين عن الحسن بن علي ~~في~~، ولا الحكم في تلاميذه.
وأما إذا كان عمرو غير منسوب فيحتمل أنه عمرو بن ميمون الأودي من طبقة =

(٤٧٢) - عن الحكم أن الحسين بن علي، وشريحًا قرنا، فلم يَجِلَّ واحد منهما إحرامًا إلى يوم النحر.

(٤٧٣) - عن جعفر بن محمد عن أبيه قال في كتاب علي بن أبي طالب: من شاء أن يجمع بين الحج والعمرة، فليسق هديه معه.

= كبار التابعين، فإنه من شيوخ الحكم، إلا أنه لم ذكر في تلاميذ الحسن بن علي عليه السلام.
فالله أعلم.

والأثر ضعيف.

(٤٧٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٤٧٢، ٤٩٨)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥ / ١٧٧)-، والبغوي في الجعديات (٢٩٨)، كلاهما من طرق عن شعبة (بن الحجاج) عن الحكم به.

الحكم هو ابن عتبية، من طبقة صغار التابعين، ولد سنة ٤٧ أو ٥٠، وتوفي ١١٣هـ أو بعدها، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٠٠).

وهو لم يدرك الحسين بن علي عليه السلام، إلا أن يكون سمعه من شريح وهو ابن الحارث القاضي فإنه يروي عنه، وظاهره التحديث عنهما مما يرجح إرساله.

والأثر مرسل.

(٤٧٣) - أخرجه ابن حزم في المحلى (٥ / ٩٢) من طريق عبد الرزاق (بن همام) عن سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه به.

محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، لم يدرك جده الأعلى علي ابن أبي طالب عليه السلام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٢).

والأثر مرسل.

(٤٧٤) - عن القاسم بن نافع عن جابر قال له رجل: إني جردت الحج فأضرم إليه عمرة؟ قال: نعم واذبح كبشًا.

(٤٧٥) - عن وبرة بن عبد الرحمن عن ابن عمر قال: إذا قرن الرجل الحج والعمرة فعليه بدنة، فقيل له: إن ابن مسعود كان يقول: شاة، فقال ابن عمر: الصيام أحب إلي من شاة.

(٤٧٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٤٥٦) حدثنا حميد (بن عبد الرحمن الرؤاسي) عن حسن (بن صالح بن حي) عن ليث عن القاسم بن نافع به. ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٧).

القاسم بن نافع هو القاسم بن أبي بزة، المكي، القارئ مولى عبد الله بن السائب المخزومي، من طبقة صغار التابعين، ت- ١١٥ هـ وقيل قبلها، ثقة.

انظر: تهذيب الكمال (٢٣ / ٣٣٩)، تهذيب التهذيب (٨ / ٣١٠)، التقريب (٥٤٥٢). وهو لم يذكره أحد ممن ترجم له في الأخذين عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، وإن كان محتملاً، فقد سمع من سليمان بن قيس اليشكري الذي توفي في حياة جابر رضي الله عنه، كما أن ظاهر الخبر يوحي بسماعه منه، إن كان الليث ضبطه.

انظر: تهذيب الكمال (٣٢ / ٣٣٩)، تهذيب التهذيب (٨ / ٣١٠)، التقريب (٥٤٥٢). والآثر لا بأس به.

(٤٧٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٢٠٦)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥ / ١٥١) - حدثنا عبد الله بن نمير (الهمداني) عن إسماعيل بن أبي خالد (الأحمسي مولاهم الكوفي) عن وبرة بن عبد الرحمن (المسلي) به. والآثر صحيح.

(٤٧٦) - موسى بن عبيدة قال: حدثنا بعض أصحابنا أنه سأل جابر بن عبد الله أن يقرن بين حجة وعمرة بغير هدي؟ فقال: ما رأيت أحداً منا فعل ذلك.
 (٤٧٧) - عن عطاء ومجاهد أن ابن عباس كان يأمر القارن أن يجعلها عمرة إذا لم يكن ساق الهدى.

(٤٧٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٤٩٨) حدثنا حميد (بن عبد الرحمن الرؤاسي) عن موسى بن عبيدة قال حدثنا بعض أصحابنا أنه سأل... فذكره.
 موسى بن عبيدة هو الريذي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٨١).
 والأثر ضعيف.

(٤٧٧) - أخرجه ابن حزم في المحلى (٥ / ٩٣) من طريق سعيد بن منصور أخبرنا عتاب بن بشير أخبرنا خصيف عن عطاء (بن أبي رباح) ومجاهد (بن جبر) به.
 عتاب بن بشير الجزري، الحراني، مولى بني أمية، صدوق يخطيء.
 وقال أحمد: أحاديثه عن خصيف منكرة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٨٨).
 خصيف هو ابن عبد الرحمن الجزري، صدوق سيء الحفظ، خلط بأخرة، ورمي بالإرجاء. تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٩).
 والأثر لا بأس به.



المبحث الثالث:

الآثار الواردة في التمتع

(٤٧٨) - عن ابن عباس قال: تمتع النبي ﷺ حتى مات، وتمتع أبو بكر حتى مات، وتمتع عمر حتى مات، وتمتع عثمان حتى مات - يعني متعة الحج - .
 (٤٧٩) - عن ابن عباس قال: سمعت عمر يقول: لو اعتمرت، ثم اعتمرت، ثم حججت لتمتعت.

(٤٧٨) - أخرجه أحمد في المسند (١/٣٩٢، ٣١٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٠٩)، والترمذي في السنن (٨٢٢)، والبغوي في الجعديات (٢٢٩٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٤١)، وابن أبي عروبة في الأوائل (١٣١)، وابن حزم في حجة الوداع (٣٩٥، ٣٩٦)، كلهم من طرق عن ليث بن أبي سليم عن طاووس بن كيسان عن ابن عباس به.

ولفظ ابن أبي شيبة: (تمتع رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمر، وعثمان، وأول من نهى عنها معاوية).
 ليث ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٧).

والأثر منكر، فقد تواردت الأدلة على أن النبي ﷺ كان قارئًا إلا إن كان أراد التمتع بمعناه العام فيدخل فيه القران، لكن الخلفاء الثلاثة لا شك أنهم حجوا مفردين.

(٤٧٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٠٩)، ومسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣١١)، وأبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٣٤٦، ٣٤٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٤٧)، كلهم من طرق عن سلمة بن كهيل =

(٤٨٠) - قام أبيّ وأبو موسى إلى عمر بن الخطاب، فقالا: ألا تعلم الناس أمر هذه المتعة؟ فقال: وهل بقي أحد إلا علمها، أما أنا فأفعلها.

(٤٨١) - عن غنيم بن قيس قال: سألت سعدًا عن المتعة وعن الجمع بينهما فقال: فعلنا هذا، وهذا كافر برب الكعبة أو كافر برب العرش - يعني معاوية-.

= (الحضرمي) عن طاووس (بن كيسان) به.

ولفظ الطحاوي: (عن سلمة بن كهيل سمعت طاووسًا يحدث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: يقولون إن عمر رضي الله عنه نهى عن المتعة! قال عمر رضي الله عنه: لو اعتمرت في عام مرتين، ثم حججت لجعلتها مع حجتي).
والأثر صحيح.

(٤٨٠) - أخرجه إسحاق بن راهوية في المسند (المطالب العالية ٣/٣١٠)، وابن حزم في حجة الوداع (٣٩٨)، كلاهما من طريق عبد الرزاق (بن همام) حدثنا معمر (بن راشد) عن ابن طاووس (عبد الله) عن أبيه قال: قام... فذكره.

طاووس بن كيسان اليماني، أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم، ثقة فقيه، من الطبقة الوسطى من التابعين، ت-١٠٦ هـ وقيل بعد ذلك، وله بضع وسبعون.

انظر: تهذيب الكمال (١٣/٣٥٧)، تهذيب التهذيب (٥/١٠)، التقريب (٣٠٠٩).
لم يذكر المزي ولا غيره ممن ترجم لطاووس بن كيسان رضي الله عنه في جملة شيوخه أبي بن كعب رضي الله عنه (ت-١٩ وقيل ٣٢)، ولا أبا موسى الأشعري (ت-٥٠) رضي الله عنهما، ولم أجد له رواية عن أحد منهما.

والأثر مرسل.

(٤٨١) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤/٣٠٩)، وأحمد في المسند =

(٤٨٢) - مجاهد يقول: قدم علينا ابن عمر، وابن عباس متمتعين.

= (١٨١/١)، ومسلم في الصحيح (١٢٢٥)، وأبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٣٢٧)، وإبراهيم الحربي في غريب الحديث (١/١٧١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤١/٢)، والبيهقي في السنن (١٧/٥)، وغيرهم، كلهم من طرق عن سليمان التيمي عن غنيم بن قيس (المازني البصري) به.

وأخرج مالك في الموطأ (٩٧٨)، -ومن طريقه الشافعي في المسند (٩٦٢) ت.السندي)، وأحمد في المسند (٤٧١/١)، والترمذي في السنن (٨٢٣)، والنسائي في السنن (١٥٢/٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤١/٢)، ويعقوب بن سفيان في كتاب المعرفة والتاريخ (٣٦٣/١)، والبيهقي في السنن (١٦/٥) وغيرهم-، والدارمي في السنن (١٨١٤) من طريق محمد بن إسحاق، كلاهما (مالك، ومحمد بن إسحاق) عن ابن شهاب الزهري (محمد بن مسلم) عن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن عبد المطلب، أنه حدثه أنه سمع سعد بن أبي وقاص، والضحاك بن قيس، عام حج معاوية بن أبي سفيان، وهما يذكران التمتع بالعمرة إلى الحج، فقال الضحاك: لا يصنع ذلك إلا من جهل أمر الله تعالى. فقال سعد: بئسما قلت يا ابن أخي. قال الضحاك: فإن عمر بن الخطاب نهى عن ذلك. فقال سعد: قد صنعها رسول الله ﷺ، وصنعناها معه.

محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب القرشي الهاشمي المدني، مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (٤٦١/٢٥)، تهذيب التهذيب (٢٥١/٩)، التقريب (٦٠٠٨).

قال البيهقي بعده: (وفي الروايات الثابتات عن غنيم بن قيس عن سعد في هذا الحديث قد فعلناها ليس فيها ذكر فعل النبي ﷺ والله أعلم).

(٤٨٢) - أخرج عبد الرزاق في الأمالي في آثار الصحابة (ص ٩٧)، وابن أبي

شيبه في المصنف (٣١٠/٤)، وابن حزم في حجة الوداع (٤٠٠) وفيه زيادة، كلهم =

(٤٨٣) - عن ابن أبي معن قال: سمعت ابن عمر، وابن الزبير، وجابر بن زيد، وأبا العالية، والحسن يأمرون بمتعة الحج.

(٤٨٤) - عن عبد الله بن شريك قال سمعت ابن عباس، وابن الزبير، وابن عمر: وسألهم رجل، فقال: تمتعت، فقالوا: أحسنت، تقدم فتحل حتى إذا كان يوم التروية أهملت بالحج، فتكون قد جمعت حجة وعمرة، أو قد جمع الله لك عمرة وحجة.

= من طرق عن عمر بن ذر (المرهبي) سمعت مجاهدًا (هو بن جبر) به.
والأثر صحيح.

(٤٨٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٠ / ٤) حدثنا معتمر بن سليمان (التميمي) عن ابن أبي معن به.

ابن أبي معن هكذا في المصنف، وقد ذكر البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، وابن حبان في الثقات: أبو معن سمع ابن عمر وعبد الله بن الزبير وأنس بن مالك وأبا العالية وجابر بن زيد روى عنه المعتمر بن سليمان.
ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وقال ابن معين: معتمر روى عن أبي معن، وأبو معن هذا شيخ بصري.

انظر: التاريخ الكبير (٧٠ / ٩)، الجرح والتعديل (٤٤٠ / ٩)، الكنى والأسماء للدولابي (٢٥٣ / ٢)، الثقات لابن حبان (٥٧٦ / ٥، ٦٦٤ / ٧).
والأثر لا بأس به.

(٤٨٤) - أخرجه البغوي في الجعديات (٢٢٤٥)، وأحمد في المسند (١٣٩ / ٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤١ / ٢) بنحوه، والطبراني في الكبير (٢٠٠ / ١٣)، كلهم من طرق عن شريك بن عبد الله عن عبد الله بن شريك (العامري الكوفي) به. =

- (٤٨٥) - عن غيلان بن جرير قال: سمعت ابن عمر يأمر بها، وكان الحجاج ينهى عنها - يعني متعة الحج -.
- (٤٨٦) - عن صدقة بن يسار عن عبد الله بن عمر أنه قال: والله لأن أعتمر قبل الحج وأهدي أحب إلي من أن أعتمر بعد الحج في ذي الحجة.

= ولفظ أحمد: (حدثنا إسحاق بن يوسف عن شريك عن عبد الله بن شريك العامري قال: سمعت عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزبير: سئلوا عن العمرة قبل الحج في المتعة؟ فقالوا: نعم سنة رسول الله ﷺ تقدم فتطوف بالبيت وبين الصفا والمروة، ثم تحل وإن كان ذلك قبل يوم عرفة بيوم، ثم تهل بالحج، فتكون قد جمعت عمرة وحجة أو جمع الله لك عمرة وحجة).

شريك هو بن عبد الله القاضي، صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

والأثر لا بأس به.

- (٤٨٥) - أخرجه البغوي في الجعديات (١٢٨٥) حدثنا علي بن الجعد (الجوهري البغدادي) أخبرنا شعبة بن الحجاج عن غيلان بن جرير (الأزدي البصري) به.

والأثر صحيح.

- (٤٨٦) - أخرجه مالك في الموطأ (٩٧٩)، - ومن طريقه الشافعي في المسند (٩٦٤ ت. السندي)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤٨ / ٢)، والبيهقي في السنن (٣٤٥ / ٤) -، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٤ / ٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤٨ / ٢)، كلهم من طرق عن صدقة بن يسار (المكي) به.

وأخرج أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٣٤٨) حدثنا يحيى (بن سعيد القطان) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع عن ابن عمر قال: لأن أعتمر في شوال أو في =

(٤٨٧) - عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول: من اعتمر في أشهر الحج في شوال أو ذي القعدة أو في ذي الحجة قبل الحج، ثم أقام بمكة حتى يدركه الحج، فهو متمتع إن حج، وعليه ما استيسر من الهدى، فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع.

(٤٨٨) - عن طاووس أن ابن عمر قال: لو اعتمرت في وسط السنة، ثم حججت لتمتعت، ولو حججت خمسين حجة لتمتعت.

= ذي القعدة، أو في ذي الحجة، في شهر يجب علي فيه الهدى أحب إلي من أن أعتمر في شهر لا يجب علي فيه الهدى.

وأخرج الطبري في التفسير (١١٩/٤) حدثنا ابن المثنى (محمد العنزي) حدثنا وهب بن جرير (البصري) حدثنا شعبة (بن الحجاج) عن أبي يعفور (وقدان العبدي الكوفي) قال: سمعت ابن عمر يقول: لأن أعتمر في عشر ذي الحجة؛ أحب إلي من أن أعتمر في العشرين.
والأثر صحيح.

(٤٨٧) - أخرجه مالك في الموطأ (٩٧٩)، -ومن طريقه ابن وهب في الموطأ الصغير (١٣٠)، وابن حزم في المحلى (١٦٤/٥)، والبيهقي في السنن (٢٣/٥) - عن عبد الله بن دينار به.

وأخرجه ابن وهب في الموطأ الصغير (١٣١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٠/٤)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (١٦٣/٥)، والطبري في التفسير (٩٢/٣)، وإسماعيل بن إسحاق القاضي (التمهيد لابن عبد البر ٨/٣٤٦)، كلهم من طرق عن نافع نحوه.

والأثر صحيح.

(٤٨٨) - أخرجه ابن حزم في حجة الوداع (٣٩٩) حدثنا عبد الله بن ربيع =

(٤٨٩) - عن سالم قال: سئل ابن عمر عن متعة الحج؟ فأمر بها، فقيل له: إنك تخالف أباك، قال: إن أبي لم يقل الذي يقولون، إنما قال: أفردوا العمرة من الحج، أي أن العمرة لا تتم في شهور الحج إلا بهذا، فأراد أن يزار البيت في غير شهور الحج، فجعلتموها أنتم حرامًا، وعاقبتم الناس عليها، وقد أحلها الله عز وجل وعمل بها رسول الله ﷺ، قال: فإذا أكثروا عليه، قال: أفكتاب الله ﷻ أحق أن يتبعوا أم عمر؟.

= (التميمي) حدثنا عبد الله بن عثمان (عبد الله بن محمد بن عثمان الأسدي) حدثنا أحمد بن خالد (بن الحباب) حدثنا علي بن عبد العزيز (البغوي) حدثنا حجاج بن المنهال (الأنماطي) حدثنا حماد بن سلمة (البصري) عن قيس (بن سعد المكي) عن طاووس به.

والآثر صحيح.

(٤٨٩) - أخرجه عبد الرزاق في الأمالي في آثار الصحابة (ص ٩٦)، -ومن طريقه أحمد في المسند (١٥١/٢)، والنسائي في السنن الكبرى (٤٢٢٩)، وابن حزم في حجة الوداع (٤٤٥)، والبيهقي في السنن (٢١/٥) - أخبرنا معمر بن راشد، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤٢/٢)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٠٩/٨)، كلاهما من طرق عن أحمد بن خالد الوهبي، وابن حزم في حجة الوداع (٤٤٦) من طريق محمد بن مسلمة، كلاهما (أحمد، ومحمد) عن محمد بن إسحاق، كلاهما (معمر، وابن إسحاق) عن الزهري (محمد بن مسلم) عن سالم به.

وأخرج أحمد في المسند (٩٥/٢)، والبيهقي في السنن (٢١/٥) من طريق روح بن عبادة (القيسي البصري) حدثنا صالح بن أبي الأخضر، والترمذي في السنن (٨٢٤) من طريق صالح بن كيسان (المدني)، وابن حزم في حجة الوداع (٤٤٧) من طريق سعيد بن داود الزنبري حدثنا مالك بن أنس، كلهم (ابن أبي الأخضر، =

= (وصالح، ومالك) حدثنا ابن شهاب (محمد بن مسلم) عن سالم قال: كان عبد الله ابن عمر يفتي... فذكر نحوه.

صالح بن أبي الأخضر اليمامي، مولى هشام بن عبد الملك، ضعيف يعتبر به.
انظر: تهذيب الكمال (٨/١٣)، تهذيب التهذيب (٤/٣٨١)، التقريب (٢٨٤٤).

وأخرج أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٣٤٥) حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم) عن هشام بن عروة عن أبيه قال: إنما كره عمر العمرة في أشهر الحج إرادة أن لا يعطل البيت في غير أشهر الحج.

عروة بن الزبير بن العوام، لم يدرك عمر رحمته، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٨٨).
وأخرج سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (٥٢) عن أيوب (السختياني) عن نافع أن عمر لم ينه عنها [متعة الحج]، ولكن قال: إن أتم لحجكم أن تفصلوا بين الحج والعمرة.

وأخرج البغوي في الجعديات (٣٤٢١) حدثنا علي بن الجعد أخبرنا القاسم ابن الفضل قال: سألت الصلت بن دينار نافعًا وأنا أسمع: أنهي عمر عن متعة الحج؟ قال: لا.

نافع أبو عبد الله المدني مولى عبد الله بن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور. لم يدرك عمر رحمته.

انظر: تهذيب الكمال (٢٩/٢٩٨)، تهذيب التهذيب (١٠/٤١٤)، التقريب (٧٠٨٦).

وأخرج أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٣٤٦) حدثنا هشيم بن بشير أخبرنا أبو بشر (جعفر بن أبي وحشية) عن يوسف بن ماهك قال: إنما نهى عمر عن المتعة، لمكان أهل البلد، ليكون موسمان في عام واحد، فيصيبهم من منفعتها.

(٤٩٠) - عن نافع قال: تمتع ابن عمر، وقرن، وأفراد.

(٤٩١) - عن يزيد الفقير أن قومًا من أهل الكوفة تمتعوا، ثم خرجوا إلى

المدينة فأقبلوا منها بحج، فسألوا ابن عباس؟ فقال: إنهم متمتعون.

= يوسف بن ماهك بن بهزاد الفارسي المكي مولى قريش، ثقة. لم يدرك عمر رضي الله عنه.

انظر: تهذيب الكمال (٤٥١/٣٢)، تهذيب التهذيب (٤٢١/١١)، التقريب (٧٨٧٨).

وأخرج البيهقي في السنن (٢١/٥) عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه قال قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: أنهيت عن المتعة؟ قال: لا؛ ولكنني أردت كثرة زيارة البيت. انظر تخريج الأثر رقم (٤٤٦).

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (١٥٧/٧): (رواه البيهقي بإسناده الصحيح).

(٤٩٠) - أخرجه عبد الرزاق في الأمالي في آثار الصحابة (ص ٩٨) أخبرنا الثوري (سفيان) عن مالك بن مغول (البعلي الكوفي) عن نافع به.

وأخرج ابن حزم في حجة الوداع (٥١٤) من طريق عبد الرزاق (بن همام) حدثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه تمتع وقرن بين الحج والعمرة في آخر زمانه، وكان قبل ذلك يفرد الحج.

عبد الله بن عمر العمري، ضعيف، تقدمت ترجمته عنه الأثر رقم (٤١)، ويحتمل أنه عبيد الله بن عمر العمري الثقة، فإن عبد الرزاق يروي عنهما والتصحيح في اسمهما كثير.

والأثر صحيح.

(٤٩١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٣١/٤) حدثنا ابن مبارك (عبد الله)، =

(٤٩٢) - عن حفصة بنت سيرين: أهللنا بعمرة في رمضان، فقدمنا مكة في شوال والناس يومئذ متوافرون، فسألنا؟ فما سألنا أحدًا إلا قال: هي متعة.

= وابن حزم في المحلى (١٦٤ / ٥) من طريق عبد الرزاق (بن همام)، كلاهما (عبد الله، وعبد الرزاق) عن سيف بن أبي سليمان (المخزومي مولا هم المكي) عن عبد الكريم عن يزيد الفقير (يزيد بن صهيب الكوفي) به.

ولفظ ابن حزم: (أن قومًا اعتمروا في أشهر الحج ثم خرجوا إلى المدينة فأهلوا بالحج، فقال ابن عباس: عليهم الهدى).

عبد الكريم لم أتبينه، فيحتمل أنه: عبد الكريم بن أبي المخارق، أبو أمية المعلم البصري، ضعيف.

أو عبد الكريم بن مالك الجزري، أبو سعيد الأموي مولا هم، ثقة متقن.

فالأول ذكر في شيوخ سيف بن أبي سليمان، والثاني ذكر في تلاميذ يزيد الفقير.

تقدمت ترجمتهما عند الأثر رقم (٦٦).

والأثر متوقف فيه.

(٤٩٢) - أخرجه مسدد في المسند (المطالب العالية ٣ / ٣١١) حدثنا يحيى (بن

سعيد القطان)، وابن حزم في المحلى (١٦٤ / ٥) من طريق عبد الرزاق (بن همام)، كلاهما (يحيى، وعبد الرزاق) عن هشام (بن حسان القردوسي) عن حفصة بنت سيرين به.

حفصة بنت سيرين، أم الهذيل الأنصارية، البصرية أخت محمد بن سيرين و إخوته، من الطبقة الوسطى من التابعين، ثقة، وقد روت عن أنس بن مالك وأم عطية وغيرهما من الصحابة.

والأثر صحيح، وهي وإن لم تصرح بوقفه على أحد من أصحاب النبي ﷺ

إلا أن قولها (والناس متوافرون) قرينة قوية على المراد.

(٤٩٣) - كان ابن عباس يقول: لا يطوف بالبيت حاج ولا غير حاج إلا حل، فقلت لعطاء: من أين تقول ذلك؟ قال: من قول الله تعالى: ﴿ثُمَّ مَجَّأَ إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٣٣] قلت: فإن ذلك بعد المعرف، قال: كان ابن عباس يقول: هو بعد المعرف وقبله، وكان يأخذ ذلك من أمر رسول الله ﷺ حين أمرهم أن يحلوا في حجة الوداع.

(٤٩٣) - أخرجه البخاري في الصحيح (٤١٣٥)، ومسلم في الصحيح (١٢٤٤) وهذا لفظه، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٩١/٥) وفي حجة الوداع (٣٧٩)، (٤١٩)-، وأبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٣٢٤)، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٦٩٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٩/٢) وفي أحكام القرآن (٦٥/٢)، والبيهقي في السنن (٧٨/٥)، وغيرهم من طرق عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج أخبرني عطاء بن أبي رباح قال: فذكره.

وأخرج مسلم في الصحيح (١٢٤٤)، -ومن طريقه ابن حزم في حجة الوداع (٣٧٨، ٤١٨)-، وأبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٣٢٥)، وإبراهيم الحربي في غريب الحديث (٦٤٦/٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٩/٢) وفي أحكام القرآن (٦٥/٢)، كلهم عن قتادة (بن دعامة) قال: سمعت أبا حسان الأعرج (مسلم بن عبد الله) قال: قال رجل من بني الهجيم لابن عباس: ما هذه الفتيا التي قد تشغفت أو تشغبت بالناس أن من طاف بالبيت فقد حل؟ فقال: سنة نبيكم ﷺ وإن رغمتم. وعند الحربي: تَفَشَّغَتْ^(١).

١ - تَشَغَّغَتِ النَّاسَ أَي: وَسَوَّسَتْهُمْ وَفَرَّقَتْهُمْ كَأَنَّهَا دَخَلَتْ شَغَافَ قُلُوبِهِمْ. الشَّغْبُ بِسُكُونِ الْغَيْنِ: تَهْيِيجُ الشَّرِّ وَالْفِتْنَةُ وَالْخِصَامُ، وَالْعَامَّةُ تَفْتَحُهَا. تَفَشَّغَتْ أَي: فَشَّتْ وَانْتَشَرَتْ.

شَعَبَتِ النَّاسَ أَي: فَرَّقَتْهُمْ. انظر: النهاية في غريب الأثر: (١١٧٩/٢)، (١١٧٦/٢)، (٨٦١/٣)،

= (١١٦٧/٢).

= وأخرج ابن حزم في حجة الوداع (٣٨٠) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة (حماد بن أسامة) عن هشام (الدستوائي) عن قتادة (بن دعامة) عن أنس بن سليم الجهيمي أنه قال لابن عباس: ما أخبار قد تَشَغَّت في الناس، يزعمون أنك تقول: إن من طاف بالبيت فقد حل، قال: تلك سنة نبيكم وإن رغمتم.

وأخرج ابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (٤٤٥) حدثنا يحيى (بن معين) حدثنا هشام بن يوسف (الصنعاني) عن عمرو بن قتادة (اليمامي) سمعت طاووسًا يقول: قال ابن عباس: من استلم الركن وطاف بالبيت وهو يفرد الحج فقد حل، ومن ذبح شاة ولم يذكر عمرة، فقد دخلت له العمرة في الحج.

وأخرج ابن حزم في المحلى (٩٠ / ٥) وفي حجة الوداع (٤٢١) أخبرنا أحمد بن عمر بن أنس أخبرنا عبد الله بن الحسين بن عقال أخبرنا إبراهيم بن محمد الدينوري أخبرنا محمد بن أحمد بن الجهم أخبرنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل أخبرنا أحمد بن صالح (المصري) أخبرنا عنبة (بن خالد الأيلي) حدثني يونس بن يزيد (الأيلي) عن ابن شهاب (محمد بن مسلم) عن كريب (مولي ابن عباس) أنه حدثه عن ابن عباس أنه كان يقول: ما طاف رجل بالبيت إن كان حاجًا إلا حل بعمرة إذا لم يكن معه هدي، ولا طاف ومعه هدي إلا اجتمعت له حجة وعمرة.

وأخرج ابن حزم في حجة الوداع (٣٨١) من طريق عبد الرزاق (بن همام) حدثنا معمر (بن راشد) عن قتادة (بن دعامة) عن أبي الشعثاء جابر بن زيد عن ابن عباس، قال: من جاء مهلاً بالحج فإن الطواف بالبيت يصير إلى عمرة، شاء أم أبى، قلت: إن الناس ينكرون هذا علينا، قال: سنة نبيهم وإن رغموا.

(٤٩٤) - عن سعد أبي هاشم قال: أهللت مفردًا، فقال ابن عباس: أجل، واجعلها عمرة.

(٤٩٥) - عن أبي موسى الأشعري؛ أنه كان يفتي بالمتعة، فقال له رجل: رُوِيَ دَكَ بْبِعْضِ فُتْيَاكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي النَّسْكِ بَعْدَكَ، حَتَّى لَقِيَهُ بَعْدُ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ عَمْرٌ: قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ فَعَلَهُ وَأَصْحَابَهُ، وَلَكِنِّي كَرِهْتُ أَنْ يَظْلُمُوا بَهْنَ مُعْرِسِينَ فِي الْأَرَاكِ، ثُمَّ يَرْوَحُونَ بِالْحَجِّ تَقَطَّرَ رُؤُوسَهُمْ.

(٤٩٤) - أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٦٧/٤) حدثني يحيى (بن موسى البلخي) حدثني ابن فضيل (محمد) عن خصيف حدثني سعد أبو هاشم (السنجاري) قال: به.

خصيف هو ابن عبد الرحمن الجزري، صدوق سيء الحفظ، خلط بأخرة، ورمي بالإرجاء. تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٩).
والأثر جيد.

(٤٩٥) - أخرجه أحمد في المسند (٥٠/١)، ومسلم في الصحيح (٢٩٣٣)، وابن ماجه في السنن (٢٩٧٩)، والنسائي في السنن (١٥٣/٥)، والبيهقي في السنن (٢٠/٥) وغيرهم، كلهم من طرق عن شعبة بن الحجاج عن الحكم بن عتيبة عن عمارة بن عمير (التميمي الكوفي) عن إبراهيم بن أبي موسى عن أبي موسى الأشعري به.
وأخرجه أحمد في المسند (٤٩/١) حدثنا عبد الرزاق (بن همام) وأخبرني هشيم (بن بشير) عن الحجاج بن أرطاة عن الحكم بن عتيبة عن عمارة عن أبي بردة عن أبي موسى به مختصرًا.

قال الدارقطني في العلل (١٢٦/٢): (وسئل عن حديث أبي موسى الأشعري =

(٤٩٦) - عن ابن عمر قال: قال عمر هـ: متعتان كانتا على عهد رسول الله ﷺ أنهى عنهما وأعاقب عليهما متعة النساء، ومتعة الحج.

= عن عمر عن النبي ﷺ في متعة الحج...؟ فقال: هو حديث رواه الحكم بن عتيبة، واختلف عنه: فرواه شعبة عن الحكم عن عمارة بن عمير عن إبراهيم بن أبي موسى عن أبيه عن عمر، وخالفه الحجاج بن أرطاة من رواية هشيم عنه فرواه عن الحكم عن عمارة عن أبي بردة عن أبي موسى. وقول شعبة هو الصواب، والله أعلم. ١. هـ.

وأخرج أبو يوسف في كتاب الآثار (٤٧٣) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن حماد (بن أبي سليمان)، والسرقي في كتاب الدلائل في غريب الحديث (٢١٢) من طريق سعيد بن منصور أخبرنا صالح بن موسى أخبرنا منصور (بن المعتمر)، كلاهما (حماد، ومنصور) عن إبراهيم عن عمر بن الخطاب هـ أنه بينا هو واقف بعرفات، إذ أبصر رجلاً يقطر رأسه طيباً، فقال له عمر: ألسنت محرماً ويحك؟ فقال: بلى يا أمير المؤمنين، قال: مالي أراك يقطر رأسك طيباً، والمحرم أشعث أغبر؟ قال: أهللت بالعمرة مفردة، وقدمت مكة ومعني أهلي، ففرغت من عمرتي، حتى إذا كان عشية التروية أهللت بالحج، قال: فرأى عمر أن الرجل قد صدقه، إنما عهده بالنساء والطيب بالأمس، فنهى عمر عند ذلك عن المتعة، وقال: إذا والله لأوشكنم لو خليت بينكم وبين المتعة أن تضاجعوهن تحت أراك عرنة، ثم تروحون حجاجاً.

صالح بن موسى هو ابن إسحاق بن طلحة التيمي الكوفي، متروك.

انظر: تهذيب الكمال (٩٥/١٣)، تهذيب التهذيب (٤/٤٠٥)، التقريب (٢٨٩١).

إبراهيم هو ابن يزيد النخعي، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤)، وهو لم يدرك عمر هـ. وانظر: الأثر رقم (٤٤٥).

(٤٩٦) - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤٦/٢)، وابن عبد البر في =

= التمهيد (١١٢ / ١٠)، كلاهما من طريق يزيد بن سنان (البصري الأموي مولاهم) حدثنا مكّي بن إبراهيم (التميمي) حدثنا مالك (بن أنس) عن نافع عن ابن عمر به. وأخرج النسائي في السنن (١٥٣ / ٥) أخبرنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق أنبأنا أبي أنبأنا أبو حمزة (السكري محمد بن ميمون) عن مطرف (بن طريف الحارثي) عن سلمة بن كهيل (الحضرمي) عن طاووس (بن كيسان) عن ابن عباس قال سمعت عمر يقول: والله إني لأنهاكم عن المتعة وإنها لفي كتاب الله، ولقد فعلها رسول الله ﷺ - يعني العمرة في الحج -.

وقد جود ابن كثير هذا الإسناد كما في مسند الفاروق (٣٠٤ / ١).

وأخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٥ / ٢) وفي أحكام القرآن (٩١ / ٢) حدثنا ابن أبي داود (عبد الله بن سليمان الجستاني) حدثنا سليمان بن حرب (البصري) حدثنا حماد (بن زيد) عن عاصم (بن سليمان الأحول) عن أبي نضرة (المنذر بن مالك العبدي) عن جابر رضي الله عنه قال: متعتان فعلناهما على عهد رسول الله ﷺ نهى عنهما عمر رضي الله عنه، فلن نعود إليهما.

وأخرج سعيد بن منصور في السنن (٨٥٤) حدثنا هشيم (بن بشير)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤٦ / ٢) حدثنا علي بن شيبه (السدوسي) حدثنا يزيد بن هارون (الواسطي)، كلاهما (هشيم، ويزيد) أخبرنا داود بن أبي هند، وأبو الفتح نصر المقدسي في تحريم نكاح المتعة (ص ١١٧) من طريق عيسى بن عمر عن خالد بن ميمون عن قتادة (بن دعامة السدوسي)، كلاهما (داود، وقتادة) عن سعيد بن المسيب: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه نهى عن متعة النساء، ومتعة الحج.

وعزاه في كنز العمال (٤٥٧١٨) إلى مسدد.

= وقد تقدم الكلام في سماع سعيد بن المسيب من عمر عند الأثر رقم (٣٥).

= وأخرجه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (٥٠)، وسعيد بن منصور في السنن (٨٥٢)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٩٧/٥) - كلاهما من طرق عن أيوب (السختياني) عن أبي قلابة قال: قال عمر: به.

وعزاه في كنز العمال (٤٥٧٢٢) إلى ابن جرير، وابن عساكر.

أبو قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمي، البصري، من الطبقة الوسطى من التابعين، ت- ١٠٤ هـ وقيل بعدها بالشام، ثقة فاضل كثير الإرسال. وهو لم يدرك عمر بن الخطاب ~~رضي~~.

انظر: تهذيب الكمال (٥٤٢/١٤)، تهذيب التهذيب (٢٢٦/٥)، التقريب (٣٣٣٣).

وأخرج أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (١٧/٢) حدثنا أبو عبد الرحمن بن المقرئ (عبد الله بن محمد) حدثنا حسين المكتب (بن حسن الخياط) حدثنا إبراهيم بن أيوب (الفرساني الأصبهاني) عن أبي هانئ (إسماعيل بن خليفة) عن مبارك بن فضالة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان ينهى عن متعة الحج، فقليل له: إنه ليس لك، إنها لفي كتاب الله ما نسخت.

مبارك بن فضالة القرشي العدوي مولاهم، أبو فضالة البصري، صدوق يدلس ويسوي.

انظر: تهذيب الكمال (١٨٠/٢٧)، تهذيب التهذيب (٣١/١٠)، التقريب (٦٤٦٤).

على أن الأثر مشهور عن عمر؛ ليس ابنه ~~رضي~~، وقد أشار محقق طبقات المحدثين بأصبهان أن الصواب في الإسناد حذف كلمة (ابن)، فالله أعلم. والأثر صحيح.

(٤٩٧) - عن سعيد بن المسيب قال: تمتع رجل من قریش، فتناوله عمر ابن الخطاب رضي الله عنه بدرّته.

(٤٩٨) - عن مروان بن الحكم قال: شهدت عثمان وعليًا رضي الله عنهما، وعثمان ينهى عن المتعة وأن يجمع بينهما، فلما رأى علي أهل بهما لبيك بعمره وحجة، قال: ما كنت لأدع سنة النبي صلى الله عليه وسلم لقول أحد.

(٤٩٧) - أخرجه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (٤٨) عن صاحب له أو عن سعيد بن المسيب قال: به. والأثر ضعيف.

(٤٩٨) - أخرجه البخاري في الصحيح (١٤٨٨)، والطيالسي في المسند (٩٦)، وأبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٣٣٨)، والنسائي في السنن (١٤٨/٥)، -ومن طريقه ابن حزم في حجة الوداع (٤٧٥)-، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤٩/٢)، (١٥٧)، والبيهقي في السنن (٢٢/٥) وغيرهم، كلهم من طرق عن علي بن حسين عن مروان بن الحكم به.

وأخرج مالك في الموطأ (٩٤٦) عن جعفر بن محمد عن أبيه أن المقداد بن الأسود دخل على علي بن أبي طالب بالسقيا وهو ينجع بكرات له دقيقًا وخبطًا، فقال: هذا عثمان بن عفان ينهى عن أن يقرن بين الحج والعمرة، فخرج علي بن أبي طالب وعلى يديه أثر الدقيق والخبط -فما أنسى أثر الدقيق والخبط على ذراعيه- حتى دخل على عثمان بن عفان، فقال: أنت تنهى عن أن يقرن بين الحج والعمرة؟ فقال عثمان: ذلك رأيي، فخرج علي مغضبًا، وهو يقول: لبيك اللهم لبيك بحجة وعمرة معًا.

محمد بن علي بن الحسين، ثقة لم يدرك المقداد بن الأسود رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٣).

= وأخرج البخاري في الصحيح (١٤٩٤)، ومسلم في الصحيح (١٢٢٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤٠/٢) وفي أحكام القرآن (٦٦/٢)، والبيهقي في السنن (٢٢/٥) وغيرهم، عن شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب بنحوه.

وأخرج أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٣٣٩) حدثنا حجاج (بن محمد المصيبي) عن شعبة (بن الحجاج) عن قتادة (بن دعامة) قال: سمعت جري بن كليب (السدوسي) يقول: رأيت عثمان ينهى عن المتعة، وعلي يأمر بها، فأتيت علياً، فقلت: إن بينكما لشرًا، أنت تأمر بها وعثمان ينهى عنها، فقال: ما بيننا إلا خير، ولكن خيرنا أتبعنا لهذا الدين.

وأخرج سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (٤٩) عن قتادة أن عثمان نهى عن المتعة.

وأخرج مسلم في الصحيح (١٢٢٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٥٧/٢)، والبيهقي في السنن (٢٢/٥)، كلهم من طرق عن قتادة قال: قال عبد الله بن شقيق: فذكر نحوه.

وأخرج البزار في المسند (٤٧٣) وجدت في كتابي عن محمد بن أبي منصور الطوسي أخبرنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد (الزهري) حدثني أبي عن محمد بن إسحاق (المطلبي مولاهم) عن يحيى بن عباد (بن عبد الله بن الزبير) عن أبيه عن عبد الله بن الزبير قال: شهدت عثمان وعلياً فكان عثمان ينهى عن العمرة وأن يجمع بينها وبين الحج... نحوه. وقال بعده: (وهذا الحديث يروى عن علي من وجوه وهذا أحسن إسنادًا يروى عن علي في ذلك وأرفعه ولا نعلم أسند ابن الزبير عن علي غير هذا الحديث).

(٤٩٩) - عن عبد العزيز بن نُبَيْه عن أبيه أن عثمان بن عفان سمع رجلاً يهل بعمرة وحج، فقال: عليّ بالمهل، فضربه، وحلقه.

(٥٠٠) - عن إسحاق بن سويد قال: سمعت عبد الله بن الزبير يخطب، فقال: يا أيها الناس والله ما التمتع بالعمرة إلى الحج كما تقولون، ولكن إنما التمتع بالعمرة إلى الحج أن يَهْلَ الرجل، فيحصره إما مرض أو أمر يجبسه حتى تذهب أيام الحج، فيَقْدُم فيجعلها عمرة، ويتمتع بحجه إلى العام المقبل ويهدي ويحج، فهذا التمتع بالعمرة إلى الحج.

(٤٩٩) - أخرجه ابن حزم في المحلى (٩٧/٥) من طريق سعيد بن منصور أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن عبد العزيز بن نبيه عن أبيه به. عبد العزيز بن نُبَيْه بن وهب بن عثمان بن أبي طلحة القرشي، المدني. ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكره فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٢٦/٦)، الجرح والتعديل (٣٩٨/٥)، الثقات لابن حبان (٣٩٢/٨).

نُبَيْه بن وهب بن عثمان بن أبي طلحة القرشي العبدي المدني، ثقة. وروايته عن عثمان ~~بن~~ مرسله، قاله أبو زرعة وغيره.

انظر: تهذيب الكمال (٣١٩/٢٩)، تهذيب التهذيب (٤١٩/١٠)، التقريب (٧٠٩٧)، جامع التحصيل (٨٢٤).

والأثر مرسل.

(٥٠٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٧/٤، ٢٩٣)، ويعقوب بن شيبة (التمهيد لابن عبد البر ٨/٣٥٩)، والطبري في التفسير (٨٨/٣)، والطحاوي في =

- (٥٠١) - عن عطاء قال: كان ابن الزبير يقول: المتعة لمن أحصر.
قال: وقال ابن عباس: هي لمن أحصر، ومن خلقت سبيله.
(٥٠٢) - عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر قال: كانت المتعة في الحج
لأصحاب النبي ﷺ خاصة.

= شرح معاني الآثار (١٥٦/٢)، وفي أحكام القرآن (٢٦٩/٢)، كلهم من طرق عن
إسحاق بن سويد (التيمي البصري) به.
والأثر صحيح.

- (٥٠١) - أخرجه الطبري في التفسير (٨٨/٣)، وابن حزم في المحلى
(١٦٢/٥)، كلاهما من طريق عبد الرزاق (بن همام) أخبرنا معمر (بن راشد) عن
ابن أبي نجيح (عبد الله) عن عطاء (بن أبي رباح) به.
ورواية ابن حزم مختصرة على قول ابن الزبير.
وأخرجه الطبري في التفسير (٨٩/٣، ٩٠)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢١/٢)،
كلاهما من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) قال: قال عطاء: فذكره.
والأثر صحيح.

- (٥٠٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٠/٤، ٥٤٤)، -ومن طريقه
مسلم في الصحيح (١٢٢٤)-، وأبو عبيد في النسخ والمنسوخ (٣٢٠، ٣٢١)، وابن
ماجه (٢٩٨٥)، والنسائي في السنن (١٧٩/٥) والطحاوي في شرح معاني الآثار
(١٩٥/٢) وفي أحكام القرآن (٨٩/٢، ٩٠) وغيرهم، كلهم من طرق عن إبراهيم
التيمي عن أبيه (يزيد بن شريك التيمي) به.

وأخرجه أبو داود في السنن (١٨٠٧)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٢٢/٥)-
عن سليم بن الأسود (أبو الشعثاء المحاربي) أن أبا ذر كان يقول: فذكر نحوه.
=

(٥٠٣) - عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن عثمان: أنه سئل عن التمتع في الحج؟ فقال: كانت لنا، ليست لكم.

= وأخرجه الحميدي في المسند (١٣٥)، وأبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٣١٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٤/٢) وفي أحكام القرآن (٨٩/٢)، (٩٠)، والدارقطني في السنن (٢٤١/٢)، والبيهقي في السنن (٣٤٥/٤) وغيرهم، كلهم من طرق عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن المرقع الأسدي (التيمي) عن أبي ذر به.

(٥٠٣) - أخرجه إسحاق بن راهوية في المسند (المطالب العالية ٣/٣٠٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٥ / ٢) وفي أحكام القرآن (٩١/٢)، وابن عبد البر في التمهيد (٣٥٧/٨)، وابن حزم في حجة الوداع (٤١٧)، كلهم من طرق عن أبي عوانة (الوضاح بن عبد الله الشكري)، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٩٥) وفي أحكام القرآن (٩١/٢) حدثنا يزيد بن سنان (الأموي مولا هم البصري) حدثنا سعيد بن منصور حدثنا أبو عوانة (الوضاح بن عبد الله) وصالح بن موسى الطلحي، كلاهما عن معاوية بن إسحاق عن إبراهيم التيمي عن أبيه به.

صالح بن موسى هو التيمي، الكوفي، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٩٥).

معاوية بن إسحاق بن طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي، أبو الأزهر، صدوق ربما وهم.

انظر: تهذيب الكمال (١٦٠/٢٨)، تهذيب التهذيب (٢٠٢/١٠)، التقريب (٦٧٤٨).

والأثر منكر بهذا الإسناد، فقد خالف معاوية بن إسحاق في إسناده عن إبراهيم التيمي الثقات الأثبات الذين رووه عن إبراهيم عن أبيه عن أبي ذر، قال الدارقطني في =

(٥٠٤) - عن عبد الله بن هلال المزني - صاحب رسول الله ﷺ - قال: ليس لأحد بعدنا أن يحرم بالحج ثم يفسخ حجه بعمره.
 (٥٠٥) - عن سعيد بن المسيب أنه قال: ليس عليه شيء إلا أن يحج عامه ذلك، قال: كان أصحاب النبي ﷺ يعتمرون في أشهر الحج، ثم يرجعون، ولا يهدون.

= العلل (٣/ ٥١): (وسئل عن حديث إبراهيم بن يزيد التيمي عن أبيه عن عثمان أنه سئل عن متعة الحج، فقال: كانت لنا وليست لكم؟ فقال: يرويه معاوية بن إسحاق بن طلحة عن إبراهيم بن يزيد التيمي عن أبيه عن عثمان، وخالفه الأعمش وأبو حصين وعياش بن عمرو العامري وأبو سعد البقال وعبد الرحمن بن أبي الشعثاء أخو أشعث بن أبي الشعثاء وعبد الرحمن بن الأسود وزبيد اليامي فرووه عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر وهو الصواب). وانظر أيضًا علل الدارقطني (٦/ ٢٦٨).

(٥٠٤) - أخرجه الطبراني في الكبير (حاشية مختصر زوائد البزار ١/ ٤٤٥)، والبزار في المسند (كشف الأستار-١١١٩)، كلاهما من طرق عن محمد بن جعفر حدثنا كثير بن عبد الله عن بكير بن عبد الله المزني عن عبد الله به.
 كثير بن عبد الله هو بن عمرو بن عوف بن زيد المزني المدني، ضعيف، أفرط من نسبه إلى الكذب.

انظر: تهذيب الكمال (٢٤/ ١٣٦)، تهذيب التهذيب (٨/ ٤٢٣)، تقريب التهذيب (٥٦١٧).

قال في مجمع الزوائد (٣/ ٥٢٨): (رواه الطبراني في الكبير، والبزار إلا أنه قال: عبد الله بن عبد المزني، وفيه كثير بن عبد الله المزني وهو متروك)، واسم الصحابي في كشف الأستار كما أثبتته.

والأثر ضعيف جدًا.

(٥٠٥) - أخرجه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (١٥٤)، والبيهقي في =

(٥٠٦) - عن علي عن ابن عباس قوله: ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦] يقول: من أحرم بالعمرة في أشهر الحج، فما استيسر من الهدى.

(٥٠٧) - عن سعيد بن المسيب أن رجلاً أتى عمر متممًا قد فاته الصوم في العشر، فقال له: اذبح شاة، قال: ليس عندي، قال: سل قومك، قال: ليس ها هنا أحد من قومي، قال: أعطه يا معيقيب ثمن شاة.

= السنن (٣٥٦/٤) أخبرنا أبو الحسن محمد بن أبي المعروف الفقيه أنبأنا أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي حدثنا محمد بن أيوب (بن يحيى الرازي) أنبأنا مسلم بن إبراهيم (الأزدي مولا هم البصري) حدثنا هشام (الدستوائي)، كلاهما (سعيد، وهشام) عن قتادة، وأخرجه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (١٥٥) عن يحيى بن سعيد (الأنصاري)، كلاهما (قتادة، ويحيى) عن سعيد بن المسيب به.

ولفظ البيهقي: (كان أصحاب النبي ﷺ يعتمرون^(١) في أشهر الحج، فإذا لم يحجوا عامهم ذلك لم يهدوا شيئًا).

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (١٧٤/٧): (هذا أثر حسن؛ رواه البيهقي بإسناد حسن).

(٥٠٦) - أخرجه الطبري في التفسير (٩٢/٣)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢٠/٢)، كلاهما من طرق عن عبد الله (بن صالح) حدثني معاوية (بن صالح) عن علي (بن أبي طلحة) به.

تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (١٦).

والأثر حسن.

(٥٠٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٨/٤)، والطحاوي في شرح =

(٥٠٨) - عن نافع عن ابن عمر قال: كان يرى على المتمتع بدنة بغير أو بقرة، فإن لم يجد، فصيام ثلاثة أيام وسبعة إذا رجع.

(٥٠٩) - عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي في قوله: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٦]، قال: صم قبل التروية بيوم، ويوم التروية ويوم عرفة، فإن فاته الصوم تسحر ليلة الحصبة، فصيام ثلاثة أيام في الحج، وسبعة إذا رجع إلى أهله.

= معاني الآثار (٢/ ٢٤٨) وفي أحكام القرآن (٢/ ٢٣٩)، كلاهما من طرق عن حجاج عن عمرو بن شعيب (بن محمد بن عبد الله بن عمرو) عن سعيد بن المسيب به. حجاج هو ابن أرطاة النخعي، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٥).

وقد تقدم الكلام في سماع سعيد بن المسيب من عمر رضي الله عنه عند الأثر رقم (٣٥). والآثر لا بأس به.

(٥٠٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٣٠) من طرق عن نافع به. والآثر صحيح.

(٥٠٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٤٧٥)، وفي (٤/ ٢٢٩) مختصراً على الجزء الثاني منه، وأخرجه الطبري في التفسير (٣/ ٩٤)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢/ ٢٢)، كلاهما من طرق عن جعفر بن محمد عن أبيه به، مختصراً على الجزء الأول منه.

وأخرجه الطبري في التفسير (٣/ ٩٨)، والبيهقي في السنن (٥/ ٢٥)، كلاهما من طرق عن سفيان عن جعفر بلفظ: (من فاته صيام ثلاثة أيام في الحج صامهن أيام التشريق).

= وعزاه في كنز العمال (٤٢٤٥) إلى الخطيب، وعبد بن حميد.

(٥١٠) - عن أبي العالية عن أبي بن كعب رضي الله عنه: أنه كان يقرأها ﴿فَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ﴾ [البقرة: ١٩٦] متتابعات.

(٥١١) - عن نافع أن عبد الله بن عمر قال: من اعتمر في أشهر الحج، فلم يكن معه هدي، ولم يصم الثلاثة الأيام قبل أيام التشريق، فليصم أيام منى.

= محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، لم يسمع من جده الأعلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٢). والأثر مرسل.

(٥١٠) - أخرجه الحاكم في المستدرک (٢/ ٣٠٣) أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ حدثنا محمد بن عبد الوهاب بن حبيب العبدي حدثنا جعفر بن عون (المخزومي الكوفي) أنبأنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية (رفيع بن مهران الرياحي) به.

أبو جعفر الرازي هو التميمي مولا هم، اسمه عيسى بن أبي عيسى، صدوق سيء الحفظ خصوصاً عن مغيرة.

انظر: تهذيب الكمال (٣٣/ ١٩٢)، تهذيب التهذيب (١٢/ ٥٧)، التقريب (١٩/ ٨٠). الربيع بن أنس البكري، و يقال الحنفي، البصري ثم الخراساني، صدوق له أوهام، ورمي بالشيعة. قال ابن حبان: الناس يتقون من حديثه ما كان من رواية أبي جعفر عنه، لأن في أحاديثه عنه اضطراباً كثيراً.

انظر: تهذيب الكمال (٩/ ٦٠)، تهذيب التهذيب (٣/ ٢٣٩)، التقريب (١٨٨٢). والأثر لا بأس به.

(٥١١) - أخرجه ابن وهب في الموطأ الصغير (١٣٢)، - ومن طريقه الطبري في التفسير (٣/ ٩٨) - أخبرني عمر بن محمد (بن زيد بن عبد الله بن عمر) وعبد الله بن عمر (العمرى) وغيرهما أن نافعاً حدثهم به.

(٥١٢) - عن عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين أنها كانت تقول: الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج لمن لم يجد هدياً؛ ما بين أن يهل بالحج إلى يوم عرفة، فإن لم يصم صام أيام منى.
وعن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول: في ذلك مثل قول عائشة ~~جنته~~.

= وأخرج الطبري في التفسير (٣/ ٩٥) حدثنا ابن حميد حدثنا سلمة (بن الفضل الأبرش) عن ابن إسحاق (محمد بن يسار) عن نافع عن ابن عمر في قوله: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾، قال: يوم قبل التروية، ويوم التروية، ويوم عرفة، وإذا فاته صامها أيام منى.

ابن حميد هو محمد بن حميد الرازي، حافظ ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٣٤).

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٤٧٥)، والطبري في التفسير (٣/ ٩٩)، كلاهما عن وكيع بن الجراح عن يونس (بن أبي إسحاق السبيعي) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن وبرة (بن عبد الرحمن المسلي) عن ابن عمر قال: قبل يوم التروية بيوم، ويوم التروية، ويوم عرفة.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٤٧٥) أخبرنا ابن مبارك (عبد الله) عن حجاج قال: انطلقت أنا والحكم (بن عتيبة) إلى أبي الوليد (عبد الله بن شداد بن الهاد) فأخبرنا أنه سمع ابن عمر يقول: آخرها يوم عرفة.

حجاج هو ابن أرطاة النخعي، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٥).

والأثر صحيح.

(٥١٢) - أخرجه مالك في الموطأ (١٢٨١)، -ومن طريقه ابن وهب في الموطأ =

= الصغير (١٣٣)، والبخاري في الصحيح (١٨٩٥)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢٣/٢)، والبخاري في الجعديات (٢٩٥١)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢٣٨/٢)، والبيهقي في السنن (٢٤/٥) -.

وأخرجه الشافعي في المسند (٩٧٢، ٩٧٣ ت. السندي)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٤٣/٢) أخبرنا إبراهيم بن سعد (الزهري).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٩/٤)، والطبري في التفسير (٩٨/٣)، والبيهقي في السنن (٢٥/٥)، كلهم من طرق عن شعبة (بن الحجاج) عن عبد الله بن عيسى (بن عبد الرحمن بن أبي ليلى).

وأخرجه الطبري في التفسير (٩٨/٣) حدثني أحمد بن عبد الرحمن ابن أخي ابن وهب حدثني عمي عبد الله بن وهب حدثني يونس (بن يزيد).

كلهم (مالك، وإبراهيم، وعبد الله، ويونس) عن ابن شهاب (محمد بن مسلم الزهري) عن عروة وسالم به، ولفظ ابن عيسى: (قالا: لم يرخص في أيام الشتريق أن يصمن إلا لمن لم يجد الهدى)، ورواية يونس عن عائشة فقط قالت: (يصوم المتمتع الذي يفوته الصيام أيام منى).

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٩/٤) حدثنا ابن عيينة (سفيان) عن الزهري عن عروة أو عمرة (بنت عبد الرحمن) عن عائشة قالت: كانت ترخص للمتمتع أن يصوم أيام الشتريق إذا لم يصم العشر.

وأخرج سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (١٤٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٩/٤)، والطبري في التفسير (٩٨/٣)، والبيهقي في السنن (٢٥/٥)، كلهم من طرق عن نافع عن ابن عمر قال: من فاته ثلاثة أيام في الحج، فليصم أيام الشتريق فإنهن من الحج.

(٥١٣) - عن نافع عن ابن عمر قال: لا يصوم المتمتع إلا وهو محرم، لا يقضي عنه إلا ذلك، قلت: يصومهن في شوال؟ قال: لا إلا محرماً.
 (٥١٤) - عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال: الصيام للمتمتع ما بين إحرامه إلى يوم عرفة.

= وأخرجه عبد الرزاق في التفسير (٧٦/١) أخبرنا معمر عن سالم عن ابن عمر به.

(٥١٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٧/٤)، - ومن طريقه ابن حزم في المحلى (١٤٢/٥) - حدثنا يحيى بن سعيد القطان، والطبري في التفسير (١٠٣/٣)، والبيهقي في السنن (٢٥/٥)، كلاهما من طرق عن سفيان الثوري، كلاهما (يحيى، وسفيان) عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن نافع به. والأثر صحيح.

(٥١٤) - أخرجه الطبري في التفسير (٩٤/٣، ١٠٣) حدثنا أبو كريب (محمد ابن العلاء) حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن نصر عن ابن أبي حبيبة عن داود بن حصين عن عكرمة (مولي ابن عباس) به.
 إبراهيم بن إسماعيل اليشكري، مجهول الحال، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٩).

ابن أبي حبيبة هو إبراهيم بن إسماعيل المدني، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٩).

داود بن الحصين، ثقة إلا في عكرمة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠).

وأخرج الطبري في التفسير (٩٤/٣) حدثني محمد بن سعد حدثني أبي حدثني عمي حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله: ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعًا إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وهذا على المتمتع =

(٥١٥) - عن ابن عباس قال: إذا لم يصم المتمتع، فعليه الهدى.

(٥١٦) - عن أبي يحيى عن ابن عباس قال: جاءه رجل فقال: إني قد جمعت مع حج عمرة، فقال: ما مع معك من الورق؟ قال: أربعين درهماً، قال: ليس في هذه فضل، عشرة منها تعلق راحتك، وعشرة تزود بها، وعشرة تكتسي بها، وعشرة تكافئ بها أصحابك.

= بالعمرة إذا لم يجد هدياً، فعليه صيام ثلاثة أيام في الحج قبل يوم عرفة، فإن كان يوم عرفة الثالث فقد تم صومه، وسبعة إذا رجع إلى أهله.

تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (٣٥٦)، وهو ضعيف.

وأخرج الطحاوي في أحكام القرآن (٢/ ٢٣٩) حدثنا يزيد بن سنان (البصري الأموي مولاهم) حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا الأعمش (سليمان بن مهران) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن علقمة (بن يزيد النخعي): ﴿فَنَ تَمَنَّعَ بِالْعَمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾ آخرها يوم عرفة (وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعْتُمْ). قال: فذكرت ذلك لسعيد بن جبير، فقال: هذا قول ابن عباس، وعقد بيده ثلاثين.

والأثر صحيح.

(٥١٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٢٨) حدثنا إسماعيل بن علي عن أيوب (السختياني) عن عكرمة به.

والأثر صحيح.

(٥١٦) - أخرجه البيهقي في السنن (٥/ ٢٦) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب (الأصم) حدثنا محمد بن عبد الوهاب (العبدي) أنبأنا جعفر بن عون (المخزومي الكوفي) حدثنا أبو عميس (عتبة بن عبد الله المسعودي) حدثنا عبدة ابن أبي لبابة (الأسدي مولاهم الكوفي) عن أبي يحيى (زياد المكي) به.

والأثر صحيح.

(٥١٧) - عن سالم قال: سمعت ابن عمر يقول: ﴿فَمَنْ لَمْ يَحِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٦]، قال: إذا رجع إلى أهله.

(٥١٨) - عن ابن عباس في قوله: ﴿حَاضِرِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٦] قال: هم أهل الحرم.

(٥١٧) - أخرجه عبد الرزاق في التفسير (١/٥٣٩)، -ومن طريقه ابن أبي حاتم في التفسير (٢/٢٤) - أخبرنا الثوري (سفيان) عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) أخبرني سالم (بن عبد الله بن عمر) به.

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/٢٥١)، والبيهقي في السنن (٥/٢٥)، والخطيب في تاريخ بغداد (٤/٣٧٤) كلهم من طرق عن شعبة بن الحجاج عن محمد ابن أبي النوار قال: سمعت رجلاً من بني سليم يقال له خفاف، قال: سألت ابن عمر **حجته**؟، فذكر نحوه.

محمد بن أبي النوار البصري، ذكره البخاري في التاريخ الكبير ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال أبو حاتم: لا أعرفه، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (١/٢٥١)، الجرح والتعديل (٨/١١١)، ثقات ابن حبان (٧/٤٣٢).

خفاف السلمي، قال البيهقي في السنن (٥/٢٥): (اختلفوا في اسم هذا الرجل فقيل هكذا، وقيل أبو الخفاف، وقيل حبان السلمي صاحب الدفينة).

والأثر صحيح.

(٥١٨) - أخرجه ابن حزم في المحلى (٥/١٤٧) من طريق عبد الرزاق (بن همام) أخبرنا معمر (بن راشد) عن رجل عن ابن عباس به.

وأخرجه الطبري في التفسير (٣/١١٠) من طرق عن سفيان الثوري قال: بلغنا عن ابن عباس.

(٥١٩) - عن عطاء عن ابن عباس في قول الله ﷻ: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ. حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٦] قال: القرى التي حاضر المسجد الحرام: ضَجْنَانُ، وعرفة، ومَرُّ الظَّهْرَانِ^(١).

(٥٢٠) - عن مولى لابن عباس قال: تمتعت، فنسيت أن أنحر وأخرت هَدْيِي حتى مضت الأيام، فسألت ابن عباس؟ فقال: اهدِ هَدْيًا لَهَدْيِكَ، وهدْيًا لما أَخَّرْتَ.

= والأثر ضعيف لإبهام الراوي عن ابن عباس ~~جده~~.

(٥١٩) - أخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (٢/ ٢٤٤) حدثنا فهد بن سليمان (النحاس المصري) حدثنا محمد بن سعيد الأصبهاني أخبرنا حفص بن غياث (النخعي) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (بن أبي رباح) عن ابن عباس به. وأخرجه الطبري في التفسير (٣/ ١١٢)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢/ ٢٥)، كلاهما من طرق عن سفيان الثوري، وأخرجه الأزرق في أخبار مكة (٢/ ١٥٠) حدثنا خالد بن مسلم، والفاكهي في أخبار مكة (٣/ ١٠١) من طريق هشام بن سليمان، وعبد المجيد بن أبي رواد، كلهم (سفيان، وخالد، وهشام، وعبد المجيد) عن ابن جريج عن عطاء قوله.

والأثر ضعيف رفعه إلى ابن عباس ~~جده~~، والصواب فيه قول الثوري ومن معه عن ابن جريج عن عطاء مرسلًا.

(٥٢٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٥١٠)، والبخاري في الجعديات (٢٣٥٩)، كلاهما من طرق عن شريك عن علي بن بَدِيْمَةَ (الجزري الحراني) عن مولى لابن عباس به.

١ - ضجنان جبيل على بريد من مكة، وقال الواقدي: بين ضجنان ومكة خمسة وعشرون ميلًا. والظهيران واد قرب مكة وعنده قرية يقال لها مَرّ تضاف إلى هذا الوادي فيقال مر الظهران. انظر: معجم البلدان (٣/ ٤٥٣، ٤/ ٦٣).

(٥٢١) - عبد المؤمن بن أبي سُراة الأزدي قال: سئل ابن عمر وأنا شاهد؛ عن امرأة صرورة أتعتمر في حجتها؟ قال: نعم إن الله جعلها لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام.

(٥٢٢) - عن قتادة: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ، حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، قال قتادة: ذُكر لنا أن ابن عباس كان يقول: يا أهل مكة، إنه لا متعة لكم، أحلت لأهل الآفاق وحرمت عليكم، إنما يقطع أحدكم وادياً - أو قال: يجعل بينه وبين الحرم وادياً - ثم يهل بعمرة.

= شريك هو بن عبد الله القاضي، صدوق يخطيء كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

والأثر ضعيف لإبهام مولى ابن عباس ~~هو~~، على أن علي بن بزيمة يروي عن عكرمة مولى ابن عباس، وعن مقسم بن بجرة مولى عبد الله بن الحارث، ويقال له مولى ابن عباس للزومه له.

(٥٢١) - أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٣٤١)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢/٢٥)، كلاهما من طرق عن عبد المؤمن به. وزاد في الدر المنثور (١/٥٢٣) نسبه إلى ابن المنذر.

عبد المؤمن بن أبي شراة الجلاب أبو بلال الأزدي، قال يحيى بن سعيد: لم يكن به بأس إذا جاءك بشيء تعرفه، وقال يحيى بن معين وابن شاهين: ثقة.

انظر: التاريخ الكبير (٦/١١٦)، الجرح والتعديل (٦/٦٥)، تاريخ أسماء الثقات (٩٧٦)، الطبقات (٧/٢٦٩).

والأثر صحيح.

(٥٢٢) - أخرجه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (١٤٠)، -ومن طريقه الطبري في التفسير (٣/١١٠) - عن قتادة به.

(٥٢٣) - عن مقسم عن ابن عباس قال: ليس على أهل مكة هدي في المتعة.

(٥٢٤) - عن مجاهد قال: قال علي رضي الله عنه: إذا خشى المتمتع فوتاً أهل بحج في عمرته، وكذلك الحائض المعتمرة تهل بحج في عمرتها.

= وزاد في الدر المنثور (٥٢٣ / ١) نسبه إلى عبد بن حميد، وابن المنذر. فتادة هو ابن دعامة السدوسي، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١)، وهو لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنه. والأثر مرسل.

(٥٢٣) - أخرجه ابن حزم في المحلى (١٦١ / ٥) من طريق سعيد بن منصور أخبرنا هشيم (بن بشير الواسطي) أخبرنا حجاج عن الحكم عن مقسم (بن بجرة) به. الحجاج هو حجاج هو ابن أرطاة النخعي، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٥).

والحكم هو ابن عتيبة، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٠٠). وقد تكلم أحمد وغيره في سماعه من مقسم. والأثر لا بأس به.

(٥٢٤) - أخرجه عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ٢٢٨ / ٨) حدثنا معمر (بن راشد) عن ابن أبي نجيح (عبد الله) عن مجاهد به.

مجاهد هو ابن جبر، أبو الحجاج المخزومي مولاهم، ثقة إمام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٤). وهو لم يدرك علي رضي الله عنه، قاله أبو زرعة وغيره. والأثر مرسل.

- (٥٢٥) - عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أنه قال: إذا فرقت بين الحج والعمرة فطف لكل واحد.
- (٥٢٦) - عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا أحرم من مكة لم يطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة حتى يرجع من منى، وكان لا يرمل إذا طاف حول البيت إذا أحرم من مكة.

(٥٢٥) - أخرجه ابن وهب في الموطأ الصغير (١٢٥) أخبرني يحيى بن أيوب عن حميد الطويل عن بكر بن عبد الله المزني عن سالم به.

يحيى بن أيوب هو الغافقي، أبو العباس المصري، صدوق ربما أخطأ.

انظر: تهذيب الكمال (٢٣٣/٣١)، تهذيب التهذيب (١١/١٨٧)، تقريب التهذيب (٧٥١١).

والأثر حسن، وانظر: الأثر رقم (٤٦٤).

(٥٢٦) - أخرجه مالك في الموطأ (١٠٦٢)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٨٤/٥) - عن نافع به.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٢/٢، ١٩٨) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج (بن المنهال الأنماطي) حدثنا حماد (بن سلمة) عن أيوب (السختياني) عن نافع: أن ابن عمر ﷺ كان إذا قدم مكة طاف بالبيت ورمل ثم طاف بين الصفا والمروة، وإذا لبى بها من مكة لم يرمل بالبيت وآخر الطواف بين الصفا والمروة إلى يوم النحر، وكان لا يرمل يوم النحر.

وأخرج مسدد (المطالب العالية ٣/٣١١ باب التمتع) حدثنا عبد الله بن المبارك عن عبيد الله بن عمر (العمرى) عن نافع أن ابن عمر كان إذا أحرم من مكة لم يسع حتى يرجع من منى.

والأثر صحيح.

(٥٢٧) - عن مسروق عن عبد الله بن مسعود: الحج الأكبر الحج، والحج الأصغر المتعة.

(٥٢٧) - أخرجه ابن حزم في حجة الوداع (٥٢٤) حدثنا أحمد بن عمر بن أنس (بن دلهات العُدري) حدثنا عبد الله بن حسين بن عقال القرينشي حدثنا إبراهيم بن محمد (بن أحمد بن عثمان أبو إسحاق) الدينوري حدثنا محمد بن الجهم (أبو عبد الله السمرى) حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي (البصري) حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا الفضل بن المصلى^(١) عن أشعث عن مسروق به.

الفضل بن المصلى، لم أعرفه، ولم أجد في شيوخ المقدمي من اسمه الفضل إلا الفضل بن العلاء، أبو العباس ويقال أبو العلاء، الكوفي نزيل البصرة، صدوق له أوهام، يروي عن أشعث بن سوار (ت-١٣٦)، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦).
إلا أني لم أجد أشعث بن سوار في تلاميذ مسروق (ت-٦٢ أو ٦٣)، ولا أظنه أدركه مع ضعفه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦).

وأشعث بن أبي الشعثاء: سليم بن أسود المحاربي الكوفي (ت-١٢٥) يروي عن والده عن مسروق، ولم يذكر في شيوخ المقدمي.
والأثر ضعيف.



١- قال المحقق: كذا في الأصل أو ما يقرب، ولم أتبينه.

رَفَعُ

عبد الرحمن العجوي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

البَابُ الثَّلَاثُ

الآثار الواردة عن الصحابة رضي الله عنهم في دخول مكة، والطواف،
والسعي، وأحكامهما، وصفة العمرة، وفيه أربعة فصول:

الفصل الأول: الآثار الواردة في دخول مكة.

الفصل الثاني: الآثار الواردة في الطواف وأحكامه، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الآثار الواردة في أحكام الطواف.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في طواف الإفاضة.

المبحث الثالث: الآثار الواردة في طواف الوداع.

الفصل الثالث: الآثار الواردة في السعي وأحكامه.

الفصل الرابع: الآثار الواردة في صفة العمرة.

رَفَعَ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفضائل الأولى

الأثار الواردة في دخول مكة

رَفَعُ

عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

(٥٢٨) - عن علي قال: لا يدخلها إلا بإحرام - يعني مكة -.

(٥٢٩) - عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس ~~رضي الله عنه~~ أنه كان يقول: لا يدخل مكة تاجر، ولا طالب حاجة إلا وهو محرم.

(٥٢٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٩/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن إسرائيل (بن يونس السبيعي) عن ثوير عن أبي جعفر به. ثوير هو ابن أبي فاختة، ضعيف رمي بالرفض، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩). أبو جعفر هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، ثقة، لم يسمع من جده الأعلى علي بن أبي طالب ~~رضي الله عنه~~، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٢). والأثر ضعيف.

(٥٢٩) - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦٣/٢) وفي أحكام القرآن (٢٤٢/٢) من طريق سعيد بن منصور حدثنا هشيم (بن بشير الواسطي)، والبيهقي في السنن (١٧٧/٥) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، كلاهما (هشيم، وإسحاق) عن عبد الملك (بن أبي سليمان العزمي) عن عطاء بن أبي رباح به. ولفظ البيهقي: (قال: ما يدخل مكة أحد من أهلها، ولا من غير أهلها إلا بإحرام).

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٩/٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٧٤/٣)، كلاهما من طرق عن طلحة بن عمرو عن عطاء (بن أبي رباح) عن ابن عباس قال: لا يدخل أحد مكة بغير إحرام إلا الحطَّابينَ وَالْعَمَّالينَ، وأصحاب مَنَافِعِهَا. طلحة هو ابن عمرو بن عثمان المكي، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٧٦).

وأخرج عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ١٦٥/٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦٣/٢) وفي أحكام القرآن (٢٤٢/٢) مختصراً حدثنا محمد بن خزيمة =

(٥٣٠) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان يُدخل غلمانَه الحرمَ بغيرِ إحرامٍ ينتفع بهم.

= حدثنا عثمان المؤذن (بن الهيثم العبدي)، كلاهما (عبد الرزاق، وعثمان) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرنا عطاء أنه سمع ابن عباس يقول: لا عمرة على أهل مكة من أجل الطواف؛ إلا أن يخرج أحدهم من الحرم، فلا يدخله إلا حرامًا، قال: فقليل له: فإن خرج قريبًا لحاجته؟ قال: يقضي حاجته ويجمع مع قضائها عمرة.

وأخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٦٣) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج (بن المنهال الأنماطي) حدثنا حماد (بن سلمة) عن قيس (بن سعد المكي) عن عطاء عن ابن عباس **رضي** الله عنهما قال: لا يدخل أحد مكة إلا محرّمًا. وانظر: الأثر رقم (٢٥).

والأثر صحيح، قال ابن حجر في التلخيص (٢/٥٢٨): (إسناده جيد - يعني إسناده البيهقي-)، ورواه ابن عدي (الكامل في الضعفاء ٦/٢٧٣) مرفوعًا من وجهين ضعيفين). ١. هـ.

(٥٣٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٦٣)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/١٦٨)- حدثنا زيد بن حباب عن حماد (بن سلمة) عن عبيد الله (بن عمر العمري) به.

زيد بن الحباب بن الريان، وقيل: ابن رومان التميمي، أبو الحسين الكوفي، أخرج له الجماعة إلا البخاري، قال الذهبي: الحافظ، لم يكن به بأس، قد يهم. وقال ابن حجر: صدوق يخطئ في حديث الثوري.

انظر: تهذيب الكمال (١٠/٤٠)، تهذيب التهذيب (٣/٤٠٤)، التقريب (٢١٢٤)، الكاشف (١٧٢٩).

والأثر حسن.

(٥٣١) - عن نافع أن عبد الله بن عمر أقبل من مكة حتى إذا كان بقدِيد^(١) جاءه خبر من المدينة، فرجع فدخل مكة بغير إحرام.

(٥٣٢) - عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا دنا من مكة بات بذي طَوَّى بَيْنَ الثَّنِيَّتَيْنِ حتى يصبح، ثم يصلي الصبح، ثم يدخل من الثَّنِيَّةِ التي بأعلى مكة، ولا يدخل إذا خرج حاجًا أو معتمرًا حتى يغتسل قبل أن يدخل مكة إذا دنا من مكة بذي طَوَّى، ويأمر من معه فيغتسلون قبل أن يدخلوا.

(٥٣١) - أخرجه مالك في الموطأ (١٢٧٢)، -ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦٣/٢) وفي أحكام القرآن (٢٤١/٢)، والبيهقي في السنن (١٧٨/٥)-، وأخرجه عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ٦/١٦٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٩/٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦٣/٢) وفي أحكام القرآن (٢٤١/٢) كلهم من طريق عبيد الله بن عمر (العمرى)، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦٣/٢) وفي أحكام القرآن (٢٤١/٢) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج (بن المنهال الأنماطي) حدثنا حماد (بن سلمة) حدثنا أيوب (السختياني)، كلهم (مالك، وعبيد الله، وأيوب) عن نافع به.

والأثر صحيح.

(٥٣٢) - أخرجه مالك في الموطأ (٩٠٣، ٩٠٠) -ومن طريقه الشافعي في المسند (٨٧١ ت. السندي)، والبيهقي في السنن (٧١/١)-، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٥/٤)، والبخاري في الصحيح (١٤٩٨، ١٦٦٨، ١٦٨٠، ...)، ومسلم في الصحيح (٣٠٧٠)، وأبو داود في السنن (١٨٦٥)، والنسائي في السنن الكبرى (٢٤٢/٤) وغيرهم، كلهم من طرق عن نافع به.

١- قُدَيْد اسم موضع قرب مكة. انظر: معجم البلدان (٣١٣/٤).

(٥٣٣) - أن عمر بن الخطاب قدم مكة فنزل بأعلى مكة.

(٥٣٤) - عن عبد الله بن مسعود أنه نزل دار أم هاني.

(٥٣٥) - عن ابن عباس أنه نزل دار أم هاني في شهر رمضان.

= وأخرج الدارقطني في السنن (٢/٢١٩)، والبيهقي في السنن (٥/٣٣) نحوه، كلاهما من طريق بكر بن عبد الله المزني عن ابن عمر رضي الله عنهما به.

(٥٣٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٦١) حدثنا عبد الوهاب (بن عبد المجيد) الثقفي عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن ماهك (المكي) أن عبد الله بن السائب (المخزومي المكي) حدثه أن عمر به.

عبد الله بن عثمان بن خثيم، أبو عثمان المكي، صدوق.

انظر: تهذيب الكمال (١٥/٢٧٩)، تهذيب التهذيب (٥/٣١٥)، التقريب (٣٤٦٦).

والأثر حسن.

(٥٣٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٦١) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن أبي العُميس (عتبة بن عبد الله بن عتبة المسعودي الكوفي) عن القاسم بن أبي بزة (المكي) عن أبي عبيدة به.

أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفي، ثقة. لم يسمع من أبيه؛ قاله أبو حاتم، والترمذي وغيرهما.

انظر: تهذيب الكمال (١٤/٦١)، تهذيب التهذيب (٥/٧٥)، التقريب (٨٢٣١)،

جامع التحصيل (٣٢٤).

والأثر مرسل.

(٥٣٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٦١) حدثنا وكيع (بن

الجراح) عن طلحة عن عطاء (بن أبي رباح) به.

=

- (٥٣٦) - عن عائشة كانت تنزل بمكة بالأبطح، وتُدعى إلى الدور فتأبى.
- (٥٣٧) - عن ابن عباس قال: ما أبالي لو دخلت من أسفل مكة.
- (٥٣٨) - عن نافع قال: كان ابن عمر إذا دخل أدنى الحرم أمسك عن التلبية فإذا انتهى إلى ذي طوى بات فيه حتى يصبح، ... ثم يدخل مكة ضحى، فيأتي البيت فيستلم الحجر، ويقول: باسم الله والله أكبر.

= طلحة هو ابن عمرو بن عثمان المكي، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٧٦).

والأثر ضعيف جدًا.

- (٥٣٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦١/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن إسرائيل (بن يونس السبيعي) عن جابر عن عبد الرحمن بن الأسود (بن يزيد النخعي) عن أبيه به.

جابر هو ابن يزيد الجعفي، ضعيف رافضي، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٩٦).
والأثر ضعيف.

- (٥٣٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٥٠/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن إسرائيل (بن يونس السبيعي) عن جابر عن عطاء (بن أبي رباح) به.
- جابر هو ابن يزيد الجعفي، ضعيف رافضي، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٩٦).
والأثر ضعيف.

- (٥٣٨) - أخرجه أحمد في المسند (١٤/٢)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٧٩/٥) - حدثنا إسماعيل (بن إبراهيم) عن أيوب (السختياني) عن نافع به.
- وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٢/٤) أخبرنا وكيع (بن الجراح) عن العمري عن نافع عن ابن عمر أنه دخل مكة نهارًا.

(٥٣٩) - أن الحسن والحسين قدما مكة ليلاً فطافا ثم خرجا.

= العمري هو عبد الله بن عمر العمري، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤١).

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٣١/٨): (رواه الإمام أحمد، والبيهقي بإسناد صحيح).
وانظر: الأثر رقم (٦٣١).

(٥٣٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٣/٤) أخبرنا عبد الرحمن ابن مهدي عن صالح ابن أبي الأخضر عن رجل يقال له خالد عن مولاة لهم عن جدتها أن الحسن والحسين به.

وذكره العقيلي في الضعفاء (١٤/٢) من طريق البخاري معلقاً عن صالح بن أبي الأخضر حدثني خالد بن محمد بن زهير بن أمية بن المغيرة عن مولاة لهم عن جدتها أن الحسن والحسين رضي الله عنهما قدما مكة معتمرين فطافا بالبيت وبين الصفا والمروة ثم ارتحلا من مكانهما فرجعا ليلاً.

قال العقيلي بعده: (لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به عنه).

صالح بن أبي الأخضر اليمامي، ضعيف يعتبر به، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٨٩).

خالد بن محمد بن زهير بن أمية بن المغيرة المخزومي، قال البخاري: روى عنه صالح بن أبي الأخضر ولم يقم حديثه. وقال أبو حاتم: مجهول لا يشتغل به. وقال الذهبي: مجهول.

انظر: التاريخ الكبير (١٧١/٣)، الضعفاء الصغير (٤٠/١)، الضعفاء للعقيلي (١٤/٢)، الكامل في الضعفاء (٢٧/٣).
والأثر ضعيف مسلسل بالمجاهيل.

الفصل الثاني

الآثار الواردة عن الصحابة رضي الله عنهم
في الطواف وأحكامه

وفيه ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: الآثار الواردة في أحكام الطواف.
- المبحث الثاني: الآثار الواردة في طواف الإفاضة.
- المبحث الثالث: الآثار الواردة في طواف الوداع.

المبحث الأول:

الآثار الواردة في أحكام الطواف

(٥٤٠) - عن سعيد بن المسيب أن عمر كان إذا نظر للبيت قال: اللَّهُمَّ أنت السلام، ومنك السلام، فَحَيِّنَا ربنا بالسلام.

(٥٤٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٤١/٤) أخبرنا وكيع (بن الجراح) عن العمري، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٦٩٥)، والمحاملي في الأمالي (٣٠٨)، كلاهما من طرق عن هشيم (بن بشير الواسطي) أنبأنا يحيى بن سعيد (الأنصاري)، كلاهما (العمري، ويحيى) عن محمد بن سعيد به.

العمري هو عبد الله بن عمر العمري، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤١).

محمد بن سعيد بن المسيب القرشي المخزومي المدني، مقبول.
انظر: تهذيب الكمال (٢٥/٢٧٧)، التقريب (٥٩١٣).

وأخرجه أحمد في العلل ومعرفة الرجال (١٩٠)، -ومن طريقه أبو داود في سؤالاته (٦)-، ويحيى بن معين في التاريخ (٩٧٨)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٧٣/٥)-، وسعيد بن منصور في السنن (مسند الفاروق لابن كثير ٣١٠/١)، والأزرقي في أخبار مكة (١/٢٧٧)، كلهم (أحمد، ويحيى، وسعيد) عن سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن طريف عن حميد بن يعقوب (بن يسار المدني).

إبراهيم بن طريف الحنفي اليمامي، المدني، ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

انظر: التاريخ الكبير (١/٢٩٤)، الجرح والتعديل (٢/١٠٨).

(٥٤١) - عن المهاجر المكي قال: سألت رجل جابر بن عبد الله أرفع أحدنا يديه إذا رأى البيت؟ فقال: ذاك صنيع يهود، وقد حججنا مع رسول الله ﷺ فلم نفعل ذلك.

= وأخرجه الأزرق في أخبار مكة (٢٧٧/١) حدثنا مسلم بن خالد الزنجي عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرني يحيى بن سعيد (الأنصاري).
وقد خالف فيه ابن جريج بعدم ذكر محمد بن سعيد في الإسناد والحمل فيه على مسلم بن خالد الزنجي فإنه صدوق كثير الأوهام، -تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٩)-، وهذا إن سلمت نسخة أخبار مكة من السقط، على أنه مما يعلم أن يحيى بن سعيد سمع من سعيد بن المسيب بلا واسطة.

كلهم (محمد بن سعيد، وحميد، ويحيى) عن سعيد بن المسيب به.
ولفظ العمري: (لما دخل البيت)، ولفظ حميد بن يعقوب: (عن ابن المسيب قال: سمعت من عمر بن الخطاب رضي الله عنه كلمة ما بقي أحد ممن سمعها منه غيري، سمعته يقول حين رأى البيت: اللهم أنت السلام، ومنك السلام، فحينا ربنا بالسلام).
سعيد بن المسيب، تقدم الخلاف في سماعه من عمر رضي الله عنه، انظر: الأثر رقم (٣٦).
وأخرجه الشافعي في الأم (١٦٩/٢) من طريق سفيان بن عيينة، والبيهقي في السنن (٧٣/٥) من طريق جعفر بن عون (المخزومي الكوفي)، كلاهما عن يحيى بن سعيد عن محمد بن سعيد عن سعيد قوله، ليس فيه عمر رضي الله عنه.

والأثر ضعيف: قال ابن كثير في إرشاد الفقيه (ص ٣٣١): (رواه سعيد بن منصور في سننه، وفي هذا إثبات سماع سعيد من عمر، والمشهور عدم سماعه منه). وقال النووي في المجموع (١١٨/٨): (رواه البيهقي وليس إسناده بقوي).

(٥٤١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٤٠/٤)، والطيالسي في المسند (١٨٧٩)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٧٣/٥)-، والدارمي في السنن (١٩٢٠)، =

(٥٤٢) - عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: ترفع الأيدي في سبع مواطن: إذا رأى البيت، وعلى الصفا والمروة، وفي جمع، والعرفات، وعند الجمار.

= وأبو داود في السنن (١٨٧٠)، والترمذي في السنن (٨٥٥)، والنسائي في السنن (٢٨٩٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٠٩/٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٦/٢)، كلهم من طرق عن شعبة (بن الحجاج) سمعت أبا قزعة الباهلي (سويد بن حَجِير) يحدث عن المهاجر بن عكرمة به.

مهاجر بن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام القرشي المخزومي، المكي، مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (٥٧٦/٢٨)، تهذيب التهذيب (٣٢٢/١٠)، التقريب (٦٩٢١).

والأثر لا بأس به، قال الطحاوي بعده: (فإن هذا الإسناد أحسن من إسناد الحديث الأول - يعني حديث ابن عباس وابن عمر المرفوعين-)، وقال النووي في المجموع (٣٣٢/٧): (رواه الترمذي وإسناده حسن)، وقال في (٩/٨): (رواه أبو داود والنسائي بإسناد حسن).

(٥٤٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٤٠/٤) حدثنا ابن فضيل (محمد الضبي مولاهم) عن عطاء عن سعيد بن جبير به^(١).

١- وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٤٠/٤)، والبخاري في المسند (كشف الأستار- ٥١٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٦/٢)، والطبراني في الكبير (٣٨٥/١١)، والبيهقي في السنن (٧٢/٥)، كلهم من طرق عن محمد بن أبي ليلى في بعضها عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس، وفي أخرى عن نافع عن ابن عمر، وفي ثالثة عطف الإسنادين، وفي بعضها جاء مرفوعاً، مع اختلاف في ألفاظه، قال البيهقي: (وابن أبي ليلى هذا غير قوي في الحديث).
انظر: جزء رفع اليدين للبخاري (٨٥)، نصب الراية (٢٩٢/١)، البدر المنير (٤٩٦/٣)، السلسلة الضعيفة (١٠٥٤).

(٥٤٣) - عن عطاء قال: كان المسور بن مخزوم يطوف بعد الغداة ثلاثة أسابيع، فإذا طلعت الشمس صلى لكل أسبوع ركعتين، وبعد العصر يفعل ذلك، فإذا غابت الشمس صلى لكل أسبوع ركعتين.

(٥٤٤) - عن عائشة أنها قالت: إذا أرذت الطواف بالبيت بعد صلاة الفجر أو بعد صلاة العصر، فطُف وأُخِر الصلاة حتى تغيب الشمس، أو حتى تطلع، فصلَّ لكل أسبوع ركعتين.

= عطاء هو ابن السائب الثقفي الكوفي، صدوق اختلط، ومحمد بن فضيل، ممن سمع منه بعد الاختلاط، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٤).
والأثر ضعيف.

(٥٤٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٨/٤) حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى (السامي البصري) عن هشام (بن حسان القردوسي) عن عطاء (بن أبي رباح) به.

والأثر صحيح، وجود الحافظ ابن حجر إسناده في فتح الباري (٤٨٥/٣).

(٥٤٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٨/٤) حدثنا محمد بن فضيل (الضبي مولاهم الكوفي) عن عبد الملك عن عطاء (بن أبي رباح) به.

عبد الملك هو إما ابن عبد العزيز بن جريج، أو ابن أبي سليمان العزمي، وهما ثقتان.

= وأخرجه الشافعي في المسند (٨٧٥ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٧٢/٥)-، وابن أبي عمر (المطالب العالية ٣/٣١٦)، كلاهما من طرق عن ابن جريج حدثت عن مقسم عن ابن عباس به مرفوعاً.

قال النووي في الخلاصة (١/٧٧): (حديث ضعيف، قال البخاري وغيره: هو ضعيف مرسل).

(٥٤٥) - نصر بن عبد الرحمن عن جده معاذ القرشي أنه طاف بالبيت مع معاذ بن عفراء بعد الفجر، وبعد العصر فلم يُصَلِّ.

= انظر: تهذيب التهذيب (٦/٤٠٦، ٦/٣٩٨).

والأثر صحيح، قال ابن حجر في فتح الباري (٣/٤٨٩): (وهذا إسناد حسن).

(٥٤٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٢٤٤، ٤/٢٥٨)، -ومن طريقه الطبراني في الكبير (٢٠/١٧٦)-، وأحمد في المسند (٤/٢١٩)، كلاهما حدثنا محمد بن جعفر عُثْرَدَر، والطيالسي في المسند (١٢٢٦)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٢/٤٦٤)-، وأحمد في المسند (٤/٢١٩) حدثنا حجاج (بن محمد المصيصي)، وفيه أيضًا: حدثنا عفان (بن مسلم الباهلي)، وإسحاق بن راهويه في المسند (نصب الراية ١/٢١٣ للزيلعي) أخبرنا النضر بن شميل، والنسائي في السنن (٥١٨) من طريق سعيد بن عامر الضبعي، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٣٠٣)، والفاكهي في أخبار مكة (١/٢٦٢)^(١) كلاهما من طريق وهب بن جرير، ويعقوب بن سفيان في كتاب المعرفة والتاريخ (١/٣١٤)، والطبراني في الكبير (٢٠/١٧٧)، والبيهقي في السنن (٢/٤٦٤) كلهم من طريق حفص بن عمر الحوْظي، وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (١/٥٤٢)، ويعقوب بن سفيان في كتاب المعرفة والتاريخ (١/٣١٥) كلاهما من طريق سليمان بن حرب، والطبراني في الكبير (٢٠/١٧٦) من طريق عبد الله بن المبارك، كلهم (محمد، والطيالسي، وحجاج، وعفان، والنضر، وسعيد بن عامر، ووهب، وحفص، وسليمان، وعبد الله) عن شعبة (بن الحجاج) عن سعد بن إبراهيم (الزهري) عن نصر بن عبد الرحمن عن جده معاذ القرشي به.

١- تحرف إسناد الفاكهي في المطبوع إلى: (عن سعيد بن إبراهيم عن نصر بن عاصم) وهو خطأ في الموضوعين.

(٥٤٦) - عن نافع أن ابن عمر كان لا يطوف بعد صلاة العصر، ولا بعد صلاة الصبح.

= وفي بعض هذه الطرق زيادة مرفوعة، وفي بعضها اختلاف يسير في اللفظ والإسناد، قال المزي في تهذيب الكمال (ت نصر): (روى حديثه شعبة فاختلف عليه فيه، فقال محمد بن جعفر غندر، وسعيد بن عامر الضبعي، عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن نصر بن عبد الرحمن القرشي عن جده معاذ القرشي: «أنه طاف بالبيت مع معاذ بن عفراء...»). وقال وهب بن جرير بن حازم، والنضر بن شميل، وأبو عامر العقدي، وأبو الوليد الطيالسي، وأبو عمر الحوضي، وسليمان بن حرب عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن نصر بن عبد الرحمن عن جده معاذ بن عفراء أنه كان يطوف بالبيت بعد صلاة العصر، فقال له معاذ، رجل من قريش: مالك لا تصلي؟ وذكر الحديث).

نصر بن عبد الرحمن المكي القرشي الحجازي، مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (٢٩/٣٥٢)، التقريب (٧١١٧).

والأثر لا بأس به، والاختلاف فيه من شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فإنه على جلالته وإمامته يخطئ في أسماء الرجال وكناهم أحياناً، كما ذكر ذلك أبو داود وغيره، انظر: تهذيب الكمال (١٢/٤٩٤).

(٥٤٦) - أخرج سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (فتح الباري ٣/٤٨٩) وتغليق التعليق ٣/٧٨ كلاهما لابن حجر)، وابن المنذر (فتح الباري ٣/٤٨٩ لابن حجر) من طريق حماد، كلاهما (سعيد، وحماد) عن أيوب (السختياني) عن نافع به.

حماد إما ابن زيد أو ابن سلمة، وكلاهما ثقة.

انظر: تهذيب التهذيب (٣/١١، ٣/١٣).

والأثر صحيح.

(٥٤٧) - عن عطاء قال: رأيت ابن عمر وابن عباس طافا بعد العصر

وصليا.

(٥٤٨) - كان ابن عمر لا يرى بالطواف بعد العصر بأسا.

(٥٤٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٧/٤، ٤٢٠/٨) حدثني

أبو الأحوص (سلام بن سليم الحنفي مولاهم الكوفي) عن ليث عن عطاء (بن أبي رباح) به.

ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٧).

وأخرجه البيهقي في السنن (٩٢/٥) أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة

أنبأنا أبو عمرو بن مطر (محمد بن جعفر بن مطر) أنبأنا أحمد بن محمد بن منصور الحاسب حدثنا علي بن الجعد (الجوهري) حدثنا سفيان الثوري عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن ابن أبي مليكة (عبد الله بن عبيد الله) عن ابن عباس أنه طاف بعد العصر وصلّى ركعتين.

والأثر لا بأس به، وعن ابن عباس جيشه صحيح.

(٥٤٨) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٢/٥)، والفاكهي في أخبار مكة

(٢٥٨/١)، كلاهما عن سفيان بن عيينة عن موسى بن عقبة (الأسدي مولاهم المدني) عن سالم بن عبد الله قال: به.

ولفظ الفاكهي: (كان ابن عمر جيشه لا يرى بأسا أن يطوف الرجل بعد العصر

سبعًا، أو بعد الصبح سبعًا، ويصلي ركعتين).

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٨/٢) حدثنا محمد بن خزيمة

حدثنا حجاج (بن المنهال الأنماطي) حدثنا حماد (بن سلمة) أخبرنا موسى بن عقبة =

(٥٤٩) - عن أبي شعبة أنه رأى الحسن والحسين قدما مكة فطافا بالبيت بعد العصر وصليا.

= عن سالم، وعطاء (بن أبي رباح): أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يطوف بعد الصبح وبعد العصر أسبوعاً، ويصلي ركعتين ما كان في وقت صلاة.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٣/٥) عن الأسلمي عن موسى بن عقبة عن عطاء بنحوه، وفيه قصة.

الأسلمي هو إبراهيم بن محمد، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠).
والأثر صحيح.

(٥٤٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٧/٤، ٤٢٠/٨)، وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (٢٧٥/١) كلاهما من طرق عن ليث، وأخرجه الشافعي في الرسالة (٩٠٢)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٤٦٣/٢)^(١)-، وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (٢٧٥/١)، والفاكهي في أخبار مكة (٢٥٨/١)، والطبراني في الكبير (٦٨/٣)، كلهم من طرق عن عمار الدهني (البجلي مولاهم الكوفي)، كلاهما (ليث، وعمار) عن أبي شعبة به.

ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٧).

أبو شعبة البكري من أهل البصرة حدث عن الحسن والحسين وابن عمر رضي الله عنهم، روى عنه عمار الدهني وهلال بن يساف.

انظر: فتح الباب في الكنى والألقاب لابن منده (ص ٣٩٥)، المؤلف والمختلف للدارقطني (٨٠/٢)، المقتنى في سرد الكنى (٣٠٥/١).

١- في المطبوع من السنن: (عن أبي سعيد أن الحسن والحسين) وهو خطأ.

(٥٥٠) - عن أبي الطفيل أنه كان يطوف بالبيت بعد العصر، ويصلي حتى تصفر الشمس.

(٥٥١) - عن عبد الله بن باباه قال: رأيت أبا الدرداء طاف بعد العصر وصلى ركعتين، فقليل له، فقال: إنها ليست كسائرهما من البلدان.

(٥٥٢) - عن أبي الزبير المكي أنه قال: لقد رأيت عبد الله بن عباس يطوف بعد صلاة العصر ثم يدخل حجرته، فلا أدري ما يصنع.

= والأثر لا بأس به، قال في مجمع الزوائد (٣/٥٤٩): (وأبو شعبة هذا هو البكري كما ذكره المزي، ولم أجد من ترجمه).

(٥٥٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٥٧، ٨/٤٢٠)، -ومن طريقه الفاكهي في أخبار مكة (١/٢٥٩) - حدثنا محمد بن فضيل (الضبي مولاهم الكوفي) عن الوليد بن جُمَيْع (الوليد بن عبد الله بن جُمَيْع) عن أبي الطفيل (عامر بن واثلة) به. والأثر صحيح.

(٥٥١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٥٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٨٦)، والفاكهي في أخبار مكة (١/٢٥٩)، والبيهقي في السنن (٢/٤٦٣)، كلهم من طريق إبراهيم بن طَهْمَانَ (الخرساني) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) عن عبد الله بن باباه (المكي) به. والأثر صحيح.

(٥٥٢) - أخرجه مالك في الموطأ (١٠٧٥)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٩١) -، والبغوي في الجعديات (٢٦٢١) حدثنا علي بن الجعد عن زهير (بن معاوية الجعفي)، كلاهما (مالك، وزهير) عن أبي الزبير المكي (محمد بن مسلم) به.

(٥٥٣) - ابن أبي أوفى يذكر أنه رأى ابن عباس يوم التروية طاف بعد العصر سبعا، ثم صلى ركعتين.

= وأخرج علي بن حرب في الجزء الأول من حديث سفيان بن عيينة (١٢٩) حدثنا سفيان عن أبي الزبير قال: رأيت ابن عباس طاف بعد صلاة العصر وصلى. وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢٥٨/١) حدثنا محمد بن أبي عمر (العدني) حدثنا سفيان (بن عيينة) حدثنا عمرو بن دينار (المكي): أنه رأى ابن عباس رضي الله عنه طاف بعد العصر، ولا أدري صلى أم لا؟، فقال له أبو الزبير^(١): ألم تره صلى؟ قال: بلى قد رأيته صلى.

والأثر صحيح.

(٥٥٣) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٢/٥) عن ابن جريج (عبد الملك ابن عبد العزيز) قال: سمعت ابن أبي أوفى فذكره.

ابن أبي أوفى، لم أعرفه، والذي يظهر لي أنه تصحف في المطبوع من مصنف عبد الرزاق فهو كثيرة السقط والتصحيف، وأن الصواب «ابن أبي مليكة» وهو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، كما رواه عنه ابن جريج بنفس اللفظ عند الشافعي في الرسالة (٩٠٣)، والفاكهي في أخبار مكة (٢٥٧/١)، والبغوي في الجعديات (١٧٧٥) -، ومن طريقه البيهقي في السنن (٩٢/٥) - كلهم من طرق عن ابن جريج قال: سمعت عبد الله بن أبي مليكة يذكر: أنه رأى ابن عباس رضي الله عنه يوم التروية طاف بعد العصر سبعا، ثم صلى ركعتين، ثم انطلق.

والأثر صحيح.

١- في المطبوع (ابن الزبير) وهو خطأ.

(٥٥٤) - عن عبد الرحمن الرومي قال: طففت مع أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، فصلى قبل المغرب.

(٥٥٥) - عن مجاهد قال: كان ابن عمر رضي الله عنهما يطوف بعد العصر ويصلي ما كانت الشمس بيضاء حيّة، فإذا اضفرت وتغيرت طاف طوافاً واحداً حتى يصلي المغرب، ثم يصلي، ويطوف بعد الصبح ويصلي ما كان في غلّيس، فإذا أسفر طاف طوافاً واحداً ثم يجلس حتى ترتفع الشمس ويمكن الركوع.

(٥٥٤) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/ ٢٦٠) من طرق عن إبراهيم بن نافع المكي عن عبد الله بن عبد الرحمن الرومي عن هشام بن يحيى عن عبد الرحمن (بن أيمن المخزومي مولا هم المكي) الرومي به.

عبد الله بن عبد الرحمن بن أيمن الرومي المخزومي مولا هم المكي، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٥/ ١٣٤)، الجرح والتعديل (٥/ ٩٦)، الثقات لابن حبان (٣٤٣/ ٨).

هشام بن يحيى بن العاص بن هشام بن المغيرة القرشي المخزومي، المدني، مستور.

انظر: تهذيب الكمال (٣٠/ ٢٦٤)، التقريب (٧٣٠٧).

والأثر ضعيف، وقد ثبت عن أبي سعيد خلفه كما سيأتي برقم (٥٦١).

(٥٥٥) - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٨٨) حدثنا أحمد (بن داود بن موسى المكي) حدثنا يعقوب (بن حميد بن كاسب) حدثنا بن أبي غنية (يحيى ابن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية الخزاعي) عن عمر بن ذر (المرهبي الكوفي) عن مجاهد (بن جبر) به.

(٥٥٦) - عن عطاء قال: رأيت ابن عمر طاف بالبيت بعد الفجر، وصلى الركعتين قبل طلوع الشمس.

= وأخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٧/٢) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج (بن المنهال الأنماطي) حدثنا همام (بن يحيى العَوْدِيُّ) أخبرنا نافع: أن ابن عمر رضي الله عنهما قدم مكة عند صلاة الصبح، فطاف ولم يصل إلا بعد ما طلعت الشمس. وأخرج أبو يوسف في كتاب الآثار (٥٣١) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن أبي بكر بن أبي جهم (أبو بكر بن عبد الله بن أبي الجهم القرشي) قال: رأيت ابن عمر رضي الله عنهما طاف بالبيت بعد الغداة أسبوعًا، ثم انصرف، فلم يركع حتى ارتفعت الشمس وابيضت، فصلى ركعتين.

وقال ابن حجر في فتح الباري (٤٨٩/٣): (وأخرجه بن المنذر... ومن طريق أخرى عن نافع كان ابن عمر إذا طاف بعد الصبح لا يصلي حتى تطلع الشمس، وإذا طاف بعد العصر لا يصلي حتى تغرب الشمس). والأثر صحيح.

(٥٥٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٢٠/٨) حدثنا أبو الأحوص (سلام بن سليم الحنفي) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن عطاء (بن أبي رباح) به.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٣/٥) عن الأسلمي عن موسى بن عقبة عن عطاء بنحوه، وفيه قصة.

الأسلمي هو إبراهيم بن محمد، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠). وأخرج سعيد بن منصور في السنن (تغليق التعليق ٧٧/٣ لابن حجر) حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن (الزهري المدني) عن أبي حازم (سلمة بن دينار المدني) عن عطاء أنهم صلوا الصبح يومًا فغلسوا، فطاف ابن عمر بعد الصبح سبعمائة، ثم التفت =

= إلى أفق السماء، فرأى أن عليه غلَسًا لو صلى الصبح لم يبال، قال عطاء: فاتبعته حتى انظر أي شيء يصنع هذا الشيخ، فصلى سجدتين.

وأخرج الشافعي في المسند (١٧١) وفي الرسالة (٩٠١)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٤٦٢/٢)^(١)، والفاكهي في أخبار مكة (٢٥٦/١) حدثنا محمد بن أبي عمر (العدني)، كلاهما (الشافعي، ومحمد) حدثنا سفيان (بن عيينة) عن عمرو بن دينار قال: رأيت أنا وعطاء بن أبي رباح عبد الله بن عمر رضي الله عنهما طاف بعد الصبح وصلى.

وأخرج سعيد بن منصور في السنن (فتح الباري ٣/٤٨٩، وتغليق التعليق ٣/٧٧ كلاهما لابن حجر) حدثنا داود بن عبد الرحمن العطار، والطبراني في الكبير (٤٥٤/١٢) وفيه زيادة: حدثنا أحمد بن محمد بن الجهم السَّمَرِيُّ حدثنا عبدة بن عبد الله الصَّفَّارُ حدثنا عوف بن محمد أبو غسان (البصري) حدثنا محمد بن مسلم الطائفي، كلاهما (داود، ومحمد) عن عمرو بن دينار قال: رأيت ابن عمر طاف سبعا بعد الفجر، وصلى ركعتين عند المقام.

وقد صحح الحافظ ابن حجر إسناده سعيد بن منصور كما في الفتح.

وقال الهندي في كنز العمال (١٢٥٣٥): (عن عكرمة بن خالد قال: رأيت ابن عمر طاف بعد صلاة الصبح ثم صلى ركعتين قبل طلوع الشمس)، وعزاه لابن أبي شيبه وابن جرير، ولم أجده.

والأثر صحيح.

١- سقط من السند في ط. دار الكتب العلمية: (حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أخبرنا الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعي أخبرنا سفيان بن عيينة)، وجاء في ط. المعارف بالهند (٤٦٢/٢)، وفي معرفة السنن والآثار (٢٧٦/٢) على الصواب.

(٥٥٧) - عن عطاء قال: رأيت ابن عمر، وابن الزبير طافا بالبيت بعد صلاة الفجر، ثم صليا ركعتين قبل طلوع الشمس.

(٥٥٨) - عبد العزيز بن رفيع قال: رأيت عبد الله بن الزبير ~~جهنم~~ يطوف بعد الفجر ويصلي ركعتين.

(٥٥٩) - عن عمرو بن عبد الله بن عروة بن الزبير أن ثابت بن عبد الله ابن الزبير طاف سبعا بعد صلاة الصبح، فجلس ولم يصل، فجاءه أبوه عبد الله بن الزبير، فقال: يا بني إن كنت طائفا فصل، وإذا لم تُصل فلا تطف.

(٥٥٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٥٧، ٨/٤٢٠) حدثنا يعلى ابن عبيد (الطنافسي الكوفي) عن الأجلح عن عطاء (بن أبي رباح) به.

الأجلح هو ابن عبد الله بن حجية، ويقال أجلح بن عبد الله بن معاوية الكندي، أبو حجية الكوفي، ويقال اسمه يحيى والأجلح لقب، صدوق شيعي.

انظر: تهذيب الكمال (٢/٢٧٥)، تهذيب التهذيب (١/١٩٠)، التقريب (٢٨٥).

والأثر حسن.

(٥٥٨) - أخرجه البخاري في الصحيح (٢/٥٨٨)، والفاكهي في أخبار مكة (١/٢٥٨)، والبيهقي في السنن (٢/٤٦٢)، كلهم من طريق الحسن بن محمد الزعفراني حدثنا عبيدة بن حميد الحذاء حدثني عبد العزيز بن رفيع (الأسدي) به.

(٥٥٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٥٨) حدثنا عبد الله بن نمير (الهمداني) عن عبد الله بن مسلم عن عمرو بن عبد الله بن عروة بن الزبير أن ثابت بن عبد الله بن الزبير به.

عبد الله بن مسلم بن هرمز المكي، ضعيف.

انظر: تهذيب الكمال (١٦/١٢٠)، تهذيب التهذيب (٦/٢٩)، التقريب (٣٦١٦) =

(٥٦٠) - عن عبد الرحمن بن عبد القاري أخبره أنه طاف بالبيت مع عمر ابن الخطاب بعد صلاة الصبح، فلما قضى عمر طوافه نظر فلم ير الشمس طلعت، فركب حتى أناخ بذي طوى، فصلى ركعتين.

= عمرو بن عبد الله بن عروة بن الزبير، لم أجد له ترجمة، والذي يظهر لي أن اسمه تصحف، وأن الصواب فيه: عمر بن عبد الله بن عروة بن الزبير بن العوام، من الذين عاصروا صغار التابعين، روى له البخاري ومسلم والنسائي، روى عن: عامر بن عبد الله بن الزبير، وأبيه عبد الله بن عروة بن الزبير، وجده عروة بن الزبير (خ م س)، وعمرو بن سليم الزرقني، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق (خ م)، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (٤٣١/٢١)، تهذيب التهذيب (٤٦٩/٧)، التقريب (٤٩٣١).

والأثر ضعيف.

(٥٦٠) - أخرجه مالك في الموطأ (١٠٧٤)، -ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٧/٢)، والبيهقي في السنن (٩١/٥)-، وعبد الرزاق في المصنف (٦٣/٥) أخبرنا معمر (بن راشد)، كلاهما (مالك، ومعمر) عن الزهري (محمد بن مسلم) عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الرحمن بن عبد القاري به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٩/٤) حدثنا علي بن مسهر عن ابن أبي ليلى عن عطاء قال: طاف عمر بعد الفجر...، فذكره.

عطاء بن أبي رباح لم يدرك عمر رضي الله عنه، انظر: الأثر (٦٥).

وأخرجه أحمد في العلل ومعرفة الرجال (٥٧١٣)، والطحاوي في شرح معاني =

(٥٦١) - عن ابن أبي نجيح عن أبيه قال: صليت الصبح ثم جلسنا ننتظر بالطواف، قال: فطاف أبو سعيد الخدري، ثم جلس ولم يصل.

= الآثار (١٨٧ / ٢)، والفاكهي في أخبار مكة (١ / ٢٦٤)، وابن منده في الأمالي (تغليق التعليق ٧٨ / ٢ لابن حجر)، كلهم من طريق سفيان (بن عيينة) عن الزهري عن عروة (بن الزبير) عن عبد الرحمن بن عبد القاري به.

قال أحمد في العلل ومعرفة الرجال بعده: (قال ابن أبي ذئب وغيره حدثناه يحيى بن سعيد عنه عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عبد القاري أن عمر طاف بالبيت، وهو الصواب يعني عن حميد)، وقال ابن أبي حاتم في العلل (١ / ٢٨٢): (...فقال أبي: أخطأ في هذا الحديث روى كل أصحاب الزهري، عن الزهري هذا الحديث، عن حميد بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن ابن عبد القاري عن عمر، وهو الصحيح)، وقال ابن حجر في فتح الباري (٣ / ٤٨٩): (وروى الأثرم عن أحمد عن سفيان عن الزهري مثله إلا أنه قال عن عروة بدل حميد. قال أحمد: أخطأ فيه سفيان. قال الأثرم: وقد حدثني به نوح ابن يزيد من أصله عن إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري كما قال سفيان).

والأثر صحيح.

(٥٦١) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥ / ٦٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٢٥٩)، والفاكهي في أخبار مكة (١ / ٢٦٤)، كلهم من طرق عن ابن أبي نجيح (عبد الله بن يسار المكي، الثقفي مولا هم) عن أبيه به.

وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ٣٢٢) إلى سعيد بن منصور.

والأثر صحيح.

(٥٦٢) - عن عروة عن عائشة رضي الله عنها: أن ناسًا طافوا بالبيت بعد صلاة الصبح، ثم قعدوا إلى المذكر حتى إذا طلعت الشمس قاموا يصلون، فقالت عائشة رضي الله عنها: قعدوا حتى إذا كانت الساعة التي تكره فيها الصلاة قاموا يصلون.

(٥٦٣) - موسى بن ثروان قال: رأيت مُورِّقًا العِجَلِيَّ بمكة، فصليت معه الفجر، فقام الناس يطوفون حتى صلينا الفجر، فقلت: ما هذا؟ فقال مُورِّق: ذكرتهم لابن عمر رضي الله عنهما، فقال: لا يعقلون.

(٥٦٤) - عن عطاء: أنه منع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال، فأخبرني قال: كيف تمنعهن الطواف؟ وقد طاف نساء النبي ﷺ مع الرجال، قلت: أبعدهن الحجاب؟ قال: إي لَعْمَرِي، أدركت لعمرى بعد الحجاب، قلت: =

(٥٦٢) - أخرجه البخاري في الصحيح (٥٨٨/٢) حدثنا الحسن بن عمر البصري حدثنا يزيد بن زريع (البصري) عن حبيب (المعلم البصري) عن عطاء (بن أبي رباح) به.

(٥٦٣) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢٦٦/١) حدثنا صالح بن مسمار (السلمي) أخبرنا النضر بن شميل (المازني البصري) حدثني موسى بن ثروان (العجلي البصري) به.

وقال المحب الطبري في القري (ص ٣٢٢): (وعن ابن عمر أنه كان يكره الطواف بعد الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب الشمس) وعزاه إلى سعيد بن منصور.

والأثر صحيح.

(٥٦٤) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٦/٥)، والبخاري في الصحيح (١٥٣٩)، - ومن طريقه البيهقي في السنن (٧٨/٥)، - والفاكهي في أخبار مكة =

= كيف يخالطن الرجال؟ قال: لم يكن يفعلن، كانت عائشة تطوف حَجْرَةً من الرجال لا تخالطهم، فقالت امرأة معها: انطلقني بنا يا أم المؤمنين! نَسْتَلِمُ، فجدبتها وقالت: انْطَلِقِي عَنكِ، وأبت أن تستلم، وكن يخرجن مستترات بالليل، فيطفن مع الرجال لا يخالطنهم، قال: ولكنهن إذا دخلن البيت سترن حين يدخلن، ثم أخرج عنه الرجال، قال: وكنت آتي عائشة أنا وعبيد بن عمير، وهي مجاورة في جوف بُيَيْرٍ، قلت: فما حجابها حينئذ؟ قال: هي في قُبَّةٍ لها تُرْكِيَّةٌ، عليها غشاء لها، بيننا وبينها، قال: ولكن قد رأيت عليها درعًا معصفراً وأنا صبي.

(٥٦٥) - عن إبراهيم قال: نهى عمر رضي الله عنه أن يطوف الرجال مع النساء، قال: فرأى رجلاً مَعَهُنَّ فضربه بِالدَّرَّةِ، فقال الرجل: لئن كنت أحسنت لقد ظلمتني، ولئن كنت أسأت ما عَلَّمْتَنِي، فأعطاه عمر رضي الله عنه الدَّرَّةَ وقال: امْتَلِ، قال: فعفى الرجل عن عمر رضي الله عنه.

= (٢٥٢/١)، وغيرهم كلهم من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرني عطاء (بن أبي رباح) به.

(٥٦٥) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢٥٢/١) حدثنا إسماعيل بن محمود عن حسين بن علي الجعفي (مولا هم الكوفي) عن زائدة (بن قدامة الثقفي) عن مغيرة (بن مقسم الضبي) عن إبراهيم به.

إسماعيل بن محمود، لم أجد له ترجمة.

إبراهيم هو ابن يزيد النخعي، لم يسمع من عمر رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

وعزاه المحب الطبري في القري (ص ٣٢٠) إلى سعيد بن منصور.

والأثر مرسل.

(٥٦٦) - عن عائشة أنها كانت تطوف بالبيت، وهي منتقبة.

(٥٦٧) - عن عطاء أن عائشة كانت تكره للمحرمة أن تطوف بالبيت

وهي منتقبة.

(٥٦٨) - عن ابن أبي شبيب قال: إن امرأة ابن عباس رضي الله عنه طافت ذات

ليلة بغير نقاب^(١)، فأخبر بذلك ابن عباس رضي الله عنه، فقال: أخرج بالله على امرأة أن تطوف بالبيت بغير نقاب.

(٥٦٦) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٤ / ٥)، ومسدد في المسند (المطالب

العالية ٣ / ٣٢٩)، وابن سعد في الطبقات (٥٦ / ٨)، والفاكهي في أخبار مكة (١ / ٢٥٣)،

كلهم من طرق عن الحسن بن مسلم (المكي) عن صفية بنت شيبة (القرشية) به.

وأخرجه الأزرق في أخبار مكة (١٥ / ٢) حدثنا مسلم بن خالد الزنجي عن ابن

جريح (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (بن أبي رباح) أنه كره أن تطوف المرأة

بالكعبة وهي منتقبة حتى أخبرته صفية بنت شيبة أنها رأت عائشة تطوف بالبيت وهي

منتقبة، فرجع عن رأيه ذلك وأرخص فيه.

والأثر صحيح.

(٥٦٧) - أخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (٤٧ / ٢) حدثنا محمد بن خزيمة

حدثنا حجاج (بن المنهال الأنماطي) حدثنا حماد (بن سلمة) أخبرنا حبيب المعلم

(حبيب بن أبي قريظة البصري) عن عطاء (بن أبي رباح) به.

والأثر صحيح.

(٥٦٨) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢٣٦ / ١) حدثنا عبد الله بن عمرو =

١- في المطبوع «نطاق» في الموضوعين، وهو تحريف، والصواب كما أثبتته، فقد ترجم الفاكهي

على هذا الأثر مع آثار أخرى: (باب طواف النساء بالبيت منقبات).

(٥٦٩) - عن ابن أبي مليكة أن عمر بن الخطاب مر بامرأة مجذومة وهي تطوف بالبيت فقال لها: يا أمة الله لا تؤذي الناس لو جلست في بيتك. فجلست، فمر بها رجل بعد ذلك، فقال لها: إن الذي كان قد نهاك قد مات فاخرجي، فقالت: ما كنت لأطيعه حياً وأعصيه ميتاً.

= ابن أبي سعد (الوراق) حدثنا عبد الله بن صالح العجلي حدثنا حماد بن سلمة عن ابن أبي شبيب به.

ابن أبي شبيب، لم أعرفه، وأظنه دثار بن أبي شبيب القطان الضبي، يروي عن مسلم البطين، روى عنه الثوري وحمزة الزيات، مجهول الحال.

انظر: التاريخ الكبير (٣/٢٥٠)، الجرح والتعديل (٣/٤٣٦)، الثقات لابن حبان (٨/٢٣٧).

وأما ميمون بن أبي شبيب الربيعي، أبو نصر الكوفي، من الطبقة الوسطى من التابعين، ت-٨٣ هـ، صدوق كثير الإرسال. فلم يدركه حماد بن سلمة.

انظر: تهذيب الكمال (٢٩/٢٠٦)، تهذيب التهذيب (١٠/٣٨٩)، التقريب (٧٠٤٦).

والأثر في إسناده من لم أعرفه.

(٥٦٩) - أخرجه مالك في الموطأ (١٢٧٥)، -ومن طريقه عبد الرزاق في المصنف (٥/٧١)، والفاكهي في أخبار مكة (١/٣٣٧)- عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن ابن أبي مليكة به.

ابن أبي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة التيمي القرشي، ثقة فقيه.

وهو لم يدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

انظر: تهذيب الكمال (١٥/٢٥٦)، تهذيب التهذيب (٥/٣٠٧)، التقريب (٤٥٤). =

(٥٧٠) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يقضي شيئاً من المناسك إلا وهو

متوضئ.

(٥٧١) - عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول: المرأة الحائض التي تُهَلُّ بالحج أو العمرة أنها تهل بحجها أو عمرتها إذا أرادت ولكن لا تطوف بالبيت ولا بين الصفا والمروة، وهي تشهد المناسك كلها مع الناس غير أنها لا تطوف بالبيت ولا بين الصفا والمروة ولا تقرب المسجد حتى تطهر.

(٥٧٢) - عن يزيد بن هانئ عن حسين بن علي قال: تقضي الحائض المناسك كلها، إلا الطواف بالبيت.

= والآثر مرسل، وعزاه المحب الطبري في القري (ص ٣٢٠) إلى سعيد بن

منصور.

(٥٧٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٨١) حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم الضرير) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع به. والآثر صحيح.

(٥٧١) - أخرجه مالك في الموطأ (٩٧٠) عن نافع به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٨٢) حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم الضرير) عن عبيد الله بن عمر (العمري)، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٦٨) حدثنا أحمد حدثنا وكيع (بن الجراح) عن سفيان (الثوري) عن موسى بن عقبة (الأسدي مولاهم المدني)، كلاهما (عبيد الله، وموسى) عن نافع عن ابن عمر قال: تقضي الحائض المناسك كلها، إلا الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة.

والآثر صحيح.

(٥٧٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٨٥) حدثنا وكيع (بن الجراح) =

(٥٧٣) - عن أبي الزبير المكي أن أبا ماعز الأسلمي عبد الله بن سفيان أخبره أنه كان جالساً مع عبد الله بن عمر، فجاءته امرأة تستفتيه، فقالت: أني أقبلت أريد أن أطوف بالبيت حتى إذا كنت بباب المسجد هَرَقْتُ الدماء، فرجعت حتى ذهب ذلك عني، ثم أقبلت حتى إذا كنت عند باب المسجد هَرَقْتُ الدماء فرجعت حتى ذهب ذلك عني، ثم أقبلت حتى إذا كنت عند باب المسجد هَرَقْتُ الدماء، فقال عبد الله بن عمر: إنما ذلك رَكْضَةٌ من الشيطان فاغتسلي، ثم استتفيري بثوب ثم طوفي.

= عن سفيان (الثوري) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن يزيد بن هانئ به.

يزيد بن هانئ الهمداني، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وابن حبان في الثقات.
انظر: التاريخ الكبير (٣٦٧/٨)، الجرح والتعديل (٢٩٥/٩)، الثقات لابن حبان (٥٣٣/٥).
والأثر لا بأس به.

(٥٧٣) - أخرجه مالك في الموطأ (١٠٨٥)، - ومن طريقه عبد الرزاق في المصنف (٣١٢/١)، والفاكهي في أخبار مكة (٣٣٥، ٣٣٦)، والدولابي في الكنى والأسماء (٢١٢/٢)، والبيهقي في السنن (٨٨/٥)، - والبغوي في الجعديات (٢٦٢٨)، كلاهما من طرق عن أبي الزبير المكي (محمد بن مسلم) أن أبا ماعز الأسلمي عبد الله بن سفيان به.

= عبد الله بن سفيان الأسلمي، أبو ماعز، لم أجد له ترجمة.

(٥٧٤) - عن عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم قال: جاءت امرأة إلى ابن عباس، فقالت: تطوف المستحاضة بالبيت؟ قال: تقعد أيام أقرائها، ثم تغتسل، وتطوف بالبيت، قال: فقالت: هل تدخل الكعبة؟ قال: فقال: استَدْخِلي واستَنْفِري، وادْخِلي.

= وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٠١) حدثنا جرير (بن عبد الحميد الضبي) عن عبد العزيز بن رُفَيْع (الأسدي) عن مجاهد (بن جبر) عن ابن عمر في المستحاضة قال: مرها فلتغتسل، ولتستنق بِجَهْدِهَا، ولتستنفر بثوب نظيف، ثم لتطف بالبيت.

والأثر صحيح.

(٥٧٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٠١) حدثنا أبو خالد الأحمر (سليمان بن حيان) عن حميد (بن أبي حميد الطويل) عن عطاء (بن أبي رباح) عن عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم به^(١).

وأخرجه الدارمي في السنن (٧٨٩)، والفاكهي في أخبار مكة (١/٣٣٥)، كلاهما من طرق عن حميد الطويل عن عمار به مختصراً على دخول الكعبة.

والأثر صحيح، والاختلاف فيه على حميد لا يضر إذا قلنا بوجود عطاء بن أبي رباح في الإسناد، فإن عطاء قد روى عن عمار - وهو من أقرانه -، وكذا حميد الطويل، فلعل حميد سمعه على الوجهين، أو دلسه مرة وصرح بالواسطة أخرى.

١ - هكذا جاء الإسناد في ط. دار الفكر، وط. مكتبة الرشد وتصحف في الأولى «حميد» إلى «حبيب»، وفي ط. دار القبلية: (حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد عن عمار) وأشار المحقق إلى أنها نسخة م، وفي باقي النسخ ذكره مثل ط. مكتبة الرشد.

وتصحف الإسناد في أخبار مكة إلى (عن حميد بن أبي عمار مولى بني هاشم).

(٥٧٥) - عن عطاء عن امرأة من أهل مكة عن عائشة أنها طافت مستحاضة^(١).

(٥٧٦) - عن عطاء قال: حاضت امرأة وهي تطوف مع عائشة أم المؤمنين، فأتمت بها عائشة بقية طوافها.

(٥٧٧) - عن عمرو قال: رأيت ابن الزبير يطوف بالبيت فيسرع المشي.

(٥٧٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٠١/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن همام (بن يحيى العوذى البصري) عن عطاء (بن أبي رباح) عن امرأة من أهل مكة به.

والأثر ضعيف، لجهالة المرأة المكية.

(٥٧٦) - أخرجه سعيد بن منصور في السنن (نصب الراية للزيلعي ٢٤٤/٣)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (١٨٩/٥) - حدثنا أبو عوانة (الوضاح بن عبد الله الشكري) عن أبي بشر^(٢) (جعفر بن إياس الشكري) عن عطاء (بن أبي رباح) قال: به.

والأثر صحيح.

(٥٧٧) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥٦/٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٢/٤)، والأزرقي في أخبار مكة (١١/٢)، والفاكهي في أخبار مكة (٢١٤/١)، كلهم من طرق عن سفيان بن عيينة عن عمرو (بن دينار) به.

والأثر صحيح.

١- هكذا في ط. دار الفكر، وط. مكتبة الرشد، وفي ط. دار القبلة: «عن عائشة أنها طافت بي» قال المحقق: (في: ت، أ، ن «طافت بمستحاضة»، وعلى حاشية ن إشارة إلى نسخة كالمثبت).

٢- في نصب الراية «بن بشر» وهو بيان بن بشر الأحمسي الكوفي، وهو محتمل فإنه من شيوخ أبي عوانة؛ لكن لم أجد من ذكر عطاء بن أبي رباح في شيوخه.

(٥٧٨) - عن طاووس قال: جلسنا لابن عمر ننظر كيف يطوف؟ فرأيناه قائلاً هكذا: قد قبض على أصابعه وهو يشتمُّ.

(٥٧٩) - عن عاصم قال: رأيت أنس بن مالك يطوف بالبيت حتى إذا حاذى بالحجر نظر إليه والتفت إليه، فكبر نحوه.

(٥٨٠) - عن عاصم قال: رأيت أنسًا يستقبل الأركان بالتكبير.

(٥٨١) - عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أن عمر بن الخطاب رَمَلَ ما بين الحَجَرِ إلى الحَجَرِ.

(٥٧٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٣/٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٢١٤/١) بلفظ: (رأيت ابن عمر ~~هو~~ يسرع في الطواف)، كلاهما عن عبيد الله بن موسى (العبسي مولاهم الكوفي) عن حنظلة (بن أبي سفيان الجمحي) عن طاووس (بن كيسان) به.

والأثر صحيح.

(٥٧٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٧/٤) حدثنا حفص (بن غياث الكوفي) عن عاصم (بن سليمان البصري، الأحول) به.

والأثر صحيح.

(٥٨٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٧/٤) حدثنا ابن فضيل (محمد، الضبي مولاهم الكوفي) عن عاصم (بن سليمان البصري، الأحول) به.

والأثر صحيح.

(٥٨١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٤٦/٤، ٤٤٧) حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان (الثوري) عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن عبد الله بن عامر بن ربيعة (العنزى المدني) به.

(٥٨٢) - عن زيد بن أسلم عن أبيه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: فِيمَ الرَّمْلَانِ الْآنَ وَالْكَشْفِ عَنِ الْمَنَاكِبِ وَقَدْ أَطَّأَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ وَنَفَى الْكُفْرَ وَأَهْلَهُ، وَمَعَ ذَلِكَ لَا نَدْعُ شَيْئًا كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

= يحيى بن يمان العجلي، أبو زكريا الكوفي، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، صدوق عابد يخطئ كثيرًا وقد تغير. وهو من أصحاب سفیان الثوري الكبار، لكن ذكر غير واحد من الأئمة أنه يخطئ كثيرًا في حديثه عنه.

انظر: تهذيب الكمال (٥٥ / ٢٣)، تهذيب التهذيب (٣٠٧ / ١١)، التقريب (٧٦٧٩).

والأثر لا بأس به.

(٥٨٢) - أخرجه أحمد في المسند (٤٥ / ١)، -ومن طريقه أبو داود في السنن (١٨٨٧)-، والبخاري في الصحيح (١٥٢٨) بنحوه وفي أوله زيادة، وابن ماجه في السنن (٢٩٥٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٧٠٨)، وأبو يعلى في المسند (١ / ١٦٨)، والبخاري في المسند (البحر الزخار - ٢٦٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢ / ١٨٢)، والفاكهي في أخبار مكة (٢ / ٢١١)، والحاكم في المستدرک (١ / ٦٢٤)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥ / ٧٩)-، والضياء في المختارة (٧٨)، كلهم من طرق عن زيد بن أسلم (العدوي مولى عمر بن الخطاب) عن أبيه به.

وأخرج الشافعي في المسند (٨٨٣ ت. السندي) أخبرنا سعيد (بن سالم القداح) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن ابن أبي مليكة أن عمر بن الخطاب استلم الركن ليسعى ثم قال: لِمَنْ نُبْدِي الْآنَ مَنَاكِبَنَا وَمَنْ نُرَائِي وَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ، وَاللَّهُ عَلِيُّ ذَلِكَ لِأَسْعَيْنَ كَمَا سَعَى.

ابن أبي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله لم يدرك عمر رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٦٩).

- (٥٨٣) - عن يعلى بن أمية قال: لما حج عمر رمل ثلاثاً.
 (٥٨٤) - عن مسروق عن عبد الله أنه رمل ثلاثاً ومشى أربعاً.
 (٥٨٥) - عن نافع: أن عبد الله بن عمر كان يرمل من الحجر الأسود إلى
 الحجر الأسود ثلاثة أطواف، ويمشي أربعة أطواف.

(٥٨٣) - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢ / ١٨٢) حدثنا محمد بن عمرو بن يونس حدثنا يحيى بن عيسى (التميمي الكوفي) عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن يعلى بن أمية به.

ابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ جداً، تقدمت ترجمته عند الأثر (١٣٢).

عطاء بن أبي رباح، لم يسمع من يعلى بن أمية رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٥).

والأثر مرسل.

(٥٨٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٤٤٦)، والشافعي في المسند (٨٧٦ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥ / ٨٣) - وفيه زيادة، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢ / ١٨٢)، كلهم عن منصور (بن المعتمر الكوفي) عن أبي وائل (شقيق بن سلمة الأسدي) عن مسروق (بن الأجدع) به.
 والأثر صحيح.

(٥٨٥) - أخرجه مالك في الموطأ (١٠٥٩)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤ / ٦٢) -، وابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٤٤٦)، -ومن طريقه مسلم في الصحيح (١٢٦٢) -، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٦٩٧) مطولاً، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢ / ١٨١)، كلهم من طرق عن نافع به.
 وأخرجه أحمد في المسند (٢ / ١٣، ٣٠، ٤٠، ...)، والبخاري في الصحيح =

- (٥٨٦) - عن نافع قال: كان ابن عمر لا يرمل إذا أهل من مكة.
- (م/١٤٩) - عن هشام بن عروة عن أبيه: أنه رأى عبد الله بن الزبير أحرم بعمره من التنعيم، قال: ثم رأيت يسعى حول البيت الأشواط الثلاثة.
- (٥٨٧) - عن حبيب بن أبي ثابت قال: سُئِلَ عطاء عن الْمُجَاوِرِ إذا أَهَلَ من مكة، هل يسعى الأشواط الثلاثة؟ قال: إنهم يَسْعَوْنَ، فأما ابن عباس فإنه قال: إنما ذلك على أهل الآفاق.

= (١٥٢٧)، ومسلم في الصحيح (١٢٦٢)، وأبو داود في السنن (١٨٩١، ١٩٨٣)، وابن ماجه في السنن (٢٩٥٠)، والنسائي في السنن (٢٩٤٣)، وغيرهم من طرق عن نافع بنحوه، وزاد نسبه إلى النبي ﷺ.

- (٥٨٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٦٥) حدثنا ابن عليه (إسماعيل بن إبراهيم) عن أيوب (السختياني) عن نافع به. وانظر: الأثر رقم (٥٢٦).

والأثر صحيح.

(م/١٤٩) - والأثر صحيح.

- (٥٨٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٦٥)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥/٨٤) - حدثنا الثقفى (عبد الوهاب بن عبد المجيد) عن حبيب بن أبي ثابت (الأسدي مولاهم الكوفي) به.

وأخرج أبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٣٧) حدثنا أحمد حدثنا عبد الرحمن (بن مهدي) حدثنا محمد بن مسلم (الطائفي) عن أيوب بن موسى (الأموي المكي) عن عطاء بن أبي رباح نحوه.

والأثر صحيح.

(٥٨٨) - عن نافع عن ابن عمر قال: ليس على النساء رَمْلٌ، ولا بين الصفا والمروة.

(٥٨٩) - عن عطاء عن ابن عباس قال: ليس على النساء رَمْلٌ.

(٥٩٠) - عن عائشة أنها سُئِلَتْ: على النساء رَمْلٌ؟ فقالت: أليس لَكُنَّ بنا أسوة؟ ليس عليكم رَمْلٌ بالبيت، ولا بين الصفا والمروة.

(٥٨٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٥/٤)، والشافعي في المسند (٩٠٦ ت. السندي)، - ومن طريقه البيهقي في السنن (٨٤/٥) -، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٦٢)، والدارقطني في السنن (٢٩٤/٢)، وأبو نعيم في الحلية (٣٦/٩)، والبيهقي في السنن (٤٨/٥)، كلهم من طرق عن عبيد الله^(١) بن عمر العمري عن نافع به.

وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ٢٩٩) إلى سعيد بن منصور.
والأثر صحيح.

(٥٨٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٥/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن ابن أبي ليلى عن عطاء (بن أبي رباح) به.
ابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ جداً، تقدمت ترجمته عند الأثر (١٣٢).

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٥/٤) من طرق عن عطاء قال: ليس على النساء رمل بالبيت، ولا بين الصفا والمروة.
والأثر لا بأس به.

(٥٩٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٤/٤) حدثنا ابن فضيل =

١- في مسند الشافعي (عن عبد الله «مكبراً» بن عمر) وقد جاء في سنن البيهقي، ومعرفة السنن والآثار (٦٦/٤) على الصواب.

(٥٩١) - عن هلال بن أبي ميمونة قال: رأيت أنسا يطوف، فإذا انتهى إلى الحجر كبر، ويفتح ويختم به.

= (محمد، الضبي مولاهم الكوفي) عن ليث عن مجاهد (بن جبر المكي) عن عائشة به. ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٧).

وأخرج البيهقي في السنن الكبرى (٨٤ / ٥) أخبرنا أبو الحسن بن عبدان (علي ابن أحمد) أنبأنا أحمد بن عبيد (الصفار) حدثنا محمد بن الفضل بن جابر (السقطي) حدثنا إسماعيل بن زرارة (إسماعيل بن عبد الله بن زرارة) حدثنا شريك عن هشام بن عروة (بن الزبير) عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: يا معشر النساء ليس عليكم رمل بالبيت، لكنَّ فينا أسوة.

شريك هو ابن عبد الله النخعي، القاضي، صدوق يخطيء كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

وأخرجه الشافعي في الأم (٤٤٨ / ٣) حدثنا سعيد (بن سالم القداح) عن رجل عن مجاهد قال: رأت عائشة رضي الله عنها النساء يسعين بالبيت... بنحوه. والأثر حسن بطرقه.

(٥٩١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٩ / ٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن هلال بن أبي ميمونة (العامري مولاهم المدني) به.

والأثر منقطع، وكيع لم يدرك هلال بن أبي ميمونة، فقد ولد وكيع سنة ١٢٩ كما قال أحمد، وتوفي هلال سنة مئة وبضعة عشر، إلا إن كان في الإسناد سقط، فالله أعلم.

(٥٩٢) - عن عطاء أنه لم ير ابن عمر يستلم الغربيين، قال: ولكنه لا يكاد أن يجاوز الشرقيين.

(٥٩٣) - عن عطاء قال: أدركت مشيختنا: ابن عباس، وجابرًا، وأبا هريرة، وعبيد بن عمير لا يستلمون إلا الحجر الأسود والركن؛ لا يستلمون غيرهما من الأركان.

(٥٩٢) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٥ / ٥) عن ابن جريج (عبد الملك ابن عبد العزيز) عن عطاء (بن أبي رباح) به.

وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (١ / ١٥٠) حدثنا يعقوب بن حميد حدثنا عبد الله ابن رجاء (المكي) عن عبيد الله بن عمر (العمرى) قال: سمعت عطاء بن أبي رباح، يقول: رأيت ابن عمر رضي الله عنهما يستلم الركن الغربي. قال: فذكرت ذلك لنافع فقال: لم نره غير مرة واحدة مد يده ثم قبضها، وقال: أستغفر الله، نسيت. قال عبيد الله: قلت لنافع: لم كان ابن عمر رضي الله عنهما ترك استلام الركنين اللذين نحو الحجر؟ فقال: كان لا يراهما ركنين إنما يراهما كصفحة البيت، والركنان فوق ذلك.

وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٥ / ٤٦) عن سعيد بن السائب بن يسار (الثقفي الطائفي) أنه سمع غطيف بن أبي سفيان الثقفي يحدث أنه طاف مع ابن عمر بالبيت، قال: فرأيته لا يدع الركنين اليمانيين أن يستلمهما في كل طواف، قال: ورأيته لا يعرض الآخرين. غطيف بن أبي سفيان الطائفي الثقفي، وقيل: غضيف، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول ووهم من ذكره في الصحابة. وقال الذهبي: وثق.

انظر: تهذيب الكمال (٢٣ / ١١٦)، تهذيب التهذيب (٨ / ٢٥٠)، التقريب (٥٣٦٣).

والأثر صحيح.

(٥٩٣) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤ / ٤٥٦)، والفاكهي في أخبار مكة =

.....

 = (١/١٢٠)، كلاهما من طريق عبد الله بن نمير (الهمداني) عن حجاج عن عطاء (بن أبي رباح) به.

الحجاج هو بن أرتاة، صدوق كثير الخطأ و التدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/١١٩) حدثنا يعقوب بن حميد (بن كاسب المدني) حدثنا محمد بن يزيد (المخزومي مولا هم المكي) عن محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عطاء بن أبي رباح قال: رأيت ابن عباس، وابن عمر، وأبا سعيد، وأبا هريرة ~~بن~~ يطوفون بالبيت فما يستلمون إلا الركنين الشرقيين.

محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي المكي، قال البخاري: ليس بذاك الثقة، وقال: منكر الحديث. وضعفه ابن معين. وقال النسائي: متروك. وقال ابن عدي: هو مع ضعفه يكتب حديثه.

انظر: التاريخ الكبير (١/١٤٢)، والتاريخ الصغير (٢/١٨٠)، الجرح والتعديل (٧/٣٠٠)، المجروحين لابن حبان (٢/١٩١)، ميزان الاعتدال (٣/٥٩٠).

وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (١/١٢١) حدثنا صالح بن مسمار (السلمي) حدثنا محمد بن ربيعة (الرؤاسي الكوفي) حدثنا مستقيم بن عبد الملك - مؤذن المسجد الحرام - قال: رأيت ابن عباس ~~بن~~ لا يستلم من الأركان إلا الركن اليماني والحجر.

مستقيم هو عثمان بن عبد الملك المكي المؤذن، ومستقيم لقبه، لين الحديث.
 انظر: تهذيب الكمال (١٩/٤٣٤)، تهذيب التهذيب (٧/١٣٦)، التقريب (٤٤٨٩).

والأثر جيد.

(٥٩٤) - عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: ما تركت استلام هذين الركنين في شدة ولا رخاء منذ رأيت النبي ﷺ يستلمهما.
قلت لنافع: أكان ابن عمر يمشي بين الركنين؟ قال: إنما كان يمشي ليكون أيسر لاستلامه.

(٥٩٥) - عن يحيى بن عباد بن عبد الله عن أبيه أنه رأى معاوية يطوف بالبيت فاستلم الأركان كلها، وقال: إنه ليس منه شيء مهجور.

(٥٩٤) - أخرجه البخاري في الصحيح (٥٨٢/٢) وهذا لفظه، وأحمد في المسند (٣/٢)، والدارمي في السنن (١٨٣٨)، ومسلم في الصحيح (٣٠٣٩)، والنسائي (٢٣٢/٥) وغيرهم، كلهم من طرق عن نافع به.
(٥٩٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٥٧/٤) حدثنا عبد الأعلى (بن عبد الأعلى السامي) عن ابن إسحاق (محمد بن إسحاق المطلبى مولاهم) عن يحيى بن عباد بن عبد الله (بن الزبير) عن أبيه به.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٥/٥)، -ومن طريقه أحمد في المسند (٣٣٢/١)، والفاكهي في أخبار مكة (١٥٢/١)-، وأحمد في المسند (٢٤٦/١)، ومسلم في الصحيح (١٢٦٩) مختصراً، والترمذي في السنن (٨٥٨)، وغيرهم من طرق عن أبي الطفيل عامر بن واثلة قال: كنت مع معاوية وابن عباس وهما يطوفان حول البيت معا فكان ابن عباس يستلم الركنين وكان معاوية يستلم الأركان كلها فقال ابن عباس: كان رسول الله ﷺ لا يستلم إلا هذين الركنين اليماني والأسود. فقال معاوية: ليس منها شيء مهجور.

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١٥١/١) من طريق صالح بن أبي الأخضر سمعت إبراهيم بن عتبة بن أبي لهب فذكر نحوه، وفيه قصة.
=

(٥٩٦) - عن أبي الشعثاء أنه قال: ومن يتقي شيئاً من البيت؟ قال: وكان ابن الزبير يستلمهن كلهن حين يبدأ، وحين يختم.

= صالح بن أبي الأخضر اليمامي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٨٩).

وأخرجه أحمد في المسند (٢١٧/١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٤/٢) وفي أحكام القرآن (١١١/٢)، كلاهما من طرق عن خصيف عن مجاهد (بن جبر) عن ابن عباس ~~رضي~~ به، وفيه قصة.

خصيف هو بن عبد الرحمن الجزري، صدوق سيء الحفظ، خلط بأخرة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٩).

(٥٩٦) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٦/٥)، والفاكهي في أخبار مكة (١٥٣/١)، كلاهما عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء (جابر بن زيد البصري) به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٥٧/٤) حدثنا عبد الأعلى (بن عبد الأعلى السامي) عن ابن إسحاق (محمد بن إسحاق المطلبي مولاهم) عن يحيى بن عباد بن عبد الله (بن الزبير) عن أبيه أنه رأى ابن الزبير فعله، وقال: إنه ليس منه شيء مهجور.

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١٥٤/١)، و ابن عبد البر في الاستذكار (٢٠٠/٤)، كلاهما من طريق علي بن الحسين بن واقد (القرشي مولاهم) حدثني أبي عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) رأيت ابن الزبير يفعله.

وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (١٥٣/١) حدثنا يعقوب بن حميد (بن كاسب المدني) حدثنا بشر بن السري (البصري) عن نافع بن عمر (الجمحي المكي) عن ابن أبي مليكة (عبد الله بن عبيد الله) أن ابن الزبير يستلم الأركان كلها. =

(٥٩٧) - عن إبراهيم بن ميسرة قال: قيل لطاووس: كان ابن عمر لا يدع أن يستلم الركنين اليمانيين في كل طواف، فقال طاووس: لكن خيرًا منه قد كان يدعهما، قيل: من؟ قال: أبوه.

(٥٩٨) - عن أبي شعبة البكري أن الحسن والحسين - أو أحدهما - طاف بعد العصر واستلم الأركان كلها.

= وأخرج الشافعي في المسند (٨٨٨ ت. السندي) أخبرنا سعيد (بن سالم القداح) أخبرني موسى بن عبيدة الربذي عن محمد بن كعب (القرظي المدني) أن ابن عباس كان يمسخ على الركن اليماني والحجر. وكان ابن الزبير يمسخ الأركان كلها، ويقول: لا ينبغي لبيت الله تعالى أن يكون شيء منه مهجورًا. وكان ابن عباس يقول: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب: ٢١].

موسى بن عبيدة الربذي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٨١).
وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (١/١٣٩) حدثنا محمد بن منصور الجواز حدثنا بشر بن السري (البصري) عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة (بن الزبير) قال: إن ابن الزبير رضي الله عنه كان لا يكاد ينفلت منه الركن اليماني يستلمه.

والأثر صحيح.

(٥٩٧) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/٣٥)، والشافعي في الأم (٣/٤٣٦)، والفاكهي في أخبار مكة (١/١٥٥) وفيه: (كان لا يدع الركن)، كلهم عن محمد بن مسلم (الطائفي) عن إبراهيم بن ميسرة (الطائفي) به.

طاووس بن كيسان، لم يدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٨٠).

والأثر صحيح، وعن عمر رضي الله عنه مرسل.

(٥٩٨) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/٤٦)، والفاكهي في أخبار مكة =

(٥٩٩) - إن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه كان إذا أتى الركن، فوجدهم يزدحمون عليه استقبل ودعا، ثم طاف، وإذا رأى خَلْوَةً استلمه.

= (١/١٥٢)، كلاهما عن سفيان بن عيينة، والفاكهي في أخبار مكة (١/٢٥٨) حدثنا عبد السلام بن عاصم (الرازي) حدثنا محمد بن سعيد بن سابق (الرازي) حدثنا عمرو بن أبي قيس (الكوفي ثم الرازي)، كلاهما (سفيان، وعمرو) عن عمار الدُّهْنِي (البجلي مولا هم الكوفي) عن أبي شعبة ^(١) البكري به.

أبو شعبة البكري لم يذكر بجرح ولا تعديل، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٤٩).

والأثر لا بأس به.

(٥٩٩) - أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (١/٥٠٤) حدثنا يعقوب بن إبراهيم (الدورقي) حدثنا هشيم (بن بشير الواسطي)، والفاكهي في أخبار مكة (١/١٠٩)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٢/٢٥٧) كلاهما من طريق سعيد بن منصور عن أبي عوانة (الوضاح بن عبد الله الشكري) وهذا لفظه، كلاهما (هشيم، وأبو عوانة) عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه قال: إن عبد الرحمن... فذكره.

وعزاه المحب الطبري في القري (ص ٢٨٦) إلى سعيد بن منصور.

ولفظ الطبري: (عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن جده ابن عوف أنه كان إذا أتى على الحجر الأسود، فإذا رأى خلوة استلمه، وإن رأى زحاما كبر وهلل ومضى).

أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري، المدني، ثقة مكثر.

وقد نص الأئمة على عدم سماعه من أبيه عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه.

١- تحرف في مصنف عبد الرزاق إلى «أبي سعيد» وهو خطأ.

(٦٠٣) - عطاء عن ابن عباس أنه كان يستلمه ولا يزاحم، وكان ابن عمر يفعلُه.

(٦٠٤) - عطاء أنه سمع ابن عباس يقول: إذا وجدت على الركن زحامًا فلا تؤذ أحدًا، ولا تؤذ، وامض.

= المحلي (٢١٩/٥) من طريق سفيان الثوري، كلاهما (أبو معاوية، والثوري) عن جميل بن زيد به.

جميل بن زيد الطائي الكوفي، أو البصري، قال ابن معين: ليس بثقة. وقال البخاري: لم يصح حديثه. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال أبو حاتم: ضعيف. وذكره الساجي والعقيلي في الضعفاء، وابن حبان في المجروحين. وقال ابن حبان: روى عن ابن عمر ولم ير ابن عمر دخل المدينة بعد موت ابن عمر، فجمع أحاديث ابن عمر، ثم رجع إلى البصرة ورواها.

انظر: الجرح والتعديل (٥١٧/٢)، الكامل لابن عدي (١٧١/٢)، المجروحين (٢١٧/١)، ميزان الاعتدال (١٧١/٢)، تعجيل المنفعة (٣٩٤/١)، تهذيب التهذيب (١١٤/٢).

والأثر ضعيفٌ مرسلٌ.

(٦٠٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٨/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن أبي العوام (عبد العزيز بن الربيع الباهلي، البصري) عن عطاء (بن أبي رباح) به.

والأثر صحيح.

(٦٠٤) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٦/٥)، والأزرقي في أخبار مكة (٣٣١/١)، والفاكهي في أخبار مكة (١٠٣/١)، والبيهقي في السنن =

(٦٠٥) - عن ابن عباس قال: لوددت أن الذي يزاحم على الركن - يعني الحجر - ينقلب كفافاً، لا له، ولا عليه.

= (٨١ / ٥) بنحوه من طريق الشافعي، كلهم من طرق عن عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج أخبرني عطاء (بن أبي رباح) به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٨ / ٤) حدثنا ابن فضيل (محمد، الضبي مولاهم الكوفي) عن حجاج عن عطاء (بن أبي رباح) عن ابن عباس قال: كان يكره أن يزاحم على الحجر تؤذي مسلماً أو يؤذيك.

حجاج هو بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ و التدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

وأخرج البيهقي في السنن (٨١ / ٥) أخبرنا أبو نصر بن قتادة (عمر بن عبد العزيز) أنبأنا أبو عمرو بن مطر (محمد بن جعفر بن مطر) حدثنا زكريا بن يحيى الساجي الفقيه بالبصرة حدثنا محمد بن عبيد بن حساب (الغبري البصري) حدثنا معاوية الضال (معاوية بن عبد الكريم الثقفي مولاهم، البصري) حدثني قيس بن سعد (المكي) عن عطاء عن ابن عباس قال: إنما أمرتم أن تطوفوا، فإن تيسر عليكم فتستلموا.

والأثر صحيح.

(٦٠٥) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٦ / ٥)، والفاكهي في أخبار مكة (١٣١ / ١) كلاهما من طرق عن سفيان الثوري عن جابر عن أبي عبد الله^(١) عن ابن عباس به.

جابر هو ابن يزيد الجعفي، ضعيف رافضي، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم = (١٩٧).

١ - تحرف عند الفاكهي إلى «أبي عبيد الله».

(٦٠٦) - عن القاسم قال: رأيت ابن عمر زاحم على الحجر حتى دمي مَنْخِرَه.

= أبو عبد الله هو شعبة بن دينار الهاشمي، المدني مولى ابن عباس، صدوق سيء الحفظ.

انظر: تهذيب الكمال (٤٩٧/١٢)، تهذيب التهذيب (٣٤٧/٤)، التقريب (٢٧٩٢).

والأثر ضعيف.

(٦٠٦) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٥/٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٨/٤)، والأزرقي في أخبار مكة (٣٣٢/١)، والفاكهي في أخبار مكة (١٢٩/١)، كلهم من طرق عن طلحة بن يحيى (بن يحيى التيمي المدني)^(١) عن القاسم (بن محمد بن أبي بكر) به.

وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٣٥/٥)، -ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٣٨٢/١)-، والأزرقي في أخبار مكة (٣٣١/١)، والفاكهي في أخبار مكة (١٣١/١)، كلهم من طرق عن نافع أن ابن عمر كان لا يدعهما في كل طوف طاف بهما حتى يستلمهما، لقد زاحم على الركن مرة في شدة الزحام حتى يعرف، ثم يجئ فيغسله.

وأخرج أبو يعلى في المسند (١٤٨/١٠) حدثنا شيبان بن فروخ (الجبطي مولاهم الأبلي) حدثنا جرير بن حازم (الأزدي البصري) عن نافع عن ابن عمر: أنه كان يزاحم على الركن، فإذا رآوه أوسعوا له. قال نافع: فلقد وقعت يوماً في زحام الناس، فوضع رجل مرفقه من خلفي، ووقع الرجل من أمامه، ووقعت من خلفي، فما ظننت أن أنفلت حتى يقتلوني، وأبى هو إلا أن يتقدم.

١ - جاء في مصنف عبد الرزاق: (طلحة بن إسحاق بن طلحة) وهو خطأ ظاهر.

(٦٠٧) - عن إبراهيم بن أبي حرة قال: كنت أزاحم أنا وسالم لعبد الله بن عمر على الركنين.

= وأخرج الطبري في تهذيب الآثار (١/ ٥٠٥) حدثني أبو معمر الهاشمي صالح ابن حرب حدثنا ثمامة بن عبيدة حدثنا أبو الزبير (محمد بن مسلم المكي) جئنا ابن عمر وقد دخل الطواف، فدخلنا معه حتى انتهينا إلى الحجر، فقام بحياله، والناس يزدحمون على الحجر، فلم يزل قائماً حتى ظننت أنه لو قرأ رجل قرأ خمسمائة آية، فذكر نحوه وفيه زيادة.

ثمامة بن عبيدة العبدي البصري، أبو خليفة، ضعفه علي بن المديني ونسبه إلى الكذب، وقال أبو حاتم: منكر الحديث.

انظر: الجرح والتعديل (٢/ ٤٦٧)، الكامل في الضعفاء (٢/ ١٠٨)، ميزان الاعتدال (١/ ٣٧٢).

وأخرج الأزرق في أخبار مكة (١/ ٣٣٢) حدثنا سعيد بن سالم (القداح المكي) عن عثمان بن ساج أخبرني حنظلة بن أبي سفيان الجمحي قال: سمعت سالم بن عبد الله يقول: إن عبد الله بن عمر كان لا يترك استلام الركنين في الزحام ولا غيره، حتى رأيته زاحمنا عنه يوم النحر وأصابه دم، فقال: قد أخطأنا هذه المرة.

عثمان بن عمرو بن ساج القرشي، أبو ساج الجزري مولى بني أمية، وقد ينسب إلى جدّه، فيه ضعف.

انظر: تهذيب الكمال (١٩/ ٤٦٩)، تهذيب التهذيب (٧/ ١٤٥)، التقريب (٤٥٠٦).

والأثر صحيح من الطريق الأولى.

(٦٠٧) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/ ٣٥)، والأزرق في أخبار مكة =

(٦٠٨) - عن يحيى البكاء قال: رأيت ابن عمر ~~ههههه~~ لا يذر أن يستلم الحجر الأسود والركن اليماني، فمر يوماً بالحجر الأسود فطواه^(١) ولم يستلمه، فنظرت فإذا على الحجر زعفران، فظننت أنه إنما تركه من أجل الزعفران.

= (٣٣٢ / ١) ولفظه: (كنت أزاحم أنا وسالم بن عبد الله بن عمر، على الركن حتى نستلم)، والفاكهي في أخبار مكة (١/١٢٨)، كلهم عن سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن أبي حرة (النصيبي) به.

والأثر صحيح.

(٦٠٨) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/١٢٩) حدثنا الحسين بن عبد المؤمن حدثنا علي بن عاصم عن يحيى البكاء به.
الحسين بن عبد المؤمن، لم أجد له ترجمة.

علي بن عاصم بن صهيب الواسطي أبو الحسن التيمي مولاهم، صدوق يخطئ ويصر ورمي بالتشيع.

انظر: تهذيب الكمال (٢٠/٥٠٤)، تهذيب التهذيب (٧/٣٤٨)، التقريب (٤٧٥٨).

يحيى البكاء هو يحيى بن مسلم، أو ابن سليم، الأزدي البصري الحداني، مولاهم، ضعيف.

انظر: تهذيب الكمال (٣١/٥٣٣)، تهذيب التهذيب (١١/٢٧٩)، التقريب (٧٦٤٥).

والأثر ضعيف.

(٦٠٩) - عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: رأيت تقبيل الناس أيديهم إذا استلموا الركن أكان ممن مضى في شيء؟ قال: نعم، رأيت ابن عمر، وأبا سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله، وأبا هريرة، إذا استلموا قَبَلُوا أيديهم، قال: قلت: فابن عباس؟ قال: وابن عباس - حسبت كثيرًا.

(٦١٠) - عن عطاء بن أبي رباح قال: طففت مع جابر بن عبد الله، ومع عبد الله بن عمرو بن العاص، ومع ابن عباس، ومع أبي سعيد الخدري، فما رأيت منهم إنسانًا استلمه حتى فرغ.

(٦٠٩) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٠ / ٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٤٠٤)، والشافعي في المسند (٨٨٦ ت. السندي)، والطبري في تهذيب الآثار (١ / ٥٠٤)، والأزرقي في أخبار مكة (١ / ٣٤٢)، والفاكهي في أخبار مكة (١ / ١٥٥)، والدارقطني في السنن (٢ / ٢٨٩)، والبيهقي في السنن (٥ / ٧٥)، كلهم من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) به، ولم يذكر ابن أبي شيبة جابر بن عبد الله.

وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ٢٨٢) إلى سعيد بن منصور.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٤٠٤)، ومسلم في الصحيح (١٢٦٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٤ / ٢١٣)، والبيهقي في السنن (٥ / ٧٥) وغيرهم من طرق عن نافع قال: رأيت ابن عمر استلم الحجر بيده، وقبل يده، وقال: ما تركته منذ رأيت رسول الله ﷺ يفعله.

والأثر صحيح.

(٦١٠) - أخرجه الأزرقي في أخبار مكة (١ / ٣٣٥) حدثنا سعيد بن سالم (القдах) عن عثمان بن ساج أخبرني ابن أبي أنيسة (زيد الغنوي مولا هم الكوفي) عن عطاء به.

(٦١١) - محمد بن المرتفع أنه رأى ابن الزبير وعمر بن عبد العزيز إذا استلما مسحاً وجوههما بأيديهما.

(٦١٢) - عن عابس بن ربيعة عن عمر رضي الله عنه: أنه جاء إلى الحجر الأسود، فقبله، فقال: إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك.

= عثمان بن عمرو بن ساج القرشي، وقد ينسب إلى جده، فيه ضعف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٠٦).

والأثر ضعيف.

(٦١١) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٢/٥)، - ومن طريقه الفاكهي في أخبار مكة (١/١٥٦) -، وابن أبي شيبه في المصنف (٤/٤٠٤)، والطبري في تهذيب الأثار (١/٥٠٤) وفيهما حدثنا أبو أسامة (حماد بن أسامة)، وفيهما: (فأما أحدهما فقبل يده، والآخر مسح بها وجهه)، والفاكهي في أخبار مكة (١/١٥٦) من طريق ابن أبي عدي، وفيه: (ويضعان أيديهما على أفواههما)، كلهم (عبد الرزاق، وأبو أسامة، وابن أبي عدي) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرني محمد بن المرتفع (العبدري القرشي) به.

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/١٠٦) حدثنا محمد بن زنبور (المكي) حدثنا عيسى بن يونس (السيبيعي الكوفي) حدثنا هشام بن عروة (بن الزبير) قال: كان عبد الله بن الزبير رضي الله عنه إذا استلم الحجر أمر يده على وجهه طولاً.

والأثر صحيح.

(٦١٢) - أخرجه البخاري في الصحيح (٢/٥٧٩)، وأحمد في المسند (١/٢٦)، وأبو داود في السنن (١٨٧٣)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢/١١٥)، والبيهقي في السنن (٥/٧٤) وغيرهم.

(٦١٣) - عن سويد بن غفلة أن عمر التزم الحَجَرَ وَقَبَّلَهُ.

(٦١٤) - عن ابن جريج قال: أخبرني محمد بن عباد بن جعفر أنه رأى ابن عباس جاء يوم التروية مُسَبِّدًا رأسه، قال: فرأيته قَبَّلَ الركن، ثم سجد عليه، ثم قَبَّلَهُ، ثم سجد عليه، ثم قَبَّلَهُ، ثم سجد عليه، فقلت لابن جريج: ما التَّسْبِيدُ؟ فقال: هو الرجل يغتسل، ثم يغطي رأسه، فيلصق شعره ببعضه ببعض.

(٦١٣) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٢ / ٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٢٨ / ٤)، وأحمد في المسند (٥٤ / ١)، ومسلم في الصحيح (١٢٧١)، والنسائي في السنن (٢٢٦ / ٥)، والفاكهي في أخبار مكة (١١٢ / ١)، والطحاوي في أحكام القرآن (١١٥ / ٢)، والبيهقي في السنن (٧٤ / ٥) وغيرهم، كلهم من طرق عن إبراهيم بن عبد الأعلى (الجعفي مولا هم الكوفي) عن سويد بن غفلة (الجعفي الكوفي) به. وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٧ / ٥) عن ابن المبارك - أو غيره -، وإسحاق بن راهوية في المسند (المطالب العالية ٣ / ٣٢٨) أخبرنا عبيد الله بن موسى (العبيسي مولا هم الكوفي)، كلاهما عن حنظلة (بن أبي سفيان الجمحي) سمعت طاووسًا يقول: قبل عمر الركن، ثم سجد عليه، وفي رواية إسحاق ذكر ذلك ثلاثاً. طاووس بن كيسان، لم يدرك عمر عليه السلام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٨٠).

(٦١٤) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٧ / ٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٣١ / ٤)، والشافعي في المسند (٨٨١، ٨٨٢ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٧٤ / ٥)-، والأزرقي في أخبار مكة (٢٦٢ / ١)، والفاكهي في أخبار مكة (١١٤ / ١)، كلهم من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن محمد بن عباد بن جعفر (المخزومي المكي) ^(١) به.

= وأخرجه الطيالسي في المسند (٢١٥ / ١)، -ومن طريقه أبو يعلى في المسند (١٣٤ / ١)-، والدارمي في السنن (١٨٦٥)، ويعقوب بن سفيان في كتاب المعرفة والتاريخ (٢٧٠ / ١)، والفاكهي في أخبار مكة (١١١ / ١)، وابن خزيمة في الصحيح (٢١٣ / ٤)، والبزار في المسند (البحر الزخار-١٢٥)، والطحاوي في أحكام القرآن (١١٣ / ٢، ١١٤)، والحاكم في المستدرک (٤٥٥ / ١)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٧٤ / ٥)-، كلهم من طرق عن جعفر بن عبد الله^(١) قال: رأيت محمد بن عباد بن جعفر قَبَلَ الحجر وسجد عليه، ثم ذكر نحوه.

جعفر بن عبد الله بن عثمان بن حميد القرشي الحميدي، وثقه أحمد ونقل الذهبي توثيقه عن أبي حاتم، وقال العقيلي: مكى في حديثه وهم واضطراب.
انظر: الضعفاء للعقيلي (١٨٣ / ١)، الجرح والتعديل (٤٨٢ / ٢)، لسان الميزان (٢٥٣ / ١).

وأخرجه ابن أبي شيبة (٤٣١ / ٤) حدثنا وكيع (بن الجراح)^(٢) عن سفيان (الثوري) عن حسين بن عبد الله عن عكرمة أن ابن عباس سجد عليه.
وأخرجه عبد الرزاق (٧٢ / ٥) أخبرنا الثوري وغير واحد عن الحسين^(٣) بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس: ثم إنه مسح الركن بثوبه ثم قبله.
الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس القرشي الهاشمي، أبو عبد الله المدني، ضعيف.

١- تصحف اسمه في كتاب المعرفة إلى «جعفر بن عمارة بن ثوبان».
٢- خالفه يحيى بن يمان فرفعه كما عند الدار قطني في السنن (٢٨٩ / ٢) والبيهقي في السنن (١٢١ / ٥) وهو منكر.
٣- تحرف في مصنف عبد الرزاق إلى «الحسن بن عبد الله» وهو خطأ.

(٦١٥) - عن محمد قال: رأيت ابن عمر رضي الله عنهما يوماً يطوف بالبيت، فالتفت، فلم ير خلفه إلا رجلاً أو رجلين أو ثلاثة، فعمد إلى الركن فقبله، ثم عاد فقبله.

(٦١٦) - عن زيد بن جبير بن حرملة قال: سمعت ابن عمر، وسأله رجل: كيف أصنع إذا حيل بيننا وبين الحجر؟ قال: كنا إذا حيل بيننا وبينه، نقرعه بالعصا، ثم نُقبله.

= انظر: تهذيب الكمال (٣٨٣/٦)، تهذيب التهذيب (٣٤٢/٢)، التقريب (١٣٢٦).

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٣٣/٨): (رواه الشافعي والبيهقي بإسنادهما الصحيح).

(٦١٥) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١١٣/١) حدثنا أبو بشر بكر بن خلف (البصري) حدثنا معاذ بن معاذ (العنبري البصري) حدثنا ابن عون (عبد الله المزني مولاهم) عن محمد (بن سيرين) به. والأثر صحيح.

(٦١٦) - أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٥٠٤/١)، وإبراهيم الحربي غريب الحديث (١٠١٩/٣)، والفاكهي في أخبار مكة (٢٤٨/١) نحوه، والطبراني في الكبير (١٠٠/١٣)، كلهم من طرق عن زيد بن جبير بن حرملة (الطائي الكوفي) به. قال في مجمع الزوائد (٥٤٢/٣): (رواه الطبراني في الكبير بأسانيد وبعضها رجاله ثقات).

وأخرج الطبري في تهذيب الآثار (٥٠٤/١) حدثنا ابن حميد حدثنا جرير (بن عبد الحميد الضبي) عن مغيرة (بن مقسم الضبي مولاهم) عن امرأة أنها رأت ابن عمر يستلم الحجر بالمحجن.

(٦١٧) - عن مجاهد قال: كنا مع عبد الله بن عمر في الطواف، فنظر إلى رجل يطوف كالبدوي طويل مضطرب حُجْرَةً من الناس، فقال: أي شيء تصنع هاهنا؟، قال: أطوف. فقال: مثل الجمل تَحْبِطُ، ولا تستلم، ولا تكبر، ولا تذكر الله تعالى؟، ثم قال له: ما اسمك؟، قال: حُنَيْنٌ. قال: فكان ابن عمر إذا رأى الرجل لا يستلم الركن قال: أَحْنَيْتِيُّ هو؟.

(٦١٨) - عن سعد بن إبراهيم حدث عن أبيه أن عبد الرحمن بن عوف كان يطوف، ولا يستلم حتى ينصرف.

= ابن حميد هو محمد بن حميد الرازي، حافظ ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٣٤).

والأثر صحيح من الطريق الأولى.

(٦١٧) - أخرجه الأزرقى في أخبار مكة (١/٣٣٥)، والفاكهي في أخبار مكة (١/٢١٢) بنحوه، كلاهما من طريق يحيى بن سليم حدثنا إسماعيل بن كثير (المكي) حدثني مجاهد (بن جبر المكي) به.

يحيى بن سليم القرشي الطائفي، أبو محمد، ويقال أبو زكريا المكي، صدوق سيئ الحفظ.

انظر: تهذيب الكمال (٣١/٣٦٥)، تهذيب التهذيب (١١/٢٢٦)، التقريب (٧٥٦٣).

والأثر حسن.

(٦١٨) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/١٤٦) حدثنا يعقوب بن حميد (بن كاسب المدني) وهارون بن موسى بن طريف؛ يزيد أحدهما على صاحبه قالوا: حدثنا ابن وهب (عبد الله) أخبرني عمرو بن الحارث (الأنصاري مولا هم المصري) أن سعد بن إبراهيم (بن عبد الرحمن بن عوف الزهري) عن أبيه به.

(٦١٩) - عن ابن جريج أخبرني عطاء قال: قالت امرأة وهي تطوف مع عائشة: انطلقي فاستلمي يا أم المؤمنين، فجدبتهما، وقالت: انطلقي عنا. وأبت أن تستلم.

(٦٢٠) - عن منبوذ بن أبي سليمان عن أمه أنها كانت عند عائشة زوج النبي ﷺ أم المؤمنين رضي الله عنها، فدخلت عليها مولاة لها، فقالت لها: يا أم المؤمنين طفت بالبيت سبعاً، واستلمت الركن مرتين أو ثلاثاً، فقالت لها عائشة رضي الله عنها: لا آجرك الله، لا آجرك الله، تدافعين الرجال، إلا كبرت ومررت.

= هارون بن موسى بن طريف، لم أجد له ترجمة.

والأثر حسن، وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ٢٩١) إلى سعيد بن منصور. (٦١٩) - أخرجه الأزرق في أخبار مكة (٢/٣٤)، والفاكهي في أخبار مكة (١/١٢٢)، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/٦٦)، والبخاري في الصحيح (٢/٥٨٥) كلاهما مطولاً، كلهم من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (بن أبي رباح) به.

(٦٢٠) - أخرجه الشافعي في المسند (٨٩٠ ت. السندي)، - ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٨١) وفي معرفة السنن والآثار (٤/٦١) -، ومسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣٢٧)، والفاكهي في أخبار مكة (١/١٢٢)، كلهم من طرق عن عمر بن سعيد بن أبي حسين (القرشي المكي) حدثني منبوذ بن أبي سليمان عن أمه به.

منبوذ بن أبي سليمان ويقال ابن سليمان المكي، قال يحيى بن معين: ثقة، وقال ابن سعد: كان قليل الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (٢٨/٤٨٨)، تهذيب التهذيب (١٠/٢٩٧)، التقريب

- (٦٢١) - عن عائشة بنت سعد، أنها قالت: كان أبي يقول لنا: إذا وَجَدْتُنَّ فُرْجَةً من الناس فاستلمن، وإلا فَكَبِّرْنَ وَأَمْضِينَ.
- (٦٢٢) - قال أبو سعيد: رأيت أبا محذورة ~~هـ~~ شيخًا كبيرًا في الطواف يقول: يا حاج بيت الله كبروا، فيلبون، ويا حاج بيت الله هللوا، فيهللون.

= أم منبوذ بن أبي سليمان، مقبولة.

انظر: تهذيب الكمال (٣٥/٣٩٦)، تهذيب التهذيب (١٢/٥١١)، التقريب (٨٧٧٤).

والأثر جيد.

(٦٢١) - أخرجه الشافعي في الأم (٣/٤٣٤)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/٦١) - أخبرنا سعيد (بن سالم القداح) عن عثمان بن مقسم البري عن عائشة بنت سعد (بن أبي وقاص) به.

عثمان بن مقسم البري، قال الفلاس: (صدوق، لكنه كثير الغلط، صاحب بدعة)، وتركه يحيى القطان، وابن المبارك. وقال أحمد: حديثه منكر. وقال الجوزجاني: كذاب. وقال النسائي والدارقطني: متروك.

انظر: التاريخ الكبير (٦/٢٥٢)، الجرح والتعديل (٦/١٦٧)، المجروحين لابن حبان (٢/٢٥)، ميزان الاعتدال (٣/٥٦).

والأثر ضعيف.

(٦٢٢) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/٢٢٧) حدثنا أبو بشر (بكر بن خلف البصري) حدثنا عبد الرحمن (بن مهدي) عن أبي عوانة (الوضاح بن عبد الله الشكري)، وبحشل في تاريخ واسط (ص ٥٦) حدثنا وهب (بن بقية الواسطي) حدثنا هشيم (بن بشير الواسطي)، كلاهما (أبو عوانة، وهشيم) عن إسماعيل بن سالم (الأسدي الكوفي) قال: سمعت أبا سعيد يقول: فذكره.

(٦٢٣) - عن أبي الهياج قال: رأيت شيخًا يطوف بالبيت وهو يقول: رب قني شح نفسي، رب قني شح نفسي. لا يزيد عليه، فسألت عنه؟ فقيل: عبد الرحمن بن عوف ~~بن~~، فأتيته فذكرت ذلك له، فقال: إني إذا وقيت شح نفسي وقيت السرقة والخيانة، وغير ذلك.

= أبو سعيد هو الأزدي الكوفي، ويقال أبو سعد، قارئ الأزدي، قال: ابن حجر: مقبول، وقال الذهبي: ثقة.

انظر: تهذيب الكمال (٣٣/٣٥١)، تهذيب التهذيب (١٢/١٠٦)، التقريب (٨١١٧)، الكاشف (٦٦٣٩)، فتح الباب في الكنى والألقاب (ص ٣٤٣)، تعجيل المنفعة (٢/٤٦٦).

والأثر صحيح.

(٦٢٣) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/٢٢٨)، وابن جرير الطبري في التفسير (٢٣/٢٨٦)، كلاهما من طرق عن سفيان الثوري عن طارق بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير (الكوفي) عن أبي الهياج (الأسدي الكوفي) به.

طارق بن عبد الرحمن البجلي، صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٩).

وأخرجه الفاكهي أيضًا: حدثني هارون بن موسى بن طريف حدثنا ابن وهب (عبد الله) أخبرني أسامة عن إياس بن معاوية (المزني) عن سعيد بن جبير قال: إن رجلاً حدثه قال: بينما أنا أطوف بالكعبة، فذكر نحوه، وزاد فيه قال: يقول الله ﷻ: ﴿وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩] إن من الشح أن يشح على معاصي الله فيعمل بها.

= هارون بن موسى، لم أجد له ترجمة، وأسامة لم أتبينه، فيحتمل أنه:

(٦٢٤) - عن حبيب بن صهبان قال: سمعت عمر وهو يطوف حول البيت وليس له هجيرى^(١) إلا هؤلاء الكلمات: ﴿رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١].

= أسامة بن زيد العدوي مولاهم، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٥٧).

أو أسامة بن زيد الليثي مولاهم، أبو زيد المدني، صدوق يهم.

انظر: تهذيب الكمال (٢/٣٤٧)، تهذيب التهذيب (١/٢٠٩)، التقريب (٣١٧).

والأثر حسن.

(٦٢٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/٥٢)، وأبو عبيد (مسند الفاروق لابن كثير ١/٣١٨، غريب الحديث ٣/٣١٨)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٨٤)-، وعبد الله بن أحمد في زوائده على الزهد لأبيه ص (١١٧)، كلهم من طرق عن أبي بكر بن عياش (الأسدي)، والفاكهي في أخبار مكة (١/٢٢٩) من طريق حماد بن سلمة (البصري)، كلاهما (أبو بكر، وحماد) عن عاصم بن بهدلة (الأسدي مولاهم الكوفي) عن حبيب بن صهبان الكاهلي به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/٥٢) حدثنا وكيع (بن الجراح)، ومسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣٢٢) حدثنا يحيى (بن سعيد القطان)، كلاهما عن سفيان (الثوري) حدثني عاصم بن بهدلة عن المسيب بن رافع (الأسدي الكوفي) عن حبيب به، وفيه: (... وهو يقول بين الباب والركن أو بين الباب والمقام...). فزاد المسيب بين عاصم وحبيب.

وأخرج الأزرق في أخبار مكة (٢/١٣)، والفاكهي في أخبار مكة (١/٢٣٠)، =

١- أي ليس له كلام غيرها، وانظر غريب الحديث لأبي عبيد.

(٦٢٥) - عن أبي عثمان قال: وأظن أني قد سمعته من أبي عثمان أن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، كان يطوف بالبيت وهو يقول: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ كِتَابِي فِي كِتَابِ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَأَثْبِئْهُ، وَإِنْ كَانَ كِتَابِي فِي أَهْلِ الشَّقَاءِ كَتَبْتَ عَلَيَّ صَعْبًا أَوْ ذَنْبًا فَامْحُهُ، واجعله في كتاب أهل السعادة، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت، وعندك أم الكتاب.

= كلاهما عن مسلم بن خالد (المخزومي مولاهم) عن ابن أبي نجيح (عبد الله المكي) عن مجاهد^(١) قال: كان أكثر كلام عمر، وعبد الرحمن بن عوف في الطواف... فذكره.

مجاهد بن جبر لم يسمع من عمر ولا عبد الرحمن رضي الله عنهما، تقدمت ترجمته عند الأثر (٣٦).

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/٥٢)، -ومن طريقه الطبراني في الدعاء (٨٥٧)- عن معمر (بن راشد) أخبرني من أثق به عن رجل قال: سمعت لعمر بن الخطاب هجيراً حول البيت يقول: ﴿ رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾.

والأثر حسن بطريق عاصم بن بهدلة، ولا يضر الاختلاف عليه، فلعله حدث به على الوجهين، ورواية الثوري أرجح.

(٦٢٥) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/٢٢٩)، والدولابي في الكنى (١/١٥٥)، وابن جرير في التفسير (١٦/٤٨١، ٤٨٢)، والبخاري في التاريخ الكبير (٧/٦٣) ليس فيه ذكر الطواف، كلهم من طرق عن أبي حكيمه (عصمة الغزال البصري) عن أبي عثمان (عبد الرحمن بن مئيل النهدي) به.

والأثر صحيح.

(٦٢٦) - عن يزيد بن أبي حبيب أو غيره قال: إن إنسانًا طاف مع سعد بن أبي وقاص رضي أسباعًا، فلم يسمع منه شيئًا إلا ذكر الله كلمة واحدة: ﴿رَبَّنَا آئِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١] قال: فقال له: لزمك لأسمع منك شيئًا أنتفع به، فلم أسمع منك إلا كلمة واحدة، فقال له: وهل أبقيت شيئًا من خيري الدنيا والآخرة.

(٦٢٧) - طاف عبد الرحمن بن عوف رضي فاتبعه رجل ليسمع ما يقول، فإذا هو يقول: ﴿رَبَّنَا آئِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١] حتى فرغ، فقال له الرجل: أصلحك الله اتبعتك، فلم أسمعك تزيد على كذا وكذا، فقال: أوليس ذلك كل الخير.

(٦٢٨) - عن سعيد بن المسيب عن عمر أنه كان يقول إذا استلم: آمنت بالله وكفرت بالطاغوت.

(٦٢٦) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/ ٢٨١) حدثني أبو العباس أحمد ابن محمد (السمسار) حدثنا زيد أبو اليسر أخبرني ابن وهب (عبد الله) حدثني الليث ابن سعد (الفهمي) عن يزيد بن أبي حبيب (المصري) أو غيره به. زيد أبو اليسر، لم أعرفه.

والأثر ضعيف، لجهالة الراوي عن سعد رضي.

(٦٢٧) - أخرجه الطبراني في الدعاء (٨٥٥) من طريق عبد الرزاق (بن همام) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) قال: قال عطاء: طاف عبد الرحمن به. عطاء هو ابن أبي رباح، لم يسمع من عبد الرحمن بن عوف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٥).

والأثر مرسل.

(٦٢٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٥٤٦، ٧/ ١٠٣)، والفاكهي =

(٦٢٩) - كان علي إذا استلم الحجر يقول: اللَّهُمَّ تصديقًا بكتابك وسنة

نبيك.

= في أخبار مكة (١/٩٩)، كلاهما من طرق عن وكيع (بن الجراح) عن موسى بن عبيدة عن وهب بن وهب عن سعيد بن المسيب به.

وهب بن وهب، لم أعرفه، وقد ذكر ابن أبي حاتم: وهب بن وهب، روى عن سعد بن أبي وقاص مرسل، روى عنه عمرو بن صالح قاضي رامهرمز، سمعت أبي يقول ذلك، ويقول: هو مجهول.

انظر: الجرح والتعديل (٩/٢٦).

وأخرج الأزرق في أخبار مكة (١/٣٣٨) أخبرني سعيد بن سالم (القداح) أخبرني موسى بن عبيدة عن سعد بن إبراهيم (بن عبد الرحمن بن عوف) عن سعيد ابن المسيب أن عمر بن الخطاب كان يقول إذا كبر لاستلام الحجر: بسم الله، والله أكبر، على ما هدانا الله، لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، آمنت بالله، وكفرت بالطاغوت وباللات والعزى وما يدعى من دون الله، إن وليي الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين.

موسى بن عبيدة هو الربذي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٨١).

سعيد بن المسيب، اختلف في سماعه من عمر رضي الله عنه، انظر: الأثر رقم (٣٦).
والأثر ضعيف.

(٦٢٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٤٦، ٧/١٠٣)، وأبو داود في

مسائله للإمام أحمد (٦٩٩)، والفاكهي في أخبار مكة (١/٩٩)، كلهم عن وكيع (بن الجراح) عن المسعودي عن أبي إسحاق قال: كان علي فذكره.

وأخرجه ابن أبي شيبة والفاكهي أيضًا من طريق يزيد بن هارون (الواسطي)،

والطيالسي في المسند (١/٢١٦)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٧٩) - =

(٦٣٠) - إن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه كان يقول إذا استلم الركن:

﴿رَبَّنَا إِنِّي أَلْذُنِيكَ حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١].

= كلاهما عن المسعودي، والطبراني في المعجم الأوسط (١٥٧/١) وفي الدعاء (٨٦٠)، والبيهقي في السنن (٧٩/٥) كلاهما من طريق أبي العميس (عتبة بن عبد الله المسعودي)، كلاهما (المسعودي، وأبو العميس) عن أبي إسحاق عن الحارث به.

المسعودي هو عبد الرحمن بن عبد الله، صدوق اختلط، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٤).

أبو إسحاق هو عمرو السبيعي، لم يسمع من علي رضي الله عنه تقدمت ترجمته عند الأثر (٣٢).

الحارث هو ابن عبد الله الهمداني، ضعيف كذبه بعضهم، تقدمت ترجمته عند الأثر (١٧٥).

والأثر ضعيف، قال النووي في المجموع (٣١/٨٧): (رواه البيهقي بإسناد ضعيف، من رواية الحارث الأعور، وكان كذابًا).

(٦٣٠) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١٠٠/١) حدثنا يعقوب بن حميد (بن كاسب) حدثنا سليمان بن سالم (القطان الزهري مولاهم) عن عبد الرحمن بن حميد (بن عبد الرحمن بن عوف) عن أبيه قال: إن عبد الرحمن بن عوف، فذكره.

سليمان بن سالم هو القطان المدني أبو الربيع، مولى عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف.

قال أبو حاتم: (شيخ). وقال ابن عدي: (قليل الحديث.. ولا أرى بمقدار ما يرويه بأسًا)، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٤/١٨)، الجرح والتعديل (٤/١١٩)، الكامل في الضعفاء (٣/٢٧٠)، الثقات لابن حبان (٨/٢٧٣).

(٦٣١) - عن نافع أن ابن عمر كان إذا استلم الركن قال: بسم الله والله أكبر.

(٦٣٢) - عن نافع قال: كان ابن عمر إذا أراد أن يستلم الحجر قال: اللَّهُمَّ إيمانًا بك وتصديقًا بكتابك وسنة نبيك محمد ﷺ، ثم يصلي على النبي ﷺ، ويستلمه.

= وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥٠/٥)^(١)، -ومن طريقه الطبراني في الدعاء (٨٥٥)-، والفاكهي في أخبار مكة (٢٠١/١) كلاهما عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء قال: طاف عبد الرحمن بن عوف فلم يكلمه أحد حتى فرغ من طوافه، قال: فاتبعه رجل ليسمع ما يقول، فإذا هو يقول: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ...﴾ بنحوه.

عطاء بن أبي رباح، لم يسمع من عبد الرحمن بن عوف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٥).
والأثر حسن.

(٦٣١) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٣/٥)، -ومن طريقه الطبراني في الدعاء (٨٦٢، ٨٦٣)-، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٦٨٤) مطولاً، والأزرقي في أخبار مكة (٣٣٨/١)، والفاكهي في أخبار مكة (١٠٢/١، ١٠٣)، وأبو نعيم في الحلية (٣٨٢/١)، والبيهقي في السنن (٧٩/٥)، كلهم من طرق عن نافع به.

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٣١/٨): (رواه الإمام أحمد، والبيهقي بإسناد صحيح)، وكذا صححه ابن حجر في التلخيص (٥٣٧/٢).

(٦٣٢) - أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٣٨/٥)، والعقيلي في الضعفاء =

١- سقط قوله: (طاف عبد الرحمن بن عوف فلم يكلمه أحد حتى فرغ من طوافه) من مصنف عبد الرزاق.

(٦٣٣) - عن ابن عباس أنه كان إذا استلم الحجر، قال: اللَّهُمَّ إيمانًا بك،
وتصديقًا بكتابك وسنة نبيك ﷺ.

= (٢٣٥ / ٤)، كلاهما من طرق عن عون بن سلام (الهاشمي مولاهم) حدثنا محمد
ابن مهاجر عن نافع به.

محمد بن مهاجر القرشي الكوفي، قال البخاري: محمد بن مهاجر القرشي عن
نافع لا يتابع على حديثه، وكذا قال العقيلي. وقال ابن حجر: لين.

انظر: ضعفاء العقيلي (٢٣٥ / ٤)، تهذيب الكمال (٥١٨ / ٢٦)، تهذيب التهذيب
(٤٧٨ / ٨)، التقريب (٦٣٣٢).

والأثر منكر، فقد خالف محمد بن مهاجر في لفظه عن نافع كما تقدم في الأثر
السابق.

(٦٣٣) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٣ / ٥)، -ومن طريقه الطبراني
في الدعاء (٨٦١)- عن محمد بن عبيد الله عن جوير عن الضحاك بن مزاحم به.

محمد بن عبيد الله هو ابن أبي سليمان العزمي الفزاري، أبو عبد الرحمن
الكوفي، متروك.

انظر: تهذيب الكمال (٤١ / ٢٦)، تهذيب التهذيب (٣٢٣ / ٩)، التقريب
(٦١٠٨).

جوير هو ابن سعيد الأزدي، أبو القاسم البلخي، ويقال اسمه جابر وجوير
لقب، عداده في الكوفيين، ضعيف جدًا.

انظر: تهذيب الكمال (١٦٧ / ٥)، تهذيب التهذيب (١٢٤ / ٢)، التقريب (٩٧٨).

الضحاك بن مزاحم، لم يسمع من ابن عباس ~~جوز~~، تقدمت ترجمته عند الأثر

رقم (٢٤).

(٦٣٤) - عن عطاء عن ابن عباس قال: إذا حاذيت به فكبر، وادع، وصل على محمد النبي ﷺ.

(٦٣٥) - عن مجاهد عن ابن عباس قال: على الركن اليماني ملك يقول: آمين، فإذا مررتم به، فقولوا: اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار.

= وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٤/٥) عن بعض أهل المدينة عن الحجاج عن عطاء عنه بلفظ: (اللهم إيفاء بعهدك، وتصديقاً بكتابك، واتباع سنة نبيك ﷺ).

والأثر ضعيف جدًا.

(٦٣٤) - أخرج البيهقي في السنن (٨١/٥) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن فضيل (الضبي مولاهم) عن حجاج عن عطاء (بن أبي رباح) به. حجاج هو الحجاج هو بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ و التدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر (١٤).

والأثر ضعيف، لتفرد حجاج بن أرطاة به عن عطاء.

(٦٣٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠٤/٧) حدثنا أبو خالد (سليمان ابن حيان)، والفاكهي في أخبار مكة (١/١٣٩) من طريق عمر بن علي المقدمي، كلاهما (أبو خالد، وعمر) عن ابن هرمز عن مجاهد (ابن جبر المكي) به.

ابن هرمز هو عبد الله بن مسلم، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٥٨). وقد اضطرب فيه: فقد أخرجه الفاكهي أيضًا (١/١١٠) من طريق إبراهيم بن سليمان (البغدادي المؤدب) عنه به مرفوعًا.

وأخرجه الأزرق في أخبار مكة (١/٢٧٣) من طريق عيسى بن يونس (بن أبي إسحاق السبيعي) عنه عن مجاهد موقوفًا عليه.

(٦٣٦) - عن أبي شعبة البكري قال: رمقت ابن عمر ~~في~~ وهو يطوف بالبيت، وهو يقول: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد بيده الخير، وهو على كل شيء قدير، ثم قال: ﴿رَبَّنَا آئِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١].

= والأثر ضعيف، قال النووي في المجموع (٣٧ / ٨): (أثر غريب).

(٦٣٦) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥ / ٥١)، -ومن طريقه الطبراني في الدعاء (٨٥٦) -، وابن أبي شيبة في المصنف (٧ / ١٠٨، ١٠٣)، حدثنا وكيع (بن الجراح)، في الأولى اقتصر على التهليل، وفي الثانية على الآية وقال: (عند الركن والحجر)، كلاهما (عبد الرزاق، ووكيع) عن سفیان الثوري، والفاكهي في أخبار مكة (١ / ١٠٩) حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد (السمسار)، حدثنا محمد بن معاوية حدثنا فضيل (بن عياض)، كلاهما (سفیان، وفضيل) عن منصور (بن المعتمر السلمي) عن هلال بن يساف (الأشجعي مولا هم الكوفي) عن أبي شعبة به.

ولفظ الفاكهي: (فإذا أتى الركن قال: لا إله إلا الله..، فإذا أتى على الحجر قال: ﴿رَبَّنَا آئِنَا...﴾ الآية).

محمد بن معاوية هو النيسابوري الخراساني، متروك مع معرفته لأنه كان يتلقن، وقد أطلق عليه ابن معين الكذب.

انظر: تهذيب الكمال (٢٦ / ٤٧٨)، تهذيب التهذيب (٩ / ٤٦٥)، التقريب (٦٣١٠).

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥ / ٥١)، -ومن طريقه الطبراني في الدعاء (٨٥٦) - وسمعت رجلاً يحدث هشام بن حسان (القرطوسي) عن عم له عن أبي شعبة البكري قال: طفت مع ابن عمر فسمعتة حين حادى الركن اليماني قال: لا إله إلا الله...، فلما جاء الحجر قال: ﴿رَبَّنَا آئِنَا...﴾ الآية، فلما انصرف قلت: =

(٦٣٧) - عن الحجاج بن الفرافصة عن علي بن أبي طالب أنه كان إذا مر بالركن اليماني قال: بسم الله، والله أكبر، والسلام على رسول الله ﷺ ورحمة الله وبركاته، اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر والذل، ومواقف الخزي في الدنيا والآخرة، ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار.

= يا أبا عبد الرحمن سمعتك تقول كذا وكذا، قال: سمعتني، قلت: نعم، قال: فهو ذلك، أثنت على ربي، وشهدت شهادة حق، وسألته من خير الدنيا والآخرة. فدعا هشام بدواة فكتبه.

أبو شعبة البكري، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٤٩).

والأثر لا بأس به.

(٦٣٧) - أخرجه الأزرق في أخبار مكة (١/١٧٢) أخبرنا سعيد بن سالم (القداح) عن عثمان بن ساج (عثمان بن عمرو بن ساج) أخبرني ياسين حدثني إبراهيم عن الحجاج بن الفرافصة به.

إبراهيم، لم أعرفه.

الحجاج بن الفرافصة، لم أجد له ترجمة.

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/١٤٦) حدثنا ميمون بن الحكم الصنعاني حدثنا محمد بن جعشم (محمد بن شرحبيل بن جعشم) عن ياسين بن معاذ يرفعه إلى علي رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا مر بالركن اليماني قال: به.

ميمون بن الحكم الصنعاني، لم أجد له ترجمة.

ياسين بن معاذ الزيات، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٦).

والأثر ضعيف جدًا.

(٦٣٨) - عن سعيد بن جبير قال: كان من دعاء ابن عباس الذي لا يدع بين الركن والمقام أن يقول: رب قنّني بما رزقتني وبارك لي فيه، وأخلف على كل غائبة لي بخير.

(٦٣٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٤٨، ٧/١٠٣)، - ومن طريقه الفاكهي في أخبار مكة (١/١٧٧) - أخبرنا أسباط بن محمد (القرشي مولاهم الكوفي)، وأخرجه أبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٠٠) حدثنا أحمد حدثنا بشر بن المفضل (الرقاشي مولاهم البصري)، كلاهما (أسباط، وبشر) عن عطاء عن سعيد ابن جبير به.

ولفظ أبي داود: (أنه كان إذا حاذى الركن اليماني قال: فذكره).

عطاء هو ابن السائب الثقفي مولاهم، صدوق اختلط، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٤).

وقد خلط فيه، فروي عنه مرة موقوفاً كما سبق، وموقوفاً ليس فيه ذكر الركن كما عند البخاري في الأدب المفرد (٦٨١)، ومرة مرفوعاً كما أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٤/٢١٧)، والحاكم في المستدرک (١/٤٥٥)، والبيهقي في الشعب (٣/٤٥٣)، والضياء في المختارة (٤/٢٢٩، ٢٣٠).

قال ابن أبي حاتم في العلل (٢٠٥٢): (سألت أبي عن حديث؛ رواه عمرو بن أبي قيس، والحرث بن نبهان الجرمي، عن عطاء بن السائب عن يحيى بن عمار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، أنه كان يدعو: اللهم قنّني بما رزقتني. ورواه وهيب بن خالد عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. قلت لأبي: أيهما أصح؟ قال: ما يدرينا، مرة قال كذا، ومرة قال كذا).

=

وانظر: السلسلة الضعيفة (١٣/٩١).

(٦٣٩) - عن عمرو بن دينار، قال: طاف رجل بالبيت على فرس فمنعوه، فقال: أتمنعوني أن أطوف على كوكب؟ قال: فكتب في ذلك إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكتب عمر: أن امنعوه.

= وأخرجه الأزرقى في أخبار مكة (٥٣/٢) أخبرنا سعيد بن سالم (القداح) عن عثمان بن ساج (عثمان بن عمرو) أخبرني ياسين أخبرني أبو بكر بن محمد عن سعيد ابن المسيب أخبرت أن ابن عباس رضي الله عنه كان يقول بين الركنتين: اللهم قنعني بما رزقتني، وبارك لي فيه، واحفظني في كل غائبة لي بخير، إنك على كل شيء قدير.

وعزاه المحب الطبري في القري (ص ٣١٠) إلى سعيد بن منصور.

ياسين هو ابن معاذ الزيات، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٦).

أبو بكر بن محمد لم أتبينه، ومن يسمي بذلك في هذه الطبقة: أبو بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم، وأبو بكر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر العدوي، لكن كلاهما لم يذكر في تلاميذ سعيد بن المسيب، ولا في شيوخ ياسين بن معاذ.

والذي أرجحه أن الاسم تصحف، وأن الصواب «أبو بكر محمد» بدون كلمة «بن» وهو محمد بن مسلم الزهري وهو شيخ لياسين، وتلميذ لسعيد بن المسيب، قال أبو أحمد الحاكم في الأسامي والكنى (٩٨/٤): (أبو خلف ياسين بن معاذ الزيات الكوفي أصله يمامي، يروي عن أبي بكر محمد بن مسلم بن شهاب الزهري وأبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي).

والأثر ضعيف.

(٦٣٩) - أخرجه الأزرقى في أخبار مكة (٢٤٩/١)، والفاكهي في أخبار مكة (٢٤٩/١)، وسعيد بن منصور في السنن (عمدة القاري ١١/١٥ للعيني)، كلهم عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار به.

(٦٤٠) - عن عبد الله بن شريك قال: رأيت ابن عمر يطوف وعليه نعلاه، ورأيت ابن الزبير لا يفعلها.

= عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم، الجمحي مولاهم، ثقة ثبت. لم يدرك عمر ~~رضي~~.

انظر: تهذيب الكمال (٥/٢٢)، تهذيب التهذيب (٣٠/٨)، التقريب (٢٥٠٤).
والأثر مرسل.

(٦٤٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٠/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن سفيان (الثوري)، والبغوي في الجعديات (٢٢٤٤) حدثنا علي بن الجعد أخبرنا شريك، كلاهما (سفيان، وشريك) عن عبد الله بن شريك به.
وعزاه المحب الطبري في القري (ص ٢٧٧) إلى سعيد بن منصور، ولفظه: (عن عبد الله بن شريك قال: رأيت ابن عمر يطوف بالبيت وعليه نعلاه، ورأيت ابن الزبير يطوف وقد علقهما بيده).

شريك هو ابن عبد الله النخعي، صدوق يخطيء كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢٨٥/١) حدثني عبد الله بن هاشم (العبدي) حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان (الثوري) عن عبد الله بن شريك قال: رأيت ابن الزبير ~~رضي~~ يطوف في نعليه، ورأيت ابن عمر ~~رضي~~ يتعلقهما.
والأثر صحيح، والظاهر أن قلب لفظه من عبد الله بن شريك العامري الكوفي، فإنه صدوق.

انظر: تهذيب الكمال (٨٧/١٥)، تهذيب التهذيب (٢٥٣/٥)، التقريب (٣٣٨٤).

(٦٤١) - عن مقسم أبي القاسم مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل قال: خرجت أنا وتليدُ بن كلاب الليثي حتى أتينا عبد الله بن عمرو بن العاص وهو يطوف بالبيت معلقًا نعليه بيده.

(٦٤٢) - عن نافع قال: ما رأيت ابن عمر قائمًا في الطواف قط إلا عند استلام الركن.

(٦٤١) - أخرجه أحمد في المسند (٢/٢١٩) حدثنا يعقوب (بن إبراهيم بن سعد الزهري) حدثنا أبي عن ابن إسحاق حدثني أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن مقسم به.

ابن إسحاق هو محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي مولاهم، صدوق يدلّس، ورمي بالتشيع والقدر.

انظر: تهذيب الكمال (٢٤/٤٠٥)، تهذيب التهذيب (٤٩)، التقريب (٥٧٢٥).

والأثر حسن.

(٦٤٢) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/٥٦)، والأزرقي في أخبار مكة (٢/١٥)، والفاكهي في أخبار مكة (١/٢٣٠)، كلهم من طرق عن ابن أبي رواد (عبد العزيز المكي) عن نافع به.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/٥٦)، والفاكهي في أخبار مكة (١/٢٣٠)، كلاهما عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أن نافعًا قال: ما رأيت ابن عمر قائمًا في الطواف. قال: ويقال: بدعة القيام في الطواف.

وعند عبد الرزاق: (ابن جريج قال: أخبرت أن نافعًا)، وفي فتح الباري (٣/٤٨٤) لابن حجر: (قال نافع: طول القيام في الطواف بدعة) فلعل هذا يفسر أن الجملة الأخيرة من كلام نافع ~~رَحْمَتُهُ~~.

والأثر صحيح.

(٦٤٣) - عن جميل بن زيد أنه رأى ابن عمر طاف في يوم حار ثلاثة أطوف، ثم قعد في الحجر، فاستراح، ثم قام فأتى على ما مضى.
 (٦٤٤) - عن ابن عباس قال: الصدقة تطوعاً، والصلاة، والصوم، والطواف إن شاء أتم، وإن شاء قطع.

(٦٤٣) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥٦/٥)، والعقيلي في الضعفاء (١٩١/١)، كلاهما عن سفيان الثوري، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٥٤/٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٢٨٨/١)، كلاهما عن أبي معاوية (محمد بن خازم)، وسعيد بن منصور في السنن (فتح الباري ٣/٤٨٤، وتغليق التعليق ٣/٧٥) كلاهما لابن حجر) حدثنا إسماعيل بن زكريا (الأسدي مولا هم الكوفي)، كلهم (سفيان، ومحمد، وإسماعيل) عن جميل به.

جميل بن زيد الطائي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٠٢).

والأثر ضعيف.

(٦٤٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٩٧/٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٢٩٤/١)؛ كلاهما من طرق عن الربيع بن صبيح عن قيس بن سعد عن ابن عباس به.

الربيع بن صبيح السعدي مولا هم، البصري، صدوق سيء الحفظ، وكان عابداً مجاهداً.

انظر: تهذيب الكمال (٨٩/٩)، تهذيب التهذيب (٢٤٨/٣)، التقريب (١٨٩٥).

قيس بن سعد المكي، ثقة، لم يلق أحدًا من الصحابة ~~في~~، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٢٠).

والأثر مرسل.

- (٦٤٥) - عن عبد الملك عن شيخ من أهل مكة قال: رأيت ابن عمر يطوف وقد أقيمت الصلاة، فدخل في الصلاة، فلما قضى الصلاة بنى على طوافه.
- (٦٤٦) - عن عطاء عن ابن عباس أنه بنى على ما بقي [من طوافه].
- (٦٤٧) - عن عكرمة عن ابن عباس قال: من طاف بالبيت فبَدَت له حاجة، فليَنصرف على وتر، وليركع ركعتين، ولا يَعُدْ لبقية سُبُعه.

- (٦٤٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٩٧) أخبرنا ابن نمير (عبد الله الهمداني) عن عبد الملك (بن أبي سليمان العرزمي) به.
- وعزاه المحب الطبري في القري (ص ٢٦٨) إلى سعيد بن منصور.
- والأثر ضعيف، لإبهام الشيخ المكي.
- (٦٤٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٩٧) أخبرنا حميد بن عبد الرحمن (الرؤاسي الكوفي) عن ابن أبي ليلى عن عطاء (بن أبي رباح) به.
- ابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٣٢).
- والأثر لا بأس به.
- (٦٤٧) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/٥٥) عن الأسلمي عن داود بن الحصين عن عكرمة (مولى ابن عباس) به.
- الأسلمي هو إبراهيم بن محمد، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠).
- داود بن الحصين، ثقة إلا في عكرمة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠).
- والأثر ضعيف جدًا، وقد ذكر المحب الطبري في القري (ص ٢٦٩) عن عطاء عن ابن عباس قال: إذا طاف بالبيت تطوعًا ثم شاء أن يقطعه قطعه، غير أن لا ينصرف إلا على وتر، خمس، أو ثلاث، أو شوط. وعزاه إلى سعيد بن منصور، ولم أجده مسندًا.

(٦٤٨) - عن عطاء بن أبي رباح أن عبد الرحمن بن أبي بكر طاف في إمارة عمرو بن سعيد على مكة، فخرج عمرو إلى الصلاة، فقال له عبد الرحمن: أنظرني حتى أنصرف على وتر، فانصرف على ثلاثة أطواف، ثم لم يعد لذلك السبع.

(٦٤٩) - قالت عائشة رضي الله عنها: إنما جعل الله ﷻ الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة ورمي الجمار، لإقامة ذكر الله تعالى.

(٦٤٨) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/٥٠١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٠٥)، والفاكهي في أخبار مكة (١/٢٧١)، كلهم من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء به.

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/٢٧٤) حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد (السمسار) حدثنا أبو سلمة (موسى بن إسماعيل التبوذكي) حدثنا حماد (بن سلمة) عن قيس يعني ابن سعد (المكي) عن عطاء يعني ابن أبي رباح عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه: أنه طاف ثلاثة أشواط ثم ذهب فقصى حاجته ثم رجع فبنى.

عطاء بن أبي رباح، ثقة فقيه فاضل، لكنه كثير الإرسال، لم أجد من ذكره في الرواة عن عبد الرحمن بن أبي بكر، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٥)، ومن حيث التاريخ فإدراك عطاء للقصة محتمل، فقد ذكر ابن حجر (فتح الباري ٣/٤٨٤) أنها كانت في خلافة معاوية رضي الله عنه.

والأثر صحيح إن سلم من الإرسال، وقد علقه البخاري في الصحيح (٢/٥٨٦).

(٦٤٩) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/٤٩)، والفاكهي في أخبار مكة (١/٢٠١)، كلاهما من طريق عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، والفاكهي في أخبار مكة (٢/٢٣٥) من طريق حبيب المعلم، كلاهما (ابن جريج، وحبيب) عن عطاء بن أبي رباح به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٩٥) حدثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله =

(٦٥٠) - عن عبد الملك بن أبي سليمان عن مولى لأبي سعيد عن أبي سعيد أنه كان يأمر بنيه إذا طافوا أن لا يَلْعَوْا في طوافهم، ولا يَهْجُرُوا، ولا يقضوا حاجة، ولا يكلموا أحدًا حتى يقضوا طوافهم، إن استطاعوا.

= ابن أبي زياد عن القاسم (بن محمد بن أبي بكر) عن عائشة قالت: إنما جعل الطواف بالبيت، والسعي بين الصفا والمروة لإقامة ذكر الله.

عبيد الله بن أبي زياد القداح، أبو الحصين المكي، ليس بالقوي^(١).

انظر: تهذيب الكمال (٤٢/١٩)، تهذيب التهذيب (١٥/٧)، التقريب (٤٢٩٢).

والأثر صحيح.

(٦٥٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٨/٤) حدثنا ابن فضيل (محمد =

١ - وقد خلط فيه، فأخرجه أحمد في المسند (٦٤/٦، ١٣٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٩٥)، وأبو داود في السنن (١٨٨٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٤/٢٧٩، ٣١٧)، والحاكم في المستدرک (١/٤٥٩)، والفاكهي في أخبار مكة (١/٢٢٦)، والدارمي في السنن (٢/٥٠)، والبيهقي في السنن (٥/١٤٥) وغيرهم من طرق عن عبید الله بن أبي زياد القداح عن القاسم عن عائشة مرفوعًا. قال الدارقطني في العلل (١٥/١٢٢): (وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة، قال رسول الله ﷺ: إنما جعل الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر الله. فقال: يرويه عبید الله بن أبي زياد القداح عن القاسم، حدث به عنه الثوري، وعيسى بن يونس، ومحمد بن ربيعة، ويحيى القطان، وعبد الله بن داود، ووكيع، وأبو عاصم، وابن بكر البرساني... ورواه عطاء بن أبي رباح عن عائشة من قولها، وفيه خلاف على القداح، يرفعه عنه عيسى بن يونس، ومحمد بن ربيعة، ووكيع والبرساني، وأبو عاصم، والجرجسي، ورفعه يحيى القطان أيضًا في رواية بندار، ووقفه في رواية عمرو بن علي، عنه. وأما الثوري فرفعه عنه أبو نعيم، وقبيصة، ووقفه عنه ابن قتيبة، والحسين بن حفص).

قال البيهقي بعده: (لفظ حديث سفيان ورواه أبو قتيبة عن سفيان فلم يرفعه، ورواه يحيى القطان عن عبید الله فلم يرفعه، وقال: قد سمعته يرفعه ولكنني أهابه، ورواه عبد الله بن داود وأبو عاصم عن عبید الله فرفعه، ورواه بن أبي مليكة عن القاسم عن عائشة فلم يرفعه، ورواه حسين المعلم عن عطاء بن أبي رباح عن عائشة فلم يرفعه).

(٦٥١) - عن عطاء بن أبي رباح قال: طفت وراء ابن عمر وابن عباس، فلم أسمع أحدًا منهما يتكلم في الطواف.

(٦٥٢) - عن ابن عباس قال: الطواف بالبيت صلاة، فأقلوا الكلام فيه.

= الضبي مولاهم) عن عبد الملك بن أبي سليمان (العرزمي الكوفي) عن مولى لأبي سعيد به.

وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ٢٧٠) إلى سعيد بن منصور. والأثر ضعيف، لجهالة مولى أبي سعيد ~~هو~~.

(٦٥١) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥٠/٥)، والشافعي في المسند (٩٠٠ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٨٥/٥)-، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٨/٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٢٠٢/١)، كلهم من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (بن أبي رباح) به. والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٤٦/٧): (رواه الشافعي والبيهقي بإسنادهما الصحيح).

(٦٥٢) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٩٦/٥)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٨٥/٥)-، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٩/٤)، والفاكهي في أخبار مكة (١٩٢/١)، كلهم من طرق عن ابن طاووس (عبد الله).

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٩٦/٥)، والنسائي في السنن الكبرى (١٣٢/٤)، -ومن طريقه ابن عبد البر في الاستذكار (٢١٨/٤)-، والأزرقي في أخبار مكة (١٣/٢)، والفاكهي في أخبار مكة (١٩٣/١، ٣٢٩)، والبيهقي في السنن (٨٧/٥)، كلهم من طرق عن إبراهيم بن ميسرة.

وأخرجه هشام بن عمار في حديثه (٨٤) حدثنا سعيد (بن يحيى اللخمي) حدثنا حماد (بن سلمة) عن قيس (بن سعد المكي). =

(٦٥٣) - عن طاووس سمعت عبد الله بن عمر ~~رضي~~ يقول: أقلوا الكلام في الطواف؛ فإنما أنتم في صلاة.

= وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٩٦/٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٨/٤)، والبيهقي في السنن (٨٥/٥) معلقًا، كلهم من طرق عن عطاء بن السائب. كلهم (ابن طاووس، وإبراهيم، وقيس، وعطاء) عن طاووس به. ولفظ عطاء: (الطواف بالبيت صلاة، ولكن الله أحل فيه المنطق، فمن نطق فلا ينطق إلا بخير)^(١).

والأثر صحيح.

(٦٥٣) - أخرجه الشافعي في المسند (٨٩٩ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٨٥/٥)-، والفاكهي في أخبار مكة (١٩٣/١)، والدارقطني في العلل (١٦٢/١٣)، كلهم من طرق عن حنظلة بن أبي سفيان سمعت طاووسًا يقول: فذكره.

والأثر صحيح.

قال الدارقطني في العلل (١٦٢/١٣): (وسئل عن حديث طاووس عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: الطواف بالبيت صلاة، فأقلوا فيه الكلام؟ فقال: اختلف فيه على =

١- وقد أخرجه الدارمي في السنن (١٨٤٧، ١٨٤٨) والترمذي في السنن (٩٦٠)، وأبو يعلى في المسند (٢٥٩٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٧٣٩)، وابن حبان في الصحيح (٣٨٣٦)، والحاكم في المستدرک (٤٥٩/١)، والبيهقي في السنن (٨٧/٥) وغيرهم، كلهم من طرق عن عطاء بن السائب عن طاووس عن ابن عباس، رفعه.

قال الترمذي بعده: (وقد روي هذا الحديث عن ابن طاووس، وغيره عن طاووس عن ابن عباس موقوفًا، ولا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث عطاء بن السائب).

قال البيهقي في السنن (٨٧/٥): (رفع عطاء وليث بن أبي سليم ووقفه عبد الله بن طاووس وإبراهيم بن ميسرة في الرواية الصحيحة). قال النووي في المجموع (١٤/٨): (روي هذا الحديث عن ابن عباس مرفوعًا بإسناد ضعيف، والصحيح أنه موقوف على ابن عباس، كذا ذكره البيهقي وغيره من الحفاظ).

(٦٥٤) - عبد العزيز بن أبي رواد قال: حدثني عطاء بن أبي رباح، أو غيره قال: رأيت عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم يطوفان بالبيت جميعاً، كأن علي رءوسهما الطير تخشعاً.

(٦٥٥) - عن طاووس قال: لما تفرق أبو موسى وعمرو بن العاص عن الحكومة قدم أبو موسى معتمراً، فكنت أطوف أنا وهو بالبيت، إذا عرض له =

= طاووس؛ فرواه حنظلة بن أبي سفيان عن طاووس، واختلف عنه؛ فرواه الثوري عن حنظلة عن طاووس عن ابن عمر. رفعه أبو حذيفة، عن الثوري، ووقفه مؤمل. وكذلك رواه ابن وهب، وأبو عاصم، وإسحاق بن سليمان الرازي، عن حنظلة موقوفاً. ورواه الحسن بن مسلم عن طاووس عن رجل أدرك النبي ﷺ لم يسمه، عن النبي ﷺ. ورواه عطاء بن السائب عن طاووس عن ابن عباس، واختلف عنه في رفعه: رفعه فضيل بن عياض، وجريز، وموسى بن أعين بن أبي جعفر. ورواه إبراهيم ابن ميسرة، عن طاووس.

وقول من قال: عن ابن عمر، أشبهه. ١.١.هـ.

قال النووي في المجموع (٤٦/٨٧): (رواه الشافعي والبيهقي بإسنادهما الصحيح).

(٦٥٤) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢٠٣/١) حدثني إبراهيم بن أبي يوسف حدثنا يحيى بن سليم (الطائفي) عن عبد العزيز بن أبي رواد (المكي) حدثني عطاء ابن أبي رباح به.

إبراهيم بن أبي يوسف، لم أجد له ترجمة.

والأثر لا بأس به، ويشهد له ما تقدم قبل آخرين.

(٦٥٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٩/٤) حدثنا عائذ بن حبيب (العسبي)، ونعيم بن حماد في الفتن (ص ٣٢) بنحوه حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد =

= رجل، فقال: يا أبا موسى، هذه الفتنة التي كانت تُذَكَّرُ، قال: ما هذه إلا حَيْصَة^(١) من حيصات الفتن.

(٦٥٦) - عن عبد الرحمن بن يزيد قال: لقيت أبا مسعود فسألته وهو يطوف بالبيت، فقال لي: ثم ذكر حديثًا.

= (الثقفي البصري)، كلاهما (عائذ، وعبد الوهاب) عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) عن طاووس (بن كيسان) به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦٧٢ / ٨) حدثنا عفان (بن مسلم الباهلي مولاهم) حدثنا وهيب (بن خالد الباهلي مولاهم) أخبرنا عبد الله بن طاووس عن أبيه عن أبي موسى بنحوه مختصرًا.
والأثر صحيح.

(٦٥٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢١٠ / ٤)، -ومن طريقه مسلم في الصحيح (٨٠٧)-، والحميدي في المسند (٤٥٢)، وأحمد في المسند (١٢١ / ٤)، والبخاري في الصحيح (٣٧٨٦)، ومسلم في الصحيح (٨٠٧، ٨٠٨)، وغيرهم من طرق عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن عبد الرحمن بن يزيد (النخعي) به.

وتمام لفظه: (لقيت أبا مسعود وهو يطوف، فقلت: حديث بلغني عنك في الآيتين في سورة البقرة، فقال: نعم، قال: رسول الله ﷺ الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأهما في ليلة كفتاه).

١- الحَيْصُ: العُدُول والهَرَب من الشيء، والمعنى رَوْعَةٌ منها عَدَلْتُ إِلَيْنَا. انظر: النهاية في غريب الأثر (١/١٠٩٩).

(٦٥٧) - عن عطاء قال: بينما عمر بن الخطاب يطوف بالكعبة إذ سمع رجلين خلفه يرطنان فالتفت إليهما، فقال لهما: ابتغيا إلى العربية سبيلاً.

(٦٥٨) - أن عبد الله بن عمر أدركه عروة بن الزبير في الطواف، فخطب إليه ابنته، فلم يرد عليه ابن عمر شيئاً، فقال عروة: لا أراه وافقه الذي طلبت منه، لا جرم لأعودنه فيها. قال نافع: فقدمنا المدينة قبله وجاء بعدنا، فدخل على ابن عمر، فسلم عليه، فقال له ابن عمر: إنك أدركتني في الطواف، فذكرت لي ابنتي ونحن نترأى الله بين أعيننا فذلك الذي منعني أن أجيبك فيها بشيء، فما رأيك فيما طلبت ألك به حاجة؟ قال: فقال عروة: ما كنت قط أحرص على =

(٦٥٧) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٩٦/٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٥٧/٢)، كلاهما عن طلحة بن عمرو المكي حدثنا عطاء بن أبي رباح قال: بلغني أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه به.

طلحة بن عمرو المكي، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٧٦). وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١٩٧/١) حدثنا محمد بن أبي عمر (العدني) حدثنا سفيان (الثوري) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) قال: سمع عمر رضي الله عنه رجلين، فذكره.

وابن جريج لم يدرك عصر الصحابة رضي الله عنهم، انظر: تهذيب التهذيب (٤٠٥/٦).

والأثر ضعيف جداً.

(٦٥٨) - أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٢٦/٤)، والفاكهي في أخبار مكة (١٩٧/١) حدثني أبو يحيى بن أبي مسرة (عبد الله بن أحمد المكي)، كلاهما عن محمد بن يزيد بن خنيس حدثنا عبد العزيز بن أبي رواد (المكي) به. =

= ذلك مني الساعة، قال: فقال له ابن عمر: يا نافع ادع لي أخويها. قال: فقال لي عروة: ومن وجدت من ابني الزبير فادعه لنا. قال فقال ابن عمر: لا حاجة لنا بهم، قال عروة: فمولانا فلان، فقال ابن عمر: فذلك أبعد. فلما جاء أخوها حمد الله ابن عمر وأثنى عليه ثم قال: هذا عندكم عروة وهو من قد عرفتما وقد ذكر أختكما سودة فأنا أزوجه على ما أخذ الله به على الرجال للنساء، إمسك بمعروف أو تسريح بإحسان، وعلى ما يستحل به الرجال فزوج النساء، كذلك يا عروة؟ قال: نعم، قال: فقد زوجتكها على بركة الله.

= محمد بن يزيد بن خنيس القرشي المخزومي مولاهم، أبو عبد الله المكي، قال أبو حاتم: كان شيخاً صالحاً، كتبنا عنه بمكة، وكان ممتنعاً من التحديث، أدخلني عليه ابنه. وذكره ابن حبان في كتاب الثقات. قال ابن حجر: مقبول. وأخرجه الفاكهي في أخبار (١/١٩٧)، وأبو نعيم في الحلية (١/٣٨٢)، كلاهما من طرق عن المقرئ (عبد الله بن يزيد العدوي مولاهم) حدثنا حرملة بن عمران (التجيبى) عن أبي الأسود (محمد بن عبد الرحمن) عن عروة قال: خطبت إلى ابن عمر رضي الله عنهما ابنته ونحن في الطواف، فذكر نحوه.

وذكره الآجري في مسألة الطائفين (ص ٣٠) عن عروة بدون إسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦/١٨٨) من طريق حبيب مولى عروة بن الزبير، وابن أبي شيبة في المصنف (٣/٤٤٣) من طريق أبي بكر بن حفص سمعت عروة، فذكرنا نحوه مختصراً على التزويج ولم يذكرنا الطواف.

والأثر صحيح.

(٦٥٩) - عن مجاهد قال: كان ابن عمر ~~رضي~~ يأخذ بيدي ونحن نطوف بالبيت فيعلمني التشهد: التحيات الطيبات الصلوات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، قال: كنا نقولها في حياته - قال أبو بشر يعني في حياة رسول الله ﷺ - فلما مات قلنا: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله، قال: وزدت أنا: وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، - قال: وزدت أنا: وحده لا شريك له -، وأن محمدًا عبده ورسوله.

(٦٦٠) - عن أبي العالية قال: كان ابن عباس ~~رضي~~ يأخذ بيدي وأنا أطوف بالبيت فيعلمني لحن الكلام.

(٦٥٩) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢٠٥/١) حدثنا أبو بشر (بكر بن خلف البصري) حدثنا ابن أبي عدي (محمد بن إبراهيم بن أبي عدي) عن شعبة (بن الحجاج) عن أبي بشر (جعفر بن إياس الشكري) عن مجاهد (جبر المكي) به. وأخرج البيهقي في السنن (١٣٩/٢) من طريق علي بن نصر الجهضمي عن شعبة بن الحجاج، بنحوه، ليس فيه ذكر الطواف.

والأثر صحيح.

(٦٦٠) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢٠٦/١) حدثنا محمد بن أبي عمر (محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني) حدثنا مروان بن معاوية (الفزاري) عن أبي خلدة سمعت أبا العالية (رفيع بن مهران الرياحي مولاهم) يقول: فذكره.

أبو خلدة هو خالد بن دينار التميمي السعدي، أبو خلدة البصري الخياط، صدوق. انظر: تهذيب الكمال (٥٦/٨)، تهذيب التهذيب (٨٨/٣)، التقريب (١٦٢٧).

والأثر حسن.

(٦٦١) - عن أبي السفر قال: بينما معاوية ~~جيشه~~ يطوف بالبيت والحسين ابن علي ~~جيشه~~ خلفه، فقال: ما أشبه أَلَيْتِيهِ بِالْيَتِي هندا، فالتفت إليه معاوية ~~جيشه~~ فقال: يا ابن أخي، إن ذاك كان يعجب أبا سفيان منها.

(٦٦٢) - عن أبي سفيان قال: التقى عبد الله بن الزبير ~~جيشه~~، وعبيد بن عمير، وهما يطوفان بالبيت، فقال ابن الزبير ~~جيشه~~: كيف أصبحت يا أبا عاصم؟، قال: أراك كأنك تَصَبَّحْتَ^(١)، قال: ما تَصَبَّحْتُ، وما كنت لِأَتَصَبَّحَ، ثم قال: أما بلغك أن الأرض تَضِجُ إلى الله تعالى مِنْ تَصْبُحِ علمائها عليها بالضحي مخافة الغفلة عليهم؟، قال: بلى.

(٦٦١) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢٠٧/١) حدثني الفضل بن حسين أبو العباس المصري حدثني عبيد بن يعيش (المحاملي الكوفي) حدثنا يونس بن بكير (الشيباني الكوفي) عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن أبي السفر (سعيد بن محمد الهمداني) به.

الفضل بن حسين أبو العباس المصري، لم أجده ترجمته.

والأثر في إسناده من لم أعرفه.

(٦٦٢) - أخرجه الفاكهي في أخبار (٢٠٧/١) حدثني عبد الله بن هاشم (العبدي) حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم) عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن أبي سفيان به. أبو سفيان هو طلحة بن نافع القرشي مولاهم، الواسطي، ويقال المكي الإسكاف، صدوق.

انظر: تهذيب الكمال (٤٣٨/١٣)، تهذيب التهذيب (٢٦/٥)، التقريب (٣٠٣٥).

والأثر حسن.

(٦٦٣) - عن نافع قال: إن ابن عمر رضي الله عنهما كان يتكلم في الطواف.
 (٦٦٤) - عن يحيى بن كعب عن أبيه كعب مولى سعيد بن العاص قال:
 مر معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه يطوف بالبيت ومعه جنده، فزحموا السائب بن
 صيفي بن عابد فسقط، فوقف عليه معاوية رضي الله عنه فقال: ارفعوا الشيخ، فلما
 قام قال: هَيَا مُعَاوِيَةُ أَتَيْتَنَا بِأَوْبَائِشِ النَّاسِ يَصْرَعُونَنَا حَوْلَ الْبَيْتِ؛ أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ
 أَرَدْتُ أَنْ أَتَزَوِّجَ أَمِّكَ. فقال معاوية: ليتك فعلت، فجاءت بمثل أبي السائب،
 يعني: عبد الله بن السائب.

(٦٦٣) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢٠٨/١) حدثنا أبو العباس (أحمد
 ابن محمد السمسار) حدثنا أبو سلمة (موسى بن إسماعيل التبوذكي) حدثنا حماد بن
 سلمة عن قيس (بن سعد المكي)، وأيوب (السختياني) عن نافع به.
 وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (٢١٠/١) حدثنا محمد بن يحيى الزماني حدثنا
 أبو بكر الحنفي (عبد الكبير بن عبد المجيد) حدثنا عبد الله بن نافع عن أبيه، نحوه.
 عبد الله بن نافع القرشي العدوي المدني، مولى عبد الله بن عمر، ضعيف.
 انظر: تهذيب الكمال (٢١٣/١٦)، تهذيب التهذيب (٥٣/٦)، التقريب (٣٦٦١).
والأثر صحيح.

(٦٦٤) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢١٢/١) حدثنا الزبير بن أبي بكر
 (الزبير بن بكار القرشي الأسدي) حدثني محمد بن يحيى بن عبد الله بن ثوبان عن
 جعفر بن عكرمة عن يحيى بن كعب عن أبيه كعب مولى سعيد بن العاص به.
 وذكره ابن حجر في الإصابة (٢٢/٣) وعزاه إلى الزبير بن بكار.
 محمد بن يحيى بن عبد الله بن ثوبان، لم أعرفه.
 جعفر بن عكرمة لم أعرفه، وقد قال ابن حبان في الثقات (١٦٠/٨): (جعفر =

= ابن عكرمة القرشي يروي عن الضحاك بن مزاحم حدثنا طويلاً في قصة الإيمان روى عنه بلخ بن زياد أبو صالح ناقله عيسى بن عبيد من أهل مرو).

يحيى بن كعب، لم أجد له ترجمة.

كعب القرشي الأموي الحجازي، مولى سعيد بن العاص الأموي، مجهول.

انظر: تهذيب الكمال (١٩٩/٢٤)، تهذيب التهذيب (٤٢٢/٨)، التقريب (٥٦٥٢).

وقال الفاكهي أيضاً (٢١٣/١): حدثني أبو العباس الكديمي البصري ببغداد حدثنا أيوب بن عمر أبو سلمة العبدي حدثنا سعيد بن سلمة (العدوي مولاهم) عن إبراهيم ابن عمر (بن أبان بن عثمان بن عفان) عن الزهري قال: بينما معاوية رضي الله عنه يطوف بالبيت فذكر نحو حديث الزبير بن أبي بكر.

أبو العباس الكديمي هو محمد بن يونس بن موسى بن سليمان القرشي، البصري، ضعيف.

انظر: تهذيب الكمال (٦٦/٢٧)، تهذيب التهذيب (٥٤٢/٩)، التقريب (٦٤١٩).

أيوب بن عمر أبو سلمة الغفاري، هكذا نُسب في تهذيب الكمال، ذكره المزي في تلاميذ سعيد بن سلمة، ولم أجد له ترجمة.

إبراهيم بن عمر بن أبان بن عثمان بن عفان، البصري.

قال البخاري: في حديثه بعض المناكير. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث. وترك أبو زرعة حديثه. وقال الدارقطني: روى عن الزهري حديثاً لم يتابع عليه.

انظر: الجرح والتعديل (١١٤/٢)، ميزان الاعتدال (٥٠/١).

الزهري هو محمد بن مسلم، لم يدرك معاوية رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر

رقم (١٦٨).

والأثر ضعيف.

(٦٦٥) - عن عامر قال: لقي ابن الزبير رضي وهو يطوف بالكعبة ابناً لخالد بن جعفر الكلابي، فقال له: أنشدني ما قال أبوك لزهير، أو ابن زهير، فقال: يا أمير المؤمنين إني محرم، قال ابن الزبير: وأنا محرم، فأنشده حتى بلغ هذا البيت:

فَإِمَّا تَأْخُذُونِي فَأَقْتُلُونِي وَإِنْ أَسْلَمَ فَلَيْسَ إِلَيَّ خُلُودِي

قال ابن الزبير رضي: فإن مثلي ومثل بني أمية ما قال أبوك:

فَإِمَّا تَأْخُذُونِي فَأَقْتُلُونِي وَإِنْ أَسْلَمَ فَلَيْسَ إِلَيَّ خُلُودِي

(٦٦٦) - عن سهل بن ذكوان قال: رأيت عبد الله بن عمرو وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عباس يتحدثون في طوافهم.

(٦٦٥) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/ ٣٠٥) حدثنا الفضل بن حسن البصري حدثنا أبو الشعثاء حدثنا أحمد بن بشير (القرشي مولاهم الكوفي) حدثنا مجالد عن عامر (بن شراحيل الشعبي) به.

الفضل بن حسن، لم أجد له ترجمة، وكذا أبو الشعثاء لم أجد في هذه الطبقة من كنيته أبو الشعثاء.

مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني، الكوفي، ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره. انظر: تهذيب الكمال (٢٧/ ٢١٩)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٤١)، التقريب (٦٤٧٨).

والأثر ضعيف.

(٦٦٦) - أخرجه بحشل في تاريخ واسط (ص ٤٥) حدثنا عبد الحميد بن بيان (الواسطي العطار) حدثنا محمد بن أبي شيبة عن سهيل^(١) بن ذكوان به.

(٦٦٧) - عن أم خدش قالت: رأيت ابن عباس، وأبا سعيد الخدري، وجابر ابن عبد الله رضي الله عنه - قال عمر بن حبيب وأنا أشك في أحد هذين: ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنه - يتحدثون في الطواف ويتناشدون الأشعار.

(٦٦٨) - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يتناشدون الشعر وهم يطوفون.

= أحمد بن أبي شيبة، لم أجد في الرواة من هذا اسمه، وأظن الاسم تحرف من «محمد بن أبي شيبة» وهو محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي مولاهم.

سهيل بن ذكوان المكي أبو السندي، متروك.

انظر: الجرح والتعديل (٢٤٦/٤)، الكامل في الضعفاء (٤٤٦/٣)، ميزان الاعتدال (٢٤٢/٢).

والأثر ضعيف جدًا.

(٦٦٧) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٣٠٦/١) حدثنا محمد بن أبي عمر (العدني) حدثنا عمر بن حبيب البصري عن إسماعيل المكي (إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص) عن أم خدش به.

عمر بن حبيب بن محمد العدوي القاضي، البصري، ضعيف.

انظر: تهذيب الكمال (٢٩٠/٢١)، تهذيب التهذيب (٤٣٢/٧)، التقريب (٤٧٨٤).

أم خدش، لم أعرفها، وقد ذكر ابن حبان في الثقات (٥٩٣/٥) أم خدش تروي عن علي رضي الله عنه.

والأثر ضعيف.

(٦٦٨) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٣٠٧/١) حدثنا حسين بن حسن =

(٦٦٩) - عن عامر بن يحيى قال: إن رجلاً كان يطوف بالبيت يحمل أمه على ظهره، وهو يقول:

أَحْمِلُ أُمَّي وَهِيَ الْحَمَّالَةُ تُرْضِعُنِي الدَّرَّةَ وَالْعُلَّالَةَ
هَلْ يُجْزَيْنَنَّ وَالِدُ فَعَالَةَ

فقال له عمر ~~بن الخطاب~~: لا، ولا طليقة، فقال عمر: لوددت أن أُمِّي أسلمت فأحملها كما حملت أمك كان أحب إلي مما طلعت عليه الشمس أو غربت.

= (السلمي المروزي) حدثنا يزيد بن زريع (البصري) حدثنا النهاسُ بنُ قَهْمٍ به.
النهاس بن قهم القيسي، أبو الخطاب البصري، من طبقة الذين عاصروا صغار التابعين، ضعيف.

انظر: تهذيب الكمال (٢٨/٣٠)، تهذيب التهذيب (٤٧٨/١٠)، التقريب (٧١٩٧).

والأثر ضعيف منقطع، فإن النهاس بن قهم يروي عن طبقة التابعين ولم يدرك زمن الصحابة ~~في~~.

(٦٦٩) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٣١١/١) حدثني حاتم بن منصور حدثني إبراهيم بن شماس (الغازي السمرقندي) حدثنا حفص بن ميسرة الصنعاني عن عامر بن يحيى به.

حاتم بن منصور، لم أجد له ترجمة.

عامر بن يحيى هو المعافري، الشرعي، أبو خنيس المصري، من طبقة الذين عاصروا صغار التابعين، ت- قبل ١٢٠، ثقة.

انظر: تهذيب الكمال (٨٢/١٤)، تهذيب التهذيب (٧٢/٥)، التقريب = (٣١١٢).

= وأخرج ابن وهب في الجامع (١١٤/١) أخبرني معاوية بن صالح (الحضرمي) عن العلاء بن الحارث قال: بينما عمر بن الخطاب يطوف بالبيت إذ رأى رجلاً يطوف يحمل أمه، وهو يقول: فذكر نحوه.

العلاء بن الحارث بن عبد الوارث الحضرمي، الشامي، من طبقة صغار التابعين، ولد سنة ٦٦ هـ، وتوفي ١٣٦ هـ، صدوق فقيه لكن رمي بالقدر وقد اختلط.
انظر: تهذيب الكمال (٤٧٨/٢٢)، تهذيب التهذيب (١٥٧/٨)، التقريب (٥٢٣٠).

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢٠٩/٦) من طرق عن أبي جعفر بن علي ابن دُحيم (محمد بن علي الشيباني) أخبرنا أحمد بن حازم (بن أبي غرزة) أخبرنا عمرو بن حماد (القناد الكوفي) أخبرنا رجل قال: خرج علي وعمر من الطواف فإذا هما بأعرابي معه أمٌّ له يحملها على ظهره وهو يرتجز ويقول:

أَنَا مَطِيئَتُهُ لَا أَنْفِرُ وَإِذَا الرُّكَّابُ دُعِرَتْ لَا أُدْعَرُ
لِيَّكَ اللَّهُمَّ لِيَّكَ بِمَا حَمَلْتَنِي وَرَضَعْتَنِي أَكْثَرَ

فقال عليٌّ: مَرِّ يَا أَبَا حَفْصٍ ادْخُلْ بِنَا الطَّوْفِ لَعَلَّ الرَّحْمَةَ تَنْزِلُ فَتَعُمَّنَا، قال: فدخل يطوف بها وهو يقول:

أَنَا مَطِيئَتُهُ لَا أَنْفِرُ وَإِذَا الرُّكَّابُ دُعِرَتْ لَا أُدْعَرُ
لِيَّكَ اللَّهُمَّ لِيَّكَ بِمَا حَمَلْتَنِي وَرَضَعْتَنِي أَكْثَرَ
وعليٌّ يجيبه:

إِنَّ تَبَرَّهَا فَاللَّهُ أَشْكَرُ يُجْزِيكَ بِالْقَلِيلِ الْأَكْثَرَ

والأثر ضعيف مرسل، فإن عامر بن يحيى، والعلاء بن الحارث لم يدركا زمن عمر ~~حينئذ~~، وسند البيهقي فيه رجل مبهم.

(٦٧٠) - عن سعيد بن أبي بردة قال: سمعت أبي يحدث أنه شهد ابن عمر رجلاً يمانياً يطوف بالبيت حمل أمه وراء ظهره يقول:

إِنِّي لَهَا بَعِيرُهَا الْمُدَّلُّ إِن دُعِرَتْ رِكَابُهَا لَمْ أُدْعَرْ

ثم قال: يا ابن عمر أتراني جزيتها؟ قال: لا، ولا بزفرة واحدة، ثم طاف ابن عمر، فأتى المقام فصلى ركعتين، ثم قال: يا ابن أبي موسى إن كل ركعتين تكفران ما أمامهما.

(٦٧١) - محمد بن عباد بن جعفر المخزومي يقول: قلت لجابر بن عبد الله الأنصاري وهو يطوف بالبيت: نهى رسول الله ﷺ عن صيام يوم الجمعة، فقال: نعم، ورب هذا البيت.

(٦٧٠) - أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١) حدثنا آدم بن أبي إياس، والمروزي في البر والصلة (ص ١٩)، -ومن طريقه الفاكهي في أخبار مكة (١/٣١٢)- حدثنا عبد الله بن المبارك، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/٢٠٩) من طريق عفان بن مسلم الباهلي، كلهم (آدم، وابن المبارك، وعفان) عن شعبة (بن الحجاج) حدثنا سعيد بن أبي بردة (الأشعري) به.

وأخرجه الفاكهي أيضاً من طريق: حسين (بن حسن المروزي) أنبأنا ابن المبارك أنبأنا جعفر بن حيان (السعدي البصري) عن الحسن (البصري) قال: إن ابن عمر... به، ليس فيه ذكر الأبيات.

والأثر صحيح.

(٦٧١) - أخرجه الحميدي في المسند (١٢٢٦)، وأحمد في المسند (٣/٢٩٦)، (٣١٢)، والدارمي في السنن (١٧٤٨)، والبخاري في الصحيح (١٩٨٤)، ومسلم في الصحيح (٢٦٥١، ٢٦٥٢)، وابن ماجه في السنن (١٧٢٤)، والنسائي في الكبرى =

(٦٧٢) - دِقْرَةُ أم عبد الرحمن بن أُذَيْنَةَ قالت: كنا نطوف بالبيت مع أم المؤمنين فرأت على امرأة بُرْدًا فيه تَصْلِيْبٌ، فقالت أم المؤمنين: اطرحيه اطرحيه، فإن رسول الله ﷺ كان إذا رأى نحو هذا قَضَبَهُ^(١).

= (٢٧٥٨، ٢٧٥٩) وغيرهم، كلهم من طرق عن عبد الحميد بن جبير بن شيبه سمعت محمد بن عباد بن جعفر المخزومي به.

(٦٧٢) - أخرجه أحمد في المسند (١٤٠/٦)، والنسائي في الكبرى (٩٧٩٢)، كلاهما حدثنا يزيد (بن هارون الواسطي)، وأحمد في المسند (٢٢٥/٦) حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم الضرير)، كلاهما (يزيد، وأبو معاوية) عن هشام بن حسان (القردوسي) عن محمد بن سيرين حدثتني دِقْرَةُ أم عبد الرحمن بن أُذَيْنَةَ، فذكرته.

وأخرجه أحمد في المسند (٢١٦/٦) حدثنا إسماعيل بن إبراهيم (بن علي) حدثنا سلمة بن علقمة (التميمي البصري) عن محمد بن سيرين قال: نُبئت عن دقرة أم عبد الرحمان ابن أذينة قالت: كنا نطوف مع عائشة، بنحوه.

دِقْرَةُ بنت غالب الراسبية البصرية، أم عبد الرحمن بن أُذَيْنَةَ قاضي البصرة، مقبولة، وقال الطبراني: يقال لها صحبة.

انظر: تهذيب الكمال (١٦٨/٣٥)، تهذيب التهذيب (٤١٧/١٢)، التقريب (٨٥٨٠).

والأثر حسن، والراجح فيه رواية هشام بن حسان، فهو من أثبت الناس في ابن سيرين، وقد تابعت محمد بن عون، كما اختلف فيه على سلمة كما ذكره الدارقطني في العلل (٤٣٢/١٤): (وسئل عن حديث دقرة أم عبد الرحمن بن أُذينة، عن عائشة كان رسول الله ﷺ إذا رأى هذا الصليب في ثيابنا قضبه. فقال: يرويه محمد بن سيرين، =

(٦٧٣) - عن عطاء عن ابن عباس قال: لا بأس بالشرب في الطواف.

(٦٧٤) - عن ابن عمر ~~حينئذ~~: أنه عطش وهو يطوف، فمال إلى زمزم،

فشرب وصب على وجهه.

(٦٧٥) - عن يحيى البكاء قال: سمع ابن عمر رجلاً يقرأ وهو يطوف

بالبیت، فنهاه.

= واختلف عنه؛ فرواه محمود بن أبي الشمال عن ابن عون، وسلمة بن علقمة، عن ابن سيرين، قال: حدثني دقرة عن عائشة. وخالفه، ابن عليّة، رواه عن سلمة بن علقمة عن ابن سيرين قال: نبئت عن دقرة عن عائشة، وهو الصواب).

(٦٧٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤١٢) حدثنا وكيع (بن

الجراح) عن محمد بن عبد الله عن عطاء (بن أبي رباح) به.

محمد بن عبد الله بن المهاجر، أبو عبد الله الدمشقي، صدوق.

انظر: تهذيب الكمال (٢٥/٥٩٩)، تهذيب التهذيب (٩/٢١٨)، التقريب (٦٠٥٠).

والأثر حسن.

(٦٧٤) - أخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (٥٧٩) عن أبي حنيفة (النعمان بن

ثابت) عن حماد (بن أبي سليمان الأشعري مولا هم) عن إبراهيم به.

إبراهيم هو ابن يزيد النخعي، لم يدرك ابن عمر ~~حينئذ~~، تقدمت ترجمته عند

الأثر (١٤).

والأثر مرسل.

(٦٧٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٨٠) أخبرنا عباد بن العوام

= (الكلابي مولا هم) عن يحيى البكاء به.

(٦٧٦) - عن حاتم بن أبي صغيرة قال: قلت لعبد الله بن أبي مليكة: قرأت السجدة وأنا في الطواف بالبيت، فكيف ترى؟ قال: أَمُرُّكَ أن تسجد، قلت: إِذَا يَرَكُبُنِي الناس وهم يطوفون، فيقولون: مجنون، أفأستطيع وهم يطوفون؟ قال: والله لئن قلت ذلك، لقد قرأ ابن الزبير السجدة فلم يسجد، =

= وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٤٩٥ / ٥) عن الأسلمي عن أبي بكر^(١) عن يحيى البكاء أنه سمع ابن عمر يكره القراءة في الطواف، يقول هي: محدث.

الأسلمي هو إبراهيم بن محمد، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠).

أبو بكر، لم أتبينه، فيحتمل أنه أبو بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، أو أبو بكر بن عبيد الله بن أنس بن مالك الأنصاري البصري.

وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (٢٢٤ / ١) حدثنا الحسين بن عبد المؤمن حدثنا علي بن عاصم (الواسطي) عن يحيى البكاء قال: كنت أطوف مع سعيد بن جبير، فسمع رجلاً يقرأ في الطواف، فضرب في صدره ضربة شديدة، فقلت: سبحان الله، فقال: فعلت به كما رأيت ابن عمر ~~حينئذ~~ فعل برجل في الطواف.

وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ٣١١) إلى سعيد بن منصور، ولفظه

مختصر.

الحسين بن عبد المؤمن، لم أجد له ترجمة.

يحيى البكاء، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٠٩).

والأثر ضعيف.

(٦٧٦) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤٧٤ / ١)، - ومن طريقه الفاكهي =

= فقام الحارث بن أبي ربيعة فقرأ السجدة ثم جاء فجلس، وقال: يا أمير المؤمنين، ما منعك أن تسجد قُبَيْلُ حيث قرأت السجدة؟ فقال: أسجد لأي شيء، لو كنت في صلاة لسجدت، فإذا لم أكن في صلاة فإني لا أسجد.

(٦٧٧) - قال أبو خلف: كنت في حرس ابن الزبير فطاف ثمانية أطواف حتى بلغ في الناس عند وسط الحجر، فقبل له في ذلك، فأتى بسبعة أطواف، وقال: إنما الطواف وتر.

= في أخبار مكة (١/ ٢٢٤) - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم (ابن عليّة) عن حاتم بن أبي صغيرة (البصري) به.

والأثر صحيح.

(٦٧٧) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/ ٥٠١)، - ومن طريقه ابن منده في فتح الباب في الكنى (ص ٢٧٢) -، والفاكهي في أخبار مكة (١/ ٢٧٤)، كلاهما عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) قال: أبو خلف، فذكره.

ابن جريج لم يذكر سماعاً، وقد قال أحمد بن حنبل: إذا قال ابن جريج: «قال» فاحذره.

انظر: تهذيب الكمال (١٨/ ٣٣٨)، تهذيب التهذيب (٦/ ٤٠٥)، التقريب (٤١٩٣).

أبو خلف المكي حدث عن ابن عباس، وابن الزبير، وجابر بن عبد الله، روى عنه إسماعيل بن أمية، وابن جريج، والمثنى بن الصباح، ولم أجد من ذكره بجرح أو تعديل.

انظر: الكنى للبخاري (١/ ٢٦)، الجرح والتعديل (٩/ ٣٦٦)، فتح الباب في الكنى والألقاب (ص ٢٧٢)، المقتنى في سرد الكنى (٢٠٠٥).

والأثر ضعيف، لأن ظاهره يوحي بعدم سماع ابن جريج للخبر، مع جهالة حال أبي خلف المكي.

- (٦٧٨) - عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليًا كان يقول في الرجل يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة ثلاثة أطواف، قال: يطوف أربعة عشر.
- (٦٧٩) - عن عائشة أنها كانت لا ترى بأسًا أن يطوف الرجل ثلاثة أسباع أو خمسة، ثم يصلي.
- (٦٨٠) - عن عطاء عن عائشة أنها كانت تَقْرِن بين الأسابيع.

- (٦٧٨) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/٥٠١) عن الأسلمي عن جعفر ابن محمد عن أبيه به.
- الأسلمي هو إبراهيم بن محمد، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠).
- أبو جعفر هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، لم يدركه جده علي بن أبي طالب **هـ**، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٢).
- والأثر ضعيف جدًا.
- (٦٧٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٣٦) حدثنا ابن فضيل (محمد الضبي مولا هم) عن ليث عن طاووس (بن كيسان) عن عائشة به.
- وأخرجه أيضًا: حدثنا أبو بكر (بن عياش الأسدي) عن ليث عن عطاء (بن أبي رباح) عن عائشة به.
- ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٧).
- والأثر لا بأس به.
- (٦٨٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٣٦) حدثنا عبد الله بن إدريس (الأودي) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (بن أبي رباح) به.
- وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (١/٢١٦) حدثنا محمد بن أبي عمر (العدني) =

(٦٨١) - عن محمد بن السائب بن بركة المكي عن أمه أنها طافت مع عائشة بالبيت ثلاثة أسابيع لا تصلي بينهن، فلما فرغت صلت لكل سبع ركعتين.

= حدثنا سفيان (الثوري) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (بن أبي رباح) قال: لم أر الناس يقرنون في الطواف وهو مُحَدَّث، ولم يفعله أحد من الماضين إلا عائشة، والمسور بن مخرمة.

والأثر صحيح.

(٦٨١) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٦/٥)، وسعيد بن منصور في السنن (تنقيح التحقيق ٤٦٠/٢ لابن عبد الهادي)، والأزرقي في أخبار مكة (١٢/٢)، والفاكهي في أخبار مكة (٢٢٠/١، ٣٠٥)، كلهم من طرق عن سفيان بن عيينة، وأخرجه مسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣٢٤) حدثنا إسماعيل (بن إبراهيم الأسدي)، وأخرجه الأزرقي في أخبار مكة (٢٨٠/١)، والفاكهي في أخبار مكة (١٦٣/١) كلاهما من طرق عن يحيى بن سليم (القرشي الطائفي)، ثلاثتهم (سفيان، وإسماعيل، ويحيى) عن محمد بن السائب بن بركة المكي عن أمه به.

زاد الأزرقي، والفاكهي عن ابن عيينة (قالت: فذكر لها نسوة من قريش حسان ابن ثابت وهي في الطواف فسبوه، فقالت: أليس قد ذهب بصره؟ وهو القائل:

هَجَوْتُ مُحَمَّدًا وَأَجَبْتُ عَنْهُ وَعِنْدَ اللَّهِ فِي ذَلِكَ الْجَزَاءُ

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعَرَضِي لِعَرَضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ

ولفظ يحيى بن سليم عند الأزرقي: (كلما طافت سبعا وقف بين الباب والحجر تدعو)، وعند الفاكهي: (كلما فرغت من سبع تعوذت بين الركن والباب).

أم محمد بن السائب بن بركة المكي، مقبولة.

انظر: تهذيب الكمال (٣٩٥/٣٥)، تهذيب التهذيب (٥١١/١٢)، التقريب

(٦٨٢) - قالت عائشة: سُبُعَان خَيْر من سُبُع.

(٦٨٣) - ذكروا عند القاسم أن عائشة كانت تَقْرِن بين الأسابيع، فقال:

اتقوا الله، ولا تقولوا على أم المؤمنين ما لم تكن تفعل.

(٦٨٤) - عبد الله بن حسن بن علي قال: طاف الحسن، والحسين، وأنس

ابن مالك ثلاثة أسابيع، ثم صلوا خلف المقام ست ركعات.

= وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/٦٥)، والفاكهي في أخبار مكة

(١/٢١٨)، كلاهما عن ابن جريج قال: حَدَّثت أن عائشة نزلت في دار...، فذكر نحوه

مطوَّلاً.

والأثر حسن.

(٦٨٢) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/٤٩٩)، والفاكهي في أخبار مكة

(١/٢٧٣)، كلاهما عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) سمعت عبد الله بن

عبيد بن عمير يقول: قالت عائشة: فذكره.

عبد الله بن عبيد بن عمير قال البخاري: (لم يسمع من أبيه (عبيد بن عمير ت-٦٨)

ولا يذكره)، وقال ابن حزم: (لم يسمع من عائشة)، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٨٢).

والأثر مرسل.

(٦٨٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٣٧)، والفاكهي في أخبار مكة

(١/٢١٨)، كلاهما عن حفص (بن غياث النخعي) عن عبد الله بن مسلم قال: ذكروا

عند القاسم (بن محمد بن أبي بكر) فذكره.

عبد الله بن مسلم بن هرمز المكي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٥٨).

والأثر ضعيف.

(٦٨٤) - أخرجه الدولابي في الكنى والأسماء (٢/٩٦) أخبرنا أحمد بن شعيب =

(٦٨٥) - عن مجاهد أنه أنكره [القرن بين الأسابيع] وقال: ما فعله أحد إلا رجل من قريش: المسور بن مخرمة.

= (النسائي) عن قتبية بن سعيد (الثقفي) حدثنا راشد أبو محمد قال: سألت ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن إقران الطواف؟ فقال: سل هذا، فإنه ابن رسول الله ﷺ، وهو أعلم مني، فإذا أنا بعبد الله بن حسن بن علي، فسألته؟ فقال: طاف... فذكره.

راشد أبو محمد هو راشد بن نجيح الحماني، أبو محمد البصري، صدوق ربما أخطأ.

انظر: تهذيب الكمال (١٦/٩)، تهذيب التهذيب (٣/١٩٧)، التقريب (١٨٥٧).

عبد الله بن حسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي القرشي، لم أجد له ترجمة. والأثر لا بأس به.

(٦٨٥) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤/٤٣٦)، والفاكهي في أخبار مكة (١/٢١٨)، كلاهما من طرق عن وكيع (بن الجراح) عن عمر بن ذر (المرهبي) عن مجاهد (بن جبر) به.

وأخرج ابن خزيمة في الصحيح (٤/٢٢٦) حدثنا سعيد بن عبد الله بن عبد الحكم حدثنا حفص بن عمر العدني حدثنا عبد الجبار بن الورد (المخزومي مولاهم) عن ابن أبي ملكية (عبد الله بن عبيد الله) قال: طاف المسور بن مخرمة ثمانية عشر أسبوعًا، ثم صلى لكل سبع ركعتين.

حفص بن عمر بن ميمون العدني، أبو إسماعيل الصنعاني، الملقب بالفرخ، ضعيف.

انظر: تهذيب الكمال (٧/٤٢)، تهذيب التهذيب (٢/٤١٠)، التقريب (١٤٢٠).

= وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٦٤/٥)، والفاكهي في أخبار مكة (٢٢٣/١)، كلاهما من طريق ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) قال: وقال عمرو بن دينار: بلغني عن المسور بن مخرمة أنه كان يطوف الأسبع، لا يركع بينهما. وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (٢١٨/١) حدثنا عبد الله بن أبي سلمة حدثنا خالد بن محمد ويحيى بن قزعة (القرشي المؤذن) ومحمد بن الحسن وإسحاق بن محمد (الفروي الأموي) عن عبد الله بن جعفر (بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة) عن أم بكر بنت المسور بن مخرمة عن المسور بن مخرمة: أنه كان يقرن بين الأسابيع في الطواف.

عبد الله بن أبي سلمة، لم أجد له ترجمة.

خالد بن محمد لم أعرفه، وأظنه تحرف من خالد بن مخلد القطواني.

محمد بن الحسن بن زباله، وهو ابن الحسن بن أبي الحسن القرشي المخزومي، أبو الحسن المدني، كذبوه.

انظر: تهذيب الكمال (٦٠/٢٥)، تهذيب التهذيب (١١٦/٩)، التقريب (٥٨١٥).

أم بكر بنت المسور بن مخرمة القرشية الزهرية، مقبولة.

انظر: تهذيب الكمال (٣٣٢/٣٥)، تهذيب التهذيب (٤٨٧/١٢)، التقريب

(٨٧٠٦).

وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٦٤/٥)، وابن أبي شيبة في المصنف

(٤٣٦/٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٢٢٣/١)، كلهم من طرق عن ابن جريج (عبد

الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (بن أبي رباح) أن طاووسًا والمسور بن مخرمة كانا

يقرنان بين الأسابيع، وكان عطاء لا يرى بذلك بأسًا.

والأثر صحيح.

- (٦٨٦) - عن نافع قال: كان ابن عمر يستحب أن ينصرف على طوافه على وتر، ويقول: إن الله وتر يحب الوتر.
- (٦٨٧) - عن عروة قال: إن ابن الزبير رضي الله عنه قرن في الطواف.

(٦٨٦) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٩٨/٥)، والفاكهي في أخبار مكة (١/٢٧١، ٢٧٨)، كلاهما من طرق عن عبيد الله بن عمر (العمري) عن نافع به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٠٥) بنحوه دون الجملة الأخيرة، حدثنا وكيع (بن الجراح) عن العمري عن نافع به.

العمري هو عبد الله بن عمر، ضعيف عابد، تقدمت ترجمته عند الأثر (٤٠).

وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٤٩٨/٥)، والفاكهي في أخبار مكة (١/٢٧٣، ٢٧٨)، كلاهما عن عبيد الله بن عمر عن نافع قال: كان ابن عمر يستحب أن يطوف بالليل سَبْعَةَ أَسْبُعٍ، وبالنهار خَمْسَةَ.

والأثر صحيح.

(٦٨٧) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/٢٢١) حدثنا عبد الله بن أبي سلمة حدثني أبو غسان عن أبيه عن محمد بن إسحاق (المطلبي مولا هم) عن عثمان بن عروة^(١) (بن الزبير) عن عروة (بن الزبير) به.

عبد الله بن أبي سلمة، لم أجد له ترجمة.

أبو غسان، لم أعرفه، وفي هذه الطبقة مالك بن إسماعيل بن درهم، أبو غسان الكوفي النهدي، ثقة.

أبوه، لم أعرفه.

والأثر في إسناده من لم أعرفه.

١ - في المطبوع «عثمان بن عروة بن عبد الله بن عروة» وهو خطأ، والصواب «عثمان بن عروة عن عروة»، فعثمان بن عروة من شيوخ ابن إسحاق ومن الرواة عن أبيه عروة بن الزبير.

(٦٨٨) - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لم يقرن أبو بكر، ولا عمر رضي الله عنهما - يعني في الطواف.

(٦٨٩) - عبد الرحمن بن شيبة مولى عثمان عن أبيه قال: إن عثمان رضي الله عنه كان يكره الإقران في الطواف.

(٦٩٠) - عن نافع أن ابن عمر كان يكره قرن الطواف ويقول: على كل سبع ركعتان، وكان هو لا يقرن بين سبعين.

(٦٨٨) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢١٧/١) حدثني محمد بن صالح أبو بكر (البغدادي الأنماطي) حدثنا أبو حذيفة عن سفيان (الثوري) عن عمر بن محمد (بن زيد بن عمر بن الخطاب) عن سالم به.

أبو حذيفة هو موسى بن مسعود النهدي، أبو حذيفة البصري، أخرج له البخاري وأبو داود والترمذي وابن ماجه، صدوق سيء الحفظ وكان يصحف.

انظر: تهذيب الكمال (١٤٥/٢٩)، تهذيب التهذيب (٣٧١/١٠)، التقريب (٧٠١٠).

والأثر لا بأس به.

(٦٨٩) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢١٧/١) حدثنا ابن أبي سلمة قال: قال ابن نافع (عبد الله المخزومي مولاهم) وحدثني عبد الرحمن بن شيبة مولى عثمان عن أبيه به.

ابن أبي سلمة هو عبد الله، لم أجد له ترجمة.

عبد الرحمن بن شيبة، وأبوه، لم أجد لهما ترجمة.

والأثر في إسناده من لم أعرفه.

(٦٩٠) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٤/٥)، -ومن طريقه الفاكهي في =

(٦٩١) - عن عائشة رضي الله عنها: أنها كرهت الإقران في الطواف.

(٦٩٢) - عن بكر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنت معه بمكة فكان يصلي بالليل ركعتين ويطوف، كلما صلى ركعتين طاف.

= أخبار مكة (٢١٨/١) - عن معمر (بن راشد) عن أيوب (السختياني)، وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢١٨/١) من طريق ابن أبي رواد (عبد العزيز)، كلاهما (أيوب، وابن أبي رواد) عن نافع به.

وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (٢١٨/١) من طرق عن أبي معاوية محمد بن خازم حدثنا زياد بن سعد (الخرساني) عن عبد الله بن دينار قال: كان ابن عمر رضي الله عنهما يكره أن يجمع الرجل بين الأسابيع ثم يصلي لها.

والأثر صحيح.

(٦٩١) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢١٦/١) حدثنا ابن أبي سلمة حدثنا عبد الله بن نافع (المخزومي مولاهم) عن عروة بن هشام بن عروة (بن الزبير) عن أبيه عن جده به.

عروة بن هشام بن عروة بن الزبير، لم أجد له ترجمة.

والأثر في إسناده من لم أعرفه، وقد ثبت عن عائشة رضي الله عنها خلافه، كما تقدم في الأثر رقم (٦٨٠).

(٦٩٢) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢١٨/١، ٢٧٩) حدثنا محمد بن عبد الأعلى (الصنعاني البصري) حدثنا المعتمر بن سليمان (التميمي) سمعت حميداً (بن أبي حميد الطويل) يحدث عن بكر (بن عبد الله المزني) به.

والأثر صحيح.

(٦٩٣) - مرثد بن شرحبيل يقول: سمعت ابن عباس يقول: لو وليت من البيت شيئاً لأدخلت الحجر فيه كله، فلم يُطْفَ من وارئه؟.

(٦٩٤) - عن هشام بن عروة عن أبيه: أن عائشة أم المؤمنين قالت: ما أبالي أصليت في الحجر أم في البيت.

(٦٩٣) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥ / ٥٧) عن أبيه قال: سمعت مرثد ابن شرحبيل به.

ولفظه كما في عمدة القاري للعيني (٤٠٨/١٤)، وفتح الباري لابن حجر (٥ / ٢٣٥): (لو وليت من البيت ما ولي ابن الزبير لأدخلت الحجر كله في البيت، فلم يُطَافُ به إن لم يكن من البيت؟).

أبوه هو همام بن نافع الحميري مولاهم، اليماني الصنعاني، وثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال الذهبي: وثق، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (٣٠٠ / ٣٠)، تهذيب التهذيب (١١ / ٦٧)، التقريب (٧٣١٨).

مرثد بن شرحبيل، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحاً لا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٧ / ٤١٧)، الجرح والتعديل (٨ / ٢٩٩)، الثقات (٥ / ٤٤٠).

والأثر جيد.

(٦٩٤) - أخرجه مالك في الموطأ (١٠٥٥)، -ومن طريقه أبو يعلى في المسند (٤٣٦٤)-، وابن أبي شيبة في المصنف (٢ / ٣٧٩) حدثنا وكيع (بن الجراح)، وحدثنا أبو خالد الأحمر (سليمان بن حيان)، والأزرقي في أخبار مكة (١ / ٢٥٠) حدثنا داود بن عبد الرحمن (الطار)، وابن عبد البر في التمهيد (١٠ / ٥٤) من طريق =

= أنس بن عياض، كلهم (مالك، ووكيع، وسليمان، وداود، وأنس) عن هشام بن عروة (بن الزبير) عن أبيه به.

وأخرج الأزرقى في أخبار مكة (٢٥٠ / ١) حدثنا سعيد بن منصور حدثنا عتاب عن خصيف عن مجاهد (بن جبر)، وبحشل في تاريخ واسط (ص ٧٠) حدثنا زكريا بن يحيى حدثنا هشيم عن سهيل^(١) بن ذكوان، كلاهما (مجاهد، وسهيل) قال: جاءت عائشة فدخلت البيت في ستاره ومعها نسوة، فأغلقت الحجة البيت دون النساء، فجعلن ينادين: يا أم المؤمنين قال مجاهد: فسمعت عائشة تقول: عليكن بالحجر، فإنه من البيت.

عتاب هو ابن بشير الجزري، صدوق أحاديثه عن خصيف منكراً، تقدمت ترجمته عند الأثر (٣٨٩).

خصيف هو ابن عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ، خلط بأخرة، تقدمت ترجمته عند الأثر (٩٩).

سهيل بن ذكوان المكي أبو السندي، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٦٦).

قال الزيلعي في نصب الراية (٣ / ١٢٣): (وروى الدارقطني في غرائب مالك والأزرقى في تاريخ مكة من حديث داود بن عبد الرحمن عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: ما أبالي في الحجر صليت أو في البيت انتهى. قال الدارقطني: رفعه وهم والصواب وقفه).

والأثر صحيح من الطريق الأولى.

(٦٩٥) - عن طاووس عن ابن عباس قال: الحجر من البيت لأن رسول الله ﷺ طاف بالبيت من ورائه، قال الله تعالى: ﴿وَلَيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩].

(٦٩٦) - ابن جريج قال: قلت لعطاء: رجل نذر أن يطوف على ركبتيه سبعا؟، فقال: قال ابن عباس ~~هتفت~~: لم يؤمروا أن يطوفوا حبوا ولكن ليطف سبعا لرجليه، وسبعا ليديه، قلت: ولم يأمره بكفارة؟، قال: لا.

(٦٩٥) - أخرجه سفيان بن عيينة (الدر المنثور ٦/٤١)، -ومن طريقه الشافعي في المسند (٩٠٢ ت. السندي)، وعبد الرزاق في المصنف (٥/١٢٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٧٤٠)، والطبراني في الكبير (١١/٤٤)، والحاكم في المستدرک (١/٦٣٠)، والبيهقي في السنن (٥/٩٠) وفي معرفة السنن والآثار (٤/٧٢) - عن هشام بن حجير عن طاووس (بن كيسان) به.

هشام بن حجير المكي، صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٦٧).

والأثر حسن.

(٦٩٦) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨/٤٥٧)، -ومن طريقه الطبراني في الكبير (١١/١٨٠) - والفاكهي في أخبار مكة (١/٢٣٦) - أخبرنا ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) قال: قلت لعطاء (بن أبي رباح): به.

وأخرج الأزرق في أخبار مكة (٢/٣٨٧)، والفاكهي في أخبار مكة (١/٢٣٦) كلاهما عن سفيان (بن عيينة) عن عمرو بن دينار (المكي) عن طاووس (بن كيسان) عن ابن عباس ~~هتفت~~، أنه سئل عن امرأة نذرت أن تطوف بالبيت على أربع قوائم، قال ابن عباس ~~هتفت~~: تطوف عن يديها سبعا، وعن رجلها سبعا.

والأثر صحيح.

(٦٩٧) - عن مجاهد قال: كان كل شيء لا يطيقه الناس من العبادة يَتَكَلَّفُهُ ابن الزبير، ف جاء سيل فَطَبَّقَ البيت، فامتنع الناس من الطواف، فوقع ابن الزبير ~~عليه~~ يطوف سباحة.

(٦٩٨) - عن زيد بن جبير قال: رأيت ابن الزبير ~~عليه~~ يطوف بالبيت وعلى رأسه بُرْطَلَةٌ^(١).

(٦٩٧) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢٥١/١)، وابن أبي الدنيا في كتاب المطر والرعد والبرق (٣٠)، -ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٧٨/٢٨)-، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٧٨/٢٨)، كلهم من طرق عن عبد السلام بن حرب (الملائي) عن ليث عن مجاهد (بن جبر المكي) به.

الليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٧).
والأثر لا بأس به.

(٦٩٨) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢٧٧/١) حدثنا عبد الله بن هاشم (العبدى الطوسي) حدثنا عبد الرحمن بن مهدي (أبو سعيد البصري) عن سفيان (الثوري) عن زيد بن جبير (الطائي الكوفي) به.

وأخرجه البغوي في الجعديات (٢٢٤٦)، -ومن طريقه الطبراني في الكبير (٢٤٧/١٤)- حدثنا علي بن الجعد أخبرنا شريك عن نسير بن ذعلوق (الثوري الكوفي) قال: رأيت ابن الزبير فذكره.

شريك هو ابن عبد الله النخعي، صدوق يخطئ كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

١- البُرْطَلَةُ: القنلسوة، والمظلة الصيفية، وهي كلمة نبطية. انظر: تهذيب اللغة (٥٦/١٤).

(٦٩٩) - محمد بن سعدان عن أبيه قال: رأيت أنس بن مالك **جيشه** يطوف به بنوه على أيديهم.

= وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٢٤٤) للطبراني في الكبير، وقال: (رجاله ثقات)، وفيه: (يطوف في مرط له) وهو تصحيف.

وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (١/ ٢٧٧) حدثنا عبد الله بن هاشم (العبدى الطوسى) حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم) عن هشام بن عروة (بن الزبير) قال: رأيت ابن الزبير يطوف وعليه قلنسوة لها زرٌّ. قال أبو معاوية: يستظل بها. والأثر صحيح.

(٦٩٩) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/ ٢٨٠) حدثنا أبو بشر بكر بن خلف (البصرى) حدثنا عبد الله بن الزبير الحميدى، وأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٤/ ٧٣)، -ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٧٩٣) -، والطبراني في الكبير (١/ ٢٤١)، -ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٧٩٣) - حدثنا أحمد بن زيد^(١) بن هارون القزاز المكي، كلاهما (ابن أبي عاصم، وأحمد) حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامى، كلاهما (الحميدى، والحزامى) عن محمد بن سعدان عن أبيه به.

وأخرجه البخارى في التاريخ الكبير (١/ ١٠٤)، -ومن طريقه البيهقى في السنن (٢/ ٤٢٦) - قال لي إبراهيم بن المنذر حدثنا معن بن عيسى (القزاز) حدثنا محمد بن سعدان مولى قریش^(٢) عن أبيه قال: رأيت أنس بن مالك يطوف به بنوه على سواعدهم وقد شدت أسنانه بذهب.

١ - تصحف في المعجم الكبير إلى «يزيد».

٢ - في مطبوعة التاريخ الكبير «محمد بن سعدان مولى قریش» وهو خطأ.

(٧٠٠) - عن أبي إسحاق أن أبا بكر طاف بابن الزبير في خِرْقَةٍ.

= محمد بن سعدان بن عبد الله بن جابر القرشي مولاهم، ذكره البخاري في التاريخ الكبير ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وقال: سمع أباه. وقال أبو حاتم: (... روى عنه معن بن عيسى، والحميدي، وإبراهيم بن المنذر...، وقال: شيخ)، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (١/١٠٤)، الجرح والتعديل (٧/٢٨٢)، الثقات لابن حبان (٧/٤١٠).

أبوه هو سعدان بن عبد الله بن جابر مولى بني عامر بن لؤي القرشي من أهل المدينة، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في الثقات، وقالوا: سمع أنسًا روى عنه ابنه محمد.

انظر: التاريخ الكبير (٤/١٩٦)، الجرح والتعديل (٤/٢٨٩)، الثقات لابن حبان (٤/٣٤٤).

والأثر لا بأس به، والاختلاف على إبراهيم بن المنذر لا يضر فهو قد سمع من محمد بن سعدان كما ذكر أبو حاتم، كما أنه لا يعرف بالتدليس، فلعله سمعه على الوجهين.

(٧٠٠) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/٧٠)^(١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٤٥، ٨/٣٣٠)، -ومن طريقه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١/٤٦٩) وفي الأوائل (١٢٢)-، والفاكهي في أخبار مكة (١/٣٠١)، والبغوي في =

^١ - وفيه تصحيف الإسناد إلى: (عن الثوري عن أبي لكر بحق أن أبا بكر)، وقد بوب عليه عبد الرزاق (باب أي حين يكره الطواف، وحد الطواف، والطواف بالصغير)، وكذا بوب عليه ابن أبي شيبة رحمه الله.

(م/٢٣٧) - عن سعيد بن جبير أنه قال: رأيت بعض أزواج النبي ﷺ يطفن بالبيت، وعليهن ثياب حُمْرٍ ليس بمِشْقٍ.

= الجعديات (١٩٨٠)، - ومن طريقه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (١/١٩٩)، وابن أبي الدنيا في كتاب العيال (٦٤٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٨/١٥٧) - كلهم من طرق عن أبي إسحاق به.

وجاء الإسناد عند ابن أبي شيبه في الموضوع الثاني، والبغوي، كلاهما من طريق إسرائيل بن يونس السبيعي عن أبي إسحاق عن من حدثه عن أبي بكر به. أبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي، لم يدرك أبا بكر رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٢).

والأثر مرسل، قال ابن حجر في الإصابة (٤/٩٢) عن هذا الأثر: (... فقد ذكر ابن سعد أن الواقدي أنكره، وقال: هذا غلط بيّن، فلا اختلاف بين المسلمين إنه أول مولود ولد بعد الهجرة ومكة يومئذ حرب لم يدخلها النبي ﷺ حينئذ ولا أحد من المسلمين. قلت: يحتمل أن يكون المراد بقوله: «طاف به» من مكان إلى مكان، وإلا فالذي قاله الواقدي متجه، ولم يدخل أبو بكر مكة من حين هاجر إلا مع النبي ﷺ في عمرة القضية، ولم يكن ابن الزبير معه).

وقال ابن كثير في البداية والنهاية (٨/٣٣٣): (ومن قال إن الصديق طاف به حول الكعبة وهو في خرقة، فهو واهم، والله أعلم، وإنما طاف الصديق به في المدينة ليشتهر أمر ميلاده على خلاف ما زعمت اليهود).

(م/٢٣٧) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/٢٩٦) حدثنا أبو بشر بكر بن خلف (البصري) حدثنا خالد بن الحارث (البصري) عن سعيد (بن أبي عروبة البصري) عن أبي معشر (زياد بن كليب الكوفي) عن سعيد بن جبير (الوالي مولا هم الكوفي) به. والأثر صحيح، وقد تقدم الأثر برقم (٢٣٧)، لكن فيه ذكر ابن عباس رضي الله عنهما.

(٧٠١) - عن أبي الشعثاء قال: رأيت ابن عمر ~~رضي الله عنهما~~ يطوف بالبيت في مُورَدَيْنِ.

(٧٠٢) - عن عبد الكريم، قال: رأيت أنس بن مالك يطوف بالبيت وعليه

ثوب حَزْر.

(٧٠١) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢٩٦/١) حدثني عبد الوهاب بن

فليح المكي حدثنا المعافى بن عمران عن أبي الشعثاء به.

المعافى بن عمران الأزدي، من طبقة صغار أتباع التابعين، ت-١٨٥ هـ وقيل

١٨٦ هـ، يروي عن: إبراهيم بن طهمان، وأسامة بن زيد الليثي، وإسرائيل بن يونس،

وحماد بن سلمة، وسعيد بن أبي عروبة، وسفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج،

والأوزاعي، ويونس بن أبي إسحاق السبيعي، وطبقتهم. تقدمت ترجمته عند الأثر

رقم (٦٨).

أبو الشعثاء هو سليم بن أسود، المحاربي الكوفي، من الطبقة الوسطى من

التابعين، ت- في زمن الحجاج وأرخه ابن قانع سنة ٨٣ هـ، ثقة، يروي عنه: إبراهيم بن

يزيد النخعي، وابنه أشعث بن أبي الشعثاء، وحبيب بن أبي ثابت، وعبد الرحمن بن

الأسود، وأبو إسحاق السبيعي، وطبقتهم.

انظر: تهذيب الكمال (٣٤٠/١١)، تهذيب التهذيب (٣٥٥/١)، التقريب (٥٢٦).

والأثر منقطع، فالمعافى يروي عن طبقة تلاميذ تلاميذ أبي الشعثاء، وهذا بين من

النظر في تاريخ وفاتيهما.

(٧٠٢) - أخرجه يحيى بن معين في تاريخه (٥٢٧٥)، وابن أبي خيثمة في

التاريخ الكبير (١٤٤٦)، وابن عبد البر في التمهيد (٦١/٢٠)، وابن عساكر في تاريخ

دمشق (٤٦١/٣٦)، كلهم من طرق عن عبد الكريم (بن مالك الجزري) به.

والأثر صحيح.

(٧٠٣) - وهب بن الأجدع أنه سمع عمر يقول: إذا قدم الرجل حاجًا، فليطف بالبيت سبعمائة، ثم يصلي عند المقام ركعتين.

(٧٠٤) - صالح بن حيان قال: طفت مع أنس بن مالك الطواف الأول، فلما فرغ ركع ركعتين عند المقام.

(٧٠٥) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا فرغ من طوافه أتى المقام، فصلى عنده ركعتين.

(٧٠٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٦١)، والبيهقي في السنن (٥/٩٤)، كلاهما من طرق عن زكريا بن أبي زائدة (الهمداني الكوفي) عن عامر (بن شراحيل الشعبي) أنه سمع وهب بن الأجدع (الهمداني الكوفي) به.

زاد البيهقي: (... ثم ليبدأ بالصفاء، فيستقبل البيت، فيكبر سبع تكبيرات بين كل تكبيرتين حمد الله وثناء عليه، وصلى على النبي ﷺ، وسأل لنفسه، وعلى المروة مثل ذلك).

وعزاه في كنز العمال (١٢٤٩٢) إلى سعيد بن منصور. وانظر: الأثر رقم (٧٧٢).

والأثر صحيح.

(٧٠٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٦١) حدثنا عبدة (بن سليمان الكلابي) عن صالح بن حيان به.

صالح بن حيان القرشي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣١٥).
والأثر ضعيف.

(٧٠٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٦١) حدثنا ابن نمير (عبد الله الهمداني) عن عبيد الله بن عمر (العمرى) عن نافع به.

(٧٠٦) - عن مسروق عن عبد الله أنه طاف ثم أتى المقام، فصلى عنده ركعتين.

(٧٠٧) - عن ابن عمر أنه كان يطوف بالبيت سبعا، ثم يدخل البيت، فيصلي فيه ركعتي الطواف.

= وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٤٩/٥) عن ابن التيمي (معتمر بن سليمان) عن أبيه (سليمان بن طرخان التيمي) عن بكر بن عبد الله المزني قال: رأيت ابن عمر إذا أراد أن يصلي خلف المقام جعل بينه وبين المقام صفا أو صفين، أو رجلاً أو رجلين. وخالفه حسين بن حسن - كما عند الفاكهي في أخبار مكة (١/٤٦٤) - فرواه عن المعتمر بن سليمان عن أبيه عن أبي مجلز (لاحق بن حميد السدوسي البصري) قال: إن عبد الله بن عمر... فذكر نحو حديث عبد الرزاق.

الحسين بن الحسن هو ابن حرب السلمى، أبو عبد الله المروزي، صدوق.

انظر: تهذيب الكمال (٦/٣٦١)، تهذيب التهذيب (٢/٣٣٤)، التقريب (١٣١٥).

والأثر صحيح.

(٧٠٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٦١)، والشافعي في المسند (٨٧٦ ت. السندي)، - ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٨٣) وفي معرفة السنن والآثار (٤/٦٣) - وفيه زيادة، كلاهما عن سفيان بن عيينة عن منصور (بن المعتمر السلمى) عن أبي وائل (شقيق بن سلمة الأسدي الكوفي) عن مسروق (بن الأجدع الهمداني) به.

والأثر صحيح.

(٧٠٧) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/٦٠، ٨٢)، وابن أبي شيبة في =

(٧٠٨) - عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: سُئل أبي عن الصلاة في الكعبة؟ قال: صليت مع أبي حسين بن علي في الكعبة^(١).

(٧٠٩) - عن أبي الطفيل قال: دخلت مع علي، والحسن، والحسين، وابن الحنفية الكعبة، فلم يصلوا فيها.

= المصنف (٤/٤٦٠)، والبغوي في الجعديات (١٧٧٧)، كلهم من طرق عن ابن عمر به.

والأثر صحيح.

(٧٠٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٦٠)، ومسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣٥٧)، كلاهما عن يحيى بن سعيد (القطان)، وعبد الرزاق في المصنف (٥/٨٢) عن سفيان الثوري، كلاهما (يحيى، وسفيان) عن جعفر بن محمد^(٢) (بن علي بن الحسين) حدثني أبي به.

والأثر صحيح.

(٧٠٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥١٦) أخبرنا وكيع (بن الجراح) عن إسرائيل (بن يونس السبيعي) عن جابر عن أبي الطفيل (عامر بن وائلة الليثي) به.

جابر هو ابن يزيد الجعفي، ضعيف رافضي، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٩٧).

والأثر ضعيف.

١- بوب عليه ابن أبي شيبة (باب: في الرجل يطوف بالبيت، من رخص له أن يصلي الركعتين في الكعبة).

٢- تصحف في مصنف عبد الرزاق إلى (محمد بن جعفر عن أبيه).

(٧١٠) - عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: سمعت ابن عباس يقول: إنما أمرتم بالطواف ولم تؤمروا بدخوله؟ قال: لم يكن ينهى عن دخوله، ولكن سمعته يقول: أخبرني أسامة بن زيد عن النبي ﷺ لما دخل البيت دعا في نواحيه كلها، ولم يصل فيه حتى خرج، فلما خرج ركع ركعتين في قبل القبلة، فقال: هذه القبلة، قلت: ما نواحيه؟ أي زواياه؟ قال: بل في كل قبلة من البيت.

وحسبت أني رأيت الحسن بن علي دخل البيت فدعا في نواحيه كلها، ولم يصل فيه، ثم خرج، فركع ركعتين في القبلة.

(٧١١) - عن طاووس قال: كان ابن عمر يحج كثيرًا، ولا يدخل البيت.

(٧١٠) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٨/٥)، -ومن طريقه أحمد في المسند (٢٠٨/٥)، والبيهقي في السنن (٨/٢)-.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٨/٤)، وأحمد في المسند (٢٠٨/٥)، ومسلم في الصحيح (١٣٣٠)، والبيهقي في السنن (٣٢٨/٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٠٠، ٣٠١٥)، وغيرهم مختصرًا على الجزء الأول.

(٧١١) - أخرجه سفيان الثوري في جامعه (فتح الباري ٤٦٧/٣، وتغليق التعليق ٦٩/٣ كلاهما لابن حجر) عن حنظلة (بن أبي سفيان الجمحي) عن طاووس (بن كيسان) به.

قال ابن حجر: (... من رواية عبد الله بن الوليد العدني عنه، وأخرجه الفاكهي في كتاب مكة من هذا الوجه)، ولم أجده في المطبوع من أخبار مكة. والأثر صحيح.

(٧١٢) - عن مسلم بن مرة الجمحي أنه طاف مع ابن عمر قبل غروب الشمس، قال: فأنجزنا وأقيمت الصلاة، فصلينا المغرب، ثم قام، فلم يصل، وأنشأ في سبع آخر، فقلت: إنك لم تصل على سبعك، فقال: أو لسنا قد صلينا، ثم قال: تجزئ الصلاة المكتوبة من ركعتي السبع.

(٧١٣) - عن عبد الملك قال: طفت بالبيت وحضرت المكتوبة، فأردت أن أصلي ركعتين، وثمَّ أناسٌ جلوس، فأتيت حلقة، فسألتهم، فقال لي شيخ: أما ترضى بآب عمر رأيتَه يفعلُه؟.

(٧١٤) - عن عطاء عن ابن عباس ~~رضي~~ أنه كان يقول: إذا فرغ الرجل من طوافه وأقيمت الصلاة، فإن المكتوبة تجزئ من ركعتي الطواف.

(٧١٢) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥٨/٥)، والفاكهي في أخبار مكة (٢٧٠/١)، كلاهما عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرت عن مسلم بن مرة الجمحي، فذكره.

والأثر ضعيف، لجهالة الواسطة بين ابن جريج ومسلم بن مرة.

(٧١٣) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٣٣١/٤) حدثنا شريك عن عبد الملك (بن عمير الكوفي) به.

شريك هو ابن عبد الله النخعي، صدوق يخطيء كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

والأثر ضعيف، لجهالة شيخ عبد الملك بن عمير، ويشهد له الأثر السابق.

(٧١٤) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢٦٧/١) حدثنا أبو العباس حدثنا سعيد (بن منصور الخرساني) حدثنا هشيم (بن بشير الواسطي) حدثنا ابن أبي ليلى عن عطاء (بن أبي رباح) به.

(٧١٥) - عن مسروق عن عبد الله أنه رجع إلى الحجر فاستلمه - يعني بعد الركعتين -.

(٧١٦) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا صلى الركعتين رجع إلى الحجر فاستلمه، أو استقبله فكبر، ثم رجع إلى الصفا.

= وعزاه المحب الطبري في القري (ص ٣٥٦) إلى سعيد بن منصور.

أبو العباس هو محمد بن يونس الكديمي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٦٤).

ابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ جدًا، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٣٢).
والأثر ضعيف.

(٧١٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٥٧) حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور (بن المعتمر السلمي) عن أبي وائل (شقيق بن سلمة الأسدي الكوفي) عن مسروق (بن الأجدع الهمداني) به.
والأثر صحيح.

(٧١٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٥٨)، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٦٩٧) مطولاً، والفاكهي في أخبار مكة (٢/٢٢٠) بنحوه، كلهم من طرق عن نافع به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٥٨) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن أفلق (بن حميد الأنصاري مولاهم المدني) عن القاسم (بن محمد بن أبي بكر) قال: رأيتَه يفعل ذلك.

والأثر صحيح.

(٧١٧) - عن نُسير بن دُعْلُوق أن ابن الزبير رضي الله عنه رأى الناس يمسخون المقام، فنهاهم، وقال: إنكم لم تؤمروا بالمسح، وقال: إنما أمرتم بالصلاة.
 (٧١٨) - قال ابن عباس: هذا الملتزم بين الركن والباب.

(٧١٧) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٩/٥)، -ومن طريقه الطبراني في الكبير (٢٤٦/١٤)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٣٤٢/٩)-، وابن أبي شيبة في المصنف (٥١٥/٤) أخبرنا وكيع (بن الجراح)، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٦٠) حدثنا أحمد، والفاكهي في أخبار مكة (٤٥٧/١) حدثنا أبو بشر بكر بن خلف، كلاهما (أحمد، وبكر) عن عبد الرحمن بن مهدي، كلهم (عبد الرزاق، ووكيع، وعبد الرحمن) عن سفيان الثوري عن نُسير^(١) بن دُعْلُوق (الثوري مولاهم، أبو طعمة الكوفي) به.

والأثر صحيح.

(٧١٨) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٦/٥) عن سفيان بن عيينة عن عبد الكريم الجزري (هو ابن مالك الأموي مولاهم)، والفاكهي في أخبار مكة (١٦٠/١) حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر حدثنا سفيان (الثوري) عن عبد الكريم بن أبي المخارق، كلاهما (الجزري، وابن أبي المخارق) عن مجاهد (بن جبر المكي) به.
 عبد الكريم بن أبي المخارق، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٦). =

١- في مصنف ابن أبي شيبة: (بشر)، وعند أحمد والفاكهي (بشير) وبناء على هذه الرواية ترجم صاحب الكمال، وتهذيبه (١٨٣/٤)، وتهذيب التهذيب (٤٣١/١) لهذا الرواي فقالوا: (بشير غير منسوب) ثم ذكروا له هذا الأثر عن ابن الزبير رضي الله عنه.

والراجح عندي أنه تصحيف قديم من (نسير) إلى (بشير) لأن رسم الاسمين قريب، كما لا يوجد من اسمه (بشير) يروي عن ابن الزبير، وقد جاء في مصنف عبد الرزق كما تقدم على الصواب، ومنسوبا أيضا مما يزيل الاتباس، والله أعلم.

= وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/١٦٥) حدثنا محمد بن علي (المروزي) حدثنا علي بن الحسين بن واقد حدثني أبي عن أبي الزبير (محمد بن مسلم) عن مجاهد به، وزاد: (لا يقوم فيه إنسان فيدعو الله تعالى بشيء إلا رأى في حاجته بعض الذي يحب).
علي بن الحسين بن واقد القرشي، المروزي، صدوق بهم.

انظر: تهذيب الكمال (٢٠/٤٠٦)، تهذيب التهذيب (٧/٣٠٨)، التقريب (٤٧١٧).
وقد خالفه فيه الثوري عن أبي الزبير فجعله من مسند جابر بن عبد الله ~~جندب~~، كما أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/١٦٠) حدثنا ابن أبي عمر العدني حدثنا سفيان الثوري به، ولم يذكر الزيادة، ورواه الثوري أيضًا، وحماد بن زيد، كلاهما حدثنا عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد موقوفًا عليه دون ذكر ابن عباس.

كما أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/١٦٠) حدثنا ابن أبي عمر العدني حدثنا سفيان الثوري به، وفي (١/١٦١) حدثنا حميد بن مسعدة البصري حدثنا حماد بن زيد به، دون ذكر الزيادة أيضًا.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣١٧) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن مغيرة بن زياد، والفاكهي في أخبار مكة (١/١٦٠) من طريق يعقوب بن عطاء، كلاهما (مغيرة، ويعقوب) عن عطاء بن أبي رباح به.

المغيرة بن زياد البجلي، صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٨٢).
يعقوب بن عطاء بن أبي رباح، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٣٦).

وأخرجه الأزرق في أخبار مكة (١/٣٤٥) من طريق مسلم بن خالد، والبيهقي في السنن (٥/١٦٤) وفي الشعب (٣/٤٥٧) من طريق عبد الله بن وهب (المصري) عن سليمان بن بلال (التيمي مولا هم المدني) عن إبراهيم بن إسماعيل، كلاهما (مسلم، وإبراهيم) عن أبي الزبير المكي عن ابن عباس به.

(٧١٩) - عن جابر بن عبد الله قال: ما بين الركن والباب ملتزم.

(٧٢٠) - عن مجاهد أن عبد الله بن عمرو، وعبد الله بن عباس، وعبد الله

ابن عمر كانوا إذا قضوا طوافهم، فأرادوا أن يخرجوا استعاذوا بين الركن والباب، أو بين الحجر والباب.

= مسلم بن خالد هو القرشي، صدوق كثير الأوهام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٩).

إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، الأنصاري، أبو إسحاق المدني، ضعيف.

انظر: تهذيب الكمال (٢/٤٥)، تهذيب التهذيب (١/١٠٥)، التقريب (١٤٨).

قال النووي في المجموع (٨/٢٦١): (رواه البيهقي موقوفاً على ابن عباس

بإسناد ضعيف).

والأثر صحيح، وصحح ابن حجر إسناد عبد الرزاق كما في التلخيص

(٢/٢٦٩)، والدراية (٢/٣١).

(٧١٩) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/١٦٠) حدثنا ابن أبي عمر (محمد)

حدثنا سفيان (الثوري) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) ^(١) به.

والأثر صحيح.

(٧٢٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٣٨) أخبرنا عفان (بن مسلم

الباهلي) أخبرنا عبد الوارث (بن سعيد التنوري) أخبرنا حميد الأعرج (بن قيس

المكي) عن مجاهد (بن جبر المكي) به.

١ - تحرف الإسناد في المطبوع إلى (عن جابر بن عبد الله بن أبي نجيع) وهو خطأ، والصواب

(سفيان عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله وابن أبي نجيع) لأن سفيان الثوري يروي عن أبي

الزبير وابن أبي نجيع.

= وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٥ / ٥)، والأزرقي في تاريخ مكة (٣٤٥ / ١، ٣٤٧)، والفاكهي في أخبار مكة (١٦١ / ١)، والطبري في التفسير (٥٨٩ / ١٩)، كلهم من طرق عن حميد الأعرج عن مجاهد قال: جئت ابن عباس وهو يتعوذ بين الركن والباب...، وفيه قصة.

وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٧٤ / ٥)، وأبو داود في السنن (١٨٩٩)، وابن ماجه في السنن (٢٩٦٢)، والأزرقي في أخبار مكة (٢٧٧ / ١)، والدارقطني في السنن (٢٨٩ / ٢) مختصراً، وأبو نعيم في الحلية (٢٨٧ / ١)، والبيهقي في السنن (٩٣ / ٥) وفي الشعب (٤٥٧ / ٣)، كلهم من طرق عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه قال: طفت مع عبد الله بن عمرو فلما فرغنا من السبع ركعنا في دبر الكعبة فقلت: ألا تتعوذ قال: أعوذ بالله من النار ثم مشى فاستلم الركن ثم قام بين الحجر والباب فألصق صدره ويديه وخده إليه ثم قال هكذا رأيت رسول الله ﷺ يصنع.

المثنى بن الصباح اليماني، المكي، ضعيف اختلط، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٩).

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٥ / ٥) عن ابن جريج قال: قال عمرو بن شعيب طاف محمد جده مع أبيه عبد الله بن عمرو، فذكره.

ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل، ولم أجد له رواية عن عمرو بن شعيب، ولم يذكره أحد - ممن ترجم له - في تلاميذ عمرو، ولم يذكر سماعاً، قال أحمد بن حنبل: إذا قال ابن جريج: «قال» فاحذره. تقدمت ترجمته عند الأثر (٦٧٧).

والأثر صحيح من طريق مجاهد.

(٧٢١) - عن عطاء قال: مر ابن الزبير بعبد الله بن عباس بين الباب والركن الأسود، فقال: ليس هاهنا الملتزم، الملتزم دبر البيت، قال ابن عباس: هناك ملتزم عجائز قريش.

(٧٢٢) - عن أبي الزبير قال: رأيت عبد الله بن عمر، وابن عباس، وعبد الله بن الزبير ~~هـ~~ يلتزمون.

(٧٢١) - أخرجه الأزرق في أخبار مكة (١ / ٣٤٦) حدثني محمد بن يحيى (الكناني المدني) حدثنا عبد العزيز بن عمران عن محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عطاء (بن أبي رباح) به.

عبد العزيز بن عمران هو القرشي الزهري المدني الأعرج، متروك.

انظر: تهذيب الكمال (١٨ / ١٧٨)، تهذيب التهذيب (٦ / ٣٥١)، التقريب (٤١١٤).

محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي المكي، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٩٣).

والأثر ضعيف جدًا.

(٧٢٢) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١ / ١٦٦) حدثني محمد بن علي (المروزي) حدثنا علي بن الحسين بن واقد حدثني أبي عن أبي الزبير (محمد بن مسلم) به.

علي بن الحسين بن واقد القرشي، المروزي، صدوق يهمل، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٧١٨).

والأثر حسن، ولعل ذكر ابن عمر هنا وهم، فقد تواردت الأخبار عنه بعدم الالتزام؛ كما في الآثار التالية عنه ~~هـ~~.

- (٧٢٣) - صالح بن حيان قال: قال لي أنس بن مالك رضي الله عنه: الزق بطنك - قال صالح: أو قال: كبذك - بالكعبة فتعوذ برب هذه الكعبة من النار.
- (٧٢٤) - عن نافع أن ابن عمر كان لا يلزم شيئاً من البيت.

(٧٢٣) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/١٧٥) حدثنا محمد بن أبي عمر (العديني) حدثنا مروان بن معاوية (الفزاري الكوفي) حدثنا صالح بن حيان قال: به.

صالح بن حيان القرشي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣١٥).
والأثر ضعيف.

(٧٢٤) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/٧٦)، والفاكهي في أخبار مكة (١/١٧٦)، كلاهما من طرق عن نافع به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٢٨)^١ حدثنا معاوية بن هشام (الأسدي مولا هم القصار) عن سفيان (الثوري) عن رجل عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يعتنق البيت.

وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (١/١٧٧) حدثنا يعقوب (بن حميد بن كاسب) حدثنا ابن وهب (عبد الله) عن حيوة (بن شريح) عن خالد بن أبي عمران (التجيبني مولا هم) عن عطاء بن أبي رباح قال: تطوفت مع عبد الله بن عمر رضي الله عنهم غير مرة فلم أره ساعة قط فعل ذلك في ليل ولا نهار.

والأثر صحيح.

١ - هذا الأثر سقط من المصنف طبعة دار الفكر، وهو في طبعة مكتبة الرشد (٥/٣٩٤)، وفي طبعة دار القبلة (٨/٥٣٣) والعزو لمكانه الافتراضي.

(٧٢٥) - عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء قال: لم يكن النبي ﷺ يتعوذ، قال: وأخبرني أنه لم ير أبا هريرة، ولا جابرًا، ولا أبا سعيد، ولا ابن عمر رضي الله عنهم يلتزم أحد منهم البيت، قلت: أبلغك أن النبي ﷺ كان يمس شيئًا من باطنها؟ أو من أدراجها يتعوذ به؟ قال: لا، قلت: ولا عن أحد من أصحابه؟ قال: لا. قلت: ولا رأيت أحدًا من أصحاب النبي ﷺ يصنع ذلك؟ قال: لا، قلت: أفتعلق أنت بالبيت؟ قال: لا، ولكن أضع يدي في قبل البيت، ولا أمسه صرهما، قلت: فخارج البيت: تعلق به؟ قال: لا، قال: ولمّ تعوذت بشيء منه لم أبال بإيّه تَعَوَّذْتُ، لم أبتغ حينئذ شيئًا.

(٧٢٦) - عن المغيرة بن حكيم قال: كنا مع عبد الله بن سعد بن خيثمة فجاء رجل، فطاف بالبيت، ثم صلى في وجه الكعبة ركعتين، ثم التزم، فقال عبد الله: هذا ما أحدثتم لم نكن نصنعه، ثم ولّاهَا الرجل ظهره، فجعل يمسحها بظهره، فغضب وأنكر ذلك وقال: والله ما رضي حتى جعل يضربها باسته. فقلت لعبد الله: أشهدت بدرًا؟، قال: نعم والعقبة رديفًا خلف أبي.

(٧٢٥) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٣/٥)، والفاكهي في أخبار مكة (١/١٦٦)، كلاهما عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) به. وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (١/١٦٩) حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب حدثنا بشر بن السري (البصري) عن رباح بن أبي معروف (المكي) قال: قلت لعطاء: هل رأيت أحدًا يلتزم البيت جابرًا أو غيره؟ قال: لا. والأثر صحيح.

(٧٢٦) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/١٦٣) حدثنا يعقوب بن حميد (بن كاسب) حدثنا بشر بن السري (البصري)، وأحمد في العلل (٦٥٨٠) حدثنا =

(٧٢٧) - عن ابن أبي مليكة قال: إن عمر بن عبد العزيز سأله: أكان ابن الزبير ~~يستهضم~~ يتعوذ في ظهر الكعبة أو عند الحجر مما يلي أسفل مكة؟ قال: نعم. ورأيت عمر بن عبد العزيز يتعوذ دبر الكعبة باسطاً يديه. قال ابن أبي مليكة: فظفت أنا مع عمر بن عبد العزيز، فلما كان الطواف السابع قام يستعيد دبر الكعبة، فقلت: إن أباك ابن عمر ~~يستهضم~~ كان لا يستعيد ها هنا، ويزعم أنه شيء أحدثه الناس.

(٧٢٨) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يخرج من المسجد حتى يستلم كان في طواف أو في غير طواف.

= أبو أحمد الزبيري، كلاهما (بشر، والزبيري) عن رباح بن أبي معروف (المكي) عن المغيرة بن حكيم (الصنعاني الأبنائوي) قال: به. ولفظ أحمد مختصر على آخره. والأثر صحيح، قال في مجمع الزوائد (٣/٥٥١): (رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون). ا.هـ، ولم أجده في ما طبع من المعجم الكبير.

(٧٢٧) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/١٧١) حدثنا يعقوب بن حميد (بن كاسب) حدثنا بشر بن السري (البصري) حدثنا نافع بن عمر (الجمحي المكي) عن ابن أبي مليكة (عبد الله بن عبيد الله التيمي) قال: به. والأثر صحيح.

(٧٢٨) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤/٢٩٥)، -ومن طريقه الفاكهي في أخبار مكة (١/١٢٥)- حدثنا عبدة بن سليمان (الكلابي) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع به. والأثر صحيح.

(٧٢٩) - عن عطاء عن ابن عباس أنه كره قيام الرجل على باب المسجد إذا أراد الانصراف إلى أهله منحرفاً نحو الكعبة ينظر إليها ويدعو، وقال: اليهود يفعلون ذلك.

(٧٣٠) - عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء قال: رأى عبد الله بن عمرو ~~يؤتى~~ رجلاً خرج من الكعبة فرفع يديه يدعو، فقال: هكذا تصنع اليهود في كنائسها، ليدع الرجل في مجلسه بما شاء، ثم ليقم.

(٧٣١) - المهاجر بن عكرمة قال: سألتنا جابر بن عبد الله عن الرجل يقضي صلاته و طوافه ثم يخرج من المسجد فيستقبل البيت؟ فقال: ما كنت أرى يفعل هذا إلا اليهود.

(٧٢٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٩١)، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٨٠٤) حدثنا أحمد، كلاهما (ابن أبي شيبة، وأحمد) حدثنا مروان بن معاوية (الفزاري) عن رباح بن أبي معروف (المكي) عن عطاء (بن أبي رباح) به. والأثر صحيح.

(٧٣٠) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/ ٧٧)، والفاكهي في أخبار مكة (١/ ٢٣١) حدثنا عبد الله بن هاشم (العبدى الطوسي) حدثنا يحيى بن سعيد (القطان)، كلاهما عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) به، وهذا لفظ الفاكهي. والأثر صحيح.

(٧٣١) - أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٤/ ٢١٠) حدثنا محمد بن يحيى (الذهلي) حدثنا مسلم بن إبراهيم (الفراهيدي مولا هم البصري) حدثنا قزعة بن سويد حدثني أبي سويد بن حجير حدثنا المهاجر بن عكرمة به. قزعة بن سويد بن حجير بن بيان الباهلي، أبو محمد البصري، ضعيف. =

.....
 = انظر: تهذيب الكمال (٥٩٣/٢٣)، تهذيب التهذيب (٣٧٧/٨)، التقريب (٥٥٤٦).

والأثر منكر بهذا اللفظ، والصواب لفظ شعبة بن الحجاج عن أبي قزعة كما تقدم برقم (٥٤١).



المبحث الثاني:

الآثار الواردة في طواف الإفاضة

(٧٣٢) - عن ابن عباس قوله: ﴿وَلَيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩] يعني: زيارة البيت.

(٧٣٣) - عن أبي جمرة قال: قال لي ابن عباس: أتقرأ سورة الحج؟ يقول الله: ﴿وَلَيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾، فإن آخر المناسك الطواف بالبيت.

(٧٣٢) - أخرجه الطبري في التفسير (٦١٦/١٨) حدثني عليّ (بن داود التميمي البغدادي) حدثنا عبد الله (بن صالح الجهني مولاهم) حدثني معاوية (بن صالح الحضرمي) عن عليّ (بن أبي طلحة القرشي) به.
وعزاه في الدر المنثور (٤١/٦) إلى ابن المنذر أيضًا، ولفظه: (هو طواف الزيارة يوم النحر).

والأثر حسن، وقد تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (١٦).

(٧٣٣) - أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (تفسير ابن كثير ٤١٨/٥) حدثنا أبي (محمد بن إدريس الرازي) حدثنا موسى بن إسماعيل (التبوكي) حدثنا حماد (بن سلمة) عن أبي جمرة^(١) (نصر بن عمران الضبعي) به.
والأثر صحيح.

١ - في مطبوع تفسير ابن كثير: (عن أبي حمزة) وهو تصحيف.

(٧٣٤) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا أتى البيت يوم النحر طاف طوافًا واحدًا، ثم أتى منزله، فَقَالَ، ثم أتى منى ولم يعد إلى البيت^(١).
 (٧٣٥) - مسلم المصْبِح أنه رأى ابن عمر أفاض، ولم يأكل من لحم نسكه شيئًا.

(٧٣٦) - عن نافع قال: لم أرَ عبد الله بن عمر فيما كان يُفَيْضُ يشرب من زمزم قَطُّ.

(٧٣٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٦/٤) حدثنا حفص بن غياث، وأخرجه أيضًا: حدثنا عبدة بن سليمان، والبخاري في الصحيح (١٦٤٥) قال لنا أبو نعيم (الفضل بن دكين) حدثنا سفيان (الثوري)، كلهم (حفص، وعبدة، وسفيان)^(٢) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع به.

(٧٣٥) - أخرجه البيهقي في السنن (٢٤١/٥) من طريق سعيد بن منصور حدثنا سفيان (بن عيينة) عن عمرو بن دينار (المكي) أخبره مسلم المصْبِح (مسلم بن يسار المكي) به.

والأثر صحيح.

(٧٣٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٦٦/٤) حدثنا يحيى بن سعيد (القطان) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن نافع به.
 والأثر صحيح.

١- بوب عليه الإمام ابن أبي شيبة: (باب من كان يستحب أن يطوف يوم النحر)، وبوب عليه البخاري: (باب الزيارة يوم النحر).
 ٢- خالفهم عبد الرزاق فرفعه: أخرجه أحمد في المسند (٣٤/٢)، -ومن طريقه أبو داود في السنن (١٩٩٨) -، ومسلم في الصحيح (٣١٤٣)، والنسائي في الكبرى (٤١٥٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٩٤١)، كلهم من طرق عن عبد الرزاق بن همام أخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع، فرفعه.

(٧٣٧) - عن محمد بن المنكدر قال: لم يكن يُفِيضُ من أصحاب النبي ﷺ إلا مَنْ كان منهم تَكُونُ معه امرأةً.

(٧٣٨) - عن علي أنه كان يَأْتِي بعد النحر يوماً، فقبل له: هو نائم، وما زار البيت بَعْدُ.

(٧٣٩) - أفلح عن أبيه قال: كنا مع أبي أيوب في نفر من الأنصار، ما زار مِنَّا أحد البيت حتى كان في نفر الآخر، إلا رجل كان معه أهله فتعجل بهم.

(٧٤٠) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يَأْتِي مكة إلا حين يفيض^(١).

(٧٣٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٦/٤) حدثنا ابن عيينة (سفيان) حدثنا داود بن شابور (المكي) عن محمد بن المنكدر (التمي المدني) به. والأثر صحيح.

(٧٣٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٦/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن سفيان (الثوري) عن محمد بن سُوَقة (الغنوي الكوفي) عن رجل عن علي به. وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ٤٦٥) إلى سعيد بن منصور. والأثر ضعيف، لإبهام الراوي عن علي رضي الله عنه.

(٧٣٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٦/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢٠٩/٢) حدثنا يونس بن عبد الأعلى (الصدفي المصري) أخبرنا عبد الله بن وهب (المصري)، كلاهما (وكيع، وعبد الله) حدثنا أفلح بن حميد بن نافع (الأنصاري مولاهم) عن أبيه به. والأثر صحيح.

(٧٤٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٦/٤) حدثنا ابن نمير (عبد الله =

١- بوب عليه الإمام ابن أبي شيبة: (باب من كان لا يرى بتأخير الزيارة بأسًا).

(٧٤١) - عن عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة أم المؤمنين كانت إذا حجت ومعها نساء تخاف أن يحضن قدمتهن يوم النحر فأفضن، فإن حضن بعد ذلك لم تنتظرهن، فتنفربهن وهن حيض إذا كنَّ قد أفضن.

(٧٤٢) - عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: أَمِيرَانِ وَلَيْسَا بِأَمْرَيْنِ الرجل يصلي على الجنائز ليس له أن يرجع إلا بإذن أهلها، والمرأة تكون مع القوم، فتحيض قبل أن تطوف بالبيت يوم النحر ليس لهم أن ينفروا إلا بإذنها.

= (الهمداني) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع به.

والأثر صحيح.

(٧٤١) - أخرجه مالك في الموطأ (١٢٣٣)، -ومن طريقه الشافعي في المسند (٩٤٧ ت. السندي)، والبيهقي في السنن (١٦٣/٥) وفي معرفة السنن والآثار (١٤٩/٤) - عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن (الأنصاري) عن عمرة بن عبد الرحمن (الأنصارية) به.

وأخرج الشافعي في المسند (٩٤٨ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (١٤٩/٤) - أخبرنا سفيان بن عيينة عن أيوب (السختياني) عن القاسم ابن محمد (بن أبي بكر) أن عائشة رضي الله عنها كانت تأمر النساء أن يعجلن الإفاضة مخافة الحيض.

والأثر صحيح.

(٧٤٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٩٥/٣) حدثنا ابن إدريس (عبد الله الأودي) عن ليث عن طلحة (بن مصرف الهمداني) عن أبي حازم (سلمان، الأشجعي الكوفي) به.

ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٧).

(٧٤٣) - عن إبراهيم عن عبد الله قال: أَمِيرَانِ وَلَيْسَا بِأَمِيرَيْنِ صاحب
الجنابة، والحائض على الرُّفْقَةِ.

= وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/١٩٤) حدثنا يحيى بن سعيد (القطان)
عن ثور (بن يزيد الرحبي) عن محفوظ بن علقمة (الحضرمي) عن عبد الله عن أبي
هريرة به.

محفوظ بن علقمة الحضرمي، أبو جنادة الحمصي، صدوق.

انظر: تهذيب الكمال (٢٧/٢٨٨)، تهذيب التهذيب (١٠/٥٤)، التقريب
(٦٥٠٧).

عبد الله، لم أتبينه.

والأثر جيد.

(٧٤٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/١٩٤) حدثنا وكيع (بن
الجراح) عن أبي جناب عن طلحة (بن مصرف الهمداني) عن إبراهيم به.
أبو جناب هو يحيى بن أبي حية، الكلبي الكوفي، ضعفه لكثرة تدليس، تقدمت
ترجمته عند الأثر رقم (٢٤).

إبراهيم هو بن يزيد النخعي، لم يدرك عبد الله بن مسعود ~~به~~، لكن حملت
روايته عنه على الاتصال، انظر الأثر رقم (١٤).

والأثر ضعيف، وقد روي عن طلحة بن مصرف على أوجه أخرى، فقد أخرجه
ابن أبي شيبة في المصنف (٣/١٩٤) حدثنا أبو الأحوص (سلام بن سليم الحنفي)
عن سعيد بن مسروق (الثوري) عن طلحة اليامي قال: كان يقال أميران... به.

وأخرج أيضًا في (٣/١٩٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن مالك بن مغول
(البجلي) عن طلحة عن عمر مثله.

المبحث الثالث:

الآثار الواردة في طواف الوداع

(٧٤٤) - عن نافع عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب قال: لا يَصُدْرَنَّ أحد من الحاج حتى يطوف بالبيت فإن آخر النسك الطواف بالبيت.
 (٧٤٥) - عن يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب: رد رجلاً من مَرِّ الظَّهْرَانِ لم يكن وَدَّعَ البيت حتى ودع.

(٧٤٤) - أخرجه مالك في الموطأ (١٠٧٩)، -ومن طريقه الشافعي في المسند (٩٤٢ ت. السندي)، والبيهقي في السنن (١٦١/٥)، ومحمد بن الحسن في الحجة على أهل المدينة (٢٩٩/٢) - عن نافع به.
 وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤١٢/٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٩٧/١)، كلاهما عن حفص بن غياث (النخعي الكوفي) عن أشعث عن الحكم قال: قال عمر: ليكن آخر عهدكم بالبيت، وليكن آخر عهدكم من البيت بالحجر. أشعث هو ابن سوار الكندي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦).
 الحكم هو ابن عتيبة الكوفي، لم يدرك عمر رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٠٠).
 والأثر صحيح.

(٧٤٥) - أخرجه مالك في الموطأ (١٠٨١)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (١٦٢/٥) وفي معرفة السنن والآثار (١٤٦/٤) - عن يحيى بن سعيد به.
 يحيى بن سعيد هو ابن قيس الأنصاري، أبو سعيد المدني القاضي، من طبقة صغار التابعين، ثقة ثبت.

(٧٤٦) - عن نافع عن ابن عمر قال: لا ينفر أحد حتى يطوف بالبيت فإن
آخر النسك الطواف بالبيت.

= لم يدرك عمر رضي الله عنه.

انظر: تهذيب الكمال (٣٤٦/٣١)، تهذيب التهذيب (٢٢٣/١١)، التقريب
(٧٥٥٩).

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٩٩، ٤٧٧) حدثنا حفص (بن غياث
النخعي) عن ليث عن طاووس وعطاء أن عمر كان يرد من خرج ولم يكن آخر عهده
بالبيت.

ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت
ترجمته عند الأثر (٥٧).

طاووس هو ابن كيسان اليماني، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٨٠).

عطاء هو ابن أبي رباح المكي، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٥)، وهما لم
يدركا عمر رضي الله عنه.

والأثر مرسل، وقال ابن حزم في المحلى (٥/١٧٩): (روينا من طريق وكيع عن
إبراهيم بن يزيد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن قومًا نفروا، ولم يودعوا،
فردهم عمر بن الخطاب حتى ودعوا).

إبراهيم بن يزيد هو الخوزي، متروك الحديث، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٨).

(٧٤٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٩٨) حدثنا أبو خالد الأحمر
(سليمان بن حيان) حدثنا عبيد الله بن عمر (العمري)، والشافعي في المسند (٩٤١)
ت.السندي)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/١٤٦) - حدثنا
مالك، كلاهما (عبيد الله، ومالك) عن نافع عن ابن عمر^(١) به.

١ - هكذا في مصنف ابن أبي شيبة ط. دار الفكر، وط. الرشد، وأما محقق ط. دار القبله فقد =

(٧٤٧) - عن أبي فروة قال: سألت القاسم بن محمد عن امرأة زارت البيت يوم النحر، ثم حاضت يوم النحر؟ فقال: يرحم الله عمر، قال أصحاب محمد: قد فرغت، إلا عمر، فإنه كان يقول: يكون آخر عهدا بالبيت.

= وأخرجه الترمذي في السنن (٩٤٤)، - ومن طريقه ابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف (١٥١/٢)، - والنسائي في الكبرى (٤١٨٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٢٨/٤)، وابن حبان في الصحيح (٣٨٩٩)، والدارقطني في السنن (٢٧٧/٢)، - ومن طريقه الحاكم في المستدرک (٦٤٢/١)، - وغيرهم، كلهم من طرق عن عيسى بن يونس عن عبيد الله بن عمر عن نافع به، ولفظه: (من حج البيت فليكن آخر عهده بالبيت، إلا الحيض رخص لهن رسول الله ﷺ)^(١).

والأثر صحيح.

(٧٤٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٠/٤) حدثنا جرير (بن عبد الحميد الضبي) عن أبي فروة (عروة بن الحارث الهمداني) قال: سألت القاسم بن محمد به. =

= أضاف «عمر» ولم يشر في الحاشية إلى شيء. وفي الأم ط. دار الوفاء (٤٥٧/٣) أشار المحقق في الحاشية إلى أن «عمر» ساقطة من الإسناد في نسخة طبعة بولاق (ب)، والنسختين الخطيتين (ت، ص) وهما متقتين كما ذكر المحقق وفقه الله، وأنه أضاف «عمر» من النسخة (ظ)، وقد أضافه كذلك محقق معرفة السنن والآثار ط. دار الكتب العلمية اعتمادًا على رواية الأثر في الموطأ، ولم يذكره محقق المعرفة ط. دار الوفاء، لأنه ليس في الأصول الخطية للكتاب. والذي يظهر لي أن الأثر يرويه مالك على الوجهين، ويؤيد ذلك أن النسخ الأخرى للأثر تذكره عن «ابن عمر» كما هو في مسند الشافعي، وكذا رواه البيهقي من طريق الشافعي عن مالك، كما يعضد ذلك أيضًا رواية عبيد الله بن عمر للأثر عن نافع عن ابن عمر كما في مصادر التخريج.

١ - قال الدارقطني في العلل (٥٢/١٣): (وسئل عن حديث نافع عن ابن عمر قال: من حج، فليكن آخر عهده بالبيت، إلا الحيض، رخص لها رسول الله ﷺ. فقال: يرويه عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر: أن النبي ﷺ رخص لهن. تفرد به عيسى بن يونس عن عبيد الله.

ورواه الزهري عن طاووس عن ابن عمر: أنه كان يفتي بضد هذا، حتى كان بعد سنة، قال: زعموا أنه رخص للحائض. ولم يذكر: النبي ﷺ. وقول الزهري عن طاووس أصح).

(٧٤٨) - عن نافع قال: رد عمر بن الخطاب نساء من ثِنْيَةِ هَرَشَى^(١) كن أفضل يوم النحر ثم حِضْنٍ، فنفرن، فردهن حتى يطهرن ويطفن بالبيت، ثم بلغ عمر بعد ذلك حديث غير ما صنع، فترك صنعه الأول.

(٧٤٩) - عن سالم بن عبد الله عن أبيه أنه كان يقيم على الحائض - إن كانت طافت طواف يوم النحر - سبعة أيام، حتى تطوف طواف يوم النحر.

= القاسم بن محمد بن أبي بكر، لم يدرك عمر رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١١٠).

والأثر مرسل.

(٧٤٨) - أخرجه ابن حزم في المحلى (١٧٩/٥) من طريق عبد الرزاق (بن همام) أخبرنا محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن نافع به.

محمد بن راشد الخزاعي، صدوق يهم، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٨١).
سليمان بن موسى الأموي مولاهم، الدمشقي الأشدق، صدوق فقيه في حديثه بعض لين، وخولط قبل موته بقليل.

انظر: تهذيب الكمال (٩٢/١٢)، تهذيب التهذيب (٢٢٧/٤)، التقريب (٢٦١٦).
نافع هو المدني مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب، لم يدرك عمر رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٨٩).

والأثر مرسل، قال المحب الطبري في القرئ (ص ٥٥٣): (وقد روي أن عمر رضي الله عنه رد رجلاً وامرأة كانا قد سارا يومين أو أياماً، ليكون آخر عهدهما بالبيت. أخرجه سعيد بن منصور).

(٧٤٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٠/٤) حدثنا جرير (بن عبد الحميد =

١ - هي ثنية في طريق مكة قريية من الجحفة يرى منها البحر. انظر: معجم البلدان (٣٩٧/٥).

(٧٥٠) - عن طاووس قال: جلست إلى ابن عمر، فسمعتة يقول: لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت، فقلت: ماله؟ أما سمع ما سمع أصحابه؟، ثم جلست إليه من العام المقبل، فسمعتة يقول: زعموا أنه رُخص للمرأة الحائض.

= (الضبي) عن ابن شبرمة (عبد الله بن شبرمة الضبي) عن سالم بن عبد الله (بن عمر ابن الخطاب) به.

والأثر صحيح.

(٧٥٠) - أخرجه الشافعي في المسند (٩٤٥ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (١٤٩/٤) - أخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار (المكي) وإبراهيم بن ميسرة (الطائفي) عن طاووس (بن كيسان) به. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (٢٢٦/٤)، والدارقطني في السنن (٢٧٦/٢)، كلاهما من طرق عن إبراهيم بن ميسرة به.

وأخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٣٤/٢) وفي أحكام القرآن (١٠٤/٢)، والخطيب البغدادي في موضح أوهام الجمع والتفريق (١١٥/٢)، كلاهما من طرق عن شعبة (بن الحجاج) عن إبراهيم بن ميسرة وسليمان (بن أبي مسلم) خال ابن أبي نجيح عن طاووس؛ بنحوه.

وأخرج الخطيب في تاريخ بغداد (٢٦٦/٧) من طريق محمد بن سلمة (الباهلي مولا هم الحراني) عن محمد بن إسحاق (المطليبي مولا هم) عن الزهري (محمد بن مسلم) عن طاووس قال: سمعت رجلاً يسأل ابن عمر قبل موته بعام عن امرأة حاضت في أيام منى أترحل إلى بلادها وقد زارت البيت؟ فقال: قد كانت عائشة تروي رخصة.

وأخرج البغوي في الجعديات (٢٣٣٩) عن القاسم بن ربيعة قال: سألت ابن عمر عن امرأة طافت بالبيت يوم النحر ثم حاضت أتفر؟ قال: لا، حتى يكون آخر =

(٧٥١) - القاسم بن ربيعة قال: سألت سعد بن مالك عن امرأة حاضت بعد الطواف بالبيت يوم النحر؟ قال: تُصَدَّر.

(٧٥٢) - عن يزيد بن هانئ أن امرأة طافت ثم حاضت يوم النحر بعدما طافت، فسئِل الحسن بن علي؟ فقال: تنفر.

= عهدا بالطواف بالبيت، فلقيت سعد بن مالك، فذكرت ذلك له، فقال: علي ما تردها حرامًا إذا كانت حلالًا؟ لتنفر. قال: فذكرت ذلك لابن عمر، فقال: سعد أعلم.

والأثر صحيح.

(٧٥١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٠ / ٤) حدثنا غندر (محمد بن جعفر) عن شعبة (بن الحجاج)، والبخاري في الجعديات (٢٣٣٩) حدثنا علي (بن الجعد الجوهري) أخبرنا شريك، كلاهما (شعبة، وشريك) عن يعلى بن عطاء (العامري الطائفي) سمع القاسم به.

شريك هو بن عبد الله النخعي، صدوق اختلط بعد توليه القضاء، تقدمت ترجمته عند الأثر (٩٧).

ولفظ البخاري: (عن القاسم بن ربيعة قال: سألت ابن عمر عن امرأة طافت بالبيت يوم النحر ثم حاضت أنتنفر؟ قال: لا، حتى يكون آخر عهدا بالطواف بالبيت، فلقيت سعد بن مالك، فذكرت ذلك له، فقال: علي ما تردها حرامًا إذا كانت حلالًا؟ لتنفر. قال: فذكرت ذلك لابن عمر، فقال: سعد أعلم).

القاسم بن عبد الله بن ربيعة الثقفي، مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (٣٧٤ / ٢٣)، تهذيب التهذيب (٣٢٠ / ٨)، التقريب (٥٤٦٧).

والأثر جيد.

(٧٥٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٠ / ٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) =

(م/٧٤٠) - عن عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة أم المؤمنين كانت إذا حجت ومعها نساء تخاف أن يحضن قدمتهن يوم النحر فأفضن، فإن حضن بعد ذلك لم تنتظرهن فتنفربهن وهن حيض إذا كنَّ قد أفضن.

(٧٥٣) - قال عروة: قالت عائشة: ونحن نذكر ذلك، فلم يقدم الناس نساءهم إن كان ذلك لا ينفعهن؟ ولو كان الذي يقولون؛ لأصبح بمنى أكثر من ستة آلاف امرأة حائض كلهن قد أفاضت.

(٧٥٤) - عن سهم مولى بني سليم أن مولاته أم يوسف ولدت بمكة فلم تر دمًا، فلقيت عائشة، فقالت: أنت امرأة طهرك الله، فلما نفرت رأته.

= عن إسرائيل (بن يونس السبيعي) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن يزيد بن هانئ به.

يزيد بن هانئ الهمداني، ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في الثقات، وقالوا جميعًا بأنه يروي عن الحسين بن علي - وليس الحسن رضي الله عنهما، ويروي عنه أبو إسحاق الهمداني، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٧١).

والأثر لا بأس به.

(م/٧٤٠) - والأثر صحيح.

(٧٥٣) - أخرجه مالك الموطأ (١٢٣٥)، - ومن طريقه الشافعي في المسند (١٣١)، والبيهقي في السنن (١٦٢/٥) - عن هشام عن عروة (بن الزبير) قال: به. والأثر صحيح.

(٧٥٤) - أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١٩٤/٤)، - ومن طريقه الدارقطني في المؤتلف والمختلف (٣٢/٢)، والبيهقي في السنن (٣٤٣/١) - قال =

(٧٥٥) - عن عكرمة قال: وجدت في كتاب ابن عباس رضي الله عنهما يقول: إذا أردت وداع البيت، فارتحل ثم ائت المسجد فطف بالبيت سبعا، فإذا فرغت من سبُعِكَ فأت الملتزم بين الركن والباب، فضع خديك بينهما، وابسط يديك، وقل: اللَّهُمَّ هذا وداعي بَيْتِكَ فَحَرِّمْنِي وَعِيَالِي عَلَى النَّارِ، اللَّهُمَّ خرجت إليك بغير مِثَّةٍ عليك، أنت أخرجتني، فإن كنت قد غفرت ذنوبي، وأصلحت عيوي، وطهرت قلبي، وكفيتني المِهُمَّ من دنيائي وآخرتي، فلا ينقلب المنقلبون إلا لفضل منك، وإن لم تكن فعلت ذلك فذنوبي وما قدمت يداي فاغفر لي وارحمني، ثم تَنَحَّ خلف المقام فصل ركعتين، وتطيل فيهما، ولا تَأُلُّ أن تحسن الدعاء، ثم تنصرف إلى زمزم، فَاسْتَقِ دَلْوًا فاشرب، واستقبل القبلة، ثم تقول: اللَّهُمَّ إني أسألك علما نافعا، ورزقا واسعا، وشفاء من كل داء، ثم تنصرف حتى إذا كنت على بعض الأبواب من المسجد رَمَيْتَهَا بطرفك، وَتَحَزَّنَ على فراقها، وَتَمَنَّ الرَّجْعَةَ إليها، فإذا فعلت ذلك فقد أحسنت الوداع، إن شاء الله.

= لنا موسى بن إسماعيل (التبوكي) عن سهم مولى بني سليم أن مولاته أم يوسف به. سهم مولى بني سليم ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٤/ ١٩٤)، الجرح والتعديل (٤/ ٢٩١)، الثقات (٦/ ٤٣١).

أم يوسف السهمية، لم أجد لها ترجمة.

والأثر في إسناده من لم أعرفه.

(٧٥٥) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/ ٣٤٣) حدثنا الربيعي عبد الله بن

شبيب عن نعيم بن حماد أخبرني إبراهيم بن الحكم بن أبان عن أبيه عن عكرمة به.

نعيم بن حماد بن معاوية الخزاعي، أبو عبد الله المروزي الفارص الأعرور،

صدوق يخطئ كثيرا، فقيه عارف بالفرائض.

.....

 = انظر: تهذيب الكمال (٢٩/٤٦٦)، تهذيب التهذيب (١٠/٣٦٢)، التقريب (٧١٦٦).

إبراهيم بن الحكم بن أبان، أبو إسحاق العدني، ضعيف وصل مراسيل.
 انظر: تهذيب الكمال (٢/٧٤)، تهذيب التهذيب (١/١١٦)، التقريب (١٦٦).
 الحكم بن أبان العدني، أبو عيسى، صدوق عابد وله أوهام.
 انظر: تهذيب الكمال (٧/٨٦)، تهذيب التهذيب (٢/٤٢٣)، التقريب (١٤٣٨).
 والأثر ضعيف.



الفصل الثالث

الآثار الواردة في السعي وأحكامه

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

(٧٥٦) - عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه كان يقول: لا يحج من قريب ولا بعيد إلا أن يطوف بين الصفا والمروة، وأن النساء لا يجلن للرجال حتى يطفن بين الصفا والمروة.

(٧٥٧) - عن عروة أنه قال: قلت لعائشة أم المؤمنين وأنا يومئذ حديث السن: أرأيت قول الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨] فما على الرجل شيء أن لا يطوف بهما؟ فقالت عائشة: كلا لو كان كما تقول لكانت «فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما»، إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار كانوا يهلون لمناة وكانت مناة حذو قديد، وكانوا يتخرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة، فلما جاء الإسلام سألو رسول الله ﷺ عن ذلك؟ فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨].

(٧٥٦) - أخرجه البيهقي في السنن (٩٨/٥) من طرق عن أبي العباس محمد بن يعقوب (الأصم) حدثنا يحيى بن أبي طالب أنبأنا عبد الوهاب (بن عطاء الخفاف) أنبأنا ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) به. يحيى بن أبي طالب جعفر بن عبد الله بن الزبرقان البغدادي، أبو بكر البغدادي. قال أبو حاتم: محله الصدق. وقال البرقاني: أمرني الدارقطني أن أخرج ليحيى بن أبي طالب في الصحيح. وقال الذهبي: الإمام، المحدث، العالم.

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين. وقال موسى بن هارون: أشهد عليه أنه يكذب. قال الذهبي معلقاً على كلام موسى: يريد في كلامه لا في الرواية.

انظر: الجرح والتعديل (٩/١٣٤)، سير أعلام النبلاء (١٢/٦٢١).

والأثر حسن.

(٧٥٧) - أخرجه مالك في الموطأ (٨٣٢)، -ومن طريقه البخاري في الصحيح =

(٧٥٨) - عن ابن عباس قوله: ﴿إِنَّ الصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨]، وذلك أَنَّ نَاسًا كانوا يتخرجون أن يَطُوفُوا بين الصفا والمروة، فأخبر الله أنهما من شعائره، والطواف بينهما أحبُّ إليه، فمضت السنة بالطَّواف بينهما.

= (٢/٦٣٥، ٤/١٦٣٥)، وأبو داود في السنن (١٩٠١)-، ومسلم في الصحيح (١٢٧٧)، وغيرهم من طرق عن هشام بن عروة، وأخرجه البخاري في الصحيح (٢/٥٩٢، ٤/١٨٤١)، ومسلم في الصحيح (١٢٧٧)، والنسائي في السنن (٥/٢٣٧)، وغيرهم من طرق عن الزهري (محمد بن مسلم)، كلاهما (هشام، والزهري) عن عروة بن الزبير به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٨٦)، ومسلم في الصحيح (١٢٧٧)، وابن ماجه في السنن (٢٩٨٦)، والطبري في التفسير (٣/٢٤١)، والفاكهي في أخبار مكة (٢/٢٢٤)، والبيهقي في السنن (٥/٩٦)، وغيرهم كلهم من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: ما أتم حج من لم يسع بين الصفا والمروة، ثم قرأت: ﴿إِنَّ الصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨].

(٧٥٨) - أخرجه الطبري في التفسير (٣/٢٣٤) حدثني المثنى (بن إبراهيم الأملی) حدثنا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة به. تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (١٦) وهو حسن.

وأخرج الطبري في التفسير (٣/٢٣٣) حدثني عبد الوارث بن عبد الصمد (بن عبد الوارث التنوري البصري) حدثني حسين المعلم (بن محمد بن بهرام التميمي المروذي) حدثنا شبان أبو معاوية (بن عبد الرحمن التميمي النحوي) عن جابر الجعفي عن عمرو بن حُبْشِي (الزبيدي الكوفي) نحوه.

جابر الجعفي، ضعيف جدًا، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٩٧).

وأخرج الطبراني في الأوسط (٨/١٧٧) حدثنا موسى بن زكريا (التستري) =

(٧٥٩) - عن عاصم قال: قلت لأنس بن مالك رضي الله عنه: أكنتم تكرهون السعي بين الصفا والمروة؟ قال: نعم لأنها كانت من شعائر الجاهلية، حتى أنزل الله ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨].

(٧٦٠) - عن عطاء عن ابن عباس قال: إن شاء سعى بين الصفا والمروة، وإن شاء لم يسع^(١).

= حدثنا عمر بن يحيى (بن نافع) الأبلبي أخبرنا حفص بن جميع عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس نحوه. قال بعده: (لم يرو هذا الحديث عن سماك إلا حفص بن جميع تفرد به عمر بن يحيى).

حفص بن جميع العجلي الكوفي، ضعيف.

انظر: تهذيب الكمال (٦/٧)، تهذيب التهذيب (٣٩٧/٢)، التقريب (١٤٠١).
سماك بن حرب الذهلي البكري، أبو المغيرة الكوفي، صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن.

انظر: تهذيب الكمال (١١٥/١٢)، تهذيب التهذيب (٢٣٤/٤)، التقريب (٢٦٢٤).
والأثر حسن بطريق علي بن أبي طلحة.

(٧٥٩) - أخرجه البخاري في الصحيح (٥٩٤/٢)، ومسلم في الصحيح (١٢٨٧)، والترمذي في السنن (٢٩٦٦)، والنسائي في السنن الكبرى (١٣٨/٤)، والطبري في التفسير (٢٣٥/٣)، والفاكهي في أخبار مكة (٢٢٦/٢)، وغيرهم كلهم من طرق عن عاصم الأحول به.

(٧٦٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٦/٤) حدثنا يحيى بن سعيد =

١- بوب عليه ابن أبي شيبة: (ما قالوا إذا نسي السعي بين الصفا والمروة).

(٧٦١) - عن عطاء عن عبد الله بن الزبير قال: هما تطوع.

(٧٦٢) - عن عاصم قال: قلت لأنس بن مالك: السعي بين الصفا والمروة

تطوع؟ قال: تطوع.

= (القطان) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (بن أبي رباح) به. وأخرج الخطيب في تاريخ بغداد (٢٩٢/٨) من طريق أبي بكر بن أبي داود حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي الثلج الرازي حدثنا روح بن عبادة (القيسي البصري) حدثنا شعبة (بن الحجاج) عن خالد بن أبي كريمة (الأصبهاني) عن عكرمة (مولي ابن عباس) عن ابن عباس قال: من شاء رمل ومن شاء لم يرمل، ومن شاء سعى بين الصفا والمروة ومن شاء لم يسع.

والأثر صحيح.

(٧٦١) - أخرجه الطبري في التفسير (٢٤٢/٣) حدثنا المثنى (بن إبراهيم

الأملي) حدثنا حجاج (بن المنهال) حدثنا حماد بن سلمة عن قيس بن سعد (المكي) عن عطاء (بن أبي رباح) ^(١) به.

وقال ابن حزم في المحلى (٨٦/٥): (ومن طريق حماد بن سلمة عن قيس بن

سعد عن عطاء عن ابن الزبير قال: في الطواف بين الصفا والمروة: هما تطوع).

والأثر صحيح.

(٧٦٢) - أخرجه الطبري في التفسير (٢٤١/٣، ٢٤٢، ٢٤٣)، وابن أبي حاتم

في التفسير (٢٦٧/١)، والطحاوي في مشكل الآثار (٩١/١٠)، كلهم من طرق عن

= عاصم الأحول به.

١- تحرف الإسناد في تفسير الطبري إلى: (حدثنا حجاج حدثنا أحمد عن عيسى بن قيس عن عطاء)، فلا يوجد في شيوخ الحجاج من اسمه أحمد، ولا في تلاميذ عطاء من اسمه عيسى بن قيس، وجاء الإسناد في المحلى (٨٦/٥) لابن حزم على الصواب.

(٧٦٣) - عن أبي بن كعب مثل ذلك [يقراً]: (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بهما).]

(٧٦٤) - قال عطاء: لو أن حاجًّا أفاض بعدما رمى جمرة العقبة، فطاف بالبيت ولم يسع، فأصابها -يعني: امرأته- لم يكن عليه شيء، لا حجٌّ ولا عمرة، من أجل قول الله في مصحف ابن مسعود: (فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بهما)، فعاودته بعد ذلك فقلت: إنه قد ترك سنة النبي ﷺ، قال: ألا تسمعه يقول: ﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾، فأبى أن يجعل عليه شيئاً؟.

= ولفظ الطحاوي: (... عن عاصم، قال: سألت أنس بن مالك عن الصفا والمروة؟ قال: كانتا من مشاعر الجاهلية، فلما جاء الإسلام، أمسكنا عنهما، فأنزل الله ﷻ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾، وهما تطوع).

وعزاه في الدر المنثور (٣٨٦/١) إلى عبد بن حميد.

والأثر صحيح.

(٧٦٣) - أخرجه عبد بن حميد في التفسير (المحلى ٥/ ٨٥ لابن حزم) عن عبد الله بن يزيد المقرئ (العدوي مولاهم) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن ميمون بن مهران (الجزري) به.

ميمون بن مهران الجزري، أبو أيوب الرقي، ولد سنة ٤٠ هـ ثقة فقيه، وكان يرسل.

انظر: تهذيب الكمال (٢٩/ ٢١٠)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٩٢)، التقريب (٧٠٤٩).

والأثر مرسل، ميمون لم يدرك أياً **حول** والذي توفي سنة ١٩، وقيل ٣٢.

(٧٦٤) - أخرجه ابن جرير في التفسير (٣/ ٢٤١) حدثنا محمد بن بشار، =

(٧٦٥) - عن ابن عباس أنه كان يقرأ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ الآية «فلا جناح عليه أن لا يَطَّوَّفَ بهما».

= وعبد بن حميد في التفسير (المحلى ٨٥ / ٥ لابن حزم)، كلاهما عن الضحاك بن مخلد الشيباني عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) قال: قال عطاء (بن أبي رباح) به.

وعزاه في الدر المنثور (٣٨٧ / ١) إلى ابن المنذر أيضًا.

عطاء بن أبي رباح، لم يدرك عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٥).

والأثر صحيح إلى عطاء.

(٧٦٥) - أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (٤٧٣)، والطبري في التفسير (٣ / ٢٤١-٢٤٢)، وابن أبي داود في كتاب المصاحف (١٨٦)، كلهم من طريق هشيم (بن بشير الواسطي)، وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (٤٧٣)، وابن أبي داود في كتاب المصاحف (١٨٧) من طريق يحيى بن سعيد (القطان)، وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٩٠ / ١٠)، وفي أحكام القرآن (٩٤ / ٢) حدثنا يوسف بن يزيد (الأموي مولاهم المصري) حدثنا حجاج بن إبراهيم (الأزرق) حدثنا عيسى بن يونس (السيبي)، كلهم (هشيم، ويحيى، وعيسى) أخبرنا عبد الملك بن أبي سليمان (العرزمي) عن عطاء (بن أبي رباح) به.

وأخرجه ابن أبي داود في كتاب المصاحف (١٨٨) من طرق عن أبي عامر (صالح بن رستم المزني) عن ابن أبي مليكة (عبد الله بن عبيد الله) به.

وأخرجه ابن حزم في المحلى (٨٥ / ٥) من طريق عبد الرزاق (بن همام الصنعاني) أخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار (المكي) به.

وعزاه في الدر المنثور (٣٨٦ / ١) إلى عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن الأنباري.

(٧٦٦) - عن عاصم بن سليمان قال: قرأت عند أنس ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ قال أنس: (ألا يطوف بهما).

(٥٧١/م) - عن نافع عن ابن عمر قال: تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة.

= وأخرج الطبراني في الأوسط (٤٨/٥) حدثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن واقد (بن مسلم العطار) حدثنا أبي حدثنا العباس بن الفضل عن سليمان بن أرقم عن حميد بن قيس الأعرج عن مجاهد (بن جبر) قرأ ابن عباس: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ مثقلة، فمن تركه فلا بأس عليه.

عباس بن الفضل بن عمرو الأنصاري، الواقفي، أبو الفضل البصري، متروك.

انظر: تهذيب الكمال (٢٤٣/١٤)، تهذيب التهذيب (١٢٦/٥)، التقريب (٣١٨١).

سليمان بن أرقم، أبو معاذ البصري، ضعيف.

انظر: تهذيب الكمال (٣٥١/١١)، تهذيب التهذيب (١٦٩/٤)، التقريب (٢٥٣٢).

والأثر صحيح، وطريق الطبراني ضعيف جداً.

(٧٦٦) - أخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (٩٤/٢) حدثنا أحمد بن داود

(بن موسى المكي) حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب حدثنا سفيان بن عيينة عن عاصم بن سليمان (البصري الأحول) به.

وقال ابن حزم في المحلى (٨٥/٥): (ومن طريق شعبة عن عاصم الأحول قال:

سمعت أنس بن مالك يقرأ (فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما).

والأثر صحيح.

(٥٧١/م) - والأثر صحيح.

(٧٦٧) - عن نافع عن ابن عمر قال: إذا طافت بالبيت، ثم حاضت قبل أن تسعى بين الصفا والمروة، فلتسع بين الصفا والمروة.

(٧٦٨) - عن طارق قال: طافت امرأتي وصلت ركعتين، ثم حاضت قبل أن تطوف بين الصفا والمروة، فأمرتها أن تطوف بين الصفا والمروة، فسمعتني امرأة وأنا أمرها بذلك، فقال: نَعَمْ ما أمرتها به؛ كانت عمتي وخالتي عائشة وأم سلمة زوجتا النبي ﷺ تقولان: إذا طافت المرأة بالبيت ثم صلت ركعتين، ثم حاضت، فلتطف بين الصفا والمروة.

(٧٦٩) - عن بكر قال: كان ابن عمر إذا قدم فطاف بالبيت وصلى =

(٧٦٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٦/٤) حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن عبيد الله بن عمر (العمرى) عن نافع به. والأثر صحيح.

(٧٦٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٦/٤) حدثنا أبو الأحوص (سلام بن سليم الحنفي) عن طارق (بن عبد الرحمن البجلي) به. المرأة هي حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، وأمها قرينة الصغرى بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، ثقة، تروي عن عمته عائشة وعن خالتها أم سلمة رضي الله عنها.

انظر: طبقات ابن سعد (٤٦٨/٨)، تهذيب الكمال (١٥٣/٣٥)، تهذيب التهذيب (٤٣٩/١٢)، التقريب (٨٥٦٢).

وعزاه المحب الطبري في القري (ص ٣٧٣) إلى سعيد بن منصور. والأثر صحيح.

(٧٦٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٦٩/٤) حدثنا أبو خالد (سليمان) =

= ركعتين، خرج إلى الصفا من الباب الذي يلي السقاية.

(٧٧٠) - عن صالح بن درهم قال: سمعت عبد الله بن عمر وسئل عن السعي بين الصفا والمروة؟ فقال ابن عمر للسائل: افتتح بالصفا واختم بالمروة، فإن خشيت أن لا تُحصي، فخذ معك أحجاراً أو حصيات فألق بالصفا واحدة وبالمروة أخرى.

(٧٧١) - عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رجلاً أتاه فقال: يا أبا عباس أبدأ بالصفا قبل المروة، أو أبدأ بالمروة قبل الصفا، أو أصلي قبل أن أطوف أو أطوف قبل أن أصلي، أو أذبح قبل أن أحلق، أو أحلق قبل أن أذبح؟ فقال ابن عباس: خذ ذلك من قبل القرآن فإنه أجدر أن يحفظ، قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن سَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] فالصفا قبل المروة، وقال تبارك وتعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾ [البقرة: ١٩٦]، فقال بالذبح قبل الحلق، وقال تبارك وتعالى: ﴿أَنْ طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْمُكَافِرِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ =

= ابن حيان) عن حميد (بن أبي حميد الطويل) عن بكر (بن عبد الله المزني) به.

والأثر صحيح.

(٧٧٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٤١٥)، والفاكهي في أخبار مكة (٢/ ٢١٢)، كلاهما من طرق عن مروان بن معاوية (الفزاري) عن صالح بن درهم (الباهلي) به.

والأثر صحيح.

(٧٧١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٤٢٠)، -ومن طريقه الحاكم في المستدرک (٢/ ٢٩٧) -، وابن أبي حاتم في التفسير (١/ ٣٣٧) مختصراً على ذكر الذبح والحلق، كلاهما عن محمد بن فضيل (الضبي) عن عطاء بن السائب =

= [البقرة: ١٢٥] فالطواف قبل الصلاة.

(٧٧٢) - عن وهب بن الأجدع أنه سمع عمر يقول: يبدأ بالصفاء ويستقبل القبلة البيت، ثم يكبر سبع تكبيرات، بين كل تكبيرتين حمدُ الله وثناء عليه وصلاة على النبي ﷺ ومَسْأَلَةٌ لِنَفْسِكَ، وعلى المروة مثل ذلك.

(٧٧٣) - عن ابن أبي نجيح عن أبيه قال: أخبرني من رأى عثمان بن عفان واقفاً عند الحوض الأسفل من الصفا.

= عن سعيد ابن جبير به.

عطاء بن السائب، صدوق اختلط، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٤)، ومحمد بن فضيل ممن سمع منه بعد الاختلاط.

وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ٣٦٥) إلى سعيد بن منصور.

والأثر لا بأس به.

(٧٧٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ١٠٤، ٣٩٧)، والفاكهي في أخبار مكة (٢/ ٢٢٢)، والبيهقي في السنن (٥/ ٩٤)، كلهم من طرق عن الشعبي (عامر بن شراحيل) عن وهب بن الأجدع (الهمداني الكوفي) به.

والأثر صحيح.

(٧٧٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٩٠)، والفاكهي في أخبار مكة (٢/ ٢٣٢)، والبيهقي في السنن (٥/ ٩٥) من طريق الشافعي، كلهم من طرق عن سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح (عبد الله) عن أبيه (يسار المكي، أبو نجيح الثقفي مولاهم) به.

والأثر ضعيف، لجهالة من رأى عثمان رضي الله عنه.

(٧٧٤) - عن أبي مجلز قال: رأيت ابن عمر ~~في~~ يهبط في السابعة يعني في التكبيرة السابعة.

(٧٧٥) - عن عروة أنه أدرك أباه يولي بين الصفا والمروة سعيًا.

(٧٧٦) - عن هلال بن عبد الله قال: رأيت عمر بن الخطاب يطوف بين

الصفا والمروة، فإذا أتى بطن المسيل تجوّز - أو كلمة نحوها-، فقلت لسماك: =

(٧٧٤) - أخبار مكة للفاكهي (٢/٢٢٣) حدثنا عبد الجبار بن العلاء (الطار)

حدثنا سفيان (بن عيينة) عن عاصم الأحول (بن سليمان البصري) عن أبي مجلز (لاحق بن حميد البصري) قال: به.

والأثر صحيح.

(٧٧٥) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (الاستذكار ٤/٢٣١ لابن عبد البر)

أخبرنا معمر (بن راشد) عن الزهري (محمد بن مسلم)، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٣٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٢/٢٣٦)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢/١١٩)، كلهم من طرق عن هشام بن عروة، كلاهما (الزهري، وهشام) عن عروة (بن الزبير بن العوام) به.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (الاستذكار ٤/٢٣١ لابن عبد البر) أخبرنا ابن

عيينة (سفيان) عن هشام بن عروة أن الزبير وابنه عبد الله بن الزبير كانا يوليان ما بين الصفا والمروة كله سعيًا.

وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ٣٦٩) عن ابن الزبير وحده إلى سعيد

ابن منصور.

والأثر صحيح.

(٧٧٦) - أخرجه ابن سعد في الطبقات (٦/٢٠٢) أخبرنا عثمان بن عمر (العبدي)، =

= ما ذاك؟ قال: يسرع.

- (٧٧٧) - عن إبراهيم عن عبد الله أنه كان يسعى في المَسِيلِ.
 (٧٧٨) - عن بكر قال: سعت مع ابن عمر في بَطْنِ المَسِيلِ.

= والبخاري في التاريخ الكبير (٢٠٦/٨) قال لي عمرو بن علي (الفلاس) أخبرنا يحيى ابن سعيد (القطان)، كلاهما (عثمان، وعمرو) عن شعبة (بن الحجاج) عن سماك بن حرب (الذهلي البكري) عن رجل من قومه يقال له هلال بن عبد الله قال: به.

هلال بن عبد الله، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل وذكر له هذا الأثر، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: شيخ يروي عن عمر.

انظر: التاريخ الكبير (٢٠٦/٨)، الجرح والتعديل (٧٣/٩)، الثقات لابن حبان (٥٠٥/٥).

والأثر لا بأس به.

(٧٧٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٤/٤) حدثنا يزيد بن هارون (الواسطي) عن حماد بن سلمة عن حماد عن إبراهيم به.
 حماد هو ابن أبي سليمان، فقيه صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

إبراهيم هو ابن يزيد النخعي، لم يدرك عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، لكن حملت روايته عنه على الاتصال، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٨).
 والأثر حسن.

(٧٧٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٤/٤) حدثنا أبو خالد الأحمر (سليمان بن حيان)، والطحاوي في أحكام القرآن (١١٧/٢) حدثنا محمد بن =

= يسعى بين الصفا والمروة من مجلس آل عباد إلى زقاق ابن أبي حسين.
قال سفيان: خزيمة حدثنا حجاج بن منهال (الأنماطي) حدثنا حماد بن سلمة،
كلاهما (أبو خالد، وحماد) عن حميد (بن أبي حميد الطويل) عن بكر (بن عبد الله
المزني) به.

ولفظ الطحاوي: (كان يسعى من لدن سكة محمد بن عباد إلى زقاق ابن سباع)^(١).
وأخرجه ابن أبي شيبة أيضًا: حدثنا عبد الله بن نمير (الهمداني) حدثنا عبيد الله (بن
عمر العمري) عن نافع عن ابن عمر به.

وأخرج أبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٢٣٨) حدثني إسحاق بن الحسن بن
ميمون حدثنا مسلم بن إبراهيم (الفراهيدي مولاهم) حدثنا شعبة (بن الحجاج) عن
أبي بشر (بيان بن بشر البجلي) عن يوسف بن ماهك (المكي) قال: حدثني من رأى
ابن عمر صعد الصفا فكبر سبع تكبيرات، ثم أتى بطن المسيل فسعى، ثم أتى المروة.
وأخرج البيهقي في السنن (٩٤ / ٥) من طريق سفيان (بن عيينة) عن عبيد الله (بن
عمر العمري) عن نافع عن ابن عمر أنه قال: السعي من دار بني عباد إلى زقاق بني
أبي حسين.

وأخرج ابن سعد في الطبقات (٤ / ١٣٠) أخبرنا الفضل بن دكين (الملائي)
حدثنا زهير (بن معاوية الجعفي) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) أنه
رأى علي بن عمر نعلين في كل واحدة شسعان، قال: ورأيته بين الصفا والمروة عليه
ثوبان، فرأيته إذا أتى المسيل يرمل رملاً هنيئاً فوق المشي وإذا جاوزه مشى، وكلما
أتى علي كل واحد منهما قام مقابل البيت.

١ - سقط من المطبوع من الإسناد كلمة «ابن» قبل عمر، وقد قال بعد ذكر أثر آخر عنه رضي الله عنه :
(ففي حديثي بكر بن عبد الله هذين عن ابن عمر...)، كما وقع تحريف في المتن.

(٧٧٩) - عن ابن جريج قال: أخبرنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يُسأل عن السعي؟ فقال: السعي من بَطْنِ الْمَسِيلِ.

= وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢/٢٣١) حدثنا عبد الجبار بن العلاء (العطار) حدثنا سفيان (بن عيينة) عن عبيد الله بن أبي يزيد (المكي) قال: رأيت ابن عمر ~~في~~ هو بين هذين العلمين.

وأخرج الأزرقى في أخبار مكة (٢/١٠٩) عن الزنجي (مسلم بن خالد)، والفاكهي في أخبار مكة (٢/٢٣٢، ٢٢٨) حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي حدثنا عبد المجيد بن أبي رواد، كلاهما (الزنجي، وعبد المجيد) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز): أخبرني نافع قال: فينزل ابن عمر من الصفا، فيمشي، حتى إذا جاء باب دار بني عباد، سعى حتى ينتهي إلى الزقاق الذي يسلك إلى المسجد، الذي بين دار ابن أبي حسين ودار ابنة قرظة، سعيًا دون الشد وفوق الرملان، ثم يمشي مشيه الذي هو مشيه، حتى يرقى المروة، فيجعل المروة البيضاء أمامه ويمينه قال: ولا يأتي حجر المروة.

ولفظ الفاكهي في الموضع الثاني: (قال ابن جريج: وأخبرني نافع حيث كان عبد الله بن عمر ~~في~~ يقوم من المروة قال: كان لا يأتي المروة البيضاء على يمينه حتى يصعد فيها).

والأثر صحيح.

(٧٧٩) - أخرجه الأزرقى في أخبار مكة (٢/١٠٩)، والفاكهي في أخبار مكة (٢/٢٣٢)، كلاهما من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرنا أبو الزبير (محمد بن مسلم المكي) به.

والأثر صحيح.

(٧٨٠) - أن تميم الداري حج ماشيًا، وكان يسعى، ثم يجلس فيستريح، ثم يسعى، ثم يجلس فيستريح.

(٧٨١) - كان عمر إذا مر بالوادي بين الصفا والمروة سعى فيه حتى يجاوزه، ويقول: رب اغفر وارحم وأنت الأعز الأكرم.

(٧٨٢) - عن مسروق بن الأجدع، قال: قدمت معتمرًا مع عائشة وابن مسعود، فقلت: أيهما ألزم؟ ثم قلت: ألزم عبد الله بن مسعود، ثم آتى أم المؤمنين فأسلم عليها، فاستلم عبد الله بن مسعود الحجر، ثم أخذ على يمينه، فرمل ثلاثة أطواف ومشى أربعة، ثم أتى المقام فصلى ركعتين، ثم عاد إلى =

(٧٨٠) - أخرجه بحشل في تاريخ واسط (ص ١٥١) حدثنا أحمد بن حكيم (الواسطي) حدثنا محمد بن الحكم بن فضيل (الواسطي) حدثنا خالد بن عبد الله (الطحان) حدثني رجل من كندة أن تميم الداري به. والأثر ضعيف، لإبهام الرجل الراوي عن تميم رضي الله عنهم.

(٧٨١) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤/٥٢١، ٧/١٠٥) حدثنا محمد ابن فضيل (الضبي) عن العلاء بن المسيب (بن رافع) عن أبيه قال: كان عمر به. المسيب بن رافع الأسدي الكاهلي، أبو العلاء الكوفي، من الطبقة التي تلي الوسطى من التابعين، ت-١٠٥ هـ، ثقة. لم يسمع من عمر رضي الله عنه، قاله ابن معين. انظر: تهذيب الكمال (٢٧/٥٨٦)، تهذيب التهذيب (١٠/١٥٣)، التقريب (٦٦٧٥).

والأثر مرسل.

(٧٨٢) - أخرجه الأزرق في أخبار مكة (٢/٣٧٥)، والفاكهي في أخبار مكة =

= الحجر فاستلمه، وخرج إلى الصفا فقام على صدع فيه فلبى، فقلت له: يا أبا عبد الرحمن، إن ناسًا من أصحابك ينهون عن الإهلال هاهنا، قال: ولكني أمرك به هل تدري ما الإهلال؟ إنما هي استجابة موسى عليه السلام لربه تعالى قال: فلما أتى الوادي رمّل، وقال: رب اغفر وارحم، إنك أنت الأعزُّ الأكرم.

= (٢/٢١٨)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢/١١٩)، والشافعي في المسند (٨٨٠ ت. السندي)، والطبراني في الدعاء (٨٧٠)، وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٨٨٦)،

والبيهقي في السنن (٥/٩٥، ٤٤)، كلهم من طرق عن منصور بن المعتمر.

ولفظه عند الشافعي، وأبو بكر الشافعي: (عن عبد الله أنه لَبَّى على الصفا في عمرة بعد ما طاف بالبيت)، وعند الطبراني مختصرًا على الدعاء.

وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ٣٦٨) إلى سعيد بن منصور.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٢١، ٧/١٠٥)، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٦٦)، وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٨٨٧)، كلهم من طرق عن الأعمش (سليمان بن مهران).

ولفظ أبي داود، وابن أبي شيبة في موضع (ص ٥٢١) مختصرًا على الدعاء.

كلاهما (منصور، والأعمش) عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن مسروق بن الأجدع (المكي) به.

وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ٣٦٨) إلى سعيد بن منصور.

والأثر صحيح^(١).

١- قال ابن حجر في التلخيص (٢/٥٤٣): (... فرواه الطبراني في الدعاء وفي الأوسط... [مرفوعًا] وفي إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف. وقد رواه البيهقي موقوفًا من حديث ابن=

(٧٨٣) - عن ابن عمر أنه كان يقول: رب اغفر وارحم، وأنت الأعز الأكرم.

(٧٨٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢١/٤) أخبرنا وكيع (بن الجراح) عن سفیان (الثوري)، وأخبرنا أبو خالد (سليمان بن حيان) عن حجاج، ويعقوب بن سفیان في كتاب المعرفة والتاريخ (٦٣٢/٢)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٩٥/٥) - حدثنا عمرو بن خالد الحراني حدثنا زهير (بن معاوية الجعفي)، كلهم (سفیان، وحجاج، وزهير) عن أبي إسحاق عن ابن عمر به، وعند يعقوب: (... حدثنا أبو إسحاق قال: سمعت ابن عمر يقول بين الصفا والمروة...).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢١/٤، ١٠٥/٧) أخبرنا أبو خالد (سليمان بن حيان) عن حجاج عن أبي إسحاق عن الهيثم بن حنش^(١) عن ابن عمر به.

الحجاج هو ابن أرطاة النخعي، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٥).

أبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله الهمداني، السبيعي الكوفي، ثقة مكثراً عابداً، وقد اختلف في سماعه من ابن عمر ~~في~~، وثبت أنه رآه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٢).

الهيثم بن حنش النخعي كوفي روى عن ابن عمر، روى عنه أبو إسحاق الهمداني، وسلمة بن كهيل؛ قاله أبو حاتم، وقال الدارقطني: يروي عن حنظلة =

= مسعود: أنه لما هبط إلى الوادي سعي، فقال - فذكره - وقال: هذا أصح الروايات في ذلك عن ابن مسعود، يشير إلى تضعيف المرفوع).

١ - تحرف اسمه في طبقات المصنف إلى (حسن) كما في ط. دار الفكر، و(حنيس) كما في ط. الرشد، وجاء على الصواب في الموضوع الثاني من المصنف فيهما، وفي إسناده لرواية الذكر بعد رمي الجمار عن ابن عمر (٣٤٤/٤)، وفي ط. دار القبلة.

(٧٨٤) - عن ابن جريج قال: أخبرني نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما، وقلت له: هل من قول كان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يلزمه؟ قال: لا تسأل عن ذلك قال: يكبر ويدعو، قلت: هل من قول كان يلزمه؟ قال: لا تسأل عن ذلك؛ فإن ذلك ليس بواجب، فأبيت أن أدعه حتى يخبرني، قال: فإنه كان يطيل القيام حتى لولا الحياء منه لجلست، قال: فيكبر عبد الله ثلاثاً، ثم يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، ثم يدعو طويلاً يرفع صوته ويخفضه، حتى أنه ليسأله أن يقضي عنه مغرمه فيما يسأله، ثم يكبر ثلاثاً، ثم يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير ثم يدعو طويلاً يرفع صوته ويخفضه، حتى أنه ليسأله أن يقضي مغرمه فيما يسأله، ثم يكبر ثلاثاً، ثم يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير ثم يسأل طويلاً كذلك حتى يقول هؤلاء التكبيرات والقول =

= الكاتب حدث عنه سلمة بن كهيل.

انظر: الجرح والتعديل (٧٩/٩)، المؤلف والمختلف (٥٧/٣)، ذيل ميزان الاعتدال (٢٠٣/١).

والأثر حسن، ورواية الجماعة عن أبي إسحاق هي الراجحة، إلا إن كان أبو إسحاق السبيعي دلسه، لكن يشكل عليه تصريحه بالسمع عند الفسوي في المعرفة، فلعله حدث به على الوجهين.

(٧٨٤) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢٣٠/٢)، والبيهقي في السنن (٩٤/٥) =

= الذي معهن: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير ثم يسأل طويلاً كذلك حتى يقول هؤلاء التكبيرات الثلاث والقول معهن: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، سبع مرات، بينهن الدعاء والمسألة الطويلة، يقول ذلك على الصفا والمروة كلما حج أو اعتمر.

= كلاهما من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) به.

وأخرج مالك في الموطأ (١٠٩١)، -ومن طريقه: الفاكهي في أخبار مكة (٢/٢٣١)، والبيهقي في السنن (٥/٩٤) - عن نافع أنه سمع عبد الله بن عمر وهو على الصفا يدعو يقول: اللهم إنك قلت: ﴿أَدْعُوَنِي أَسْتَجِبْ لَكَ﴾ [غافر: ٦٠] وإنك لا تخلف الميعاد، وإني أسألك كما هديتني للإسلام أن لا تنزعه مني حتى تتوفاني وأنا مسلم.

وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (٢/٢٢٩)، وأبو نعيم في الحلية (١/٣٨١)، والبيهقي في السنن (٥/٩٤)، كلهم من طرق عن نافع قال: إن ابن عمر رضي الله عنهما كان يدعو على الصفا والمروة: اللهم اعصمني بدينك وطواعيتك وطواعية رسولك، وجنبي حدودك، اللهم اجعلني ممن يحبك ويحب ملائكتك ورسلك وعبادك الصالحين، اللهم حببني إليك وإلي ملائكتك وإلي عبادك الصالحين، اللهم يسر لي اليسرى، وجنبي العسرى، واغفر لي في الآخرة والأولى، اللهم اجعلني من أئمة المتقين، واجعلني من ورثة جنة النعيم، ولا تخزني يوم يبعثون.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٩٧، ٥٣٣، ٧/١٠٤) حدثنا عبد الله بن نمير (الهمداني) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا صعد الصفا استقبال البيت، ثم كبر ثلاثاً ثم قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، يرفع بها صوته، ثم يدعو قليلاً، =

= ثم يفعل ذلك على المروة حتى يفعل ذلك سبع مرات، فيكون التكبير إحدى وعشرين تكبيرة، فما يكاد يفرغ حتى يشق علينا ونحن شباب. وأخرج البيهقي في السنن (٩٤/٥) من طريق ابن بكير حدثنا مالك عن نافع به نحوه...، وفيه: (ثم يهبط حتى إذا كان ببطن المسيل سعى حتى يظهر منه، ثم يمشي حتى يأتي المروة...).

وأخرج إسماعيل بن إسحاق في فضل الصلاة على النبي (٨٧) حدثنا هدبة بن خالد (القيسي البصري) حدثنا همام بن يحيى (العوزي البصري) حدثنا نافع أن ابن عمر^(١) كان يكبر على الصفا ثلاثاً يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم يدعو ويطلب القيام والدعاء، ثم يفعل على المروة نحو ذلك.

تفرد همام بذكر الصلاة على النبي ﷺ في هذا الموضع، وقد تكون هذه الزيادة ممن دونه.

وأخرجه البيهقي في السنن (٩٥/٥) من طريق شاذان (الأسود بن عامر) أنبأنا سفيان بن عيينة عن أبي الأسود (محمد بن عبد الرحمن الأسدي) عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول عند الصفا: اللهم أحيني على سنة نبيك ﷺ، وتوفني على ملته، وأعدني من مضلات الفتن.

وأخرج أبو داود في مسائله للإمام أحمد (٦٩٧) حدثنا أحمد حدثنا إسماعيل (بن إبراهيم الأسدي)، والبيهقي في السنن (٩٤/٥) مختصراً من طريق إبراهيم بن طهمان، كلاهما (إسماعيل، وإبراهيم) أنبأنا أيوب (السختياني) عن نافع قال: كان =

١- سقط من المطبوع «ابن».

(٧٨٥) - عن ابن سابط أن عمر كان يجعل الذي كأنه مَبْرُكٌ بعير على فخذة الأيمن يعني في المروة.

= ابن عمر...، ثم يخرج إلى الصفا من الباب الأعظم فيقوم عليه فيكبر سبع مرات ثلاثاً ثلاثاً يكبر، ثم يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه مخلصين له ولو كره الكافرون، ثم يدعو يقول: اللهم اعصمني بدينك وطواعيتك وطواعية رسولك، اللهم جنبني حدودك، اللهم اجعلني ممن يحبك ويحب ملائكتك ويحب رسلك ويحب عبادك الصالحين، اللهم جنبني إليك وإلى ملائكتك وإلى عبادك الصالحين، اللهم يسرني لليسرى، وجنبني العسرى، واغفر لي في الآخرة والأولى، واجعلني من أئمة المتقين، واجعلني من ورثة جنة النعيم، واغفر لي خطيئتي يوم الدين، اللهم إنك قلت: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] وإنك لا تخلف الميعاد، اللهم إذ هديتني للإسلام فلا تنزعني منه ولا تنزعه مني حتى تتوفاني وأنا على الإسلام، اللهم لا تقدمني للعذاب ولا تؤخرني لسيء الفتن، قال: ويدعو بدعاء كثير، حتى إنه ليبطلنا وإنا لشباب، وكان إذا أتى المسعى سعى وكبر.

وعزاه في الدر المنثور (٣٨٩/١) إلى سعيد بن منصور عن ابن عمر بنحو حديث أبي داود.

والأثر صحيح.

(٧٨٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٠/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن إسرائيل (بن يونس السبيعي) عن جابر عن ابن سابط به.

جابر هو بن يزيد الجعفي، ضعيف رافضي، تقدمت ترجمته عند الأثر (١٩٧).

عبد الرحمن بن سابط هو عبد الرحمن بن عبد الله بن سابط القرشي الجمحي =

(٧٨٦) - عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: إنه كان إذا أتى على المروة جعل المروة فوق رأسه على يساره.

(٤٣٨/م) - عن نافع عن ابن عمر قال: لا تصعد المرأة فوق الصفا والمروة.

(٧٨٧) - عن الأحوص قال: رأيت أنسا يطوف بين الصفا والمروة على حمار.

= المكي، ت- ١١٨، ثقة كثير الإرسال. قيل أنه لم يدرك عمر رضي الله عنه.

انظر: تهذيب الكمال (١٧/١٢٣)، تهذيب التهذيب (٦/١٨١)، التقريب (٣٨٦٧)، جامع التحصيل (٤٢٨).
والأثر ضعيف.

(٧٨٦) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢/٢٣٣) حدثنا سلمة بن شبيب (النيسابوري) حدثنا عبد الرزاق (بن همام الصنعاني) أخبرنا معمر (بن راشد) عن أيوب (السختياني) عن نافع به.
والأثر صحيح.

(م/٤٣٨) - والأثر صحيح.

(٧٨٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٤٦)، والشافعي في المسند (٨٩٦ ت. السندي)، - ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/٨٩) -، والفاكهي في أخبار مكة (٢/٢٣٨)، والطبراني في الكبير (١/٢٤٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٧/٣٥٣)، كلهم من طرق عن الأحوص بن حكيم به.

الأحوص بن حكيم العنسي ويقال الهمداني، الحمصي، ضعيف الحفظ.

انظر: تهذيب الكمال (٢/٢٨٩)، تهذيب التهذيب (١/١٩٢)، التقريب (٢٩٠).

والأثر لا بأس به، فالأحوص بن الحكيم؛ قال الدارقطني فيه: يعتبر به إذا حدث

(٧٨٨) - عن أبي إدريس قال: رأيت عائشة تسعى بين الصفا والمروة على بغل.
 (٧٨٩) - عن ابن أبي مليكة قال: إن عائشة رضي الله عنها تركت العمرة سنتين،
 فقالت: ما يمنعني إلا الطواف بين الصفا والمروة، وأكره أن أركب بين الصفا
 والمروة.

(٧٩٠) - عن ابن أبي نجيح قال: قلت لمجاهد: أخبرني من رأى أم سلمة
رضي الله عنها زوج النبي ﷺ تطوف بين الصفا والمروة بعدما أسنت، وبغلتها تقاد معها
 فأعجبه ذلك.

(٧٨٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٦/٤)، والبخاري في الكنى
 (ص ٥)، كلاهما عن وكيع (بن الجراح) عن قيس بن عبد الله عن أبي إدريس به.
 وزاد البخاري: (... فحالت بها البغلة، فقال ابن عباس: كان يوم البغلة).
 قيس بن عبد الله، وأبو أدريس العبدان، لهما ذكر في الكنى للبخاري،
 والجرح والتعديل لابن أبي حاتم، ولم أجد من ذكرهما بجرح أو تعديل.
 انظر: الكنى للبخاري (ص ٥)، الجرح والتعديل (٣٣٤/٩)، الأسامي والكنى
 لأبي أحمد الحاكم (٧١/١).

والأثر ضعيف، وقد ثبت عن عائشة خلافه كما سيأتي.

(٧٨٩) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢/٢٣٢) حدثنا محمد بن أبي عمر
 (العدني)، وعبد الجبار بن العلاء (الطارق) قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن
 عمرو بن علقمة الكناني عن ابن أبي مليكة (عبد الله بن عبيد الله التيمي) به.
 والأثر صحيح.

(٧٩٠) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢/٢٣٦) حدثنا ابن أبي عمر (محمد
 ابن يحيى بن أبي عمر العدني)، والطبري في تهذيب الآثار (١/٤٩٩) حدثني عبد الله =

(٧٩١) - عن ابن أبي نجيح قال: أخبرني من رأى حفصة زوج النبي ﷺ بي الصفا والمروة ودابتها تقاد معها.

(٧٩٢) - عن بريد بن أبي مريم السلولي قال: رأيت ابن عمر يطوف بين =

= ابن محمد الحنفي (المروزي) أخبرنا يحيى بن محمد أخبرنا عبد الله بن المبارك، كلاهما (ابن أبي عمر، وعبد الله) عن سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح (عبد الله المكي) به.

ولفظ الطبري: (ابن أبي نجيح قال: كان مجاهد يقول: لا يركب الطائف بالبيت إلا من ضرورة، فقلت لمجاهد: أخبرني من رأى أم سلمة تطوف بعد ما أسنت ماشية، وبغلتها تقاد معها، قال: فاشتهاه).

يحيى بن محمد، لم أعرفه.

والأثر ضعيف، لجهالة من رأى أم سلمة رضي الله عنها.

(٧٩١) - أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (١/٤٩٩) حدثني عبد الله بن محمد

الحنفي أخبرنا يحيى بن محمد أخبرنا عبد الله بن المبارك أخبرنا محمد بن مسلم عن ابن أبي نجيح (عبد الله المكي) به.

يحيى بن محمد، لم أعرفه.

محمد بن مسلم الطائفي المكي، صدوق يخطئ من حفظه.

انظر: تهذيب الكمال (٢٦/٤١٢)، تهذيب التهذيب (٩/٤٤٥)، التقريب

(٦٢٩٣).

والأثر منكر، فقد خالف فيه محمد بن مسلم سفيان بن عيينة كما تقدم في الأثر

السابق.

(٧٩٢) - قال المروزي (تغليق التغليق لابن حجر ٣/٧٥): قرأ علينا =

= الصفا والمروة، فأعجله البول، فتنحى فبال، ثم دعا بماء فتوضأ ولم يغسل
أثر البول، فاجتمع عليه الناس، فقال سالم: إن الناس يرون أن هذه سنة، فقال
ابن عمر: كلا إنما أعجلني البول، ثم قام، فأتى على ما مضى.
فقال أبو عبد الله -يعني أحمد بن حنبل-: ما أحسنه وأتمه.

= علي بن عبد الله (بن المديني) عن عبد الرزاق (بن همام الصنعاني) أخبرنا معمر
(بن راشد الأزدي) حدثني بريد بن أبي مريم السلولي (البصري) قال: به.
وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ٣٧٤) إلى سعيد بن منصور.
وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (٢/ ٢٢٣) حدثنا بكر بن خلف (البصري) حدثنا
يحيى بن سعيد (القطان) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (بن
أبي رباح) عن ابن عمر ~~رضي الله عنهما~~ أنه قُطِعَ عليه سعيه بين الصفا والمروة فَبَنَى من حيث
قُطِعَ عليه.
قال أحمد، وابن المديني في عطاء: رأى ابن عمر ولم يسمع منه.
والأثر صحيح.



رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

الفصل الرابع

الآثار الواردة في صفة العمرة

رَفَعُ

عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

(٧٩٣) - عن ابن المسيب قال: جاء رجل فاستأذن عمر إلى بيت المقدس، فقال عمر: تجهز، فإذا فرغت فأذني، فلما فرغ جاءه، قال: اجعلها عمرة.

(٧٩٤) - عن ابن أبي حسين عن بعض ولد أنس بن مالك قال: كنا مع أنس بن مالك بمكة فكان إذا حَمَمَ^(١) رأسه خرج فاعتمر.

(٧٩٥) - عن طاووس عن ابن عباس: أنه قيل له: كيف تأمر بالعمرة قبل الحج؟ والله يقول: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، فقال: كيف تقرؤون أن الدين قبل الوصية أو الوصية قبل الدين؟ قالوا: الوصية قبل الدين، قال: فبأيهما تبدؤن، قالوا: بالدين، قال: فهو ذلك.

(٧٩٣) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٣٤/٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥١٩/٤)، والأزرقي في أخبار مكة (٥٩/٢)، والفاكهي في أخبار مكة (٩٨/٢)، كلهم من طرق عن سفيان بن عيينة عن عبد الكريم الجزري (بن مالك الأموي مولا هم) عن ابن المسيب به.

سعيد بن المسيب، اختلف في سماعه من عمر رضي الله عنه، انظر: الأثر رقم (٣٦).
والأثر مرسل صحيح.

(٧٩٤) - أخرجه الشافعي في المسند (٩٧٥ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٣٤٤/٤) -، وابن أبي شيبة في المصنف (١٩٩/٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٨٦/٥) وزاد: (خرج إلى الجعرانة فاعتمر)، كلهم من طرق عن سفيان بن عيينة عن ابن أبي حسين (عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين النوفلي) عن بعض ولد أنس به.
والأثر ضعيف، لإبهام ولد أنس.

(٧٩٥) - أخرجه الشافعي في المسند (٩٦٥ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي =

(٧٩٦) - عن ابن كيسان قال: سمعت ابن عباس يقول: لَا يَضْرُكُمُ يَا أَهْلَ مَكَّةَ أَنْ لَا تَعْتَمِرُوا، فَإِنْ أَبَيْتُمْ فَاجْعَلُوا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْحَرَمِ بطن الوادي.

= في السنن (٦/٢٦٨) -، وعبد الرزاق في المصنف (التمهيد ٢٠/٢٢ لابن عبد البر)، كلاهما أخبرنا سفيان بن عيينة عن هشام بن حجير عن طاووس بن كيسان به.
هشام بن حجير المكي، صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٦٧).
والأثر حسن.

(٧٩٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٣٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٣/٧٣)، كلاهما من طرق عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن كيسان (طاووس اليماني) به.

وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (٣/٧٣) حدثنا محمد بن يحيى (العدني) حدثنا سفيان (بن عيينة) حدثنا يعقوب بن عطاء عن أبيه عن ابن عباس أنه كان يقول: ليس على أهل مكة عمرة.

يعقوب بن عطاء بن أبي رباح، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٣٦).

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٣٤) أخبرنا ابن إدريس (عبد الله الأودي) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (بن أبي رباح) قال: ليس على أهل مكة عمرة، قال ابن عباس: أنتم يا أهل مكة لا عمرة لكم إنما عُمَرْتُمْ الطواف بالبيت، فمن جعل بينه وبين الحرم بطن وادٍ، فلا يدخل مكة إلا بإحرامٍ، فقال: فقلت لعطاء: يريد ابن عباس بطن وادٍ من الحِلِّ؟ قال: بطن وادٍ من الحِلِّ.

وأخرج عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ٦/١٦٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٦٣) وفي أحكام القرآن (٢/٢٤٢) مختصراً حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا عثمان المؤذن (بن الهيثم العبدي)، كلاهما (عبد الرزاق، وعثمان) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرنا عطاء أنه سمع ابن عباس يقول: لا عمرة على =

(٧٩٧) - عن إبراهيم عن علقمة: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦] قال: هو في قراءة عبد الله: «وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ إِلَى الْبَيْتِ» قال: لا تجاوزوا بالعمرة البيت. قال إبراهيم: فذكرت ذلك لسعيد بن جبير، فقال: كذلك قال ابن عباس.

(٧٩٨) - عن زرارة بن أوفى عن ابن عباس، قال: الحج عرفة، والعمرة الطواف.

= أهل مكة من أجل الطواف؛ إلا أن يخرج أحدهم من الحرم، فلا يدخله إلا حراماً، قال: فقليل له: فإن خرج قريباً لحاجته؟ قال: يقضي حاجته ويجمع مع قضائها عمرة. والأثر صحيح.

(٧٩٧) - أخرجه الطبري في التفسير (٧/٣)، وابن أبي حاتم في التفسير (٩/٢)، وسعيد بن منصور في السنن (٧١٢/٢) مطولاً، وأبو عبيد في فضائل القرآن (٥٦٤)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢/٢٦٧، ٢٦٨)، كلهم من طرق عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن علقمة (بن يزيد النخعي) به، ولم يذكر ابن أبي حاتم رواية سعيد بن جبير.

والأثر صحيح.

(٧٩٨) - أخرجه مسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣٢٩)، وابن أبي حاتم في التفسير (٩/٢)، وابن الأعرابي في المعجم (١/٣١)، كلهم من طرق عن قتادة (بن دعامة السدوسي) عن زرارة بن أوفى (العامري البصري) به.

وأخرجه الثوري في التفسير (ص ٦٠) عن خصيف (بن عبد الرحمن الجزري) عن مجاهد (بن جبر) عن ابن عباس في قوله تبارك وتعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦] قال: الحج عرفات، والعمرة البيت.

والأثر صحيح.

(٧٩٩) - عن مجاهد أنه رأى ابن عمر وابن الزبير ~~في مكة~~ خرجا من مكة إلى الجعرانة فاعتمرا منها.

(٨٠٠) - عن مُسْلِمِ الْقَرِّيِّ قال: قلت لابن عباس: إن أمي حجت ولم تعتمر، فمن أين أعتمر عنها؟ فقال: من وجهك الذي جئت منه.

(٨٠١) - عن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل قال: قد رأيت عثمان يقدم مكة ونحن معه فما يُجَلُّ بها عُقْدَةٌ حتى يخرج، فما يزيد على أن يطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة ويحلق رأسه.

(٧٩٩) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٥/٦٣)، وابن حزم في المحلى (٥/٨٥)، كلاهما من طريق عبد الرزاق (بن همام الصنعاني) أخبرنا زكريا بن إسحاق (المكي) عن إبراهيم بن ميسرة (الطائفي) عن مجاهد (بن جبر) به، وزاد ابن حزم: (... اعتمرا من الجعرانة لما فرغ ابن الزبير من بناء الكعبة، قال مجاهد: وكنت جالسا عند زمزم، فلما دخل ابن الزبير ناداه ابن عمر: ارمل الثلاث الأول، فرمل ابن الزبير السبع كله).
والأثر صحيح.

(٨٠٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٢٤)، وابن حزم في المحلى (٥/٣٩)، كلاهما من طرق عن شعبة (بن الحجاج) عن مسلم القرني (بن مخراق العبدي) به.

والأثر صحيح.

(٨٠١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٠٠) حدثنا بشر بن المفضل (الرقاشي مولاهم البصري) عن عبد الرحمن بن إسحاق (بن عبد الله بن الحارث العامري المدني) عن أبيه به.

والأثر صحيح.

(٨٠٢) - عن عمرو قال سألتنا ابن عمر رضي الله عنهما : أيقع الرجل على امرأته في العمرة قبل أن يطوف بين الصفا والمروة؟ قال: قدم رسول الله ﷺ، فطاف بالبيت سبعا، ثم صلى خلف المقام ركعتين، وطاف بين الصفا والمروة وقال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

قال: وسألت جابر بن عبد الله رضي الله عنه، فقال: لا يقرب الرجل امرأته حتى يطوف بين الصفا والمروة..

(٨٠٣) - عن عائشة بنت طلحة أن عائشة أمرتها أن تنقض شعرها وتغسله، وقالت: إن المعتمر إذا دخل الحرم، فهو بمنزلة الحاج إذا رمى جمرة العقبة.

(٨٠٢) - أخرجه البخاري في الصحيح (١/١٥٤، ٢/٥٨٧، ٥٩٣، ٦٣٦) وهذا لفظه في الموضوع الثاني، وأحمد في المسند (٣/٣٠٩)، وغيرهما عن عمرو بن دينار به. وأخرجه أحمد في المسند (٢/١٥٢)، والبخاري في الصحيح (٢/٥٨٨، ٥٩٣)، ومسلم في الصحيح (١٢٣٤)، والنسائي في السنن (٥/٢٢٥) وغيرهم، كلهم من طرق عن عمرو عن ابن عمر وحده.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٢٨)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٩٩٦٤) عن عمرو عن جابر وحده.

(٨٠٣) - أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٤/٢٤٢) حدثنا عبد الجبار (بن العلاء العطاء) حدثنا سفيان (بن عيينة) سمعه ابن جريح (عبد الملك بن عبد العزيز) عن يوسف بن ماهك (المكي) يخبر عن عائشة بنت طلحة (بن عبيد الله التيمية) به. وأخرج عبد الرزاق في الأمالي في آثار الصحابة (ص ٥١) أخبرنا معمر (بن راشد) عن ابن أبي نجيح (عبد الله المكي) عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت: يحل للمعتمر دخوله الحرم ما يحل للحاج إذا رمى العقبة.

(٨٠٤) - عن يوسف بن ماهك قال: رأيت ابن عمر حلق رأسه على المروة، ثم قال للحلاق: إن شعري كثير وإنه قد آذاني ولست أطلي أفتحلقه؟ قال: نعم، قال: فقام فجعل يحلق صدره، وشرأب الناس ينظرون إليه، فقال: يا أيها الناس إن هذا ليس بسنة، ولكن شعري كان يؤذيني.

(٨٠٤) - أخرجه ابن سعد في الطبقات (١١٦/٤) أخبرنا هشام أبو الوليد الطيالسي حدثنا أبو عوانة (الوضاح بن عبد الله الإشكري) عن أبي بشر (جعفر بن إياس الإشكري) عن يوسف بن ماهك (الفارسي المكي) به. والأثر صحيح.



مَجْمُوعَاتُ الْكِتَابِ

الصفحة

- * خطة البحث ٧
- * مقدمة ١٣
- * أسباب اختيار الموضوع وبيان أهميته ١٤
- * منهج البحث ١٦
- * الدراسات السابقة ٢١
- * صعوبات البحث ٢١

الباب الأول

الأثار الواردة عن الصحابة **رضي** الله عنهم في حكم، وفضل، ومواقيت الحج والعمرة

- الفصل الأول: الأثار الواردة في حكم الحج والعمرة ٢٥
- المبحث الأول: الأثار الواردة في حكم الحج والعمرة ٢٧
- المبحث الثاني: الأثار الواردة في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧] ٣٨
- المبحث الثالث: الأثار الواردة في من ترك الحج بلا عذر ٤٣
- المبحث الرابع: الأثار الواردة في تفسير قول الله: ﴿مَنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧] ٥١
- المبحث الخامس: الأثار الواردة في حج الصبي والعبد والأعرابي ٦٤
- المبحث السادس: الأثار الواردة في الحج عن الغير ٦٧
- المبحث السابع: الأثار الواردة في من نذر أن يحج ولم يحج ٦٩
- الفصل الثاني: الأثار الواردة في فضل الحج والعمرة ٧٣

- المبحث الأول: الآثار الواردة في فضل الحج والعمرة ٧٥
- المبحث الثاني: الآثار الواردة في الحج ماشياً ١٠٠
- المبحث الثالث: الآثار الواردة في الحج على الرحل والزهد في المركب ١٠٧
- المبحث الرابع: الآثار الواردة في طيب نفقة الحج ١١٠
- المبحث الخامس: الآثار الواردة في من خرج إلى مكة ما يقول؟ ١١٣
- الفصل الثالث: الآثار الواردة في المواقيت ١١٥
- المبحث الأول: الآثار الواردة في المواقيت الزمانية ١١٧
- المبحث الثاني: الآثار الواردة في المواقيت المكانية ١٣٧

الباب الثاني

الآثار الواردة عن الصحابة رضي الله عنهم في الإحرام، والتلبية والإهلال، وأنواع النسك

- الفصل الأول: الآثار الواردة في الإحرام وما يتعلق به ١٦١
- المبحث الأول: الآثار الواردة في الاغتسال عند الإحرام ١٦٣
- المبحث الثاني: الآثار الواردة في الطيب والادهان عند الإحرام ١٦٥
- المبحث الثالث: الآثار الواردة في الاشتراط ١٨١
- المبحث الرابع: الآثار الواردة في قوله: ﴿فَمَنْ رَضَّ فِيهِمْ الْحَجَّ فَلَارَفَتْ وَلَا فُسُوفَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧] ١٨٨
- المبحث الخامس: الآثار الواردة في اللباس والزينة، والترفة في الإحرام ٢١٧
- المبحث السادس: الآثار الواردة في تزويج المحرم ٢٧٣
- المبحث السابع: الآثار الواردة في ما يحل قتله للمحرم ٢٧٨
- المبحث الثامن: الآثار الواردة في مرض وتداوي المحرم ٢٩١
- المبحث التاسع: الآثار الواردة في من بعث بالهدي وهو مقيم أو مرید للحج ٣٠٦
- هل يمسك كالحاج؟ ٣٠٦
- المبحث العاشر: الآثار الواردة في الإحرام يوم التروية ٣١٣

- ٣٢١ الفصل الثاني: الآثار الواردة في الإهلال والتلبية
- ٣٢٣ المبحث الأول: الآثار الواردة في الإهلال
- ٣٢٦ المبحث الثاني: الآثار الواردة في التلبية
- ٣٤٧ الفصل الثالث: الآثار الواردة في أنواع النسك
- ٣٤٩ المبحث الأول: الآثار الواردة في الأفراد
- ٣٦٠ المبحث الثاني: الآثار الواردة في القران
- ٣٧٩ المبحث الثالث: الآثار الواردة في التمتع

الباب الثالث

الآثار الواردة عن الصحابة رضي الله عنهم في دخول مكة، والطواف، والسعي، وأحكامهما،

وصفة العمرة

- ٤١٧ الفصل الأول: الآثار الواردة في دخول مكة
- ٤٢٥ الفصل الثاني: الآثار الواردة في الطواف وأحكامه
- ٤٢٧ المبحث الأول: الآثار الواردة في أحكام الطواف
- ٥٤٧ المبحث الثاني: الآثار الواردة في طواف الإفاضة
- ٥٥٢ المبحث الثالث: الآثار الواردة في طواف الوداع
- ٥٦١ الفصل الثالث: الآثار الواردة في السعي وأحكامه
- ٥٨٩ الفصل الرابع: الآثار الواردة في صفة العمرة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنها الجنة الفردوس

www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الاشارة المسندة

عن الصحابة في المناسك
جمعاً وشرطياً وتمريراً

تأليف
د/ يوسف بن محمد بن محمد الصمغاني

المجلد الثاني



رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الأشواق المسندة

٢

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

ح

دار المأثور للنشر والتوزيع: ١٤٣٢ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الصمغاني، يوسف عبد الله محمد

الآثار المسندة عن الصحابة رضي الله عنهم في المناسك (جمعا

وترتيباً وتخریجاً) . / يوسف عبد الله الصمغاني - الرياض، ١٤٣٢ هـ

١١٢٠ ص - ١٧ × ٢٤ سم

ردمك: ٩٧٨٦٠٣ - ٩٠١٩٠٧٧

١ - الادعية والاوراد - ٢ - الحج - مناسك - ٣ - الصحابة والتابعون

أ - العنوان

١٤٣٢/٨٤٣٢

ديوي ٢١٢،٩٣

رقم الايداع: ١٤٣٢/٨٤٣٢

ردمك: ٩٧٨٦٠٣ - ٩٠١٩٠٧٧

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م



للطباعة والنشر والتوزيع

مصر ت / ٠٠٢٠١٦٣٣٩١٥٨٨

السعودية ت / ٠٠٩٦٦٥٠٥١٣٢١٤٢

daralmuthana@gmail.com



دار المأثور للنشر والتوزيع

الرياض: ص. ب: 240635 الرمز البريدي: 11322

هاتف: 012496587 - تليفاكس: 012772559

جوال: 0458804705 . 0566601627

الاشارة المسندة

عَنْ الصَّحَابِ ^{رضي الله عنهم} فِي الْمَنَاسِكِ
جَمْعًا وَتَرْتِيبًا وَتَحْرِيجًا

تأليف
د/يوسف بن عبد الله بن محمد الصغفاني

لجريدة الشايخ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الباب الرابع

الآثار الواردة عن الصحابة رضي الله عنهم في الوقوف بعرفة،
والمزدلفة، وأحكامهما، وفيه فصلان:

الفصل الأول: الآثار الواردة في الوقوف بعرفة وأحكامه.

الفصل الثاني: الآثار الواردة في المزدلفة وأحكامها.

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الفردوس
www.moswarat.com

الفضائل الأولى

الآثار الواردة في الوقوف بعرفة وأحكامه

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

(٨٠٥) - عن مجاهد قال: قال ابن عباس: أصل الجبل الذي يلي عُرْنَةَ وما وراءه موقف، حتى يأتي الجبل جبل عرفة.

(م/ ٧٩٨) - عن زرارة بن أوفى عن ابن عباس، قال: الحج عرفة، والعمرة الطواف.

(٨٠٦) - عن الأسود أن عمر كان بالمزدلفة، فجاءه أعرابي، فقال: إني لم أقف بعرفة، فقال له عمر: اذهب فقف، فإني أنتظرك، فلما أصبح جعل يقول: أجااء الأعرابي؟ أجااء الأعرابي؟ فلما جاء أفاض.

(٨٠٥) - أخرجه الطبري في التفسير (٤/١٧٤)، والأزرقي في أخبار مكة (٢/١٩٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٥/٦، ٨)، كلهم من طرق عن عبد الله بن أبي نجيح (المكي) عن مجاهد (بن جبر المكي) به. والأثر صحيح.

(م/ ٧٩٨) - والأثر صحيح.

(٨٠٦) - أخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (٢/١٥٨) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج (بن المنهال الأنماطي) حدثنا حماد (بن سلمة) عن الحجاج عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن الأسود (بن يزيد النخعي) أن عمر به.

الحجاج هو بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

قال ابن تيمية في شرح العمدة (٣/٦١٤): (رواه سعيد [بن منصور] بإسناد صحيح، واحتج به أحمد).

وأخرج أبو يوسف في كتاب الآثار (٢/٦٥) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن حماد عن إبراهيم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: بينما عمر بجمع إذ أتاه رجل =

(٨٠٧) - عن سويد بن غفلة أن عمر بن الخطاب قال: من فاتته الصلاة مع الإمام يوم عرفة فلا حج له.

(٨٠٨) - سالم بن عبد الله بن عمر حدث أن عمر بن الخطاب ~~هو~~ قال: من أدرك ليلة النحر قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج، ومن لم يقف حتى يصبح فقد فاتته الحج.

= فقال: يا أمير المؤمنين، إني قدمت الساعة وأنا مهمل بالحج، فقال له: أتهدى إلى عرفات؟، قال: لا، فأرسل معه رجلاً، فقال: انطلق به إلى عرفات وليقف بها، ثم العجل عليّ، فإني حابس الناس عليك، فلما أصبح عمر بن الخطاب ~~هو~~ وقف بالناس، ثم جعل يقول: هل جاء الرجل؟، فقالوا: لا. فلم يزل حابساً الناس حتى جاء، فأفاض وأفاض الناس معه.

حماد هو ابن أبي سليمان، فقيه صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته عند الأثر (٣٨).

إبراهيم هو بن يزيد النخعي، لم يدرك عمر، تقدمت ترجمته عند الأثر (١٤).

والأثر جيد بطرقه.

(٨٠٧) - أخرجه عبد الرزاق (التمهيد ١٠ / ٢٥ لابن عبد البر) قال: قلت للثوري (سفيان): أن ابن عيينة (سفيان) حدثني عن عبدة بن أبي لبابة (الأسدي مولاهم، الكوفي) عن سويد بن غفلة (الجعفي الكوفي) أن عمر بن الخطاب قال: به. فقال لي: إنها قد جاءت أحاديث لا يؤخذ بها وقد تُركت؛ هذا منها، وما يضره أن لا يشهدا مع الإمام.

والأثر صحيح.

(٨٠٨) - أخرجه ابن وهب في الموطأ الصغير (٨٥)، -ومن طريقه البيهقي في

السنن (٥ / ١٧٤) - أخبرني عمر بن محمد (بن زيد العمري) أن سالم بن عبد الله =

(٨٠٩) - عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول: من لم يقف بعرفة من ليلة المزدلفة قبل أن يطلع الفجر فقد فاتته الحج، ومن وقف بعرفة من ليلة المزدلفة من قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج.

= بن عمر حدثه أن عمر بن الخطاب به.

سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، ثبت عابد فاضل، أحد الفقهاء السبعة. لم يدرك جده عمر رضي الله عنه.

انظر: تهذيب الكمال (١٤٥/١٠)، تهذيب التهذيب (٤٣٨/٣)، التقريب (٢١٧٦)، جامع التحصيل (٢١٩).

والأثر مرسل.

(٨٠٩) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٥٦)، -ومن طريقه ابن وهب في الموطأ الصغير (٨٦)، والطحاوي في أحكام القرآن (١٥٦/٢)، والبيهقي في السنن (١٧٤/٥)-، وأخرجه الشافعي في المسند (٩١٤ ت. السندي) من طريق موسى بن عقبة (الأسدي مولاهم، المدني) عن نافع نحوه، وفيه زيادة.

وأخرج ابن حزم في المحلى (١١٨/٥) من طريق سعيد بن منصور أخبرنا هشيم^(١) (بن بشير الواسطي) أخبرنا ابن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر قال: من أدرك عرفات بليل فقد أدرك الحج، ومن لم يدرك عرفات بليل فقد فاتته الحج.

ابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ جداً، تقدمت ترجمته عند الأثر (١٣٢).

= وأخرج مسدد في المسند (المطالب العالية ٣/ ٣٣٠) حدثنا خالد الطحان،

١ - خالفه رحمة بن مصعب الواسطي كما في سنن الدارقطني (٢/ ٢٤١) فرواه عن نافع وعطاء به مرفوعاً وفيه زيادة، قال الدارقطني بعده: (رحمة بن مصعب ضعيف، ولم يأت به غيره).

(٨١٠) - عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أنه قال: لا يفوت الحج حتى ينفجر الفجر من ليلة جمع.

(٨١١) - عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس، وابن الزبير قالوا: من وطئ عرفة بليل فقد أدرك الحج.

= والطحاوي في أحكام القرآن (٢/١٥٨) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج (بن المنهال الأنماطي) حدثنا حماد (بن سلمة)، كلاهما (خالد، وحماد) عن حميد الطويل عن بكر بن عبد الله المزني عن ابن عمر قال: من أدرك عرفة فقد أدرك الحج، ومن فاتته عرفة فقد فاتته الحج.

ولفظ الطحاوي: (من وقف بعرفة قبل الصبح فقد أدرك).

والأثر صحيح.

(٨١٠) - أخرجه ابن وهب في الموطأ الصغير (٨٤)، - ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/١٧٤) - أخبرني ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) به.

والأثر صحيح.

(٨١١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٠٦) حدثنا أبو خالد (سليمان ابن حيان الأحمر) عن حجاج عن ابن أبي مليكة (عبد الله بن عبيد الله التيمي) به. الحجاج هو بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضًا: حدثنا وكيع (بن الجراح) عن سفيان (الثوري) عن حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال: من وقف بعرفات بليل فقد أدرك الحج إن اتقى وبرَّ.

(٨١٢) - عبد الله بن أبي مليكة قال: كان عبد الله بن الزبير يخطبنا فيعلمنا المناسك فيقول: ألا كل عرفات موقف يرددها ثلاثاً، وإذا أفاض الإمام أفاض، ألا ولا صلاة إلا بجمع يرددها ثلاثاً، حتى إذا كان من الغد صلى صلاة معجلة ثم وقف إلى الصلاة المصبحة، ألا ولا يكون أحدكم قد أنفق ماله وأصابه الحر والبرد فيفيض قبل الإمام، أو قبل الناس فيفسد حجة.

(٨١٣) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان يغدو من منى إلى عرفة إذا طلعت الشمس.

= حسين بن عبد الله هو ابن عبيد الله بن عباس، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦١٤).
والأثر جيد.

(٨١٢) - أخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (١٥٦/٢) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج (بن المنهال الأنماطي) حدثنا يزيد بن إبراهيم (التستري البصري) حدثنا عبد الله بن أبي مليكة (التميمي) به.
والأثر صحيح.

(٨١٣) - أخرجه الشافعي في المسند (٩٠٨ ت. السندي) أخبرنا مالك بن أنس عن نافع به.
وانظر: الأثر رقم (٣٩١).

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤٠٣/٤) حدثنا حفص بن غياث (النخعي)، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٠٥) حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم الضرير)، كلاهما (حفص، وأبو معاوية) عن عاصم (بن سليمان الأحول) عن لاحق بن حميد (أبو مجلز البصري) قال: صليت الفجر إلى جنب =

(٨١٤) - عن عمرو بن دينار قال: أخبرني من رأى ابن عباس يأتي عرفة

بسحر.

(٨١٥) - عن علقمة عن أمه عن عائشة أنها كانت تصلي الصلاتين

كثيتهما الظهر والعصر جميعاً معاً تجمع بينهما في منزلها، ثم تروح إلى الموقف.

= ابن عمر وراحلته موقوفة، فلما نظر إلى الشمس على قُلةِ الجبل^(١) ركب راحلته ثم غدا إلى عرفات.

وأخرج أبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٨٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٢٢) مطولاً، كلاهما حدثنا إسماعيل بن علي (بن إبراهيم الأسدي) أنبأنا سليمان التيمي (البصري) عن أبي مجلز أنه كان مع ابن عمر بمنى، فلما طلعت الشمس أمر براحلته فرحلت، ثم ارتحل من منى فسار، فإن كان أعجبنا إليه رجلاً كان يحدثه عن النساء ويضحكه، فلما صلى العصر وقف بعرفة فجعل يرفع يديه - أو قال يمد - قال: لا أدري قد قال: دون أذنيه.

والأثر صحيح.

(٨١٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٠٣)، والشافعي في المسند (٩١٠ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/١٠٥)-، كلاهما عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار به.

والأثر ضعيف، لإبهام من رأى ابن عباس ~~جشع~~.

(٨١٥) - أخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (٢/١٣٨) حدثنا يحيى بن عثمان ابن صالح (السهمي مولا هم، المصري) حدثنا نعيم بن حماد (الخزاعي) عن الداروردي (عبد العزيز بن محمد) عن علقمة (المدني مولى عائشة) عن أمه به. =

١- قُلةُ الجبل أعلاه والجمع قُلُلٌ، وقلال. انظر: المصباح المنير (١/٢٦٦).

(٨١٦) - عن عبد الرحمن بن سعد مولى الأسود بن سفيان عن أبيه سمع عمر بعرفات يقول: عرفة كلها موقف.

(٨١٧) - عن نافع عن ابن عمر قال: عرفة كلها موقف إلا بطن عرنة.

= وأخرج إسماعيل بن إسحاق القاضي (التمهيد لابن عبد البر ٧٩ / ١٣) حدثنا إبراهيم بن حمزة (بن محمد الزبيري) حدثنا الدراوردي عن علقمة ابن أبي علقمة عن أمه عن عائشة أنها كانت تنزل عرفة في الحج، وكانت تهل في المنزل، ويهل من كان معها، وتصلي الصلاتين كليهما الظهر والعصر في منزلها، ثم تروح إلى الموقف، فإذا استوت على دابتها قطعت التلبية.

أم علقمة بن أبي علقمة هي مرجانة، تقدمت ترجمتها عند الأثر رقم (١١٤).
والأثر صحيح.

(٨١٦) - أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٦٧ / ٤) قال معن بن عيسى (القزاز المدني) عن سعيد بن مسلم بن بانك (المدني) عن كلثوم بن عمار عن عبد الرحمن بن سعد مولى الأسود بن سفيان (المدني) عن أبيه به.

كلثوم بن عمار، ذكره المزني في شيوخ سعيد بن مسلم، وقال الدارمي عن ابن معين: وسألته عن كلثوم بن عمار، فقال: ثقة.

انظر: تاريخ ابن معين (١ / ١٩٥).

سعد مولى الأسود بن سفيان، ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٦٧ / ٤)، الجرح والتعديل (٩٨ / ٤)، الثقات لابن حبان (٢٩٩ / ٤).

والأثر لا بأس به.

(٨١٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٨ / ٤) حدثنا عبد الأعلى =

(٨١٨) - عن ابن جريج قال: قلت لنافع: أين كان ابن عمر يقف بعرفة؟ قال: يحاذي الإمام أو من ورائه؛ لا يبرح ما هنالك حتى يدفع الإمام؛ إلا أن يرحله أحد من ورائه فيقدمه.

(٨١٩) - عن أبي الزبير عن جابر سمعه يقول: عرفة كلها موقف، فمن شاء بلغ موقف الإمام ومن شاء فدونه.

= (بن عبد الأعلى السامي) عن هشام بن حسان (القرطوسي) عن نافع به. وأخرج ابن أبي شيبة أيضًا: حدثنا غندر (محمد بن جعفر) عن شعبة (بن الحجاج) عن مغيرة (بن مقسم الضبي) عن إبراهيم قال: كانوا يحبون أن يقف الرجل قريبًا من الإمام، قال عبد الله بن عمر: أيها الناس، لا تقتلوا أنفسكم، فإن كل ما ههنا موقف. إبراهيم هو بن يزيد النخعي، لم يدرك ابن عمر، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

والأثر صحيح بالطريق الأول.

(٨١٨) - أخرجه أبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٩٣) حدثنا أحمد حدثنا يحيى بن سعيد (القطان) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) به. والأثر صحيح.

(٨١٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٨/٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٤٠/٥)، كلاهما من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) به.

وأخرج البخاري في التاريخ الكبير (٢٤٠/٦) قال علي (بن المديني): احتج يحيى بن سعيد القطان بكتاب عثمان بن عمر (العبدي البصري) بحدِيثين عن أسامة ابن زيد (الليثي) عن عطاء (بن أبي رباح) عن جابر: عرفة كلها موقف.

والأثر صحيح.

(٨٢٠) - عن عبد الكريم الجزري حدثني من رأى ابن عباس واقفاً عند الحياض -يعني بعرفة-.

(٨٢١) - عن ابن عباس أنه قال: ارفعوا عن عرنات، وعن محسر -يعني في الموقف-.

(٨٢٢) - عن ابن أبي مليكة سمع ابن الزبير: جمع كلها موقف، وارتفعوا عن بطن محسر، وعرفة كلها موقف، وارتفعوا عن بطن عرنة .

(٨٢٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٨/٤) حدثنا وكيع (الجراح) عن سفيان (الثوري)، والفاكهي في أخبار مكة (٤٣/٥) حدثنا محمد بن أبي عمر (العدني) حدثنا سفيان (بن عيينة)، كلاهما (الثوري، وابن عيينة) عن عبد الكريم بن مالك الجزري به.

والأثر ضعيف، لجهالة من رأى ابن عباس ~~عنه~~.

(٨٢١) - أخرجه الأزرقى في أخبار مكة (١٩٧/٢)، والفاكهي في أخبار مكة (٣٩/٥)، كلاهما من طرق عن سفيان (بن عيينة)، والطحاوي في أحكام القرآن (١٣٤/٢، ١٦٧) من طريق حماد بن سلمة مختصراً على الجملة الأولى، كلاهما (سفيان، وحماد) عن عمرو بن دينار (المكي) عن طاووس (بن كيسان) به.

وأخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٥٤/٤)، والأزرقى في أخبار مكة (١٩٣/٢) مختصراً على الجملة الأولى، والفاكهي في أخبار مكة (٣٤/٥) مختصراً على الجملة الأولى، والحاكم في المستدرک (٤٦٢/١)، والبيهقي في السنن (١١٥/٥)، كلهم من طرق عن عطاء (بن أبي رباح) به.

قال في كنز العمال (١٢٥٥١): (عن ابن عباس قال: من أفاض من عرنة فلا حج له)، وعزاه لابن جرير.

والأثر صحيح.

(٨٢٢) - أخرجه عبد الرزاق في التفسير (٧٩/١) قال معمر (بن راشد): وقال =

(٨٢٣) - عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن ابن مسعود أنه نزل الأراك^(١).

= أيوب (السختياني) عن ابن أبي مليكة (عبد الله بن عبيد الله التيمي) به. وأخرجه الطبري في التفسير (١٧٩/٤) مختصراً على ذكر المزدلفة: حدثني يعقوب (بن إبراهيم الدورقي) حدثني هشيم (بن بشير الواسطي) عن حجاج عن ابن أبي مليكة به.

الحجاج هو بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٨/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن هشام (بن عروة بن الزبير) عن أبيه عن ابن الزبير به.

وأخرج مالك في الموطأ (١١٥٢)، -ومن طريقه الطحاوي في أحكام القرآن (١٣٥/٢، ١٦٧)-، والطبري في التفسير (١٨٠/٤) من طريق سفيان (الثوري أو ابن عيينة)، كلاهما (مالك، وسفيان) عن هشام بن عروة عن عبد الله بن الزبير أنه كان يقول: اعلموا أن عرفة كلها موقف إلا بطن عرنة، وأن المزدلفة كلها موقف إلا بطن محسر.

ولا يضر الاختلاف على هشام في هذا الأثر بذكر أبيه أو عدمه، لأن ظاهر صنيعه في الثاني الحكاية لا التحديث، وهذا ظاهر من لفظ الطبري: (هشام بن عروة، قال: قال عبد الله بن الزبير في خطبته: تعلمن أن عرفة كلها موقف إلا بطن عرنة، تعلمن أن مزدلفة كلها موقف إلا بطن محسر).

والأثر صحيح.

(٨٢٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٥٦/٤) أخبرنا وكيع (بن الجراح) =

(٨٢٤) - عن طَيْسَلَةَ عن ابن عمر أنه نزل الأَرَاكَ بعرفة.

(٨٢٥) - عن عائشة أم المؤمنين: أنها كانت تنزل من عرفة بنمرة، ثم

تحولت إلى الأراك.

= عن سفيان (الثوري) عن جابر عن عبد الرحمن بن الأسود (بن يزيد النخعي) به.

جابر هو يزيد الجعفي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٩٧).

وعزاه المحب الطبري في القرى (ص ٣٩٥) إلى سعيد بن منصور، ولفظه: (أن

ابن مسعود اغتسل تحت الأراك حين راح إلى عرفة).

والأثر ضعيف.

(٨٢٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٥٦/٤) أخبرنا وكيع (بن

الجراح) عن سفيان (الثوري)، والبخاري في التاريخ الكبير (٣٦٧/٤) إشارة قال

النضر بن محمد (الجرشي اليمامي)، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٨٥) حدثنا

أحمد حدثنا وكيع (بن الجراح)، كلهم (سفيان، والنظر، ووكيع) عن عكرمة بن عمار

(العجلي اليمامي) حدثني طَيْسَلَةَ بن علي به.

طَيْسَلَةَ بن علي البهدي، اليمامي، وقيل هو ابن مياس السلمي النهدي، وثقه

ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (٤٦٧/١٣)، تهذيب التهذيب (٣٦/٥)، التقريب (٣٠٥٠).

والأثر صحيح، والاختلاف على وكيع لا يضر فهو إمام مكثر واسع الرواية وقد

روى عنه إمامان، وهو يروي عن عكرمة مباشرة كما في ترجمة عكرمة.

(٨٢٥) - أخرجه مالك في الموطأ (٩٥٦)، والفاكهي في أخبار مكة (٣٢٧/٤)،

كلاهما من طرق عن علقمة بن أبي علقمة (المدني مولى عائشة) عن أمه به.

أم علقمة بن أبي علقمة هي مرجانة، تقدمت ترجمتها عند الأثر رقم (١١٤).

والأثر صحيح.

(٨٢٦) - عن الحارث بن عبد الرحمن أنه أخبره من رأى عمر يغتسل بعرفة، وهو يُلَبِّي.

(٨٢٧) - عن زاذان قال: سألت رجل عليًّا عن الغسل؟ فقال: اغتسل كل يوم إن شئت، فقال: لا، الغسل الذي هو الغسل، فقال: إن شئت يوم الجمعة، ويوم عرفة، ويوم النحر، ويوم الفطر.

(٨٢٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٠/٤) أخبرنا وكيع (بن الجراح) عن ابن أبي ذئب (محمد بن عبد الرحمن القرشي، المدني) عن الحارث بن عبد الرحمن (القرشي المدني) به.

وعزاه المحب الطبري في القري (ص ٣٩٥) إلى سعيد بن منصور.

والأثر ضعيف، لإبهام من رأى عمر ~~في~~.

(٨٢٧) - أخرجه الشافعي في المسند (١١٤)، -ومن طريقه البيهقي في الكبرى (٢٧٨/٣)، وفي معرفة السنن والآثار (١١١/٤)-، ومسدد في المسند (المطالب العالية/١/٢٨٥)، وابن المنذر في الأوسط (٢٥٦/٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١١٩/١)، كلهم من طرق عن شعبة (بن الحجاج).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢) حدثنا حفص (بن غياث) حدثنا حجاج، كلاهما (شعبة، وحجاج) عن عمرو بن مَرَّة (المرادي الكوفي) عن زاذان (الكندي مولا هم، الكوفي) به.

حجاج هو بن أرتاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

والأثر صحيح.

(٨٢٨) - عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله أنه اغتسل، ثم راح إلى عرفة.

(٨٢٩) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا راح إلى المَعْرَفِ اغتسل.

(٨٣٠) - عن ابن أبي نجيح عن أبيه أنه سأل ابن عمر عن صوم يوم عرفة؟ فقال: حججت مع النبي ﷺ فلم يصمه، وحججت مع أبي بكر فلم يصمه، وحججت مع عمر فلم يصمه، وحججت مع عثمان فلم يصمه، وأنا لا أصومه ولا أمر به ولا أنهى عنه.

(٨٢٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٢٠) أخبرنا وكيع (بن الجراح) أخبرنا أبو معاوية (محمد بن خازم الضرير)، وابن فضيل (محمد الضبي مولاهم) عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن عمارة بن عمير (التيمي الكوفي) عن عبد الرحمن بن يزيد (النخعي) به.

والأثر صحيح.

(٨٢٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٢٠) أخبرنا أبو أسامة (حماد بن أسامة)، والفاكهي في أخبار مكة (٤/٣٢٧) من طريق عبد الرزاق بن همام، كلاهما (أبو أسامة، وعبد الرزاق) حدثنا عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع به.

ولفظ الفاكهي: (كان يغتسل عشية عرفة حين يريد الرواح إلى الموقف).

وبنحوه أخرجه مالك في الموطأ (٩٠٠)، انظر: الأثر رقم (١٥٣).

والأثر صحيح.

(٨٣٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٧٣)، وأحمد في المسند (٢/٤٧، ٥٠)، والدارمي في المسند (١٧٦٥)، والترمذي في السنن (٧٥١)، والطبري في تهذيب الآثار (١/١٣٦)، وابن حبان في الصحيح (٣٦٠٤)، كلهم من طرق عن إسماعيل بن علية.

= وأخرجه الطبري في تهذيب الأثار (١٣٧/١) حدثني نصر بن مرزوق المصري حدثنا خالد بن نزار (الغساني مولاهم الأيلي) حدثنا إبراهيم بن طهمان، كلاهما (إسماعيل، وإبراهيم) عن ابن أبي نجيح (عبد الله) عن أبيه (يسار المكي الثقفي مولاهم) أنه سأل ابن عمر به.

وأخرجه أحمد (٤٧/٢)، والترمذي في السنن (٧٥١) حدثنا أحمد بن منيع، وعلي بن حجر، والنسائي في السنن الكبرى (٢٨٢٦) من طريق علي بن حجر وحده، وأبو يعلى في المسند (٥٥٩٥) عن هارون بن معروف، والطبري في تهذيب الأثار (١٣٧/١) حدثني محمد بن هارون القطان الرازي، والفاكهي في أخبار مكة (٣٠/٥) حدثنا محمد بن يحيى، والطوسي في مختصر الأحكام (٦٩٥) عن علي ابن مسلم ومحمد بن عبد الله بن يزيد، -ومن طريقه الخطيب في تاريخ بغداد (٢٠٩/١٣) من طريق ابن المقرئ-، والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (٤٥٥/١) من طريق عبد الملك بن إبراهيم الجدي، وابن عبد البر في التمهيد (١٥٩/٢١) من طريق علي بن حرب، كلهم (أحمد بن حنبل، وأحمد بن منيع، وعلي بن حجر، وهارون، ومحمد بن هارون، ومحمد بن يحيى، وعلي بن مسلم، وابن المقرئ، والجدي، وعلي بن حرب) عن سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن أبيه عن ابن عمر به.

وقال أحمد بن حنبل: (وقال سفيان مرة: عن سأل ابن عمر)، وجمع الجدي مع سفيان شعبة وإبراهيم بن طهمان.

وخالفهم: عبد الرزاق كما في المصنف (٢٨٥/٤)، والحميدي كما في المسند (٦٩٨) فروياه عن سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن أبيه عن رجل، وقال الحميدي: عن رجل أن رجلاً سأل ابن عمر به.

= وأخرجه أحمد (٧٣ / ٢) حدثنا عفان بن مسلم، والنسائي في السنن الكبرى (٢٨٢٧) من طريق خالد بن الحارث، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٢ / ٢) من طريق روح بن عبادة و أبي داود الطيالسي، والطبري في تهذيب الآثار (١٣٧ / ١) من طريق محمد بن جعفر، كلهم (عفان، وخالد، وروح، وأبو الوليد، ومحمد) عن شعبة ابن الحجاج عن ابن أبي نجيح سمعت أبي يحدث عن رجل عن ابن عمر به.

وقال روح والطيالسي: عن ابن أبي نجيح عن أبيه عن رجل أن رجلاً.

وقال محمد بن جعفر: عن رجل سأل ابن عمر أو سمع ابن عمر.

وخالف حفص بن عمر الحوضي كما عند الطبراني في الكبير (٦٢ / ١٣) حدثنا شعبة حدثني ابن أبي نجيح عن أبيه أن رجلاً سأل ابن عمر به.

قال الدارقطني في العلل (٣١٤ / ١٢): (وقيل: عن ابن أبي نجيح عن أبيه عن رجل عن ابن عمر. وهو أشبه بالصواب، مع ذكر القولين عن شعبة بن الحجاج).

والراجع فيه والله أعلم الرواية المتصلة، فإن سفيان بن عيينة يحدث به على الوجهين كما قال أحمد، وأما شعبة فترجح الرواية المتصلة عنه بموافقة الرواة الآخرين له على هذا الوجه، ولرواية محمد بن جعفر عنه وفيها الشك بين ذكر الرجل في الإسناد وبين جعله السائل، وجعله السائل هو الموافق للروايات الأخرى الصحيحة، وقد قال الدارقطني في العلل (٣١٤ / ١٢): (وقال الثوري: عن ابن أبي نجيح عن أبيه عن ابن عمر به).

وأخرج ابن الجوزي في مثير العزم الساكن (١٣٣) من طريق إسحاق الأزرق حدثنا سفيان (الثوري) عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر به؛ دون ذكر عثمان، ولا الجملة الأخيرة.

= قال الدارقطني في العلل (٣١٤ / ١٢): (وهو غريب عن الثوري).

(٨٣١) - عن شهاب بن عباد العصري حدثني أبي قال: وقف علينا عمر ابن الخطاب يوم عرفة ونحن بعرفات، فقال: لمن هذه الأخبية؟، فقالوا: لعبد القيس، فاستغفر لهم، ثم قال: هذا يوم الحج الأكبر، فلا يصومه أحد.

= وأخرج أحمد في المسند (٧٢/٢)، والنسائي في السنن الكبرى (٢٨٢٥)، والدارقطني في العلال (٣١٥/١٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٢/٢)، كلهم من طرق عن سفیان الثوري عن إسماعيل بن أمية، وأخرجه أحمد في المسند (١١٤/٢) من طريق العمري، كلاهما (إسماعيل، والعمري) عن نافع قال: سئل ابن عمر عن صوم يوم عرفة؟...، فذكر نحوه.

مؤمل بن إسماعيل القرشي العدوي مولا هم، أبو عبد الرحمن البصري، صدوق سيء الحفظ.

انظر: تهذيب الكمال (١٧٩/٢٩)، تهذيب التهذيب (٣٨١/١٠)، التقريب (٧٠٢٩).

والعمري هو عبد الله بن عمر، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤١).
والأثر حسن.

(٨٣١) - أخرجه محمد بن عبد الله الأنصاري في حديثه (٦٤)، وابن سعد في الطبقات (٩٠/٧)، ويعقوب بن سفیان في كتاب المعرفة والتاريخ (١١٦/٢)، والطبري في التفسير (١١٤/١٤) وفي تهذيب الآثار (١٣٧/١)، وابن أبي حاتم في التفسير (١٧٤٨/٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٧٠/٤) مختصراً على قوله الحج الأكبر، كلهم من طرق عن عمر بن الوليد الشني (أبو سلمة العبدي البصري).

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣٤/٦)، وابن عبد البر في التمهيد (١٥٩/٢١)^(١)، والخطيب في المتفق والمفترق (١٣٨/١)، كلهم من طرق عن =

١- في المطبوع من التمهيد: (... حدثنا الحارث بن عبيد أبو قدامة الإيادي حدثنا هُوَذَّةُ =

= الحارث بن عبيد أبو قدامة الإيادي (البصري) عن هود بن شهاب بن عباد، كلاهما (عمر، وهود) عن شهاب بن عباد عن أبيه به.

ولفظ هود: (عن أبيه عن جده قال: مر عمر بن الخطاب **حش** على أبيات بعرفات، فقال: لمن هذا؟ قلت: لعبد القيس، فقال لهم خيرًا، ونهاهم عن صوم يوم عرفة).

هود بن شهاب بن عباد العبدي العصري البصري، ذكره ابن حبان في الثقات، والبخاري في التاريخ الكبير ولم يذكر في جرحًا ولا تعديلًا، وقال أحمد بن حنبل: لا أعرفه.

انظر: التاريخ الكبير (٢٤٢/٨)، الجرح والتعديل (١١٢/٩)، الثقات لابن حبان (٥٨٦/٧).

أبوه شهاب بن عباد، ذكره ابن حبان في الثقات، وروى له البخاري في كتاب الأدب، وقال الدارقطني: صدوق زائغ، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (٥٧٥/١٢)، تهذيب التهذيب (٣٦٨/٤)، التقريب (٢٨٢٧).

جده عباد العبدي البصري، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

انظر: التاريخ الكبير (٣٤/٦)، الجرح والتعديل (٨٨/٦).

وأخرج الطبري في تهذيب الآثار (١٣٩/١) حدثنا خلاد بن أسلم (الصفار) أنبأنا النظر بن شميل (المازني التميمي)، وحدثنا ابن المثنى (محمد أبو موسى العنزي) =

(٨٣٢) - عن عكرمة قال: أتى عمر بشراب وهو بالموقف عشية عرفة، فشرب ثم ناول سيد أهل اليمن وهو عن يمينه، قال: إني صائم، قال: عَزَمْتُ عليك إلا أفطرت وأمرت أصحابك أن يفطروا.

(٨٣٣) - عن عطاء أنه سمع عبيد بن عمير يقول: أتى عمر بشراب وهو بالموقف عشية عرفة، فشرب^(١).

= حدثنا عبد الرحمن (بن مهدي)، كلاهما (النظر، وعبد الرحمن) عن شعبة (بن الحجاج)، وحدثنا ابن المثنى حدثنا عبد الرحمن عن سفيان (الثوري)، كلاهما (شعبة، وسفيان) عن عمرو بن دينار (المكي) أخبرني عطاء (بن أبي رباح) عن عبيد بن عمير (الليثي): أن عمر نهى عن صوم يوم عرفة. والأثر صحيح.

(٨٣٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٤/٥)، والطبري في تهذيب الأثار (١٣٧/١)، كلاهما من طرق عن شعبة (بن الحجاج) عن عمارة بن أبي حفصة (العتكي مولاهم، البصري) عن عكرمة قال: به.

عكرمة هو القرشي الهاشمي، أبو عبد الله المدني، مولى عبد الله بن عباس، ت- ١٠٤ هـ وقيل بعد ذلك وله ثمانون سنة، ثقة ثبت عالم بالتفسير وهو لم يدرك عمر رضي الله عنه.

انظر: تهذيب الكمال (٢٠/٢٦٤)، تهذيب التهذيب (٧/٢٧١)، التقريب (٤٦٧٣). والأثر مرسل.

(٨٣٣) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٢٨٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٧٤) مختصراً، والنسائي في الكبرى (٢٨٢٤، ٢٨٣٢)، والفاكهي =

١- هذا الأثر سقط من المصنف ط. دار الفكر، وهو في ط. مكتبة الرشد (٥/٢٤٧)، وط. دار القبلة (٨/١٩٤)، والعزو لمكانه الافتراضي.

(٨٣٤) - عن الحسن قال: لقد رأيت عثمان بن أبي العاص رضي عنه صام يوم عرفة، يَرْتِئُ عَلَيْهِ الماء من إِذَاوَةٍ معه، يتبرد به.

(٨٣٥) - عن محمد بن سعيد قال: رأيت ابن عمر يوم عرفة، وهو يأكل.

= في أخبار مكة (٣١ / ٥) بنحوه، كلهم من طرق عن عطاء (بن أبي رباح) أنه سمع عبيد بن عمير (الليثي) يقول: به.

والأثر صحيح.

(٨٣٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٠٩ / ٢)، والطبري في تهذيب الآثار (١٤٠ / ١)، والفاكهي في أخبار مكة (٢٨ / ٥)، كلهم من طرق عن حميد بن أبي حميد الطويل عن الحسن (بن يسار البصري) به.

ولفظ الطبري: (رأيت عثمان ابن أبي العاص بعرفات في يوم شديد الحر صائمًا، وهم يَرَوُّ حُونَ عنه).

والأثر صحيح.

(٨٣٥) - أخرجه البغوي في الجعديات (٨٤٨) حدثنا علي (بن الجعد الجوهري) أخبرنا شعبة (بن الحجاج) عن محمد بن مرة عن محمد بن سعيد به.

محمد بن مرة القرشي الكوفي، صدوق.

انظر: تهذيب الكمال (٣٨٧ / ٢٦)، تهذيب التهذيب (٣٨٦ / ٩)، التقريب (٦٢٨١).

محمد بن سعيد، لم أعرفه، وقد قال المزي في التهذيب عند ترجمة محمد بن مرة وذكّر شيوخه: ومحمد بن سعيد صاحب ابن عمر.

والأثر لا بأس به.

(٨٣٦) - عن يحيى بن أبي إسحاق قال: سألت سعيد بن المسيب عن صوم يوم عرفة فقال: كان عبد الله بن عمر لا يصومه.

(٨٣٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٧٤/٤)، وأحمد في العلل ومعرفة الرجال (١٨٣/٢)، والطبري في تهذيب الآثار (١٣٨/١)، والفاكهي في أخبار مكة (٣١/٥)، وابن عبد البر في التمهيد (١٦٠/٢١)، كلهم من طرق عن يحيى بن أبي إسحاق (الحضرمي مولا هم، البصري) به.

وأخرج محمد بن عبد الله الأنصاري في حديثه (٦٤) حدثني عمر بن الوليد الشني حدثنا شهاب بن عباد العصري... فحججت بعد، فأتينا المدينة فسألنا عن أفضل أهل المدينة؟ قال: سعيد بن المسيب، فأتيناه، فقلنا: إنا سألنا عن أفضل أهل المدينة، فقالوا: سعيد بن المسيب، فجئناك نسألك عن صوم يوم عرفة؟ فقال: أنا أخبركم عن من هو أفضل مني؛ عمر، وابن عمر رضي الله عنهما قالوا: هو يوم الحج الأكبر، فلا يصومنه أحد. وانظر الأثر السابق برقم (٨٣١).

وأخرج الطبري في تهذيب الآثار (١٣٧/١) من طريق وكيع (بن الجراح) عن عمارة بن زاذان (الصيدلاني البصري) قال: سألت سالم بن عبد الله عن صوم يوم عرفة؟ فقال: لم يصمه عمر، ولا أحد من آل عمر يا بني.

وذكر الطبري في القرئ (ص ٤٠٤): (عن سالم سأله رجل: أما أنت صائم؟ فقال: لا أصومه هذا اليوم، ولا كان عبد الله بن عمر يصومه، ولا أحد من آبائي يصومه) وعزاه إلى سعيد بن منصور.

وأخرج الطبري في تهذيب الآثار (١٣٩/١) من طريق وكيع عن العمري حدثنا نافع عن ابن عمر، وعمر: أنهما كانا لا يصومان يوم عرفة.

العمري هو عبد الله بن عمر العمري، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤١).
والأثر صحيح من الطريق الأول.

(٨٣٧) - يحيى بن محمد بن البهي عن أبيه عن جده قال: رأيت ابن عمر، وابن الزبير يتعاوران^(١) إداوة عشيّة عرفة يشربان منها.
 (٨٣٨) - عن عبد الله بن شريك عن ابن عمر أنه كان يفطر قبل أن يفيض.

(٨٣٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٧٤/٤) حدثنا يحيى بن محمد ابن البهي عن أبيه عن جده قال: به.
 يحيى بن محمد بن البهي الكوفي، قال ابن أبي حاتم: (روى عن أبيه وهشام بن عروة... قلت لأبي ما حاله؟ قال: يروى عنه)، وذكره ابن حبان في الثقات.
 انظر: الجرح والتعديل (١٨٥/٩)، والثقات لابن حبان (٢٥٤/٩).
 أبوه محمد لم أجد له ترجمة.
 البهي هو عبد الله، أبو محمد، مولى مصعب بن الزبير، صدوق يخطئ.
 انظر: تهذيب الكمال (٣٤١/١٦)، تهذيب التهذيب (٩٠/٦)، التقريب (٣٧٢٣).
 والآثر في إسناده من لم أعرفه.

(٨٣٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٧٤/٤) حدثنا محمد بن فضيل (الضبي) عن مسعر (بن كدام الهلالي الكوفي)، والبغوي في الجعديات (٢٢٤٣) حدثنا علي (بن الجعد الجوهري) أخبرنا شريك، كلاهما (مسعر، وشريك) عن عبد الله بن شريك به.

ولفظ البغوي: (قال: رأيت ابن عمر عشيّة عرفة صائماً، فأفطر قبل أن يفيض
 =
 الناس).

١- أي يتناوبان هذا مرة وهذا مرة، انظر: تهذيب اللغة (١٠٥/٣)، النهاية في غريب الأثر (٦٠٣/٣).

(٨٣٩) - عن أبي الثورين الجمحي قال: سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن صيام يوم عرفة؟ فنهاني.

= شريك هو ابن عبد الله النخعي، صدوق يخطئ كثيراً، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

عبد الله بن شريك العامري، صدوق يتشيع، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٤٠).

والأثر منكر؛ فقد ثبت عن ابن عمر خلافه كما تقدم، وانظر: الأثر التالي.

(٨٣٩) - أخرجه الحميدي في المسند (٦٨٢)، - ومن طريقه يعقوب بن سفيان في كتاب المعرفة والتاريخ (٢/٢١١)، - والدارقطني في العلل (١٢/٤١٨)، والخطيب في الموضح لأوهام الجمع والتفريق (٢/٣٨٩)، كلاهما من طريق علي بن المديني، كلاهما (الحميدي، وعلي) حدثنا سفيان بن عيينة، والخطيب في الموضح لأوهام الجمع والتفريق (٢/٣٨٩) من طريق حماد بن سلمة، كلاهما (سفيان، وحماد) حدثنا عمرو بن دينار، والفاكهي في أخبار مكة (٥/٣١) من طريق عثمان بن الأسود (المكي)، كلاهما (عمرو، وعثمان) عن أبي الثورين به.

أبو الثورين هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر القرشي الجمحي، أبو الثورين المكي، مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (٢٥/٥٩٣)، تهذيب التهذيب (٩/٢٩٢)، التقريب (٦٠٦٦).

وأخرج الطبري في تهذيب الآثار (١/١٣٨) حدثني يعقوب بن إبراهيم (الدورقي) حدثنا هشيم (بن بشير الواسطي) عن الفضل بن عطية (المروزي) قال: كنت عند عطاء بن أبي رباح، فسأله رجل عن صوم يوم عرفة بعرفات؟ فقال له شيخ عنده من قریش -يقال له محمد بن عبد الرحمن-: سألت ابن عمر عنه فنهاني. =

(٨٤٠) - عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رجلاً أتى حسناً وحسيناً يوم عرفة، فوجد أحدهما صائماً، والآخر مفطراً، قال: لقد جئت أسألكما عن أمر اختلفتما فيه، فقالا: ما اختلفنا، من صام فحسن، ومن لم يصم فلا بأس.

= وأخرج النسائي في الكبرى (٢٨٢٣)^(١) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، والطبري في تهذيب الآثار (١/١٣٩) حدثنا ابن المثنى (محمد العنزي) حدثنا هشام ابن عبد الملك، ويعقوب بن سفيان في كتاب المعرفة والتاريخ (٢/٢١١)، -ومن طريقه الخطيب في الموضح لأوهام الجمع والتفريق (٢/٣٩٠) - حدثنا الحجاج بن المنهال، كلهم (عبد الرحمن، وهشام، والحجاج) عن شعبة بن الحجاج عن عمرو ابن دينار عن أبي السوار أنه سأل ابن عمر عن صوم يوم عرفة، فنهاه.

قال الدارقطني في العلل (١٢/٤١٨): (قال شعبة عن عمرو بن دينار عن أبي السوار عن ابن عمر. ووهم شعبة في كنيته، وإنما هو أبو الثورين واسمه محمد بن عبد الرحمن الجمحي. كذلك رواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي الثورين. وهو الصواب... قال سفيان وكان شعبة يقول: أبو السوار في هذا الحديث، قال سفيان لم يفهم؛ كانت أسنان عمرو قد ذهبت).

والأثر صحيح.

(٨٤٠) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٢٨٥) عن سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه به.

محمد بن علي بن الحسين، لم يسمع من جدِّيه الحسن، والحسين عليهما السلام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٣).

= وعزاه المحب في القرى (ص ٤٠٥) إلى سعيد ابن منصور.

١- وفيها «عن أبي السوداء» قال المحقق في طبعة الرسالة (٣/٢٢٧) في الحاشية: (في الأصلين «أبي السوار»، والمثبت من هـ، والتحفة وهو الصواب) وهو تحريف قديم، والصواب ما في النسخ الخطية، وانظر ما نقلته عن الدارقطني رحمته الله.

(٨٤١) - عن الزهري عن مولى لابن عباس - سماه - قال: دخلت على ابن عمر وهو يأكل يوم عرفة، قال: أدن قال: قلت: إني صائم، قال: أدن، قلت: إن شئت فعلت، قال: وتخب الناس أني أمرتك أن تفطر؟ قال: نعم، قال: فسكت عني فلم يأمرني، ولم ينهني.

= وأخرج الطبري في تهذيب الآثار (١/١٣٩) من طريق وكيع (الجراح) عن شريك عن السدي (إسماعيل بن عبد الرحمن) عن بشر القرشي قال: دخلت على الحسين بن علي رضي الله عنهما يوم عرفة وهو يأكل.

بشر مولى عبد الرحمن القرشي الكوفي، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحاً، ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٢/٧٩)، الجرح والتعديل (٢/٣٧١)، الثقات لابن حبان (٤/٦٩).

والأثر مرسل، وعن الحسين رضي الله عنه لا بأس به.

(٨٤١) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٢٨٣) أخبرنا معمر (بن راشد)، والبخاري في التاريخ الكبير (٢/٢١٣) إشارة عن عبد الله بن صالح (الجهني) عن الليث (بن سعد الفهمي) عن عقيل (بن خالد الأيلي)، ويعقوب بن سفيان في كتاب المعرفة والتاريخ (١/٤٢١) حدثنا أبو اليمان (الحكم بن نافع) أخبرني شعيب (بن أبي حمزة)، كلهم (معمر، وعقيل، وشعيب) عن الزهري (محمد بن مسلم) به.

المولى سماه يعقوب بن سفيان في كتاب المعرفة والتاريخ (١/٤٢١): جرير بن أبي عطاء مولى لبني زهرة، وكذا هو في التاريخ الكبير، والجرح والتعديل، وثقات ابن حبان، وقد سئل عنه ابن معين: من جرير هذا؟ قال: (لا أدري)، وقال فيه ابن عدي: =

(٨٤٢) - عن سعيد بن جبير أنه رأى ابن عباس مفطرًا بعرفة يأكل رمانًا.

= (يروى عنه الزهري ليس بمعروف ولا يروى عنه حديثًا مسندًا، ولعله حدث عنه بمقطوع أو مقطوعين).

وقول معمر أنه مولى لابن عباس وهم منه ~~رِجَالُهُ~~.

انظر: التاريخ الكبير (٢/٢١٣)، الجرح والتعديل (٢/٥٠٢)، الكامل (٢/١٢٤)، الثقات (٤/١٠٨).

والأثر لا بأس به.

(٨٤٢) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٢٨٣)، وأحمد في المسند (١/٣٤٩)، والحميدي في المسند (٥١٢)، والنسائي في الكبرى (٢٨١٤، ٢٨١٩)، والطبري في تهذيب الآثار (١/١٣٦)، والبيهقي في السنن (٤/٢٨٨)، كلهم من طرق عن أيوب السخيتاني عن سعيد بن جبير به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٧٣)، وأحمد في المسند (١/٢١٧)، كلاهما حدثنا إسماعيل بن علي عن أيوب السخيتاني قال: لا أدري سمعته من سعيد ابن جبير أو حدث عنه قال: به.

وأخرجه أبو عمرو السمرقندي في الفوائد المنتقاة (ص ٥٨) من طريق سفيان بن عيينة حدثني أيوب (السخيتاني) عن سعيد بن جبير به.

وأخرج النسائي في الكبرى (٢٨١٧، ٢٨١٨، ٢٨١٩، ٢٨٢٠)، وابن عبد البر في التمهيد (٢١/١٦١)، كلاهما من طرق عن حماد بن زيد حدثنا أيوب السخيتاني عن عكرمة عن ابن عباس أنه أفطر بعرفة، وأتى برمان فأكله.

والأثر صحيح.

- (٨٤٣) - عن نَدْبَةَ مولاة لابن عباس قالت: قال ابن عباس يوم عرفة: لا يصحبنا أحد يريد الصيام، فإنه يوم تكبير، وأكل وشرب.
- (٨٤٤) - عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن الزبير أنه كان إذا أراد أن يُفِيضَ دعا بإناء، ثم شرب فأفاض.
- (٨٤٥) - عن معقل بن داود قال: سمعت ابن الزبير يقول: يوم عرفة هذا، يوم الحج الأكبر، فلا يصمه أحد.

(٨٤٣) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٨٣/٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٣٢/٥)، كلاهما من طرق عن عثمان بن حكيم (بن عباد الأنصاري) عن نَدْبَةَ به.

ندبة لم أجد لها ترجمة، وقد قال ابن ناصر الدين في توضيح المشتبه (٢٨/٩): (نَدْبَةُ بفتح النون وسكون الدال المهملة وفتح الموحدة تليها هاء مولاة عبد الله بن عباس حدثت عن مولاها، وعنهما عثمان بن حكيم وغيره).

والأثر لا بأس به.

(٨٤٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٧٤/٤) حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث (التنوري البصري) عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة (بن الزبير) عن أبيه به.

والأثر صحيح.

(٨٤٥) - أخرجه الطبري في التفسير (١١٥/١٤) حدثني الحارث (بن أبي أسامة) حدثنا عبد العزيز حدثنا عبد الصمد بن حبيب عن معقل بن داود قال: به.

عبد العزيز هو ابن أبان بن محمد القرشي الأموي، أبو خالد الكوفي، متروك.

انظر: تهذيب الكمال (١٠٧/١٨)، تهذيب التهذيب (٣٣١/٦)، التقريب = (٤٠٨٣).

(٨٤٦) - عن القاسم بن محمد أن عائشة أم المؤمنين: كانت تصوم يوم عرفة. قال القاسم: ولقد رأيتها عشية عرفة يدفع الإمام، ثم تقف حتى يَبْيَضَ ما بينها وبين الناس من الأرض، ثم تدعو بشراب فتفطر.

= عبد الصمد بن حبيب، ويقال: ابن عبد الله بن حبيب، الأزدي البصري، ضعفه أحمد، والبخاري، وأبو حاتم، وقال ابن معين: لا بأس به.

انظر: تهذيب الكمال (١٨ / ٩٤)، تهذيب التهذيب (٦ / ٣٢٦)، التقريب (٤٠٧٧).

معقل بن داود، لم أجد له ترجمة، وقد ذكر المزي في تهذيبه عند ترجمة عبد الصمد بن حبيب أنه يروي عن أبيه حبيب، وسعيد بن طهمان القطعي، ومعقل القسملي.

والأثر ضعيف جداً.

(٨٤٦) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٠٠)، - ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٣ / ٤٢٨) -، وابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٢٧٤)، والطبري في تهذيب الآثار (٦٠٦)، كلهم من طرق عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن القاسم بن محمد (بن أبي بكر) به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٢ / ٥٠٨)، والطبري في تهذيب الآثار (١ / ١٤٠)، والفاكهي في أخبار مكة (٥ / ٢٩) وغيرهم، كلهم من طرق عن شعبة (بن الحجاج) عن أبي قيس (عبد الرحمن بن ثروان الأودي) عن هزيل (بن شرحبيل الأودي) عن مسروق (بن الأجدع) عن عائشة قالت: ما من السنة يوم أحب إلي أن أصومه من يوم عرفة.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٢٧٤)، والطبري في تهذيب الآثار (١ / ١٤١)، كلاهما عن وكيع (بن الجراح) عن شعبة عن أبي قيس عن هزيل عن مسروق، وأخرج الطبري في تهذيب الآثار (١ / ١٤٠)، والفاكهي في أخبار مكة =

- (٨٤٧) - عن نافع قال: كان عبد الله بن عمر يرى أن حضور الخطبة في يوم عرفة مع الإمام من الحج، إذا أقام الإمام السنة.
- (٨٤٨) - عن الأسود عن عمر أنه جمع بين الظهر والعصر بعرفات، ثم وقف.
- (٨٤٩) - عن الأسود بن يزيد قال: رأيت عمر بن الخطاب يوم عرفة تركز له العنزة، فيصلي خلفها، ويصلي الناس خلفه، والظعن تمر بين يديه.

= (٢٨ / ٥)، كلاهما من طرق عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد، كلاهما (مسروق، والقاسم) عن عائشة أنها كانت تصوم يوم عرفة.

والأثر صحيح.

(٨٤٧) - أخرجه أبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٨٦) حدثنا أحمد حدثنا يعقوب (بن إبراهيم بن سعد الزهري) حدثنا أبي عن محمد بن إسحاق (بن يسار المطلبي) حدثني نافع قال: كان عبد الله... به.

والأثر صحيح.

(٨٤٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٧ / ٤) حدثنا جرير (بن عبد الحميد الضبي) عن مغيرة (بن مقسم الضبي) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن الأسود (بن يزيد النخعي) به.

والأثر صحيح.

(٨٤٩) - أخرجه علي بن جعفر السعدي في حديثه عن إسماعيل بن جعفر (٤٦٨) حدثنا حبيب عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن الأسود بن يزيد (النخعي) به.

حبيب هو ابن حسان بن أبي الأشرس الكوفي، قال أحمد والنسائي: متروك. وقال ابن معين: ليس بثقة. وقال ابن حبان: منكر الحديث جدًا.

انظر: الجرح والتعديل (٩٨ / ٣)، ميزان الاعتدال (٤٥٠ / ١).

=

(٨٥٠) - عن علقمة والأسود قالا: قال عبد الله: لا يجمع بين الصلاتين إلا بعرفة؛ الظهر والعصر.

(٨٥١) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا فاتته الصلاة مع الإمام بعرفة جمع بين الظهر والعصر في رحله.

= وقد أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧/٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣١٠/١)، كلاهما عن الأعمش (سليمان بن مهران)، وعبد الرزاق في المصنف (١٨/٢) من طريق منصور بن المعتمر، كلاهما (الأعمش، ومنصور) عن إبراهيم عن الأسود بن يزيد بنحوه ليس فيه ذكر عرفة.

والأثر ضعيف جدًا.

(٨٥٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٧/٤) حدثنا أبو الأحوص (سلام بن سليم) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن عبد الرحمن بن الأسود (بن يزيد النخعي) عن علقمة (بن قيس النخعي) والأسود قالا: به.

والأثر صحيح.

(٨٥١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٦/٤)، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٨٣)، وإبراهيم الحربي في كتاب المناسك (تغليق التعليق لابن حجر ٣/٨٤)، والطحاوي في أحكام القرآن (١٣٧/٢)، والبيهقي في السنن (١١٤/٥) وفي معرفة السنن (١٠٨/٤)، كلهم من طرق عن نافع به.

وأخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (١٣٧/٢) حدثنا سليمان بن شعيب الكيسان حدثنا خالد بن نزار الأيلي حدثنا عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر أنه كان يصلي الصلوات في مواقيتها إلا في عرفات والمزدلفة فإنه كان يجمعهما شهد الإمام أو لم يشهد.

(٨٥٢) - عن القاسم عن ابن الزبير قال: من سنة الحج إذا فرغ من خطبته نزل، فصلى الظهر والعصر جميعاً، ثم يقف بعرفة.

(٨٥٣) - عن ابن جريج قال: قلت لنافع: كان ابن عمر يستقبل البيت في الموقف بعرفة؟ قال: نعم.

(٨٥٤) - عن ابن شهاب قال: كانت الأئمة يقطعون التلبية إذا زالت الشمس يوم عرفة، وسمى ابن شهاب: أبا بكر، وعمر، وعثمان، وعائشة، وسعيد بن المسيب.

= قال ابن حجر في فتح الباري (٣/٥١٣): (... وأخرج الثوري في جامعه رواية عبد الله بن الوليد العدني عنه عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع مثله، وأخرجه ابن المنذر من هذا الوجه).
والأثر صحيح.

(٨٥٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٨٧) حدثنا ابن نمير (عبد الله الهمداني) ويزيد بن هارون (الواسطي) عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن القاسم (بن محمد بن أبي بكر) به.
وانظر: الأثر رقم (٩٨٩).
والأثر صحيح.

(٨٥٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٠١)، والفاكهي في أخبار مكة (٥/٤١)، كلاهما من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) به.
والأثر صحيح.

(٨٥٤) - أخرجه إسماعيل بن إسحاق القاضي (التمهيد لابن عبد البر ١٣/٧٧) حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب حدثنا الوليد بن مسلم (القرشي مولاهم الدمشقي) حدثنا ابن أبي ذئب (محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب) عن ابن شهاب به. =

(٨٥٥) - عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه: أن عمر بن الخطاب ~~رضي~~ كان يهل يوم عرفة حتى يروح.
 (٨٥٦) - عن عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد عن أبيه قال: لما خرجت أنا وعمي علقمة فصحبنا عمر بن الخطاب نحفظ منه، فلم يزل يهل حتى نزل عرفة.

= ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري، لم يدرك أحدًا مما ذكر من الصحابة ~~رضي~~، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٦٨).
 والأثر مرسل.

(٨٥٥) - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٢٦) وفي أحكام القرآن (٢/١٨٠) حدثنا إبراهيم بن أبي داود (إبراهيم بن سليمان بن داود البرلسي) حدثنا سعيد بن أبي مريم (سعيد بن الحكم بن محمد الجمحي مولا هم، المصري) أخبرنا موسى بن يعقوب عن مصعب بن ثابت عن عمه عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه به.
 موسى بن يعقوب بن عبد الله بن وهب القرشي الأسدي، أبو محمد المدني، صدوق سيء الحفظ.

انظر: تهذيب الكمال (٢٩/١٧١)، تهذيب التهذيب (١٠/٣٧٨)، التقريب (٧٠٢٦).

مصعب بن ثابت هو ابن عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي، المدني، لين الحديث وكان عابداً.

انظر: تهذيب الكمال (٢٨/١٨)، تهذيب التهذيب (١٠/١٥٩)، التقريب (٦٦٨٦).
 والأثر لا بأس به.

(٨٥٦) - أخرجه ابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (١٢٠٠) حدثنا أبي (زهير بن حرب) أخبرنا يعقوب بن إبراهيم (بن سعد الزهري) أخبرنا أبي عن ابن إسحاق =

(٨٥٧) - عن عبيد الله بن خليفة قال: رأيت الهرمزان بعرفة مع عمر بن الخطاب رافعاً يديه يهل أو يكبر.

(٨٥٨) - عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علي بن أبي طالب كان يلبي في الحج حتى إذا زاغت الشمس من يوم عرفة قطع التلبية.

(٨٥٩) - عن ابن عباس: ذكّر له أن معاوية نهى عن التلبية، فجاء حتى أخذ بعمودي الفُسطاطِ ثم لبى، ثم قال: علم أن علياً كان يلبي في هذا اليوم فأحبّ أن يخالفه.

= (محمد المطلبي مولاهم) حدثني عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد (النخعي) عن أبيه به.

والأثر صحيح.

(٨٥٧) - أخرجه يعقوب بن سفيان في كتاب المعرفة والتاريخ (٤٠٩/١) حدثنا الحميدي (عبد الله بن الزبير المكي) حدثنا سفيان (بن عيينة) حدثنا عمرو بن دينار (المكي) عن ابن شهاب (محمد بن مسلم) عن عبيد الله بن خليفة به.

عبيد الله بن خليفة الخزاعي الكوفي، مجهول.

انظر: تهذيب الكمال (٣٣/١٩)، التقريب (٤٢٨٧).

والأثر لا بأس به.

(٨٥٨) - أخرجه مالك في الموطأ (٩٥٢)، -ومن طريقه الطحاوي في أحكام

القرآن (١٨٠/٢) - عن جعفر بن محمد (بن علي بن الحسين) عن أبيه.

محمد بن علي بن الحسين بن علي، لم يسمع من جده الأعلى علي بن أبي طالب ~~جده~~؛ تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٣).

والأثر مرسل.

(٨٥٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٦/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) =

= عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن حبيب (بن أبي ثابت الأسدي مولا هم، الكوفي) عن سعيد بن جبيرة.

وأخرج النسائي في السنن (٢٥٣/٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٦٠/٤)، -ومن طريقه الحاكم في المستدرک (١/٤٦٤)-، والبيهقي في السنن (١١٣/٥)، كلهم من طرق عن خالد بن مخلد (القطواني الكوفي) حدثنا علي بن صالح (الهمداني الكوفي) عن ميسرة بن حبيب (النهدي الكوفي) عن المنهال بن عمرو (الأسدي مولا هم، الكوفي) عن سعيد بن جبيرة نحوه.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٦٦) حدثنا وكيع عن زياد بن أبي مسلم (الفراء البصري) سمعت أبا العالية (رفيع بن مهران الرياحي) قال: سمعت ابن عباس بعرفة يقول: لبيك اللهم لبيك.

وأخرج الطحاوي في أحكام القرآن (٢/١٨٢) حدثنا فهد بن سليمان (النحاس) حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس (التميمي الكوفي)، والفاكهي في أخبار مكة (٥/٢٣) حدثنا محمد بن زنبور، كلاهما حدثنا الفضيل بن عياض عن عبيد المَكْتَبُ (بن مهران الكوفي) عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال: قال يوماً وهو بعرفة -وذكر معاوية- أما أنه ترك التلبية في هذا اليوم، لأن علياً كان يلبي فيه.

ولفظ محمد بن زنبور: (إنما ترك معاوية رضه التكبير في يوم عرفة؛ لأن علي ابن أبي طالب رضه كان يكبر فيه). وهو خطأ، والصواب فيه لفظ أحمد بن عبد الله ابن يونس، فإنه ثقة حافظ، وقد وافق الجماعة في لفظه، وأما محمد بن زنبور المكي فإنه صدوق له أوهام. كما في التقريب (٥٨٨٦).

والأثر صحيح، وعزاه في كنز العمال (١٢٤٢٨) إلى ابن جرير.

(٨٦٠) - عن عبد الرحمن بن يزيد قال: كنت مع ابن مسعود، فلبى، فقال رجل: من هذا الملبى في هذا اليوم؟ فالتفت إليه ابن مسعود، فقال: لبيك عدد التراب؛ لبيك.

(٨٦٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٦٦) حدثنا أبو بكر بن عياش (الأسدي مولاهم، الكوفي) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن عبد الرحمن بن يزيد (النخعي) به.

وأخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٢٧) وفي أحكام القرآن (٢/٢٥)، (١٨٢) حدثنا ابن مرزوق (إبراهيم الأموي مولاهم، البصري) حدثنا وهب بن جرير (الأزدي البصري) حدثنا شعبة (بن الحجاج) عن أبي إسحاق (السبيعي) عن عبد الرحمن بن يزيد قال: كنت مع عبد الله بعرفة فلبى عبد الله، فلم يزل عبد الله يلبي حتى رمى جمرة العقبة، فقال رجل: من هذا الذي يلبي في هذا الموضع، قال: وقال عبد الله في تلبيته شيئاً ما سمعته من أحد: لبيك عدد التراب.

وأخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٢٤) حدثنا ابن مرزوق حدثنا بشر ابن عمر الزهراني (البصري) حدثنا شعبة أخبرني الحكم (بن عتيبة الكوفي) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن عبد الرحمن بن يزيد قال: حججت مع عبد الله، فلما أفاض إلى جمع جعل يلبي، فقال رجل: أعرابي!، فقال عبد الله: أنسي الناس، أم ضلوا، ثم لبي حتى رمى جمرة العقبة.

وأخرج ابن عبد البر في التمهيد (١٣/٨٢) من طريق علي بن مسهر (القرشي الكوفي) أخبرنا الأعمش (سليمان بن مهران) عن سليمان بن ميسرة (البجلي الكوفي) عن طارق بن شهاب (البجلي الكوفي) قال: أفاض عبد الله من عرفات وهو يلبي، فسمعه رجل فقال: من هذا الملبى وليس بحين التلبية؟ فقليل له: إنه ابن أم عبد، فاندس بين الناس وذهب، فذكر لعبد الله فجعل يلبي لبيك عدد التراب. =

(٨٦١) - عن أبي الزبير قال: سألت جابر بن عبد الله عن الإهلال يوم عرفة، فقال: كُنَّا نُهَلُّ ما دون عرفة، ونكبر يوم عرفة.

= وأخرج ابن خزيمة في الصحيح (٤/٢٥٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٢٥)، والحاكم في المستدرک (١/٤٦١)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/١٣٨)-، كلهم من طرق عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب (الدوسي المدني) عن مجاهد (بن جبر المكي) عن ابن سخبرة (عبد الله الكوفي) قال: غدوت مع عبد الله من منى إلى عرفة، وكان عبد الله رجلاً آدم له ضفيران عليه مسحة أهل البادية، وكان يلبي، فاجتمع عليه غوغاء من غوغاء الناس: يا أعرابي إن هذا ليس بيوم تلبية إنما هو تكبير، قال: فعند ذلك التفت إلي، وقال: أجهل الناس أم نسوا والذي بعث محمداً بالحق لقد خرجت مع رسول الله ﷺ من منى إلى عرفة فما ترك التلبية حتى رمى الجمرة العقبة إلا أن يخلطها بتهليل أو تكبير.

والأثر صحيح.

(٨٦١) - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٢٣) حدثنا ابن أبي داود (إبراهيم بن سليمان بن داود البركسي) حدثنا عبد الله بن صالح (الجهني مولاهم المصري) حدثني ابن لهيعة عن أبي الزبير (محمد بن مسلم) به.

عبد الله بن لهيعة، صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٨).

قال ابن عبد البر في التمهيد (١٣/٨٣): (وذكر ابن وهب (عبد الله) عن عمرو بن الحارث (الأنصاري مولاهم، المصري) عن أبي الزبير عن جابر قال: يهل ما دون عرفة ويكبر يوم عرفة).

والأثر جيد.

(٨٦٢) - عن وَبَرَةَ بن عبد الرحمن قال: ذكر لابن عمر التلبية يوم عرفة، فقال: التكبير أحب إلي.

(٨٦٣) - عن أَبِي يَعْفُورٍ قال: كنت أسير مع ابن عمر وابن الحنفية من منى إلى عرفات، فكان ابن عمر يكبر، وكان ابن الحنفية يلي.

(٨٦٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٦٥) حدثنا ابن فضيل (محمد الضبي)، وابن عبد البر في التمهيد (١٣/٨٣) من طريق إسماعيل بن إسحاق (القاضي) حدثنا علي بن المديني حدثنا يحيى بن سعيد (القطان)، كلاهما (محمد، ويحيى) عن إسماعيل بن أبي خالد (الأحمسي مولا هم، الكوفي) عن وَبَرَةَ بن عبد الرحمن (المسلي) به.

وأخرج البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/١٠٥) من طريق الشافعي أخبرنا مالك (بن أنس) عن ابن شهاب (محمد بن مسلم الزهري) أن ابن عمر قال: كل ذلك قد رأيت الناس يفعلونه، وأما نحن فنكبر.

قال في كنز العمال (١٢٥٧٠): (عن الهيثم بن حنش أنه سمع ابن عمر بعرفات وهو يقول: اللهم اجعله حجًا مبرورًا وذنبًا مغفورًا. قال: فقلت له: فما يمنعك من التلبية؟ قال: قد لبينا والتسبيح والتكبير اليوم أفضل)، وعزاه لابن جرير.

والأثر صحيح.

(٨٦٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٦٦) حدثنا أبو الأحوص (سلام بن سليم الحنفي) عن أبي يعفور (وقدان العبدي الكوفي) به.

والأثر صحيح.

(٨٦٤) - عن أبي شعبة قال: كنت بجنب ابن عمر بعرفة وإن ركبتني لتمس ركبتة أو فخذي يمس فخذه فما سمعته يزيد على هؤلاء الكلمات: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، حتى أفاض من عرفة إلى جمع.

(٨٦٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٤٧٣، ٧ / ١٠٧) حدثنا جرير (بن عبد الحميد الضبي الكوفي) عن منصور (بن المعتمر السلمي) عن هلال (بن يساف الأشجعي مولاهم، الكوفي) عن أبي شعبة به.

أبو شعبة هو البكري، مجهول الحال، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٤٩).

وأخرج أبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٠٢) حدثنا أحمد حدثنا ابن عليه (إسماعيل بن إبراهيم الأسدي مولاهم) عن التيمي (سليمان بن طرخان) عن أبي مجلز (لاحق بن حميد) قال: كان ابن عمر يقول: الله أكبر والله الحمد، الله أكبر والله الحمد، الله أكبر والله الحمد، لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد، اللهم اهدني بالهدى، وقني بالتقوى، واغفر لي في الآخرة والأولى، ثم يرد يديه فيسكت كقدر ما كان إنسان قارئاً بفاتحة الكتاب، ثم يعود فيرفع يديه ويقول مثل ذلك، فلم يزل يفعل ذلك حتى أفاض.

وأخرج الطبراني في الدعاء (٨٧٨) حدثنا علي بن عبد العزيز (البغوي) حدثنا حجاج بن المنهال (الأنماطي) حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم الأحول (بن سليمان البصري) عن عبد الله بن الحارث (الأنصاري البصري) أن ابن عمر رضي الله عنهما كان عشية عرفة يرفع صوته: لا إله إلا الله وحده لا شريك له؛ له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، اللهم اهدنا بالهدى، وزينا بالتقوى، واغفر لنا في الآخرة والأولى، ثم يخفض صوته، ثم يقول: اللهم إني أسألك من فضلك وعطائك رزقاً طيباً مباركاً، اللهم إنك أمرت بالدعاء وقضيت على نفسك بالاستجابة، وأنت لا تخلف =

(٨٦٥) - عن أبي مجلز قال: كان مع ابن عمر فلما طلعت الشمس أمر براحلته فرحلت وارتحل من منى فسار، قال: فإنه كان لأعجبنا إليه أسقهننا رجل كان يحدثه عن النساء ويضحكه، قال: فلما صلى العصر وقف بعرفة فجعل يرفع يديه أو قال: يمد، -قال: ولا أدري لعله قد قال: دون أذنيه- وجعل يقول: الله أكبر والله الحمد، الله أكبر والله الحمد، لا إله إلا الله وحده له الملك وله الحمد، اللهم اهديني بالهدى ووفقني بالتقوى، واغفر لي في الآخرة والأولى، ثم يرد يديه فيسكت كقدر ما كان إنسان قارئاً بفاتحة الكتاب، ثم يعود فيرفع يديه ويقول مثل ذلك، فلم يزل يفعل ذلك حتى أفاض. قال: فكان سيره إذا رأى سعة العنق، وإذا رأى مضيئاً أمسك، وإذا أتى جبلاً من تلك الجبال وقف عند كل جبل منها بقدر ما أقول أو يقول القائل: وقفت يداها ولم تقف رجلاها، ثم نزل نزلة بالطريق فانطلق واتبعته، فقلت: لعله يفعل شيئاً =

= وعدك ولا تكذب عهدك، اللهم ما أحببت من خير فحببه إلينا ويسره لنا، وما كرهت من شيء فكرهه إلينا وجنبناه، ولا تنزع عنا الإسلام بعد إذ أعطيتنا.

وأخرج ابن حزم في حجة الوداع (٢٨٥) من طريق علي بن عبد العزيز البغوي حدثنا حجاج (بن المنهال الأنماطي) حدثنا حماد (بن سلمة) عن أنس بن سيرين (الأنصاري مولاهم، البصري) قال: وقفت مع ابن عمر بعرفة، وكان يكثر أن يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، فلما أفضنا من عرفة دخل الشعب فتوضأ، ثم جاء إلى جمع فعرض راحلته، ثم قال: الصلاة، فصلى المغرب، ولم يؤذن ولم يقم، ثم سلم، ثم قال: الصلاة، ثم صلى العشاء ولم يؤذن ولم يقم، فلما كان آخر الليل فصلى تطوعاً وقمنا خلفه.

والأثر صحيح.

(٨٦٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٢٢)، وأبو داود في مسائله =

= من السنة، فقال: إنما أذهب حيث تعلم، فجاء فتوضأ على رِسلِهِ ثم ركب، ولم يصل حتى أتى جمعًا فأقام فصلى المغرب ثم انفتل إلينا، فقال: الصلاة جامعة أو قال: أَدَانُ إِلَّا ذَاكَ؟ قال: لا، ثم صلى العشاء ركعتين فصلى خمس ركعات للمغرب والعشاء ولم يتطوع أو قال: لم يتجوز بينهما بشيء، ثم دعا بطعام فقال: من كان يسمع صوتنا فليأتنا، قال: كأنه يرى أن ذاك كان يَنْبَغِي، ثم باتوا ثم صلى بنا الصبح بسواد وليس في السماء نجم أعرفه إلا أراه، وقرأ «بعبسى وتولى» ولم يقنت قبل الركوع ولا بعده، ثم وقف فذكر من دعائه في هذا الموقف كما فعل في موقفه بالأمس، ثم أمضى سيره إذا رأى سعة العَنَقِ وإذا رأى مضيئًا أمسك.

قال: وكان ابن عباس أخبرني أن الوادي الذي بين يديه منى الذي يدعى محسرًا يُوضَعُ، فلما أتى عليه رَكَضَ برجله، فعرفت أنه أراد أن يُوضَعَ فَأَعْيَيْتُهُ راحلته فَأَوْضَعْتُهُ، فرمى الجمرة، فلما كان الغد رمى الجمرة قال: أحسبه قال لي: بِهَاجِرَةٌ، ثم تقدم حتى كان بينهما وبين الوسطى فذكر من دعائه نحو ذلك في الموقفين إلا أنه زاد: وأصلح لي أو قال: وأتمم لنا مناسكنا، قال: وكان قيامه كقدر ما كان إنسان فيما يُرَى قَارِنًا سورة يوسف، ثم رمى الجمرة الوسطى، ثم تقدم فذكر من دعائه نحو ذلك من قيامه قال: فقلت لسالم أو نافع: هل كان يقول في سكوته شيئًا؟ قال: أما من السنة فلا.

= للإمام أحمد (٧٨٨) مختصرًا حدثنا أحمد، كلاهما حدثنا إسماعيل بن علي (إسماعيل بن إبراهيم الأسدي مولاهم) عن التيمي (سليمان بن طرخان) عن أبي مجلز (لاحق بن حميد) به.
والأثر صحيح.

(٨٦٦) - عن يوسف بن ماهك قال: حججت مع عبد الله بن عمر ثلاث حجج، فخرجنا معه من مكة حتى صلى بنا الصلوات كلها بمنى، ثم غدا إلى عرفة وغدونا معه، حتى أتى نمرة، فلما زاغت الشمس أمسك عن التلبية.

(٨٦٧) - عن عائشة زوج النبي ﷺ: أنها كانت تترك التلبية إذا رجعت إلى الموقف.

(٨٦٦) - أخرجه إسماعيل بن إسحاق القاضي (التمهيد لابن عبد البر ١٣ / ٧٨) حدثنا علي بن المديني عن الفضل بن العلاء عن ابن خثيم (عبد الله بن عثمان ابن خثيم) عن يوسف بن ماهك (المكي) به.
الفضل بن العلاء، أبو العباس ويقال أبو العلاء، الكوفي، نزيل البصرة، صدوق له أوهام.

انظر: تهذيب الكمال (٢٣ / ٢٤٣)، تهذيب التهذيب (٨ / ٢٨٣)، التقريب (٥٤١٢).
والأثر حسن.

(٨٦٧) - أخرجه مالك في الموطأ (٩٥٣)، -ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢ / ٢٢٦) - عن عبد الرحمن بن القاسم (بن محمد بن أبي بكر) عن أبيه به، وفي (٩٥٦) عن علقمة بن أبي علقمة (المدني مولى عائشة) عن أمه عن عائشة.

وأخرج إسماعيل بن إسحاق القاضي (التمهيد لابن عبد البر ١٣ / ٧٩) حدثنا إبراهيم بن حمزة (بن محمد الزبير) حدثنا الدراوردي (عبد العزيز بن محمد) عن علقمة ابن أبي علقمة عن أمه عن عائشة أنها كانت تنزل عرفة في الحج، وكانت تهل =

(٨٦٨) - عن أبي الصهباء، أنه سأل علي بن أبي طالب عن يوم الحج الأكبر؟ فقال: يوم عرفة.

(٨٦٩) - عن أبي إسحاق قال: سألت أبا جُحيفة عن (يوم الحج الأكبر)؟ فقال: يوم عرفة، فقلت: أمن عندك، أو من أصحاب محمد؟ قال: كل ذلك.

= في المنزل، ويهمل من كان معها، وتصلي الصلاتين كليهما الظهر والعصر في منزلها، ثم تروح إلى الموقف، فإذا استوت على دابتها قطعت التلبية.
أم علقمة بن أبي علقمة هي مرجانة، تقدمت ترجمتها عند الأثر رقم (١١٤).
والأثر صحيح.

(٨٦٨) - أخرجه ابن حزم في حجة الوداع (٥٤٥) من طريق المفضل بن فضالة (المصري القاضي)، والطبري في التفسير (١١٣/١٤) وفيه زيادة من طريق حيوة بن شريح (التجيبى المصري)، كلاهما (المفضل، وحيوة) أخبرنا أبو صخر أنه سمع أبا معاوية البجلي (عمار بن معاوية الدهني) سمعت أبا الصهباء البكري به.
أبو صخر هو حميد بن زياد المدني، الخراط، صدوق يهمل، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٨١).

أبو الصهباء البكري هو صهيب البصري، ويقال: المدني، مولى ابن عباس، روى له مسلم، و أبو داود، والنسائي. قال أبو زرعة: مدني ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال النسائي: ضعيف. وقال ابن حجر: مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (١٣/٢٤١)، تهذيب التهذيب (٤/٣٨٦)، التقريب (٢٩٥٦).

والأثر ضعيف، وقد جاء عن علي رضي الله عنه ما يخالفه، انظر الأثر رقم (٩٢٩).

(٨٦٩) - أخرجه عبد الرزاق في التفسير (٢/٢٦٧)، -ومن طريقه الطبري في

التفسير (١٤/١١٤) - أخبرنا معمر (بن راشد) عن أبي إسحاق به. =

(٨٧٠) - عن طلحة بن عبيد الله أن الله يهبط عشية عرفة، فما يوم أكثر عتيقًا من النار، وقد كان إبليسُ ثنيَ عليهِ رجلاً^(١).

(٨٧١) - عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: يوم المباشرة يوم عرفة، يباهي الله تبارك وتعالى ملائكته في السماء بأهل الأرض يقول: عبادي جاءوني شعثًا غبرًا، صدقوا بكتابي ولم يروني؛ لأعتقنهم من النار. قال: وهو يوم الحج الأكبر.

= والأثر منكر، خالف معمرًا فيه إسرائيل بن أبي إسحاق عن جده أبي إسحاق عن أبي جحيفة رضي الله عنه، وإسرائيل من المقدمين في جده لاختصاصه به، انظر الأثر رقم (٩٣٣).

(٨٧٠) - أخرجه إبراهيم الحربي في غريب الحديث (٤١٤/٢) حدثنا اليمامي (عبد الله بن محمد ويقال عبد الله بن عمر) حدثنا يعقوب (بن إبراهيم بن سعد الزهري) عن أبيه عن أبي إسحاق عن طلحة به.

أبو إسحاق لم أعرفه، وأظنه إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، أبو إسحاق الزهري، وقيل في كنيته غير ذلك، قيل له رؤية، ت-٩٥ أو ٩٦، إلا أن إبراهيم بن سعد لم يدركه فقد ولد سنة ١٠٨. ويحتمل أنه أبو إسحاق السبيعي، روى عنه إبراهيم بن سعد، لكنه لم يدرك طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه.

وقد روى الحربي مرارًا: (حدثنا اليمامي حدثنا يعقوب عن أبيه عن ابن إسحاق...)، فيحتمل أن يكون هناك تصحيف في الإسناد، فالله أعلم. والأثر في إسناده من لم أعرفه، وعلى كل ما فرضته فهو مرسل.

(٨٧١) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١٩/٥)، والطبري في التفسير (١١٦/١٤) مختصرًا على الحج الأكبر، وابن أبي حاتم في التفسير (١٧٤٨/٦)، =

١- قال الحربي بعده: (ثنيَ عليهِ رجلاً: يَقُولُ اتَّكَلَّ عَلَى ذَلِكَ وَمَالَ طَمَعًا فِيهِ).

(٨٧٢) - عن عكرمة عن ابن عباس قال: أفضل أيام الحج يوم عرفة.

(٨٧٣) - خيثمة بن عبد الرحمن قال: قالت أم سلمة رضي الله عنها: ينزل الله ﷻ إلى السماء الدنيا يوم عرفة، فيقول للملائكة: انظروا إلى عبادي أتوني شعثًا يبتغون فضل رضواني، يا أهل عرفة قد غفرت لكم.

= وابن عبد البر في التمهيد (١/ ١٢٤)، كلهم من طرق عن إسحاق بن سليمان (الرازي العبدي مولاهم الكوفي) حدثنا سلمة بن بخت (القرشي مولاهم، المدني) عن عكرمة به.

وقال ابن عبد البر في التمهيد (١/ ١٢٤): (وروى مسلم بن إبراهيم (الفراهيدي) أخبرنا كعب بن فروخ (ويقال ابن عبد الله) الرقاشي حدثنا قتادة (بن دعامة) عن عكرمة عن ابن عباس قال: ليس يوم أكثر عتيقًا من يوم عرفة).

وأخرج مسدد في المسند (المطالب العالية ٣/ ٣٣٥)، والفاكهي في أخبار مكة (٥/ ٢١)، كلاهما من طرق عن شعبة (بن الحجاج) عن عياش الكلبي (بن عمرو التميمي) عن عبد الله بن باباه (المكي) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن الله ﷻ يباهي بأهل عرفة الملائكة.

وعزاه في الدر المنثور (٤/ ١٢٩) إلى أبي عبيد، وابن المنذر، وأبي الشيخ. والأثر صحيح.

(٨٧٢) - أخرجه عبد الرزاق في التفسير (٢/ ٢٦٧) عن معمر (بن راشد) عن أيوب (السختياني) عن عكرمة به.

والأثر صحيح.

(٨٧٣) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٥/ ٢٠) حدثنا محمد بن أبي عمر (العدني) حدثنا مروان بن معاوية (الفزاري) عن محمد بن أبي إسماعيل (محمد بن =

(٨٧٤) - أبو عقيل عن عائشة رضي الله عنها قالت: يوم عرفة يوم المباهاة، قيل لها: وما يوم المباهاة؟ قالت رضي الله عنها: ينزل الله تبارك وتعالى يوم عرفة إلى السماء الدنيا يدعو ملائكته، ويقول: انظروا إلى عبادي شعئًا غبرًا، بعثت إليهم رسولًا فآمنوا به، وبعثت إليهم كتابًا فآمنوا به، يأتونني من كل فج عميق يسألوني أن أعتقهم من النار، فقد أعتقتهم، فلم يرَ يومٌ أكثر أن يعتق فيه من النار من يوم عرفة.

= راشد السلمي الكوفي) حدثنا خيثمة بن عبد الرحمن (الجعفي) به.

والأثر صحيح.

(٨٧٤) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١٧/٥) حدثنا حسين بن حسن (السلمي المروزي) عن عبد الرحمن بن مهدي (البصري) عن ابن المبارك (عبد الله) عن أبي بكر بن عثمان حدثني أبو عقيل به.

قال ابن عبد البر في التمهيد (١/١٢٠): (وروى ابن المبارك عن أبي بكر بن عثمان قال حدثني أبو عقيل عن عائشة... فذكره).

أبو بكر بن عثمان هو ابن سهل بن حنيف الأنصاري الأوسي، المدني، روى له البخاري ومسلم والنسائي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (٣٣/١٢٢)، تهذيب التهذيب (١٢/٣٦)، التقريب (٧٩٨١).

أبو عقيل، قال ابن أبي حاتم: أبو عقيل مولى لبني زريق سمع عائشة روى عنه أبو بكر بن عثمان سمعت أبي يقول ذلك.

انظر: الجرح والتعديل (٩/٤١٦).

والأثر جيد.

(٨٧٥) - عن حذيفة قال: كنت واقفاً مع عمر بن الخطاب بعرفات وإن راحلتي لبعجب راحلته وإن ركبتى لتمس ركبتة، ونحن ننتظر أن تغرب الشمس فنفيض، فلما رأى تكبير الناس ودعاءهم وما يصنعون أعجبه ذلك، فقال: يا حذيفة كم ترى هذا يبقى للناس؟ فقلت: على الفتنة باب، فإذا كسر الباب أو فتح خرجت، ففزع فقال: وما ذلك الباب؟ وما كسر باب أو فتحه؟ قلت: رجل يموت أو يقتل، فقال: يا حذيفة من ترى قومك يؤمرون بعدي؟ قال: قلت رأيت الناس قد أسندوا أمرهم إلى عثمان بن عفان.

(٨٧٦) - عن الرُّكَيْنِ بن الربيع قال: سمعت ابن عمر يقول لابن الزبير حين سقطت الشمس: أفض.

(٨٧٥) - أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٢٥٣) أخبرنا هشام بن عبد الملك أبو الوليد الطيالسي أخبرنا أبو عوانة (الوضاح بن عبد الله الشكري) وأخبرنا عبد الله بن جعفر الرقي أخبرنا عبيد الله بن عمرو (الأسدي مولا هم، الرقي) جميعاً عن عبد الملك بن عمير (الرخمي الكوفي) عن ربعي بن حراش (العبسي الكوفي) عن حذيفة (بن اليمان رضي الله عنه) به.

والأثر صحيح.

(٨٧٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٤٧٨)، والبخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٣٣٠) وزاد: (رأيت ابن عمر بعرفات...)، والفاكهي في أخبار مكة (٥/ ٤٥)، كلهم من طرق عن جرير بن عبد الحميد (الضبي) عن الرُّكَيْنِ بن الربيع (الفزاري الكوفي) به.

والأثر صحيح.

(٨٧٧) - عن نافع قال: كان ابن عمر يرى الدفعة من عرفة إذا تبين الليل وأفطر الصائم.

(٨٧٨) - عن القاسم أنه سمع ابن الزبير يقول: دَفَعُ الإمام من عرفة إذا غربت الشمس^(١).

(٨٧٩) - عن المَعْرُورِ بن سويد قال: رأيت عمر^(٢) حين دفع من عرفة =

(٨٧٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٤٧٩) حدثنا ابن أبي زائدة (يحيى بن زكريا بن أبي زائدة) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن نافع به. والأثر صحيح.

(٨٧٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٤٧٩) حدثنا ابن أبي زائدة (يحيى بن زكريا) عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن القاسم (بن محمد بن أبي بكر) به.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٥٥٦): (عن محمد بن عبد الله الثقفى قال: شهدت خطبة ابن الزبير بالموسم قال: ... وفيه ثم قال: (فإذا أفضتم من عرفات) وهو الموقف الذي يقفون عنده حتى تغيب الشمس ثم يفيضون منه... في حديث طويل، وقال بعده: (رواه الطبراني في الكبير وفيه سعيد بن المرزبان وقد وثق وفيه كلام كثير، وفيه غيره ممن لم أعرفه). ولم أجده في المطبوع من المعجم.

والأثر صحيح.

(٨٧٩) - أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٢/ ٣٨) حدثنا عمرو بن عبد الله =

١- هذا الأثر سقط من المصنف ط. دار الفكر، وهو في ط. مكتبة الرشد (٥/ ٥٧١)، وط. دار القبلة (٨/ ٦٤٣)، والعزو إلى مكانه الافتراضي.

٢- في تفسير ابن أبي حاتم المطبوع (ابن عمر) وهو خطأ، وجاء على الصواب في تفسير ابن كثير (١/ ٥٥٣)، وغريب الحديث لابن قتيبة (١/ ٦٢٤)، وفي كنز العمال (١٢٥٩١) وعزاه لابن جرير.

= كَأَنِّي أَنْظِرُ إِلَيْهِ، رَجُلٌ أَصْلَعٌ عَلَى بَعِيرٍ لَهُ، يَوْضَعُ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّا وَجَدْنَا الْإِفَاضَةَ هِيَ الْإِيضَاعُ^(١).

(٨٨٠) - عن الأسود وعلقمة أنهما أفاضوا مع عمر ~~في~~ جميعاً، فسمعناه، وهو يقول حين أفاض: أيها الناس: عليكم بالسكينة؛ فإن البر ليس في إيضاع الإبل، وإن بعيره لم يزل يقصع بجرتة حتى نزلنا جمعاً.

= الأودي حدثنا وكيع (بن الجراح) عن شعبة (بن الحجاج) عن إسماعيل بن رجاء (الزبيدي الكوفي) عن المعرور بن سويد (الأسدي الكوفي) به.

وأخرج ابن سعد في الطبقات (١٥٧/٦) أخبرنا عبيد الله بن موسى (العبسي مولاهم، الكوفي) حدثنا إسرائيل (بن يونس السبيعي) عن منصور (بن المعتمر) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن نَهَيْكِ بن عبد الله عن عمر بن الخطاب أنه أفاض من عرفات وهو بينه وبين الأسود بن يزيد، فلم يزد على سير واحد حتى أتى منى.

نَهَيْكِ بن عبد الله السلولي الكوفي، روى عن عمر وعلي وحذيفة رضي الله تعالى عنهم، وعنه أبو إسحاق السبيعي، ويونس بن أبي إسحاق السبيعي وغيرهم، ذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: الجرح والتعديل (٤٩٧/٨)، الثقات (٤٨٠/٥)، تعجيل المنفعة (٣١٦/٢).
والأثر صحيح.

(٨٨٠) - أخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (١/١٢٣، ١/٩٣) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن حماد عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن الأسود وعلقمة (النخعيان) به.

١- الإيضاع: سير مثل الخَبَب. انظر: تهذيب اللغة (٤٨/٣).

(٨٨١) - عن سالم قال: كان ابن عمر إذا أفاض من عرفة سار على هينته الموكب حتى يأتي محسراً ويستحث راحلته شيئاً، ثم يسير على هينته الموكب حتى يرمي الجمرة.

= حماد هو ابن أبي سليمان، فقيه صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٨).

والأثر لا بأس به، وهو مخالف لما قبله إلا إن حمل على اختلاف الحال.

(٨٨١) - أخرجه أبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٩٠) حدثنا أحمد أنبأنا عبد الرزاق (بن همام) عن معمر (بن راشد) عن الزهري (محمد بن مسلم) عن سالم (بن عمر) به.

قال في كنز العمال (١٢٦١٩): (عن يوسف بن ماهك قال: حججت مع ابن عمر ثلاث حجات فوقف مع الإمام يعني بعرفة فلما أن دفع الإمام دفع معه على هينته لا يضربها سوطاً، وكثيراً ما أسمع يستحثها بحل حتى نزلنا المزدلفة، فلما دفع من المزدلفة دفع دفعته لا يضربها بسوطه وكثيراً ما أسمع يستحثها بحل حتى إذا دلت يديها في محسر وضع السوط فيها، فلم أزل أراه يحثها حتى رمى الجمرة، وسمعت منه في تلك الدفعة:

إِلَيْكَ تَعَدُّو قَلْعًا! وَضَيْئُهَا مُعْتَرِضًا فِي بَطْنِهَا جَنِينُهَا
مُخَالَفًا دِينَ النَّصَارَى دِينُهَا

اللهم غفار الذنوب اغفر جَمًّا وأي عَبْدٍ لَكَ لا أَلَمَّا).

وعزاه لابن جرير.

والأثر صحيح.

(٨٨٢) - عن أشعث عن أبيه، وعلاج جميعاً عن ابن عمر أنه لم يفتر من التهليل والتكبير حين دفع من عرفة حتى أتى المزدلفة، فأذن وأقام.

(٨٨٣) - عن ميسرة الأشجعي عن عبد الله بن عمر أنه حج معه حتى وقف بعرفات، فقال له: يا ميسرة اشتد في الجبل، قال: ففعلت، فلما أفاض الناس ذهبت لأدفع ناقتي، فقال: مه عنقاً بين العنقين، فلما قطعت الجبل، قلت: انزل يا أبا عبد الرحمن، قال: سر يا ميسرة، فلما دفعنا إلى جمع قام فأذن، ثم أقام الصلاة، فصلى المغرب، ثم أقام فصلى صلاة العشاء الآخرة، ثم أصبحنا، ففعل في المشعر كما فعل في المشعر الأول،... الحديث.

(٨٨٢) - أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (١٣/٧٤) من طريق علي بن عبد العزيز (البغوي) حدثنا أحمد بن يونس (أحمد بن عبد الله بن يونس التميمي، الكوفي) حدثنا أبو الأحوص (سلام بن سليم الحنفي مولاهم) عن أشعث (بن سليم المحاربي) عن أبيه (سليم بن أسود أبو الشعثاء)، وعلاج به.

وأخرجه أبو داود في السنن (١٩٣٣)، -ومن طريقه ابن حزم في حجة الوداع (٢٩٨)- حدثنا مسدد حدثنا أبو الأحوص به، وفيه زيادة.

علاج بن عمرو، مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (٢٢/٥٤٩)، تهذيب التهذيب (٨/١٩٥)، التقريب (٥٢٦٤).

والأثر صحيح.

(٨٨٣) - أخرجه الطبراني في الأوسط (٤/٣٤٧) حدثنا عبد الله بن محمد بن عزيز الموصلي أخبرنا غسان بن الربيع أخبرنا جعفر بن ميسرة الأشجعي عن أبيه عن عبد الله بن عمر به.

= غسان بن الربيع الأزدي البصري نزيل الموصل، ضعفه الدارقطني وقال مرة: صالح. وقال الذهبي: وكان صالحًا ورعًا ليس بحجة في الحديث.
 انظر: ميزان الاعتدال (٣/٣٣٤)، تعجيل المنفعة (٢/١٠٥).
 جعفر بن ميسرة، وهو جعفر بن أبي جعفر الأشجعي.
 قال البخاري: ضعيف منكر الحديث. وقال أبو حاتم: منكر الحديث جدًا.
 وقال العقيلي: ضعيف الحديث منكر الحديث.
 انظر: ضعفاء العقيلي (١/١٨٧)، ميزان الاعتدال (١/٤١٨).
 والأثر ضعيف جدًا، قال في مجمع الزوائد (٣/٥٤٧): (وفيه جعفر بن ميسرة الأشجعي وهو ضعيف).



الفصل الثاني

الآثار الواردة في المزدلفة وأحكامها

رَفَع

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

(٨٨٤) - عن نافع عن ابن عمر أنه سئل عن قوله: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٨]، قال: هو الجبيل وما حوله.
(٨٨٥) - عن سالم عن ابن عمر قال: ﴿الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾؛ المزدلفة كلها.

(٨٨٤) - أخرجه سعيد بن منصور في السنن (٣/ ٨٢٣)، والطبري في التفسير (٤/ ١٧٦)، والفاكهي في أخبار مكة (٤/ ٣٢٠)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢/ ١٦٩)، والبيهقي في السنن (٥/ ١٢٣)، كلهم من طرق عن هشيم (بن بشير) أخبرنا حجاج عن نافع به.

الحجاج هو بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

والأثر لا بأس به.

(٨٨٥) - أخرجه عبد الرزاق في التفسير (تفسير ابن كثير ١/ ٥٥٤)، -ومن طريقه الطبري في التفسير (٤/ ١٧٦)، والفاكهي في أخبار مكة (٤/ ٣٢٠)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢/ ٣٩)، والحاكم في المستدرک (٢/ ٣٠٤) - أخبرنا معمر (بن راشد) عن الزهري (محمد بن مسلم) عن سالم (بن عبد الله) به.

وأخرج الطبري في التفسير (٤/ ١٧٦، ١٧٧)، والفاكهي في أخبار مكة (٤/ ٣٢٠)، كلاهما من طرق عن مغيرة (بن مقسم الضبي) عن إبراهيم قال: رأى ابن عمر الناس يزدحمون على الجبيل بجمع، فقال: أيها الناس إن جمعاً كلها مشعر. وعزاه في الدر المنثور (١/ ٥٣٩) إلى عبد الرزاق، وعبد بن حميد. وفي القرئ (٤١٩) إلى سعيد بن منصور.

إبراهيم هو بن يزيد النخعي، لم يدرك ابن عمر، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

وأخرج الطبري في التفسير (٤/ ١٧٦-١٧٧) حدثنا هناد (بن السري التميمي) =

(٨٨٦) - عن سعيد بن جبير قال: سألت ابن عمر عن المشعر الحرام؟ فقال: ما أدري، وسألت ابن عباس، فقال: ما بين الجبلين.

= الكوفي) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن عمارة بن زاذان عن مكحول الأزدي قال: سألت ابن عمر يوم عرفة عن المشعر الحرام؟ فقال: الزمني! فلما كان من الغد وأتينا المزدلفة، قال: أين السائل عن المشعر الحرام؟ هذا المشعر الحرام. عمارة بن زاذان الصيدلاني، صدوق كثير الخطأ، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٢٤).

مكحول الأزدي العتكي، أبو عبد الله البصري، صدوق، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٣٠). وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٣٢)، والأزرقي في أخبار مكة (٢/١٩١)، والفاكهي في أخبار مكة (٤/٣١٩)، والطبري في التفسير (٤/١٧٦)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢/٣٩)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢/١٦٩)، والبيهقي في السنن (٥/١٢٣)، كلهم من طرق عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن عمرو بن ميمون (الأودي الكوفي)، قال: سألت عبد الله بن عمرو^(١) عن المشعر الحرام؟ فسكت حتى إذا تَهَبَّطْتُ أيدي رَوَّاحِلِنَا بالمزدلفة، قال: أين السائل عن المشعر الحرام؟ هذا المشعر الحرام.

وعزاه في الدر المنثور (١/٥٣٩) إلى وكيع، وسفيان بن عيينة، وعبد بن حميد. والأثر صحيح.

(٨٨٦) - أخرجه الطبري في التفسير (٤/١٧٩) حدثنا أحمد (بن إسحاق) =

١ - قال البيهقي بعده: (...كذا قال عبد الله بن عمرو وقيل عبد الله بن عمرو).

والذي يظهر لي أن قوله هذا كَلِمَةٌ اعتماداً على المتن المشتهر عن ابن عمر رضي الله عنهما كما في التخریج، ولم أقف على من قال قوله، وقد جاء الاسم في بعض المصادر منسوباً إلى (العاص) فالله أعلم.

(٨٨٧) - عن أبي عثمان الهندي أنه صلى مع عمر سنتين المغرب دون جمع.

= (الأهوازي البزار) حدثنا أبو أحمد (محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري) حدثنا قيس، وأخرجه الطبري أيضًا (١٧٦/٤) مختصرًا حدثنا هناد (بن السري التميمي الكوفي) حدثنا ابن أبي زائدة (يحيى بن زكريا) أخبرنا إسرائيل (بن يونس السبيعي)، كلاهما (قيس، وإسرائيل) عن حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير به.

قيس هو ابن الربيع الأسدي، الكوفي، صدوق تغير لما كبر، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٧٥).

حكيم بن جبير الكوفي الأسدي، مولاهم، ضعيف رمي بالتشيع، وقال الدارقطني: متروك.

انظر: تهذيب الكمال (١٦٥/٧)، تهذيب التهذيب (٤٤٦/٢)، التقريب (١٤٦٨).

وعزاه في الدر المنثور (٥٣٩/١) إلى عبد بن حميد، وابن المنذر.

وأخرج الطبري في التفسير (١٧٩/٤) من طرق عن إسرائيل (بن يونس السبيعي) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن الضحاك عن ابن عباس قال: الجبيل وما حوله مشاعر.

الضحاك بن مزاحم الهلالي، لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر (٢٤).

والأثر ضعيف.

(٨٨٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٤/٤) حدثنا وكيع (بن

الجراح) عن شعبة (بن الحجاج) عن أبي شَرقي عن أبي عثمان النهدي (عبد الرحمن ابن مُل) به.

أبو شرقي، قال مسلم بن الحجاج: (نراه بصريًا)، وقد ذكره ابن أبي حاتم في

الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في الثقات. =

(٨٨٨) - عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه صلى دون جمع بالأجبال.

(٨٨٩) - عن أبي الزبير عن جابر قال: لا صلاة إلا بجمع.

(٨٩٠) - عن النعمان بن حميد قال: رأيت عمر بن الخطاب جمع المغرب

والعشاء بجمع.

= انظر: المنفردات والوحدان (١٢٣٤)، الجرح والتعديل (٣٩١/٩)، الثقات

لابن حبان (٦٥٩/٧).

قال ابن معين في معرفة الرجال (١/١٢٤): (روى شعبة عن شرقي صاحب

عكرمة، وعن أبي شرقي جميعاً).

والأثر لا بأس به.

(٨٨٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٥/٤) حدثنا وكيع (بن

الجراح) عن حسن بن صالح (الثوري الكوفي) عن عبد الأعلى عن سعيد بن جبير به.

عبد الأعلى هو ابن عامر الثعلبي الكوفي، صدوق يهم.

انظر: تهذيب الكمال (٣٥٢/١٦)، تهذيب التهذيب (٩٥/٦)، التقريب (٣٧٣١).

والأثر جيد.

(٨٨٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٥/٤) حدثنا يحيى بن سعيد

(القطان)، وابن حزم في المحلى (١٢٦/٥) من طريق عبد الرزاق (بن همام)،

كلاهما (يحيى، وهمام) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن أبي الزبير

(محمد بن مسلم المكي) به.

والأثر صحيح.

(٨٩٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٧/٤) حدثنا سلام (بن سليم)

=

أبو الأحوص عن سماك عن النعمان بن حميد به.

(٨٩١) - عن أبي جعفر أن علياً جمع بينهما بجمع.

(٨٩٢) - عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يصلي المغرب والعشاء

بالمزدلفة جميعاً.

= سماك بن حرب الذهلي البكري، صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٧٥٨).

النعمان بن حميد أبو قدامة الكوفي، من كبار تابعي أهل الكوفة ذكر البخاري أنه صلى مع عمر بن الخطاب، وروى عن عبد الله بن مسعود روى عنه سماك بن حرب.

انظر: الجرح والتعديل (٨/٤٤٦)، الثقات لابن حبان (٥/٤٧٣)، تاريخ بغداد (١٣/٣٢٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٤٦) حدثنا جرير (بن عبد الحميد الضبي) عن مغيرة (بن مقسم الضبي) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن الأسود (بن يزيد النخعي) عن عمر أنه صلاهما بجمع.

والأثر صحيح.

(٨٩١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٤٧) حدثنا وكيع (بن

الجراح) عن شريك عن أبي إسحاق (عمر بن عبد الله السبيعي) عن أبي جعفر به.

شريك هو ابن عبد الله النخعي، صدوق يخطئ كثيراً، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

أبو جعفر هو محمد بن علي بن الحسين، لم يدرك جده الأعلى علي بن أبي طالب، ولا ابن مسعود ~~في~~، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٣).

والأثر مرسل.

(٨٩٢) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٩٤)، وابن وهب في الموطأ الصغير =

(٨٩٣) - عن عبد الرحمن بن يزيد قال: صليت مع عبد الله المغرب بجمع بأذان وإقامة، ثم أتينا بعشاء فَتَعَشَيْتَنَا ثم صلى بنا العشاء بأذان وإقامة.

(٨٩٤) - عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه أن عمر صنع مثل صنيع ابن مسعود.

= (٩٠) وفيه زيادة، والبخاري في الصحيح (٦٠٠/٢) وغيرهم، كلهم من طريق جويرية (بن أسماء الضبيعي) عن نافع به.

(٨٩٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٧/٤)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (١٢٣/٥)-، وعبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ٢٦٢/٩)، والبخاري في الصحيح (٦٠٢/٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٦٩/٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢١١/٢) وفي أحكام القرآن (١٤٧/٢) تامًا ومختصرًا على العشاء بين الصلاتين، وابن حزم في حجة الوداع (٣٠٠)، والبيهقي في السنن (١٢١/٥) مطولًا، كلهم من طرق عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٨٠/٤) أخبرنا غندر (محمد بن جعفر) عن شعبة (بن الحجاج) عن الحكم (بن عتيبة) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي)، كلاهما (أبو إسحاق، وإبراهيم) عن عبد الرحمن بن يزيد (النخعي) به.

(٨٩٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٨٠/٤) أخبرنا غندر (محمد بن جعفر) عن شعبة (بن الحجاج) عن الحكم (بن عتيبة) عن عبد الرحمن بن الأسود، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢١١/٢) وفي أحكام القرآن (١٤٦/٢) حدثنا ابن أبي داود (إبراهيم بن سليمان بن داود البرلسي) حدثنا أحمد بن يونس (أحمد بن عبد الله بن يونس التميمي، الكوفي) حدثنا إسرائيل (بن يونس السبيعي) عن منصور (بن المعتمر السلمي) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي)، كلاهما (عبد الرحمن، =

(٨٩٥) - عن أبي جعفر قال: اتفق عليّ وعبد الله أن كل صلاة تجمع بأذان

واقامة.

= (وإبراهيم) عن الأسود (بن يزيد النخعي) به، ولفظ الطحاوي: (أنه صلى مع عمر ابن الخطاب رضي الله عنه صلاتين مرتين بجمع كل صلاة بأذان وإقامة والعشاء بينهما).

وأخرج ابن حزم في حجة الوداع (٢٩٦) من طريق علي بن عبد العزيز (البغوي) حدثنا الحجاج بن المنهال (الأنماطي) حدثنا حماد بن سلمة عن الحجاج هو ابن أرطاة عن أبي إسحاق السبيعي عن عبد الرحمن بن يزيد هو أخو الأسود بن يزيد أن عمر بن الخطاب، جمع بينهما بإقامتين، يعني بمزدلفة.

وأخرجه ابن حزم في حجة الوداع (٣٠٢) من طريق إسماعيل (بن إسحاق) القاضي أخبرنا إبراهيم بن عبد الله (الهروري) أخبرنا هشيم (بن بشير الواسطي) أخبرنا مغيرة (بن مقسم الضبي) عن إبراهيم هو النخعي عن الأسود بن يزيد، قال: كنت مع عمر رضي الله عنه حيث أفاض من عرفات، فأتى جمعاً فصلى به المغرب والعشاء، كل صلاة منهما بأذان وإقامة.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٨/٤)، وابن حزم في حجة الوداع (٢٩٩) من طريق موسى بن معاوية، كلاهما حدثنا وكيع (بن الجراح) عن سفيان الثوري عن سماك بن حرب عن النعمان بن حميد أن عمر صلى المغرب والعشاء بإقامة.

سماك بن حرب الذهلي البكري، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٧٥٨).

النعمان بن حميد أبو قدامة الكوفي، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٨٩٠).

والأثر صحيح.

(٨٩٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٨/٤)، -ومن طريقه ابن حزم

في المحلى (١٢٣/٥) وفي حجة الوداع (٣٠٣) - حدثنا أبو الأحوص (سلام بن

سليم) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن أبي جعفر به.

(٨٩٦) - عن سعيد بن جبير أنه صلى المغرب بجمع والعشاء بإقامة، ثم حدث عن ابن عمر أنه صلى مثل ذلك وحدث ابن عمر أن النبي ﷺ صنع مثل ذلك.

= وأخرج ابن حزم في المحلى (١٢٢/٥)، وفي حجة الوداع (٢٩٧) من طريق عبد الرزاق عن بعض أصحابه عن شريك عن أبي إسحاق عن أبي جعفر أن علي بن أبي طالب جمع بين المغرب والعشاء كل واحدة منهما بإقامة -يعنى بمزدلفة-. شريك هو ابن عبد الله النخعي، صدوق يخطئ كثيراً، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

أبو جعفر هو محمد بن علي بن الحسين، لم يدرك جده الأعلى علي بن أبي طالب، ولا ابن مسعود رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٣).
والأثر مرسل.

(٨٩٦) - أخرجه أحمد في المسند (١/٢٨٠، ٢/٢، ٣، ٣٣، ...)، ومسلم في الصحيح (١٢٨٨)، وأبو داود في السنن (١٩٣١)، والترمذي في السنن (٨٨٨) وابن حبان في الصحيح (٣٨٥٩)، والنسائي في السنن الصغرى (١/٢٣٩)، وفي الكبرى (١/٢٢٦، ٤/١٦٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢١١) وفي أحكام القرآن (٢/١٥٣)، والأزرقي في أخبار مكة (٢/١٩٦)، والفاكهي في أخبار مكة (٥/٤٧) وغيرهم، كلهم من طرق عن سعيد بن جبير به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٤٨) حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم الضرير) عن عبيد الله بن عمر (العمرى) عن أنس بن سيرين (الأنصاري مولاهم، البصري) عن ابن عمر أنه صلى الصلاتين بجمع بإقامة واحدة.

وأخرج ابن حجر في تغليق التعليق (٣/٨٤) من طريق محمد بن يحيى القطعي (البصري) حدثنا عبد الأعلى (بن عبد الأعلى السامي) عن سعيد بن أبي عروبة =

= (البصري) عن قتادة (بن دعامة السدوسي) عن لاحق بن حميد (أبو مجلز البصري) أنه شهد ابن عمر جمع بينهما بجمع؛ جميعاً بإقامة.

وأخرج أبو داود في السنن (١٩٣٣)، -ومن طريقه ابن حزم في حجة الوداع (٢٩٨)- حدثنا مسدد (بن مسرهد) حدثنا أبو الأحوص (سلام بن سليم الحنفي) حدثنا أشعث بن سليم (بن أسود المحاربي) عن أبيه قال: أقبلت مع ابن عمر من عرفات فلم يكن يفتر من التهليل والتكبير، حتى أتينا المزدلفة فأذن وأقام، فصلى بها المغرب ثلاث ركعات، ثم التفت إلينا فقال: الصلاة، فصلى بنا العشاء ركعتين ثم دعا بعشائه. قال: وأخبرني علاج بن عمرو بمثل حديث أبي، عن ابن عمر، وقيل لابن عمر في ذلك فقال: صليت مع رسول الله ﷺ هكذا.

وأخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢١٣/٢)، وابن عبد البر في التمهيد (٩/٢٦٤)، كلاهما حدثنا يونس (بن عبد الأعلى المصري) حدثنا سفيان (بن عيينة) عن ابن أبي نجيح (عبد الله المكي) عن مجاهد قال: حدثني أربعة كلهم ثقة منهم سعيد بن جبير، وعلي الأزدي عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة بإقامة واحدة.

وأخرج أبو نعيم في كتاب الصلاة (٢٧٣) حدثنا عمر بن ذر (المرهبي)، وابن حزم في حجة الوداع (٢٩١) من طريق علي بن عبد العزيز البغوي حدثنا الحجاج بن المنهال (الأنماطي) حدثنا أبو عوانة (الوضاح بن عبد الله الشكري) عن المغيرة (بن مقسم الضبي)، كلاهما (عمر، والمغيرة) عن مجاهد أن ابن عمر كان يجمع بين الصلاتين بإقامة واحدة.

وأخرج عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ٩/٢٦٤) عن سفيان بن عيينة عن ابن أبي حسين (عبد الله بن عبد الرحمن) عن علي (بن أبي الوليد) الأزدي البارقبي عن ابن عمر مثله.

(٨٩٧) - عن عبد الكريم قال: صليت خلف سالم المغرب والعشاء بجمع بأذان واحد وإقامتين، فلقيت نافعًا فقلت له: هكذا كان يصنع عبد الله؟ قال: هكذا، فلقيت عطاء، فقلت: قد كنت أقول لهم لا صلاة إلا بإقامة.

= وأخرج الطحاوي في أحكام القرآن (١٥٣/٢) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج بن منهال (الأنماطي) حدثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن ماهك (المكي الفارس) قال: وقفت مع ابن عمر بعرفة، فلما أتى جمعًا جمع بين المغرب والعشاء بأذان واحد.

(٨٩٧) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٣٤٨/٤)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (١٢٥/٥) - حدثنا الفضل بن دكين (أبو نعيم الملائي) عن مسعر (بن كدام العامري الكوفي) عن عبد الكريم قال: صليت: به.

وأخرجه ابن حزم في حجة الوداع (٢٩٦) من طريق علي بن عبد العزيز البغوي حدثنا الحجاج بن المنهال (الأنماطي) حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا عبد الكريم به.

عبد الكريم لم أتبينه، فيحتمل أنه: عبد الكريم بن أبي المخارق، أبو أمية المعلم البصري، ضعيف.

أو عبد الكريم بن مالك الجزري، أبو سعيد الأموي مولاهم، ثقة متقن.
فالأول ذكر في شيوخ حماد بن سلمة، والثاني ذكر في شيوخ مسعر بن كدام، ولم يذكر أي منهما في تلاميذ سالم بن عبد الله. تقدمت ترجمتهما عند الأثر رقم (٦٦).

والأثر منكر، ولعل هذا يرجح أن الراوي عبد الكريم بن أبي أمية، فقد ثبت عن ابن عمر ~~عن~~ كما تقدم الصلاة بإقامة واحدة.

(٨٩٨) - عن أبي مجلز قال: كان مع ابن عمر فلما طلعت الشمس أمر براحلته فرحلت وارتحل من منى فسار، قال: فإنه كان لأعجبنا إليه أسفهننا رجل كان يحدثه عن النساء ويضحكه، قال: فلما صلى العصر وقف بعرفة فجعل يرفع يديه أو قال: يمد، -قال: ولا أدري لعله قد قال: دون أذنيه- وجعل يقول: الله أكبر والله الحمد، الله أكبر والله الحمد، لا إله إلا الله وحده له الملك وله الحمد، اللهم اهديني بالهدى ووفقني بالتقوى، واغفر لي في الآخرة والأولى، ثم يرد يديه فيسكت كقدر ما كان إنسان قارئاً بفاتحة الكتاب، ثم يعود فيرفع يديه ويقول مثل ذلك، فلم يزل يفعل ذلك حتى أفاض. قال: فكان سيره إذا رأى سعة العنق، وإذا رأى مضيئاً أمسك، وإذا أتى جبلاً من تلك الجبال وقف عند كل جبل منها بقدر ما أقول أو يقول القائل: وقفت يداها ولم تقف رجلاها، ثم نزل نزلة بالطريق فانطلق واتبعته، فقلت: لعله يفعل شيئاً من السنة، فقال: إنما أذهب حيث تعلم، فجاء فتوضأ على رسله ثم ركب، ولم يصل حتى أتى جمعاً فأقام فصلى المغرب ثم انفتل إلينا، فقال: الصلاة جامعة أو قال: أذانٌ إلا ذاك؟ قال: لا، ثم صلى العشاء ركعتين فصلى خمس ركعات للمغرب والعشاء ولم يتطوع أو قال: لم يتجاوز بينهما بشيء، ثم دعا بطعام =

(٨٩٨) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤/٤٢٢)، وأخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤/٤٨٠) مختصراً، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٨٨) مختصراً حدثنا أحمد، كلاهما (ابن أبي شيبه، وأحمد) حدثنا إسماعيل بن علي (إسماعيل بن إبراهيم الأسيدي مولاهم) عن التيمي (سليمان بن طرخان) عن أبي مجلز (لاحق بن حميد) به.

والأثر صحيح.

= فقال: من كان يسمع صوتنا فليأتنا، قال: كأنه يرى أن ذاك كان يَنْبِغِي، ثم باتوا ثم صلى بنا الصبح بسواد وليس في السماء نجم أعرفه إلا أراه، وقرأ «بعبسى وتولى» ولم يقنت قبل الركوع ولا بعده، ثم وقف فذكر من دعائه في هذا الموقف كما فعل في موقفه بالأمس، ثم أمضى سيره إذا رأى سعة العَنَقِّ وإذا رأى مضيئاً أمسك.

قال: وكان ابن عباس أخبرني أن الوادي الذي بين يديه منى الذي يدعى محسراً يُوضَعُ، فلما أتى عليه رَكَضَ برجله، فعرفت أنه أراد أن يُوضَعَ فَأَعْيَيْتُهُ راحلته فَأَوْضَعْتُهُ... الحديث.

(٨٩٩) - عن نافع قال: لم أحفظ عن ابن عمر، أذاناً ولا إقامة بجمع.

(٨٩٩) - أخرجه ابن حزم في حجة الوداع (٢٨٦) من طريق علي بن عبد العزيز (البغوي) حدثنا الحجاج بن المنهال (الأنماطي) حدثنا حماد بن زيد عن أيوب السخيتاني عن نافع به.

وأخرجه ابن حزم في حجة الوداع (٢٨٤) من طريق علي بن عبد العزيز (البغوي) حدثنا الحجاج بن المنهال (الأنماطي) حدثنا حماد بن سلمة حدثنا يونس بن عبيد (البصري) عن زياد بن جبير (البصري) عن طلق بن حبيب أن ابن عمر جمع بين المغرب والعشاء بجمع، قال: الصلاة للمغرب، ولم يؤذن ولم يقم، ثم قال أيضاً: للعشاء، ولم يؤذن ولم يقم، ونحر بدنته وهي قائمة مقيدة.

طلق بن حبيب العنزي، البصري، صدوق عابد.

انظر: تهذيب الكمال (١٣/٤٥١)، تهذيب التهذيب (٥/٣١)، التقريب (٣٠٤٠).

وأخرج ابن حزم في حجة الوداع (٢٨٥) من طريق علي بن عبد العزيز (البغوي) حدثنا حجاج (بن المنهال الأنماطي) حدثنا حماد (بن سلمة) عن أنس بن سيرين قال: وقفت مع ابن عمر بعرفة...، فلما أفضنا من عرفة دخل الشعب فتوضأ، ثم جاء =

(٩٠٠) - عن عبد الرحمن بن يزيد: أن عبد الله بن مسعود تنفل بين المغرب والعشاء بجمع.

(٩٠١) - أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: المزدلفة كلها موقف.

(٩٠٢) - عن نافع عن ابن عمر قال: جمع كلها موقف إلا بطن محسر.

= إلى جمع فعرض راحلته، ثم قال: الصلاة، فصلى المغرب، ولم يؤذن ولم يقم، ثم سلم، ثم قال: الصلاة، ثم صلى العشاء ولم يؤذن ولم يقم، فلما كان آخر الليل فصلى تطوعاً وقمنا خلفه.

وفي أثر ابن حزم هذا خالف حماد بن سلمة؛ عبّد الله بن عمر العمري عن أنس ابن سيرين، كما تقدم في تخريج الأثر السابق (٨٩٦)، بقوله (ولم يؤذن ولم يقم). والأثر صحيح.

(٩٠٠) - أخرجه الشافعي في الأم (٨/٥١١)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/١١٣)- أخبرنا ابن مهدي (عبد الرحمن) عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن عبد الرحمن بن يزيد (النخعي) به. والأثر صحيح.

(٩٠١) - أخرجه الأزرق في أخبار مكة (٣/١٥٣) حدثنا مسلم بن خالد عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرني أبو الزبير (محمد بن مسلم المكي) به. مسلم بن خالد المخزومي مولاهم، أبو خالد المكي، صدوق كثير الأوهام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٩).

والأثر حسن.

(٩٠٢) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤/٣٢٨) حدثنا عبد الأعلى (بن عبد الأعلى السامي) عن هشام بن حسان (القردوسي) عن نافع به. والأثر صحيح.

(م/٨٢١) - عن طاووس عن ابن عباس أنه قال: ارفعوا عن عرنات، وعن محسر يعني في الموقف.

(م/٨٢٢) - عن ابن أبي مليكة سمع ابن الزبير: جمع كلها موقف، وارتفعوا عن بطن محسر، وعرفة كلها موقف، وارتفعوا عن بطن عرنة .

(٩٠٣) - عن نافع قال: قلت له: أين كان ابن عمر يقف من جمع؟ قال: كان لا ينتهي يتخلص حتى يقف على قزح.

(٩٠٤) - عن محمد بن عبد الرحمن المخزومي عن أبيه قال: حججت مع أبي هريرة ~~رضي~~، فلما رأى أهل جمع قال: الله أجل وأكرم وأعظم من أن يخيب أحداً من هؤلاء حتى يرده بقضاء حاجته.

(م/٨٢١) - والأثر صحيح.

(م/٨٢٢) - والأثر صحيح.

(٩٠٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٨/٤) حدثنا يحيى بن سعيد (القطان)، والأزرقي في أخبار مكة (١٩١/٢) حدثنا مسلم بن خالد (الزنجي)، كلاهما عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن نافع به.

وأخرج الطبري في التفسير (١٨٢/٤) حدثنا ابن حميد حدثنا هارون (بن المغيرة البجلي الرازي) عن عبد الله بن عثمان (بن خثيم المكي) عن يوسف بن ماهك (الفارسي المكي) قال: حججت مع ابن عمر، فلما أصبح بجمع صلى الصبح، ثم غدا وغدونا معه، حتى وقف مع الإمام على قزح، ثم دفع الإمام فدفعت بدفعته.

ابن حميد هو محمد بن حميد بن حيان التميمي، أبو عبد الله الرازي، حافظ ضعيف، (٣٣٤).

والأثر صحيح.

(٩٠٤) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٣١٣/٤) حدثنا عبد الله بن منصور =

(٩٠٥) - أبو العباس الأعمى يقول: قال عبد الله بن عمرو بن العاص ~~بينهم~~:
إنما جمع منزل تذبح فيه إذا شئت.

(٩٠٦) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان يأخذ الحصى من جمع كراهية
أن ينزل.

= (أبو العباس المؤذن) عن سليم بن مسلم عن محمد بن عبد الرحمن المخزومي
(بن الحارث بن هشام القرشي المخزومي المدني) عن أبيه به.

سليم بن مسلم هو الخشاب، أبو مسلم المكي، قال أحمد: ليس يسوى حديثه
شيئاً. وقال ابن معين: ليس بثقة. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث.
وقال أبو زرعة: ليس بقوي. وقال النسائي: متروك الحديث.

انظر: الجرح والتعديل (٣١٤/٤)، الكامل في الضعفاء (٣١٩/٣)، ميزان
الاعتدال (٢٣٢/٢).

والأثر ضعيف جداً.

(٩٠٥) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٤٥/٥) حدثنا سعيد بن عبد الرحمن
(المخزومي) حدثنا عبد المجيد بن أبي رواد (عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي
رواد) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرني عطاء (بن أبي رباح) قال:
سمعت أبا العباس الأعمى (السائب بن فروخ، أبو العباس المكي) يقول: به.

والأثر صحيح.

(٩٠٦) - أخرجه البيهقي في السنن (١٢٨/٥) أخبرنا أبو بكر الأصبهاني
(محمد بن إبراهيم) الحافظ أنبأنا أبو نصر العراقي (أحمد بن عمرو) حدثنا سفيان بن
محمد (الجوهري) حدثنا علي بن الحسن (الهلالى النيسابوري) حدثنا عبد الله بن =

(٩٠٧) - عن جبير بن الحويرث سمع أبا بكر وهو واقف على قزح، وهو يقول: يا أيها الناس أصبحوا أصبحوا، ثم دفع، فكأني أنظر إلى فخذة قد انكشف مما يُحَرِّش^(١) بعيره بمحجنه.

= الوليد (الأموي مولا هم العدني) حدثنا سفيان (الثوري) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع به.
والأثر صحيح.

(٩٠٧) - أخرجه سفيان بن عيينة في جزءه (٤٧)، - ومن طريقه: ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٨/٤، ٤٩٤)، والشافعي في المسند (٩٢٠، ٩٢١ ت. السندي)، - ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (١١٨/٤)، - وأحمد في العلل ومعرفة الرجال (١٥٢/٢)، وأبي عثمان سعدان بن نصر في جزءه (٦٧)، وابن جرير في التفسير (١٨١/٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٣٢٣/٤)، والطحاوي في أحكام القرآن (١٧١/٢)، والبيهقي في السنن (١٢٥/٥)، - عن محمد بن المنكدر (التمي المدني) سمع سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع يخبر عن جبير بن الحويرث (القرشي) به.

قال أحمد في العلل ومعرفة الرجال (١٥٢/٢، ١٩٢/١): (... قالوا لسفيان إن منكدرًا يقول عن أبيه عن جابر، فقال: فأنا من أين أقع على سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن جبير بن الحويرث رأيت أبا بكر؟ قال أبي [أحمد بن حنبل]: وإنما هو عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع).

قال الدارقطني في العلل (٢٧٢/١): (وسئل عن حديث جبير بن الحويرث عن أبي بكر رآه واقفًا على قزح؟ فقال: يرويه محمد بن المنكدر، فاختلف عنه: فرواه =

١ - حَرَّشْتُ البعير بالعصا أو بالمِحْجَن، إذا حككته بطرفها ليمشي، والمِحْرَاش: المِحْجَن الذي يُحَرِّش به البعير. انظر: جمهرة اللغة مادة (ح ر ش).

(٩٠٨) - عن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة عن أبيه صلى بنا عمر بن الخطاب الغداة بالمزدلفة ثم أهَّلَّ.

= المنكدر بن محمد عن أبيه عن جابر، وخالفه سفيان بن عيينة فرواه عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن جبير بن الحويرث عن أبي بكر، وقول ابن عيينة أصح، على أنه قد وهم في قوله سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع وإنما هو عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع). وانظر التلخيص الحبير (٢/٥٢٢).

عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع بن القرشي المخزومي، أبو محمد المدني، ثقة.
انظر: تهذيب الكمال (١٧/١٤٧)، تهذيب التهذيب (٦/١٨٧)، التقريب (٣٨٨٠).
وأخرجه الأزرق في أخبار مكة (٢/١٩١) حدثنا مسلم بن خالد (الزنجي) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن ابن المنكدر أخبرني من رأى أبا بكر الصديق به.

والأثر صحيح.

(٩٠٨) - أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/٣٢٧) قال لي زهير بن حرب (أبو خيثمة النسائي) حدثنا يعقوب (بن إبراهيم بن سعد الزهري) حدثنا أبي عن ابن إسحاق (محمد المطلبي مولاهم) حدثني إبراهيم بن موسى عن عكرمة بن خالد (المخزومي المكي) عن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة (المخزومي المكي) عن أبيه به.

إبراهيم بن موسى بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة القرشي، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (١/٣٢٧)، الجرح والتعديل (٢/١٣٦)، الثقات لابن

حبان (٥/٦). =

(٩٠٩) - عن عبد الرحمن بن يزيد أن عبد الله أفاض من جمع مقدار صلاة المُسْفِرِينَ بصلاة الغداة.

(٩١٠) - عن أبي الزبير عن جابر قال: قبل طلوع الشمس^(١).

(٩١١) - عن نافع قال: وقف ابن الزبير بجمع فأسفر، فقال ابن عمر: طلوع الشمس ينتظر أفعال الجاهلية؟ فدفع ابن عمر، ودفع الناس بدفعته.

= وأخرج البخاري في الصحيح (٢/٦٠٤)، وأحمد في المسند (١/١٤، ٢٩، ٣٩)، وأبو داود في السنن (١٩٣٨)، وابن ماجه في السنن (٣٠٢٢) وغيرهم، عن عمرو بن ميمون يقول: شهدت عمر ~~رضي الله عنه~~ صلى بجمع الصبح، ثم وقف، فقال: إن المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس، ويقولون: أشرق ثبير، وأن النبي ~~صلى الله عليه وسلم~~ خالفهم، ثم أفاض قبل أن تطلع الشمس. وهذا لفظ البخاري. والأثر صحيح.

(٩٠٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٩٤) أخبرنا وكيع (بن الجراح) عن سفيان (الثوري) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن عبد الرحمن بن يزيد (النخعي) به. والأثر صحيح.

(٩١٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٩٤) حدثنا يحيى بن سعيد (القطن) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) به. والأثر صحيح.

(٩١١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٩٤)، ومسدد في المسند =

١- هذا الأثر سقط من المصنف ط. دار الفكر، وهو في ط. مكتبة الرشد (٤/٥٩٤)، وط. دار القبلة (٨/٦٧٦)، والعزو إلى مكانه الافتراضي، وقد بوب عليه ابن أبي شيبة ~~رضي الله عنه~~: (في وقت الدفعة من المزدلفة).

(٩١٢) - عن نافع عن ابن عمر قال: كَقْدَرِ صَلَاةِ الصَّبْحِ لَا مُعَجَّلَةَ وَلَا مُؤَخَّرَةَ.

(٩١٣) - عن القاسم قال سمعت ابن الزبير يقول: إن من سنة الحج أن يصلي، ثم يقف بالمزدلفة بعد أن يصلي الصبح إذا بَرَقَ الفجر، فإذا أسْفَرَ دفع.

= (المطالب العالية ٣/ ٣٣٧)، والبغوي في الجعديات (٢٦٠١)، كلهم من طرق عن عبيد الله بن عمر (العمري) عن نافع به.

وأخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (١٧١/٢) حدثنا عبيد بن محمد (بن موسى) البزار حدثنا إبراهيم بن محمد الشافعي (المطليبي المكي) حدثنا الحارث بن عمير (البصري) عن أيوب (السختياني) عن نافع به. والأثر صحيح.

(٩١٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٤٩٤) حدثنا يحيى بن سعيد (القطان) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن نافع به. والأثر صحيح.

(٩١٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٤٩٤) حدثنا ابن نمير (عبد الله الهمداني) ويزيد بن هارون (الواسطي) عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن القاسم (بن محمد بن أبي بكر) به. وانظر: الأثر رقم (٣٩٨، ٩٨٩).

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٤٩٤) حدثنا يحيى بن سعيد (القطان) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عمرو (بن دينار المكي) عن ابن الزبير قال: الدَّفْعَةُ من جمع قبل طلوع الشمس^(١).

١ - هذا الأثر سقط من المصنف ط. دار الفكر، وهو في ط. مكتبة الرشد (٤/ ٥٩٤)، وط. دار القبلة (٨/ ٦٧٦)، والعزو إلى مكانه الافتراضي.

(٩١٤) - عن فاطمة بنت المنذر أنها كانت ترى أسماء بنت أبي بكر بالمزدلفة تأمر الذي يصلي لها ولأصحابها الصبح؛ يصلي لهم الصبح حين يطلع الفجر، ثم تركب فتسير إلى منى ولا تقف.

(٩١٥) - عن أبي الزناد أن ابن عوف كان يصلي بأمهات المؤمنين الفجر بمنى.

(٩١٦) - عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن عبد الرحمن بن عوف كان يُعجّل النساء والصبيان من جمع بليل.

= والأثر صحيح.

(٩١٤) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٦٣) عن هشام بن عروة (بن الزبير) عن فاطمة بنت المنذر (بن الزبير) أخبرته أنها كانت: به.
والأثر صحيح.

(٩١٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٦/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن مسعر (بن كدام الهلالي الكوفي) عن أبي الزناد به.
وعزاه المحب الطبري في القري (ص ٤٢٩) إلى سعيد بن منصور.

أبو الزناد هو عبد الله بن ذكوان القرشي، مولا هم المدني، من طبقة صغار التابعين، ت-١٣٠ هـ وقيل بعدها، وله ٦٦ سنة، ثقة فقيه. وهو لم يدرك عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه.

انظر: تهذيب الكمال (٤٧٦/١٤)، تهذيب التهذيب (٢٠٥/٥)، التقريب (٣٣٠٢).
والأثر مرسل.

(٩١٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٦/٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٥٠/٥)، كلاهما من طرق عن سعد بن إبراهيم (بن عبد الرحمن بن عوف) عن =

(٩١٧) - عن زُفَر بن عَقِيل حدث أن سَعْدَى بنت الحارث امرأة طلحة بن عبيد الله حدثته أن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه كان يقدمهم ليلة المزدلفة حتى يصلوا الصبح بمنى.

= حميد بن عبد الرحمن بن عوف وعزاه في القري (٤٢٩) إلى سعيد بن منصور، ولفظه: (كان يقدم أزواج النبي ﷺ وضعفة أهله من جمع بليل إلى منى قبل الفجر).
والأثر صحيح.

(٩١٧) - أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣/٤٣٠)، والفاكهي في أخبار مكة (٥/٥٠)، كلاهما من طرق عن ابن وهب (عبد الله) عن عمرو بن الحارث (الأنصاري مولا هم، المصري) أن بكير بن الأشج (بن عبد الله) حدثه أن زُفَر بن عَقِيل حدث أن سَعْدَى بنت الحارث امرأة طلحة بن عبيد الله، فذكره.
زفر بن عَقِيل، ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.
انظر: التاريخ الكبير (٣/٤٣٠)، الجرح والتعديل (٣/٦٠٧)، الثقات لابن حبان (٦/٣٣٨).

سعدى بنت الحارث، لم أجد لها ترجمة، وقال ابن ناصر الدين في توضيح المشتبه (٥/٦٢): (وسُعدَى عدة من النساء منهن سعدى بنت الحارث روت عن زوجها طلحة بن عبيد الله).

قال مالك في الموطأ (١١٦١): (أنه بلغه أن طلحة بن عبيد الله كان يقدم نساءه وصبياناه من المزدلفة إلى منى). وعزاه المحب الطبري في القري (٤٢٩) إلى سعيد بن منصور، ولفظه: (وعن طلحة بن عبيد الله أنه كان يقدم أهله من المزدلفة، حتى =

(٩١٨) - عن سالم وعبيد الله ابني عبد الله بن عمر أن أباهما عبد الله بن عمر: كان يقدم أهله وصبياناه من المزدلفة إلى منى حتى يصلوا الصبح بمنى، ويرموا قبل أن يأتي الناس.

(٩١٩) - عن عبد الله مولى أسماء عن أسماء أنها نزلت ليلة جمع عند المزدلفة، فقامت تصلي، فصلت ساعة، ثم قالت: يا بني هل غاب القمر؟ قلت: لا، فصلت ساعة، ثم قالت: هل غاب القمر؟ قلت: نعم، قالت: فارتحلوا، فارتحلنا، ومضينا حتى رمت الجمرة، ثم رجعت، فصلت الصبح في منزلها، فقلت لها: يَا هَتَّاءُ^(١) ما أَرَانَا إِلَّا قَدْ غَلَّسْنَا، قالت: يا بني إن رسول الله ﷺ أذن لِلظُّعُنِ.

= يصلوا الصبح بمنى).

والأثر لا بأس به

(٩١٨) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٥٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣١٦، ٤٠٨)، كلاهما من طرق عن نافع عن سالم وعبيد الله به.

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٤٨/٥) من طريق ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن نافع عن ابن عمر.

وأخرج ابن وهب في الموطأ الصغير (٩٤)، والبخاري في الصحيح (٦٠٢/٢)، ومسلم في الصحيح (١٢٩٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٤/٢٧٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢١٦) وفي أحكام القرآن (٢/١٦٣)، والبيهقي في السنن (٥/١٢٣)، كلهم من طرق عن ابن شهاب عن سالم بنحوه.

(٩١٩) - أخرجه أحمد في المسند (٦/٣٤٧، ٣٥١)، والبخاري في الصحيح =

١- يَا هَتَّاءُ قال الخطَّابي: مَعْنَاهُ يا هَذِهِ. انظر: غريب الحديث لابن الجوزي (٢/٥٠٢).

(٩٢٠) - عن عطاء عن عائشة أنها كانت تُقَدِّم صَعْفَةَ أهلها من جمع بليل، قال عطاء: إني أفعله.

(٩٢١) - عن ابن الشَّوَالِ قال: قال عبد الله بن عمر: إنما جَمَعُ منزل ترحل منه متى شئت.

(٩٢٢) - عن ابن أبي مليكة: أن رجلاً من قريش قال لعبد الله بن عمرو: إني مُضِعُّفٌ من الأهل، وإنما حَمَوْلُنَا هذه الحُمُرُ الدَّبَابَةُ^(١) ألا أفيض من جمع بليل؟ فقال: أما إبراهيم فإنه بات بمنى حتى إذا أصبح وطلع حاجب الشمس سار إلى عرفة حتى نزل منزلاً منها، ثم راح، ثم وقف موقفه منه، حتى إذا =

= (٦٠٣/٢)، ومسلم في الصحيح (١٢٩١)، وغيرهم من طرق عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن عبد الله (بن كيسان) مولى أسماء بنت أبي بكر به.

(٩٢٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٦/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن عبيد الله بن أبي زياد عن عطاء (بن أبي رباح) به.

عبيد الله بن أبي زياد هو القداح، ليس بالقوي، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٤٩).

والأثر لا بأس به.

(٩٢١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٦/٤) حدثنا حفص (بن غياث النخعي) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (بن أبي رباح) عن ابن الشَّوَالِ (سالم بن شوال المكي مولى أم حبيبة) قال: به. والأثر صحيح.

(٩٢٢) - أخرجه أحمد بن منيع في المسند (المطالب العالية ٣/٣٣١)، وأبو =

١- أي الضعاف التي تدب في المشي ولا تُسرع، انظر: النهاية في غريب الأثر (٢٠٣/٢).

= غابت الشمس أفاض، حتى أتى جمعًا فنزل منزله منه حتى بات به، حتى إذا كان صلاة الصبح المُعَجَّلَةُ وقف، حتى إذا كان الصبح المُسْفِرُ أفاض، فتلك ملة أبيكم إبراهيم، وقد أمر نبيكم ﷺ أن يتبعه.

(٩٢٣) - عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يوضع، ويقول:

إليك تَعْدُو قَلْبًا وَصَيْنُهَا^(١) مُخَالَفًا دِينَ النَّصَارَى دِينُهَا.

وكان ابن الزبير يوضع أشد الإيضاع أخذه عن عمر رضي الله عنه يعني الإيضاع في وادي محسر.

= يعلى في المسند (المطالب العالية ٣/ ٣٣١)^(٢)، - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٦/ ٢١٠) -، وابن خزيمة في الصحيح (٤/ ٢٤٨)، كلهم من طرق عن أيوب (السختياني) عن ابن أبي مليكة (عبد الله بن عبيد الله التيمي) به. والأثر صحيح.

(٩٢٣) - أخرجه البيهقي في السنن (٥/ ١٢٦) من طريق القعنبي (عبد الله بن مسلمة القعنبي) حدثني أبي مسلمة بن قعنب (الحارثي المصري)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٥٢٩) مختصرًا أخبرنا حفص (بن غياث النخعي)، كلاهما (أبو مسلمة، وحفص) عن هشام بن عروة بن الزبير عن أبيه به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٥٢٩) أخبرنا علي بن هاشم (العائذي مولاهم، الكوفي)، والشافعي في المسند (٩٢٨ ت. السندي)، - ومن طريقه البيهقي =

١ - القَلَقُ: الانزعاج. والوَصِينُ: جِزَام الرَّحْلِ، أراد أنها قد هَزَلَتْ وَدَقَّتْ لِلسَّيْرِ عليها. انظر: النهاية في غريب الأثر (٤/ ١٥٩، ٥/ ٤٣٣).
٢ - لم أجده في المسند المطبوع.

(٩٢٤) - عن عبد الرحمن بن يزيد أن عبد الله بن مسعود أَوْضَعَ في وادي

محسر.

(٩٢٥) - عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يحرك راحلته في بطن محسر

قدر رمية بحجر.

= في معرفة السنن والآثار (١١٩/٤) - أخبرنا الثقة ابن أبي يحيى أو سفيان أو هما، كلاهما عن هشام عن أبيه قال: كان عمر يوضع يقول: فذكره ابن أبي يحيى هو إبراهيم بن محمد الأسلمي، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠).

والأثر صحيح.

(٩٢٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٩/٤)، وسعيد بن منصور

(فتح الباري ٣/٥٣١ لابن حجر)، كلاهما من طرق عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن عمارة (بن عمير التيمي الكوفي) عن عبد الرحمن بن يزيد (المنخعي) به.

والأثر صحيح.

(٩٢٥) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٦٥)، - ومن طريقه البيهقي في السنن

(١٢٦/٥) -، وأبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٩٥) حدثنا أحمد حدثنا يحيى (بن سعيد القطان) حدثنا عبيد الله (بن عمر العمري)، كلاهما (مالك، وعبيد الله) عن نافع به.

وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (٣١٥/٤) حدثنا يعقوب بن حميد (بن كاسب)

حدثنا عبد الله بن رجاء (المكي أبو عمران البصري) عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر **عنه** قال: لم يكن يحرك في شيء من تلك المشاهد إلا في بطن محسر.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٩/٤) أخبرنا وكيع (بن الجراح) عن موسى

بن عبيدة عن زيد بن عبد الرحمن أن ابن عمر لما أتى وادي محسر ضرب راحلته.

موسى بن عبيدة الربذي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٨١). =

(٩٢٦) - عن عطاء عن ابن عباس أنه لم ير بأسًا بالايضاع في وادي محسر، وكرهه في جبال عرفات.

= زيد بن عبد الرحمن، لم أجد له ترجمة، وقد قال ابن حبان في الثقات (٢٥١/٤):
زيد بن عبد الرحمن يروي عن أبي سعيد الخدري، روى عنه موسى بن عبيدة
أحسبه ابن أبي عيس الأنصاري).

وزيد ابن أبي عيس بن جبر الأنصاري، هو زيد بن عبد الرحمن الحارثي، يعد
في أهل المدينة، مجهول؛ له ترجمة في التاريخ الكبير (٤٠٣/٣)، والجرح والتعديل
(٥٦٧/٣).

وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (٣١٣/٤) حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان
حدثنا إبراهيم بن سعد (الزهري) أخبرني طلق بن حبيب أنه دفع مع ابن عمر ~~جولننه~~،
فلما هبط من جمع أَوْضَعَ راحلته.

محمد بن عثمان الأموي، صدوق يخطئ، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٢).
طلق بن حبيب العنزي، البصري، صدوق عابد، تقدمت ترجمته عند الأثر (٨٩٠).
والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (١٤٦/٨): (هذا صحيح عن ابن
عمر، رواه مالك في الموطأ).

(٩٢٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٩/٤) أخبرنا ابن فضيل
(محمد الضبي مولاهم) عن إسماعيل عن عطاء (بن أبي رباح) به.

إسماعيل هو ابن مسلم المكي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥).
وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٩/٤) أخبرنا ابن علي (بن إبراهيم) عن
التميمي (سليمان بن طرخان) عن أبي مجلز (لاحق بن حميد) عن ابن عباس أنه
أَوْضَعَ في وادي محسر.

(٩٢٧) - عن عقبة مولى أدلم بن ناعمة الحضرمي أنه دفع مع الحسين بن علي من جمع، فلم يزد على السير، فلما أتى وادي محسر قال: أرْجُزْ بصوتك، واركض برجلك، واضرب بسوطك، ودفع في الوادي حتى استوتت به الأرض، وخرج من الوادي.

(٩٢٨) - إبراهيم بن سعد عن أبيه قال: رأيت القاسم بن محمد يضرب راحلته حتى هبط من محسر، فقلت: يا أبا محمد ما هذا؟ فقال: قد كانت =

= والآثر صحيح، من طريق أبي مجلز.

(٩٢٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٩/٤) أخبرنا ابن فضيل (محمد الضبي مولاهم) عن عمر بن ذر (المرهبي الكوفي) عن عبد الملك بن الحارث عن عقبة مولى أدلم بن ناعمة الحضرمي به.

عبد الملك بن الحارث الحضرمي الكندي، ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٤١٠/٥)، الجرح والتعديل (٣٤٦/٥)، الثقات لابن حبان (١١٨/٥).

عقبة مولى أدلم بن ناعمة الحضرمي، ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٤٣٦/٦)، الجرح والتعديل (٣١٩/٦)، الثقات لابن حبان (٢٢٩/٥).

والآثر لا بأس به.

(٩٢٨) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٣١٣/٤) حدثنا أبو مروان محمد =

= عائشة رضي الله عنها تأمر ببغلتها، فتضرب حين تهبط محسراً حتى تخرج منه.

= ابن عثمان (الأموي) حدثنا إبراهيم بن سعد (بن إبراهيم الزهري)، والدولابي في الكنى والأسماء (٢٠٤/٢) أخبرنا عبد الله بن هاشم أبو عبد الرحمن الطوسي حدثني يحيى بن سعيد (القطان) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز)، كلاهما (إبراهيم، وابن جريج) عن سعد بن إبراهيم (بن عبد الرحمن بن عوف الزهري) قال: رأيت القاسم (بن محمد بن أبي بكر) به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٩/٤) أخبرنا وكيع (بن الجراح) عن مسعر (بن كدام الهلالي) عن سعد بن إبراهيم أن عائشة كانت تسرع في وادي محسر. دون ذكر القاسم، فلعل سعد بن إبراهيم حدث به على الوجهين، وهو ظاهر الرواية؛ إن سلم مصنف ابن أبي شيبة من السقط.

وأخرج البيهقي في السنن (١٢٦/٥) من طريق سليمان بن بلال (القرشي مولاهم، المدني) عن علقمة (المدني مولى عائشة) عن أمه عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت إذا نَفَرَتْ غداة المزدلفة فإذا جاءت بطن مُحَسِّرٍ قالت لي: ازْجُرِي الدابة وَارْفَعِيهَا، قالت: فزجرتها يوماً، فوقعت الدابة على يديها وعليها الهودج، ثم زجرتها الثانية، فرفعها الله فلم يضرها شيئاً، وكانت ترفع دابتها حتى تقطع بطن مُحَسِّرٍ.

أم علقمة بن أبي علقمة هي مرجانة، تقدمت ترجمتها عند الأثر رقم (١١٤).
والأثر صحيح.



البَابُ الْخَامِسُ

الآثار الواردة عن الصحابة رضي الله عنهم في يوم النحر،
وأحكامه، والإحلال من النسك، وفيه فصلان:

الفصل الأول: الآثار الواردة في يوم النحر وأحكامه، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الآثار الواردة في النحر ويومه.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في رمي جمرة العقبة.

المبحث الثالث: الآثار الواردة في الحلق والتقشير.

الفصل الثاني: الآثار الواردة في الإحلال من النسك.

الفصل الأول

الآثار الواردة في يوم النحر وأحكامه

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الآثار الواردة في النحر ويومه.

المبحث الثاني: الآثار الواردة في رمي جمرة العقبة.

المبحث الثالث: الآثار الواردة في الحلق والتقشير.

المبحث الأول:

الأثار الواردة في النحر ويومه

(٩٢٩) - عن يحيى بن الجزار عن عليّ أنه لقيه رجل يوم النحر، فأخذ بِلِجَامِهِ، فسأله عن الحج الأكبر؟ فقال: هو هذا اليوم.

(٩٢٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٤٧٠)، وابن سعد في الطبقات (٦/ ٢٩٤)، والطبري في التفسير (١٤/ ١١٨)، والبخاري في الجعديات (١٦٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٢٧٣)، كلهم من طرق عن الحكم (بن عتيبة الكندي) عن يحيى بن الجزار (العربي الكوفي) به.

وأخرج الطبري في التفسير (١٤/ ١٢١) حدثنا يعقوب (بن إبراهيم الدورقي) حدثنا هشيم (بن بشير الواسطي) عن إسماعيل بن أبي خالد (الأحمسي مولا هم الكوفي) عن الشعبي (عامر بن شراحيل) عن علي قال: يوم الحج الأكبر، يوم النحر.

وأخرج عبد الرزاق في التفسير (٢/ ٢٦٦، ٢٦٧)، وعلي بن حرب في الجزء الأول من حديث سفيان بن عيينة (٥٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٤٧٠)، وسعيد بن منصور في السنن (٩٥٥)، والترمذي في السنن (٩٥٨، ٣٠٨٩)، والطبري في التفسير (١٤/ ١١٦، ١١٨)، كلهم من طرق^(١) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله =

١- خالفهم محمد بن إسحاق فرواه عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي مرفوعاً، قال الترمذي في السنن (بعد ٩٥٨): (قال أبو عيسى ولم يرفعه وهذا أصح من الحديث الأول ورواية ابن عيينة موقوفاً أصح من رواية محمد بن إسحاق مرفوعاً، هكذا روى غير واحد من الحفاظ عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي موقوفاً).

وقال بعد (٣٠٨٩): (هذا الحديث أصح من حديث محمد بن إسحاق لأنه روي من غير وجه =

(٩٣٠) - عن عبد الله بن سنان قال: حدثنا المغيرة بن شعبة على بعير، فقال: هذا يوم النحر، وهذا يوم الأضحى، وهذا يوم الحج الأكبر.
(٩٣١) - عن عكرمة عن ابن عباس قال: الحج الأكبر يوم النحر.

= (السيبي) عن الحارث عن علي قال: يوم الحج الأكبر يوم النحر.

الحارث هو ابن عبد الله الأعور الهمداني، ضعيف، (١٧٥).

وأخرج الطبري في التفسير (١٤/١٢٢، ١٢٣) من طرق عن أبي إسحاق قال:
قال علي: الحج الأكبر، يوم النحر.
والأثر صحيح من الطريق الأول.

(٩٣٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٧٠)، وسعيد بن منصور في السنن (٩٥٦)، والطبري في التفسير (١٤/١١٩)، كلهم من طرق عن الأعمش (سليمان بن مهران)، وأخرجه الطبري في التفسير (١٤/١٢٣) حدثنا أحمد بن إسحاق (الأهوازي) حدثنا أبو أحمد (محمد بن عبد الله الزبيرى) حدثنا إسرائيل (بن يونس السبيعي) عن أبي حصين (عثمان بن عاصم الأسدي)، كلاهما (الأعمش، وأبو حصين) عن عبد الله بن سنان به.

عبد الله بن سنان الأسدي أبو سنان الكوفي، وثقه ابن معين، وابن سعد وقال: توفي أيام الحجاج. وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: الجرح والتعديل (٥/٦٨)، المؤلف والمختلف للدارقطني (٢/٢٦)، الثقات لابن حبان (٥/١١)، تعجيل المنفعة (١/٧٤٣).

والأثر صحيح

(٩٣١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٧٠) والطبري في التفسير =

= هذا الحديث عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي موقوفاً، ولا نعلم أحداً رفعه إلا ما روي عن محمد بن إسحاق (...).

(٩٣٢) - عبد الله بن أبي أوفى يقول: الحج الأكبر يوم النحر.

= (١٤/١١٩، ١٢١)، كلاهما من طرق عن حماد بن سلمة عن سماك عن عكرمة

به.

سماك هو ابن حرب، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، تقدمت ترجمته عند الأثر (٧٥٨).

وأخرجه الطبري في التفسير (١٤/١٢١) حدثنا أحمد بن إسحاق (الأهوازي) حدثنا أبو أحمد (محمد بن عبد الله الزبيري) حدثنا إسرائيل (بن يونس السبيعي) عن عبد الأعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به.

عبد الأعلى بن عامر الثعلبي الكوفي، صدوق يهم، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٨٨٧).

وأخرج الدارقطني في السنن (٢/٢٨٤)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٤/٣٥٢)- حدثنا محمد بن محمود الواسطي أخبرنا محمد بن عبد الملك بن مروان أخبرنا يزيد بن هارون (الواسطي) أخبرنا ورقاء (بن عمر الكوفي) عن أبي إسحاق (سليمان بن أبي سليمان الشيباني) عن عبد الله بن شداد (بن الهاد الليثي) عن ابن عباس قال: الحج الأكبر يوم النحر، والحج الأصغر العمرة.

والأثر صحيح.

(٩٣٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٧٠)، والطبري في التفسير (١٤/١١٧، ١٢٣)، كلاهما من طرق عن عبد الملك بن عمير (اللخمي الكوفي)، وعياش العامري (بن عمرو الكوفي) أنهما سمعا ابن أبي أوفى يقول: فذكره.

وأخرجه عبد الرزاق في التفسير (٢/٢٦٧)، -ومن طريقه الطبري في التفسير (١٤/١١٩)-، وسعيد بن منصور في السنن (٩٥٤)، ويحيى بن محمد بن صاعد في مسند ابن أبي أوفى (٤٤)، والطبري في التفسير (١٤/١١٧)، كلهم من طرق عن عبد الملك بن عمير قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى يسأل عن قوله: =

(٩٣٣) - عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة قال: الحج الأكبر يوم النحر.

(٩٣٤) - عن نافع عن ابن عمر أنه قال: ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩]

قال: ما هم عليه في الحج.

= (يوم الحج الأكبر)؟ قال: اليوم الذي يُراق فيه الدم. زاد عبد الرزاق وسعيد:

(يوم يوضع فيه الشعر، ويُهراق فيه الدم، ويحلّ فيه الحرام).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٧٠)، والطبري في التفسير

(١٤/١١٦)، كلاهما من طرق^(١) عن الشيباني (سليمان بن فيروز الكوفي) قال:

سمعت عبد الله بن أبي أوفى يقول: فذكره.

والأثر صحيح.

(٩٣٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٧٠)، والطبري في التفسير

(١٤/١١٩)، كلاهما عن عبيد الله (بن موسى العبسي مولاهم الكوفي) عن إسرائيل

(بن يونس السبيعي) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) به.

والأثر صحيح.

(٩٣٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٣٢)، والطبري في التفسير

(١٨/٦١٢)، كلاهما من طرق عن الأشعث بن سوار عن نافع به.

وفي لفظ: (المناسك كلها). وعزاه في الدر المنثور (٦/٣٩) إلى عبد بن حميد،

وابن المنذر. الأشعث بن سوار، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦).

والأثر ضعيف.

١ - خالفهم حفص بن عمر قاضي حلب عن الشيباني فرواه مرفوعاً كما عند الطبراني في

المعجم الأوسط (٦/١٢٩)، والذي قال بعده: (لم يرو هذا الحديث مرفوعاً عن الشيباني إلا

حفص تفرد به محمد بن بكار).

(٩٣٥) - عن ابن عباس، قوله: ﴿ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩] يقول: نسكهم.

(٩٣٦) - عن عطاء عن ابن عباس قال: (التفت): الرمي، والذبح، والحلق، والتقصير، والأخذ من الشارب والأظفار واللحية.

(٩٣٥) - أخرجه الطبري في التفسير (٦١٢/١٨) حدثني محمد بن سعد حدثني أبي حدثني عمي حدثني أبي عن أبيه به.

تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (٣٥٨)، وهو ضعيف. والأثر ضعيف، وعزاه في الدر المنثور (٤٠/٦) إلى ابن أبي شيبه، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، بلفظ: (التفت: قضاء النسك كله).

(٩٣٦) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٥٣٢/٤)، والطبري في التفسير (٦١٢/١٨)، والمحاملي في الأمالي (١٣٥)، كلهم من طرق عن عبد الملك (بن أبي سليمان) عن عطاء (بن أبي رباح) به.

زاد الطبري والمحاملي: (ونتف الإبط، وحلق العانة، والموقف بعرفة والمزدلفة). وأخرجه الطبري في التفسير (٦١٣/١٨) حدثني علي (بن داود) حدثنا عبد الله (بن صالح) حدثني معاوية (بن صالح) عن علي (بن أبي طلحة) عن ابن عباس قوله: ﴿ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ قال: يعني بالتفت: وضع إحرامهم من حلق الرأس، ولبس الثياب، وقص الأظفار ونحو ذلك.

تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (١٦)، وهو حسن. وعزاه في الدر المنثور (٤٠/٦) إلى سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم. والأثر صحيح.

(م/٧٧١) - عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رجلاً أتاه فقال: يا أبا عباس أبدأ بالصفاء قبل المروة، أو أبدأ بالمروة قبل الصفاء، أو أصلي قبل أن أطوف أو أطوف قبل أن أصلي، أو أذبح قبل أن أحلق، أو أحلق قبل أن أذبح؟ فقال ابن عباس: خذ ذلك من قبل القرآن فإنه أجدر أن يحفظ، قال الله تبارك وتعالى: ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾ [البقرة: ١٥٨] فالصفاء قبل المروة، وقال تبارك وتعالى: ﴿ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ ﴾ [البقرة: ١٩٦]، فقال بالذبح قبل الحلق، وقال تعالى: ﴿ أَنْ طَهَّرْنَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾ [البقرة: ١٢٥] فالطواف قبل الصلاة.

(٩٣٧) - عن مُورِّقِ العجلي قال: سألت ابن عمر عن رجل حلق قبل أن يذبح؟ قال: إنك لضخم اللحية.

(٩٣٨) - عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه لقي رجلاً من أهله - يقال له المُجَبَّرُ - قد أفاض، ولم يحلق، ولم يقصر جهل ذلك، فأمره عبد الله أن يرجع فيحلق أو يقصر، ثم يرجع إلى البيت فيفيض.

(م/٧٧١) - والآثر لا بأس به.

(٩٣٧) - أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٥/٤١٨)، وابن حزم في المحلى (٥/١٩٢)، كلاهما من طرق عن قتادة (بن دعامة السدوسي) عن مُورِّقِ العجلي (أبو المعتمر البصري) به. ولفظ ابن حزم: (... قال: خالف السنة قلت: ما ذا عليه؟ قال: إنك لضخم اللحية، ولم يجعل عليه شيئاً).

والآثر صحيح.

(٩٣٨) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٨٢)، -ومن طريقه الطحاوي في أحكام

القرآن (٢/١٩٢) -، وابن حزم في المحلى (٥/١٩٢) من طريق سعيد بن =

(٩٣٩) - عن مقاتل أنهم سألوا أنس بن مالك عن قوم حلقوا قبل أن يذبحوا؟ قال: أخطأتم السنة، ولا شيء عليكم.

(٩٤٠) - عن ابن عباس، قوله: ﴿وَلْيُؤْفُوا نَذْوَرَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩] نحر ما نذروا من البُدنِ.

=منصور، كلاهما من طرق عن نافع به.

وأخرج الطبري في تهذيب الآثار (٥٢/٢) من طرق عن نافع قال: لقي ابن عمر رجلاً من أهله، وقد طاف بالبيت، وهو راجع إلى منى طویل الشعر، فقال له: أما حلقت ولا قصرت؟ ارجع إلى منى فاحلق أو قصر، ثم اذهب إلى البيت فطف. والأثر صحيح.

(٩٣٩) - أخرجه ابن حزم في المحلى (١٩٢/٥)، والبيهقي في السنن (١٤٣/٥)، كلاهما من طرق عن محمد بن إسحاق الصاعاني حدثنا سعيد بن عامر (الضبي مولا هم البصري) عن سعيد ابن أبي عروبة (اليشكري مولا هم البصري) عن مقاتل به.

مقاتل العطار البصري، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات. انظر: التاريخ الكبير (١٣/٨)، الجرح والتعديل (٣٥٣/٨)، الثقات (٤٥٠/٥). والأثر لا بأس به.

(٩٤٠) - أخرجه الطبري في التفسير (٦١٤/١٨) حدثني عليّ (بن داود) حدثنا عبد الله (بن صالح) حدثني معاوية (بن صالح) عن عليّ (بن أبي طلحة) عن ابن عباس به. تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (١٦)، وهو حسن. والأثر حسن.

(٩٤١) - سليمان بن يسار أن هبارًا رجلًا من أهل الشام قال: قدمت على عمر بن الخطاب وهو ينحر البُذْن في دار النحر.

(٩٤٢) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان ينحر في المنحر، قال عبيد الله: منحر النبي ﷺ.

(٩٤١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥١٧/٤) حدثنا ابن علي (إسماعيل بن إبراهيم) عن أيوب (السختياني) عن نافع (مولي ابن عمر) عن سليمان بن يسار (الهاللي مولاهم المدني) به.

وأخرجه الشافعي في المسند (٩٩١ ت. السندي) أخبرنا مالك (بن أنس) عن نافع عن سليمان بن يسار أن هبار بن الأسود جاء وعمر ينحر بكرة. والأثر صحيح، وانظر: الأثر رقم (١٢٩٨).

(٩٤٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥١٧/٤)، والبخاري في الصحيح (٦١١/٢)، والبيهقي في السنن (٢٣٩/٥)، كلاهما من طريق خالد بن الحارث عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤٨٦/٤) أخبرنا حفص (بن غياث النخعي) عن حجاج عن نافع عن ابن عمر أنه كان يذبح بمنى، ولا يصلي ركعتين. الحجاج هو بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

وأخرج البيهقي في السنن (١٠٢/٥) من طريق علي بن المديني حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عبد الله بن عمر عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما كان ينحر بمكة عند المروة وينحر بمنى عند المنحر.

عبد الله بن عمر هو العمري، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤١). وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٥١٧/٤) أخبرنا محمد بن فضيل (الضبي) =

(٩٤٣) - عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أنه كان يَنْحَرُ بمكة، قال: وكان ابن عمر يَنْحَرُ بمنى.

(٩٤٤) - عن عطاء عن ابن عباس قال: الْمَنْحَرُ بمكة ولكنها نزهت عن الدماء، قال: قلت لعطاء: أين تنحر أنت؟ قال: في رحلي.

(٩٤٥) - عن ابن عباس، في قوله: ﴿فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ﴾ [الحج: ٣٦] قال: الله أكبر الله أكبر، اللَّهُمَّ منك ولك. صواف: قيامًا على ثلاث أرجل. فقيل لابن عباس: ما نضنع بجلودها؟ قال: تصدقوا بها، واستمتعوا بها.

= (مولاهم الكوفي) عن ليث عن نافع عن ابن عمر أنه كان ينحر هديه خلف العقبة.

ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٧).

(٩٤٣) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤/٥١٧)، والبيهقي في السنن (٥/٢٤٠)، كلاهما من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (بن أبي رباح) به.

والأثر صحيح.

(٩٤٤) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤/٥١٧)، -ومن طريقه العقيلي في الضعفاء (١/٢٠)-، والبيهقي في السنن (٥/٢٣٩)، كلاهما من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (بن أبي رباح) به.

والأثر صحيح.

(٩٤٥) - أخرجه الطبري في التفسير (١٨/٦٣٢)، والحاكم في المستدرک (٢/٣٨٩)، والبيهقي في السنن (٥/٢٣٧)، كلهم من طرق عن الأعمش (سليمان =

(٩٤٦) - عن ابن عباس، قوله: ﴿فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبَهَا﴾ [الحج: ٣٦] قال: إذا

نُحِرَتْ.

(٩٤٧) - عن ابن عباس، قوله: ﴿فَكُلُّوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ﴾

[الحج: ٣٦] يقول: ﴿الْقَانِعَ﴾ المتعفف؛ ﴿وَالْمُعْتَرَّ﴾ يقول: السائل.

= ابن مهران) عن أبي ظبيان (حصين بن جندب الكوفي) عن ابن عباس به.

وعزاه في الدر المنثور (٥٢/٦) إلى عبد بن حميد، وابن أبي الدنيا في الأضاحي،

وإبن أبي حاتم.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٥٣٠/٤)، وسعيد بن منصور في السنن (فتح

الباري ٥٥٤/٣، وتغليق التعليق ٩٢/٣ كلاهما لابن حجر)، وعبد بن حميد (فتح

الباري ٥٥٤/٣، وتغليق التعليق ٩٢/٣ كلاهما لابن حجر)، والطبري في التفسير

(١٨/٦٣٢)، كلهم من طرق عن ابن عباس قال: (صَوَافَّ قِيَامًا).

وعزاه في الدر المنثور (٥٢/٦) إلى الفريابي، وأبي عبيد، وابن المنذر، وابن

أبي حاتم.

والأثر صحيح.

(٩٤٦) - أخرجه الطبري في التفسير (١٨/٦٣٦) حدثني محمد بن سعد

حدثني أبي حدثني عمي حدثني أبي عن أبيه به.

تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (٣٥٨)، وهو ضعيف.

والأثر ضعيف، وعزاه في الدر المنثور (٥٣/٦) إلى ابن أبي حاتم.

(٩٤٧) - أخرجه الطبري في التفسير (١٨/٦٣٦) حدثني عليّ (بن داود) حدثنا

عبد الله (بن صالح) حدثني معاوية (بن صالح) عن عليّ (بن أبي طلحة) عن ابن

عباس به.

(٩٤٨) - عن عاصم قال حدثني من سمع ابن عمر وهو بمنى، وتلا هذه الآية ﴿ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ ﴾ [الحج: ٣٦] قال: قال لغلام له معه: هذا القانع الذي يقنع بما آتيته.

(٩٤٩) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان ينحر هديه خلف العقبة، ثم يخلق رأسه، ثم يفيض كما هو إلى البيت قبل أن يرجع إلى أهله.

= تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (١٦)، وهو حسن.

وأخرجه أيضًا: حدثني محمد بن سعد حدثني أبي حدثني عمي حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس نحوه.

تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (٣٥٨)، وهو ضعيف.

والأثر حسن، وعزاه في الدر المنثور (٥٣/٦) إلى ابن أبي حاتم.

(٩٤٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٣/٤) أخبرنا حفص (بن غياث النخعي) عن عاصم (بن سليمان الأحوال) به.

والأثر ضعيف، لإبهام من سمع ابن عمر رضي الله عنه.

(٩٤٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٥/٤) حدثنا ابن فضيل (محمد

الضبي مولاهم) عن ليث عن نافع به.

ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٧).

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٣٢/٢)، وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٥١٦)، كلاهما من طرق عن أفلح بن حميد (الأنصاري المدني) عن أبي بكر بن حزم (أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري) عن عبد الله بن عبد الله (بن عمر) عن ابن عمر بنحوه، وفيه قصة.

والأثر صحيح.

- (٩٥٠) - عن ابن عمر أنه كان ينحر بدنته وهي قائمة معقولة إحدى يديها.
- (٩٥١) - عن عمرو بن دينار قال: رأيت ابن عمر بعد ما كَبُرَ؛ ينحرها بركة.
- (٩٥٢) - عن عبد الله الداناق عن ابن عمر قال رأى رجلاً ينحر بدنه لغير القبلة، فقال: إن كنت مسلماً فوجهها إلى القبلة.

(٩٥٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٩٣، ٥٣٠)، والطبري في التفسير (١٨/٦٣٢، ٦٣٣)، والبيهقي في السنن (٥/٢٣٧) من طريق سعيد بن منصور، كلهم من طرق عن ابن عمر به.

وعزاه في الدر المشثور (٦/٥٢) إلى سعيد بن منصور، وابن المنذر، وابن أبي حاتم. والأثر صحيح.

(٩٥١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٣٠) أخبرنا وكيع (بن الجراح) عن نافع بن عمر (الجمحي المكي) عن عمرو بن دينار قال: به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٣٠) أخبرنا أبو خالد (سليمان بن حيان) عن حجاج عن عطاء (بن أبي رباح) أن ابن عمر كان ينحرها شاباً قياماً، فلما كَبُرَ نحرها وهي بركة.

الحجاج هو بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند (١٤).

والأثر صحيح.

(٩٥٢) - أخرجه أحمد في العلل ومعرفة الرجال (٥٥٩٦) حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم الضرير) أخبرنا حجاج الصواف (بن أبي عثمان، الكندي مولا هم البصري) عن عبد الله الداناق (عبد الله بن فيروز الداناق) به.

وعزاه المحب الطبري في القرئ ص (٤٤٤) إلى سعيد بن منصور.

والأثر صحيح.

(٩٥٣) - عن عمرو بن دينار قال: رأيت ابن الزبير ينحرها، وهي قيامٌ معقولةٌ إحدى يديها.

(٩٥٤) - عن مجاهد عن ماعز بن مالك أو مالك بن ماعز الثقفي قال: ساق أبي هذيين عن نفسه وامراته وابنته، فأصلهما بذي المَجَازِ، فلما كان يوم النحر ذكر ذلك لعمرو؟ فقال: تَرَبَّصَ اليومَ وغداً وبعد غد، فإنما النحر في هذه الثلاثة الأيام، فإن وجدت هذيينك فانحرهما جميعاً، فإن لم تجدهما فاشتر هديين في اليوم الثالث، فانحرهما ولا يحل منك حراماً حتى تنحرهما أو هديين آخرين، فإن نحررت الهديين اللذين اشتريت، ووجدت الهديين الضالين بعد، فانحرهما.

(٩٥٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٣٠)، ويعقوب بن سفيان في كتاب المعرفة والتاريخ (٢/٢٠٧، ٢٠٨)، كلاهما من طرق عن عمرو بن دينار به.
والأثر صحيح.

(٩٥٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٩١)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٦/٤٠) مختصراً - حدثنا جرير (بن عبد الحميد الضبي) عن منصور (بن المعتمر السلمي) عن مجاهد (بن جبر) عن ماعز بن مالك أو مالك بن ماعز الثقفي قال: به. وعزاه المحب الطبري في القرئ (٤٤٧) إلى سعيد بن منصور.

ماعز بن مالك، قال ابن أبي حاتم: كوفي روى عن عمر ~~جده~~، روى عنه مجاهد، سمعت أبي يقول ذلك.

انظر: الجرح والتعديل (٨/٣٩٠).

والأثر لا بأس به.

(٩٥٥) - عن علي عليه السلام قال: النحر ثلاثة أيام.

(٩٥٦) - عن نافع أن عبد الله بن عمر عليهما السلام كان يقول: الأضحى يومان بعد يوم الأضحى.

(٩٥٧) - عن ابن عباس عليهما السلام قال: الأضحى ثلاثة أيام.

(٩٥٥) - أخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (٢/ ٢٠٥) حدثنا أحمد بن أبي عمران (البغدادي) حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي (البصري) حدثنا حماد بن سلمة عن سلمة بن كهيل (الحضرمي الكوفي) عن حُجِيَّةَ عن علي عليه السلام به.
حُجِيَّةَ بن عدي الكندي الكوفي، يقال كنيته أبو الزعراء، صدوق يخطئ.
انظر: تهذيب الكمال (٥/ ٤٨٥)، تهذيب التهذيب (٢/ ٢١٧)، التقريب (١١٥٠).
وانظر: تخريج الأثر رقم (٩٩١).
والأثر حسن.

(٩٥٦) - أخرجه مالك في الموطأ (١٣٩٩)، -ومن طريقه الطحاوي في أحكام القرآن (٢/ ٢٠٥)، والبيهقي في السنن (٩/ ٢٩٧)- عن نافع به.
وأخرج الطحاوي في أحكام القرآن (٢/ ٢٠٥)، وابن حزم في المحلى (٧/ ٣٧٧)، والبيهقي في السنن (٩/ ٢٩٧)، كلهم من طرق عن نافع عن ابن عمر نحوه.
والأثر صحيح.

(٩٥٧) - أخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (٢/ ٢٠٥)، وابن حزم في المحلى (٧/ ٣٧٧)، كلاهما من طرق عن المنهال بن عمرو (الأسدي مولاهم) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به.

ولفظ الطحاوي الآخر: (النحر يومان بعد يوم النحر، وأفضلها يوم النحر)،
ولفظ ابن حزم: (النحر ثلاثة أيام).

(٩٥٨) - عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: الأضحى ثلاثة أيام بعد يوم النحر.
 (٩٥٩) - أبو مریم سمعت أبا هريرة يقول: الأضحى ثلاثة أيام.

= وأخرجه ابن حزم في المحلى (٣٧٧/٧) من طريق ابن أبي شيبه أخبرنا هشيم (بن بشير الواسطي) عن أبي حمزة (عمران بن أبي عطاء الأسدي مولا هم الواسطي) عن حرب بن ناجية عن ابن عباس قال: أيام النحر ثلاثة أيام. وعلقه البخاري في التاريخ الكبير (٦٠/٣).

ناجية بن حرب أو حرب بن ناجية، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ورجح أن اسمه ناجية بن حرب، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٦٠/٣)، الجرح والتعديل (٢٤٩/٣)، الثقات لابن حبان (١٧٢/٤).

والأثر صحيح.

(٩٥٨) - أخرجه البيهقي في السنن (٢٩٦/٩) من طريق محمد بن يحيى (الذهلي) حدثنا أبو داود (سليمان بن داود الطيالسي) عن طلحة بن عمرو الحضرمي عن عطاء (بن أبي رباح) به.

طلحة بن عمرو الحضرمي، المكي، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٧٦).
 والأثر ضعيف جداً.

(٩٥٩) - أخرجه ابن حزم في المحلى (٣٧٧/٧) من طريق ابن أبي شيبه أخبرنا زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح حدثني أبو مریم (الأنصاري) به.
 زيد بن الحباب التميمي، صدوق يخطئ في حديث الثوري. تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٢٩).

(٩٦٠) - عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال: الذبح بعد النحر يومان.

= معاوية بن صالح هو الحضرمي الحمصي، صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٦).

والأثر حسن.

(٩٦٠) - أخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (٢/٢٠٥، ٢٠٦)، والبيهقي في

السنن (٩/٢٩٧)، كلاهما من طرق عن قتادة (بن دعامة السدوسي) به.

والأثر صحيح.



المبحث الثاني:

الآثار الواردة في رمي جمرة العقبة

(٩٦١) - عن عمرو بن ميمون قال: حججت مع عمر سنتين إحداهما في السنة التي أصيب فيها؛ كل ذلك يلبي حتى رمى جمرة العقبة من بطن الوادي.

(٩٦١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٧٦، ٣٤١) حدثنا أبو بكر بن عياش (الأسدي مولاهم الكوفي) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن عمرو بن ميمون (الأودي) قال: به.

وأخرجه أبو بكر الأسماعيلي (مسند الفاروق لابن كثير ١/٣٢٣) من طريق حديج بن معاوية حدثنا أبو إسحاق الهمداني عن عمرو بن ميمون قال: رأيت عمر رضي الله عنه رمى الجمرة من بطن الوادي...، قال: ورمى رجل الجمرة فأصاب رأس عمر فوالله ما أخطأت الصلعة فشجته فرأيته رفع يديه إلى رأسه، ثم نظر فإذا الدم قد سال، فوالله ما أرسل إلى أحد ولا سب أحدًا.

حديج بن معاوية الجعفي، قال أحمد: (لا أعلم إلا خيرًا)، وقال ابن حجر: (صدوق يخطيء)، وباقي الأئمة على تضعيفه.

انظر: تهذيب الكمال (٥/٤٨٨)، تهذيب التهذيب (٢/٢١٨)، التقريب (١١٥٢).

وللشجة شاهد صحيح عند ابن سعد في الطبقات (٣/٣٣٣)، من طريق إبراهيم ابن إسماعيل بن مجمع الأنصاري، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٨١)، والبلاذري في أنساب الأشراف (ص ٣٣٦)، كلاهما من طريق معمر بن راشد، وعمر ابن شبة في تاريخ المدينة (٣/٨٧٥) من طريق إبراهيم بن سعد، كلهم (إبراهيم، =

(٩٦٢) - عن الأسود قال: رأيت عمر بن الخطاب يرمي جمرة العقبة من فوقها.

(٩٦٣) - عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه قال: أفضت مع عبد الله، فلما انتهينا إلى الجمرة قال: القط لي، فناولته سبع حصيات.

= ومعمر، وإبراهيم بن سعد) عن الزهري (محمد بن مسلم) عن محمد بن جبير عن جبير بن مطعم قال: بينما عمر... والأثر صحيح.

(٩٦٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٧٧/٤) حدثنا حفص بن غياث (النخعي)، والفاكهي في أخبار مكة (٢٨٠/٤) حدثني سعيد بن عبد الرحمن (المخزومي) حدثنا عبد الله بن الوليد (الأموي مولا هم المكي) عن سفیان (الثوري)، كلاهما (حفص، وسفيان) عن الحجاج عن وَبَرَةَ (بن عبد الرحمن المسلي) عن الأسود (بن يزيد النخعي) به. زاد الفاكهي: (ورأى الزحام عليها).

الحجاج هو بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

والأثر لا بأس به.

(٩٦٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٨١/٤) حدثنا ابن إدريس (عبد الله الأودي) عن ليث عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد (النخعي) عن أبيه به. ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٧).

والأثر لا بأس به.

(٩٦٤) - عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه قال: أفضت مع عبد الله، فرمى سبع حصيات استبطن الوادي، حتى إذا فرع قال: اللهم اجعله حجًا مبرورًا وذنبًا مغفورًا، ثم قال: هكذا رأيت الذي أنزل عليه سورة البقرة صنع.

(٩٦٥) - عن أبي الزبير عن جابر قال: إذا رميت الجمرة، فتقدم إلى بطن المسيل^(١).

(٩٦٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٤٤، ٧/١٠٦)، - ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/١٢٩) - حدثنا ابن إدريس (عبد الله الأودي) عن ليث عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه به.

ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٧).

والأثر منكر بذكر الدعاء، فقد جاء الأثر من طرق كثيرة عن عبد الرحمن بن يزيد به دون الدعاء كما في الصحيحين وغيرهما، وقد قال ابن حجر في التلخيص (٢/٥٤٢): (وأخرج سعيد بن منصور في السنن عن هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال: كانوا يحبون للرجل إذا رمى الجمار أن يقول: اللهم اجعله حجًا مبرورًا وذنبًا مغفورًا. وأسنده من وجهين ضعيفين عن ابن مسعود وابن عمر من قولهما عند رمي الجمرة).

(٩٦٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٧٦)، والفاكهي في أخبار مكة (٤/٣٠٣)، كلاهما من طرق عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) به. والأثر صحيح.

١ - بوب عليه ابن أبي شيبة: (باب في جمرة العقبة من أين ترمى؟).

- (٩٦٦) - عن ابن عباس قال: سمعت عمر بن الخطاب يهل وهو يرمى جمرة العقبة، فقلت له: فيما الإهلال يا أمير المؤمنين؟ فقال: وهل قضينا نسكنا بعد؟.
- (٩٦٧) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكبر مع كل حصة تكبيرة.
- (٩٦٨) - عن نافع أن ابنة أخ لصفية بنت أبي عبيد نُفِسَتْ بالمزدلفة، فتخلفت هي وصفية حتى أتتا منى بعد أن غربت الشمس من يوم النحر، فأمرهما عبد الله بن عمر أن ترميا الجمرة حين أتتا، ولم ير عليهما شيئاً.

(٩٦٦) - أخرجه ابن حزم في المحلى (١٣٥/٥) من طريق عبد الرزاق (بن همام)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (١٣١/٤) من طريق الشافعي، وأحمد بن شيبان (الرَّمْلِيُّ)، كلهم (عبد الرزاق، والشافعي، وأحمد) عن سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم (العدوي مولاهم المدني) عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين (الهاشمي مولاهم المدني)^(١) عن أبيه عن ابن عباس به.

والأثر صحيح.

(٩٦٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٧/٤) حدثنا أبو عاصم (الضحاك بن مخلد الشيباني أبو عاصم النبيل البصري) عن ابن جريج (عبد الملك ابن عبد العزيز) عن نافع به.

وأخرج أحمد في المسند (١٥٢/٢)، والبخاري في الصحيح (٦٢٣/٢)، وابن ماجه في السنن (٣٠٣٢)، والنسائي في السنن (٢٧٦/٥)، كلهم من طرق عن سالم بن عمر عن ابن عمر عليهما السلام أنه كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات، يكبر على إثر كل حصة، ثم يتقدم حتى يسهل فيقوم مستقبل القبلة فيقوم طويلاً... الحديث.

(٩٦٨) - أخرجه مالك في الموطأ (١٢٢٣)، - ومن طريقه البيهقي في السنن =

١- جاء الإسناد في المطبوع من المحلى: (عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن إبراهيم بن حنين عن ابن عباس)، وهو خطأ.

= (١٥٠ / ٥) - عن أبي بكر بن نافع (العدوي مولا هم)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٤٩٣) أخبرنا محمد بن عبيد (الطنافسي الكوفي) عن عبيد الله بن عمر (العمرى)، وابن سعد في الطبقات (٨ / ٣٤٥) أخبرنا يحيى بن عباد حدثنا فليح، كلهم (أبو بكر، وعبيد الله، وفليح) عن نافع به.

زاد ابن سعد: (... فأمرهم عبد الله أن يرموا الجمره ثم يفيضوا).

يحيى بن عباد الضبعي، أبو عباد البصري، نزيل بغداد، صدوق.

انظر: تهذيب الكمال (٣١ / ٣٩٥)، تهذيب التهذيب (١١ / ٢٠٦)، التقريب

(٧٥٧٦).

فليح بن سليمان بن أبي المغيرة، أبو يحيى المدني، صدوق كثير الخطأ.

انظر: تهذيب الكمال (٢٣ / ٣١٩)، تهذيب التهذيب (٨ / ٣٠٤)، التقريب

(٥٤٤٣).

والأثر صحيح.



المبحث الثالث:

الآثار الواردة في الحلق والتقشير

(٩٦٩) - عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب قال: من صَفَّرَ رأسه، فليحلق، ولا تشبهوا بالتَّلييد^(١).

(٩٦٩) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٨٤)، - ومن طريقه الطحاوي في أحكام القرآن (١٩٢/٢) -، والبيهقي في السنن (١٣٥/٥)، والطحاوي في أحكام القرآن (١٩٢/٢)، كلهم من طرق عن نافع عن ابن عمر عن عمر به.

ولفظ الطحاوي في الموضوع الثاني: (من لبد رأسه أو ظفره فعليه الحلق).

وأخرجه أحمد في المسند (١٢١/٢)، والبخاري في الصحيح (٢٢١٢/٥)، والبيهقي في السنن (١٣٥/٥)، كلاهما من طريق سالم عن أبيه به.

وأخرجه البغوي في الجعديات (٢٦٤٤) حدثنا علي (بن الجعد الجوهري) أخبرنا زهير (بن معاوية الجعفي) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) عن ابن عمر عن عمر قال: من لبد رأسه أو ظفره فعليه الحلق.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٨/٤)^(٢)، والطبراني في الكبير (٢٦٥/١٢)، كلاهما من طرق عن الأزرق بن قيس (الحارثي البصري) عن ابن عمر عن عمر قال: من لَبَّدَ، أو صَفَّرَ، أو فَتَلَ، فليحلق.

١ - صَفَّرَ الشَّعْرَ: إدخال بعضه في بعض، وجعله صَفَائِرَ وهي الذوائب المصْفُورَةُ.
تَلْيِيدُ الشَّعْرَ: أن يُجْعَلَ فيه شيءٌ من صَمْنَعٍ عند الإحرام لئلا يَشَعَتْ وَيَقْمَلَ إيقَاءً على الشَّعْرِ.
وإنما يُلَبَّدُ مَنْ يَطُولُ مَكْنَهُ في الإحرام. انظر: النهاية في غريب الأثر (٣/١٩٩، ٤/٤٢٣).

٢ - سقط هذا الأثر من ط. دار الفكر، وهو في ط. مكتبة الرشد (٥/٤٤٨)، وط. دار القبلة (٨/٤٧٢)، والعزو لمكانه الافتراضي.

(٩٧٠) - عن علي قال: من لَبَّدَ، أو عَقَّصَ، أو ضَفَّرَ، فقد وجب عليه الحلق.

(٩٧١) - عن عطاء عن ابن عمر قال: من ضَفَّرَ، أو لَبَّدَ، أو عَقَّصَ، فليحلق.

وقال ابن عباس: ما نوى.

= وأخرج مالك في الموطأ (١١٨٥)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (١٣٥/٥)- عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب: قال من عَقَّصَ^(١) رأسه أو ضَفَّرَ أو لَبَّدَ فقد وجب عليه الحلاق.

(٩٧٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٨/٤) حدثنا حفص بن غياث (النخعي) عن جعفر عن أبيه به.

جعفر هو بن محمد، وأبوه محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، لم يدرك جده علي بن أبي طالب رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٢).
والأثر مرسل.

(٩٧١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٨/٤)، والبيهقي في السنن (١٣٥/٥)، كلاهما من طرق عن عطاء (بن أبي رباح) به.

وأخرج البيهقي في السنن (١٣٥/٥) من طريق محمد بن غالب (الضبي تمام) حدثنا أبو حذيفة حدثنا سفيان (الثوري) عن عبد الله بن دينار (العدوي مولاهم، المكي) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: من لبَّدَ، أو ضَفَّرَ، أو عَقَّصَ، فليحلق.

أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي، صدوق سيء الحفظ وكان يصحف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٨٨).

قال البيهقي بعده: (هذا هو الصحيح عن عبد الله عن ابن عمر من قوله، وعن =

١- العَقِصَة: الشعر المعقَّوص وهو نحو من المضمفُور، وأصلُ العَقَص: اللَّيْ، وإدخال أطرافِ الشَّعر في أوصوله. انظر: النهاية في غريب الأثر (٥٣٠/٣).

(٩٧٢) - عن ابن أبي مليكة قال: وضعت على رأسي طينًا قبل أن أحرم، فلقيت ابن الزبير، فقال: أما عمر فكان يرى الحلق على من لَبَد، وأما أنا فلا أرى إلا ما نويت.

= نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه من قوله، وقد رواه عاصم بن عمر بن حفص العمري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم...، وعاصم بن عمر ضعيف، ولا يثبت هذا مرفوعًا).

وأخرج الطحاوي في أحكام القرآن (١٩٢/٢) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج (بن المنهال الأنماطي) حدثنا حماد (بن سلمة) عن قيس (بن سعد المكي) عن عطاء (بن أبي رباح) أن ابن عباس قال: إنما الحلق على ما نواه. والأثر صحيح.

(٩٧٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٩/٤) حدثنا عبيد الله عن ابن أبي مليكة قال به.

عبيد الله بن موسى بن أبي المختار، العبسي مولاهم، أبو محمد الكوفي، ولد سنة ١٢٨ هـ، من طبقة صغار أتباع التابعين، ت - ٢١٣ هـ، ثقة، كان يتشيع.

انظر: تهذيب الكمال (١٦٤/١٩)، تهذيب التهذيب (٥٢/٧)، التقريب (٤٣٤٥). وابن أبي مليكة عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة التيمي، ت - ١١٧ هـ أو ١١٨ هـ، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٦٩).

وفي تلاميذ ابن أبي مليكة من اسمه عبيد الله: ابن الأحنس يروي عنه ابن أبي عروبة وأبو عوانة وطبقتهم.

وأخرج أبو عبيد (مسند الفاروق لابن كثير ١/٣٢٤) حدثنا هشيم (بن بشير) أخبرنا حجاج عن ابن أبي مليكة عن ابن الزبير عن عمر قال: من لبد أو عقص أو ضفر فعليه الحلق.

(٩٧٣) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول للحلاق إذا حلق في الحج: أبلغ إلى العظمين.

(٩٧٤) - عن عمرو بن دينار عن ابن عباس أنه كان يقول للحلاق: ابدأ بالأيمن، وابلغ بالحلق إلى العظمين.

= حجاج هو بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ و التدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

والأثر منقطع، إلا إن كان في الإسناد سقط وظاهر الرواية يرجحه، فالله أعلم. وقد صح عن عمر ~~رضي~~ كما تقدم.

(٩٧٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٠٥) حدثنا حفص (بن غياث) عن عبيد الله بن عمر (العمري) عن نافع به.

وعزاه المحب الطبري في القرئ (٤٥٤) إلى سعيد بن منصور.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٠٥) حدثنا أبو خالد الأحمر (سليمان ابن حيان) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن محمد بن الحارث بن سفيان، والشافعي في المسند (٩٣٨ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (١٠٣/٥) وفي معرفة السنن والآثار (٩١/٤) أخبرنا سفيان (بن عيينة) عن ابن أبي حسين (عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين القرشي المكي)، كلاهما عن علي الأزدي^(١) قال: نحر ابن عمر، وحلق، قال: فسمعتة يقول للحلاق: أبلغ إلى العظمين.

والأثر صحيح.

(٩٧٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٠٥) من طرق عن ابن جريج =

١- في مسند الشافعي: (عن أبي علي الأزدي) وهو خطأ، وجاء على الصواب في المصنف، وهو علي بن عبد الله الأزدي، أبو عبد الله البارقي، يروي عنه محمد بن الحارث بن سفيان، وابن أبي حسين.

(٩٧٥) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يرى بأسًا إذا رمى الجمرة أن يغسل رأسه بِالْحِطْمِيِّ^(١) قبل أن يحلقه.
 (٩٧٦) - عن أبي الزبير عن جابر أنه كره أن تغسل المرأة رأسها بِالْحِطْمِيِّ، يعني إذا أرادت أن تُقَصِّرَ.

= (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عمرو بن دينار (الجمحي مولا هم، المكي) به.
 وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٠٦) من طريق ابن جريج، والشافعي في المسند (٩٣٩ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/١٠٣)- عن سفيان بن عيينة، كلاهما عن عمرو بن دينار قال: أخبرني الرجل الذي قصر لابن عباس فقال: ابدأ بالأيمن.
 والأثر صحيح.

(٩٧٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٤٨) حدثنا علي بن مسهر (القرشي الكوفي) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع به.
 وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٤٨) حدثنا حفص (بن غياث) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن نافع عن ابن عمر أنه كان يغسل رأسه بالخطمي قبل أن يحلقه، قال: وكان عطاء يكرهه.
 والأثر صحيح.

(٩٧٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٤٨) حدثنا وكيع (الجراح) عن سفيان (الثوري) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) به.
 والأثر صحيح.

١- نبات من الفصيلة الخبازية كثير النفع يدق ورقه يابسًا ويجعل غسلًا للرأس، فينقيه. انظر: المعجم الوسيط (١/٢٤٥).

(٩٧٧) - عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا أفطر من رمضان وهو يريد الحج لم يأخذ من رأسه، ولا من لحيته شيئاً حتى يحج.
 (٩٧٨) - عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا حلق في حج أو عمرة أخذ من لحيته وشاربه.

(٩٧٧) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٧٨)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٣٣/٥) وفي المعرفة (٥٤١/٣) من طريق الشافعي - عن نافع به.
 والأثر صحيح.

(٩٧٨) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٧٩)، -ومن طريقه الشافعي في المسند (٩٣٥ ت. السندي)، والبيهقي في السنن (١٠٤/٥) - عن نافع به.
 وأخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٣١/٢) حدثنا علي بن شيبه (السدوسي) حدثنا قبيصة (بن عقبة السوائي) حدثنا سفيان (الثوري) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) وموسى (بن عقبة الأسدي مولا هم المدني) عن نافع عن ابن عمر: أنه كان يأخذ من أظفاره وشاربه ولحيته -يعني قبل أن يزور-.

وأخرج ابن سعد في الطبقات (١٣٤/٤) أخبرنا محمد بن عمر أخبرنا عيسى^(١) بن حفص (بن عاصم العدوي)، وأخرجه أيضًا (١٣٧/٤) أخبرنا محمد بن عبد الله الأسدي (مولا هم الكوفي) حدثنا سفيان (الثوري) عن محمد بن عجلان (القرشي مولا هم المدني)، كلاهما عن نافع قال: كان ابن عمر يُعفي لحيته إلا في حج أو عمرة.
 محمد بن عمر هو الواقدي، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٥٢).

وأخرج ابن سعد في الطبقات (١٣٧/٤) أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء العجلي (مولا هم الخفاف، البصري) حدثنا ابن جريج عن نافع قال: ترك ابن عمر الحلق مرة =

١- في المطبوع (أخبرنا محمد بن عمر أخبرنا عيسى بن جعفر وحفص عن نافع) وهو تحريف والصواب ما أثبتته.

(٩٧٩) - عن ابن نافع عن أبيه قال: كان ابن عمر رجلاً أصلع، فكان إذا حج أو اعتمر أمّر على رأسه الموسى.

= أو مرتين فقصر نواحي مؤخر رأسه. قال: وكان أصلع، قال: فقلت لنافع: أفمن اللحية؟ قال: كان يأخذ من أطرافها.

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٨ / ٢٠١): (رواه مالك، والشافعي، والبيهقي بالإسناد الصحيح).

(٩٧٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٣٠٢) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن ابن نافع عن أبيه به.

ابن نافع هو عبد الله بن نافع مولى ابن عمر، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٦٣).

وأخرج الدارقطني في السنن (٢ / ٢٥٦)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥ / ١٠٣) - أخبرنا أحمد بن إسحاق بن بهلول أخبرنا مؤمل بن إهاب أخبرنا يحيى الجاري عن عبد العزيز عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع عن ابن عمر: في الأصلع يمر الموسى على رأسه.

مؤمل بن إهاب بن عبد العزيز العجلي، أبو عبد الرحمن الكوفي، صدوق له أوهام. انظر: تهذيب الكمال (٢٩ / ١٧٩)، تهذيب التهذيب (١٠ / ٣٨٢)، التقريب (٧٠٣٠). يحيى بن محمد بن عبد الله الحجازي المدني، يقال له الجاري، صدوق يخطئ. انظر: تهذيب الكمال (٣١ / ٥٢٢)، تهذيب التهذيب (١١ / ٢٧٤)، التقريب (٧٦٣٨).

عبد العزيز هو بن محمد الدراوردي، صدوق يخطئ، قال النسائي: حديثه عن عبيد الله العمري منكر، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤١٣).

- (٩٨٠) - عن أبي إسحاق قال: رأيت ابن عباس طويل الشعر بعد أيام النحر مُتْرَبِه إذا سجد، وعليه إزار أصفر فيه بعض الأشياء.
- (٩٨١) - عن نافع عن ابن عمر قال: تجمع الحرمة المُحْرِمَةُ، ثم تأخذ قدر أنْمَلَةَ.

= وأخرجه الدارقطني أيضًا من طرق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به.
عبد الله بن عمر هو العمري، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤١).
والأثر لا بأس به بمجموع طرقه.

(٩٨٠) - أخرجه أحمد في العلل ومعرفة الرجال (١٩٨) حدثنا أسود بن عامر (شاذان الشامي ثم البغدادي) حدثنا شريك عن أبي إسحاق به.
شريك هو ابن عبد الله النخعي، صدوق يخطئ كثيرًا، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

أبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي، ثقة مكثر عابد، رأى ابن عمر وابن عباس وغيرهما من الصحابة عليهم السلام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٢).
والأثر لا بأس به.

(٩٨١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٢٠)، والدارقطني في السنن (٢/٢٧٠)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/١٠٤)- وفيه: (مثل السبابة)، كلاهما من طرق عن ليث عن نافع به.

ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٧).
والأثر لا بأس به.

(٩٨٢) - عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول: المرأة المُحْرَمَةُ إذا حَلَّتْ لم تمتشط حتى تأخذ من قرون رأسها، وإن كان لها هدى لم تأخذ من شعرها شيئاً حتى تنحر هديها.

(٩٨٣) - عن أبي إسحاق عن المسور بن مخرمة قال: تجمع المُحْرَمَةُ شعرها أثلاثاً، وتأخذ ثُلُثَهُ.

(٩٨٤) - عن جابر عن عامر قال: سألته الحلق للنساء أفضل أو التقصير؟ قال: لا، بل التقصير، قَصَّرَ أزواج النبي ﷺ.

(٩٨٢) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٤٦) عن نافع به.

والأثر صحيح.

(٩٨٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٠/٤) حدثنا حفص بن غياث (النخعي الكوفي) وعباد بن العوام (الكلابي مولاهم، الواسطي) عن حجاج عن أبي إسحاق به.

الحجاج هو بن أرتاة، صدوق كثير الخطأ و التذليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

أبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي، ثقة مكثر عابد، رأى ابن عمر وابن عباس وغيرهما من الصحابة رضي الله عنهم، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٢).

والأثر لا بأس به، إن سلم من الإرسال، فإني لم أجد من أثبت أو نفى سماع أبي إسحاق من المسور رضي الله عنه.

(٩٨٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٠/٤) حدثنا وكيع (بن

الجراح) حدثنا سفيان (الثوري) عن جابر عن عامر (بن شراحيل الشعبي) به.

جابر هو ابن يزيد بن الحارث الجعفي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٩٧).

والأثر ضعيف.

الفصل الثاني

الآثار الواردة في الإحلال من النسك

(٩٨٥) - عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب خطب الناس بعرفة وعلمهم أمر الحج، وقال لهم فيما قال: إذا جئتم منى، فمن رمى الجمرة، فقد حل له ما حرم على الحاج إلا النساء والطيب؛ لا يمس أحد نساء ولا طيبًا حتى يطوف بالبيت.

(٩٨٥) - أخرجه مالك في الموطأ (١٢٢٥، ١٢٢٦)، -ومن طريقه ابن وهب في الموطأ الصغير (١١٣)، والطحاوي في أحكام القرآن (١٩٥/٢)، والبيهقي في السنن (٢٠٤/٥) - عن نافع، وعبد الله بن دينار به.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٣١/٢) من طريق حماد بن سلمة عن أيوب السخيتاني، والبيهقي في السنن (١٣٥/٥) من طريق عبد الكريم بن الهيثم حدثنا أبو اليمان (الحكم بن نافع) أخبرني شعيب (بن أبي حمزة)، كلاهما (أيوب، وشعيب) عن نافع عن ابن عمر أن عمر قال: به^(١)، وفيه: (... فنحر هديًا إن كان له ثم حلق أو قصر فقد حل...) وهذا لفظ البيهقي، ولم يسق الطحاوي لفظه وإنما أحال على حديث الثوري عن عمرو بن دينار الآتي.

وأخرجه علي بن جعفر السعدي في حديثه عن إسماعيل بن جعفر (٣٦)، -ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٣١/٢) - عن عبد الله بن دينار به، وفيه: (وفرغت وحلقت وذبحت...).

وأخرج الشافعي في المسند (٧٧٩ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٥٤٥/٣، ١٣٢/٤) -، وابن حزم في المحلى (١٣٨/٥) من طريق سعيد بن منصور، كلاهما عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، وأخرج النسائي في =

١ - خالفهم أشعث بن سوار، فرواه عن نافع عن ابن عمر وعمر أنهما قالا: إذا نحر الرجل حَلَّ له كلُّ شيء، إلا النساء والطيب. كما أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢١/٤) حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث به.

(٩٨٦) - عن ابن عباس: ﴿وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، يقول: من أحرم بحج أو بعمره فليس له أن يجلّ حتى يتمّها، تمام الحج يوم النحر إذا رمى جمرة العقبة وزار البيت فقد حلّ من إحرامه كلّ، وتمام العمرة إذا طاف بالبيت وبالصفا والمروة، فقد حلّ.

= السنن الكبرى (٤/٢١٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٤/٣٠٣)، والبيهقي في السنن (٥/١٣٥)، كلهم من طرق عن عبد الرزاق (بن همام) أخبرنا معمر (بن راشد) عن الزهري (محمد بن مسلم)، كلاهما (عمرو، والزهري) عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال: قال عمر: إذا رميتم الجمرة، وذبحتم، وحلقتم، فقد حل لكم كل شيء حرم عليكم إلا النساء والطيب.

وقد أخرجه إسحاق بن راهوية في المسند (٢/٥٣٩)، -ومن طريقه النسائي في السنن الكبرى (٤/٢١٧)- أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه. ليس فيه عمر، وكذا هو في تحفة الأشراف (١١/٤٠٠).

وأخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٣١) حدثنا ابن مرزوق (إبراهيم ابن مرزوق الأموي المصري) حدثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود حدثنا سفيان (الثوري) عن عمرو بن دينار عن طاووس (بن كيسان) عن ابن عمر عن عمر قال: إذا رميتم وحلقتم فقد حل لكم كل شيء إلا النساء والطيب.

موسى بن مسعود هو النهدي، صدوق سيء الحفظ وكان يصحف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٨٨)، وقد كان يخطيء على الثوري، قاله أحمد وغيره، وقد تقدم أن الأثر عن عمرو بن دينار عن سالم بن عمر.

والأثر صحيح.

(٩٨٦) - أخرجه الطبري في التفسير (٣/٧) حدثني المثنى (بن إبراهيم الأملي) حدثنا عبد الله (بن صالح) حدثني معاوية (بن صالح) عن عليّ (بن أبي طلحة) عن ابن عباس به.

(٩٨٧) - عن مسلم القُرِّيِّ قال: سمعت ابن عباس يقول: يحل الحج الطواف والسعي.

(٩٨٨) - عن الحسن العرني عن ابن عباس قال: إذا رميتم الجمرة، فقد حللتم من كل شيء كان عليكم حرامًا إلا النساء حتى تطوفوا بالبيت، فقال رجل: والطيب يا أبا العباس، فقال له: إني رأيت رسول الله ﷺ يضمن رأسه بالمسك أفطيب هو أم لا؟.

= تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (١٦)، وهو حسن.
والأثر حسن.

(٩٨٧) - أخرجه البغوي في الجعديات (١٣٦٢) حدثنا علي (بن الجعد الجوهري) أخبرنا شعبة (بن الحجاج) عن مسلم (بن مخراق العبدئ) القُرِّيِّ به.
والأثر صحيح.

(٩٨٨) - أخرجه ابن وهب في الموطأ الصغير (١١٢) - ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٢٩) وفي أحكام القرآن (٢/١٩٥)، والبيهقي في السنن (٥/١٣٦، ٢٠٥) -، وأحمد في المسند (١/٢٣٤، ٣٤٤، ٣٦٩)، والنسائي في السنن (٥/٢٧٧)، وابن ماجه في السنن (٣٠٤١)، وأبو يعلى في المسند (٢٦٨٨)، كلهم عن سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل (الحضرمي الكوفي) عن الحسن به.

الحسن بن عبد الله العرني البجلي الكوفي، ثقة أرسل عن ابن عباس.
قال أحمد والبخاري: لم يسمع من ابن عباس شيئًا. وقال أبو حاتم: لم يدركه.
انظر: تهذيب الكمال (٦/١٩٥)، تهذيب التهذيب (٢/٢٩١)، التقريب (١٢٥٢).

والأثر مرسل.

(م/٤١٥) - عن عكرمة عن ابن عباس أن عمر لبي حتى رمى جمرة العقبة، وأن ابن عباس كان يلبي حتى يرمي جمرة العقبة، وقال: إنما يفتتح الحِلُّ الآن.

(٩٨٩) - عن القاسم بن محمد عن عبد الله بن الزبير قال: من سنة الحج أن يصلي الإمام الظهر والعصر والمغرب والعشاء الآخرة والصبح بمنى، ثم يغدو إلى عرفة فيقبل حيث قضى له، حتى إذا زالت الشمس خطب الناس، ثم صلى الظهر والعصر جميعًا، ثم وقف بعرفات حتى تغيب الشمس، ثم يفيض فيصل بالمزدلفة أو حيث قضى الله، ثم يقف بجمع حتى إذا أسفر دفع قبل طلوع الشمس، فإذا رمى الجمرة الكبرى حل له كل شيء حرم عليه إلا النساء والطيب حتى يزور البيت.

(م/٤١٥) - والأثر صحيح.

(٩٨٩) - أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٤/٢٤٧)، والحاكم في المستدرک (١/٤٦١)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/١٢٢)-، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٢٠) مختصرًا، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٣١) مختصرًا، والطبراني في الكبير (١٤/٢٢٣)، كلهم من طرق عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن القاسم (بن محمد بن أبي بكر) به.

وانظر: تخريج الأثرين (٣٩٨، ٩١٣).

وأخرج سفيان بن عيينة في جزءه (٣)، -ومن طريقه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٢١)- عن ابن المنكدر (محمد بن المنكدر بن عبد الله التيمي) سمع ابن الزبير يقول: إذا رميت الجمرة من يوم النحر فقد حل لك ما وراء النساء.

والأثر صحيح.

(٩٩٠) - عن عائشة قالت: إذا رمى حلّ له كل شيء إلا النساء، حتى يطوف بالبيت، فإذا طاف بالبيت حل له النساء.

(م/ ٨٠٣) - عن عائشة بنت طلحة أن عائشة أمرتها أن تنقض شعرها وتغسله، وقالت: إن المعتمر إذا دخل الحرم، فهو بمنزلة الحاج إذا رمى جمرة العقبة.

(٩٩٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٣٢٠) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن هشام بن عروة (بن الزبير) عن أبيه به.
والأثر صحيح^(١).
(م/ ٨٠٣) - والأثر صحيح.



١- وأخرجه أحمد في المسند (٦/ ١٤٣)، وأبو داود في السنن (١٩٧٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٩٣٧)، كلهم من طرق الحجاج بن أرطاة عن الزهري عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة به مرفوعاً.

قال أبو داود بعده: (هذا حديث ضعيف، الحجاج لم ير الزهري، ولم يسمع منه)، وقال ابن خزيمة بعده: (إلا أنه من رواية الحجاج بن أرطاة عن أبي بكر بن محمد، ولست أقف على سماع الحجاج هذا الخبر من أبي بكر بن محمد).

البَابُ السَّالِسُ

الأثار الواردة عن الصحابة رضي الله عنهم في أيام التشريق
وأحكامها ، والنفر وأحكامه ، وفيه فصلان :

الفصل الأول : الأثار الواردة في أيام التشريق وأحكامها .

الفصل الثاني : الأثار الواردة في النفر وأحكامه .

الفصل الأول

الأثار الواردة في أيام التشريق وأحكامها

(٩٩١) - عن عليّ **هيننه** : ﴿ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ ﴾ [البقرة: ٢٠٣] قال: ثلاثة أيام: يوم الأضحى، ويومان بعده، اذْبَحْ في أَيَّهِنَّ شئت، وأفضلها أوَّلُهَا.
 (٩٩٢) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول: الأيام المعلومات يوم النحر ويومان بعده من أيام التشريق، والمعدودات في الثلاثة أيام ليس منها يوم النحر.

(٩٩١) - أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٥٠/٢)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢٠١/٢)، وأبو الحسن الكرخي في مختصره (عمدة القاري ٣١/١٠٢ للعيني)، وابن عبد البر في التمهيد (١٩٧/٢٣)، وابن حزم في المحلى (٣١٩/٥)، كلهم من طرق عن ابن أبي ليلى عن المنهال (بن عمرو الأسدي مولاهم) عن زُرِّ (بن حبيش الأسدي) به.

ابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ جداً، تقدمت ترجمته عند الأثر (١٣٢).

وأخرجه ابن حزم في المحلى (٣١٩/٥) من طريق محمد بن المشنى (العنزي البصري) أخبرنا حماد بن عيسى الجهني أخبرنا جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال ﴿ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ ﴾ : أيام التشريق.

حماد بن عيسى بن عبيدة بن الطفيل الجهني، الواسطي المعروف بغريق الجحفة، ضعيف.

انظر: تهذيب الكمال (٢٨١/٧)، تهذيب التهذيب (١٩/٣)، التقريب (١٥٠٣).
 محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، لم يدرك جده، تقدمت ترجمته عند الأثر (٤٣).

وعزاه في كنز العمال (١٢٦٧٧) إلى عبد بن حميد، وابن أبي الدنيا.

والأثر لا بأس به، ويشهد له ما تقدم في الأثر رقم (٩٥٥).

(٩٩٢) - أخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (٢٠٢/٢)، وابن حزم في المحلى =

(٩٩٣) - عن ابن عباس في قوله: ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣] قال: أيام التشريق.

= (٣١٩ / ٥)، كلاهما من طرق عن محمد بن عجلان عن نافع به.

محمد بن عجلان القرشي مولا هم المدني، صدوق، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٨١).

وأخرج ابن حزم في المحلى (٣١٩ / ٥) من طريق ابن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر قال: الأيام المعدودات يوم النحر ويومان بعده، اذبح في أيها شئت، وأفضلها أولها. وقد تقدم أن هذا اللفظ روي من طرق عن ابن أبي ليلى عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبيش عن علي عليه السلام، ولعل هذا التخليط من ابن أبي ليلي محمد بن عبد الرحمن فهو صدوق سيئ الحفظ جداً، تقدمت ترجمته عند الأثر (١٣٢).

وأخرج الطحاوي في أحكام القرآن (٢ / ٢٠٢) من طريق ثوير بن أبي فاختة عن محمد بن علي (بن الحسين بن علي بن أبي طالب) عن ابن عمر في قوله عَلَيْكُمْ: ﴿فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ﴾ [الحج: ٢٨] قال العشر، والمعدودات أيام منى ثلاثة أيام بعد النحر. ثوير بن أبي فاختة، ضعيف رمي بالرفض، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩). والأثر حسن، وانظر: تخريج الأثر رقم (٩٥٦).

(٩٩٣) - أخرجه الطبري في التفسير (٤ / ٢٠٨، ٢٠٩)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢ / ٢٠٢)، والبيهقي في السنن (٥ / ٢٢٨)، وفي معرفة السنن والآثار (٤ / ٢٥٥) وفي الشعب (٢ / ١٦) وفي فضائل الأوقات (٢١٩)، كلهم من طرق عن أبي بشر (جعفر بن أبي وحشية) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وزاد الطحاوي والبيهقي: (الأيام المعلومات أيام العشر).

وأخرجه الطبري في التفسير (٤ / ٢٠٩) من طرق عن أبي صالح (عبد الله بن صالح) حدثني معاوية (بن صالح) عن علي (بن أبي طلحة) عن ابن عباس به. =

(٩٩٤) - عن مِقْسَم عن ابن عباس قال: أربعة أيام يوم النحر، وثلاثة أيام بعده - يعني قوله: ﴿ أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ ﴾.

= تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (١٦)، وهو حسن.

وأخرجه سعيد بن منصور في السنن (٨٢٥/٣) أخبرنا حديج بن معاوية (الجعفي الكوفي) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس به.

الضحاك بن مزاحم الهلالي، لم يسمع من ابن عباس ~~في المناسك~~، تقدمت ترجمته عند الأثر (٢٤).

وأخرجه الطبري في التفسير (٢٠٨/٤، ٦١٠/١٨) حدثني محمد بن سعد حدثني أبي حدثني عمي حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس به، وزاد: (وهي ثلاثة أيام بعد النحر).

تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (٣٥٨)، وهو ضعيف.

وأخرج الطحاوي في أحكام القرآن (٢٠٢/٢) من طريق سفيان الثوري عن طلحة عن عطاء (بن أبي رباح) عن ابن عباس قال: الأيام المعلومات أيام العشر فيهن الأضحى، والمعدودات^(١) أيام التشريق إلى آخر النفر.

طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٧٦).

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٣٨٢/٨): (رواه البيهقي بإسناد صحيح)، وقال ابن حجر في التلخيص (٦٠٨/٢): (رواه الشافعي بسند صحيح، وصححه أبو علي بن السكن).

(٩٩٤) - أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٥١/٢)، وابن حزم في المحلى =

(٩٩٥) - عن محمد بن السائب عن أبيه قال: رأيت عمر يخرج إذا زالت الشمس يرمي الجمار.

= (٣١٩/٥)، كلاهما من طرق عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم (بن بجرة) به.

ابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ جداً، تقدمت ترجمته عند الأثر (١٣٢).

الحكم بن عتيبة الكندي، لم يسمع من مقسم، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٠٠).

وأخرجه الطبري في التفسير (٢٠٨/٤، ٦١٠/١٨) حدثني محمد بن سعد حدثني أبي حدثني عمي حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس به، وزاد: (وهي ثلاثة أيام بعد النحر).

تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (٣٥٨)، وهو ضعيف. والأثر ضعيف.

(٩٩٥) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤٠٦/٤)، والبخاري في التاريخ الكبير (١٠٠/١) إشارة، كلاهما عن وكيع (بن الجراح)، والبخاري في التاريخ الكبير (١٠٠/١) قال لي إبراهيم بن المنذر (الأسدي الحزامي) عن معن (بن عيسى القزاز)، كلاهما (وكيع، ومعن) عن سعيد بن السائب (بن يسار الثقفي) عن محمد ابن السائب عن أبيه به.

محمد بن السائب بن أبي هندية الثقفي وأبوه، ذكرهما البخاري في التاريخ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكرهما جرحاً ولا تعديلاً، وذكرهما ابن حبان في الثقات.

(٩٩٦) - عن سالم بن عبد الله أن عمر قال: لا ترمي الجمرة حتى يميل النهار.

(٩٩٧) - عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول: لا ترمي الجمار في الأيام

الثلاثة حتى تزول الشمس.

(٩٩٨) - عن وَبَرَةَ بن عبد الرحمن قال: سألت ابن عمر متى أُرْمَى الجمار؟

قال: إذا رمى إِمَامُكَ فارمه، قال: فأعدت عليه المسألة، فقال: كنا نتحين فإذا زالت الشمس رمينا.

= انظر: التاريخ الكبير (١/١٠٠، ٤/١٥٤)، الجرح والتعديل (٤/٢٤٣،

٧/٢٦٩)، الثقات لابن حبان (٧/٤٢٧، ٤/٣٢٧).

والأثر لا بأس به.

(٩٩٦) - أخرجه البغوي في الجعديات (٢٨٤٨) حدثنا علي (بن الجعد الجوهري)

أخبرنا ابن أبي ذئب (محمد بن عبد الرحمن) عن رجل عن سالم بن عبد الله به.

سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، لم يدرك جده عمر ~~رحمته~~، تقدمت

ترجمته عند الأثر رقم (٨٠٧).

والأثر ضعيف مرسل.

(٩٩٧) - أخرجه مالك في الموطأ (١٢١٩)، -ومن طريقه البيهقي في السنن

(١٤٩/٥) - عن نافع به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٠٦) حدثنا علي بن مسهر (القرشي

الكوفي) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن نافع عن ابن عمر أنه كان

يرمي الجمار إذا زاغت الشمس.

والأثر صحيح.

(٩٩٨) - أخرجه البخاري في الصحيح (٢/٦٢١)، وأبو داود في السنن (١٩٧٢)، =

(٩٩٩) - أبو الأزهري قال: رأيت ابن عمر ~~جئنه~~ راح إلى الجمار في ساعة لو أُلقيت قطعة من لحم في الشمس لرأيت أنها تُشوى.

(١٠٠٠) - عن عمرو بن دينار قال: ذهبت أرمي الجمار، فسألت هل رى عبد الله بن عمر ~~جئنه~~؟ فقالوا: لا، ولكن قد رى أمير المؤمنين يعنون ابن الزبير ~~جئنه~~، قال عمرو: فانتظرت ابن عمر ~~جئنه~~، فلما زالت الشمس خرج، فأتى الجمرة الأولى فرماها، ثم تقدم أمامها قليلاً، فوقف وقوفاً طويلاً، ثم أتى الوسطى فرماها، ثم قام عن يسارها، فوقف وقوفاً طويلاً، ثم أتى جمرة العقبة فرماها، ثم انصرف ولم يقف عندها.

(١٠٠١) - عن نافع عن عبد الله بن عمر قال: إذا رى الرجل قبل الزوال أعاد الرمي، وإذا نفر قبل الزوال أهرق دمًا.

= والطبراني في الكبير (٢١٠/١٣)، والبيهقي في السنن (١٤٨/٥).

(٩٩٩) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٣٠٠/٤) حدثنا يحيى بن جعفر (بن الزبيرقان) حدثنا علي بن عاصم أخبرنا أبو الأزهري (صالح بن درهم الباهلي) قال: فذكره.

علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، صدوق يخطئ، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٠٦).

والأثر حسن.

(١٠٠٠) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢٩٢/٤) حدثنا محمد بن أبي عمر (العدني) حدثنا سفيان (بن عيينة) عن عمرو بن دينار به.

والأثر صحيح.

(١٠٠١) - أخرجه صالح بن الإمام أحمد في مسائله عنه (١٦٠٧) حدثني أبي =

(١٠٠٢) - عن ابن أبي مليكة قال: رَمَقَت ابن عباس رماها عند الظهر
قبل أن تزول.

(١٠٠٣) - عن عمرو بن دينار قال: رأيت ابن الزبير وعبيد بن عمير
يرميان الجمار بعد ما زالت الشمس.

(١٠٠٤) - عن ابن سابط قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يقدمون
حجاجًا، فيدعون ظَهْرَهُمْ، فيجيئون فَيَرْمُونَ بالليل.

= حدثنا عبد الرزاق (بن همام) سمعت عبيد الله (بن عمر العمري) يحدث عن
هشام ابن حسان (القردوسي) عن نافع به.

والأثر صحيح.

(١٠٠٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٠٧) حدثنا وكيع (بن
الجراح) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن ابن أبي مليكة (عبد الله بن
عبيد الله التيمي) به.

والأثر صحيح.

(١٠٠٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٠٧) حدثنا أبو خالد
(سليمان بن حيان الأحمر) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عمرو بن
دينار (المكي) قال: به.

وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (٤/٢٩٩) حدثنا هارون بن موسى بن طريف
حدثنا ابن وهب (عبد الله) عن عمرو (بن الحارث المصري) قال: إن أبا الزبير
(محمد بن مسلم المكي) حدث أنه رأى عبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهم
يرميان الجمار حين تزيغ الشمس، ورأهما يطيلان الوقوف عند الجمرتين الأوليين.

والأثر صحيح.

(١٠٠٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٩٣) أخبرنا أبو خالد =

(١٠٠٥) - عن عمرو قال: أخبرني من رأى بعض أزواج النبي ﷺ ترمي مغربان الشمس، غربت الشمس أو لم تغرب.

(١٠٠٦) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان يجعل رمي الجمار نَوَائِبَ بين رِغَاءِ الإبل؛ يأمر الذين عنده فيرمون إذا زالت الشمس، ثم يذهبون إلى الإبل ويأتي الذين في الإبل فيرمون، ثم يمكثون حتى يرمونها من الغد إذا زالت الشمس.

(١٠٠٧) - عن نافع عن ابن عمر قال: من نسي أيام الجمار - أو قال رمي الجمار إلى الليل -، فلا يرمى حتى تزول الشمس من الغد.

= (سليمان بن حيان الأحمر) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن ابن سابط به.

ابن سابط هو عبد الرحمن بن عبد الله بن سابط الجمحي المكي، أدرك طائفة من الصحابة رضوان الله عليهم، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٧٨٤).

والأثر صحيح.

(١٠٠٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٩٣) أخبرنا أبو خالد سليمان بن حيان الأحمر) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عمرو (بن دينار المكي) به.

والأثر ضعيف، لإبهام من رأى أزواج النبي ﷺ.

(١٠٠٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٥٥٤) حدثنا ابن نمير (عبد الله الهمداني) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع به.

والأثر صحيح.

(١٠٠٧) - أخرجه البيهقي في السنن (٥/١٥٠) من طرق عن أبي العباس محمد بن يعقوب (الأصم) حدثنا هارون بن سليمان (بن داود الأصبهاني) حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عبيد الله بن عمر (العمري) عن نافع به.

(١٠٠٨) - عن نافع قال: ما رأيت ابن عمر أراد أن يرمي الجمار إلا اغتسل.
 (١٠٠٩) - عن سلمان بن ربيعة الباهلي قال: نظرنا عمر ~~عنه~~ يوم النفر الأول، فخرج علينا ولحيته تقطر ماء، في يده حصيات، وفي حُجْرَتِهِ^(١) حصيات، ماشياً يكبر في طريقه حتى رمى الجمرة الأولى، ثم مضى حتى انقطع من قَضِضِ^(٢) الحصى، وحيث لا يناله حصى من رمي، فدعا ساعة، ثم مضى إلى الجمرة الوسطى، ثم الأخرى.

= والأثر صحيح، قال البيهقي بعده: (ورواه الثوري عن رجل عن نافع قال: قال ابن عمر: إذا نسيت رمي الجمرة يوم النحر إلى الليل فارمها بالليل وإذا كان من الغد فنسيت الجمار حتى الليل فلا ترمه حتى يكون من الغد عند زوال الشمس ثم ارم الأول فالأول).

وقال ابن حزم في المحلى (١٣٤/٧): (ورويانا عن ابن عمر قال: من نسي الجمرة رماها بالليل حين يذكر).

(١٠٠٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٠٠/٤) أخبرنا أبو أسامة (حماد بن أسامة) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع به.
 والأثر صحيح.

(١٠٠٩) - أخرجه مسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣٤٠)، -ومن طريقه إبراهيم الحربي في غريب الحديث (٥٠٢/٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق =

١- تحرفت هذه الكلمة في المصادر، ففي المطبوع من المطالب واتحاف الخيرة «حزته» وفي نسخة أخرى «حجره»، وفي كنز العمال «حزمه»، وفي تاريخ دمشق «حزته».

وجاءت في أخبار مكة للفاكهي والاستذكار: «وفي حجزته» وهي الصواب، جاء في القاموس المحيط (٦٥٢/١) الحُجْرَةُ بالضم مَعْقِدُ الإزار ومن السَّرَاوِيلِ مَوْضِعُ التَّكَّةِ، وَحَمَلُ الشَّيْءِ فِي حُجْرَتِهِ وَبِإِزَارِهِ شَدُّهُ عَلَى وَسَطِهِ.

٢- قَضِضِ الحصى أي ما تَفَرَّقَ منه. انظر: النهاية في غريب الأثر (٨٧٦/٣).

(١٠١٠) - عن محمد بن السائب عن أبيه قال: رأيت عمر بن الخطاب رأى رجلاً يقود بامرأته على بعير ترمي الجمرة، قال: فعلاها بالذرة إنكاراً لركوبها.

= (٤٦٣/٢١) -، وعبد الرزاق (الاستذكار ٣٤٨/٤ لابن عبد البر)، والأزرقي في أخبار مكة (١٧٨/٢)، والفاكهي في أخبار مكة (٣٠٢/٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٧٥/٤) مختصراً، كلهم من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرني هارون ابن أبي عائشة عن عدي بن عدي (الكندي أبو فروة الجزري) عن سلمان بن ربيعة الباهلي به.

ولفظ ابن أبي شيبة: (نظرنا عمر فأتى الجمرة الثالثة فرماها، ولم يقف عندها).
هارون بن أبي عائشة، وثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، والبخاري في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.
انظر: التاريخ الكبير (٢٢٠/٨)، الجرح والتعديل (٩٣/٩)، الثقات للعجلي (٣٢٢/٢)، الثقات لابن حبان (٥٧٩/٧).

والأثر صحيح.

(١٠١٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٤/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن سعيد بن السائب (بن يسار الثقفي الطائفي) عن محمد بن السائب عن أبيه به.

محمد بن السائب بن أبي هندية الثقفي وأبوه، ذكرهما البخاري في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيهما جرحاً ولا تعديلاً، وذكرهما ابن حبان في الثقات. تقدمت ترجمتهما عند الأثر رقم (٩٩٥).

والأثر لا بأس به.

(١٠١١) - عن ابن عمر أنه كان يرمي الجمار ماشياً، ذاهباً وراجعاً.

(١٠١٢) - عن عطاء عن جابر أنه كان لا يركب إلى الجمار إلا من ضرورة.

(١٠١٣) - عن عطاء قال: رأيت ابن عمر واقفاً عند الجمرة على حمار.

(١٠١١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٣/٤) حدثنا ابن نمير (عبد الله الهمداني) عن عبيد الله بن عمر^(١)، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٣/٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٢٩٠/٤)، كلاهما من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز)، كلاهما (عبيد الله، وابن جريج) عن نافع به.

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢٩٠/٤) من طريق ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار قال: رأيت ابن عمر ~~في~~ به.

والأثر صحيح.

(١٠١٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٤/٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٢٩٠/٤)، والبيهقي في السنن (١٣١/٥)، كلهم من طرق عن إبراهيم بن نافع (المخزومي المكي) عن عطاء بن أبي رباح به.

والأثر صحيح.

(١٠١٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٤/٤) حدثنا مروان بن معاوية (الفرزاري) عن هارون بن أبي إبراهيم (أبو محمد البربري، الثقفي مولاهم) عن عطاء (بن أبي رباح) به.

والأثر صحيح.

١- خالف ابن أبي شيبة فيه: يوسف بن عيسى الزهري كما عند الترمذي في السنن (٩٠٠) فرواه عن ابن نمير عن عبيد الله به مرفوعاً.

وأخرجه أحمد في المسند (١١٤/٢، ١٣٨)، وأبو داود في السنن (١٩٦٩)، والبيهقي في السنن (١٣١/٥) وغيرهم، كلهم من طرق عن عبد الله بن عمر عن نافع به، وزاد في آخره: (ويخبرهم أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك).

- (١٠١٤) - عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه: أن الناس كانوا إذا رموا الجمار مشوا ذاهبين وراجعين، وأول من ركب معاوية بن أبي سفيان.
- (١٠١٥) - عن محمد بن المنكدر قال: رأيت ابن الزبير يرمي الجمار ماشياً.
- (١٠١٦) - عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: يركب الماشي إذا رمى الجمرة.

(١٠١٤) - أخرجه مالك في الموطأ (١٢١٥)، -ومن طريقه الفاكهي في أخبار مكة (٢٩٢/٤)، والبيهقي في السنن (١٣١/٥) - عن عبد الرحمن بن القاسم (بن محمد بن أبي بكر) عن أبيه به.

والأثر صحيح.

(١٠١٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٣/٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٢٩٠/٤)، كلاهما من طرق عن سفيان الثوري عن محمد بن المنكدر (التميمي) به.

وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (٢٩٠/٤) حدثنا صالح بن مسمار (السلمي المروزي) حدثنا معن بن عيسى (القزاز) حدثنا محمد بن صالح التمار (المدني) سمعت عامر بن عبد الله (بن الزبير) يقول: إن عبد الله بن الزبير ~~هو~~ فعل ذلك.

والأثر صحيح.

(١٠١٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٥٥/٤) حدثنا شريك عن محمد بن أبي إسماعيل (السلمي الكوفي) عن سعيد بن جبير به.

شريك هو ابن عبد الله النخعي، صدوق يخطئ كثيراً، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

والأثر لا بأس به.

(١٠١٧) - عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله، وابن الزبير قالا جميعًا: مثل حصي الحُذْفِ.

(١٠١٨) - عن عبد الله بن عثمان قال: سمعت مجاهدًا وسعيد بن جبير يقولان: كنا نرى عبد الله بن عباس إذا رمى الجمرة يرفع يديه حتى يساوي رأسه، ويُرَى بياض إبطيه، وكان حصاه مثل البُنْدُقَةِ الحَادِرَةِ^(١).

(١٠١٧) - أخرجه ابن حزم في المحلى (١٣١/٥) من طريق ابن أبي شيبه حدثنا أبو خالد الأحمر (سليمان بن حيان) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) به.

وهو عند ابن أبي شيبه في المصنف (٣٣٠/٤)^(٢) دون ذكر ابن الزبير رضي الله عنهما، وقد جاء مرفوعًا من طريق جابر رضي الله عنه كما في المصنف، وصحيح مسلم وغيرهما من دواوين السنة.

والأثر صحيح.

(١٠١٨) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٣٥٦/٤) حدثنا يحيى بن سليم الطائفي عن عبد الله بن عثمان (بن خثيم المكي) سمعت مجاهدًا، وسعيد بن جبير يقولان: به.

يحيى بن سليم الطائفي، صدوق سيء الحفظ، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦١٥).

والأثر حسن.

١- الحَادِرَةُ: الغَلِيظَةُ. انظر: تاج العروس (٥٦١/١٠).

٢- هذا الأثر سقط من ط. دار الفكر، وهو في ط. مكتبة الرشد (٣٣٨/٥)، وط. دار القبلة

(٣٢٢/٨)، والعزو إلى مكانه الافتراضي.

(م/٥٤١) - عن ابن عباس، وعن ابن عمر قالاً: ترفع الأيدي عند الجمار.
 (١٠١٩) - عن عطاء قال: كان ابن عمر يقوم عند الجمرتين مقدار ما يقرأ
 الرجل سورة البقرة.

(م/٥٤١) - والأثر ضعيف.

(١٠١٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٨٠)، والأزرقي في أخبار
 مكة (٢/١٧٩)، والفاكهي في أخبار مكة (٣/٣٠٢)، كلهم من طرق عن عطاء بن
 أبي رباح به.

وأخرج البيهقي في السنن (٥/١٤٩) من طريق محمد بن إسماعيل الأحمسي
 (الكوفي) حدثنا المحاربي (عبد الرحمن بن محمد بن زياد، أبو محمد الكوفي) عن
 إسماعيل بن أبي خالد (الأحمسي) عن وَبَرَةَ (بن عبد الرحمن المسلي) قال: قام ابن
 عمر حين رمى الجمرة عن يسارها نحو ما لو شئت قرأت سورة البقرة.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٥٦) حدثنا كثير بن هشام (الكلابي
 الرقي) عن جعفر بن برقان أخبرني الوليد بن دينار عن نافع عن ابن عمر أنه كان
 إذا رمى الجمرة تقدم أمامها، فدعا الله ورفع يديه ورفعنا معه، فما يضع يديه حتى
 نَمَلَّ ونضع أيدينا وهو كما هو.

جعفر بن برقان هو الكلابي مولا هم، أبو عبد الله الجزري الرقي، صدوق يهيم
 في حديث الزهري.

انظر: تهذيب الكمال (٥/١١)، تهذيب التهذيب (٢/٨٦)، التقريب (٩٣٠).

الوليد بن دينار لم أجده في الرواة، وجعفر معروف بالرواية عن نافع مولى ابن
 عمر، فلعله مقحم في الإسناد.

والأثر صحيح.

(١٠٢٠) - عن أبي مجلز قال: رميت مع ابن عمر رضي الله عنهما قال: فَحَزَرْتُ قِيَامَهُ، فكان قدر سورة يوسف، ورى حين كان الظلُّ ثَلَاثَةَ أَشْبَارٍ. قال: وَشَبَّرْتُهُ، فكان الظل ثلاثة أشبار.

(١٠٢١) - عن سعيد بن جبیر أنه وقف مع ابن عباس قَدَرَ سُوْرَةَ مِنَ السَّبْعِ. قال: قلت: من الناس من يُبْطِئُ القِرَاءَةَ ومنهم يسرع؟ قال: مثل قِرَاءَتِي؟ قال: قلتُ: أنت خفيف القراءة، قال: مثل قِرَاءَتِي.

(١٠٢٠) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٣٠١/٤) حدثنا سعيد بن عبد الرحمن (المخزومي) حدثنا عبد الله بن الوليد (العدني) عن سفيان (الثوري) عن سليمان (بن طرخان) التميمي عن أبي مجلز (لاحق بن حميد السدوسي) به. عبد الله بن الوليد بن ميمون الأموي مولاهم، أبو محمد المكي المعروف بالعدني، صدوق ربما أخطأ.

انظر: تهذيب الكمال (٢٧١/١٦)، تهذيب التهذيب (٧٠/٦)، التقريب (٣٦٩٢).
والأثر حسن.

(١٠٢١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٠/٤)، والأزرقي في أخبار مكة (١٧٩/٢)، والفاكهي في أخبار مكة (٢٩٩/٤، ٣٠٠)، كلهم من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عبد الله بن عثمان (بن خثيم المكي) عن سعيد بن جبیر به. وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٠/٤) حدثنا أبو خالد (سليمان بن حيان) عن ابن جريج أخبرني علي الأزدي عن سعيد بن جبیر به.

علي الأزدي، لم أجد في هذه الطبقة من هذا اسمه، وأظنه علي بن نصر بن علي الجهضمي، على أن سماعه من سعيد بن جبیر يحتاج إلى بحث، فإنه توفي سنة ١٨٧هـ، وتوفي سعيد سنة ٩٥هـ.

والأثر حسن من الطريق الأولى.

(١٠٢٢) - الهيثم بن حنش قال: سمعت ابن عمر حين رمى الجمار يقول:
اللَّهُمَّ اجعله حجًا مبرورًا وذنباً مغفورًا.

(١٠٢٣) - قال ابن جريج أخبرني محمد بن يوسف مولى عمرو بن عثمان
قال: إن عبد الله بن عمرو بن عثمان أخبره أنه سمع أبا حبة الأنصاري يفتي
بأن لا بأس بما رمى به الإنسان الجمرة من الحصى، يقول: من عدده، فقال: ف جاء
عبد الله بن عمرو بن عثمان إلى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، فقال: إن أبا حبة
الأنصاري يفتي الناس أن لا بأس بما رمى به الإنسان من حصى الجمرة يقول
من عدده، فقال ابن عمر رضي الله عنهما: صدق أبو حبة، وأبو حبة رجل من أهل بدر.

(١٠٢٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٤/٤) حدثنا أبو الأحوص
(سلام بن سليم الحنفي) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن الهيثم
ابن حنش به.

الهيثم بن حنش، مجهول الحال، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٧٨٢).
وأخرجه الطبراني في الدعاء (٨٨١) حدثنا يحيى بن محمد الحنائلي حدثنا شيبان
(بن عبد الرحمن النحوي) حدثنا جرير بن حازم (الأزدي البصري) عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا رمى الجمار، كبر عند كل حصاة، وقال: ...، فذكره.

والأثر صحيح، قال ابن حجر في التلخيص (٥٤٢/٢): (وأخرج سعيد بن
منصور في السنن عن هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال: كانوا يحبون للرجل إذا رمى
الجمار أن يقول: اللهم اجعله حجًا مبرورًا وذنباً مغفورًا. وأسنده من وجهين
ضعيفين عن ابن مسعود وابن عمر من قولهما عند رمي الجمرة).

(١٠٢٣) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢٩٧/٤) من طريق عبد المجيد بن
أبي رواد، والطحاوي في مشكل الآثار (٤٧/٨) وفي أحكام القرآن (١٨٤/٢) من =

(١٠٢٤) - عن قتادة عن ابن عمر أنه قال: ما أبالي رميت الجمار بست أو بسبع، وقال ابن عباس: رمينا في الجاهلية بسبع، وفي الإسلام بسبع.
 (١٠٢٥) - عن أبي مجلز قال: رميت الجمار فلم أدر بكم رميت؟ فسألت ابن عمر فلم يجبني، فمر بي ابن الحنفية، فسألته؟ فقال: يا عبد الله ليس شيء أعظم علينا من الصلاة، وإذا نسي أحدنا أعاد، فأخبرت ابن عمر، فقال: إنهم أهل بيت مفهمون.

= طريق عثمان بن الهيثم أبو الجهم العبدي المؤذن، وابن حزم في المحلى (١٣١/٥)
 من طريق عبد الرزاق (بن همام)، كلهم (عبد المجيد، وعثمان، وعبد الرزاق) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرني محمد بن يوسف مولى عمرو بن عثمان قال: إن عبد الله بن عمرو بن عثمان (بن عفان الأموي) أخبره أنه سمع أبا حبة الأنصاري به.
 وأخرجه مسدد (المطالب العالية ٣/٣٤١) حدثنا يحيى (بن سعيد القطان) عن ابن جريج به، ولفظه: (... أنه لا بأس بما رمى به الرجل في الجمرة من حصى وغيره،...). ليس فيه ذكر للعدد.
 والأثر صحيح.

(١٠٢٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٨٠) حدثنا عباد بن العوام (الكلابي مولاهم) عن عمر بن عامر (السلمي، أبو حفص البصري) عن قتادة به.
 قتادة هو دعامة السدوسي، لم يسمع من ابن عمر ولا من ابن عباس رضي الله عنهما، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١).
 والأثر مرسل.

(١٠٢٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٧٠) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن عمران بن حدير (السدوسي البصري)، وابن حزم في المحلى (١٣١/٥) من طريق عبد الرزاق بن همام، والبيهقي في السنن (٥/١٤٩)، كلاهما من طرق عن =

(١٠٢٦) - عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت: إنما جعل الحصى ليحصى به التكبير - يعني حصى الجمار.

(١٠٢٧) - عن نافع عن ابن عمر قال: كان يحج بصبياناه فمن استطاع منهم أن يرمي رمي، ومن لم يستطع رمى عنه.

= سليمان التيمي، كلاهما (عمران بن حدير، وسليمان التيمي) عن أبي مجلز (لاحق ابن حميد السدوسي) به.

وعند البيهقي: (... قال: ائت ذاك الرجل يريد عليًا عنه، فذهب، فسأله... فقال: صدق أو أحسن). وهو خطأ فإن أبا مجلز لم يلق عليًا عنه ولا يعرف له عنه سماع.

والأثر صحيح.

(١٠٢٦) - أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٢٩٩) حدثنا الحسين بن إسماعيل (المحاملي) أخبرنا زهير بن محمد (المروزي) أخبرنا الهيثم بن جميل (أبو سهل البغدادي) أخبرنا محمد بن مسلم عن عبد الرحمن بن القاسم (بن محمد بن أبي بكر) عن أبيه به.

محمد بن مسلم هو الطائفي، صدوق يخطئ من حفظه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٧٩٠).

والأثر غريب، تفرد به الطائفي عن عبد الرحمن بن القاسم.

(١٠٢٧) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤/ ٣٢٤)، وأبو داود في مسأله للإمام أحمد (٧٦٦) حدثنا أحمد، كلاهما حدثنا عبد الأعلى (بن عبد الأعلى السامي) عن عبيد الله بن عمر (بن عمر العمري) عن نافع به.

والأثر صحيح.

(١٠٢٨) - عن ابن أبي نُعم عن أبي سعيد الخدري قال: ما تُقْبَل من حصى

الجمار رفع.

(١٠٢٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٩٥)، ومسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣٤٠)، والأزرقي في أخبار مكة (٢/١٧٠)، والفاكهي في أخبار مكة (٤/٢٩٣)، والبيهقي في السنن (٥/١٢٨)، كلهم من طرق عن سفيان بن عيينة عن سليمان بن المغيرة العبسي^(١) عن ابن أبي نعم به.

سليمان بن أبي المغيرة العبسي، أبو عبد الله الكوفي، صدوق.

انظر: تهذيب الكمال (١٢/٧٣)، تهذيب التهذيب (٤/١٩٤)، التقريب

(٢٦١٣).

عبد الرحمن بن أبي نعم البجلي، أبو الحكم الكوفي، العابد، صدوق.

انظر: تهذيب الكمال (١٧/٤٥٦)، تهذيب التهذيب (٦/٢٨٦)، التقريب

(٤٠٢٨).

والأثر حسن^(٢).

١- تحرف في المطبوع من المصنف ط. مكتبة الرشد (٥/٥٩٥)، وط. دار القبلة (٨/٦٧٧) إلى «سليمان بن المغيرة القيسي»، وجاء على الصواب في المصنف ط. دار الفكر، وفي أخبار مكة للأزرقي والفاكهي ومنسوبة في الأخير، كما لا يعرف لسليمان بن المغيرة القيسي البصري رواية عن ابن أبي نعم.

٢- روى الطبراني في الأوسط، والدارقطني في السنن، والحاكم في المستدرک كلهم من طريق يزيد بن سنان عن زيد بن أبي أنيسة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه أبي سعيد به مرفوعاً.

قال في نصب الراية (٣/١٦٨): (قال صاحب التنقيح: هذا حديث لا يثبت فإن أبا فروة يزيد ابن سنان وضعفه الإمام أحمد والدارقطني وغيرهما وتركه النسائي وغيره وذكره الحاكم في «كتاب الضعفاء» والله أعلم).

(١٠٢٩) - عن ابن جريج قال: أُخْبِرْتُ أَنْ نُفَيْعًا كَانَ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عَمْرٍ، إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا كُنَّا نَتَرَاءَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الْحَصَى، وَالْمُسْلِمُونَ الْيَوْمَ أَكْثَرُ، ثُمَّ إِنَّهُ لَصَّحْصَاحٌ^(١)، فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍ: إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْ أَمْرٍ حِجَّةً إِلَّا رَفَعَ حِصَاهُ.

(١٠٣٠) - عن أبي الطفيل قال: قلت لابن عباس رَمِيَّ النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ: مَا تُقَبَّلُ مِنْهُ رَفَعٌ، وَلَوْلَا ذَلِكَ كَانَ أَعْظَمَ مِنْ ثَيْبِرٍ.

(١٠٢٩) - أخرجه الأزرقى في أخبار مكة (١٧٠/٢)، والفاكهى في أخبار مكة (٢٩٥/٤)، كلاهما من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) قال: أُخْبِرْتُ أَنْ نُفَيْعًا بِهِ.

نفيح، أبو رافع الصائغ المدني، مولى ابنة عمر بن الخطاب، ثقة ثبت.
انظر: تهذيب الكمال (١٥/٣٠)، تهذيب التهذيب (٤٧٢/١٠)، التقريب (٧١٨٢).

والأثر ضعيف، لجهالة من حدث ابن جريج.

(١٠٣٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٩٥/٤)، - ومن طريقه الفاكهى في أخبار مكة (٢٩٢/٤) -، والفاكهى في أخبار مكة (٢٩٤/٤)، كلاهما من طرق عن سفيان بن عيينة عن فطر (بن خليفة المخزومي مولاهم) عن أبي الطفيل (عامر بن وائلة) به.

وأخرج الأزرقى في أخبار مكة (١٦٩/٢، ١٧٠)، والفاكهى في أخبار مكة (٢٩٢/٤)، والبيهقى في السنن (١٢٨/٥)، كلهم من طرق عن عبد الله بن عثمان ابن خثيم (المكي) عن أبي الطفيل نحوه.

١- الضَّحْضَاحُ: مَا رَقَّ مِنَ الْمَاءِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَا يَلُغُّ الْكَعْبِينَ. انظر: النهاية في غريب الأثر (١٦٤/٣).

= وأخرج الأزرقى في أخبار مكة (٢/ ١٧٠)، والفاكهي في أخبار مكة (٤/ ٢٩٣)، كلاهما من طريق ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عبد الله بن مسلم بن هرمز عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: الحصى قربان يتقرب به العبد إلى الله تعالى فما تُقبل منه رفع.

عبد الله بن مسلم بن هرمز المكي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٥٧). وأخرج إسحاق بن راهوية في المسند (نصب الراية للزيلعي ٣/ ١٦٩) حدثنا أبو عامر العقدي (عبد الملك بن عمرو القيسي)، والفاكهي في أخبار مكة (٤/ ٢٩٣) حدثنا أبو بشر (بكر بن خلف البصري) حدثنا وهب بن جرير (بن حازم البصري)، كلاهما (أبو عامر، ووهب) حدثنا شعبة (بن الحجاج) عن عياش العامري (الكوفي) قال: سمعت عبد الله بن باباه (المكي) يحدث عن ابن عباس أنه قال في حصة الجمار: ما يقبل منه رفع وما لم يقبل منه ترك.

وأخرج الأزرقى في أخبار مكة (٢/ ١٧٠)، والفاكهي في أخبار مكة (٤/ ٢٩٥)، كلاهما من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) قال: قال عطاء (بن أبي رباح): ثم سألت ابن عباس، فقلت: يا أبا العباس، إني توسطت الجمرة، فرميت بين يدي، ومن خلفي، وعن يميني، وعن شمالي، فو الله ما وجدت له مسًا، فقال ابن عباس: ما من عبد إلا وهو موكل به ملك يمنعه مما لم يقدر عليه، فإذا جاء القدر لم يستطع منعه منه، والله ما قبل الله من امرئ حجة إلا رفع حصاه.

والأثر صحيح، قال ابن حجر في التلخيص (٢/ ٥٥٧): (قال البيهقي: وروي عن أبي سعيد موقوفًا، وعن ابن عمر مرفوعًا من وجه ضعيف، ولا يصح مرفوعًا، وهو مشهور عن ابن عباس موقوفًا عليه: ما تقبل منها رفع، وما لم يقبل ترك، ولولا ذلك لسد ما بين الجبلين).

(١٠٣١) - عن أبي الشعثاء قال: كنا جلوسًا مع عبد الله بن عمر بمنى، فأتينا بطعام ففتحني ابن له، فقال: إني صائم، فقال: اطعم، فإنها أيام أكل وشرب، قال: فأفطر.

(١٠٣٢) - عن أبي مجلز قال: رأيت ابن عباس يرمي الجمار، وهو صائم.

(١٠٣١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٨٧/٤) أخبرنا سلام (بن سليم الحنفي مولاهم الكوفي) عن إبراهيم عن أبي الشعثاء (سليم بن أسود، أبو الشعثاء المحاربي الكوفي) به.

وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (١٧١/٢)، ومحمد بن عاصم الأصبهاني في جزءه (٧٦)، كلاهما من طرق عن حسين الجعفي (مولاهم الكوفي) عن زائدة (بن قدامة الكوفي) عن إبراهيم بن مهاجر عن أبي الشعثاء به، ورفع آخره ولفظه: (هذه أيام طعم وذكر).

إبراهيم هو ابن مهاجر بن جابر البجلي، أبو إسحاق الكوفي، صدوق لين الحفظ. انظر: تهذيب الكمال (٢١١/٢)، تهذيب التهذيب (١٦٨/١)، التقريب (٢٥٤). والأثر حسن، والاضطراب في رفع آخره من إبراهيم بن مهاجر، فإن من رووه عنه على الوجهين ثقات أثبات.

(١٠٣٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٣٨/٤) أخبرنا معتمر (بن سليمان التيمي) عن التيمي (سليمان بن طرخان) عن أبي مجلز (لاحق بن حميد السدوسي البصري) به. والأثر صحيح^(١).

١- قال السلمي في سؤالاته للدارقطني (٢٥٧): (وقال علي بن المديني يقول: إن علي بن عاصم حدث عن التيمي عن أبي مجلز قال: رأيت ابن عباس يرمي الجمار وهو صائم. قال علي: =

(١٠٣٣) - عن قيس بن عَبَّايَةَ قال: سألت ابن عباس عن صيام اليوم بعد النحر؟ فقال: صُمْ إن شئت.

(١٠٣٤) - عن عائشة أنها كانت تصوم أيام التشريق.

(١٠٣٥) - عن طَلْقٍ قال: قال عمر لزيد بن صُوحَانَ: أين منزلك بمنى؟ قال: في الشِّقِّ الأيسر، قال: ذاك منزل الدَّاجِ^(١)، فلا تَنْزِلُهُ؟ قال عمرو: وَمَنْزِلِي فيه.

(١٠٣٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٣٨/٤) أخبرنا عبد الأعلى (بن عبد الأعلى البصري) عن الجُرَيْرِيِّ عن قيس بن عَبَّايَةَ (أبو نعامه الحنفي، البصري) به. سعيد بن إياس الجريري، أبو مسعود البصري، ثقة، اختلط قبل موته بثلاث سنين، وعبد الأعلى ممن سمع منه قبل الاختلاط.

انظر: تهذيب الكمال (٣٣٨/١٠)، تهذيب التهذيب (٦/٤)، التقريب (٣٣٧٣).
والأثر صحيح.

(١٠٣٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٣٨/٤) أخبرنا وكيع (بن الجراح) عن هشام (بن عروة بن الزبير) عن أبيه به.

وأخرج البغوي في الجعديات (٢٦٤٧) حدثنا علي (بن الجعد الجوهري) أخبرنا زهير (بن معاوية) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) عن عبد الله بن أبي مليكة (التميمي): أن عائشة كانت تصوم الدهر كله، وأيام التشريق.

والأثر صحيح.

(١٠٣٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥١٤/٤)، والأزرقي أخبار مكة =

= وإنما هو ابن عياش، قال الشيخ: وكان يغلط فيه ويثبت على غلظه. كذلك حدثناه عثمان بن أحمد الدقاق حدثنا محمد بن أحمد بن البراء حدثنا علي بن المديني بهذا).

١ - الدَّاجُ: أتباع الحاجِّ كالحَدَمِ والأَجْرَاءِ والجَمَّالِينَ لأنهم يَدَجُّون على الأرض: أي يَدْبُون وَيَسْعَوْنَ في السَّيْرِ. انظر: النهاية في غريب الأثر (٢١٧/٢).

(١٠٣٦) - عن نافع أن ابن عمر كان يكبر تلك الأيام بمنى في دبر الصلوات، وفي فسطاطه، وفي ممشاه، وفي طريقه تلك الأيام.

(١٠٣٧) - عن علي الأزدي قال: سمعهم ابن عمر -يعني في أيام التشريق- يقولون: لا إله إلا الله، والله أكبر، فقال: هي هي، فقلت: يا أبا عبد الرحمن، ما هي هي؟ قال: ﴿وَالزَّمَهُمْ كَلِمَةَ النَّقْوَى وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا﴾ [الفتح: ٢٦].

= (١٦٥ / ٢)، والفاكهي في أخبار مكة (٤ / ٢٨٣)، كلهم من طرق عن سفيان بن عيينة عن عمرو (بن دينار المكي) عن طلّقيّ به.

طلق هو ابن حبيب العنزي، البصري، صدوق عابد، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٨٩٩).

قال أبو زرعة: هو عن عمر رضي الله عنه مرسل. انظر جامع التحصيل (٣١٥).

والأثر مرسل، إلا إن كان سمعه طلق من زيد بن صوحان، فهو محتمل.

(١٠٣٦) - أخرجه أبو داود في مسائله للإمام أحمد (٧٩٧) حدثنا أحمد حدثنا يحيى بن سعيد (القطان) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن نافع به.

وأخرج ابن أبي حاتم في التفسير (٢ / ٥٠) حدثنا عمرو بن عبد الله الأوديّ حدثنا وكيع (بن الجراح) عن عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر أنه كان يكبر تلك الأيام بمنى، ويقول: التكبير واجب، ويتأول هذه الآية: ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

عبد الله بن نافع مولى عبد الله بن عمر، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٦١).

والأثر صحيح، وإيجاب التكبير منكر.

(١٠٣٧) - أخرجه الطبراني في الدعاء (٨٧٣، ١٦١٢) من طريق عبد الرزاق =

(١٠٣٨) - عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب قال: لا يبيتنَّ أحد من الحاج لياالي منى من وراء العقبة.

(١٠٣٩) - عن ابن عباس أنه قال: لا يبيتنَّ أحد من وراء العقبة ليلاً بمنى أيام التشريق.

= (بن همام)، ومحمد بن أبي عمرو العدني، كلاهما عن سفيان بن عيينة أخبرني يزيد ابن أبي خالد شيخ مؤذن كان لأهل مكة عن علي الأزدي (أبو عبد الله البارقي) به. يزيد بن أبي خالد، خطأ، والصواب: يزيد أبو خالد مولى ابن مشاط، مؤذن أهل مكة، حدث عنه ابن عيينة، وحدث عن علي الأزدي. ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

انظر: التاريخ الكبير (٨ / ٣٢٨)، الجرح والتعديل (٩ / ٣٠٠)، الأسامي والكنى لأبي أحمد الحاكم (٤ / ٧٩)، فتح الباب في الكنى والألقاب لابن منده (١ / ٢٦٤)، المقتنى في سرد الكنى (١٨٧٨).

وأخرج أبو يوسف في كتاب الآثار (١ / ١١٩) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن موسى بن أبي كثير (الكوفي المعروف بموسى الكبير) عن حدثه عن ابن عمر ~~حدثنا~~ أنه أبصرهم عند الجمرة يهلون ويكبرون قال: هي هي هي ورب الكعبة. قال: فلما انصرف سئل عن ذلك؟ قال: كلمة التقوى، وهم أحق بها وأهلها. والأثر لا بأس به.

(١٠٣٨) - أخرجه مالك في الموطأ (١٢٠٨)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥ / ١٥٣) - وابن أبي شيبه في المصنف (٤ / ٣٨٣)، والأزرقي في أخبار مكة (٢ / ١٦٤)، كلهم من طرق عن نافع به.

والأثر صحيح.

(١٠٣٩) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤ / ٣٨٣) حدثنا ابن فضيل =

(١٠٤٠) - عن عطاء عن ابن عمر أنه كره أن ينام أيام منى بمكة.

(١٠٤١) - عن عكرمة عن ابن عباس قال: إذا رميت الجمار، فبث حيث

شئت.

= (محمد الضبي مولا هم) عن ليث عن عطاء (بن أبي رباح) به.

ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٧).

والأثر ضعيف، قد جاء عن ابن عباس رضي الله عنه خلافة كما في الأثرين (١٠٤١)، (١٠٤٥).

(١٠٤٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٣/٤) حدثنا يزيد بن هارون (الواسطي) عن حجاج عن عطاء به.

الحجاج هو بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

عطاء بن أبي رباح، لم يسمع من ابن عمر رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٥).

والأثر مرسل.

(١٠٤١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٤/٤)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (١٩٥/٥) - حدثنا زيد بن الحباب أخبرنا إبراهيم بن نافع (المخزومي المكي) أخبرنا عمرو بن دينار (المكي) عن عكرمة به.

زيد بن الحباب بن الريان، العكلي، الكوفي صدوق يخطئ في حديث الثوري، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٢٩).

والأثر حسن.

(١٠٤٢) - عن عطاء أن عمر رخص للِرِّعَاءِ أن يبيتوا عن منى، قال: فذكرت ذلك للزهري، فقال: الرعاء يرمون ليلاً ولا يبيتون.

(١٠٤٣) - عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من كان له متاع بمكة يخشى عليه الضيعة فلا بأس أن يبيت عليه ليالي منى.

(١٠٤٤) - عن عطاء عن ابن عباس أنه كان يأتي منى كل يوم عند زوال الشمس، فيرمي الجمار، ثم يرجع إلى مكة، فيبيت بها لأنه كان من أهل السقاية.

(١٠٤٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٥٥/٤) حدثنا حماد بن خالد (القرشي البصري) عن ابن أبي ذئب (محمد بن عبد الرحمن) عن عطاء به.

عطاء هو ابن أبي رباح، لم يدرك عمر رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٥).
والأثر مرسل.

(١٠٤٣) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٦٥/٢) حدثنا محمد بن أبي عمر (العدني)، وابن حزم في المحلى (١٩٥/٥) من طريق سعيد بن منصور، كلاهما (محمد، وسعيد) عن سفيان (بن عيينة) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (بن أبي رباح) به.

والأثر صحيح.

(١٠٤٤) - أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٢٦١/١٧) أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد (أبو عمر الجسور) حدثنا أحمد بن الفضل بن العباس (الخفاف) أخبرنا محمد بن جرير (الطبري) حدثنا يعقوب بن إبراهيم (الدورقي) حدثنا هشيم (بن بشير الواسطي) عن حجاج عن عطاء (بن أبي رباح) به.

الحجاج هو بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

والأثر لا بأس به.

(١٠٤٥) - عن عكرمة عن ابن عباس قال: لا بأس أن يبیت الرجل بمكة ليالي منى، ويظل إذا رمى الجمار.
 (١٠٤٦) - عن عطاء عن ابن عمر أنه كان يأتي البيت أيام التشريق، ولم يكن أحد يفعله.

(١٠٤٥) - أخرجه عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ١٧ / ٢٦٢) عن ابن عيينة (سفيان) عن عمرو بن دينار (المكي) عن عكرمة به.

وأخرج عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ١٧ / ٢٦٢) عن الأسلمي عن داود عن عكرمة عن ابن عباس في رجل بات بمكة أيام منى؟ قال: ليس عليه شيء.
 الأسلمي هو إبراهيم بن محمد، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠).
 داود هو ابن الحصين، ثقة إلا في عكرمة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠).
 والأثر صحيح، من الطريق الأول.

(١٠٤٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٣٧٤) حدثنا ابن نمير (عبد الله الهمداني) عن حجاج عن عطاء (بن أبي رباح) به.
 الحجاج هو بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

والأثر منكر، وقد ثبت عن ابن عمر ~~في~~ خلافه، كما في الأثر رقم (٧٣٤).



الفصل الثاني

الآثار الواردة في النفس وأحكامه

(١٠٤٧) - عن عبد الله: ﴿ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ [البقرة: ٢٠٣]، قال: ليس عليه إثم.

(١٠٤٨) - عن عبد الله في قوله: ﴿ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ [البقرة: ٢٠٣] فقال: مغفور له، ﴿ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ [البقرة: ٢٠٣] قال: مغفور له.

(١٠٤٧) - أخرجه الطبري في التفسير (٢١٨/٤) حدثنا أحمد بن إسحاق (الأهوازي) حدثنا أبو أحمد (محمد بن عبد الله الأسدي مولاهم، الزبيري) حدثنا إسرائيل (بن يونس السبيعي) عن ثوير عن أبيه (سعيد بن علاقة الهاشمي مولاهم، أبو فاختة الكوفي) عن عبد الله به.

ثوير هو ابن أبي فاختة، ضعيف رمي بالرفض، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩).
والأثر ضعيف.

(١٠٤٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥١٤/٤)، والطبري في التفسير (٢١٨/٤)، كلاهما من طرق عن سفيان (الثوري)، وأخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (٥٢٨) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت)، والطبري في التفسير (٢١٨/٤) من حديث شعبة (بن الحجاج)، كلهم (سفيان، وأبو حنيفة، وشعبة) عن حماد عن إبراهيم به.

ولفظ أبي حنيفة وشعبة: (قال: برئ من الإثم)، وعزا هذا اللفظ في الدر المنثور (٥٦٧/١) إلى سفيان بن عيينة، وعبد بن حميد.

وأخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٥٢،٥٣/٢) حدثنا أبي (محمد بن إدريس الرازي) حدثنا أحمد بن معمر بن أشكاب الصفار حدثنا عبد الرحيم بن سليمان (أبو علي الأشل المروزي) عن عبد الملك بن سعيد بن أبجر (الكوفي) عن حماد عن إبراهيم عن علقمة (بن قيس النخعي) عن ابن مسعود به.

(١٠٤٩) - عن ابن جريج قال: حدثني من أصدقه عن ابن مسعود قوله:

﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣] قال: خرج من الإثم كله،
﴿وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣] قال: برئ من الإثم كله، وذلك في الصَّدر
عن الحج.

قال ابن جريج: وسمعت رجلاً يحدث عن عطاء بن أبي رباح عن علي بن
أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣] قال:
غفر له، ﴿وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣] قال: غُفر له.

= حماد هو ابن أبي سليمان، فقيه صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته عند الأثر
رقم (١٤).

إبراهيم هو ابن يزيد النخعي، لم يدرك عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، لكن حملت
روايته عنه على الاتصال، قال إبراهيم النخعي: إذا حدثتكم عن رجل عن عبد الله فهو
الذي سمعت، و إذا قلت: قال عبد الله: فهو عن غير واحد عن عبد الله، وقد أثبتت
الرواية الثانية عنه الوساطة. تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).
والأثر لا بأس به.

(١٠٤٩) - أخرجه الطبري في التفسير (٢١٩/٤) حدثنا القاسم (بن الحسن
الصائغ) حدثنا الحسين حدثني حجاج (بن محمد المصيبي) عن ابن جريج (عبد
الملك بن عبد العزيز) به.

الحسين هو سنيد بن داود المصيبي، أبو علي المحتسب، وسنيد لقب غلب
عليه، ضُعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلحق حجاج بن محمد شيخه.

انظر: تهذيب الكمال (١٦١/١٢)، تهذيب التهذيب (٢٤٥/٤)، التقريب

= (٢٦٢٦).

(١٠٥٠) - عن قتادة قال: كان ابن مسعود يقول: **إِنَّمَا جَعَلَتِ الْمَغْفِرَةَ لِمَنْ اتَّقَى عَلَى حُجَّهِ.**

(١٠٥١) - عن الحسن عن ابن عمر: **﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾**
قال: رجع مغفوراً له.

= عطاء بن أبي رباح لم يسمع من علي بن أبي طالب ~~رضي~~ ، تقدمت ترجمته عند الأثر (٦٥).

والأثر ضعيف، ويشهد للجزء الأول منه ما تقدم في الأثر السابق.

(١٠٥٠) - أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٥٤ / ٢) حدثنا أبي (محمد بن إدريس الرازي) حدثنا ابن أبي حزم القُطَيْبِيُّ (محمد بن يحيى) حدثنا عبد الأعلى (بن عبد الأعلى السامي) حدثنا سعيد (بن أبي عروبة البصري) عن قتادة به.

قتادة هو ابن دعامة السدوسي، لم يدرك ابن مسعود ~~رضي~~ ، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١).

والأثر مرسل.

(١٠٥١) - أخرجه الطبري في التفسير (٢١٨ / ٤)، والبيهقي في السنن (١٥٢ / ٥)، كلاهما من طرق عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن الحسن به.

وعزاه في الدر المنثور (٥٦٧ / ١) إلى عبد بن حميد، وابن المنذر.

علي بن زيد هو ابن جدعان التيمي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٨٢).

الحسن هو ابن أبي الحسن البصري، اختلف في سماعه من عبد الله بن عمر ~~رضي~~ ، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢١).

والأثر ضعيف.

(١٠٥٢) - عن ابن عباس: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣] قال: في تعجله، ﴿وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ قال: في تأخره.

(١٠٥٣) - عن ابن عباس: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣]، قال: قد غفر له، إنهم يتأولونها على غير تأويلها، إن العمرة لتكفر ما معها من الذنوب، فكيف بالحج!

(١٠٥٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥١٤)، والطبري في التفسير (٤/٢١٨)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢/٥٣)، كلهم من طرق عن وكيع (بن الجراح) عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم (بن بجرة) به. ابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ جدًا، تقدمت ترجمته عند الأثر (١٣٢).

الحكم هو ابن عتيبة، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس، وقد تكلم أحمد وغيره في سماعه من مقسم، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٠٠).

وأخرجه الطبري في التفسير (٤/٢١٨، ٢٢١)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢/٥٣، ٥١)، كلاهما من طرق عن أبي صالح (عبد الله بن صالح) حدثني معاوية (بن صالح) عن علي (بن أبي طلحة) به.

تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (١٦) وهو حسن.

وعزاه في الدر المنثور (١/٥٦٦) إلى وكيع، وابن المنذر.

والأثر صحيح بمجموع الطريقتين.

(١٠٥٣) - أخرجه الطبري في التفسير (٤/٢١٩) حدثنا أحمد بن إسحاق (الأهوازي) حدثنا أبو أحمد (محمد بن عبد الله الأسدي مولا هم، الزبيري) حدثنا سفيان (الثوري) عن جابر عن أبي عبد الله به.

(١٠٥٤) - عن ابن عباس في قوله: ﴿لَمَنِ اتَّقَى﴾ [البقرة: ٢٠٣] يقول: لمن اتقى معاصي الله.

(١٠٥٥) - عن ابن عباس في قوله: ﴿لَمَنِ اتَّقَى﴾ [البقرة: ٢٠٣] قال: لمن اتقى الصيد - يعني: وهو محرم.

= جابر هو ابن يزيد الجعفي، ضعيف رافضي، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٩٧).

أبو عبد الله، لم أتبينه، ولعله شعبة بن دينار مولى ابن عباس، أبو عبد الله، صدوق سيء الحفظ، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٠٣).

وأخرجه البيهقي في السنن (١٥٢/٥) من طريق قدامة بن عبد الرحمن الرؤاسي حدثنا الضحاك عن ابن عباس يعني في قوله: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ قال: من تعجل في يومين غفر له، ومن تأخر إلى ثلاثة أيام غفر له. الضحاك هو ابن مزاحم الهلالي، صدوق كثير الإرسال، وروايته عن ابن عباس مرسلة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٤). والأثر ضعيف.

(١٠٥٤) - أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٥٤/٢) حدثنا أبي (محمد بن إدريس الرازي) حدثنا أبو صالح (عبد الله بن صالح) حدثني معاوية (بن صالح) عن علي (بن أبي طلحة) به.

تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (١٦) وهو حسن. والأثر حسن.

(١٠٥٥) - أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٥٤/٢) حدثنا أبي (محمد بن إدريس الرازي) حدثنا محمد بن أبي عمر العدني (محمد بن يحيى بن أبي عمر) حدثنا سفيان (بن عيينة) عن رجل قد سَمَّاهُ عن أبي صالح (ذكوان السمان) به. =

- (١٠٥٦) - عن زيد بن جبير سمعت ابن عمر يقول: حلّ النَّفْر في يومين لمن اتقى.
- (م/١٠٠١) - عن نافع عن عبد الله بن عمر قال: إذا رمى الرجل قبل الزوال أعاد الرمي، وإذا نفر قبل الزوال أهرق دمًا.
- (١٠٥٧) - عن عبد الله بن أبي مليكة عن ابن عباس ~~رضي الله عنهما~~ قال: إذا انْتَفَخَ النهار^(١) من يوم النفر الآخر، فقد حلّ الرمي وَالصَّدْرُ.

= وعزاه في الدر المنثور (١/٥٦٦) إلى سفيان بن عيينة، وابن المنذر. والأثر ضعيف لجهالة شيخ سفيان.

(١٠٥٦) - أخرجه الطبري في التفسير (٤/٢١٦) حدثنا أحمد بن إسحاق (الأهوازي) حدثنا أبو أحمد (محمد بن عبد الله الأسدي مولا هم، الزبيري) حدثنا شريك وإسرائيل (بن يونس السبيعي) عن زيد بن جبير (الطائي الكوفي) به. شريك هو ابن عبد الله النخعي، صدوق يخطئ كثيرًا، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

والأثر صحيح، وعزاه في الدر المنثور (١/٥٦٦) إلى الفريابي. (م/١٠٠١) - والأثر صحيح.

(١٠٥٧) - أخرجه البيهقي في السنن (٥/١٥٢) من طرق عن العباس بن محمد (الدوري) حدثنا محمد بن عبيد (الطنافسي) حدثنا طلحة عن عبد الله بن أبي مليكة (التميمي) به.

طلحة هو ابن عمرو المكي، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٧٦). والأثر ضعيف جدًا.

١ - انتفخ الشيء علا وارتفع، ويقال: انتفخ النهار علا قبل الانتصاف بساعة. انظر: المعجم الوسيط (٢/٩٣٨).

(١٠٥٨) - عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول: من غربت عليه الشمس من أوسط أيام التشريق وهو بمنى، فلا ينفرن حتى يرمي الجمار من الغد.
 (١٠٥٩) - عن نافع عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمر، وعثمان ينزلون الأبطح.

(١٠٦٠) - نزل عمر بن الخطاب رضي الله عنه الْمُحَصَّبَ، فنظر إلى القمر واستلقى، فحدثه القوم بمحدث ولم يجبهم فيه بشيء، فقالوا: رقد أمير المؤمنين، فاستفاق لهم، وقال: لا والله ما رقدت، ولكن حَدَّثْتُ نفسي بمحدث حال بيني وبين =

(١٠٥٨) - أخرجه مالك في الموطأ (١٢١٤)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (١٥٢/٥)-، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٨/٤)، وابن أبي حاتم في التفسير (٥٢/٢)، كلهم من طرق عن نافع به.

وعزاه في الدر المنثور (٥٦٦/١) إلى عبد الرزاق، وعبد بن حميد.

والأثر صحيح، قال البيهقي بعده: (ورواه الثوري عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: قال عمر رضي الله عنه: فذكر معناه، وروي ذلك عن ابن المبارك عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً ورفعاً ضعيف)، وذكره ابن حجر عنه في التلخيص (٥٥٥/٢)، وقال النووي في المجموع (٢٧٦/٧): (قد ثبت في الموطأ وغيره عن ابن عمر، وهو ثابت عن عمر كما حكاه ابن المنذر).

(١٠٥٩) - أخرجه أحمد في المسند (٨٩/٢، ١٣٨) ومسلم في الصحيح (١٣١٠)، والبخاري في الصحيح (٦٢٧/٢) نحوه، والترمذي في السنن (٩٢١)، وابن ماجه في السنن (٣٠٦٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٢٥/٤)، والبيهقي في السنن (١٦٠/٥) وغيرهم، كلهم من طرق عن نافع به.

(١٠٦٠) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٧٠/٤) حدثنا ابن أبي مسرة (عبد الله بن محمد المكي) حدثنا محمد بن حرب (المكي) حدثنا حزام بن هشام أخبرني أخي عبد الله بن هشام عن أبي أنه سمعه يقول: نزل، فذكره. =

= حديثكم، فقالوا: وما هو يا أمير المؤمنين؟ قال: نظرت إلى القمر وإلى الأشياء كلها، فإذا هي تزيد وتزيد، ثم ترجع حتى لا تكون شيئاً، ثم ذكرت موت رسول الله ﷺ فخشيت أن يكون موت رسول الله ﷺ هلاك الإسلام، حتى لا يبقى منه شيء، فذلك الذي حال دون حديثكم.

(١٠٦١) - عن المعرور بن سويد قال: قال عمر: يا آل خزيمة حُصِّبوا ليلة النفر^(١).

= حزام بن هشام بن حبيش الخزاعي، قال ابن معين: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: شيخ محله الصدق. وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: معرفة الرجال لابن معين (١/٨٩)، التاريخ الكبير (٣/١١٦)، الجرح والتعديل (٣/٢٩٨)، الثقات لابن حبان (٦/٢٤٧).

عبد الله بن هشام بن حبيش الخزاعي، لم أجد له ترجمة.

هشام بن حبيش بن خالد بن الأشعر الخزاعي الحجازي، ذكره البخاري في التاريخ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٨/١٩٢)، الجرح والتعديل (٩/٥٣)، الثقات لابن حبان (٥/٥٠١).

والأثر في إسناده من لم أعرفه.

(١٠٦١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٦٨)، وأبو عبيد في غريب =

١- قال أبو عبيد في غريب الحديث (٣/٣٩٦): (والتحصيب إذا نفر الرجل من منى إلى مكة للتوديع أن يقيم بالشعب الذي مخرجه إلى الأبطح حتى يهجع بها من الليل ساعة ثم يدخل مكة... فوجه هذا عندنا أنه إنما أراد بني خزيمة وهم قريش وكنانة وذلك أن منازل قريش وكنانة الحرم وما حوله فكره لهم أن يعجلوا النفر لقرب دارهم ورخص لمن بَعُدَتْ دَارُهُ). وقال إسحاق الكوسج في مسائله لأحمد وإسحاق (١/٥٤٠): (قلت لأحمد: قول عمر رضي الله عنه...؟ قال: لأنهم أهل الحرم. قال إسحاق: كما قال).

(١٠٦٢) - نزل الأسود بالأبطح قال: فسمع رُغَاءً قال: فنظر ما هو؟ فإذا هو ابن عمر يرتحل.

(١٠٦٣) - عن نافع: أن عبد الله بن عمر كان يصلي الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمُحَصَّب، ثم يدخل مكة من الليل فيطوف بالبيت.

= الحديث (مسند الفاروق ١/ ٣٢٥ لابن كثير)، كلاهما عن سفيان (الثوري) عن واصل الأحذب (بن حيان الأسدي مولا هم) عن المعرور بن سويد (الأسدي الكوفي) به.

وأخرجه سعيد بن منصور في السنن (٣/ ٨٢٩)، وأبو عبيد في غريب الحديث (مسند الفاروق ١/ ٣٢٥ لابن كثير)، كلاهما عن شريك عن زياد بن علاقة (الثعلبي الكوفي) عن المعرور بن سويد قال: قال عمر بن الخطاب **هنيئة**: من شاء أن ينفر في نفر الأول، فلينفر، إلا بني خزيمة.

شريك هو ابن عبد الله النخعي، صدوق يخطئ كثيراً، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

والأثر صحيح.

(١٠٦٢) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤/ ٢٦٨) حفص بن غياث (النخعي) عن العلاء بن المسيب (الأسدي الكوفي) حدثنا عمرو بن مرة (المرادي الكوفي) قال: نزل الأسود (بن يزيد النخعي) فذكره.

والأثر صحيح.

(١٠٦٣) - أخرجه مالك في الموطأ (١٢٠٦)، وابن أبي شيبه في المصنف (٤/ ٤٦٠)، وأحمد في المسند (٢/ ١١٠، ١٢٤)، والبخاري في الصحيح (٢/ ٦٢٧)، والفاكهي في أخبار مكة (٣/ ٧١)، والبيهقي في السنن (٥/ ١٦٠)، كلهم من طرق عن نافع به.

(١٠٦٤) - عن عطاء عن ابن عباس قال: ليس التحصيب بشيء إنما هو منزل نزله رسول الله ﷺ.

(١٠٦٥) - عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر أن عائشة، وأسماء ابنتي أبي بكر الصديق رضي الله عنهم لم تكونا تحصبان.

(١٠٦٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٦٨/٤)، والبخاري في الصحيح (٦٢٦/٢)، ومسلم في الصحيح (١٣١٢)، والنسائي في السنن الكبرى (٢٣٠/٤)، والأزرقي في أخبار مكة (١٥٩/٢)، والفاكهي في أخبار مكة (٦٦/٣)، والبيهقي في السنن (١٦٠/٥)، وغيرهم كلهم من طرق عن عطاء (ابن أبي رباح) به. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (٢٣٠/٤) عن عمرو بن دينار عن ابن عباس: ... به.

وأخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٢١/٢)، والفاكهي في أخبار مكة (٦٩/٣)، كلاهما من طرق عن ابن أبي ذئب (عبد الرحمن بن محمد) عن شعبة (بن دينار) مولى ابن عباس قال: إن ابن عباس رضي الله عنه كان يقول: إنما كانت ليلة الحصبة، أن العرب كان يخاف بعضها بعضاً، فيجتمعون فيتواعدون بها، ثم يخرجون جميعاً، فجرى الناس عليها. وأخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٢١/٢) من طريق ابن أبي ذئب عن صالح مولى التؤمة عن ابن عباس رضي الله عنه: مثله غير أنه، قال: قد كانت تميم وربيعة يخاف بعضها بعضاً.

صالح مولى التؤمة هو ابن نبهان، صدوق اختلط، قال ابن عدي: لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبي ذئب وابن جريج، تقدمت ترجمته عند الأثر (١٦٣).

(١٠٦٥) - أخرجه الأزرقي في أخبار مكة (٦٠/٣)، والفاكهي في أخبار مكة (٦٩/٣)، كلاهما من طرق عن سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة (بن الزبير) عن فاطمة بنت المنذر (بن الزبير) به.

- (١٠٦٦) - عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: إنما نزل رسول الله ﷺ الأبطح لأنه أسمح لخروجه، وإنه ليس بسنة.
- (١٠٦٧) - عن الزهري أن عمر بن الخطاب صلى بالحضبة الجمعة، ولم يجمع بها، وجمع أهل البلد. قال ابن أبي ذئب: جعلها ظهرًا.
- (١٠٦٨) - عن عون بن عبد الله قال: قال عبد الله: ليس على المسلمين جمعة في سفرهم، ويوم نفرهم.

= وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٩/٤) حدثنا عبدة (بن سليمان الكلابي) عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء وحدها به. والآثر صحيح.

(١٠٦٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٦٨/٤)، وأحمد في المسند (٦/١٩٠، ٤١)، والبخاري في الصحيح (٢/٦٢٦)، ومسلم في الصحيح (١٣١١)، والبيهقي في السنن (٥/١٦٠)، وغيرهم من طرق عن هشام بن عروة (بن الزبير) عن أبيه به.

(١٠٦٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٣٦) حدثنا الفضل بن دكين (أبو نعيم الملائي) عن ابن أبي ذئب (عبد الرحمن بن محمد) عن الزهري به. الزهري هو محمد بن مسلم، لم يدرك عمر رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٦٨).

والآثر مرسل.

(١٠٦٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/١٤، ٤/٣٣٦) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن إبراهيم بن يزيد عن عون بن عبد الله (بن مسعود الهذلي) به. إبراهيم بن يزيد هو الخوزي، متروك الحديث، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٨). والآثر ضعيف جدًا.

(١٠٦٩) - عن عمر قال: من قدّم ثَقَلَه^(١) قبل النفر فلا حج له.

(١٠٦٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٠١)، والبغوي في الجعديات (١٨٨)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢/١٤٦)، كلهم من طرق عن شعبة (بن الحجاج) عن الحكم (بن عتيبة) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن عمرو بن شرحبيل (الهمداني الكوفي) به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٠١) أخبرنا ابن إدريس (عبد الله الأودي) عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن عمارة قال: قال عمر به.

عمارة بن عمير التيمي الكوفي، ثقة ثبت، لم يدرك عمر رضي الله عنه، وهو يروي عن عمرو بن شرحبيل.

انظر: تهذيب الكمال (٢١/٢٥٦)، تهذيب التهذيب (٧/٤٢١)، التقريب (٤٨٥٧).

والأثر غريب، قال ابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (٣٤٠): (حدثنا أبو الفتح نصر بن المغيرة قال: وذكر عند سفيان حديث: «من قدم ثقله يوم النحر فلا حج له» قال: هذا حديث لم يجيء به إلا أهل العراق ولا يعرفه أهل مكة). وقال إسحاق الكوسج في مسائله لأحمد وإسحاق (١/٥٦٦): (قلت: قوله: «من قدم ثقله فلا حج له» قال: كأنه أحب أن يبيت الناس بمنى، ليس له ذلك الإسناد. قلت: إبراهيم عن عمرو بن شرحبيل؟ قال: ما أرى سمعه منه).

قال إسحاق: قد صحّ هذا، ومعناه: لا فضيلة له، وأحب أن لا يقدم أحد ثقله).

قال ابن حجر في نصب الراية (٣/٨٨): (غريب).

١ - الثقل: متاع المسافر وحشمه. انظر: لسان العرب (١١/٨٧)، المصباح المنير (١/٨٣).

(١٠٧٠) - عن أبي عبيدة بن عمار بن ياسر عن عمار قال: إذا حلّ لك النفر فقدّم ثقلك إن شئت.

(١٠٧١) - عن عمرو بن دينار قال: رأيت ابن عباس يكبر يوم النفر في مكة، ويتلو: ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

(١٠٧٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٠١/٤) أخبرنا وكيع (بن الجراح) عن ابن أبي ليلى عن الحكم (بن عتبية) عن أبي عبيدة بن عمار بن ياسر به. ابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ جداً، تقدمت ترجمته عند الأثر (١٣٢).

أبو عبيدة بن عمار بن ياسر، لم أجد له ترجمة، وفي التهذيب: أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر العنسي، وثقه غير واحد من الأئمة، لكن ليس له رواية عن عمار بن ياسر رضي الله عنه.

انظر: تهذيب الكمال (٦١/٣٤)، تهذيب التهذيب (١٦١/١٢)، التقريب (٨٢٣٤).

والأثر في إسناده من لم أعرفه.

(١٠٧١) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٦٣/٣)، والطبري في التفسير (٢٠٩/٤)، وابن أبي حاتم في التفسير (٥٠/٢)، والبيهقي في السنن (٢٢٨/٥) وهذا لفظه، كلهم من طرق عن عمرو بن دينار (المكي) به. والأثر صحيح.



البَابُ السَّابِعُ

الآثار الواردة عن الصحابة رضي الله عنهم في أحكام متفرقة
في الحج والعمرة، وفيه ستة فصول:

الفصل الأول: الآثار الواردة في من نسي من نسكه شيئاً.

الفصل الثاني: الآثار الواردة في الإحصار وأحكامه.

الفصل الثالث: الآثار الواردة في الهدى وأحكامه.

الفصل الرابع: الآثار الواردة في الصيد وأحكامه.

الفصل الخامس: الآثار الواردة في الاتجار حال المناسك.

الفصل السادس: الآثار الواردة في من فاته الحج.

الفصل الأول

الأثار الواردة في من نسي من نسكه شيئاً

(١٠٧٢) - عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن عباس قال: من نسي من نسكه شيئاً أو تركه فليهرق دمًا، قال أيوب: لا أدري قال: ترك أو نسي.

(١٠٧٣) - عن مجاهد عن ابن عباس قال: من قدم شيئاً من حجه أو آخره، فليهرق لذلك دمًا.

(١٠٧٤) - عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: إنما التكفير في العمدة، وإنما غلظوا في الخطأ لئلا يعودوا.

(١٠٧٢) - أخرجه مالك في الموطأ (١٢٥٧)، والبخاري في الجعديات (١٧٧٢)، والدارقطني في السنن (٢٤٣/٢)، والبيهقي في السنن (٣٠/٥، ١٥٢)، كلهم من طرق عن أيوب السخيتاني عن سعيد بن جبير به. والأثر صحيح.

(١٠٧٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٥٣/٤)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (١٩٣/٥)-، والطحاوي في مشكل الآثار (٢٣٦/١٣)، وفي شرح معاني الآثار (٢٣٨/٢) حدثنا علي بن شيبة (السدوسي) حدثنا يحيى بن يحيى (التميمي)، كلاهما (ابن أبي شيبة، ويحيى) حدثنا سلام بن سليم أبو الأحوص عن إبراهيم بن مهاجر (البحلي الكوفي) عن مجاهد (عن مجاهد المكي) به.

وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٢٣٦/١٣)، وفي شرح معاني الآثار (٢٣٨/٢) حدثنا نصر بن مرزوق (المصري) حدثنا الخصب بن ناصح (الحارثي البصري) حدثنا وهيب (بن خالد البصري) عن أيوب (السخيتاني) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به.

والأثر صحيح.

(١٠٧٤) - أخرجه الدارقطني في السنن (٢٤٥/٢) أخبرنا أبو علي الصفار =

.....

 = (إسماعيل بن محمد) أخبرنا الدقيقي (محمد بن عبد الملك) أخبرنا يزيد بن هارون (الواسطي) أخبرنا شريك عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن عمرو بن مرة (المرادي) عن سعيد بن جبير به.

شريك هو ابن عبد الله النخعي، القاضي، صدوق يخطيء كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).
 والأثر لا بأس به.



الفصل الثاني

الآثار الواردة في الإحصار وأحكامه

(١٠٧٥) - عن علي عن ابن عباس: ﴿ فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ [البقرة: ١٩٦]، يقول: من أحرم بحج أو عمرة، ثم حبس عن البيت بمرض يجهده أو عذر يجبسه، فعليه ذبح ما استيسر من الهدى، شاة فما فوقها يذبح عنه، فإن كانت حجة الإسلام، فعليه قضاؤها، وإن كانت حجة بعد حجة الفريضة أو عمرة فلا قضاء عليه.

(١٠٧٥) - أخرجه الطبري في التفسير (٣/ ٤٣، وفي ٢٢ مختصرًا)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/ ٢٤١)، كلاهما من طرق عن عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة به.

زاد الطبري: (ثم قال: ﴿ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ تَبْلُغَ الْهَدْيَ مَحَلَّهُ ﴾ [البقرة: ١٩٦] فإن كان أحرم بالحج فمحله يوم النحر، وإن كان أحرم بعمرة فمحله هديه إذا أتى البيت).
تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (١٦)، وهو حسن.

وأخرج الطبري في التفسير (٣/ ٤٣) حدثني محمد بن سعد حدثني أبي حدثني عمي حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله: ﴿ فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ [البقرة: ١٩٦]، فهو الرجل من أصحاب محمد ﷺ كان يحبس عن البيت، فيهدي إلى البيت، ويمكنه على إحرامه حتى يبلغ الهدى محله. فإذا بلغ الهدى محله حلق رأسه، فأتم الله له حجه. والإحصار أيضًا أن يحال بينه وبين الحج، فعليه هدي: إن كان موسرًا من الإبل، وإلا فممن البقر، وإلا فممن الغنم، ويجعل حجه عمرة، ويبعث بهديه إلى البيت، فإذا نحر الهدى فقد حل، وعليه الحج من قابل.

تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (٣٥٨)، وهو ضعيف.

وأخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٥١) وفي أحكام القرآن (٢/ ٢٤٨) حدثنا أبو شريح محمد بن زكريا بن يحيى حدثنا الفريابي (محمد بن يوسف) حدثنا =

(١٠٧٦) - عن نافع عن ابن عمر قال: لا إحصار إلا من عدو.

(١٠٧٧) - عن ابن عباس، قال: لا حصر إلا من حَبَسَ عدو.

= سفيان الثوري عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن علقمة أنه قال: في قول الله وَلَا تُحْصِرُوا ﴿ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ ﴾ [البقرة: ١٩٦] قال: من حبس، أو مرض، قال إبراهيم: فحدثت به سعيد بن جبير، فقال: هكذا قال ابن عباس رضي الله عنه.

محمد بن زكريا بن يحيى، قال الدارقطني: يكنى أبا شريح يحدث عنه أهل

مصر.

انظر: المؤلف والمختلف للدارقطني (٣/١٤٣).

والأثر حسن، قال البيهقي بعده: (قوله في المرض إن كان محفوظاً، فرواية الأكابر عن ابن عباس في أن لا حصر إلا حصر العدو، ويدل على أن المراد بهذا إذا كان قد شرط التحلل به منه عند إحرامه).

(١٠٧٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٩٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٥٢) وفي أحكام القرآن (٢/٢٤٨)، كلاهما من طرق عن سفيان الثوري عن موسى بن عقبة (الأسدي مولا هم المدني) عن نافع به.

والأثر صحيح.

(١٠٧٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٩٣)، والشافعي في المسند (٩٨٣ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٢١٩)-، والطبري في التفسير (٣/٢٤، ٤٧)، كلهم من طرق عن ابن عباس به.

وأخرج الطبري في التفسير (٣/٢٣، ٢٤، ٤٤) من طريق ابن أبي نجيح (عبد الله) عن مجاهد (بن جبر) وعطاء (بن أبي رباح) عن ابن عباس أنه قال: الحَصْرُ: حصرُ العدو، فيبعثُ الرجلُ بهديته، فإن كان لا يستطيع أن يصل إلى البيت من العدو، فإن وجد من يبلغها عنه إلى مكة، فإنه يبعث بها ويحل من يوم يواعد فيه صاحب =

(١٠٧٨) - عن عبد الله بن سلمة قال: سئل علي رضي الله عنه عن قول الله تعالى: ﴿ فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَأَسْتَيْسِرْ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ [البقرة: ١٩٦] فإذا أحصر الحاج بعث بالهدي، فإذا نُحر عنه حل، ولا يحل حتى ينحر هديه.

= الهدي إذا اشترى، فإذا أمن فعليه أن يحجَّ أو يعتمر، فإذا أصابه مَرَضٌ يحبسه وليس معه هدي، فإنه يحل حيث يُحبَس، فإن كان معه هدي فلا يحل حتى يبلغ الهدي محلّه، فإذا بعث به، فليس عليه أن يحج قابلاً ولا يعتمر إلا أن يشاء.

وأخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (١٢/٢) من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس وابن طاووس (عبد الله بن طاووس بن كيسان) عن أبيه عن ابن عباس، وابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس به، وزاد: (فأما من أصابه مرض أو وجع أو ضلال، فليس عليه شيء، إنما قال الله: ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٦] فليس الأيمن حصراً).

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٣٠٩/٧): (رواه الشافعي، والبيهقي بإسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم)، وكذا صحح إسناده ابن كثير في إرشاد الفقيه (ص ٣٥١)، وابن حجر في التلخيص (٦٠٢/٢).

(١٠٧٨) - أخرجه الطبري في التفسير (٤٤/٣) حدثني المثنى (بن إبراهيم الأملي) حدثنا إسحاق (بن الحجاج الطاحوني المقرئ) حدثنا بشر بن السري (أبو عمرو البصري) عن شعبة (بن الحجاج) عن عمرو بن مرة (المرادي الكوفي) عن عبد الله بن سلمة به.

عبد الله بن سلمة المرادي الكوفي، صدوق تغير حفظه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٣٣).
والأثر حسن.

(١٠٧٩) - عن عبد الله بن سلمة عن علي: ﴿فَإِذَا آمَنْتُمْ مَن تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٦] فإن أخرج العمرة حتى يجمعها مع الحج، فعليه الهدى^(١).

(٣٥٢/م) - عن أبي أسماء مولى عبد الله بن جعفر أنه أخبره: أنه كان مع عبد الله بن جعفر فخرج معه من المدينة فمروا على حسين بن علي وهو مريض بالسقيا، فأقام عليه عبد الله بن جعفر حتى إذا خاف الفوات خرج، وبعث إلى علي بن أبي طالب وأسماء بنت عميس وهما بالمدينة، فقدا عليه، ثم إن حسيناً أشار إلى رأسه، فأمر علي برأسه فحلق، ثم نسك عنه بالسقيا، فنحرح عنه بغيراً. قال يحيى بن سعيد: وكان حسين خرج مع عثمان بن عفان في سفره ذلك إلى مكة.

(١٠٧٩) - أخرجه الطبري في التفسير (٣/ ٩٠) حدثني المثنى (بن إبراهيم الأملي) حدثنا إسحاق (بن الحجاج الطاحوني المقرئ) حدثنا بشر بن السري (أبو عمرو البصري) عن شعبة (بن الحجاج) عن عمرو بن مرة (المرادي الكوفي) عن عبد الله بن سلمة به.

عبد الله بن سلمة المرادي الكوفي، صدوق تغير حفظه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٣٣).

والأثر حسن.

(٣٥٢/م) - والأثر حسن.

١- قال ابن جرير على هذا النص: (وقال آخرون: بل معنى ذلك: فإن أحصرتم في حجكم فما استيسر من الهدى، فإذا أمتتم وقد حللتم من إحرامكم، ولم تقضوا عمرة تخرجون بها من إحرامكم بحجكم ولكن حللتم حين أحصرتم بالهدى وأخرتم العمرة إلى السنة القابلة فاعتزتم في أشهر الحج، ثم حللتم، فاستمتعتن بإحلالكم إلى حجكم فعليكم ما استيسر من الهدى).

(١٠٨٠) - عن مجاهد عن ابن مسعود في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦] قال: إذا أحصر الرجل من مرض، أو كسر، أو شبه ذلك، بعث بهديه، ومكث على إحرامه حتى يبلغ الهدى محله، وينحر، ثم قد حَلَّ، ويرجع إلى أهله وعليه الحج والعمرة جميعاً، وهدى أيضاً، قال: فإن وصل إلى البيت من وجهه ذلك فليس عليه إلا الحج من قابل.

(١٠٨١) - عن عبد الله بن عمر أنه قال: من حبس دون البيت بمرض، فإنه لا يحل حتى يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة، وإن اضطر إلى شيء من لبس الثياب التي لا بد له منها، أو الدواء صنع ذلك واقتدى.

(١٠٨٠) - أخرجه عبد الرزاق في التفسير (١/ ٧٤) أخبرنا معمر (بن راشد) عن ابن أبي نجيح (عبد الله) عن مجاهد به، وعن معمر عن قتادة (بن دعامة السدوسي) عن مجاهد به.

مجاهد هو ابن جبر المكي، قال أبو زرعة لم يسمع من ابن مسعود رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٦).

والأثر مرسل.

(١٠٨١) - أخرجه مالك في الموطأ (١٠٤٤، ١٠٤٧)، -ومن طريقه الشافعي في المسند (٩٨٧، ٩٨٨ ت. السندي)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٥١، ٢٥٢) وفي أحكام القرآن (٢/ ٢٤٨)، والبيهقي في السنن (٥/ ٢١٩)، والطبري في التفسير (٣/ ٤٨) - عن ابن شهاب (محمد بن مسلم الزهري) عن سالم بن عبد الله (بن عمر) به.

وقد أخرج عبد الرزاق وغيره عن سالم قال: كان عبد الله بن عمر ينكر الاشتراط في الحج، ويقول: أليس حسبكم سنة رسول الله ﷺ؟ إن حُبس أحدكم عن الحج =

= طاف بالبيت والصفاء والمرورة، ثم حل من كل شيء حتى يحج عامًا قابلاً، ويهدي، أو يصوم إن لم يجد هديًا. وقد تقدم برقم (١٨٣).

وأخرج الطبري في التفسير (٣/٤٨، ٥٦) حدثني المثنى (بن إبراهيم الأملي) حدثنا أبو صالح (عبد الله بن صالح) حدثني الليث (بن سعد الفهمي) حدثني عقيل (بن خالد) عن ابن شهاب أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال: من أحصر بعد أن يهل بحج، فحبسه خوف أو مرض أو خلأ له ظهر يحمله، أو شيء من الأمور كلها، فإنه يتعالج لحبسه ذلك بكل شيء لا بد له منه، غير أنه لا يحل من النساء والطيب، ويفتدي بالفدية التي أمر الله بها صيام أو صدقة أو نسك. فإن فاته الحج وهو بحبسه ذلك، أو فاته أن يقف في مواقف عرفة قبل الفجر من ليلة المزدلفة، فقد فاته الحج، وصارت حجته عمرة: يقدم مكة فيطوف بالبيت وبالصفاء والمرورة، فإن كان معه هدي نحره بمكة قريبًا من المسجد الحرام، ثم حلق رأسه، أو قصر، ثم حل من النساء والطيب وغير ذلك. ثم عليه أن يحج قابلاً ويهدي ما تيسر من الهدى.

وأخرج الطبري في التفسير أيضًا (٣/٤٨) حدثني محمد بن المثنى (العنزي) حدثنا عبد الوهاب (بن عبد المجيد الثقفي) حدثنا عبيد الله بن عمر (العمرى) عن نافع عن ابن عمر قال: المحصر لا يحل من شيء حتى يبلغ البيت، ويقيم على إحرامه كما هو، إلا أن تصيبه جراحة أو جرح فيتداوى بما يصلحه ويفتدي، فإذا وصل إلى البيت، فإن كانت عمرة قضاها، وإن كانت حجة فسخها بعمرة، وعليه الحج من قابل والهدى، فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع.

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٧/٢٧٦): (رواه مالك في الموطأ، والشافعي، والبيهقي بالأسانيد الصحيحة).

(١٠٨٢) - عن سليمان بن يسار أن سعيد بن حُزابة المخزومي^(١) صرح ببعض طريق مكة، وهو محرم، فسأل من يلي على الماء الذي كان عليه، فوجد عبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، ومروان بن الحكم، فذكر لهم الذي عرض له؟ فكلهم أمره أن يتداوى بما لا بد له منه، ويفتدى، فإذا صح اعتمر، فحل من إحرامه، ثم عليه حج قابل، ويهدي ما استيسر من الهدى.

(١٠٨٣) - عن علقمة: ﴿وَلَا تَحْلِفُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾ [البقرة: ١٩٦] فإن عَجَّل، فحلق قبل أن يبلغ الهدى محله، فعليه فدية من صيام أو صدقة، أو نسك، قال إبراهيم: فذكرته لسعيد بن جبير، فقال: هذا قول ابن عباس، وعقد بيده ثلاثين.

(١٠٨٢) - أخرجه مالك في الموطأ (١٠٤٨)، - ومن طريقه الشافعي في المسند (٩٨٩ ت. السندي) والبيهقي في السنن (٥/ ٢٢٠)، والطبري في التفسير (٣/ ٣٨) والطحاوي في أحكام القرآن (٢/ ٢٤٨) -، وابن أبي شيبة (٤/ ٢٣٨)، كلاهما من طرق عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن سليمان بن يسار (الهلالى مولا هم المدني) به. وأخرجه الطبري في التفسير (٣/ ٤٨) حدثنا ابن المثنى (بن إبراهيم الأملي) حدثنا يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن عبيد الله (بن عمر العمري) أخبرني نافع أن ابن عمر مر على ابن حزابة وهو بالسقيا، فرأى به كسراً، فاستفتاه، فأمره أن يقف كما هو لا يحل من شيء حتى يأتي البيت إلا أن يصيبه أذى فيتداوى، وعليه ما استيسر من الهدى، وكان أهل بالحج.

والأثر صحيح.

(١٠٨٣) - أخرجه سعيد بن منصور في السنن (٢/ ٧١٢) مطولاً، وابن أبي حاتم =

١ - عند ابن أبي شيبة (معبد بن حزابة المخزومي).

(١٠٨٤) - عن علقمة قال: [إذا حلق قبل أن يذبح هديه] عليه دم، قال الأعمش: فذكرت لإبراهيم فقال: حدثني سعيد بن جبير عن ابن عباس بمثله.
 (١٠٨٥) - عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما إنما البدل على من نقض حجه بالتلذذ، فأما من حبسه عذر أو غير ذلك، فإنه يحل ولا يرجع، وإن كان معه هدي وهو محصر نحره إن كان يستطيع أن يبعث به، وإن استطاع أن يبعث به لم يحل حتى يبلغ الهدي محله.

(١٠٨٦) - عن علقمة في قوله: ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٦] يقول: إذا برأ فمضى من وجهه ذلك حتى يأتي البيت حلًّا من حجه بعمره، وكان عليه الحج =

= في التفسير (١٤/٢) وهذا لفظه، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٥٢/١٥) وفي أحكام القرآن (٢٦٧/٢) مطولاً، كلهم من طرق عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) به.
 والأثر صحيح.

(١٠٨٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٤٨)، وسعيد بن منصور في السنن (٢/٧١٢)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢/٢٦٧) مطولاً، كلهم من طرق عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) به.
 والأثر صحيح.

(١٠٨٥) - أخرجه إسحاق بن راهوية في التفسير (فتح الباري ٤/١١) وتغليق التعليق ٣/١٢٢ كلاهما لابن حجر، والبخاري في الصحيح (٢/٦٤٣) معلقاً، كلاهما عن روح بن عبادة (القيسي البصري) عن شبل (بن عباد المكي) عن ابن أبي نجيع (عبد الله) عن مجاهد (بن جبر) به.
 والأثر صحيح.

(١٠٨٦) - أخرجه سعيد بن منصور في السنن (٢/٧١٢) مطولاً، وابن أبي حاتم =

= من قابل، فإن هو رجع ولم يتم إلى البيت من وجهه ذلك كان عليه حجة وعمرة لتأخير العمرة، فقال إبراهيم: فذكرت ذلك لسعيد بن جبير، فقال: هكذا قال ابن عباس في هذا كله.

(١٠٨٧) - عن عكرمة عن ابن عباس قال: أمر الله بالقصاص أفيأخذ منكم العُدْوَانَ؟ حجة بحجة، وعمرة بعمرة.

(١٠٨٨) - عن علقمة: ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٦] فإذا أمن مما كان به، قال إبراهيم: فذكرت ذلك لسعيد بن جبير، فقال: هذا قول ابن عباس، وعقد بيده ثلاثاً.

(١٠٨٩) - ابن جريج قال: قلت لعطاء: أكان ابن عباس يقول: ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٦] أمنت أيها المحصر، وأمن الناس فمن تمتع، فقال: لم يكن =

= في التفسير (١٩ / ٢) وهذا لفظه، والطحاوي في أحكام القرآن (٢ / ٢٦٧)، كلهم من طرق عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) به. والأثر صحيح.

(١٠٨٧) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤ / ٢٣٧) حدثنا ابن علية (إسماعيل بن إبراهيم) عن أيوب (السختياني) عن عكرمة به. والأثر صحيح.

(١٠٨٨) - أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٢ / ١٩) حدثنا أحمد بن سنان (القطان الواسطي) حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا الأعمش (سليمان بن مهران) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) به. والأثر صحيح.

(١٠٨٩) - أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٢ / ١٩) حدثنا محمد بن إسماعيل =

= ابن عباس يفسرها كذا، ولكنه يقول: تجمع هذه الآية آية المتعة كل ذلك المحصر، والمخلى سبيله.

(١٠٩٠) - عن عطاء قال: قال ابن عباس في قوله تبارك وتعالى: ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْمَعْرِفَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٦] قال: المتعة للمحصر وحده.

(١٠٩١) - عن إبراهيم قال: سألتني عن ذلك سعيد بن جبير فأخبرته [إذا أهل الرجل بالحج فأحصر فإنه يبعث بهديه، فإن مضى جعلها عمرة وعليه الحج من قابل ولا هدي عليه وإن هو آخر ذلك حتى يحج فعليه حجة وعمرة وما استيسر من الهدي، فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج آخرها يوم عرفة]، فقال بيده هكذا، وعقد ثلاثين هكذا، قال ابن عباس.

= ابن سالم المكي حدثنا روح (بن عبادة القيسي البصري) حدثنا ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) قال: قلت لعطاء: به.

محمد بن إسماعيل بن سالم الصائغ الكبير، أبو جعفر المكي، صدوق.
انظر: تهذيب الكمال (٤٧٥ / ٢٤)، تهذيب التهذيب (٥٨ / ٩)، التقريب (٥٧٣١).
والأثر حسن.

(١٠٩٠) - أخرجه سفيان الثوري في التفسير (ص ٦١) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (بن أبي رباح) به.

والإسناد صحيح، على أن الذي يظهر لي أن في الأثر سقط أو تحريف فقد تقدم برقم (٥٠١) عن عطاء قال: كان ابن الزبير يقول: المتعة لمن أحصر. قال: وقال ابن عباس: هي لمن أحصر، ومن خلعت سبيله. والذي قد روي من طرق عن ابن جريج به، فلعل في المطبوع من تفسير الثوري سقط؛ خاصة وأن ما تقدم هو الموافق والمشتهر عن ابن عباس وابن الزبير عليهما في شأن المتعة، والله أعلم.

(١٠٩١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٧ / ٤)، وسعيد بن منصور =

- (م/٣٥٧) - عن ابن عباس قال كل شيء في القرآن «أو أو» نحو قوله: ﴿مَنْ صَامَ أَوْ صَدَقَ أَوْ سَكَ﴾ [البقرة:١٩٦] فهو فيه بخير ما كان، فمن لم يجد فهو على الأول.
- (م/٥٠٠) - عن إسحاق بن سويد قال: سمعت عبد الله بن الزبير يخطب، فقال: يا أيها الناس والله ما التمتع بالعمرة إلى الحج كما تقولون، ولكن إنما التمتع بالعمرة إلى الحج أن يَهْلَ الرجل، فيحصره إما مرض أو أمر يجبسه، حتى تذهب أيام الحج، فيَقْدُم فيجعلها عمرة، ويتمتع بحجه إلى العام المقبل ويهدي ويحج، فهذا التمتع بالعمرة إلى الحج.
- (١٠٩٢) - عن عائشة أنها قالت: كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ بيدي.
- قالت عائشة: وما نعلم الحاج يُحِلُّه إلا الطواف بالبيت.

= في السنن (٧١٢/٢) مطولاً، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٥٢/١٥) وفي أحكام القرآن (٢٦٧/٢) مطولاً، كلهم من طرق عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) به.

والأثر صحيح.

(م/٣٥٧) - والأثر لا بأس به.

(م/٥٠٠) - والأثر صحيح.

(١٠٩٢) - أخرجه الحميدي في المسند (٢٠٩)، وإسحاق بن راهوية في المسند (٩٢٤) مختصراً، ومسلم في الصحيح (١٣٢١) مختصراً على أوله، والنسائي في السنن (٥/١٧٥)، وابن الجارود في المتقى (٤٢٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٦٦)، كلهم عن سفيان بن عيينة.

وأخرجه أحمد في المسند (٦/١٨٣) مختصراً، والنسائي في السنن (٥/١٧١)،

كلاهما من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، وأخرجه الترمذي في السنن (٩٠٨)، =

(١٠٩٣) - عن عبد الرحمن بن يزيد قال: خرجنا عمارًا حتى إذا كنا بذات الشُّقُوق لُدِغ صاحب لنا، فاعترضنا الطريق لنسأل ما يصنع به؟ فإذا ابن مسعود في ركب، فقلنا: لدغ صاحب لنا، فقال: اجعلوا بينكم وبين صاحبكم يومَ أمارة، وليرسل بالهدي، فإذا نُحِر الهدى فليجَلِّ، وعليه العمرة.

= والنسائي في السنن (١٧٣/٥)، كلاهما من طرق عن الليث بن سعد (الفهمي) مختصرًا على أوله.

وأخرجه أحمد في المسند (٨٥/٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦٦/٢)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦٣٩٠)، والخطيب البغدادي في تالي تلخيص المتشابه (٢٣)، كلهم من طرق عن الأوزاعي (عبد الرحمن بن عمرو).
كلهم (سفيان، والليث، والأوزاعي) عن عبد الرحمن بن القاسم (بن محمد ابن أبي بكر) عن أبيه به.

وأخرجه ابن وهب في الموطأ الصغير (١٦٦)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٢٢٠/٥) - أخبرني عمرو بن الحارث (المصري)، والطبري في التفسير (٤٧/٣) حدثنا ابن بشار (محمد العبدى المعروف ببندار) حدثنا عبد الوهاب (بن عبد المجيد الثقفي) سمعت يحيى بن سعيد (الأنصاري)، كلاهما (عمرو، ويحيى) عن عبد الرحمن بن القاسم به مرسلًا.

(١٠٩٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٨/٤، ٣٢٦ مختصرًا)، والطبري في التفسير (٤١/٣، ٤٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥١/٢) وفي أحكام القرآن (٢٤٧/٢)، كلهم من طرق عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن عمارة بن عمير (التمي الكوفي)، وأخرجه الطبري في التفسير (٤٢/٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥١/٢) وفي أحكام القرآن (٢٤٦/٢)، كلاهما من طرق عن شعبة (بن الحجاج) عن الحكم (بن عتيبة) سمعت إبراهيم النخعي، كلاهما (عمارة، وإبراهيم) عن عبد الرحمن بن يزيد (النخعي) به.

(١٠٩٤) - عن أيوب بن أبي تميم السخيتاني عن رجل من أهل البصرة كان قديماً، أنه قال: خرجت إلى مكة، حتى إذا كنت ببعض الطريق كسرت فخذي، فأرسلت إلى مكة، وبها عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر والناس، فلم يرخص لي أحد أن أحل، فأقمت على ذلك الماء سبعة أشهر، حتى أحللت بعمره.

= وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٦/٤) مختصراً، والطبري في التفسير (٤٢/٣)، والبيهقي في السنن (٢٢١/٥)، كلهم من طرق عن عبد الرحمن بن الأسود (بن يزيد النخعي) عن أبيه، به.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥١/٢) وفي أحكام القرآن (٢٤٦/٢) من طريق جرير بن عبد الحميد (الضبي) عن منصور (بن المعتمر السلمي) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن علقمة (بن قيس النخعي) قال: لدغ صاحب لنا وهو محرم بعمره... فذكره.

والأثر صحيح.

(١٠٩٤) - أخرجه مالك في الموطأ (١٠٤٦)، - ومن طريقه الطبري في التفسير (٥٠/٣)، والشافعي في الأم (٤١٠/٣)، والبيهقي في السنن (٢١٩/٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٨/٤)، والطبري في التفسير (٥٠/٣)، كلاهما عن إسماعيل ابن علي، والبيهقي في السنن (٢٢٠/٥) من طريق حماد بن زيد، كلهم (مالك، وإسماعيل، وحماد) عن أيوب (السخيتاني) به.

ولفظ ابن علي: (عن أيوب عن أبي العلاء بن الشخير قال: خرجت معتمراً، فلما كنت ببعض الطريق صرعت عن راحلتي، فانكسرت رجلي، فأرسلت إلى ابن عباس وابن عمر من يسألهما؟ فقالا: إن العمرة ليس لها وقت كوقت الحج، لا تحل حتى تطوف بالبيت، فأقمت بالديانة خمسة أشهر أو ثمانية أشهر).

(١٠٩٥) - عن عمرو بن ميمون قال: سمعت أبا حاضر الحميري يحدث أبي ميمون بن مهران قال: خرجت معتمراً عام حاصر أهل الشام ابن الزبير بمكة، وبعث معي رجال من قومي بهدي، فلما انتهينا إلى أهل الشام منعونا أن ندخل الحرم، فنحرت الهدي مكاني، ثم أحللت، ثم رجعت، فلما كان من العام المقبل خرجت لأقضي عمرتي، فأتيت ابن عباس فسألته، فقال: أبدل الهدي، فإن رسول الله ﷺ أمر أصحابه أن يبدلوا الهدي الذي نحروا عام الحديبية في عمرة القضاء.

= وقال البيهقي بعده: (هو أبو العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير من ثقات البصريين).

وأخرجه الطبري في التفسير (٤٩/٣) حدثني يعقوب بن إبراهيم (الدورقي) حدثني هشيم (بن بشير الواسطي) عن أبي بشر (جعفر بن أبي وحشية) عن يزيد بن عبد الله بن الشخير به.
والأثر صحيح.

(١٠٩٥) - أخرجه أبو داود في السنن (١٨٦٤)، -ومن طريقه البيهقي في دلائل النبوة (٣١٩/٤)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٠٧/١٥) والاستذكار (٤/١٧٥)-، والحاكم في المستدرک (٤٨٦/١)، -ومن طريقه البيهقي في دلائل النبوة (٣١٩/٤)-، كلاهما من طرق عن النفيلي (عبد الله بن محمد) حدثنا محمد ابن سلمة (الباهلي مولاهم) عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن ميمون (الجزري) قال: سمعت أبا حاضر الحميري يحدث: به.

وأخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٢٤٦/٤)، وفي دلائل النبوة (٣١٩/٤) من طريق يونس بن بكير عن ابن إسحاق عن عمرو بن ميمون عن أبي حاضر الحضرمي عن ابن عباس أنه سأل عما نحرتم في الإحصار، عليّ بدله؟ قال: =

= نعم فأبدل، فإن رسول الله ﷺ وأصحابه قد أبدلوا الهدى الذي نحروا عام صدهم المشركون، فأبدلوا ذلك في عمرة القضاء^(١).

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢١٧/٦) إشارة، والفاكهي في أخبار مكة (٧٣/٥)، كلاهما من طريق يزيد بن هارون (الواسطي) أخبرنا عمرو بن ميمون قال: سأل أبي أبا حاضر أو ابن حاضر وأنا شاهده... فذكر نحوه.

محمد بن إسحاق بن يسار المدني، المطلبى مولاهم، صدوق يدلّس، ورمي بالتشيع والقدر.

انظر: تهذيب الكمال (٤٠٥/٢٤)، تهذيب التهذيب (٤٩)، التقريب (٥٧٢٥).

أبو حاضر هو عثمان بن حاضر الحميري، القاص، قال أبو زرعة: ثقة، وقال أحمد: المعروف، وقال الحاكم: شيخ من أهل اليمن مقبول صدوق، وقال ابن حزم: مجهول، وقال ابن حجر: صدوق.

انظر: تهذيب الكمال (٣٤٩/١٩)، تهذيب التهذيب (١٠/٧)، التقريب (٤٤٥٧).
والأثر حسن.



١ - ثم قال بعده: (وفي الحديث قصة وليس فيه الأمر من رسول الله ﷺ بالإبدال، ولعله إن صح الحديث استحباب الإبدال، وإن لم يكن واجباً كما استحباب الإتيان بالعمرة، وإن لم يكن قضاء ما أحصره عنه واجباً بالتحلل والله أعلم). وقال في الدلائل بعد الأثر الأول: (خالفه [يعني محمد ابن سلمة] يونس بن بكير في بعض ألفاظه لم يذكر لفظ الأمر بالإبدال).

الفصل الثالث

الأثار الواردة في الهدى وأحكامه

(١٠٩٦) - عن الأسود بن هلال قال: قدمت المدينة بإبل لي، فقلت: لو دخلت المسجد، قال: فدخلت المسجد، فإذا عمر بن الخطاب يخطب، وهو يقول: يا أهل المدينة حجوا وأهدوا فإن الله يحب الهدى. قال فرجعت إلى إبلي فإذا كل رجل معتق منها بعيراً، قال: وجاء عمر فنظر إليها، فقال: هذه إبل رجل مهاجر.

(١٠٩٧) - قال ابن عباس: من حج فأهدى هدياً رجع إلى أهله بحجة وعمرة.

(١٠٩٨) - عن جعفر بن محمد عن أبيه: أن علي بن أبي طالب كان يقول:

﴿فَأَسْتَيْسِرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦] شاة.

(١٠٩٦) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٨٧/٤)، وابن سعد في الطبقات

(١١٩/٦)، كلاهما من طرق عن الأسود بن هلال (المحاربي الكوفي) به.

والأثر صحيح، وعزاه في كنز العمال (١٢٧٠٦) إلى النسائي في حديث قتيبة.

(١٠٩٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٦/٤) حدثنا أبو الأحوص

(سلام بن سليم الحنفي) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن عطاء (بن أبي رباح) ومجاهد (بن جبر) قالوا: به.

والأثر صحيح.

(١٠٩٨) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٤٠)، ومن طريقه الطبري في التفسير

(٣/٢٩، ٣٠)، وابن أبي حاتم في التفسير (١٣/٢)، والبيهقي في السنن (٥/٢٤) -،

وابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٦/٤)، وسعيد بن منصور في السنن (٣/٧٥٣)،

كلهم من طرق عن جعفر بن محمد عن أبيه به.

محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، لم يدرك جده الأعلى علي

ابن أبي طالب رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٣).

والأثر مرسل.

(١٠٩٩) - عن أبي جعفر محمد بن علي أن رجلاً سأل علياً رحمته عن الهدى؛ مما هو؟ فقال: من الثمانية أزواج، فكان الرجل شك، فقال له علي رحمته: أتقرأ القرآن، قال: نعم، قال: فهل سمعت الله تعالى يقول: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ؕ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ ؕ﴾ [المائدة: ١]؟ قال: نعم، قال: فهل سمعته يقول: ﴿لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ؕ﴾ [الحج: ٣٤]، وقال: ﴿وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَشَاءٌ كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ١٤٢]، قال فسمعت الله يقول: ﴿مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ﴾ [الأنعام: ١٤٣]، ﴿وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ﴾ [الأنعام: ١٤٤]؟ قال: نعم، قال: فهل سمعت الله يقول: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمَّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾ [المائدة: ٩٥]؟ فقال الرجل: نعم، قال: فقتلت ظبيًا، فماذا علي؟ قال: علي رحمته ﴿هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾، فقال علي: قد سمي الله ﴿هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾ كما تسمع.

(١١٠٠) - عبد الله بن عمر كان يقول: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦]

بدنة، أو بقرة.

(١٠٩٩) - أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٩٤/٥)، والبيهقي في السنن (٢٢٩/٥)، كلاهما من طرق عن محمد بن إسحاق (المطلبي مولاهم) عن أبي جعفر محمد بن علي به.

محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، لم يدرك جده الأعلى علي ابن أبي طالب رحمته، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٣).

والأثر مرسل.

(١١٠٠) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٤٣)، - ومن طريقه الشافعي في المسند =

.....

 = (٩٣٣ ت. السندي)، وعبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ١٥ / ١٩٠)، والبيهقي في السنن (٢٤ / ٥) -، والطبري في التفسير (٣ / ٣١، ٣٢)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢ / ٢٣٣)، كلهم من طرق عن نافع عن ابن عمر به، ولفظ الطحاوي: (لا يكون الهدى إلا من البقر والإبل).

وأخرجه الطبري في التفسير (٣ / ٣١)، والبيهقي في السنن (٥ / ٢٤)، وابن أبي حاتم في التفسير (٥ / ٩٥)، كلهم من طرق عن القاسم بن محمد (بن أبي بكر) عن ابن عمر به.

ولفظ ابن أبي حاتم: (إنما الهدى: ذَوَاتُ الْجَوْفِ^(١)).

وأخرجه سعيد بن منصور في السنن (٣ / ٧٦٩)، والطبري في التفسير (٣ / ٣١)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢ / ٢٣٣)، كلهم من طرق عن مجاهد (بن جبر) عن ابن عمر به.

وأخرجه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (١٤٣) عن قتادة أن ابن عمر كان يقول: فذكره.

قتادة هو ابن دعامة، لم يسمع من ابن عمر رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١).

وأخرج عبد الرزاق (التمهيد ١٥ / ١٩٠ لابن عبد البر) عن عبيد الله بن عمر (العمرى) عن نافع عن ابن عمر قال: ما استيسر من الهدى بدنة دون بدنة، وبقرة دون بقرة.
 =

١- تحرفت في المطبوع إلى «ذات الجود»، وجاءت في الدر المنثور (٣ / ١٩٣) على الصواب.

(١١٠١) - عن أبي مجلز قال: سأل رجل ابن عمر: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦]؟ قال: أترضى شاة؟ كأنه لا يرضاه.

= وأخرج الطبري في التفسير (٣/ ٣٢) حدثنا الربيع (بن سليمان المرادي) حدثنا ابن وهب (عبد الله) حدثني أسامة بن زيد (الليثي) أن سعيداً (بن المسيب) حدثه قال: رأيت ابن عمر وأهل اليمن يأتونه فيسألونه عن «ما استيسر من الهدى» ويقولون: الشاة! الشاة! قال: فيرد عليهم: الشاة! الشاة! يحضهم - ألا أن الجزور دون الجزور، والبقرة دون البقرة، ولكن «ما استيسر من الهدى» بقرة. والأثر صحيح.

(١١٠١) - أخرجه الطبري في التفسير (٣/ ٣١) حدثنا ابن بشار (محمد العبدي) حدثنا محمد بن بكر (البرساني البصري) حدثنا سعيد (بن أبي عروبة) عن قتادة (بن دعامة السدوسي) عن أبي مجلز (لاحق بن حميد) به. وأخرج سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (١٤١) عن قتادة عن لاحق بن حميد عن ابن عمر أنه قال: توأصى الناس بشاة.

وأخرج سعيد بن منصور في السنن (٣/ ٧٦٧) أخبرنا هشيم (بن بشير الواسطي) أخبرني ابن عون (عبد الله المزني البصري) عن مروان بن الأصفر (البصري) عن ابن عمر قال: قيل له: أتجزئ المتمتع شاة؟ فقال ابن عمر: كلكم شاة؟ - مرتين - أيسر أحدكم أن لا يكون له عند الله يوم القيامة إلا شاة؟.

وأخرج سعيد بن منصور في السنن (٣/ ٧٦٨) أخبرنا مهدي بن ميمون (الأزدي مولا هم البصري) عن غيلان بن جرير (الأزدي البصري) قال: كنت عند ابن عمر، فسأله رجل: أتجزئ المتمتع شاة؟ فقال: كلكم شاة، كأنه يحكيها، وكرهها في المتعة.

وأخرج الطبري في التفسير (٣/ ٣٢) حدثني يعقوب (بن إبراهيم الدورقي) حدثنا ابن علي (إسماعيل بن إبراهيم) حدثنا الوليد بن أبي هشام (الأموي مولا هم =

(١١٠٢) - عن النعمان بن قيس عن ابن عمر قال: ﴿فَأَسْتَيْسِرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾

[البقرة: ١٩٦] شاة.

(١١٠٣) - عن ابن عمر قال: ﴿فَأَسْتَيْسِرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ ما بين الرخص إلى الغلا.

= البصري) عن زياد بن جبير (الثقفي البصري) عن أخيه عبد الله أو عبيد الله بن جبير، قال: سألت ابن عمر عن المتعة في الهدى؟ فقال: ناقة، قلت: ما تقول في الشاة؟ قال: أكلكم شاة؟ أكلكم شاة؟.

والأثر صحيح.

(١١٠٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٥/٤) حدثنا ابن فضيل

(محمد الضبي مولاهم) عن النعمان بن قيس به.

النعمان بن قيس لم أعرفه، وأظنه النعمان بن قيس المرادي الكوفي روى عن عبيدة السلماني، روى عنه الثوري، قال أحمد بن حنبل: صالح الحديث. وقال يحيى ابن معين: ثقة.

انظر: التاريخ الكبير (٧٧/٨)، الجرح والتعديل (٤٤٦/٨).

والأثر منكر، فقد تواتر عن ابن عمر رضي الله عنهم خلافه.

(١١٠٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٥/٤) حدثنا يحيى بن سليم

الطائفي عن هشام بن عروة (بن الزبير) عن أبيه، وعن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع به.

يحيى بن سليم القرشي الطائفي، صدوق سيء الحفظ، وقال النسائي: منكر

الحديث عن عبيد الله بن عمر، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦١٧).

والأثر منكر، وهو خلاف ما ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهم.

(١١٠٤) - عن وَبَرَةَ بن عبد الرحمن عن ابن عمر قال: إذا قرن الرجل الحج والعمرة فعليه بدنة، فقليل له: إن ابن مسعود كان يقول: شاة، فقال ابن عمر: الصيام أحب إلى من شاة.

(١١٠٥) - عن القاسم أن عائشة وابن عمر لم يكونا يريان ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ إلا من الإبل والبقر، وكان ابن عباس يقول: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ شاة.

(١١٠٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٥/٤)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (١٥١/٥)-، وسعيد بن منصور في السنن (٧٦٧/٣)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢٣٣/٢) بنحوه، كلهم من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد (الأحمسي) عن وَبَرَةَ بن عبد الرحمن (المسلي) به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٦/٤)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (١٥١/٥)- حدثنا أبو الأحوص (سلام بن سليم الحنفي) عن أبي إسحاق السبيعي (عمرو بن عبد الله) عن وبرة بن عبد الرحمن قال: أتيت ابن عمر فقلت: إن عليّ هدياً فما تأمرني؟ قال: بدنة من البقر، وإلا فإن صوم ثلاثة أيام وسبعة إذا رجعت إلى أهلك أحب إلي من شاة.

والأثر صحيح.

(١١٠٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٦/٤، ٢٠٥)، والطبري في التفسير (٣١/٣)، وابن أبي حاتم في التفسير (١٣/٢)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢٣٣/٢، ٢٣٤)، والبيهقي في معرفة السنن (٥٢٧/٣)، كلهم من طرق عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) سمعت القاسم (بن محمد بن أبي بكر) به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٥/٤)، وسعيد بن منصور في السنن (٧٦٩/٣) حدثنا هشيم (بن بشير الواسطي) سمعت الزهري وسئل عن ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ فقال: كان ابن عمر يقول: من الإبل والبقر، وكان ابن عباس يقول: من الغنم. =

(١١٠٦) - عن ابن عباس قال: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦]: من الأزواج الثمانية.

= الزهري هو محمد بن مسلم، تكلم في سماعه من ابن عمر، ولا يعرف له سماع من ابن عباس رضي الله عن الجميع، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٦٨). والأثر صحيح.

(١١٠٦) - أخرجه سعيد بن منصور في السنن (٣/٧٦٣)، - ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٢٢٨)-، والطبري في التفسير (٣/٢٧)، كلاهما من طرق عن يونس بن أبي إسحاق (السيبيعي) عن مجاهد (بن جبر) به.

وأخرجه الطبري في التفسير (٣/٢٧)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢/١٣)، كلاهما من طريق النعمان بن مالك، والبيهقي في السنن (٥/٢٢٨) من طريق عطاء ابن أبي رباح، كلاهما (النعمان، وعطاء) عن ابن عباس به وزادوا: (من الأزواج الثمانية: من الإبل، والبقر، والمعز، والضأن)، وزاد البيهقي: (على قدر الميسرة ما عظمت فهو أفضل).

النعمان بن مالك بيض له البخاري في التاريخ الكبير (٨/٧٧)، ولم أجد من ترجم له.

وأخرج أحمد في المسند (١/٢٤١)، وسعيد بن منصور في السنن (٣/٧٧٠)، والبخاري في الصحيح (٢/٦٠٥)، ومسلم في الصحيح (٤/٥٧) مختصراً، والطبري في التفسير (٣/٢٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/١٨٠) وفي أحكام القرآن (٢/٢٣٤)، والبيهقي في السنن (٥/٢٢٨)، وغيرهم، كلهم عن أبي جمرة (نصر بن عمران الضبيعي) قال: سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن المتعة؟ فأمرني بها، وسألته عن الهدى؟ فقال: فيها جزور، أو بقرة، أو شاة، أو شرك في دم.

وأخرج البيهقي في السنن (٥/٢٥) عن كريب (مولي ابن عباس) عن ابن عباس =

(١١٠٧) - عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس في قوله: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ قال: كل بقدر يسارته.

= قال: يطوف الرجل بالبيت ما كان حلالاً حتى يهل بالحج، فإذا ركب إلى عرفه، فمن تيسر له هديه من الإبل، أو البقر، أو الغنم ما تيسر له من ذلك، أي ذلك شاء غير إن لم يتيسر له، فعليه ثلاثة أيام في الحج وذلك قبل يوم عرفه، فإن كان آخر يوم من الأيام الثلاثة يوم عرفه، فلا جناح وذكر الحديث.

وأخرج الطبري في التفسير (٣٠ / ٣) حدثني محمد بن سعد حدثني أبي حدثني عمي حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قال: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ قال: عليه - يعني المحصر - هدي؛ إن كان موسراً فمن الإبل، وإلا فمن البقر، وإلا فمن الغنم. تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (٣٥٨)، وهو ضعيف.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٢٠٥، ٢٠٦)، وسعيد بن منصور في السنن (٣ / ٧٤٩، ٧٥٦)، والطبري في التفسير (٣ / ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢ / ١١، ١٣، ٢١)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢ / ٢٣٤)، والبيهقي في السنن (٥ / ٢٤)، كلهم من طرق كثيرة عن ابن عباس قال: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ شاة. وزاد الطبري في الموضوع الأخير: (وما عظمت شعائر الله فهو أفضل).

وأخرج الطبري في التفسير (٣ / ٢٩) من طريق عبد الله بن عبيد بن عمير قال: قال ابن عباس: الهدي: شاة، فقيل له: أيكون دون بقرة؟ قال: فأنا أقرأ عليكم من كتاب الله ما تدرون به أن الهدي شاة، ما في الظبي؟ قالوا: شاة، قال: ﴿هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾ [المائدة: ٩٥].

والأثر صحيح.

(١١٠٧) - أخرجه عبد الرزاق (تفسير ابن كثير ١ / ٥٣٤)، - ومن طريقه =

(١١٠٨) - عن محمد بن عبيد بن أوس عن ابن الزبير قال: ذات جوفٍ من إبل، أو بقرة.

= ابن أبي حاتم في التفسير (٢ / ١٤) - أخبرنا معمر (بن راشد) عن ابن طاووس (عبد الله) عن أبيه (طاووس بن كيسان) به.

وأخرج سعيد بن منصور في السنن (٣ / ٧٥٣) أخبرنا سفيان (بن عيينة) عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس قال: قد يستيسر على الرجل الجزور، والجزوران. والأثر صحيح.

(١١٠٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٢٠٥) حدثنا يزيد بن هارون (الواسطي) عن أبي مالك الأشجعي (سعد بن طارق) عن محمد بن عبيد بن أوس به. محمد بن عبيد بن أوس، ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في الثقات. انظر: التاريخ الكبير (١ / ١٧٣)، الجرح والتعديل (٨ / ٩)، الثقات لابن حبان (٥ / ٣٧٩).

وأخرج سعيد بن منصور في السنن (٣ / ٧٦٠) أخبرنا عبد الله بن وهب (المصري) عن عمرو بن الحارث (الأنصاري مولا هم المصري) عن عبيد الله بن أبي أسيد عن عبد الله بن محمد بن أبي بكر (الصديق) أنه قال: هل لك إلى هذين الشيخين: ابن عباس، وابن الزبير يختلفان في الفتيا؛ قال ابن الزبير: إنما الشاة ذبح، وقال ابن عباس: هو ما استيسر من الهدى. قلت: أيهما أصوب؟ قال: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: هي ما استيسر من الهدى.

عبيد الله بن أبي أسيد، لم أجد له ترجمة.

وذكر القول عن عائشة رضي الله عنها بمثل قول ابن عباس رضي الله عنهما خلاف ما صح عنها.

والأثر لا بأس به.

(١١٠٩) - عن عائشة رضي الله عنها أنها ذبحت بقرة.

(١١١٠) - عن سليمان بن يعقوب عن أبيه قال: مات رجل من الحي وأوصى أن ينحر عنه بدنة، فسألنا ابن عباس عن البقرة؟ فقال: تجزيء، قال: من أي قوم أنت؟ قال: قلت: من بني رباح، قال: وأنى لبني رباح البقر؟ إنما البقر للأزد وعبد القيس.

(١١١١) - عن زيد بن جبير قال: سألت رجل ابن عمر: ما ترى في بدنة أنحر مكانها جملاً؟ قال: ما رأيت أحداً فعل ذلك، ولأن أنحر أنثى أحب إليّ.

(١١٠٩) - أخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (٤ / ٢) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن الهيثم (بن حبيب الكوفي) عن رجل عن عائشة به. والأثر ضعيف.

(١١١٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٤١٥) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن حماد بن زيد (البصري)، ويعقوب بن سفيان في كتاب المعرفة والتاريخ (٧ / ٣) حدثنا سليمان بن حرب (الأزدي البصري) حدثنا حماد بن زيد عن أيوب (السختياني) عن سليمان بن يعقوب الرياحي. قال: فلقيت سليمان فحدثني عن أبيه، كلاهما (حماد، وأيوب) عن سليمان بن يعقوب (الرياحي) عن أبيه به.

سليمان بن يعقوب لم أجد له ترجمة، وأبوه ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٨ / ٤٠٠) فقال: يعقوب الرياحي عن ابن عباس روى عنه ابنه سليمان. والأثر في إسناده من لم أعرفه.

(١١١١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٣٢٢) حدثنا أبو الأحوص (سلام بن سليم الحنفي) عن زيد بن جبير (الجشمي الكوفي) به. والأثر صحيح.

(١١١٢) - عن نافع عن ابن عمر أنه أهدى جملاً.

(١١١٣) - عن سعيد بن المسيب عن جابر بن عبد الله قال: لا بأس بالهدي

الذكر من الإبل.

(١١١٤) - عن عبد الملك بن أبي سليمان عن مولى لابن عمر أن ابن عمر

أهدى بختية^(١).

(١١١٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٢/٤) حدثنا عبد الرحمن بن

محمد المحاربي (الكوفي) عن ليث عن نافع به.

ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت

ترجمته عند الأثر (٥٧).

والأثر ضعيف، فقد ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما خلافه، كما تقدم.

(١١١٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٢/٤) حدثنا سفيان بن عيينة

عن يحيى بن يحيى الغساني (الشامي) عن سعيد بن المسيب به.

والأثر صحيح.

(١١١٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٢/٤) حدثنا يحيى بن سعيد

(القطان) عن عبد الملك بن أبي سليمان (العرزمي الكوفي) عن مولى لابن عمر به.

والأثر ضعيف لإبهام مولى ابن عمر، ولعله نافع، فقد أخرج سعيد بن منصور

نحوه عن نافع كما في القرئ (ص ٥٦٥).

١- البُخْتِيَّة: الأثني من الجمال البُخْت والذكر بُخْتِيٌّ وهي جمال خُرَاسَانِيَّة طَوَالَ الأعناق

وتُجمع على بُخْتٍ وَبُخَاتِيٍّ واللفظة معرّبة. انظر: النهاية في غريب الأثر (١/٢٥١)، لسان العرب

(٩/٢).

(١١١٥) - عن أبي جعفر القارئ أن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي أهدى بدنتين إحداهما بختية.

(١١١٦) - عن عبد الله بن دينار: أنه كان يرى عبد الله بن عمر يهدي في الحج بدنتين بدنتين وفي العمرة بدنة بدنة. قال: ورأيت في العمرة ينحر بدنة وهي قائمة في دار خالد بن أسيد وكان فيها منزله، قال: ولقد رأيت طعن في لبه بدنته حتى خرجت الحربة من تحت كتفها.

(١١١٧) - عن القاسم أن ابن الزبير ساق عشر بدَنَاتٍ.

(١١١٨) - عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول: إذا نتجت الناقة فليحمل ولدها حتى ينحر معها، فإن لم يوجد له محمل حمل على أمه حتى ينحر معها.

(١١١٥) - أخرجه مالك في الموطأ (٨٤٥)، -ومن طريقه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٠، ٣٢٢/٤)، -عن أبي جعفر القارئ (مولي عبد الله بن عياش) به. والأثر صحيح.

(١١١٦) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٠٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٠/٤) مختصراً على الشطر الأول منه، كلاهما من طرق عن عبد الله بن دينار به. والأثر صحيح.

(١١١٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٠/٤) حدثنا ابن نمير (عبد الله الهمداني) عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن القاسم (بن محمد بن أبي بكر) به.

والأثر صحيح.

(١١١٨) - أخرجه مالك في الموطأ (١١١٠)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٢٣٧/٥)، - وابن أبي شيبة في المصنف (٤٨٣/٤) بنحوه، أخبرنا يحيى بن سعيد =

(١١١٩) - عن عطاء عن ابن عباس قال: إن شئت فأشعر الهدى، وإن شئت فلا تشعر.

(١١٢٠) - عن الأسود عن عائشة أنها أرسل إليها أتشعر - يعني البدنة -؟ فقالت: إن شئت، إنما تشعر ليعلم أنها بدنة.

(١١٢١) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا كانت بدنة واحدة أشعرها في شقها الأيسر بيده اليمنى، وإذا كانت بدنتين أشعر إحداهما في الشق الأيمن، والأخرى في الأيسر.

= (القطان) عن عبيد الله (بن عمر العمري)، كلاهما عن نافع به. ولفظ ابن أبي شيبة: (عن ابن عمر أنه كان يحمل ولد البدنة عليها).
والأثر صحيح.

(١١١٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٣/٤) حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن قيس بن سعد (المكي) عن عطاء (بن أبي رباح) به.
زيد بن الحباب، صدوق يخطئ في حديث الثوري، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٣٠).

والأثر حسن.

(١١٢٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٣/٤، ٤٥٦)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (١٠٢/٥)-، والبيهقي في السنن (٢٣٢/٥)، كلاهما من طرق عن أبي معاوية (محمد بن خازم) عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن الأسود (بن يزيد النخعي) به.

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٣٥٩/٨): (رواه البيهقي بإسناد صحيح).

(١١٢١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٤/٤) حدثنا عبدة بن سليمان =

(١١٢٢) - عن نافع عن ابن عمر: أنه كان لا يبالي في أي الشقين أشعر في الأيسر أو في الأيمن.

= (الكلابي) عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن نافع به.

وأخرج ابن وهب في الموطأ الصغير (١٦١)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٢٣٢/٥) - أخبرني مالك بن أنس وعبد الله بن عمر (العمرى) عن نافع أن عبد الله ابن عمر كان يشعر بدنه من الشق الأيسر إلا أن تكون صعابًا تنفر به فإذا لم يستطع أن يدخل بينهما أشعر من الشق الأيمن فإذا أراد أن يشعرها وجهها إلى القبلة، وإذا أشعرها قال: بسم الله والله أكبر، وأنه كان يشعرها بيده وينحرها بيده قيامًا.

وأخرج ابن حزم في المحلى (١٠٢/٥) من طريق عبد الرزاق (بن همام) عن معمر (بن راشد) عن الزهري (محمد بن مسلم) عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أنه كان يشعر في الشق الأيمن حين يريد أن يحرم.

وأخرج مسلم في التمييز (١٦)، -ومن طريقه الخطيب في الجامع (١٢٦/١) -، ويعقوب بن سفيان في كتاب المعرفة والتاريخ (٦٤٦/١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٢٩/٦١)، كلهم من طرق عن أسامة بن زيد (الليثي) عن أبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد (بن أبي وقاص) قال: قلت لسالم بن عبد الله: في أي الشق كان ابن عمر يشعر بدنته؟ قال: في الشق الأيمن، فأتيت نافعًا، فقلت: في أي الشق كان ابن عمر يشعر بدنته؟ قال: في الشق الأيسر، فقلت: إن سالمًا أخبرني أنه كان يشعر في الشق الأيمن، فقال نافع: وهم سالم، إنما أتى ببدنتين مقرونتين صغيرتين، ففرق أن يدخل بينهما، فأشعر هذه في الأيمن، وهذه في الأيسر، فرجعت إلى سالم فأخبرته بقول نافع، فقال: صدق نافع، عليكم بنافع فإنه أحفظ لحديث عبد الله.

والأثر صحيح.

(١١٢٢) - أخرجه الشافعي في المسند (٧٩٩ ت. السندي)، -ومن طريقه =

(١١٢٣) - عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا طعن في سنام هديه، وهو يشعره قال: بسم الله والله أكبر.
 (١١٢٤) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان يُقَلِّد البقرة وُدُّشعرها في أسنمتها، فإن لم يكن لها سنام فموضعه.

= البيهقي في السنن (٥/٢٣٢) - أخبرنا مسلم عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن نافع به.

مسلم هو ابن خالد المعروف بالزنجي، صدوق كثير الأوهام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٩).

والأثر منكر، فقد ثبت عن ابن عمر ~~حينئذ~~ خلافه^(١).

(١١٢٣) - أخرجه مالك في الموطأ (١١١٣).

وأخرج ابن وهب في الموطأ الصغير (١٦١)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٢٣٢) - أخبرني مالك بن أنس وعبد الله بن عمر (العمرى) عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يشعر بدنه من الشق الأيسر إلا أن تكون صعابًا تنفر به فإذا لم يستطع أن يدخل بينهما أشعر من الشق الأيمن فإذا أراد أن يشعرها وجهها إلى القبلة، وإذا أشعرها قال: بسم الله والله أكبر، وأنه كان يشعرها بيده وينحرها بيده قيامًا. والأثر صحيح.

(١١٢٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥١٢) أخبرنا وكيع (بن

= الجراح) عن العمرى عن نافع.

١ - قال ابن عبد البر في التمهيد (١٧/٢٣١): (وقد روى معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أنه كان يشعر في الشق الأيمن حين يريد أن يحرم، وروى ابن عليه عن أيوب عن نافع قال: كان ابن عمر يشعر من الجانب الأيسر وربما أشعر من الجانب الأيمن. وهو أمر خفيف عند أهل العلم لا يكرهون شيئًا من ذلك وقد كان ابن عمر ربما أشعر في السنام).

(١١٢٥) - عن نافع قال: كان ابن عمر يجمع نعله من السنّة فيقلدها بدنته، فإذا عَجَزَتِ اشترى نعالًا جُدَدًا فقلدها.

(١١٢٦) - عن أبي مجلز عن ابن عمر قال: قلدها خُرَابَةً أُذُنٍ مَزَادَةً^١.

(١١٢٧) - عن نافع عن ابن عمر أنه قلده مرة زوجًا جديدًا مَحْدُوًّا مُشَرَّكًَا^٢.

= العمري هو عبد الله بن عمر العمري، ضعيف تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤١).

والأثر ضعيف.

(١١٢٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥١٩/٤) أخبرنا يحيى بن سعيد (القطان) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٥١٩/٤) أخبرنا وكيع (بن الجراح) عن سفيان (الثوري) عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أنه كان يقلد بدنته نعلين.

والأثر صحيح.

(١١٢٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥١٩/٤، ٥١٢) من طرق عن عاصم الأحول (بن سليمان البصري) عن أبي مجلز (لاحق بن حميد السدوسي) به.

والأثر صحيح.

(١١٢٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥١٩/٤) أخبرنا وكيع (بن الجراح) =

١- خُرَابَةٌ: يروى بتخفيف الراء وتشديدها يريد عُرْوَةَ المَزَادَةِ، سميت بها لاستدارتها، وكل ثقب مستديرة خُرْبَةٌ. والمزادة: هي الظَّرْفُ الذي يحمل فيه الماء كالرَّائِيَّةِ والقِرْبِيَّةِ والسَّطِيحَةِ. انظر: النهاية (٥٠/٢، ٦٨٧/٤).

٢- الحَدُوُّ: التَّقْدِيرُ والقَطْعُ، ومحدوًا أي تُقَطَّعُ إحدَى النِّعْلَيْنِ على قَدْرِ النِّعْلِ الأخرى. ومشركا أي له شراك، وشراك النعل سيرها الذي على ظهر القدم. انظر: النهاية في غريب الأثر (٩٢٤/١)، المصباح المنير (١٦٢/١).

(١١٢٨) - عن نافع عن عبد الله بن عمر: أنه كان إذا أهدى هدياً من المدينة قلده وأشعره بذئ الحليفة؛ يقلده قبل أن يشعره وذلك في مكان واحد، وهو موجه للقبلة، يقلده بنعلين، ويشعره من الشق الأيسر، ثم يساق معه حتى يوقف به مع الناس بعرفة، ثم يدفع به معهم إذا دفعوا، فإذا قدم منى غداة النحر نحره قبل أن يخلق أو يقصر، وكان هو ينحر هديه بيده يصفهن قياماً ويوجههن إلى القبلة، ثم يأكل ويطعم.

(١١٢٩) - عن عطاء قال: رأيت ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ يسوقون الغنم مقلدة.

= عن ابن أبي رواد (عبد العزيز المكي) عن نافع به.
والأثر صحيح.

(١١٢٨) - أخرجه مالك في الموطأ (١١١٢)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٢٣٢/٥) -.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٤/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن العمري عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقلد ويشعر بذئ الحليفة.

العمري هو عبد الله بن عمر العمري، ضعيف تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤١).
والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٥٣٩/٨): (رواه مالك في الموطأ عن نافع، فهو صحيح بالإجماع).

(١١٢٩) - أخرجه ابن حزم في المحلى (١٠٣/٥) من طريق ابن أبي شيبة (أبو بكر عبد الله بن محمد) أخبرنا حاتم بن وردان (السعدي البصري) عن برد (بن سنان القرشي مولاهم الدمشقي) عن عطاء (بن أبي رباح) به.
والأثر صحيح.

(١١٣٠) - عطاء بن أبي رباح يقول: رأيت عائشة تفتل القلائد للغنم تساق معها هديًا.

(١١٣١) - عن صالح بن عروة^(١) عن ابن عمر قال: الشاة لا تُقلد.

(١١٣٠) - أخرجه عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ١٧/٢٢١)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (١٠٣/٥)-، وابن أبي شيبة في المصنف (٢١٩/٤) حدثنا وكيع (الجراح)، كلاهما (عبد الرزاق، ووكيع) عن عمر بن ذر (المرهبي الكوفي) سمعت عطاء بن أبي رباح به.
والأثر صحيح.

(١١٣١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢١٩/٤) حدثنا الفضل بن دكين (الملائي) عن جعفر بن برقان (الكلابي مولا هم الرقي) عن صالح بن عروة به.
وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢٨٦/٤) حدثني أحمد أخبرنا عبد الله (بن المبارك) أخبرنا جعفر عن صالح قال قلت لابن عمر: جئت متمتعًا، فهل تجزئني الشاة؟ قال ابن عمر: وهل تقلد الشاة.

صالح بن عروة، ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٢٨٦/٤)، الجرح والتعديل (٤٠٩/٤)، الثقات لابن حبان (٣٧٧/٤).
والأثر لا بأس به.

١- تحرف في نسخ المصنف إلى «صالح بن فروة»، وكذا ترجمه في الجرح والتعديل (٤١٠/٤)، وذكر في المصادر الأخرى «عروة» وكذا ذكره أيضًا صاحب الجرح والتعديل (٤٠٩/٤).

(١١٣٢) - عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي رضي قال: لا هدي إلا ما قلد وأشعر، ووقف بعرفة.

(١١٣٣) - عن علقمة قال: بعث معي عبد الله بهديه فقال: إذا كان عشية عرفة فعرف به.

(١١٣٤) - عن نافع عن ابن عمر قال: الهدى ما قُلد، وأشعر، ووقف به بعرفة.

(١١٣٢) - أخرجه البيهقي في السنن (٢٣٢/٥) من طرق عن أبي العباس محمد بن يعقوب (الأصم) حدثنا الربيع بن سليمان (المرادي المؤذن) حدثنا ابن وهب (عبد الله) أخبرنا سليمان يعنى ابن بلال (التمي مولا هم المدني) عن جعفر بن محمد عن أبيه به.

محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب لم يدرك جده الأعلى علي رضي، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٤٣).
والأثر مرسل.

(١١٣٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٥٦/٤) حدثنا أبو بكر بن عياش (الأسدي مولا هم الكوفي) عن أبي إسحاق عن علقمة (بن قيس النخعي) به.
أبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي، قال ابن المديني وغيره: لم يلق علقمة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٢).

والأثر منقطع.

(١١٣٤) - أخرجه مالك في الموطأ (١١١٤)، - ومن طريقه ابن وهب في الموطأ الصغير (١٦٨)، والبيهقي في السنن (٢٣٢/٥) -، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٥٦، ٢٥٣/٤)، - ومن طريقه ابن حزم في المحلى (١٠٢/٥) -، وابن حزم في المحلى (١٧٢/٥) من طريق سعيد بن منصور، كلاهما من طرق عن عبيد الله =

(١١٣٥) - عن عطاء عن ابن عباس قال: من شاء عرف، ومن شاء لم يعرف، إنما كانوا يُعرفون مخافة السرقة.

(١١٣٦) - عن القاسم بن محمد وعمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: لا هدي إلا ما قلد وأشعر، ووقف بعرفة.

= (بن عمر العمري)، وأخرجه ابن حزم في المحلى (١٧٢/٥) من طريق أيوب السخيتاني، وأخرجه ابن وهب في الموطأ الصغير (١٧٠) أخبرني أسامة بن زيد الليثي، كلهم (مالك، وعبيد الله، وأيوب، وأسامة) عن نافع عن ابن عمر به. ولفظ أيوب: (كل هدي لم يشعر، ويقلد، ويفاض به من عرفة فليس بهدي إنما هي ضحايا)، ولفظ أسامة: (كل هدي لم يقلد يوم عرفة ويوقف، فهو جزور). والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٢٧٦/٧): (رواه مالك، والبيهقي، وغيرهما بالإسناد الصحيح).

(١١٣٥) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٤٥٦/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح)، وأخرجه ابن حزم في المحلى (١٧٢/٥) من طريق سعيد بن منصور أخبرنا عيسى بن يونس (السيبي)، كلاهما (وكيع، وعيسى) عن رباح بن أبي معروف عن عطاء (بن أبي رباح) به.

رباح بن أبي معروف بن أبي سارة المكي، صدوق له أوهام.

انظر: تهذيب الكمال (٤٧/٩)، تهذيب التهذيب (٢٣٥/٣)، التقريب (١٨٧٥).

والأثر حسن، وعزاه المحب في القرئ (ص ٥٦٨) إلى سعيد بن منصور.

(١١٣٦) - أخرجه البيهقي في السنن (٢٣٢/٥) من طرق عن أبي العباس محمد بن يعقوب (الأصم) حدثنا الربيع بن سليمان (المرادي المؤذن) حدثنا ابن وهب (عبد الله) أخبرنا سليمان يعنى ابن بلال (التمي مولا هم المدني) عن يحيى =

(١١٣٧) - عن عبد الرحمن بن الأسود قال: حججت مع الأسود ومعه هدي كثير، فدخل على عائشة فسألها؟ فرأيتها خلفه يميني لم يُعرّف به.

= ابن سعيد (الأنصاري) عن القاسم بن محمد (بن أبي بكر)، وعمرة بنت عبد الرحمن (الأنصارية المدنية) به.

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٣٥٩/٧): (رواه البيهقي بإسناد صحيح).

(١١٣٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٥٦/٤) حدثنا علي بن مسهر (القرشي الكوفي) عن الشيباني (سليمان بن فيروز الكوفي) عن عبد الرحمن بن الأسود (بن يزيد النخعي) به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤٥٦/٤)، وابن حزم في المحلى (١٠٢/٥) من طريق سعيد بن منصور، كلاهما من طرق عن الأعمش (سليمان بن مهران)، والبيهقي في السنن (٢٣٢/٥) من طريق شعبة بن الحجاج عن منصور (بن المعتمر السلمي)، كلاهما (الأعمش، ومنصور) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن الأسود، قال: أرسل إلى عائشة، فسألها: أيعرف بالبدنة؟ قال: فقالت: نعم، قال: فقال: أتشعر؟ قال: فقالت: إن شئت، إنما أشعرت ليعلم أنها بدنة.

ولفظ ابن حزم: (قال: دعا الأسود مولى له فأمره أن يخبرني بما قالت له عائشة، فقال: نعم سألت عائشة أم المؤمنين؟ فقلت: أعرف بالهدي؟ فقالت: لا عليك أن لا تعرف به). ولفظ البيهقي: (أرسل الأسود غلاماً له إلى عائشة عليها السلام، فسألها عن بدن بعث بها معه أيقف بها بعرفات، فقالت: ما شئتم، إن شئتم فافعلوا، وإن شئتم فلا تفعلوا).

وذكر المحب في القرئ (ص ٥٦٨) عن عائشة وقد سئلت عن التعريف بالهدي؟ =

(١١٣٨) - عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول في الضحايا والبدن:
 النَّيِّ^(١) فما فوقه.
 (١١٣٩) - عن علقمة عن ابن مسعود قال: البقرة، والجزور عن سبعة.
 (١١٤٠) - عن نافع عن ابن عمر قال: لا تذبح البقرة والبدنة والشاة؛ إلا
 عن إنسان واحد.

= فقالت: عرفوا به، فقالوا: لا نستطيع. فقالت: ما استطعتم أن تعرفوا به فعرفوا، وإن
 لم تستطيعوا فاعقلوه بمني. وعزاه إلى سعيد بن منصور.
 والأثر صحيح.

(١١٣٨) - أخرجه مالك في الموطأ (١١١٧)، - ومن طريقه ابن وهب في الموطأ
 الصغير (٢٦٩)، والبيهقي في السنن (٥/٢٢٩) -.
 والأثر صحيح.

(١١٣٩) - أخرجه ابن حزم في المحلى (١٥٤/٥) من طريق ابن أبي شيبة (أبو
 بكر عبد الله بن محمد) عن ابن فضيل (محمد الضبي مولا هم الكوفي) عن مسلم عن
 إبراهيم النخعي عن علقمة (بن يزيد النخعي) به.
 مسلم هو ابن كيسان الضبي الملائني البراد الأعور، أبو عبد الله الكوفي، ضعيف.
 انظر: تهذيب الكمال (٥٣٠/٢٧)، تهذيب التهذيب (١٣٦/١٠)، التقريب
 (٦٦٤١).

والأثر ضعيف.

(١١٤٠) - أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٩٣/٧) وفي الصغير (١٢٦/٢)
 = حدثنا إسماعيل حدثني مالك (بن أنس) عن نافع به.

١- النَّيِّ من ذوات الظلف والحافر ما دخل في السنة الثالثة، ومن ذوات الخف ما دخل في
 السنة السادسة. انظر: المصباح المنير (٤٨/١).

(١١٤١) - عن جبلة بن سحيم عن ابن عمر قال: الجزور والبقرة عن سبعة.

(١١٤٢) - عن ابن عباس قال: يجزئ المتمتع أن يشارك في دم.

= إسماعيل هو ابن أبي أويس المدني، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٩).

والأثر حسن، قال البخاري بعده: (وهذا أصح من ذلك). يعني حديث جبلة بن سحيم الآتي.

(١١٤١) - أخرجه العقيلي في الضعفاء (٣/٤٢٨)، وابن حزم في المحلى (١٥٣/٥)، كلاهما من طرق عن عمرو بن علي (الفلاس البصري) أخبرنا وكيع بن الجراح أخبرنا عريف بن درهم عن جبلة بن سحيم (الكوفي) به.

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٧/٩٣) وفي الصغير (٢/١٢٦) حدثنا عمرو بن علي سمعت يحيى يسأل عن حديث عريف بن درهم الجمال، فتمنع به؛ ثم قال: حدثنا به، ثم قال: روى حديثاً منكراً عن جبلة بن سحيم عن ابن عمر قال: تجزيء الجزور والبقرة عن سبعة.

عريف بن درهم هو الجمال الكوفي أبو هريرة، قال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال ابن حبان: منكر الحديث على قلته، لا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتمتعين.

انظر: الجرح والتعديل (٧/٤٤)، المجروحين لابن حبان (٢/١٢٤)، ميزان الاعتدال (٣/٦٥).

والأثر منكر.

(١١٤٢) - أخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٠٦) حدثنا أبو بكر بن عياش

= (الأسدي الكوفي) عن ليث عن طاووس (بن كيسان) به.

(١١٤٣) - عن إبراهيم النخعي قال: كان أصحاب محمد ﷺ يقولون: البدنة عن سبعة، والبقرة عن سبعة.

(١١٤٤) - عن سليمان بن يسار عن عائشة أم المؤمنين قالت: البقرة، والجزور عن سبعة.

= ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٧).

وأخرج أحمد في المسند (١/٢٤١)، وسعيد بن منصور في السنن (٣/٧٧٠)، والبخاري في الصحيح (٢/٦٠٥)، ومسلم في الصحيح (٤/٥٧) مختصرًا، والطبري في التفسير (٣/٢٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/١٨٠) وفي أحكام القرآن (٢/٢٣٤)، والبيهقي في السنن (٥/٢٢٨)، وغيرهم، كلهم عن أبي جمرة (نصر بن عمران الضبعي) قال: سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن المتعة؟ فأمرني بها، وسألته عن الهدى؟ فقال: فيها جزور، أو بقرة، أو شاة، أو شرك في دم. والأثر صحيح.

(١١٤٣) - أخرجه ابن حزم في المحلى (٥/١٥٣) من طريق عبد الرزاق (بن همام) عن سفيان الثوري عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم النخعي به. حماد بن أبي سليمان هو الأشعري مولاهم، فقيه صدوق له أوهام ورمي بالإرجاء، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٨).

إبراهيم النخعي، لم يدرك أحدًا من الصحابة رضي الله عنهم، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

والأثر مرسل.

(١١٤٤) - أخرجه ابن حزم في المحلى (٥/١٥٤) من طريق ابن أبي شيبه (أبو بكر عبد الله بن محمد) أخبرنا ابن علي (إسماعيل بن إبراهيم الأسدي مولاهم، =

(١١٤٥) - عن علي رضي الله عنه قال: تجزئ عنك إذا بلغت المنسك - يعني العرجاء-.

(١١٤٦) - عن أبي حصين أن ابن الزبير رأى هديًا له فيها ناقة عوراء، فقال: إن كان أصابها بعد ما اشتريتموها فأمضوها، وإن كان أصابها قبل أن تشتروها فأبدلوها.

= (البصري) عن سعيد بن أبي عروبة (البصري) عن قتادة عن سليمان بن يسار (الهلالى مولا هم المدني) به.

قتادة هو ابن دعامة، قال ابن معين: لم يسمع من سليمان بن يسار. تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١).
والأثر منقطع.

(١١٤٥) - أخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (٣٧/٢) عن أبي حنيفة (النعمان ابن ثابت) عن الهيثم (بن حبيب الصيرفي الكوفي) عن رجل عن علي رضي الله عنه به.
والأثر ضعيف، لإبهام الرجل الراوي عن علي رضي الله عنه.

(١١٤٦) - أخرجه البيهقي في السنن (٢٤٢/٥، ٢٨٩/٩) أخبرنا أبو زكريا يحيى بن أبي إسحاق (المزكي) أخبرنا أبو عبد الله الشيباني (محمد بن يعقوب) حدثنا محمد بن عبد الوهاب (الفراء العبدي) أخبرنا جعفر بن عون (المخزومي الكوفي) أخبرنا مسعر (بن كدام الهلالى الكوفي) عن أبي حصين به.

أبو حصين عثمان بن عاصم بن حصين، أبو حصين الأسدي الكوفي، ثقة ثبت سني، وربما دلس. قال ابن حجر في تهذيب التهذيب: (وذكره ابن حبان في الثقات في أتباع التابعين، وقال: مات سنة ثمان وعشرين، وقد قيل: سنة سبع. فروايته عن الصحابة عند ابن حبان مرسله، وهو الذي يظهر لي).

(١١٤٧) - عن نافع أن عبد الله بن عمر قال: من نذر بدنة فإنه يقلدها نعلين ويشعرها، ثم ينحرها عند البيت أو بمنى يوم النحر ليس لها محل دون ذلك، ومن نذر جزوراً من الإبل أو البقر فلينحرها حيث شاء.

= انظر: تهذيب الكمال (٤٠١/١٩)، تهذيب التهذيب (١٢٨/٧)، التقريب (٤٤٨٤).

والأثر مرسل.

(١١٤٧) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٧٠)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٢٣١/٥)-، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٠٣/٤) عن عبيد الله (بن عمر العمري)، كلاهما عن نافع به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٥٠٣/٤) أخبرنا وكيع (بن الجراح) عن سفيان (الثوري) عن جبلة (بن سحيم الكوفي) سمعت ابن عمر يقول: فذكر نحوه. وأخرج سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (١١٨) نحوه مختصراً عن قتادة أن ابن عمر قال: به.

قتادة هو ابن دعامة لم يدرك عبد الله بن عمر ~~عنه~~، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١).

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٥٠٢/٤) أخبرنا عبدة (بن سليمان الكلابي) عن وقاء بن إياس عن قريش بن صعصعة قال: سمعت رجلاً سأل ابن عمر فقال: حلفت أو جعلت علي بدنة، أنحرها بأرض التي أنا بها؟ فقال: لا تنحرها دون محل البدن، فقال الرجل: إنما قلت أنا أنحرها بأرضي التي أنا بها؟ فأبى عبد الله بن عمر فقال: من شاء زين له الشيطان.

= وقاء بن إياس الأسدي الوالبي، أبو يزيد الكوفي، لين الحديث.

(م/٩٥٤) - عن مجاهد عن ماعز بن مالك أو مالك بن ماعز الثقفي قال: ساق أبي هذيين عن نفسه وامراته وابنته، فأضللها بذي المجاز، فلما كان يوم النحر ذكر ذلك لعمرو؟ فقال: تَرَبَّصَ اليوم وغداً وبعد غد، وإنما النحر في هذه الثلاثة الأيام، فإن وجدت هذيينك فانحرهما جميعاً، فإن لم تجدهما فاشتر هديين في اليوم الثالث، فانحرهما ولا يحل منك حراماً حتى تنحرهما أو هديين آخرين، فإن نحرته الهديين اللذين اشتريت، ووجدت الهديين الضالين بعد، فانحرهما.

(١١٤٨) - عن الشعبي عن عبد الله قال: إذا ساق هدياً واجباً، فعطب أكل وأطعم، وعليه البدل.

= انظر: تهذيب الكمال (٤٥٥/٣٠)، تهذيب التهذيب (١١/١٢٢)، التقريب (٧٤١١).

قريش بن صعصعة، لم أعرفه.
والأثر صحيح.

(م/٩٥٤) - والأثر لا بأس به.

(١١٤٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٩٦) أخبرنا أبو معاوية (محمد بن خازم) عن أشعث عن الشعبي به.

أشعث هو ابن سوار الكندي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦).
الشعبي هو عامر بن شراحيل، أبو عمرو الكوفي، ثقة مشهور فقيه فاضل.
رأى ابن مسعود ~~هو~~، ولم يسمع منه.

انظر: تهذيب الكمال (٢٨/١٤)، تهذيب التهذيب (٥/٦٨)، التقريب (٣٠٩٢).
والأثر ضعيف.

(١١٤٩) - عن نافع قال: بعث معي عبد الله ببدنة تطوعًا، فعطبت في الطريق، فنحرتها، فتصدقت منها بطائفة، ورجعت إليه ببعضها، فأكل ولم يبدل.
 (١١٥٠) - عن أبي الخصيب القيسي أنه أهدى عن أمه بدنة فأضلها، فاشترى مكانها أخرى، فقلدها، ثم وجد الأولى، فسأل ابن عمر؟ فقال: انحرهما جميعًا.

(١١٤٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٩٦) أخبرنا عبدة (بن سليمان الكلابي) عن عبيد الله بن عمر (العمرى) عن نافع به.
 وأخرج الطحاوي في أحكام القرآن (٢/٢٩٨) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج بن منهال (الأنماطي) حدثنا حماد (بن سلمة) عن أيوب (السختياني) عن نافع قال: عطبت بدنة لابن عمر تطوعًا فنحرها وأكلها، ولم يهد مكانها.
 والأثر صحيح.

(١١٥٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٩١) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن شعبة (بن الحجاج) عن عقيل بن طلحة (السلمي) عن أبي الخصيب القيسي به.

أبو الخصيب هو زياد بن عبد الرحمن القيسي، البصري، مقبول.
 انظر: تهذيب الكمال (٩/٤٩٤)، تهذيب التهذيب (٣/٣٧٩)، التقريب (٢٠٨٩).
 وأخرج سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (١١٤) عن قتادة أن ابن عمر قال: إذا اجتمعا عنده جميعًا نحرهما.

قتادة هو ابن دعامة، لم يسمع من ابن عمر ~~جيشه~~، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١).

والأثر لا بأس به.

(١١٥١) - عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه قال: من أهدى بدنة، ثم ضلت أو ماتت، فإنها إن كانت نذرًا أبدلها، وإن كانت تطوعًا فإن شاء أبدلها وإن شاء تركها.

(١١٥٢) - عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه قال: كنت عند ابن عباس فأتاه رجل، فقال: إني أهديتُ بدنةً، وإني أضللتُها بالطريق فهل تُجزي عني؟ فقال: إن كانت في نذر أو في كفارة فواف بها البيت، فلا إخالك وافيت بها، وإن كانت تطوعًا أجزأت عنك، قال: قلت: فيه ولو شاء؟ قال: نعم.

(١١٥٣) - عن قتادة عن أبي طالب الحجام - وكان ثقة - عن ابن عباس قال: ينحرهما جميعًا.

(١١٥١) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٢٤)، - ومن طريقه البيهقي في السنن (٢٤٣/٥) -.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٢/٤) حدثنا ابن نمير (عبد الله الهمداني) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول: إذا عطبت البدنة أو كسرت أكل منها صاحبها وأطعم، ولم يبدلها إلا أن يكون نذرًا أو جزاء صيد.
والأثر صحيح.

(١١٥٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٨/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن عيينة بن عبد الرحمن (الغطفاني، البصري) عن أبيه (عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني الجوشني، البصري) به.
والأثر صحيح.

(١١٥٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩١/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) =

(١١٥٤) - عن عائشة أنها أهدت بدنتين فأضلتهما، فأهدى لها ابن الزبير بدنتين فنحرتهما، ثم وجدت البدنتين فنحرتهما.

= عن شعبة (بن الحجاج) عن قتادة (بن دعامة السدوسي) عن أبي طالب الحجام (الضبي البصري) به.

والأثر صحيح.

(١١٥٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩١ / ٤)، وابن وهب في الموطأ الصغير (١٧٤)، وإسحاق بن راهوية في المسند (١٩٢ / ٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٩٨ / ٤)، وابن أبي داود في مسند عائشة (٨٢)، والبيهقي في السنن (٢٤٤ / ٥)، كلهم من طرق عن هشام بن عروة بن الزبير عن أبيه، وأخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٩٨ / ٤) حدثنا يعقوب بن إبراهيم (الدورقي) حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم) حدثنا سعد بن سعيد (الأنصاري المدني) عن القاسم بن محمد (بن أبي بكر)، كلاهما (عروة، والقاسم) عن عائشة رضي الله عنها به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٠ / ٤) حدثنا حفص بن غياث (النخعي) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن ابن أبي مليكة (عبد الله بن عبيد التيمي) وعطاء (بن أبي رباح) أن عائشة اشترت بدنة فأضلتها فاشتريت مكانها ثم وجدت فأنحرتها جميعاً، ثم قالت: كان في علم الله أن أنحرتها جميعاً.

وأخرج أبو يوسف في كتاب الآثار (١١١ / ١) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن حماد عن إبراهيم عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: أهديت بدنة فهلكت، فاشتريت هدياً آخر مكانها، ووجدت الأولى فنحرتها جميعاً، وقالت: الأولى كانت تجزئ عني.

حماد هو ابن أبي سليمان، فقيه صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته عند الأثر

(١١٥٥) - عن مجاهد عن عمر قال: من أهدى هديًا تطوعًا، فعطب، نحره دون الحرم ولم يأكل منه شيئًا، فإن أكل فعليه البدل.
 (١١٥٦) - عن علي وعبد الله قالوا: إن أكل منه غرم^(١).

= إبراهيم هو بن يزيد النخعي، ثقة فقيه إلا أنه يرسل كثيرًا، وهو لم يسمع من عائشة رضي الله عنها، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).
 والآثر صحيح.

(١١٥٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٥١، ٨ / ٤٠٧)^(٢) حدثنا حفص (بن غياث النخعي) عن ليث عن مجاهد به.
 ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٧).

مجاهد هو ابن جبر المكي، لم يدرك عمر رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٦).
 والآثر مرسل.

(١١٥٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٥١) حدثنا ابن إدريس (عبد الله) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن محمد بن ذكوان عن الشعبي به.

محمد بن ذكوان البصري الأزدي، الجهمي مولا هم، ضعيف.
 انظر: تهذيب الكمال (٢٥/١٨٠)، تهذيب التهذيب (٩/١٥٧)، التقريب (٥٨٧١).
 الشعبي هو عامر بن شراحيل، أبو عمرو الكوفي، ثقة مشهور فقيه فاضل.
 =

١- بوب عليه ابن أبي شيبة: «باب هدي التطوع يؤكل منه أم لا؟».

٢- سقط هذا الأثر من ط. دار الفكر في الموضوع الأول، وهو في ط. مكتبة الرشد (٥/٢١٠) ودار القبلة (٨/١٤٤)، والعزو لمكانه الافتراضي.

(١١٥٧) - عن علقمة قال: بعث معي عبد الله بهديه قال: وأمرني إن نحرته أن أتصدق بثلثه، وأكل ثلثاً، وأبعث إلى أهل أخيه عتبة بثلث.

(١١٥٨) - عن ثور بن زيد الديلي عن عبد الله بن عباس قال: من ساق بدنة تطوعاً، فعطبت، فنحرها، ثم خلى بينها وبين الناس يأكلونها فليس عليه شيء، وإن أكل منها، أو أمر من يأكل منها غرمها.

= رأى ابن مسعود رضي الله عنه، وسمع من علي بن أبي طالب رضي الله عنه حرماً واحداً. تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١١٤٨). والأثر ضعيف.

(١١٥٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥١/٤)، وأبو يوسف في كتاب الآثار (١٢٦/١)، والطبراني في الكبير (٣٤٢/٩)، كلهم من طرق عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن علقمة (بن قيس النخعي) به.

وأخرج الطبراني في الكبير (٢٤١/٩) حدثنا علي بن عبد العزيز (البغوي) حدثنا أبو نعيم (الفضل بن دكين) حدثنا عمر بن ذر (المرهبي) حدثني مجاهد: أن عبد الله بن مسعود بعث مع رجل ببدنة، فذكر نحوه.

مجاهد هو ابن جبر المكي، قال أبو زرعة لم يسمع من ابن مسعود رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٦).

والأثر صحيح.

(١١٥٨) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٢٢)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٢٤٣/٥)- عن ثور بن زيد الديلي به.

ثور بن زيد الديلي المدني، مولى بني الدليل بن بكر، ثقة.

قال المزي في التهذيب: لم يدرك ابن عباس رضي الله عنه، وقال ابن حجر: (قوله: =

= أرسل عن ابن عباس، يخالفه قول ابن الحذاء حيث ذكره في رجال الموطأ، فذكر عن ابن البرقي: أن مالكا ترك ذكر عكرمة بين ابن عباس وثور).

انظر: تهذيب الكمال (٤/٤١٦)، تهذيب التهذيب (٢/٣٢)، التقريب (٨٥٩).

وأخرج الطحاوي في أحكام القرآن (٢/٢٩٨) حدثنا يونس بن عبد الأعلى (الصدفي المصري) حدثنا سفيان (بن عيينة) عن عبد الكريم (بن مالك الجزري) عن عكرمة عن ابن عباس قال: من أهدى هدياً تطوعاً فعطب، فلينحره، ثم ليغمس نعله في دمه، ثم ليضرب بها جنبه، ولا يأكل منه شيئاً، فإن أكل منه غرم.

وأخرج ابن حزم في المحلى (٥/٣٠٩) من طريق عبد الرزاق (بن همام) عن سفيان (بن عيينة) ومعمّر (بن راشد) كليهما عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال في هدي التطوع يعطب: لينحره، ثم ليغمس نعله في دمه، ثم ليضرب بالنعل صفحته فإن أكل منه أو أمر بأكله غرم، فإن كان واجباً فعطب فلينحره، ثم ليغمس نعله في دمه، ثم ليضرب بالنعل صفحته، فإن شاء أكل وإن شاء أهدى وإن شاء تقوى به في ثمن أخرى.

وأخرج ابن حزم في المحلى (٥/٣٠٩) من طريق سعيد بن منصور أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة عن ابن عباس قال: إذا أهديت هدياً - وهو تطوع - فعطب فانحره، ثم اغمس النعل في دمه، ثم اضرب به صفحته، ثم كله إن شئت واهد إن شئت وتقو به في هدي آخر.

هكذا هو في المطبوع من المحلى ولعل فيه سقط وتحريف، فقد جاء في الموضع الأول منه وعند الطحاوي الغُرم عند الأكل من الهدى كما تقدم؛ مع اتحاد المخرج.

والأثر صحيح.

(١١٥٩) - عن الأسود بن يزيد أن عائشة قالت: كلوه، ولا تدعوه للكلاب والسباع، فإن كان واجباً فاهدوا مكانه هدياً آخر، وإن كان تطوعاً فإن شئتم فاهدوا، وإن شئتم فلا تهدوا.

(١١٦٠) - عن أبي إسحاق عن علي قال: يركب الرجل بدنته بالمعروف.

(١١٥٩) - أخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (٢/٢٩٨) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج (بن المنهال الأنماطي) حدثنا حماد (بن سلمة) عن حماد عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن الأسود بن يزيد (النخعي) به.

حماد هو ابن أبي سليمان، فقيه صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٨).

وأخرج أبو يوسف في كتاب الآثار (١/١١٢) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن منصور (بن المعتمر) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن عائشة أن زوجها أهدى هدياً تطوعاً فعطب ونحره وغمس نعله في دمه، ثم ضرب بها على جنبه ثم تركه، وسألت خالته عن ذلك عائشة رضي الله عنها فقالت: أكله أحب إلي من تركه للسباع. والأثر جيد.

(١١٦٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٥٠) حدثنا أبو مالك الجنبِّي عمرو بن هاشم عن حجاج عن أبي إسحاق به.

عمرو بن هاشم، أبو مالك الجنبِّي، الكوفي، لين الحديث أفرط فيه ابن حبان. انظر: تهذيب الكمال (٢٢/٢٧٢)، تهذيب التهذيب (٨/١١٢)، التقريب (٥١٢٦).

الحجاج هو بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

(١١٦١) - عن أبي الكنود عن عبد الله في الرجل يعتق أمته ويتزوجها؟ قال: هو كالراكب بدنته.

(١١٦٢) - عن إبراهيم قال: سئل ابن عمر عن الرجل يعتق أمته ثم يتزوجها؟ قال: هو كالراكب بدنته.

(١١٦٣) - عن عكرمة قال: قال رجل لابن عباس: أيركب الرجل البدنة؟ قال: غير مُثْقِل، قال: فيحلبها؟ قال: غير مُجْهِد.

= أبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي، رأى علي بن أبي طالب ولم يسمع منه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٢).
والأثر ضعيف.

(١١٦١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٥٠) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن سفيان (الثوري) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن أبي الكنود به. أبو الكنود الأزدي الكوفي، قال ابن حجر: مقبول، وقال الذهبي: ثقة.
انظر: تهذيب الكمال (٣٤/٢٢٩)، تهذيب التهذيب (١٢/٢١٣)، التقريب (٨٣٢٨).
والأثر جيد.

(١١٦٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٥٠)، وسعيد بن منصور في السنن (٩١٥، ٩١٦)، كلاهما من طرق عن مغيرة (بن مقسم الضبي مولاهم) عن إبراهيم به.

إبراهيم هو بن يزيد النخعي، ثقة فقيه إلا أنه يرسل كثيراً، وهو لم يسمع من ابن عمر ~~وجنسه~~، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).
والأثر مرسل.

(١١٦٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٥٠) حدثنا سلام أبو الأحوص =

(١١٦٤) - عن حميد عن أنس قال: اركبها. قال: إنها بدنة. قال: اركبها غير مَفْدُوحَةٍ^(١).

(١١٦٥) - عن مجاهد عن عبد الرحمن بن عوف: جَلَّلَ بِالْحَبْرِ^(٢).

= (بن سليم الحنفي) عن العلاء (بن المسيب الأسدي الكوفي) عن عمرو بن مرة (المرادي الكوفي) عن عكرمة به.

والأثر صحيح.

(١١٦٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٥٠) حدثنا أبو خالد (سليمان بن حيان الأحمر) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن حميد (بن أبي جميد الطويل) به.

والأثر صحيح.

(١١٦٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٥٢) أخبرنا ابن يمان عن سفيان (الثوري) عن ليث عن مجاهد به.

ابن يمان هو يحيى بن يمان العجلي، صدوق عابد يخطئ كثيرًا وقد تغير، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٨١).

ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٧).

١- فِدَحَ: فَدَحَهُ الدَّيْنُ وَالْأَمْرَ وَالْحِمْلَ، يَفِدَحُهُ فَدَحًا: أَثْقَلَهُ فَهُوَ فَادِحٌ. انظر: تاج العروس (١١/٧).

٢- جُلُّ الدَّابَّةِ كَثُوبِ الْإِنْسَانِ يَلْبَسُهُ يَقْبَهُ الْبَرْدَ، وَالْجَمْعُ جِلَالٌ وَأَجْلَالٌ. انظر: المصباح المنير (٥٩/١).

والحبير من البرود ما كان مَوْشِيًّا مُخَطَّطًا، يقال: بُرِّدُ حَبِيرٌ وَبُرْدٌ حَبْرَةٌ بوزن عَنَبَةٍ عَلَى الْوَصْفِ وَالْإِضَافَةِ، وَهُوَ بُرْدُ يَمَانَ، وَالْجَمْعُ حَبْرٌ وَحَبْرَاتٌ. انظر: النهاية في غريب الأثر (١/٨٧١).

(١١٦٦) - عن ابن سيرين أن الأشعري أهدى بُدْنَا مُجَلَّلَةً.

(١١٦٧) - عن نافع عن ابن عمر أنه جَلَّلَ بِنَمَطٍ^(١).

(١١٦٨) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان يُجَلَّلُ بدنته تلك الجلال الغوالي.

= مجاهد هو ابن جبر، لم يدرك عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر (٣٦).

والأثر مرسل.

(١١٦٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٩/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن ابن عون (عبد الله المزني البصري) عن ابن سيرين أن الأشعري به.

ابن سيرين هو محمد، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٢١).

الأشعري هو عبد الله بن قيس، أبو موسى الأشعري رضي الله عنه، ت - ٥٠ هـ وقيل بعدها.

وابن سيرين لم يذكر في الآخذين عنه رضي الله عنه ولا أظنه سمع منه، لكن إدراكه له

محتمل.

والأثر صحيح إن سلم من الإرسال.

(١١٦٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٥٢/٤) أخبرنا ابن يمان عن

سفيان (الثوري) عن إسماعيل بن أمية (بن عمرو الأموي المكي) عن نافع به.

ابن يمان هو يحيى بن يمان العجلي، صدوق عابد يخطئ كثيراً وقد تغير،

تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٨١).

والأثر حسن.

(١١٦٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٥٢/٤) أخبرنا أزهر (بن سعد =

١- النَّمَطُ: ظاهرة الفراش، وضرب من البُسْط، وثوب من صوف ملون له خَمَل رقيق يطرح

على الهودج. انظر: المعجم الوسيط (٢/٩٥٥).

(١١٦٩) - عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يُجَلِّلُ بُدْنَهُ الْقُبَاطِيَّ^(١) وَالْأَنْمَاطَ وَالْحُلَّالَ، ثم يبعث بها إلى الكعبة فيكسوها إياها.

(١١٧٠) - عن نافع: أن عبد الله بن عمر كان لَا يَشُقُّ جِلَّالَ بُدْنِهِ وَلَا يُجَلِّلُهَا حتى يغدو من منى إلى عرفة.

(١١٧١) - عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا ينحرها وعليها جلالها.

= السمان البصري) عن ابن عون (عبد الله المزني البصري) عن نافع به.
والأثر صحيح.

(١١٦٩) - أخرجه مالك في الموطأ (١١١٥)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٢٣٣/٥)-، وابن أبي شيبة في المصنف (١٠٩/٤)، كلاهما عن نافع به.

وأخرج مالك في الموطأ (١١١٦)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٢٣٣/٥)- أنه سأل عبد الله بن دينار ما كان عبد الله بن عمر يصنع بجلال بدنه حين كسيت الكعبة هذه الكسوة؟ قال: كان يتصدق بها.

والأثر صحيح.

(١١٧٠) - أخرجه مالك في الموطأ (١١١٨)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٢٣٣/٥)-.

والأثر صحيح.

(١١٧١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٧/٤) حدثنا أبو خالد (سليمان بن حيان الأحمر) عن عبيد الله (بن عبد الله العمري) عن نافع به.

والأثر صحيح.

١- الْقُبَاطِيَّ هي ثياب من ثياب مِصْرَ رَقِيقَةٌ بَيْضَاءُ، وكأنها منسوب إلى الْقِبْطِ وهم أهل مصر.
انظر: النهاية في غريب الأثر (١٠/٤).

الفصل الرابع

الآثار الواردة في الصيد وأحكامه

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

(١١٧٢) - عن سعيد بن المسيب أن عليًا كره لحم الصيد للمحرم على كل حال.

(١١٧٣) - عبد الله بن أبي عمار يخبر أن معاذ بن جبل نهاهم عن أكل لحم

الصيد وهم حرم.

(١١٧٢) - أخرجه الطبري في التفسير (٧٦/١١) حدثنا محمد بن عبد الله بن

بزيع حدثنا بشر بن المفضل (الرقاشي مولاهم) حدثنا سعيد (بن أبي عروبة) عن قتادة (بن دعامة) عن سعيد بن المسيب به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٥/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن إسرائيل (بن يونس السبيعي) عن سماك (بن حرب الذهلي) عن معبد بن صبيح عن علي أنه كرهه.

معبد بن صبيح، قال الدارقطني: (روى عن علي بن أبي طالب روى عنه عبد الملك بن عمير). وذكره مسلم فيمن انفرد عنه بالرواية عبد الملك بن عمير.

انظر: المنفردات والوحدان (ص ١٤٢)، المؤلف والمختلف للدارقطني (١٠٠/٢).

والأثر صحيح.

(١١٧٣) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٢٨/٤) عن المثني عن ابن

جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرني يوسف بن ماهك (المكي) أنه سمع عبد الله بن أبي عمار^(١) به.

المثني بن الصباح اليماني، ضعيف اختلط بأخرة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٩)، على أن عبد الرزاق يروي عن ابن جريج بلا واسطة، وقد أخرج ابن حزم =

١ - تصحف الإسناد في المطبوع في موضعين: الأول: عن المثني بن جريج، والثاني: عن عبد

الله ابن أبي عامر.

(١١٧٤) - أن ابن عمر كان يكره أكل شيء من الصيد وهو حرام، أخذ له أو لم يؤخذ له، وشيقة^(١) وغيرها.

= في المحلى (٥/٥٩) من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج بهذا الإسناد أصل هذا الأثر كما تقدم في رقم (١٣٧).

وقال ابن حزم في المحلى (٥/٢٨٥): (ومن طريق يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج حدثني يوسف بن ماهك أنه سمع عبد الله بن أبي عمار قال: أقبلنا مع معاذ ابن جبل محرمين بعمرة من بيت المقدس، وأميرنا معاذ بن جبل، فأتى رجل بحمار وحش قد عقره، فابتاعه كعب بن مسلم، فجاء معاذ والقدور تغلي به، فقال معاذ: لا يطيعني أحد إلا أكفأ قدره، فأكفأ القوم قدورهم، فلما وافوا عمر قص عليه كعب قصة الحمار، فقال عمر: ما بأس ذلك؟ ومن نهى عن ذلك؟ لعلك أفئتت بذلك يا معاذ قال: نعم، فلامه عمر)، وانظر: تخريج الأثر رقم (١٣٧).

والأثر صحيح.

(١١٧٤) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٢٥، ٤٢٦)، - ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥/٢٨٣) -، والطبري في التفسير (١١/٧٨)، كلاهما من طرق عن نافع به.

وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٢٥) عن معمر (بن راشد)، وابن أبي شيبه في المصنف (٤/٣٩٤) حدثنا ابن علية (إبراهيم بن مقسم الأسدي)، كلاهما عن أيوب (السختياني) عن نافع عن ابن عمر أنه كره طري الصيد وقديده للمحرم. ولم يسق عبد الرزاق متنه.

وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٢٥) عن معمر (بن راشد) عن الزهري =

١- الوشيقة: أن يؤخذ اللحم فيُعَلَى قليلاً ولا يُنْضَج ويُخْمَل في الأسفار. انظر: النهاية في غريب الأثر (٥/٤١٣).

(١١٧٥) - أن عبد الله بن عامر أهدي لابن عمر ظباء مذبوحة وهو بمكة، فلم يقبلها.

(١١٧٦) - عن طاووس عن ابن عباس قال: لا يحل لكم الصيد وأنتم حرم، وقرأ: ﴿وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة: ٩٦].

= (محمد بن مسلم) عن سالم (بن عمر) عن ابن عمر أنه كان يكره للمحرم أن يأكل من لحم الصيد على كل حال.

وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٤/ ٤٢٥) عن الثوري (سفيان) عن صدقة ابن يسار (الجزري المكي) قال: كان ابن عمر يكره أن يأكل الصيد وإن أدخل ذلك مكة مذبوحة.

والأثر صحيح.

(١١٧٥) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/ ٤٢٤، ٤٢٥)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥/ ٢٨٣)-، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٣٩٥) مختصراً، كلاهما من طرق عن نافع أن عبد الله بن عامر، به.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/ ٤٢٥)، والفاكهي في أخبار مكة (٣/ ٣٧٩)، كلاهما من طرق عن عطاء بن أبي رباح به.

وأخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (٥٠١) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن الهيثم (بن حبيب الكوفي) عن الصلت بن جبير عن ابن عمر رضي الله عنهما أن ابن عامر أهدي لابن عمر وهو بمكة بيض نعام وظبين حيين، فلم يقبل شيئاً من ذلك، وقال: هلا ذبحتهما قبل أن تدخلهما الحرم؟، وقال: أهدهما لنا آمن ما كانا.

الصلت بن جبير، لم أجد له ترجمة.

والأثر صحيح.

(١١٧٦) - أخرجه سعيد بن منصور في السنن (٤/ ١٦٣٢) أخبرنا سفيان =

(١١٧٧) - عن ابن عباس قال: هي مبهمة^(١) في قوله: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرَّمًا﴾ [المائدة: ٩٦].

= (بن عيينة) عن عمرو بن دينار (المكي)، وابن أبي حاتم في التفسير (١٠٣/٥) حدثنا أبي (محمد بن إدريس الرازي) حدثنا ابن أبي عمر (محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني) حدثنا سفيان (بن عيينة) عن عبد الكريم أبي أمية، كلاهما (عمرو، وعبد الكريم) عن طاووس (بن كيسان) به.

عبد الكريم أبي أمية هو عبد الكريم بن أبي المخارق، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٦).
والأثر صحيح.

(١١٧٧) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/ ٤٢٨)، وسعيد بن منصور في السنن (٤/ ١٦٣٢)، كلاهما حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٣٩٥)، وابن أبي حاتم في التفسير (١٠٣/٥) حدثنا أبي (محمد بن إدريس الرازي) حدثنا ابن أبي عمر (محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني)، كلاهما عن سفيان (بن عيينة) عن عبد الكريم أبي أمية، كلاهما (عمرو، وعبد الكريم) عن طاووس (بن كيسان) به.

عبد الكريم أبي أمية هو عبد الكريم بن أبي المخارق، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٦).
والأثر صحيح.

١- المبهم الذي لا يحل بحال. انظر: التمهيد لابن عبد البر (٩/ ٦٠)، شرح صحيح البخاري لابن بطال (٤/ ٤٨٥)، التوقيف على مهمات التعاريف (١/ ١٤٧).

(١١٧٨) - عن ابن عباس: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣]، ولا يحل له أن يقتل صيدًا حتى تخلو أيام التشريق.

(١١٧٩) - عن عكرمة عن ابن عباس في الذي يصيب الصيد، وهو محرم، قال: يحكم عليه مرة واحدة، فإن عاد لم يحكم عليه، ثم تلا: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْقُصِ اللَّهُ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٩٥].

(١١٨٠) - عن قيس بن سعد أن ابن عباس كان يقول: ﴿عَذَابُ أَلِيمٍ﴾ [المائدة: ٩٤]، أن يوسع ظهره وبطنه جلدًا ويسلب ثيابه.

(١١٧٨) - أخرجه الطبري في التفسير (٢٢١/٤) حدثني محمد بن سعد حدثني أبي حدثني عمي حدثني أبي عن أبيه به. تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (٣٥٨)، وهو ضعيف. والأثر ضعيف.

(١١٧٩) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٩٣/٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٤٢/٤)، والطبري في التفسير (٥٢، ٥١ / ١٠)، وابن أبي حاتم في التفسير (٩٧/٥)، كلهم من طرق عن هشام (بن حسان القردوسي) عن عكرمة (مولي ابن عباس) به. والأثر صحيح.

(١١٨٠) - أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٨٨/٥) حدثنا أبي (محمد بن إدريس الرازي) حدثنا أبو حذيفة حدثنا شبل (بن عباد المكي القارئ) عن قيس بن سعد به.

أبو حذيفة هو موسى بن مسعود النهدي، صدوق سيء الحفظ وكان يصحف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٨٨).

(١١٨١) - عن ابن عباس: من قتل شيئاً من الصيد خطأ وهو محرم، حكم عليه فيه مرة واحدة، فإن عاد يقال له: ينتقم الله منك، كما قال الله ﷻ.
 (١١٨٢) - عن عكرمة عن ابن عباس: أنه كان يكرهه على كل حال، ما كان محرماً.

= قيس بن سعد هو المكي، من الذين عاصروا صغار التابعين، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٢٠).
 والأثر مرسل.

(١١٨١) - أخرجه الطبري في التفسير (٥٠/١٠) حدثني المثنى (بن إبراهيم الأملي) حدثنا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة به.
 تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (١٦)، وهو حسن.
 والأثر حسن.

(١١٨٢) - أخرجه الطبري في التفسير (٧٧/١١) حدثنا ابن بزيع (محمد بن عبد الله بن بزيع البصري) حدثنا بشر بن المفضل (الرقاشي مولا هم البصري) حدثنا سعيد (بن أبي عروبة البصري) عن يعلى بن حكيم (الثقفي مولا هم) عن عكرمة به.
 وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٢٣)، والطبري في التفسير (١١/٨٣)، كلاهما من طرق عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال: ما صيد أو ذبح وأنت حلال فهو لك حلال، وما صيد أو ذبح وأنت حرام فهو عليك حرام.
 سماك بن حرب، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٧٥٨).

وأخرج الطبري في التفسير (١١/٨٤) حدثني محمد بن سعد حدثني أبي حدثني عمي حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس: ﴿وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرَمًا﴾ [المائدة: ٩٦]، فجعل الصيد حراماً على المحرم صيده وأكله ما دام حراماً، =

(١١٨٣) - عن أبي هريرة: أنه أقبل من البحرين حتى إذا كان بالربذة، وجد ركبًا من أهل العراق محرمين، فسألوه عن لحم صيد وجدوه عند أهل الربذة؟ فأمرهم بأكله، قال: ثم إني شككت فيما أمرتهم به، فلما قدمت المدينة ذكرت ذلك لعمر بن الخطاب، فقال عمر: ماذا أمرتهم به، فقال: أمرتهم بأكله، فقال عمر بن الخطاب: لو أمرتهم بغير ذلك لفعلت بك؛ يتوعده.

= وإن كان الصيدُ صيدَ قبل أن يحرم الرجل، فهو حلالٌ، وإن صاده حرامٌ لحلال، فلا يحلّ له أكله.

تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (٣٥٨)، وهو ضعيف.

والأثر صحيح بالطريق الأولي.

(١١٨٣) - أخرجه مالك في الموطأ (١٠٠٩)، -ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٤/٢)-، والطبري في التفسير (٧٩/١١، ٨٠، ٨٢)، كلاهما من طرق عن سعيد بن المسيب به.

وأخرجه مالك في الموطأ (١٠١٠)، -ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٤/٢)، والبيهقي في السنن (١٨٩/٥)-، وعبد الرزاق في المصنف (٤٣٢/٤)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٢٨٤/٥)-، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٣/٤)، كلهم من طرق عن سالم بن عبد الله بن عمر بنحوه.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٣٣/٤)، والطبري في التفسير (٨١/١١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٤/٢)، وابن الأعرابي في المعجم (٢٩/١)، والبيهقي في السنن (١٨٩/٥)، كلهم من طريق أبي سلمة (بن عبد الرحمن بن عوف) به، وفيه عند الطبري، والطحاوي، والبيهقي: (وقال عمر: إنما نُهيئت أن تصطاده).

= كلهم (سعيد، وسالم، وأبو سلمة) عن أبي هريرة به.

(١١٨٤) - عن أبي الشعثاء قال: سألت ابن عمر عن لحم صيد يُهديه الحلال إلى الحرام؟ فقال: أكله عمر، وكان لا يرى به بأسًا. قال: قلت: تأكله؟ قال: عمر خير مني.

= وأخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (١٩/٢) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن أبي سلمة عن رجل من آل عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن أبي هريرة به. والآثر صحيح، قال النووي في المجموع (٢٧٦/٧): (رواه مالك في الموطأ بإسناده الصحيح).

(١١٨٤) - أخرجه الطبري في التفسير (٨١، ٨٠ / ١١)، والبيهقي في السنن (١٨٩/٥)، -ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٧٩/٤٤)-، كلاهما من طرق عن شعبة (بن الحجاج) عن أبي إسحاق (عمر بن عبد الله السبيعي)، والطبري في التفسير (٨٢/١١) من طريق يونس (بن أبي إسحاق السبيعي)، كلاهما (أبو إسحاق، ويونس) عن أبي الشعثاء الكندي به.

ولفظ يونس: (قال: قلت لابن عمر: كيف ترى في قوم لقوا قومًا حلالًا ومعهم لحم صيد، فما باعوههم، وإما أطعموهم؟ فقال: حلال).

أبو الشعثاء الكندي هو يزيد بن مهاصر، قال البخاري: (كوفي روى عن ابن عمر، وابن عباس)، وقال ابن أبي حاتم: (يزيد بن مهاصر أبو الشعثاء الكندي روى عنه أبو إسحاق الهمداني وأبو العنبر ويونس بن أبي إسحاق وأبو سنان الشيباني)، ثم عاد فترجم له، وقال: (روى عنه أبو سنان الشيباني وسعيد بن سعيد الثعلبي. سمعت أبي يقول ذلك، ويقول: لا يسمى وهو كوفي. قال علي بن المديني: أبو الشعثاء الذي روى عنه أبو إسحاق الهمداني ويونس بن أبي إسحاق، وأبو العنبر وأبو سنان هو الكندي وليس هو سليم. سمعت أبي يقول: أبو الشعثاء الكندي اسمه: يزيد بن مهاصر. وخالف عليًا في ذلك).

(١١٨٥) - عن عطاء بن يسار أن كعب الأحبار أقبل من الشام في ركب، حتى إذا كانوا ببعض الطريق وجدوا لحم صيد، فأفتاهم كعب بأكله، قال: فلما قدموا على عمر بن الخطاب بالمدينة ذكروا ذلك له، فقال: من أفتاكم بهذا، قالوا: كعب، قال: فإني قد أمرته عليكم حتى ترجعوا.

ثم لما كانوا ببعض طريق مكة مرت بهم رجل من جراد، فأفتاهم كعب أن يأخذوه فيأكلوه، فلما قدموا على عمر بن الخطاب ذكروا له ذلك، فقال: ما حملك على أن تفتيهم بهذا؟ قال: هو من صيد البحر، قال: وما يدريك؟ قال: يا أمير المؤمنين والذي نفسي بيده إن هي إلا نثرة حوت ينثره في كل عام مرتين.

= انظر: التاريخ الكبير (٣٦٨/٨)، الجرح والتعديل (٢٨٧/٩، ٣٩١).

وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٣٢) من طرق عن عمرو بن دينار يخبر عن طلق بن حبيب (العنزي) أن أبا هريرة أخبر ابن عمر بهذا الخبر (خبره مع عمر)، فقال أبو مجلز (لاحق بن حميد) لابن عمر: فما تقول أنت؟ قال: ما أقول فيه وعمر خير مني، وأبو هريرة خير مني. قال عمرو: كان ابن عمر يكره أكله. والأثر جيد.

(١١٨٥) - أخرجه مالك في الموطأ (١٠١١) - ومن طريقه البيهقي في السنن (١٨٩/٥) مختصراً، وعبد الرزاق في المصنف (٤/٤٣٥)، والطبري في التفسير (٨١/١١)، وابن حزم في المحلى (٥/٢٥٦) مختصراً من طريق سعيد بن منصور، كلهم من طرق عن زيد بن أسلم (العدوي مولاهم المدني) عن عطاء بن يسار (الهلالي مولاهم المدني) به.

وعزاه المحب الطبري في القري (ص ٢٣١) إلى سعيد بن منصور، مقتصراً على قصة الجراد، وفي آخره: (فكره عمر قوله).

(١١٨٦) - عن ابن أبي نجيح عن أبيه عن رجل من بني ضمرة قال: لما قدمت لسفر الجار خرج عمر حاجًا أو معتمرًا، فقال: انطلقوا بنا نمر على الجار^(١)، فننظر إلى السفن ونحمد الله الذي يسيرها، قال الضمري: فأفردني المسير معه في سبعة نفر، فأوانا الليل إلى خيمة أعرابي، قال: فإذا قدر يغط -يعني يغلي-، فقال عمر: هل من طعام؟ قالوا: لا؛ إلا لحم ظبي أصبناه بالأمس، قال: فقربوه، فأكل وهو محرم.

(١١٨٧) - عن الحسن: أن عمر بن الخطاب لم يكن يرى بأسًا بلحم الصيد للمحرم، وكرهه علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

= وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٣٢) عن معمر (بن راشد)، والثوري (سفيان)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٧٤) من طريق سفيان الثوري وحده، كلاهما عن منصور (بن المعتمر السلمي) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن الأسود (بن يزيد النخعي) قال: سألت كعب عمر بن الخطاب عن... فقال عمر: (لو تركته لرأيت أنك لا تفقه شيئًا).

والأثر صحيح.

(١١٨٦) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٣١) عن ابن عيينة (سفيان) عن ابن أبي نجيح (عبد الله) عن أبيه (يسار المكي، أبو نجيح الثقفي مولاهم) عن رجل من بني ضمرة به.

والأثر ضعيف، لجهالة الرجل الضمري، على أن يسار المكي يروي عن صغار الصحابة، فهذا الرجل من طبقة كبار التابعين.

(١١٨٧) - أخرجه الطبري في التفسير (١١/٧٦) حدثنا عمران بن موسى القزاز =

١- الجار بتخفيف الراء: مدينة على ساحل البحر بينها وبين مدينة الرسول عليه الصلاة والسلام يوم وليلة. انظر: النهاية في غريب الأثر (١/٨٣٦)، ومعجم البلدان (٢/٩٢).

(١١٨٨) - عن عبد الرحمن بن عامر بن ربيعة قال: رأيت عثمان بن عفان بالعَرَج^(١)، وهو محرم في يوم صائف، قد غطى وجهه بقطيفة أرجوان، ثم أتى بلحم صيد، فقال لأصحابه: كلوا، فقالوا: أو لا تأكل أنت؟ فقال: إني لست كهيتتكم؛ إنما صيد من أجلي.

= (البصري) حدثنا عبد الوارث بن سعيد (التنوري البصري) حدثنا يونس (بن عبيد البصري) عن الحسن به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٣/٤) حدثنا عباد (بن العوام الكلابي مولاهم الواسطي) عن يونس (بن عبيد البصري) عن الحسن أن عمر بن الخطاب كان لا يرى بأساً بلحم الطير إذا صيد لغيره، يعني في الإحرام. الحسن هو ابن أبي الحسن البصري، لم يدرك عمر رضي الله عنه، وقد رأى علياً رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢١).

والأثر مرسل، وقد تقدمت الآثار الصحيحة عنهما رضي الله عنهما المؤيدة لهذا الأثر.

(١١٨٨) - أخرجه مالك في الموطأ (١٠١٦)، - ومن طريقه الشافعي في المسند (٨٤٣ ت. السندي)، والبيهقي في السنن (١٩١/٥) - عن عبد الله بن أبي بكر (بن حزم الأنصاري) عن عبد الله بن عامر بن ربيعة (العنزي المدني) به.

وأخرجه الطبري في التفسير (٧٩/١١) حدثنا أحمد بن عبدة الضبي حدثنا أبو عوانة (الوضاح بن عبد الله الإشكري) عن عمر بن أبي سلمة (بن عبد الرحمن) عن أبيه قال: نزل عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو محرم...، فذكر نحوه.

أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، لم يدرك عثمان بن عفان رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٩٩).

^١ - واد بين مكة والمدينة، يبعد من المدينة حوالي ١١٣ كم. انظر: معجم البلدان (٩٩/٤)، المعالم الجغرافية ص ٤٠٣.

(١١٨٩) - عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب أن عبد الرحمن حدثه: أنه اعتمر مع عثمان بن عفان في ركبٍ فيهم عمرو بن العاص، حتى نزلوا بالروحاء، ففُرب إليهم طير وهم محرمون، فقال لهم عثمان: كلوا، فإني غير آكله! فقال عمرو بن العاص: أتأمرنا بما لست آكلًا؟ فقال عثمان: إني لولا أظن أنه اصطيد من أجلي، لأكلت! فأكل القوم.

(١١٩٠) - عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن أبيه قال: حج عثمان بن عفان، فحج عليّ معه، قال: فأتي عثمان بلحم صيد صاده حلال، فأكل منه، ولم يأكل عليّ، فقال عثمان: والله ما صيدنا ولا أمرنا ولا أشرنا، فقال عليّ: ﴿وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة: ٩٦].

= والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٣٣٢ / ٧): (رواه مالك، والشافعي، والبيهقي بأسانيدهم الصحيحة).

(١١٨٩) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٣٣ / ٤، ٤٣٤)، - ومن طريقه الدارقطني في السنن (٢٩٠ / ٢)، والبيهقي في السنن (١٩١ / ٥) -، والطبري في التفسير (٨٣ / ١١)، كلاهما من طرق عن عروة بن الزبير عن يحيى بن عبد الرحمن ابن حاطب أن عبد الرحمن (بن حاطب بن أبي بلتعة) حدثه. والأثر صحيح.

(١١٩٠) - أخرجه الطبري في التفسير (٧٤ / ١١) حدثني يعقوب (بن إبراهيم الدورقي) حدثنا هشيم (بن بشير الواسطي)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٥ / ٢) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا أبو عوانة (الوضاح بن عبد الله اليشكري)، كلاهما (هشيم، وأبو عوانة) عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث بن نوفل (بن الحارث الهاشمي المدني) عن أبيه.

= وعزاه المحب الطبري في القري (ص ٢٢٢) إلى سعيد بن منصور.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٢٧، ٤٣٤) مختصراً ومطولاً من طريق معمر (بن راشد) وسفيان بن عيينة، والطبري في التفسير (١١/٧٤) حدثنا محمد بن المثنى (العنزي) حدثنا محمد بن جعفر (البصري) حدثنا شعبة (بن الحجاج)، كلهم (معمر، وسفيان، وشعبة) عن يزيد بن أبي زياد سمعت عبد الله بن الحارث بن نوفل يحدث أن علياً، فذكره.

يزيد بن أبي زياد الهاشمي، مولاهم، ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن، تقدمت ترجمته عند الأثر (٢٣٥). والاختلاف في ذكر الحارث بن نوفل في الإسناد وعدمه منه، إلا أن هذا غير مخل إذا علم أن عبد الله بن الحارث بن نوفل له رؤية، وقد روى مباشرة عن الخليفتين رضي الله عن الجميع.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٩٥) حدثنا أبو معاوية (محمد بن خازم الضرير) عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله بن الحارث به، دون ذكر أبيه، وليس فيه قول الخليفتين لبعضهما، لكن قال فيه: (فأكلوا كلهم إلا علي)، وأشار إليه البخاري في التاريخ الكبير (٥/٢٨٣).

عبد الرحمن بن زياد، ويقال ابن أبي زياد، مولى بني هاشم، وثقه ابن معين والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال البخاري: فيه نظر. وقال ابن حجر: مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (١٧/١١٢)، تهذيب التهذيب (٦/١٧٧)، التقريب (٣٨٦٤).

وأخرج أحمد في المسند (١/١٠٠، ١٠٤)، وأبو يعلى في المسند (٣٥٦)، =

= والبزار في المسند (٩١٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٨/٢)، كلهم من طرق عن علي بن زيد عن عبد الله بن الحارث بن نوفل أن عثمان بن عفان رضي الله عنه نزل قديد..، فذكر نحوه وفيه زيادة.

علي بن زيد بن جدعان، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٨٢).
وأخرج أبو داود في السنن (١٩٤٩)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (١٩٤/٥)- حدثنا محمد بن كثير (العبدى البصرى) حدثنا سليمان بن كثير عن حميد الطويل (البصرى) عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث عن أبيه (عبد الله بن الحارث بن نوفل)، بنحوه.

سليمان بن كثير العبدى البصرى، لا بأس به في غير الزهرى.

انظر: تهذيب الكمال (٥٦/١٢)، تهذيب التهذيب (٢١٦/٤)، التقريب (٢٦٠٢).

وأخرج الطبري في التفسير (٧٧/١١) حدثنا ابن حميد حدثنا هارون (بن المغيرة الرازى) عن عمرو (بن قيس الملايى) عن عبد الكريم (بن مالك الجزرى) عن مجاهد (بن جبر المكي) عن عبد الله بن الحارث أن علياً، به مختصراً.

ابن حميد هو محمد بن حميد الرازى، حافظ ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٣٤).

وأخرج الطبري في التفسير (٧٧/١١) حدثني يعقوب (بن إبراهيم الدورقى) حدثنا هشيم (بن بشير الواسطى) أخبرنا عمر بن أبي سلمة (بن عبد الرحمن بن عوف) عن أبيه قال حج عثمان، فذكر نحوه، وفيه: (فقال عثمان: إنه صيد قبل أن نحرم! فقال له علي: ونحن قد نزلنا وأهالينا لنا حلال، أفیحللن لنا اليوم؟).

أبو سلمة بن عبد الرحمن الزهرى، لم يسمع من عثمان بن عفان رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٥٩٩).

(١١٩١) - بسر بن سعيد أخبره أن عثمان بن عفان كان يصاد له الوحش على المنازل، ثم يذبح، فيأكله وهو محرم سنتين من خلافته، ثم أن الزبير كلمه، فقال: ما أدري ما هذا يصاد لنا ومن أجلنا؟ لو تركناه فتركه.

(١١٩٢) - عن هشام بن عروة عن أبيه: أن الزبير بن العوام كان يتزود صَفِيْفَ الطِّبَاءِ وهو محرم.

= وأخرجه الطبري في التفسير (٧٥/١١)، وابن أبي حاتم في التفسير (١٠٢/٥)، كلاهما من طرق عن سماك بن حرب (الذهلي) عن صبيح بن عبد الله العبسي قال: بعث عثمان، فذكر نحوه وفيه زيادة.

ولفظ ابن أبي حاتم: (عن صبيح بن عبد الله قال: أتى عثمان بلحم صيد وعنده علي، فأبى علي أن يأكل، وقرأ: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾).

صبيح بن عبد الله العبسي، قال البخاري وابن أبي حاتم: (روى عن علي روى عنه سماك)، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٣١٨/٤)، الجرح والتعديل (٤٤٩/٤)، الثقات لابن حبان (٣٨٢/٤).

والأثر حسن بمجموع طرقه.

(١١٩١) - أخرجه ابن حزم في المحلى (٢٨٨/٥) من طريق سعيد بن منصور أخبرنا ابن وهب (عبد الله) أخبرنا عمرو بن الحارث (الأنصاري مولا هم البصري) أن أبا النضر مولى عمر بن عبيد الله (سالم بن أبي أمية المدني) حدثه أن بسر بن سعيد (المدني) أخبره، فذكره.

والأثر صحيح.

(١١٩٢) - أخرجه مالك في الموطأ (١٠٠٦) وقال: والصفيف القديد - ومن طريقه البيهقي في السنن (١٨٩/٥) -، وعبد الرزاق في المصنف (٤٣٤/٤)، =

(١١٩٣) - عن سعد بن عياض قال: سئل ابن مسعود عن قوم محرمين لقوا قومًا حلالًا معهم لحم صيد، فإما باعوههم، وإما أطعموهم؟ فقال: لا بأس.

= وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٩٤)، وأبو يوسف في كتاب الآثار (٥٠٥)، ومسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣٥٠)، والطبري في التفسير (١١/٨٣)، كلهم من طرق عن هشام بن عروة (بن الزبير) عن أبيه به، وفيه عند عبد الرزاق: (قال: قال الزبير: لقد كنا نتزود...).

والأثر صحيح^(١)، قال النووي في المجموع (٧/٣٢٧): (رواه مالك بإسناده الصحيح).

(١١٩٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٩٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن يونس بن أبي إسحاق عن أبيه (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن سعد بن عياض به.

سعد بن عياض الثمالي الكوفي، من طبقة كبار التابعين، صدوق.

انظر: تهذيب الكمال (١٠/٢٩٣)، تهذيب التهذيب (٣/٤٧٩)، التقريب (٢٢٥٢).

والأثر حسن.

١- أخرج الحارث بن أبي أسامة في المسند (المطالب العالية ٣/٣٥٠، بغية الباحث ٣٧١)، -ومن طريقه الخطيب البغدادي في المتفق والمفترق (٨٧٨)- حدثنا محمد بن عمر الواقدي حدثنا عبد الله بن الحارث بن الفضيل الخطمي عن أبيه عن عبد الرحمن بن ذؤيب الأسدي، قال: صحبت الزبير بن العوام من المدينة إلى مكة وهو محرم، وكان يأكل لحم صيد البر، فقلت له في ذلك، فقال: صاده حلال، وقد سألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فلم يره بأسًا. محمد بن عمر الواقدي، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٥٢).

تنبيه: سقط الواقدي من الإسناد في المطالب والبعية، وأثبت في المتفق والمفترق، ولا يتصل الإسناد إلا به.

(١١٩٤) - عن يزيد بن عبد الله بن الشخير قال رجل: اشترينا رجُل حمار ونحن محرمون من قوم حلال، قال: فمررنا بأبي ذر، فسألناه؟ فقال: لا أراكم تحيرتم^(١)، لا بأس به.

(١١٩٥) - عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت له: يا بن أخي، إنما هي عشر ليال، فإن تخلج في نفسك شيء فدعه - تعني أكل لحم الصيد.

(١١٩٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٤/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن قرة بن خالد (السدوسي البصري) عن يزيد بن عبد الله بن الشخير قال رجل: به.

يزيد بن عبد الله بن الشخير العامري، أبو العلاء البصري، من طبقة كبار التابعين، ثقة. ولد في خلافة عمر؛ أي قبل سنة ٢٣ مقتل أمير المؤمنين ~~عليه السلام~~، وأبو ذر الغفاري ~~عليه السلام~~ توفي سنة ٣٢ هـ.

انظر: تهذيب الكمال (١٧٥/٣٢)، تهذيب التهذيب (٣٤١/١١)، التقريب (٧٧٤٠).

والأثر فيه راوٍ مبهم.

(١١٩٥) - أخرجه مالك في الموطأ (١٠١٧)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (١٩٤/٥)-، وعبد الرزاق في المصنف (٤٢٧/٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٥/٤)، كلهم عن هشام بن عروة (بن الزبير) عن أبيه به.

وعزاه المحب الطبري في القري (ص ٢٢١) إلى سعيد بن منصور، وذكر أنه =

(١١٩٦) - عبد الله بن شماس يقول: أتيت عائشة رضي الله عنها، فسألته عن لحم الصيد يصيده الحلال، ثم يهديه للمحرم؟ فقالت: اختلف فيه أصحاب رسول الله ﷺ، فمنهم من حرمه، ومنهم من أحله، وما أرى بشيء منه بأساً.

= أخرج عن الأسود قال: سألت عائشة عن قديد الوحش، هل يأكله المحرم؟ قالت: أتركه أطول من ذلك وأنا حلال، فما أصنع به في إحرامي؟.

والأثر صحيح.

(١١٩٦) - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٩/٢) حدثنا إبراهيم بن مرزوق (الأموي مولا هم البصري) حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث (التنوري)، وأخرجه أيضاً: حدثنا ابن مرزوق حدثنا وهب (بن جرير بن حازم البصري)، وأخرجه البيهقي في السنن (١٩٤/٥) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو عمرو بن مطر (محمد بن جعفر بن مطر) حدثنا يحيى بن محمد (بن البخاري الحنائي) حدثنا عبيد الله بن معاذ (بن معاذ العنبري البصري) حدثنا أبي، كلهم (عبد الصمد، ووهب، ومعاذ) حدثنا شعبة (بن الحجاج) قال حدثني شيخ كخير الشيوخ يقال له عبيد الله بن عمران الفريعي قال سمعت عبد الله بن شماس يقول: فذكره.

عبيد الله بن عمران الفريعي روى عن عبد الله بن شماس، ومجاهد، روى عنه شعبة وغيره، وقال أبو حاتم: شيخ. وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: الجرح والتعديل (٣٢٩/٥)، الثقات (١٨٤/٧)، تعجيل المنفعة (٨٤٤/١).

عبد الله بن شماس، مجهول قاله الحسيني.

انظر: تعجيل المنفعة (٨٤٢/١).

والأثر لا بأس به.

(١١٩٧) - عن ابن عباس قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ [المائدة: ٩٥]، قال: إن قتله متعمداً أو ناسياً حكم عليه، وإن عاد متعمداً عُجِّلَتْ له العقوبة، إلا أن يعفو الله.

(١١٩٨) - عن الحكم أن عمر كَتَبَ أن يحكم عليه في الخطاء والعمد.

(١١٩٩) - عن ابن عباس قال: ليس عليه في الخطأ شيء.

(١١٩٧) - أخرجه الطبري في التفسير (١١ / ١٠)، وابن أبي حاتم في التفسير (٩٠ / ٥)، وفي ٩٧ مختصراً)، كلاهما من طرق عن عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس به.

تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (١٦)، وهو حسن.

والأثر حسن.

(١١٩٨) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٩٣ / ٤، ٣٩٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٩٠ / ٤)، وابن أبي حاتم في التفسير (٨٩ / ٥)، كلهم من طرق عن جابر عن الحكم به، وأخرجه البيهقي في السنن (١٨٠ / ٥) تعليقا عن الحكم.

جابر هو الجعفي، ضعيف رافضي، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٩٧).

الحكم هو بن عتيبة الكندي، لم يدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٠٠).

والأثر مرسل ضعيف.

(١١٩٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٩٠ / ٤)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٢٣٥ / ٥) - أخبرنا ابن علي (إبراهيم بن إسماعيل الأسدي مولاهم) عن حسين (بن ذكوان المعلم البصري) عن قتادة (بن دعامة السدوسي) عن أبي مَدِينَةَ به.

- (١٢٠٠) - عن ابن عمر أنه سئل عن قوم من المشاة قتلوا صيداً؟ قال: عليهم جزاء واحد.
- (١٢٠١) - عن ابن عباس: في قوم أصابوا ضبعاً، قال: عليهم كبش يتخارجونه^(١) بينهم.

= أبو مَدِينَةَ هو عبد الله بن حصين السدوسي، ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٧١ / ٥)، الجرح والتعديل (٣٩ / ٥)، الثقات لابن حبان (٢١ / ٥).

والأثر لا بأس به.

(١٢٠٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٨٥ / ٤) أخبرنا حفص (بن غياث النخعي) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن حدثه عن ابن عمر به.

والأثر ضعيف، لجهالة الراوي عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(١٢٠١) - أخرجه الدارقطني في السنن (٢٤٩ / ٢)، والبيهقي في السنن (٢٠٣ / ٥)، كلاهما عن عبد الواحد بن زياد (العبدي مولاهم البصري) عن سعيد بن عبد الرحمن الزبيدي عن مجاهد^(٢) (بن جبر) به.

ولفظ البيهقي: (... مجاهد قال: جاء نفر من أهل العراق إلى ابن عباس قالوا: إنا أنفجنا ضبعاً فرددناها بيننا فأصبناها ومنا الحلال ومنا الحرام، فقال ابن عباس رضي الله عنه: إن كان ضبعاً فكبش سمين، وإن كان ضبعة فنعجة سمينة، قال: فقالوا: يا أبا العباس على كل رجل منا، قال: لا ولكن تخارجوا بينكم).

١- تخارج القوم أخرج كل واحد منهم نفقة على قدر نفقة صاحبه. انظر: المعجم الوسيط (٢٢٤ / ١).

٢- في سنن الدارقطني «مجالد» وهو خطأ.

(١٢٠٢) - عن عمار مولى بني هاشم أنه كان في قوم أصابوا ضبعًا وهم محرمون، قال: فأتينا ابن عمر فسألناه؟ فقال: عليكم كبش واحد، فقال رجل منا: كبش على كل رجل، فقال ابن عمر: إنه لمُعَزَّرٌ بكم، كبش واحد عليكم.

= سعيد بن عبد الرحمن بن عبد الله الزبيدي، أبو شيبة الكوفي قاضي الري، قال الذهبي: يغرب، وثقه أبو داود. وقال ابن حجر: مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (١٠/٥٣٢)، تهذيب التهذيب (٤/٥٧)، التقريب (٢٣٥١). والأثر جيد.

(١٢٠٢) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٣٨) عن ابن عيينة (سفيان) عن عثمان بن مطر عن سعيد ابن أبي عروبة (البصري)، والدرقطني في السنن (٢/٢٥٠)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٢٠٤)- من طريق يزيد بن هارون (الواسطي)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/٢١٦) من طريق الشافعي أخبرنا الثقة، كلاهما (يزيد، والثقة) عن حماد بن سلمة، كلاهما (سعيد، وحماد) عن عمار مولى بني هاشم (المكي) به. قال الدارقطني بعده: قال اللغويون: لمُعَزَّرٌ بكم، أي لمشدد بكم.

ولفظ يزيد: (حدثنا حماد بن سلمة عن عمار مولى بني هاشم أن موالي لابن الزبير أحرموا إذ مرت بهم...).

عثمان بن مطر الشيباني، البصري، ضعيف.

انظر: تهذيب الكمال (١٩/٤٩٤)، تهذيب التهذيب (٧/١٥٥)، التقريب (٤٥١٩).

وأخرج الشافعي في المسند (٨٦٤ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/٢١٦)- أخبرنا الثقة عن حماد بن سلمة عن زياد مولى بني مخزوم -وكان ثقة- نحوه.

(١٢٠٣) - عن مجاهد قال: أتى رجل ابن عباس فقال: إني أشرت بظبي وأنا محرم فاصيّد، قال: ضمنت.

(١٢٠٤) - عن نافع عن ابن عمر قال: لا يشير المحرم إلى الصيد، ولا يدل عليه.

(١٢٠٥) - عن عمرو بن الحبشي قال: كنت عند ابن عباس، فجاءت امرأة، وقالت: أشرت إلى أرنب، فرماها الكرئى؟ فقال ابن عباس: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥]، قال: فقلت للمرأة: قولي: احكم أنت، فقالت له، فقال: =

= الثقة هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠).

والأثر حسن من طريق الدارقطني، قال البيهقي في السنن بعده: (ورواه عبد الرحمن بن مهدي وسليمان بن حرب عن حماد عن عمار بن أبي عمار عن رباح عن ابن عمر موصولاً).

(١٢٠٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥١٦/٤) أخبرنا ابن فضيل (محمد الضبي مولاهم) عن ليث عن مجاهد به.

ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٧).

والأثر لا بأس به.

(١٢٠٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥١٦/٤) أخبرنا ابن نمير (عبد الله الهمداني) عن عبيد الله (بن عمر العمري) عن نافع به.

والأثر صحيح.

(١٢٠٥) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٣٦/٤، ٤٠٥ مختصراً)، -ومن =

= لا بد من آخر معي، فقلت لها: قولي له: اختر من شئت، فوضع يده عليّ، وقال: من هذا؟ قلت: عمرو بن حبشي، قال: أفنتنا في دابة ترعى الشجر، وتشرب الماء في كرش لم تَنْغُر^(١)، قال: فقلت: تلك عندنا الفطيمة والتوالة والجذعة^(٢)، فقال لها: اختاري من هؤلاء إن شئت، قالت: إني أجد من ذلك أكثر، قال: فأملقي^(٣) ما شئت.

= طريقه الخطابي في غريب الحديث (٤٧٨/٢) - عن حميد بن رويمان رجل من أهل الشام عن الحجاج بن أرطاة عن عبد الملك بن المغيرة الطائفي عن عبد الله ابن المقدم عن عمرو بن الحبشي به.

حميد بن رويمان، قال ابن أبي حاتم: روى عن حجاج بن أرطاة، روى عنه عبد الرزاق سمعت أبي يقول ذلك.

انظر: الجرح والتعديل (٢٢٢/٣).

الحجاج هو بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

عبد الملك بن المغيرة الطائفي، مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (٤٢١/١٨)، تهذيب التهذيب (٣٧٧/٦)، التقريب = (٤٢٢٠).

١- لم تنغر أي لم تسقط سننها، يقال: نغر إذا سقطت أسنانه وإذا نبتت قيل: اتغر. انظر: غريب الحديث للخطابي، والفائق للزمخشري (١٦٧/١).

٢- قال الخطابي بعده: (هكذا قال «والتولة» وهو غلط وإنما هو التلوة، يقال للجدي إذا ارتفع وفطم وتبع أمه تلو والأثني تلوة ويقال للأمهات إذا تلاها أولادها المتالي وصاحبها متل وقد أتلى ماله ومنه الحديث في سؤال صاحب القبر لا دريت ولا أتليت...). والفطيمة: المفطومة. والتلوة: التي تبعت أمها والذكر: تلو. والجذعة: التي دخلت في السنة الثانية. وانظر: الفائق للزمخشري (١٦٧/١).

٣- أصل الإملاق: الإنفاق. يقال: أملق ما معه إملاقاً وملقاً ملقاً إذا أخرجه من يده ولم يحبس. انظر: النهاية في غريب الأثر (٧٨٨/٤).

(١٢٠٦) - عن جابر قال: إذا رمى في الحِلِّ وأصاب في الحرم كَفَّر، وإذا رمى في الحرم وأصاب في الحِلِّ كَفَّر.

(١٢٠٧) - عن ابن عباس: ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ [المائدة: ٩٥]، قال: إذا أصاب المحرم الصيد، حكم عليه بجزائه من النعم، فإن لم يجد نظر كم ثمنه؟ ثم قُوم عليه ثمنه طعاماً، فصام مكان كلِّ نصف صاع يوماً، ﴿أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ [المائدة: ٩٥]، قال: إنما أريد بالطعام الصيام، إنه إذا وجد الطعام وجد جزاءه.

= عبد الله بن المقدم بن ورد الطائفي الهمداني، ليس بالمشهور.

انظر: تعجيل المنفعة (١/ ٧٧٠).

عمرو بن حبشي الزبيدي الكوفي، مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (٢١/ ٥٧٨)، تهذيب التهذيب (٨/ ١٥)، التقريب (٥٠٠٦).

والأثر جيد، ويشهد له الأثر رقم (١٢٤٨).

(١٢٠٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٥٢٤) أخبرنا أبو خالد

(سليمان بن حيان) عن حجاج عن عطاء (بن أبي رباح)، وعن أشعث عن أبي الزبير

(محمد بن مسلم المكي) به.

الحجاج هو بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر

رقم (١٤).

أشعث هو ابن سوار الكندي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦).

والأثر لا بأس به.

(١٢٠٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٧٠)، وسعيد بن منصور في =

(١٢٠٨) - عن ابن عباس: ﴿ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ ﴾ [المائدة: ٩٥] قال: إذا قتل المحرم شيئًا من الصيد، حكم عليه =

= السنن (٤/١٦٢٢)، - ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥/٢٤٣)، والبيهقي في السنن (٥/١٨٦)، - والطبري في التفسير (١٠/١٥، ١٦، ٣٢)، والبغوي في الجعديات (١٥٨)، - ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/١٨٦)، - وابن أبي حاتم في التفسير (٥/٩٠، ٩٥) مختصرًا، والطحاوي في أحكام القرآن (٢/٢٨٧)، كلهم من طرق عن جرير (بن عبد الحميد الضبي) عن منصور (بن المعتمر السلمي) عن الحكم عن مقسم (بن بجرة) عن ابن عباس به.

وأخرجه الطبري كذلك (١٠/١٦، ٣٤) من طرق عن يزيد بن هارون (الواسطي) عن سفيان بن حسين (الواسطي) عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس به، وفيه: (قَوْمٌ هَدِي عَلَيْهِ طَعَامًا، وَصَامَ عَنْ كُلِّ صَاعٍ يَوْمِينَ).

الحكم بن عتيبة الكندي مولاهم الكوفي، ثقة ثبت إلا إنه ربما دلس، قال أحمد وغيره: (لم يسمع الحكم حديث مقسم كتاب إلا خمسة أحاديث، و عدها يحيى القطان: ...، وجزاء الصيد،...)، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٠٠).

وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٤/٣٩٧) عن الثوري (سفيان) عن منصور عن الحكم عن ابن عباس قال: إنما جعل الطعام ليُعلم به الصيام.

الحكم لم يدرك ابن عباس، ولعل في الإسناد سقط فإن نسخة المطبوع من المصنف كثيرة السقط والتحريف، فلا يكون هذا اختلافًا في الأثر لما تقدم أن الأئمة نصوا على سماع الحكم من مقسم أصل هذا الأثر.

والأثر صحيح.

(١٢٠٨) - أخرجه الطبري في التفسير (١٠/٣١، ١٨، ٤٥)، وابن أبي حاتم في =

= فيه، فإن قتل ظبيًا أو نحوه، فعليه شاة تذبح بمكة، فإن لم يجد، فأطعم ستة مساكين، فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام، وإن قتل أيلاً أو نحوه، فعليه بقرة، فإن لم يجدها، أطعم عشرين مسكينًا، فإن لم يجد صام عشرين يومًا، وإن قتل نعامة أو حمار وحش أو نحوه، فعليه بدنة من الإبل، فإن لم يجد، أطعم ثلاثين مسكينًا، فإن لم يجد، صام ثلاثين يومًا، والطعام مدٌّ مدٌّ شَبَعَهُمْ.

(١٢٠٩) - عطاء الخراساني كتب: أنَّ عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وابن عباس، وزيد بن ثابت، ومعاوية، قضوا فيما كان من هدي يقتل المحرم من صيد فيه جزاء نظر إلى قيمة ذلك، فأطعم به المساكين.

= التفسير (٥ / ٩١، ٩٦)، والبيهقي في السنن (٥ / ١٨٢، ١٨٧)، كلاهما من طرق عن عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة به. ولفظ البيهقي في الموضوع الأول: (إن قتل نعامة فعليه بدنة من الإبل).

وحسن ابن حجر في التلخيص (٢ / ٥٩٦) إسناده.

تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (١٦)، وهو حسن.

والأثر حسن.

(١٢٠٩) - أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٥ / ٩٥) حدثنا أبي (محمد بن إدريس) حدثنا صفوان بن صالح (الثقفي مولا هم الدمشقي) حدثنا شعيب بن رزيق (الشامي أبو شيبه) أنه سمع عطاء الخراساني به.

عطاء بن أبي مسلم الخراساني البلخي، لم يسمع من أحد من الصحابة المذكورين ~~في~~، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٠).

والأثر مرسل.

(م/٣٥٧) - عن ابن عباس قال: كل شيء في القرآن، أو، أو، فهو مخير، وكل شيء «فإن لم تجدوا» فهو الأول فالأول.

(١٢١٠) - عن عكرمة قال: سألت مروان بن الحكم ابن عباس ونحن بوادي الأزرق، فقال: الصيد يصيده المحرم لا يجد له نداءً من النعم؟ فقال ابن عباس: ثمنه يُهدى إلى مكة.

(١٢١١) - عن ميمون بن مهران أن أعرابياً أتى أبا بكر، قال: قتلت صيداً وأنا محرم، فما ترى عليّ من الجزاء؟ فقال أبو بكر لأبيّ بن كعب وهو جالس عنده: ما ترى فيها؟ قال: قال الأعرابي: أتيتك وأنت خليفة رسول الله ﷺ أسألك، فإذا أنت تسأل غيرك، قال أبو بكر: وما تذكر قول الله: ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلْتُمْ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [المائدة:٩٥]، فشاورت صاحبي حتى إذا اتفقنا على أمر أمرناك به.

(م/٣٥٧) - والأثر لا بأس به.

(١٢١٠) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٣٨)^(١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٩٦) وهذا لفظه، وابن حزم في المحلى (٥/٢٥٦) من طريق سعيد بن منصور، والبيهقي في السنن (٥/١٨٧)، كلهم من طرق عن سماك عن عكرمة (مولي ابن عباس) به.

سماك هو بن حرب، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، تقدمت ترجمته عند الأثر (٧٥٨).

والأثر جيد.

(١٢١١) - أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٥/٩٣) حدثنا أبي (محمد بن =

١ - وفيه: (عن ابن عباس قال: سألت مروان بن الحكم...) وهذا تصحيف يحيل المعنى، ولعل الصواب (سأله).

(١٢١٢) - عن أبي مجلز: أن رجلاً سأل ابن عمر عن رجل أصاب صيداً وهو محرم، وعنده ابن صفوان، فقال له ابن عمر: إما أن تقول فأصدقك، أو أقول فتصدقني، قال: قل وأصدقك.

= إدريس الرازي) حدثنا الفضل بن دكين^(١) (أبو نعيم الملائي) حدثنا جعفر بن برقان (الكلابي مولا هم الجزري) عن ميمون بن مهران به.
وزاد نسبه في كتر العمال (١٢٧٦٧) إلى عبد بن حميد.
ميمون بن مهران الجزري، لم يدرك زمان أبي بكر ~~رضي الله عنه~~، تقدمت ترجمته عند الأثر (٧٦٣).
والأثر مرسل.

(١٢١٢) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٥٢) عن عثمان بن مطر، والطبري في التفسير (١٠/٢٧) حدثنا ابن بشار (محمد العبدي البصري) حدثنا محمد بن بكر (البرساني البصري)، كلاهما (عثمان، ومحمد) عن سعيد (بن أبي عروبة البصري) عن قتادة (بن دعامة السدوسي) عن أبي مجلز (لاحق بن حميد السدوسي) به.
عثمان بن مطر الشيباني، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٢٠٢).
وأخرجه الطبري في التفسير (١٠/٢٥) حدثنا بشر بن معاذ (العقدي البصري) حدثنا جامع بن حماد حدثنا يزيد بن زريع (البصري) حدثنا سعيد عن قتادة قال: ذكر لنا أن رجلاً أصاب صيداً، فأتى ابن عمر، فذكره.
جامع بن حماد لم أجد له ترجمة، على أن بشر بن معاذ يروي عن يزيد بن زريع مباشرة، وأحياناً بواسطة جامع هذا.
والأثر صحيح.

١- في المطبوع «حدثنا أبو إبراهيم الفضل بن دكين»، وهو خطأ والتصويب من تفسير ابن كثير (١٩٣/٣).

(١٢١٣) - عن نافع قال: كره ابن عمر أن يبتاع المحرم الصيد في الحِلِّ، ثم يذبحه في الحرم.

(١٢١٤) - عن مجاهد عن ابن عباس قال: إذا أحرم وبيده شيء من الصيد، فليرسله.

(١٢١٥) - سئل عطاء عن الصيد يؤخذ في الحِلِّ فيذبح في الحرم؟ فقال: كان الحسن بن علي، وعائشة، وابن عمر يكرهونه.

(١٢١٣) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٢٦) عن معمر (بن راشد) عن أيوب (السختياني) عن نافع به.
والأثر صحيح.

(١٢١٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٤٤) حدثنا ابن إدريس (عبد الله الأودي)، والبيهقي في السنن (٥/١٩٤) من طريق مفضل، كلاهما (ابن إدريس، والمفضل) عن يزيد عن حسن بن مسلم (بن يناق المكي) عن مجاهد (بن جبر المكي) به.

المفضل هو ابن فضالة بن أبي أمية القرشي مولا هم، أبو مالك البصري، ضعيف.
انظر: تهذيب الكمال (٢٨/٤١٣)، تهذيب التهذيب (١٠/٢٧٣)، التقريب (٦٨٥٧).

يزيد هو ابن أبي زياد، ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٣٥).
والأثر ضعيف.

(١٢١٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٣٧) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن ابن أبي ليلى قال: سئل عطاء، فذكره.

(١٢١٦) - عبد الله بن أبي مليكة عن مولاة لعمر بن عبد الله بن أبي ربيعة قالت: إن عمر بن عبد الله بن أبي ربيعة كان يبعث معها بطير أحياء إلى عائشة رضي الله عنها يهديها، فتردها وتقول: إنكم تبعثون أرقاءكم، فأخشى أن تكونوا تصيدون في الحرم.

(١٢١٧) - عن عطاء عن ابن عباس، وابن عمر رضي الله عنهما أنهما قالوا: كل صيد ذبح في الحلال فلا بأس أن تأكله في الحرم، وإذا ذبح في الحرم فلا تأكله.

= وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (٣/٣٧٦) حدثنا سعيد بن عبد الرحمن (المخزومي) حدثنا عبد الله بن الوليد (العدي) عن سفيان (الثوري) عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن عائشة وحدها به.

ابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ جدًا، تقدمت ترجمته عند الأثر (١٣٢).

عطاء هو ابن أبي رباح، لم يسمع من الحسن، ولا من ابن عمر رضي الله عنهما، وفي سماعه من عائشة خلاف وقد اشترط أحمد تصريحه بالسماع منها، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٥).

والأثر مرسل.

(١٢١٦) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٣/٣٧٩) حدثنا سعيد بن عبد الرحمن (المخزومي) حدثنا عبد المجيد بن أبي رواد (الأزدي مولاهم المكي) قال ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز): وأخبرني عبد الله بن أبي مليكة (التميمي) عن مولاة لعمر بن عبد الله بن أبي ربيعة (المخزومي) قالت: به.

مولاة عمر بن عبد الله، لم أجد لها ترجمة.

والأثر لا بأس به، على أن ابن أبي مليكة يروي عن عائشة رضي الله عنها مباشرة.

(١٢١٧) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٣/٣٧٥) حدثنا عبد الجبار بن العلاء =

(١٢١٨) - عن أبي الزبير عن جابر أنه لم ير بأسًا بالصيد يصطاده الحلال في الحِلِّ أن يأكله الحلال في الحرم، قال: كان ابن عباس يكرهه.

(١٢١٩) - عن ابن جريج أن عطاء أخبره أن ابن عباس كان ينهى عن أكل الصيد إذا أدخل الحرم حيًّا.

= (العتار البصري) حدثنا بشر بن السري (البصري) عن سفيان الثوري عن حجاج عن عطاء به.

الحجاج هو بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤)، ويحتمل أنه حجاج بن فرافصة الباهلي البصري، صدوق عابد يهيم، فإن كل منهما ذكر في شيوخ سفيان وفي تلاميذ عطاء، على أني أرجح أنه ابن أرطاة لشهرة روايته عن عطاء وكثرتها فهو الأولى عند الإطلاق.

عطاء هو ابن أبي رباح، لم يسمع من ابن عمر رضي الله عنهما، تقدمت ترجمته عند الأثر (٦٥).

والأثر لا بأس به عن ابن عباس؛ مرسل عن ابن عمر.

(١٢١٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٣٧/٤) حدثنا أبو داود (سليمان بن داود الطيالسي) عن هشام الدستوائي (البصري) عن أبي الزبير (محمد ابن مسلم المكي) به.

والأثر صحيح.

(١٢١٩) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٢٤/٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٣٧٧/٣)، كلاهما عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أن عطاء (بن أبي رباح) أخبره به.

والأثر صحيح.

(١٢٢٠) - عن علي بن أبي طالب ~~رضي~~ في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِنًا﴾ [آل عمران: ٩٧] قال: إنما أَدْخَلَهُ ولم يَدْخُلْهُ -يعني الصيد-.

(١٢٢١) - عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال: إذا أصبت صيدًا -يعني إذا رميته في الحل فمات في الحرم- فكفر، وإذا أصبت في الحرم فدخل في الحل فمات فكفر.

(١٢٢٠) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٣/ ٣٨٠) حدثنا سعيد بن عبد الرحمن (المخزومي) حدثنا عبد الله بن الوليد (العدني) عن عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه به.

عبد الوهاب بن مجاهد، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٣).
مجاهد هو ابن جبر المكي، لم يدرك علي بن أبي طالب ~~رضي~~، تقدمت ترجمته عند الأثر (٣٦).

والأثر ضعيف جدًا.

(١٢٢١) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/ ٤٤١) عن حميد عن الحجاج عن عثمان بن عبد الله بن موهب (التميمي مولا هم المدني) عن عبد الله بن أبي قتادة (الأنصاري المدني) به.

حميد هو ابن رويمان الشامي، مجهول، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٢٠٥).

الحجاج هو بن أرطاة النخعي القاضي الكوفي، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).

والأثر ضعيف.

(١٢٢٢) - عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يسأل عن الرجل يرمي في الحل، أو يرسل كلبه أو لحايره^(١) والصيد في الحرم؟ فقال: لا.

(١٢٢٣) - سئل الأوزاعي عن رجل أرسل كلبه في الحِلِّ على صيد فأدخله الحرم، ثم أخرجه من الحرم فقتله؟ فقال: لا أدري ما القول فيها، فقال له السائب: يا أبا عمرو لو رددتني فيها شهرًا لم أسأل عنها أحدًا غيرك، قال: فقال الأوزاعي: لا يؤكل الصيد، وليس على صاحبه جزاء.

قال أبي: فحججت من العام المقبل، فلقيت ابن جريج فسألته عنها؟ فحدثني عن عطاء عن ابن عباس ~~رضي~~ بمثل ما قال الأوزاعي.

(١٢٢٢) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٤١) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) قال: أخبرني أبو الزبير (محمد بن مسلم المكي) به. والأثر صحيح.

(١٢٢٣) - أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٣/٣٨٨)، والبيهقي في السنن (٥/٢٠٢)، كلاهما من طرق عن محمد بن يعقوب (الأصم أبو العباس النيسابوري) الدمشقي حدثني عباس بن الوليد بن يزيد الدمشقي سمعت أبي يقول: سئل الأوزاعي... فلقيت ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) فسألته عنها؟ فحدثني عن عطاء (بن أبي رباح) به.

العباس بن الوليد بن يزيد العذري، أبو الفضل البيروتي، صدوق عابد. انظر: تهذيب الكمال (١٤/٢٥٥)، تهذيب التهذيب (٥/١٣٣)، التقريب (٣١٩٢). والأثر حسن.

- (١٢٢٤) - عن الهيثم عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: إذا أرسلت كلبًا في الحرم، فأخذ من الحل كغفر، وإن أرسله في الحل فأخذ في الحرم كغفر.
- (١٢٢٥) - قال ابن جريج: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يسأل عن الطير الذي يؤتى به مكة: آكله؟ قال: لو ذبح في الحل لكان أحب إلي.
- (١٢٢٦) - عن صالح بن كيسان قال: رأيت الصيد يباع بمكة حيًا في إمارة ابن الزبير.

(١٢٢٤) - أخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (٥٠٣) عن أبي حنيفة (النعمان ابن ثابت) عن الهيثم عن ابن عمر به.

الهيثم هو ابن حبيب الصيرفي الكوفي، من طبقة الذين عاصروا صغار التابعين، صدوق.

انظر: تهذيب الكمال (٣٠/٣٦٩)، تهذيب التهذيب (١١/٨١)، التقريب (٧٣٦٠).

والأثر مرسل، الهيثم لم يدرك أيام ابن عمر رضي الله عنهما.

(١٢٢٥) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٢٤)، والفاكهي في أخبار مكة (٣/٣٧٦)، كلاهما عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرني أبو الزبير (محمد بن مسلم المكي) به.

والأثر صحيح.

(١٢٢٦) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٢٦)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥/٢٨٧)- أخبرنا معمر (بن راشد) عن صالح بن كيسان (الدوسي مولا هم المدني) به.

(١٢٢٧) - عن مجاهد أن علياً رأى مع بعض أصحابه داجئاً من الصيد وهم محرمون، فلم يأمرهم بإرساله.

= وأخرج ابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (٢٤٣)، -ومن طريقه ابن عساکر في تاريخ دمشق (٦٥٠/١١)-، والفاكهي في أخبار مكة (٣٨٠/٣)، وابن حزم في المحلى (٢٨٦/٥)، والبيهقي في السنن (٢٠٣/٥)، كلهم عن حماد بن زيد قال: قيل لهشام بن عروة: إن عطاء يكره ذبح الدواجن، فقال: وما علم ابن أبي رباح؟ هذا أمير المؤمنين بمكة يرى القماري، والدباسي في الأقفاص -يعني ابن الزبير رضي الله عنه-.

ولفظ ابن أبي خيثمة، وابن حزم، والبيهقي: (... حماد بن زيد قال: سمعت داود بن أبي هند يحدث هشام به عروة أن عطاء يكره ما أدخل من الصيد من الحل أن يذبح في الحرم، فقال هشام: وما علم عطاء؟، ومن يأخذ عن ابن أبي رباح؟ كان أمير المؤمنين بمكة -يعني عمه ابن الزبير- تسع سنين يراها في الأقفاص وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدمون بها القماري، واليعاقب، لا ينهون عن ذلك).

والأثر صحيح.

(١٢٢٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٤٣/٤) حدثنا عبد السلام بن حرب (الملائي الكوفي) عن ليث عن مجاهد به.

ليث هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٧).

مجاهد هو ابن جبر المكي، لم يدرك علي بن أبي طالب رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر (٣٦).

والأثر مرسل.

(١٢٢٨) - عن عطاء أن ابن عمر: كان يرى داجنة الطير والظباء بمنزلة

الصيد.

(١٢٢٩) - عن ابن مسعود قال: في بقرة الوحش بقرة.

(١٢٣٠) - عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس أنه قال: في بقرة الوحش

بقرة، وفي الأيل بقرة.

(١٢٢٨) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٢٥)، والشافعي في الأم

(٣/٥١٨)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/٢١٧) - أخبرنا سعيد

ابن سالم (القداح)، كلاهما (عبد الرزاق، وسعيد) عن ابن جريج (عبد الملك بن

عبد العزيز) عن عطاء به.

زاد الشافعي: (عن عطاء عن ابن عمر ولم يسمعه منه...).

عطاء هو ابن أبي رباح، لم يسمع من ابن عمر ~~وغيره~~، تقدمت ترجمته عند الأثر

رقم (٦٥).

والأثر مرسل.

(١٢٢٩) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٠٠) عن إسرائيل (بن يونس

السيبي) - أو غيره - عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن الضحاك بن

مزاحم عن ابن مسعود به.

الضحاك بن مزاحم الهلالي، لم يسمع من ابن مسعود ~~وغيره~~، تقدمت ترجمته

عند الأثر (٢٤).

والأثر مرسل.

(١٢٣٠) - أخرجه الشافعي في الأم (٣/٤٩٣)، - ومن طريقه البيهقي في السنن

(٥/١٨٢) - أخبرنا سعيد (بن سالم القداح) عن إسرائيل (بن يونس السبيعي) عن

أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن الضحاك بن مزاحم به. =

(١٢٣١) - عن عطاء الخراساني أن عمر بن الخطاب، وعثمان، وعلي بن أبي طالب، وزيد بن ثابت، وابن عباس، ومعاوية رضي الله تعالى عنهم، قالوا في النعامة يقتلها المحرم: بدنة من الإبل.

= الضحاك بن مزاحم الهلالي، لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر (٢٤).

والأثر مرسل، قال النووي في المجموع (٧/٤٢٥): (رواه الشافعي، والبيهقي بإسناد صحيح)، وقال ابن حجر في التلخيص (٢/٥٩٩): (الشافعي من طريق الضحاك، عن ابن عباس وهو منقطع، قال الشافعي في موضع آخر: الضحاك لم يثبت سماعه من ابن عباس عند أهل العلم، وغفل النووي فقال: إسناده صحيح).

(١٢٣١) - أخرجه الشافعي في الأم (٣/٤٨٨)، - ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/١٨٢) -، وعبد الرزاق في المصنف (٤/٣٩٩) ولم يذكر معاوية، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٨٨) ولم يذكر علي بن أبي طالب، كلهم من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء الخراساني به.

عطاء بن أبي مسلم الخراساني البلخي، صدوق يهم كثيرًا ويرسل ويدلس، قال الطبراني: لم يسمع من أحد من الصحابة إلا من أنس، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٥).

والأثر مرسل، قال البيهقي بعده: (قال الشافعي: هذا غير ثابت عند أهل العلم بالحديث...، قال الشيخ وجه ضعفه كونه مرسلًا، فإن عطاء الخراساني ولد سنة خمسين ولم يدرك عمر، ولا عثمان، ولا عليًا، ولا زيدًا، وكان في زمن معاوية صبيًا، ولم يثبت له سماع من ابن عباس، وإن كان يحتمل أن يكون سمع منه فإن ابن عباس توفي سنة ثمان وستين، إلا أن عطاء الخراساني مع انقطاع حديثه عن سميना ممن تكلم فيه أهل العلم بالحديث والله أعلم).

(١٢٣٢) - عن عمر قال: في بيض النعام قيمته.

(١٢٣٣) - عن ابن عباس قال: قضى علي رضي الله عنه في بيض النعام يصيبه المحرم، ترسل الفحل على إبلك، فإذا تبين لقاحها سميت عدد ما أصبت من البيض، فقلت: هذا هدي، ثم ليس عليك ضمان ما فسد، قال ابن عباس: فعجب معاوية من قضاء علي، قال ابن عباس: وهل يعجب معاوية من عجب؟، ما هو إلا ما يبيع به البيض في السوق يتصدق به.

(١٢٣٢) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٢١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٨٢)، كلاهما من طرق عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن إبراهيم به.
إبراهيم هو ابن يزيد النخعي، لم يدرك عمر رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر (١٤).

والأثر مرسل، قال الزيلعي في نصب الراية (٣/٢٥٧): (قال الشيخ -ابن دقيق العيد- في الإمام: وإبراهيم النخعي عن عمر منقطع، وكذلك أبو عبيدة عن أبيه).
(١٢٣٣) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٢٢)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥/٢٦١)-، ومسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣٥١)، كلاهما من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عبد الحميد بن جبير (القرشي المكي) أخبرني عكرمة عن ابن عباس به.

وأخرج البيهقي في السنن (٥/٢٠٨) من طريق الشافعي حكاية عن هشيم (بن بشير الواسطي) عن منصور (بن زاذان الثقفي مولاهم الواسطي) عن الحسن عن علي فيمن أصاب بيض نعام، قال: يضرب بقدرهن نوقاً، قيل له: فإن أزلقت منهن ناقة، قال: فإن من البيض ما يكون مارقاً.

الحسن هو ابن أبي الحسن البصري، لم يسمع من علي بن أبي طالب رضي الله عنه،

تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢١).

(١٢٣٤) - كتب أبو مليح بن أسامة إلى أبي عبيدة بن عبد الله يسأله عن بيض النعام يصيبه المحرم؟ فكتب إليه أبو عبيدة أن عبد الله بن مسعود كان يقول: فيه صيام يوم، أو إطعام مسكين.

= قال البيهقي بعده: (قال الشافعي: لسنا ولا إياهم - يعني العراقيين - ولا أحد علمناه يأخذ بهذا، نقول: يغرم ثمنه، قال الشافعي في كتاب المناسك: رروا هذا عن علي من وجه لا يثبت أهل العلم بالحديث مثله، ولذلك تركناه بأن من وجب عليه شيء لم يخرج بمغيب يكون ولا يكون، وإنما يجزيه بقائم).

والأثر صحيح.

(١٢٣٤) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٢٠) عن عبد الله بن محرر عن قتادة (بن دعامة السدوسي) قال: كتب أبو مليح بن أسامة (الهدلي البصري)... فذكره.

عبد الله بن محرر العامري الجزري، قاضي الجزيرة، متروك.

انظر: تهذيب الكمال (١٦/٢٩)، تهذيب التهذيب (٥/٣٩٠)، التقريب (٣٥٧٣).

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٨٢)، - ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥/٢٦٠) - أخبرنا عبدة (بن سليمان الكلابي) عن سعيد (بن أبي عروبة البصري) عن قتادة عن لاحق بن حميد (السدوسي) عن أبي عبيدة أن ابن مسعود قال في ذلك: عليك لكل بيضة صيام يوم، أو طعام مسكين.

وأخرجه الشافعي في المسند (٨٥٣ ت. السندي)، - ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٢٠٨) - أخبرنا سعيد بن سالم (القداح) عن سعيد بن بشير، والبخاري في الكنى (ص ٥١) قال مسلم (بن إبراهيم الفراهيدي): أخبرنا أبان (بن يزيد العطار البصري)، كلاهما (سعيد، وأبان) عن قتادة عن أبي عبيدة به، واقتصر البخاري على ذكر الصيام.

(١٢٣٥) - عن عبد الله بن مسعود قال: في بيض النعام قيمته.
 (١٢٣٦) - عن عبد الله بن حصين عن أبي موسى الأشعري أنه قال:
 فيه [بيضة النعام] صيام يوم أو إطعام مسكين.

= سعيد بن بشير الأزدي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٠٢).
 أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، لم يسمع من أبيه ~~هو~~، تقدمت ترجمته عند
 الأثر (٥٣٤).

والأثر مرسل، قال الزيلعي في نصب الراية (٣/٢٥٧): (قال الشيخ -ابن دقيق
 العيد- في الإمام: وإبراهيم النخعي عن عمر منقطع، وكذلك أبو عبيدة عن أبيه).
 (١٢٣٥) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٢٣)، وابن أبي شيبة في
 المصنف (٤/٤٨٢)، وأبو يوسف في كتاب الآثار (٥٠٢)، والبيهقي في السنن
 (٥/٢٠٨)، كلهم من طرق عن خصيف.

وأخرجه الشافعي في الأم (٤/٤٩٠)، -ومن طريقه البيهقي في السنن
 (٥/٢٠٨) - أخبرنا سعيد (بن سالم القداح) عن سعيد بن بشير عن قتادة (بن دعامة
 السدوسي)، كلاهما (خصيف، وقتادة) عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود به.
 خصيف هو ابن عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ خلط بأخرة، تقدمت
 ترجمته عند الأثر (٩٩).

سعيد بن بشير الأزدي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٠٢).
 أبو عبيدة بن عبد الله، لم يسمع من أبيه ~~هو~~، تقدمت ترجمته عند الأثر (٥٣٤).
 والأثر مرسل.

(١٢٣٦) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٢٠) من طريق عبد الله بن
 محرر، والشافعي في المسند (٨٥١ ت. السندي) -، ومن طريقه البيهقي في السنن =

(١٢٣٧) - عن ابن عباس قال: في بيض النعام يصيبه المحرم ثمنه.

(١٢٣٨) - عن قبيصة بن جابر الأسدي قال: خرجنا حجاجاً، فإنا لنسير إذ

كثُر مرء القوم أيهما أسرع سعيًا، الظبي أم الفرس؟ إذ سَنَحَ لنا ظبي والسُنُوحُ^(١) =

= (٢٠٨ / ٥) - أخبرنا سعيد بن سالم (القداح) عن سعيد بن بشير، كلاهما (عبد الله وسعيد) عن قتادة (بن دعامة السدوسي) عن عبد الله بن حصين (السدوسي) به.

عبد الله بن محرر العامري، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٢٣٤).

سعيد بن بشير الأزدي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٠٢).

والأثر ضعيف.

(١٢٣٧) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤ / ٤٢١) عن الثوري (سفيان)

عن عبد الكريم (بن مالك) الجزري عن عكرمة به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٤٨٢) أخبرنا وكيع (بن الجراح) عن ابن

أبي ليلى عن عطاء (بن أبي رباح) عن ابن عباس قال: في كل بيضتين درهم، وفي كل بيضة نصف درهم.

ابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ جداً، تقدمت

ترجمته عند الأثر (١٣٢).

والأثر صحيح.

(١٢٣٨) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤ / ٤٠٧) - ومن طريقه الطبراني

في الكبير (١ / ١٢٧) -، والطحاوي في أحكام القرآن (٢ / ٢٧٢)، والبيهقي في السنن

(٥ / ١٨١)، كلهم من طرق عن سفيان بن عيينة، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف =

١- السَّنِيحُ والسَّنَاحُ: ما ولاك ميامنه من ظبي أو طائر أو غيرها، تقول: سَنَحَ لي الظبي يَسْنَحُ

سُنُوحًا، إذا مر من مياسرك إلى ميامنك. انظر: الصحاح للجوهري (٢ / ٣٩٩).

= هكذا - وأشار من قبل اليسار إلى اليمين - فرماه رجل منا، فما أخطأ خُشْشَاءَهُ^(١) فركب رَدْعَهُ^(٢)، فَأَسْقَطَ في يده، حتى قدمنا على عمر، فأتيناه وهو بمنى، فجلست بين يديه أنا وهو، فأخبره الخبر، فقال: كيف أصبته أخطأ أم عمدًا؟ قال سفيان: قال مسعر: لقد عمدت رميه وما عمدت قتله، قال: وحفظت أنه قال: فاختلط الرجل، فقال: ما أصبته خطأ ولا عمدًا، فقال مسعر: فقال له: لقد شاركت العمد والخطأ، قال: فَاجْتَنَحَ إلى رجل، -والله لكأن وجهه قلبًا- فشاوره، ثم أقبل علينا فقال: خذ شاة، فأهرق دمها، وتصدق بلحمها، وَأَسْقِ إِهَابَهَا سِقَاءً، قال: فقمنا من عنده، فقلت: أيها المستفتي ابن الخطاب إن فتياه لن يغني عنك من الله شيئًا، فانحر ناقتك، وعظم شعائر الله، والله ما علم عمر حتى سأل الرجل إلى جنبه، فانطلق ذو العينين فَنَمَاهَا إلى عمر، فو الله ما شعرت إلا وهو مقبل على صاحبي بِالدَّرَّةِ صُفُوقًا^(٣)، ثم قال: قاتلك الله أتعدي الفتيا وتقتل الحرام؟ قال: ثم أقبل إلي، فقلت: يا أمير المؤمنين! لا أحل لك شيئًا حرمه الله عليك، قال: فأخذ بمجامع ثيابي، فقال: إني أراك إنسانًا فصيح اللسان، فسيح الصدر، وقد يكون في الرجل عشرة أخلاق تسعة صالحة، وواحدة سيئة، فيفسد التسعة الصالحة الخلق السيء، اتق ظيَرَاتِ الشباب أو قال: غرات الشباب.

= (٤٠٦/٤) - ومن طريقه الطبراني في الكبير (١/١٢٧)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة =

١- خُشْشَاءَهُ هو العَظْمُ النَّاتِيءُ خَلْفَ الأُذُنِ. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٣/٣٦٣)، والنهاية في غريب الأثر (٢/٩٠).

٢- ركب رَدْعَهُ يعني أنه سقط على رأسه، ويقال في معنى ركب رَدْعَهُ: إنه لم يردعه شيء فيمنعه عن وجهه ولكنه ركب ذلك فمضى لوجهه، والرادع: المانع؛ كقول الناس: رَدَعْتُ فلانًا عما يريد أي منعته. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٣/٣٦٣، ٣٦٤).

٣- الصَّفَقُ: الضرب الذي يسمع له صوت. انظر: الصحاح للجوهري (٥/١٩٣).

= (٤٥٨)، والبيهقي في السنن (١٨١ / ٥) - عن معمر بن راشد، وأخرجه الطبري في التفسير (١٧ / ١٠، ٢٤)، وابن أبي حاتم في التفسير (٩٢ / ٥) كلاهما من طرق عن المسعودي (عبد الرحمن بن عبد الله)، وأخرجه الطبري في التفسير (١٦ / ١٠، ٢٣) مختصراً ومطولاً من طريق هشيم بن بشير الواسطي، وأخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (٢ / ٢٧٣) من طريق شعبة بن الحجاج، كلهم (سفيان، ومعمر، والمسعودي، وهشيم، وشعبة) عن عبد الملك بن عمير.

وأخرجه الطبري في التفسير (١٦ / ١٠، ١٧، ٢٣) مختصراً ومطولاً من طرق عن الشعبي (عامر بن شرحيل)، كلاهما (عبد الملك، والشعبي) عن قبيصة بن جابر الأسدي (الكوفي) به.

وأخرج الطبري في التفسير (٢٨ / ١٠) من طرق عن حميد (بن أبي حميد الطويل) عن بكر أن رجلين أبصرا ظبيًا وهما محرمان، فتراهنا، وخطر كل واحد منهما لمن سبق إليه، فسبق إليه أحدهما، فرماه بعصاه فقتله، فلما قدما مكة، أتيا عمر يختصمان إليه، وعنده عبد الرحمن بن عوف، فذكرا ذلك له، فقال عمر: هذا قمارٌ، ولا أجزيه! ثم نظر إلى عبد الرحمن، فقال: ما ترى! قال: شاة. فقال عمر: وأنا أرى ذلك. فلما قفَى الرجلان من عند عمر، قال أحدهما لصاحبه: ما درى عمر ما يقول حتى سأل الرجل! فردّهما عمر، فقال: إن الله تعالى ذكره لم يرص بعمر وحده، فقال: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥]، وأنا عمر، وهذا عبد الرحمن بن عوف.

وفي كنز العمال (١٢٧٧٣) زاد نسبه إلى عبد بن حميد.

بكر هو بن عبد الله المزني، أبو عبد الله البصري، من الطبقة الوسطى من التابعين،

ت- ١٠٦ هـ، ثقة ثبت جليل.

= وهو لم يدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

= انظر: تهذيب الكمال (٢١٦/٤)، تهذيب التهذيب (٤٨٤/١)، التقريب (٧٤٣).
 وأخرج مالك في الموطأ (١٢٤٠)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (١٨٠/٥)،
 (٢٠٣)- عن محمد بن سيرين: أن رجلاً جاء إلى عمر بن الخطاب فقال: إني أجريت
 أنا وصاحب لي فرسين نستبق إلى ثغرة ثنية، فأصبنا ظبيًا ونحن محرمان، فماذا ترى؟
 فقال عمر لرجل إلى جنبه: تعال حتى أحكم أنا وأنت، قال: فحكما عليه بعنز، فولى
 الرجل وهو يقول هذا أمير المؤمنين لا يستطيع أن يحكم في ظبي حتى دعا رجلاً
 يحكم معه، فسمع عمر قول الرجل، فدعاه، فسأله هل تقرأ سورة المائدة؟ قال: لا،
 قال: فهل تعرف هذا الرجل الذي حكم معي، فقال: لا، فقال لو أخبرتني أنك تقرأ
 سورة المائدة لأوجعتك ضرباً، ثم قال: إن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه: ﴿يَحْكُمُ بِهِ
 ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥]، وهذا عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه الطبري في التفسير (٢٧/١٠، ٢٨) من طرق عن محمد بن سيرين قال:
 كان رجل على ناقه وهو محرم، فأبصر ظبيًا يأوي إلى أكمة، فقال: لأنظرن أنا أسبق
 إلى هذه الأكمة أم هذا الظبي؟ فوقعت عنز من الظباء تحت قوائم ناقته فقتلتها، فأتى
 عمر فذكر ذلك له، فحكّم عليه هو وابن عوف عنزاً عفراء قال: وهي البيضاء.

وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٤٠٨/٤) عن ابن سيرين أن محرمين استبقا
 إلى عقبة البطين، فأصاب أحدهما ظبيًا فقتله، فأتى عمر بن الخطاب، فقال: اذبح
 شاة عفراء.

محمد بن سيرين، لم يدرك عمر رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٢١).
 قال ابن كثير في إرشاد الفقيه (ص ٣٢٣): (وهذا منقطع، إلا أنه يُستأنس به في
 هذا، ومثله يشتهر عن أمير المؤمنين عمر).

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٤٢٥/٧): (رواه البيهقي بإسناد صحيح).

(١٢٣٩) - أبو حريز البجلي^(١) قال: أصبت ظبيًا وأنا محرم، فذكرت ذلك لعمر، فقال: ائت رجلين من إخوانك فليحكما عليك. فأتيت عبد الرحمن وسعدًا، فحكما عليّ تيسًا أعفر. قال أبو جعفر: «الأعفر»: الأبيض.

(١٢٣٩) - أخرجه الطبري في التفسير (٢٧/١٠)، والبيهقي في السنن (١٨١/٥)، كلاهما من طرق عن شعبة (بن الحجاج) عن منصور (بن المعتمر السلمي) عن أبي وائل (شقيق بن سلمة الأسدي) أخبرني أبو حريز البجلي به.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات (١٥٤/٦) أخبرنا إسحاق بن يوسف الأزرق عن سفيان (الثوري) عن منصور به، ولفظه: (عن أبي جرير البجلي قال: لقيت أعرابيًا ومعه ظبي قد قعصه، فابتعته فأخذته فذبحته وأنا ناس لإهلالي، فأتيت عمر بن الخطاب فذكرت ذلك له فقال: ائت ذوي عدل فليحكما عليك).

وأخرجه ابن سعد في الطبقات (١٥٥/٦) أخبرنا عبيد الله بن موسى (العسبي مولاهم الكوفي) حدثنا إسرائيل (بن يونس السبيعي) عن منصور به، ولفظه: (عن أبي جرير البجلي قال: خرجنا مهلين فوجدت أعرابيًا معه ظبي، فابتعته منه، فذبحته ولا أذكر إهلالي، فأتيت عمر بن الخطاب، فقصصت عليه، فقال: ائت بعض إخوانك فليحكما عليك). فأتيت عبد الرحمن بن عوف وسعد بن مالك فحكما عليّ تيسًا أعفر).

أبو حريز البجلي، قال ابن سعد: (روى عن عمر بن الخطاب، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد)، ولم أجد من ذكره بجرح أو تعديل.

١ - اختلفت المصادر في رسم اسمه، فُرِّسَ في طبقات ابن سعد (أبو جرير البجلي)، بالجيم والراء وكذا عند ابن كثير في التفسير (٣/١٩٤) نقلًا عن ابن جرير الطبري على أنه رُسم في تفسير ابن جرير المطبوع: (ابن جرير البجلي)، وجاء في كنز العمال (جرير البجلي)!!
وجاء في الدر المنثور (٣/١٩٢) وسنن البيهقي، والاكمال لابن ما كولا، وكذا نقله عنه ابن ناصر الدين في توضيح المشتبه: (أبو حريز) بالحاء والزاي، وهو الصواب لعدم احتمال الخطأ المطبوعي بتحرير الاسم وتمييز الحرف. والله أعلم.

(١٢٤٠) - عن عكرمة أن رجلاً أصاب ظبيًا وهو محرم، فأتى عليًا فسأله؟ فقال: أهد كبشًا من الغنم.

(٧٣/م) - عن قيس بن أبي بكر ابن أبي موسى عن أبيه قال: بينا أنا قاعد عند ابن عباس إذ أتاه رجل فقال: إني أصبت ظبيًا وأنا محرم، فقال ابن عباس: فأني أحكم عليك أنا وأبو بكر شاة، ثم أتاه آخر، فقال: إني قضيت نسكي إلا الطواف، فقال: طف بالبيت، ثم ارجع إليّ، قال: فرجع إليه، فقال: قد طفت، فقال له ابن عباس: انطلق فاستأنف بالعمل.

(١٢٤١) - عن أبي الزبير عن جابر أن عمر بن الخطاب قضى في الضبع بكبش، وفي الغزال بعنز، وفي الأرنب بعناق، وفي اليربوع بجفرة.

= انظر: الطبقات الكبرى (١٥٤/٦)، الإكمال لابن ماكولا (٨٧/٢)، توضيح المشتبه لابن ناصر الدين (١٥٥/٢).

والأثر جيد.

(١٢٤٠) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٠٦/٤) عن إسرائيل (بن يونس السبيعي) عن سماك بن حرب عن عكرمة به.

سماك بن حرب الذهلي الكوفي، صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٧٥٨).

عكرمة مولى ابن عباس ~~في~~، لم يدرك علي بن أبي طالب ~~في~~، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٨٣٢).

والأثر مرسل.

(٧٣/م) - والأثر لا بأس به.

(١٢٤١) - أخرجه مالك في الموطأ [رواية أبي مصعب الزهري (١٢٤٤)]، =

= وسويد بن عبد العزيز (٥٨٨)، ومحمد بن الحسن (٥٠٣)، -ومن طريقه: الشافعي في المسند (٨٥٧ ت. السندي)، وعبد الرزاق في المصنف (٤/٤٠٣)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩/٩٦)، والبيهقي في السنن (٥/١٨٣) من طريق يحيى بن بكير - عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه به.

قال النووي في المجموع (٧/٤٢٦): (هذا إسناد مبلج صحيح)، وكذا صححه ابن حجر في التلخيص (٢/٥٩٧).

وخالفهم يحيى بن يحيى (١٢٣٩) فرواه عن مالك مرسلًا بدون ذكر جابر.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٠٣) عن معمر بن راشد، ومسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣٥٠)، والشافعي في المسند (٨٥٦ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/١٨٤)-، وأحمد بن منيع في المسند (المطالب العالية ٣/٣٥١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩/٩٦)، كلهم عن سفيان بن عيينة.

وعند الشافعي عطف مالكًا على سفيان واقتصر على الأرنب واليربوع فقط، ولفظ ابن منيع مقتصر على اليربوع، والطحاوي على الكبش.

وأخرجه مسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣٥٠)، والبيهقي في السنن (٥/١٨٤)، كلاهما من طرق عن أيوب، ولم يذكر البيهقي الأرنب.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٠١) عن معمر ومالك، والبيهقي من طريق مالك وسفيان (٥/١٨٤) ومن طريق أيوب، ولفظه: (أن عمر بن الخطاب حكم في الغزال شاة).

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٠٥) عن معمر ومالك، والبيهقي في السنن (٥/١٨٤) من طريق الليث بن سعد، ولفظه: (أن عمر حكم في الأرنب عناقًا). =

= وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٠١/٤) عن مالك ومعمر، والبيهقي من طريق مالك وسفيان (١٨٤/٥) ومن طريق أيوب، ولفظه: (أن عمر بن الخطاب حكم في اليربوع جفرة)، قال معمر: قال الزهري: حكومة.

وأخرجه البيهقي في السنن (١٨٤/٥) من طريق الليث بن سعد، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٦/٤، ٣٨٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩٦/٩) وفي أحكام القرآن (٢/٢٨٦)، كلاهما من طرق عن عبد الله بن عون البصري، لكنه ذكر الضبع فقط، وفي أحكام القرآن للطحاوي ذكر الضبي والأرنب. وفي الموضوع الثاني عند ابن أبي شيبة: (أن عمر قضى في الأرنب جفرة).

كلهم (مالك، ومعمر، وسفيان، وأيوب، والليث، وابن عون) عن أبي الزبير عن جابر عن عمر به.

وأخرجه البيهقي في السنن (١٨٤/٥) من طريق عبد الملك (بن جريج) عن عطاء (بن أبي رباح) عن جابر عن عمر، لكن ذكر فيه جفرة في الأرنب وعناقاً في اليربوع، وقال البيهقي بعده: (كذا في كتابي).

وأخرجه الدارقطني في السنن (٢/٢٤٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٦٥) وفي أحكام القرآن (٢/٥٧) من طريق سعيد بن منصور، والبيهقي في السنن (١٨٤/٥)، كلهم من طرق عن منصور بن زاذان عن عطاء (بن أبي رباح) عن جابر قال: قضى في الضبع بكبش.

وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٤٠٥/٤) عن إسرائيل (بن يونس السبيعي)، وأبو عبيد الهروي في غريب الحديث (٣/٢٩١) حدثنا ابن مهدي (عبد الرحمن)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (١٨٤/٥)-، والبخاري في التاريخ الكبير (٢/٨٢) عن أبي نعيم (الفضل بن دكين)، كلاهما (ابن مهدي، وأبو نعيم) عن سفيان الثوري، =

= والطحاوي في أحكام القرآن (٢/ ٢٧٥) من طريق أبي الأحوص (سلام بن سليم)، كلهم (إسرائيل، وسفيان، وأبو الأحوص) عن سماك (بن حرب) عن النعمان ابن حميد أبي قدامة عن عمر بن الخطاب أنه حكم في الأرنب جديًا، أو عناقًا. ولفظ أبي عبيد: (قضى في الأرنب بحُلانٍ يعني إذا قتله المحرم، قال أبو عبيد: قال الأصمعي وغيره: قوله: «الحُلانُ» يعني الجدي) ونحوه لفظ الطحاوي. النعمان بن حميد أبو قدامة الكوفي، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٨٩٠). وأخرج البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٨٢) من طرق عن شعبة (بن الحجاج) عن سماك سمع بشر بن قحيف سمع عمر: في الأرنب حمل يعني: إذا أصابه المحرم. قال البخاري بعده: (حديث النعمان أصح). بشر بن قحيف العامري، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات. انظر: التاريخ الكبير (٢/ ٨١)، الجرح والتعديل (٢/ ٣٦٣)، الثقات لابن حبان (٤/ ٦٩).

والأثر صحيح^(١).

١- أخرجه أبو يعلى في المسند (١/ ١٧٩)، -ومن طريقه ابن عدي في الكامل في الضعفاء (١/ ٤٢٨)، والبيهقي في السنن (٥/ ١٨٣)-، والبيهقي في السنن (٥/ ١٨٣) عن الأجلح (بن عبد الله بن حجية) عن أبي الزبير به مرفوعًا. قال ابن عدي في الكامل: (الصحيح منه من قول عمر)، وقال البيهقي: (والصحيح أنه موقوف على عمر رضي الله عنه)، وقال الدارقطني في العلل (٢/ ٩٦): (سئل عن حديث جابر عن عمر عن النبي ﷺ في الضبع شاة وفي اليربوع جفرة؟ فقال: هو حديث يرويه مالك بن سعير عن الأجلح عن أبي الزبير عن جابر عن عمر مرفوعًا إلى النبي ﷺ وتابعه ابن فضيل عن أجلح قاله موسى بن إسحاق القواس عنه ورواه أصحاب أبي الزبير عن جابر عن عمر قوله غير مرفوع منهم أيوب وابن عون =

(١٢٤٢) - عن علي في الضبع إذا عدا على المحرم فيقتله، فإن قتله من غير أن يعدو عليه ففيه شاة مسنة.

(١٢٤٣) - عن ابن عمر قال: من قتل ضبعًا وهو محرم فعليه الفداء.

(١٢٤٢) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٠٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٣٩، ٤٤٠، ٥٢٧)، والشافعي في الأم (٣/٤٩٥)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/١٨٥) مختصرًا، كلهم من طرق عن ابن أبي نجیح (عبد الله بن يسار) عن مجاهد عن علي به.

مجاهد بن جبر المكي، لم يدرك علي بن أبي طالب رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر (٣٦).

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٣٩) حدثنا أبو الأحوص (سلام بن سليم الحنفي) عن سماك عن عكرمة قال: قتل رجل ضبعًا وهو محرم فأتى عليًا فسأله؟ فجعل فيه كبشًا.

سماك هو ابن حرب، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، تقدمت ترجمته عند الأثر (٧٥٨).

عكرمة مولى ابن عباس، لم يدرك علي بن أبي طالب رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند رقم (٨٣٢).

والأثر مرسل.

(١٢٤٣) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٥٢٦) أخبرنا شبابة (بن سوار الفزاري مولاهم) عن هشام بن الغاز (الجرشي الدمشقي) عن نافع به.
والأثر صحيح.

= وهشام بن حسان والاوزاعي وصخر بن جويرية وسفيان بن عيينة والليث بن سعد والموقوف أصح من المسند).

(١٢٤٤) - عن عبد الله بن زيد سألت أبا هريرة عن ولد الضبع؟ فقال:
ذاك الفرغل؛ نعجة من الغنم.

(١٢٤٤) - أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث (٢٠٠/٤)، -ومن طريقه
اليهقي في السنن (٣١٩/٩) - حدثنا محمد بن ربيعة الرواسي، ويعقوب بن سفيان في
كتاب المعرفة والتاريخ (٢٣٧/٣)، -ومن طريقه اليهقي في السنن (٣١٩/٩) -
حدثنا عبيد الله بن موسى (العيسي مولا هم الكوفي)، وابن أبي شيبة في المصنف
(٥٣٧/٥) حدثنا وكيع، كلهم (محمد، وعبيد الله، ووكيع) حدثنا أبو المنهال نصر بن
أوس الطائي -كوفي ثقة- عن عبد الله بن زيد به.

ولفظ محمد بن ربيعة عند أبي عبيد: (... فقال: الفرغل تلك نعجة من الغنم)^(١).

محمد بن ربيعة الكلابي الرؤاسي، أبو عبد الله الكوفي، صدوق.

انظر: تهذيب الكمال (١٩٦/٢٥)، تهذيب التهذيب (١٦٣/٩)، التقريب
(٥٧٨٨).

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٩٤/٥)، وابن المنذر في الأوسط
(٣١٢/٢) حدثنا علي بن عبد العزيز (البغوي)، كلاهما (البخاري، وعلي) عن أبي
نعيم (الفضل بن دكين الملائي) حدثنا نصر بن أوس عن عبد الله بن زيد الطائي سمع
أبا هريرة ~~في~~ في الضبع نعجة من الغنم.

ولفظ ابن المنذر: (قلت: يا أبا هريرة أسألك عن الصيد قال عن أبيه تسأل؟ =

١- قال أبو عبيد: (الفرغل عند العرب ولد الضبع، والذي يراد من هذا الحديث قوله: «نعجة
من الغنم» يقول: إنها حلال بمنزلة الغنم)، وهذا ظاهر رواية محمد بن ربيعة، والتي اعتمد عليها
أبو عبيد ~~في~~ في التفسير، وكذا من تبعه كابن أبي شيبة في المصنف فإنه بوب عليه (باب في أكل
الضبع). وأما عبيد الله بن موسى، ووكيع فلفظهم عام محتمل لهذا وغيره، لكن رواية أبي نعيم
صريحة في أن المراد به جزاء الصيد، وهو ثقة ثبت.

(١٢٤٥) - عن عطاء أنه سمع ابن عباس يقول: في الضبع كبش.

= قلت: أسألك عن الضبع؟ قال: وما الضبع؟ فوصفته له، قال: ذلك الفرعل؛ نعجة من الغنم).

عبد الله بن زيد، أبو همام الطائي، عم نصر بن أوس، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٩٤/٥)، الجرح والتعديل (٥٨/٥)، الثقات لابن حبان (٢٥/٥).

والأثر جيد.

(١٢٤٥) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٠٣/٤)، -ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط (٣١١/٢) وابن حزم في المحلى (٢٥١/٥)-، والشافعي في المسند (٨٥٣ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (١٨٣/٥)-، كلاهما من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (بن أبي رباح) به.

وأخرجه بن أبي شيبه في المصنف (٣٣٨ /٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن شعبة (بن الحجاج) عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس به، وفيه قصة.

سماك هو ابن حرب، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، تقدمت ترجمته عند الأثر (٧٥٨).

وانظر: الأثر رقم (١٢٠٢).

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٣٣٢ /٧): (رواه الشافعي والبيهقي بإسنادهما الصحيح)، وقال في (٤٢٦ /٧): (رواه الشافعي والبيهقي بإسناد صحيح أو حسن).

(١٢٤٦) - عن عمرو بن عاصم قال: كنت عند عبد الله بن عمرو، فسئل عن محرم أصاب أرنبًا؟ فقال لي: قل فيها يا عمرو، قال: قل أنت أعلم مني، قال: إن الله ﷻ يقول: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥] قال: قلت فيها ولد شاة، قال عبد الله بن عمرو: فيها ولد شاة.

(١٢٤٧) - عن عمرو بن حبشي قال: سمعت رجلاً سأل عبد الله بن عمر، عن رجل أصاب ولد أرنب؟ فقال: فيه ولد ماعز، فيما أرى أنا، ثم قال لي: أكذاك؟ فقلت: أنت أعلم مني، فقال: قال الله تعالى ذكره: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥].

(١٢٤٨) - عن عكرمة قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: إني قتلت أرنبًا وأنا محرم، فكيف ترى؟ قال: هي تمشى على أربع، والعناق تمشى على أربع، وهي تأكل الشجر، والعناق تأكل الشجر، وهي تجتر، والعناق تجتر، أهد مكانها عناقًا.

(١٢٤٦) - أخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (٢/ ٢٧٥) حدثنا إبراهيم بن مرزوق (الأموي مولاهم البصري) حدثنا أبو داود الطيالسي (هشام بن عبد الملك) عن شعبة بن الحجاج عن يعلى بن عطاء (العامري) قال: سمعت عمرو بن عاصم (الثقفي الحجازي) يقول: كنت، فذكره.
والأثر صحيح.

(١٢٤٧) - أخرجه الطبري في التفسير (١٠/ ٢٨) حدثنا محمد بن المثنى (العنزي البصري) حدثني وهب بن جرير (الأزدي البصري) حدثنا شعبة (الحجاج) عن يعلى (بن عطاء العامري) عن عمرو بن حبشي به.

عمرو بن حبشي الزبيدي الكوفي، مقبول، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٢٠٥).
والأثر جيد.

(١٢٤٨) - أخرجه البيهقي في السنن (٥/ ١٨٤) من طرق عن أبي جعفر محمد =

= ابن علي بن دُحَيْمٍ (الشيبياني) حدثنا أحمد بن حازم (بن محمد بن أَبِي غَرَزَةَ الغِفَارِي) حدثنا عمرو بن حماد (القنَاد الكوفي) عن أسباط عن سماك عن عكرمة به.

أسباط هو ابن نصر الهمداني، الكوفي، صدوق كثير الخطأ يغرب.

انظر: تهذيب الكمال (٣٥٧/٢)، تهذيب التهذيب (٢١٢/١)، التقريب (٣٢١).

سماك هو ابن حرب، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، تقدمت

ترجمته عند الأثر (٧٥٨).

وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٤٠٥/٤) عن حميد (بن رويمان) عن

الحجاج بن أرطاة عن عبد الملك بن المغيرة عن عبد الله بن المقدم عن عمرو

ابن حبشي أنه حكم هو وابن عباس في الأرنب جذعاً، أو فطيمة.

انظر: الأثر رقم (١٢٠٥).

وأخرج الشافعي في الأم (٤٩٦/٣)، -ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن

والآثار (١٨٦/٤) من طريق الشافعي أخبرنا سعيد (بن سالم القداح) عن إسرائيل

(بن يونس السبيعي) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن الضحاك عن

ابن عباس أنه قال: في الأرنب شاة.

قال البيهقي بعده: (... قال أحمد: كذا وجدته في ثلاث نسخ، والصواب عن ابن

عباس: في الأرنب عناق).

الضحاك بن مزاحم الهلالي، لم يسمع من ابن عباس ~~حسناً~~، تقدمت ترجمته

عند الأثر (٢٤).

والأثر حسن بطرقه.

(١٢٤٩) - عن ابن عباس قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥]،
فالكفارة: من قتل ما دون الأرنب، إطعام.

(١٢٥٠) - عن نافع بن عبد الحارث قال: قدم عمر بن الخطاب رضي الله عنه مكة، فدخل دار الندوة في يوم الجمعة، وأراد أن يستقرب منها الرواح إلى المسجد، فألقى رداءه على واقف في البيت، فوقع عليه طير من هذا الحمام [فأطاره عنه، فوقع على واقف آخر]^(١)، فانتهزته حية فقتلته، فلما صلى الجمعة دخلت عليه أنا وعثمان بن عفان، فقال: احكما عليّ في شيء صنعته اليوم، إني دخلت هذه الدار، وأردت أن استقرب منها الروح إلى المسجد، فألقيت ردائي على هذا الواقف، فوقع عليه طير من هذا الحمام، فخشيت أن يلطخه بسلحه، فأطرته عنه، فوقع على هذا الواقف الآخر، فانتهزته حية فقتلته، فوجدت في نفسي أني أطرته من منزل كان فيها آمنة إلى موقعة كان فيها حتفه، فقلت لعثمان بن عفان رضي الله عنه: كيف ترى في عز ثنية عفراء نحكم بها على أمير المؤمنين؟ قال: أرى ذلك، فأمر بها عمر رضي الله عنه.

(١٢٤٩) - أخرجه الطبري في التفسير (٣١/١٠) حدثني محمد بن سعد حدثني أبي حدثني عمي حدثني أبي عن أبيه به.

تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (٣٥٨)، وهو ضعيف.
والأثر ضعيف.

(١٢٥٠) - أخرجه الشافعي في المسند (٨٦١ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٢٠٥/٥) -، والفاكهي في أخبار مكة (٣/٣٨٧)، كلاهما من طرق عن =

= عمر بن سعيد بن أبي حسين (القرشي المكي) حدثني عبد الله بن كثير (الداري المكي) عن طلحة بن أبي حفصة عن نافع بن عبد الحارث (الخزاعي) به.
 طلحة بن أبي خصفة، قال الحسيني: (طلحة بن أبي خصفة ويقال بن أبي حفصة عن نافع بن عبد الحارث وعنه عبد الله بن كثير، مجهول).

قلت (ابن حجر): ذكره ابن حبان في الثقات في الطبقة الأولى، فقال: الحضرمي يروي عن عمر، وحكى الخلاف في ضبط أبيه، وقال البخاري: ابن أبي حفصة بمهملة ثم فاء ساكنة الحضرمي روى ابن أبي حسين عن عبد الله بن كثير عنه عن عمر منقطع.
 انظر: تعجيل المنفعة (١/ ٦٩٠)، التاريخ الكبير (٤/ ٣٤٩)، الجرح والتعديل (٤/ ٤٧٤)، الثقات لابن حبان (٥/ ٣٩٥).

قال ابن حجر في التلخيص (٢/ ٥٩٩): (إسناده حسن).

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٥٤)، والطبري في تهذيب الآثار (١/ ٤٧٨)، والفاكهي في أخبار مكة (٣/ ٣٨٣)، كلهم من طرق عن الحكم (بن عتيبة الكندي) عن شيخ من أهل مكة أن حمامًا كان على البيت، فخرت على يد عمر، فأشار بيده فطار، فوقع على بعض بيوت أهل مكة، فجاءت حية فأكلته، فحكم عمر على نفسه شاة.

وعند الفاكهي: (فخرت على يد عمر).

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/ ٤١٥) عن معمر (بن راشد) عن جابر عن الحكم بن عتيبة أن حمامًا... به؛ دون ذكر الشيخ المكي.

جابر هو ابن يزيد الجعفي، ضعيف رافضي، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٩٧).
 وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٤/ ٤١٥)، والشافعي في الأم (٢/ ٢١٤)، =

(١٢٥١) - عن عطاء أن عثمان بن عفان انطلق حاجًا، فأغلق الباب على حَمَامٍ، فوجدهن قد مِتْن، ففَضِي في كل حمامة شاة.

= - ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٢١٩/٤) -، والأزرقي في أخبار مكة (١٤٢/٢)، والفاكهي في أخبار مكة (٣٨٣/٣)، كلهم من طرق عن مجاهد أن عمر بنحوه.

مجاهد هو ابن جبر المكي، لم يدرك عمر رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٦).

والأثر حسن.

(١٢٥١) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤١٨/٤) عن عمرو بن قيس عن عطاء بن أبي رباح به.

عمرو بن قيس هو الملائي الكوفي، ثقة متقن، إلا أن عبد الرزاق لم يدركه، وهو يروي عنه من طريق سفيان الثوري، فلعل الثوري سقط من إسناد عبد الرزاق المطبوع فهو كثير السقط.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٤/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن إسرائيل (بن يونس السبيعي) عن جابر عن عطاء قال: أول من فدئ طير الحرم شاة: عثمان.

جابر هو ابن يزيد الجعفي، ضعيف رافضي، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٩٧).

عطاء هو ابن أبي رباح، لم يدرك عثمان رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٥).

والأثر مرسل.

(١٢٥٢) - عن صالح بن المهري أن أباه أخبره قال: حججت مع عثمان، فقدمنا مكة، ففرشت له في بيت فرقد، فجاءت حمامة فوقعت في كوة على فراشه، فجعلت تبحث برجليها، فخشيت أن تنثر على فراشه، فيستيقظ، فأطرتُها، فوقعت في كوة أخرى، فخرجت حيّة فقتلتها، فلما استيقظ عثمان أخبرته، فقال: أدّ عنك شاة، فقال: إنما أطرتها من أجلك، قال: وعني شاة.

(١٢٥٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٤ / ٤) حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن أبي يحيى (الأسلمي المدني) عن صالح بن المهري أن أباه أخبره قال: به.

قال أبو حاتم الرازي: (صالح المهري روى عن أبيه عن عثمان وأبي هريرة روى عنه محمد بن أبي يحيى مولى الأسلميين).
انظر: الجرح والتعديل (٤ / ٤١٩).

قال البخاري: (عمير المهري مولى عثمان بن عفان ~~هو~~ سمع منه فضيل بن أبي عبد الله حجازي سمع عثمان ~~هو~~ في المحرم وهو القرشي الأموي، وقال محمد بن أبي يحيى عن أبي صالح المهري عن أبيه سمع عثمان ~~هو~~ نحوه، كناه محمد بن أبي بكر.

حدثنا فضيل بن سليمان حدثنا محمد حدثنا صالح المهري عن أبيه بهذا.
ابن حمزة حدثنا حاتم عن محمد عن صالح مولى المهري عن أبيه بهذا).
انظر: التاريخ الكبير (٦ / ٥٣٤)، وفي النص إقحام وتحريف، اجتهدت في تصويبه.
وقال ابن أبي حاتم في بيان خطأ البخاري (١ / ٩١): (عمير المهري مولى عثمان... وقال محمد ابن أبي يحيى عن أبي صالح مولى المهري عن أبيه عن عثمان. إنما هو صالح المهري. سمعت أبي يقول كما قال).

والأثر لا بأس به.

(١٢٥٣) - عن علي ابن أبي طالب وسئل عن رجل محرم أصاب حمامة من حمام الحرم؟ فقال: يحكم به ذوا عدل منكم، قال: شاة، ثم يحكم في كل بيضة درهم.

(١٢٥٤) - عن عطاء ويوسف بن ماهك أن رجلاً أغلق بابه على حمامة وفرخيها، ثم انطلق إلى عرفات ومنى، فرجع وقد مِثْن، فأتى ابن عمر فذكر ذلك له، فجعل عليه ثلاثاً من الغنم، وحكم معه رجل.

(١٢٥٣) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤١٨) عن ابن مجاهد عن أبيه عن عطاء به.

وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٢٠)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥/٢٦١) - عن ابن مجاهد عن أبيه، وعن عطاء عن علي بن أبي طالب قال: في بيضتين درهم.

ابن مجاهد هو عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر المكي، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٣).

عطاء هو ابن أبي رباح، لم يدرك علي رضي الله عنه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٥).

والأثر ضعيف جداً.

(١٢٥٤) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤١٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٥٤)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٢٠٦) -، والفاكهي في أخبار مكة (٣/٣٨٣)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢/٢٨٥)، والبيهقي في السنن (٥/٢٠٦)، كلهم من طرق عن أبي بشر جعفر بن إياس أبي وحشية (اليشكري الواسطي) عن عطاء ويوسف بن ماهك (الفارسي المكي) به.

(١٢٥٥) - عن عطاء ابن أبي رباح قال: جاء عبد الله بن عثمان بن حميد إلى ابن عباس فقال: إن ابني قتل حمامة بمكة، فقال ابن عباس: ابتغ شاة فتصدق بها.

= عطاء هو ابن أبي رباح رأى ابن عمر ولم يسمع منه، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٥).

والأثر صحيح.

(١٢٥٥) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤١٤)، والشافعي في المسند (٨٦٢ ت. السندي) وفيه: (أن عثمان بن عبيد الله بن حميد قتل ابن له...)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٢٠٥)-، والأزرقي في أخبار مكة (٢/١٤٢) وفيه: (أن عثمان بن عبيد الله بن حميد جاءه...)، والفاكهي في أخبار مكة (٣/٣٨٢، ٣٨٦) وفيه: (أن غلامًا من قريش يقال له عبد الله بن عثمان بن حميد الحميدي... فسأل أبوه ابن عباس...)، كلهم من طرق عن عطاء ابن أبي رباح به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤١٤)، والشافعي في المسند (٨٦٣ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/١٥٦)- كلاهما من طرق عن عطاء ابن أبي رباح عن ابن عباس في صبي يعبث أصاب حمامة من حمام مكة، فقال: اذبح عن ابنك شاة.

وصحح ابن كثير إسناده في إرشاد الفقيه (ص ٣٢٧).

وأخرج الطحاوي في أحكام القرآن (٢/٢٨٤) حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج بن منهال (الأنماطي) حدثنا هشيم (بن بشير الواسطي) حدثنا منصور بن زاذان (الثقفي مولا هم الواسطي) عن عطاء (بن أبي رباح) أن رجلاً قدم مكة فعمد إلى خمس حمامات من حمام الحرم فذبهن، وظن أنه لا بأس عليه في ذلك، فأتى ابن عباس فذكر له ذلك، فأمره بخمس من الغنم.

(١٢٥٦) - عن عطاء عن ابن عباس قال: ما كان سوى حمام الحرم ففيه ثمنه إذا أصابه المحرم.

= وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٤/٤١٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٥٤)، والبيهقي في السنن (٥/٢٠٥)، كلهم من طرق عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس في حمام الحرم: شاة.

وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (٣/٣٨٣) حدثنا محمد بن علي بن حمزة (المروزي) حدثنا علي بن الحسين (بن واقد القرشي مولا هم المروزي) حدثني أبي عن عمرو بن دينار قال: قضى ابن عباس رضي الله عنهما في الحمامة وفرخيها بثلاث شياه.

وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٤/٤١٥)، والشافعي في الأم (٣/٥٠٣)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/١٨٢)-، والدارقطني في السنن (٢/٢٤٦)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/١٨٢)-، كلهم من طرق عن عطاء الخرساني عن ابن عباس قال: في الحمامة شاة.

ولفظ الدارقطني: (في حمام الحرم في الحمامة شاة، وفي بيضتين درهم، وفي النعامة جزور، وفي البقرة بقرة، وفي الحمار بقرة).

قال ابن كثير في إرشاد الفقيه (ص ٣٢٦): (رواه الدارقطني والبيهقي، وقال: إسناده حسن).

عطاء بن أبي مسلم الخرساني، لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنهما، تقدمت ترجمته عند الأثر (٢٥).

والأثر صحيح.

(١٢٥٦) - أخرجه البيهقي في السنن (٥/٢٠٦) أخبرنا أبو الحسن محمد بن =

(١٢٥٧) - عن عطاء عن ابن عباس قال: في بيضة من بيض حمام الحل مدّ.
 (١٢٥٨) - عن رجل يقال له أبو شيبان قال: أخبرني شيخ من أهل البصرة
 يقال له ابن هرمز قال: وطئت على عش من حمام مكة وأنا بمكة، فيه فروخ
 قد ريش وبيضة، فقتلت الفرخ، وكسرت البيضة، فسألت عطاء فقال: عن
 ميت شاة، ولكن إيت تلك الحلقة، فإن فيها شيخًا، وهو عبيد بن عمير،
 فسله، فإن أخبرك بشيء فارجع إلي فأخبرني، فسألت عبيدًا، فقال: أما الفرخ
 الذي قد ريش ففيه شاة، وأما البيضة ففيها نصف درهم.

فقلت له: ما أصنع؟ قال: اذبح الشاة، واشتر بنصف درهم طعامًا، فاطحنه،
 وانظر من يليك من الفقراء، فأطعمهم، فإن كنتم غرباء أو بكم حاجة
 فأمسكوا منه، فمررت بعطاء فأخبرته، فقال: هكذا أخبرني ابن عباس.

= أبي المعروف الفقيه أخبرنا بشر بن أحمد الإسفرائيني أخبرنا أحمد بن الحسين
 ابن نصر الحذاء (أبو جعفر العسكري) أخبرنا علي بن المديني حدثنا يحيى بن زكريا
 ابن أبي زائدة أخبرني عبد الملك بن جريج عن عطاء (بن أبي رباح) به.
 والأثر صحيح.

(١٢٥٧) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤١٩)، - ومن طريقه ابن حزم
 في المحلى (٥/٢٦١) - عن محمد بن عبيد الله عن عطاء (بن أبي رباح) به.
 محمد بن عبيد الله هو العرزمي، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٣٣).
 ولفظ ابن حزم: (في كل بيضة من بيض حمام مكة نصف درهم).
 والأثر ضعيف جدًا.

(١٢٥٨) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤١٩) عن رجل يقال له =

(١٢٥٩) - عن ابن أبي مليكة عن ابن عمر وابن عباس في محرم قتل قطة؟
فقالا: ثلثا مد، وثلثا مد خير من قطة.

= أبو شيبان قال: أخبرني شيخ من أهل البصرة يقال له ابن هرزمز... فسألت عطاء (بن أبي رباح) به.

أبو شيبان، والشيخ البصري لم أعرفهما.

وأخرج ابن حزم في المحلى (٥/٢٦٢) من طريق سعيد بن منصور أخبرنا عتاب ابن بشير عن خصيف عن ابن عباس قال: في البيضة: درهم.

عتاب بن بشير الجزري، صدوق يخطئ، وأحاديثه عن خصيف منكرة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٣٨٩).

خصيف هو بن عبد الرحمن الجزري، صدوق سيء الحفظ خلط بأخرة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٩)، وهو لم يدرك ابن عباس ~~جده~~ ويروي عنه من طريق عطاء بن أبي رباح، فلعل عطاء سقط من إسناد ابن حزم المطبوع. والأثر في إسناده من لم أعرفه، وإسناد سعيد بن منصور ضعيف.

(١٢٥٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٣٣) حدثنا حماد بن خالد (الخياط البصري) عن عبد الله بن مؤمل عن ابن أبي مليكة (عبد الله بن عبيد الله التيمي) به.

عبد الله بن المؤمل بن وهب الله القرشي المخزومي، ضعيف الحديث. تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤٨).

والأثر ضعيف.

(١٢٦٠) - عن عطاء عن ابن عباس قال: في الوحظي أو شبهه، والدُّبِّي، والقَطَاة، والحَبَّارِي، والقَمَارِي، والحَجَل^(١)، شَاةٌ شَاةٌ.

(١٢٦٠) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤١٧)، والفاكهي في أخبار مكة (٣/٣٨٣) بنحوه، كلاهما من طرق عن ابن أبي ليلى عن عطاء (بن أبي رباح) به، وعلقه البيهقي في السنن (٥/٢٠٥).

وعزاه المحب الطبري في القرئ (ص ٢٢٩) إلى سعيد بن منصور.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٥٤) عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس في طير الحرم: شاة شاة.

ابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ جداً، تقدمت ترجمته عند الأثر (١٣٢).

والأثر لا بأس به.

١- هكذا جاء في المطبوع «الوحظي» ولم أعرف معناها، وجاء في سنن البيهقي «الخُضْرِيُّ»، وفي المعجم الوسيط (١/٢٤١): الخضير طائر من فصيلة الشرشوريات ورتبة الجوائم المخروطيات المناقير.

الدُّبِّيُّ اسْمٌ ضَرْبٍ مِنَ الْحَمَامِ. وَقِيلَ: لَطَائِرٌ صَغِيرٌ أَدَكَنَ يُقَرِّقِرُ، وَلِذَا قِيلَ: إِنَّهُ ذَكَرَ الْيَمَامِ. انظر: تاج العروس (١٦/٤٩).

القَطَاة واحدة القطا وهو نوع من اليمام يؤثر الحياة في الصحراء ويتخذ أفحوصة في الأرض ويطير جماعات. انظر: المعجم الوسيط (٢/٧٤٨).

الحَبَّارِيُّ طائر طويل العنق رمادي اللون على شكل الإوزة في منقاره طول. انظر: المعجم الوسيط (١/١٥١).

القَمَارِي جمع القمري وهو ضرب من الحمام مطوق حسن الصوت. انظر: المعجم الوسيط (٢/٧٥٨).

الحَجَلُ طائر ممتلئ الجسم، ذو حجم متوسط. انظر: الموسوعة العربية العالمية (٩/٩٢).

(١٢٦١) - أن رجلاً جاء ابن عباس، فقال: أصبت سمانة وأنا حرام، ففضى عليه ابن عباس شاة.

(١٢٦٢) - عن أبي عبيدة بن عبد الله أن ابن مسعود قال في رجل طرح على يَرْبُوع جُوالقًا^(١)، فقتله، وهو محرم: حكم فيه جفرًا، أو قال: جفرة.

(١٢٦١) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤١٨) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرني عبد الكريم أن أبا الخليل أخبره به.

عبد الكريم لم أتبينه، فيحتمل أنه ابن مالك الجزري، أو ابن أبي المخارق، والأول ثقة، والثاني ضعيف، تقدمت ترجمتهما عند الأثر رقم (٦٦).

أبو الخليل هو عبد الله بن الخليل، الحضرمي، أبو الخليل الكوفي، مقبول.

انظر: تهذيب الكمال (١٤/٤٥٧)، تهذيب التهذيب (٥/١٩٩)، التقريب (٣٢٩٦).

والأثر لا بأس به، ويشهد له ما تقدم من الآثار عن ابن عباس رضي الله عنه.

(١٢٦٢) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٠١)، والشافعي في المسند

(٨٥٨ ت. السندي)، - ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/١٨٠، ١٨٤)، - والطحاوي

في أحكام القرآن (٢/٢٧٥)، كلهم من طريق سفيان بن عيينة عن عبد الكريم (بن

مالك) الجزري عن أبي عبيدة به .

أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، لم يسمع من أبيه، تقدمت ترجمته عند الأثر

رقم (٥٣٤).

١- اليربوع: قارض صغير الحجم برأس كبير مدور ورقبة قصيرة وعيون لامعة، الأرجل

الخلفية أطول من الأمامية. انظر: الموسوعة العربية العالمية (٩/٧٣٠).

الجُوالق وعاء من صوف أو شعر أو غيرهما كالغِرَارَة وهي وعاء من الخيش ونحوه يوضع فيه

القمح ونحوه وهو أكبر من الجوالق، وهو عند العامة سُموال. انظر: المعجم الوسيط (١/١٤٨،

٢/٦٤٨).

(١٢٦٣) - عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: في اليربوع حَمَل.
 (١٢٦٤) - عن طارق بن شهاب قال: خرجنا حجاجًا فإذا نحن بجيات
 كأنهن قدور تغلي، فقتلناها، قال: وأوطأ رجل منا بعيه ضبًا، فدق صلبه،
 فسألت عمر بن الخطاب عن الحيات؟ فقال: قتلت عدوًا، وسألناه عن الضب؟،
 فالتفت إلي وإلى رجل، فقال: أترون لي جديًا قد بلغ الماء والشجر يجزيه؟ قال:
 نعم، فأمره به.

= وأخرجه البيهقي في السنن (١٨٤ / ٥) من طريق الشافعي عن ابن عيينة
 (سفيان) عن ابن أبي نجيح (عبد الله بن يسار الثقفي مولا هم المكي) عن مجاهد عن
 ابن مسعود به.

مجاهد هو ابن جبر المكي، لم يسمع من ابن مسعود ~~عنه~~، تقدمت ترجمته
 عند الأثر (٣٦).

والأثر مرسل، قال البيهقي بعده: (وهاتان الروايتان وإن كانتا مرسلتين فأحدهما
 تؤكد الأخرى).

(١٢٦٣) - أخرجه إبراهيم الحربي في غريب الحديث (نصب الراية ٣ / ١٣٦
 للزيلعي)^(١) حدثنا عبد الله بن صالح (العجلي الكوفي) حدثنا أبو الأحوص (سلام بن
 سليم الحنفي) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن سعيد بن جبير
 (الأسدي مولا هم الكوفي) به.

ونقل الحربي عن الأصمعي: أن الحَمَل ولد الضأن الذكر.
 والأثر صحيح.

(١٢٦٤) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤ / ٤٠٢) عن معمر (بن راشد)
 عن سليمان الأعمش (بن مهران) عن سليمان بن ميسرة (الأحمسي الكوفي) عن =

(١٢٦٥) - عن مجاهد عن عبد الله في الضب يصيبه المحرم جفنة من طعام.
 (١٢٦٦) - عن أبي السفر أن رجلاً قتل أمَّ حُبَيْن^(١)، فحكم عثمان عليه
 فيها بجمَلٍ وهو الفصيل.

= طارق بن شهاب (الأحمسي الكوفي) به. وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤ / ٤٥٢، ٤٠٣)، والشافعي في المسند (٨٦٠ ت. السندي)، - ومن طريقه البيهقي في السنن (١٨٤، ١٨٢) - وابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٥٢٦)، والطبري في التفسير (١٠ / ٢٥)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢ / ٢٧٤)، كلهم من طرق عن المخارق بن عبد الله (ويقال ابن خليفة الأحمسي الكوفي) عن طارق بنحوه، ورواية ابن أبي شيبة والطبري مختصرة.

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٧ / ٤٢٥٢): (رواه الشافعي والبيهقي بإسناد صحيح)، وقال ابن حجر في التلخيص (٢ / ٥٩٨): (رواه الشافعي بسند صحيح إلى طارق).

(١٢٦٥) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٥٢٦) أخبرنا ابن عليه (إسماعيل بن إبراهيم الأسدي) عن ابن أبي نجيح (عبد الله بن يسار الثقفي مولاهم المكي) عن مجاهد به.

مجاهد هو ابن جبر المكي، تقدمت ترجمته عند الأثر (٣٦)، وعبد الله يحتمل أنه ابن عمر أو ابن عمرو، أو ابن عباس، فهو قد روى عنهم جميعاً، ويحتمل أنه ابن مسعود ~~رضي~~ عنه، وهو لم يدركه.
 والأثر متوقف فيه.

(١٢٦٦) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤ / ٤٥٥)، والشافعي في المسند =

١ - دُوَيْبَةَ كَالْحِرْبَاءِ عَظِيمَةَ الْبَطْنِ إِذَا مَشَتْ تُطَاطِرُ رَأْسَهَا كَثِيرًا وَتَرْفَعُهُ. انظر: النهاية في غريب الأثر (١ / ٨٧٩).

(١٢٦٧) - عن الأسود أن كعبًا سأل، فقال: يا أمير المؤمنين بينا نحن نوقد [أخذت] جرادة قذفتها في النار وأنا محرم، فتصدقت بدرهم، فقال عمر: إنكم يا أهل حمص كثيرة أوراقتكم، ثمرة أحب إلي من جرادة.

= (٨٥٩ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (١٨٥ / ٥) وفي معرفة السنن والآثار (١٩٠ / ٤) - كلاهما عن ابن عيينة (سفيان) عن مطرف بن طريف (الحارثي الكوفي) عن أبي السفر^(١) به.
وفي رواية الشافعي: (بحلآن من الغنم)^(٢).

أبو السفر سعيد بن محمد، الهمداني الثوري الكوفي، من الطبقة الوسطى من التابعين، ت- ١١٢ أو ١١٣ هـ، ثقة.

انظر: تهذيب الكمال (١٠١ / ١١)، تهذيب التهذيب (٩٧ / ٤)، التقريب (٢٤١٣).
والأثر مرسل، قال ابن حجر في التلخيص (٥٩٨ / ٢): (الشافعي والبيهقي من طريق ابن عيينة عن أبي السفر، وفيه انقطاع)، وقال النووي في المجموع (٤٢٧ / ٧): (رواه الشافعي والبيهقي بإسناد ضعيف، فيه مطرف بن مازن، قال يحيى بن معين: هو كذاب)، وهذا وهم منه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقد اشتبه عليه راوٍ بآخر.

(١٢٦٧) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤١٠ / ٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٧ / ٤)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٢٥٥ / ٥)-، والطحاوي في أحكام القرآن (٢٧٤ / ٢) نحوه، كلهم من طرق عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن الأسود (بن يزيد النخعي) به.
=

١- تحرف اسمه في مصنف عبد الرزاق المطبوع إلى (أبي إسحاق).

٢- هو الجدي يُؤخذ من بطن أمه، والحمل والحلان بمعنى. انظر: الصحاح للجوهري

(٣٨١ / ٦)، غريب الحديث لابن الجوزي (٢٣٨ / ١).

= ولم يسق ابن أبي شيبة لفظه، وإنما أحال على حديث كعب التالي.
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٧/٤) أخبرنا ابن فضيل (محمد الضبي مولاهم الكوفي) عن يزيد عن إبراهيم عن كعب أنه مرت به جرادة، فضربها بسوطه فأخذها فَشَوَاهَا، فقالوا له، فقال: هذا خطأ، وأنا أحكم على نفسي في هذا درهماً، فأتى عمر فقال: وإنكم أهل حمص أكثر شيء دراهم، ثمرة خير من جرادة.
يزيد هو ابن أبي زياد الهاشمي مولاهم، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٣٥).

وأخرج أبو يوسف في كتاب الآثار (٥٠٤) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن حماد (بن أبي سليمان) عن إبراهيم قال: خرج كعب في رهط من أصحابه يريدون الحج...، فذكر نحوه.

وأخرج مالك في الموطأ (١٢٤٩) عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) أن رجلاً جاء إلى عمر...، فقال عمر: لكعب... فذكر نحوه.

وأخرج الشافعي في المسند (٨٤٨ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٢٠٦/٥)- أخبرنا سعيد (بن سالم القداح) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز)، ومسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٣٤٨، ٣٥٣)، -ومن طريقه إبراهيم الحربي في غريب الحديث (١/٣٣٠)- حدثنا يحيى (بن سعيد القطان) كلاهما (ابن جريج، ويحيى) عن يوسف بن ماهك (الفارسي المكي) أن عبد الله بن أبي عمار أخبره: أنه أقبل مع معاذ بن جبل وكعب الأحبار في أناس محرمين من بيت المقدس بعمرة حتى إذا كنا ببعض الطريق وكعب على نار يصطلي مرت به رجل من جرادة، فأخذ جرادتين فقتلهما ونسي إحرامه ثم ذكر إحرامه، فألقاهما، فلما قدمنا المدينة دخل القوم على عمر رضي الله عنه ودخلت معهم، فقص كعب قصة الجرادتين على عمر، فقال عمر رضي الله عنه ما جعلت في نفسك قال: درهمين، قال: بخ درهماً خير من مائة =

= جرادة، اجعل ما جعلت في نفسك. عبد الله بن أبي عمار، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٣٧).

وأخرج سعيد بن منصور (التلخيص الحبير ٢ / ٦٠١ لابن حجر)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥ / ٢٥٥) - أخبرنا هشيم (بن بشير الواسطي) أخبرنا أبو بشر (جعفر بن إياس الشكري) عن يوسف بن ماهك قال كعب: ذكر لعمر أني أصبت جرادتين... فذكره مختصراً.

وأخرج سعيد بن منصور (التلخيص الحبير ٢ / ٦٠١ لابن حجر) عن الداروردي (عبد العزيز بن محمد) عن زيد (بن أسلم العدوي مولاهم) عن عطاء بن يسار عن عمر في الجرادة تمر.

عطاء بن يسار الهلالي، المدني القاص، مولى ميمونة، ثقة.

قال أبو زرعة: لم يسمع من عمر رضي الله عنه شيئاً.

انظر: تهذيب الكمال (٢٠ / ١٢٥)، تهذيب التهذيب (٧ / ٢١٨)، التقريب (٤٦٠٥)، جامع التحصيل (٥٢٤).

وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٤ / ٤١٠) حدثنا محمد بن راشد (الخزاعي) عن مكحول أن عمر بن الخطاب سئل عن الجراد يقتله المحرم؟ فقال: تمر خير من جرادة.

مكحول الشامي، ثقة فقيه، كثير الإرسال.

قال أبو زرعة وغيره: لم يسمع من عمر رضي الله عنه شيئاً.

انظر: تهذيب الكمال (٢٨ / ٤٦٤)، تهذيب التهذيب (١٠ / ٢٩٢)، التقريب (٦٨٧٥).

وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٤ / ٤١١) حدثنا الأسلمي أخبرني زيد بن

(١٢٦٨) - عن زيد بن أسلم أن رجلاً جاء إلى عمر بن الخطاب، فقال: يا أمير المؤمنين إني أصبت جرادات بسوطي وأنا محرم، فقال له عمر: اطعم قبضة من طعام.

(١٢٦٩) - عبد الملك بن الحارث الحضرمي عن علي قال: الجراد: صيد البحر.

= أسلم أن عمر حكم في الجراد بتمرة. الأسلمي هو إبراهيم بن محمد، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠)، وقد خالفه مالك فرواه عن زيد وفيه: (قبضة من طعام)، وسيأتي.

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٣٣٢/٧): (رواه الشافعي بإسناده الصحيح أو الحسن، والبيهقي).

(١٢٦٨) - أخرجه مالك في الموطأ (١٢٤٨) عن زيد بن أسلم به.

زيد بن أسلم القرشي العدوي مولاهم، المدني الفقيه، من الطبقة الوسطى من التابعين، ت- سنة ١٣٦هـ، ثقة عالم، وكان يرسل.

وهو لم يدرك عمر ~~هنيئة~~.

انظر: تهذيب الكمال (١٠/١٢)، تهذيب التهذيب (٣/٣٩٦)، التقريب (٢١١٧).

والأثر مرسل.

(١٢٦٩) - أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٥/٤١٠) قال ابن مهدي (عبد الرحمن) عن سفيان (الثوري) عن علقمة بن مرثد (الحضرمي الكوفي) عن عبد الملك بن الحارث الحضرمي به.

عبد الملك بن الحارث الحضرمي الكندي، ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات. تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٢٧).

والأثر مرسل، قال البخاري بعده عند ترجمة عبد الملك: (حديثه في الكوفيين منقطع).

(١٢٧٠) - عن أبي سلمة أن محرماً أصاب جرادة فحكم عليه عبد الله بن عمرو ورجل آخر، فحكم عليه أحدهما تمره، والآخر كسرة.

(١٢٧١) - عن علي بن عبد الله البارقي قال: كان عبد الله بن عمرو يقول في الجرادة: قبضة من طعام.

(١٢٧٢) - عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن عمرو ابن العاص أنه حكم في الجرادة تمره.

(١٢٧٣) - عن ميمون الكردي أن ابن عباس كان راكباً، فمرَّ عليه جراد فضربه، فقيل له: قتلت صيداً وأنت حرم، فقال: إنما هو من صيد البحر.

(١٢٧٠) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٧/٤) أخبرنا عبدة (بن سليمان الكلابي) عن محمد بن عمرو (بن علقمة الليثي المدني) عن أبي سلمة (بن عبد الرحمن بن عوف) به.

والأثر صحيح.

(١٢٧١) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٧/٤)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٢٥٦/٥)- أخبرنا عبد الوهاب (بن عبد المجيد) الثقفي عن شعيب (الحباب الأزدي مولاهم البصري) عن علي بن عبد الله البارقي (الأزدي) به.

والأثر صحيح.

(١٢٧٢) - أخرجه سعيد بن منصور (البدر المنير ٣٩١/٦ لابن الملقن)، -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٢٥٦/٥)- أخبرنا خالد بن عبد الله الطحان عن محمد بن عمرو بن علقمة (الليثي المدني) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف به.

والأثر صحيح.

(١٢٧٣) - أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٩٩/٥) حدثنا أبي (محمد بن =

(١٢٧٤) - عن عطاء قال: سئل ابن عباس عن صيد الجراد في الحرم، فنهى عنه، فإما قلت وإما قال الرجل من القوم: فإن قومك يأخذونه وهم مخبتون في المسجد، فقال: لا يعلمون.

= إدريس الرازي) حدثنا أبو نعيم (الفضل بن دكين) حدثنا أبو خلدة حدثني ميمون الكردي به.

أبوخلدة هو خالد بن دينار البصري، صدوق، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦٦٠).

ميمون الكردي، أبو بصير، وقيل أبو نصير، من الذين عاصروا صغار التابعين، قال ابن معين: ليس به بأس. وقال مرة: صالح. وقال أبو داود: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول.

ولم أجد من ذكره في الرواة عن ابن عباس، ووضع ابن حجر له في الطبقة السادسة يوحى أنه لم يسمع من أحد من الصحابة رضي الله عنهم، على أنه يروي عن أبي عثمان النهدي، فإدراكه لابن عباس محتمل، لكن يبقى سماعه منه، والله أعلم.

انظر: تهذيب الكمال (٢٣٦/٢٩)، تهذيب التهذيب (٣٩٥/١٠)، التقريب (٧٠٥٦).

والأثر مرسل، وهو خلاف الثابت عن ابن عباس رضي الله عنهما كما سيأتي.

(١٢٧٤) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٠٩)، والشافعي في المسند (٨٤٩ ت.السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/٢٠٧)- وفيه: (وهم محتبون)، والأزرقي في أخبار مكة (٢/١٤٢)، والفاكهي في أخبار مكة (٣/٣٧٣) وفيه: (وهم محتبون)، كلهم من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (بن أبي رباح) به.

(١٢٧٥) - عن القاسم بن محمد قال: كنت عند ابن عباس فسأله رجل عن جرادة قتلها وهو محرم؟ قال: فيها قبضة من قمح، وإنك لآخذ قبضة جرادات.

= وروى الشافعي - ومن طريقه البيهقي - عن مسلم (بن خالد الزنجي) عن ابن جريج مثله، إلا أنه قال: (منحنون) قال الشافعي: ومسلم أصوبهما، روى الحفاظ عن ابن جريج (منحنون).

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٣٣٢ / ٧): (رواه الشافعي والبيهقي بإسنادهما الصحيح).

(١٢٧٥) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤ / ٤٠٩)، والشافعي في المسند (٨٤٦ ت. السندي)، - ومن طريقه البيهقي في السنن (٥ / ٢٠٦) - كلاهما من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرني بكير بن عبد الله بن الأشج عن القاسم بن محمد (بن أبي بكر) به.

قال ابن حجر في التلخيص (٢ / ٥٩٧): (ورواه سعيد بن منصور من هذا الوجه، وسنده صحيح).

وأخرجه الشافعي في المسند (٨٤٧ ت. السندي)، - ومن طريقه البيهقي في السنن (٥ / ٢٠٦) - أخبرنا سعيد (بن سالم القداح) عن ابن جريج به، وفي آخره: (ولتأخذن بقبضة جرادات، ولكن ولو) (١).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٥٢٧) أخبرنا حفص (بن غياث النخعي الكوفي) عن جعفر (بن محمد بن علي الهاشمي) عن القاسم، قال: سئل ابن عباس عن المحرم يصيب الجرادة؟ فقال: تمره خير من جرادة.

١ - قال الشافعي: قوله: (ولتأخذن بقبضة جرادات) أي إنما فيها القيمة، وقوله: (ولو) يقول: تحتاط فتخرج أكثر مما عليك بعد أن أعلمتك أنه أكثر مما عليك.

(١٢٧٦) - عن ابن عباس قال: أدنى ما يصيبه المحرم الجراد، وليس فيما دونها جزاء، وفيها تمر.

(١٢٧٧) - عن يوسف بن ماهك قال: نهى ابن عباس عن أخذ الجراد في الحرم قال: لو علموا ما فيه ما أخذوه.

(١٢٧٨) - عن الحزب بن صَيَّاح قال: سمعت ابن عمر سئل عن المحرم يقتل القملة؟ قال: يتصدق بكسرة أو بقبضة من طعام.

= قال النووي في المجموع (٣٣٢/٧): (رواه الشافعي والبيهقي بإسنادهما الصحيح)، وصحح ابن حجر في التلخيص (٦٠١/٢) إسناده. والأثر صحيح.

(١٢٧٦) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤١١/٤) عن الأسلمي عن داود ابن الحصين عن عكرمة (مولي ابن عباس) عن ابن عباس به. الأسلمي هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠).

داود بن الحصين، ثقة إلا في عكرمة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠). والأثر ضعيف جدًا.

(١٢٧٧) - أخرجه ابن حزم في المحلى (٢٥٦/٥) من طريق سعيد بن منصور عن هشيم (بن بشير الواسطي) أخبرنا أبو بشر (جعفر بن إياس الواسطي) عن يوسف ابن ماهك (الفارسي المكي) به. والأثر صحيح.

(١٢٧٨) - أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٥٢٨/٤)، والبخاري في الجعديات (٥٧٣)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٢١٣/٥)-، كلاهما من طرق =

(١٢٧٩) - عن أبي مجلز أن ابن عمر سئل عن المحرم يقتل القملة؟ فقال: أيقتل أحدكم أخاه المسلم، وهو يسأل عن القملة! فجاءته امرأة، فقالت: إنها قتلت قملة وهي محرمة، فما كفارتها؟ قال ابن عمر: ما نعلم القملة من الصيد، فأعادت، فقال مثل ذلك، فأعادت عليه الثالثة، فقال: شاة خير من قملة، ونظر إليّ لكي أشهد معه، فقلت: أجل، شاة خير من قملة.

= عن شعبة (بن الحجاج) عن الحرّ بن صيَّاح (النخعي الكوفي) به.
والأثر صحيح.

(١٢٧٩) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤١٣)، - ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٥/٢٧٦) - عن ابن التيمي (معتمر بن سليمان بن طرخان التيمي البصري) عن أبيه عن أبي مجلز (لاحق بن حميد السدوسي) به.
وأخرج البيهقي في السنن (٥/٢١٣) من طريق محمد بن إسحاق (الصاعاني) أخبرنا حسان بن عبد الله (الكندي) حدثنا المفضل بن فضالة (المصري القاضي) عن عقيل (بن خالد الأيلي) عن ابن شهاب (محمد بن مسلم الزهري) عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رجلاً أتاه، فقال: إني قتلت قملة وأنا محرم، فقال ابن عمر رضي الله عنهم: أهون قتيل.

وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٤/٤١٣) عن معمر (بن راشد) عن سماك بن الفضل (الخولاني اليماني) قال: حدثني ابن البيلمي قال: كنت مع ابن عمر وهو متكئ علي، إذ جاء رجل فقال: ما تقول في محرم قتل قملة؟ فقال ابن عمر: ينحر بدنة، قال: فضحكت، فنظر إلي، وقال: لا تلمني، لعمر الله يسألني عن القملة، وأحدهم يثب علي أخيه بالسيف.

عبد الرحمن ابن البيلمي المدني، مولى عمر بن الخطاب، ضعيف.

انظر: تهذيب الكمال (١٧/٨)، تهذيب التهذيب (٦/١٥٠)، التقريب (٣٨١٩). =

(١٢٨٠) - سمعت ميمون بن مهران يحدث أنه سمع رجلاً يسأل ابن عباس فقال: ألقيت قملة بمكة وأنا محرم، ولم أذكر، ثم ابتغيته فلم أجدها؟ قال ابن عباس: تلك الضالة لا تبتغي.

= وفي معناه أخرج أيضاً عبد الرزاق عن معمر (بن راشد) عن قتادة قال: جاء رجل إلى ابن عمر فسأله عن المحرم قتل قملة؟ فقال ابن عمر: يسألني أهل العراق عن القملة، وهم قتلوا حسين بن فاطمة.

قتادة هو ابن دعامة السدوسي، لم يدرك ابن عمر رضي الله عنهما، تقدمت ترجمته عند الأثر (١).

والأثر صحيح.

(١٢٨٠) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤١٤) عن عبد الله بن محرز، وكذا عبد الرزاق (التمهيد لابن عبد البر ١٥/١٧٥) أخبرنا معمر (بن راشد) عن جعفر بن برقان (الكلابي مولا هم الجزري)، كلاهما (عبد الله، وجعفر) عن ميمون بن مهران (الجزري) به.

عبد الله بن محرز الجزري، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٢٣٤).

وأخرج الشافعي في المسند (٨٤٤ ت. السندي)، - ومن طريقه البيهقي في السنن (٢١٣/٥) أخبرنا ابن عيينة (سفيان) عن ابن أبي نجيح (عبد الله بن يسار الثقفي مولا هم) سمعت ميمون بن مهران جلست إلى ابن عباس، فجلس إليه رجل لم أر رجلاً أطول شعراً منه، فقال: أحرمت وعلي هذا الشعر، فقال ابن عباس: اشتمل عن ما دون الأذنين منه، قال: قبلت امرأة ليس بامرأتي، قال: زنى فوك، قال: رأيت قملة فطرحتها، قال: تلك الضالة لا تبتغي. انظر: الأثر رقم (٣٥١).

والأثر صحيح.

(١٢٨١) - عكرمة عن ابن عباس أنه كان ينهى المحرم أن يقتل الرخمة^(١)،
أو القمل في الحرم.

(١٢٨٢) - عن عطاء عن عائشة قالت: يقتل المحرم الهوام كلها إلا القملة،
فإنها منه.

(١٢٨٣) - عن عكرمة قال: سمعت ابن عمر وسأله رجل فقال: إني قتلت
دبابة وأنا محرم؟ فقال: اذبح شويهة.

قال: فتعجبت من قوله، فذكرته لابن عباس فقال: طعام في كفك خير
من دبابة.

(١٢٨١) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤٥٢) عن الأسلمي عن داود
ابن الحصين عن عكرمة (مولي ابن عباس) به.

الأسلمي هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، متروك، تقدمت ترجمته عند الأثر
رقم (١٠).

داود بن الحصين، ثقة إلا في عكرمة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠).
والأثر ضعيف جدًا.

(١٢٨٢) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٤١٤)، -ومن طريقه ابن حزم
في المحلى (٧/٢٤٦) - عن الثوري (سفيان) عن جابر عن عطاء (بن أبي رباح) به.

جابر هو ابن يزيد الجعفي، ضعيف رافضي، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم
(١٩٧).

والأثر ضعيف.

(١٢٨٣) - أخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (٢/٢٧٦) حدثنا ابن أبي داود =

١- طائر أبقع يشبه النسر في الخلقة. انظر: الصحاح للجوهري (٦/٢٠٧).

(١٢٨٤) - عن الحكم قال: قال علي: لا يَأْكُلُ من النذر، ولا من جزاء الصيد، ولا مما جعل للمساكين.

(١٢٨٥) - عن ابن عمر قال: لا يُؤْكَلُ من جزاء الصيد، والنذر، وَيُؤْكَلُ مما سوى ذلك.

= (عبد الله بن سليمان بن الأشعث) حدثنا محمد بن الصباح (البزار الدولابي البغدادي) حدثنا شريك بن عبد الله عن الركين بن الربيع (الفزاري الكوفي) عن عكرمة به. شريك بن عبد الله يحتمل أنه النخعي القاضي، صدوق يخطئ كثيرًا وتغير حفظه بعد القضاء، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧)، أو شريك بن عبد الله بن أبي نمر، صدوق يخطئ، فإن كلا منهما يروي عن الركين، ويروي عنه محمد بن الصباح. والأثر لا بأس به أو حسن.

(١٢٨٤) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٢٥٢) حدثنا شريك عن أشعث عن الحكم به.

شريك هو بن عبد الله النخعي، صدوق يخطئ كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

أشعث هو ابن سوار الكندي، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٦). الحكم هو بن عتيبة، لم يدرك علي بن أبي طالب ~~عليه السلام~~، تقدمت ترجمته عند الأثر (٢٠٠).

والأثر مرسل ضعيف.

(١٢٨٥) - أخرجه الطبري في التفسير (٣ / ٨٤) حدثنا محمد بن المثنى (العنزي البصري) حدثنا يحيى (بن سعيد القطان) عن عبيد الله (بن عمر العمري) = أخبرني نافع به.

(١٢٨٦) - عن ابن عباس قال: لا تأكل من جزاء الصيد.

= وأخرجه البخاري في الصحيح (٦١٣/٢) تعليقاً.

والأثر صحيح.

(١٢٨٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٢ / ٤) حدثنا يحيى بن آدم

(الأموي مولا هم الكوفي) حدثنا حماد بن سلمة عن قيس بن سعد (المكي) عن عطاء

(بن أبي رباح) به.

والأثر صحيح.



الفصل الخامس

الأثار الواردة في الاتجار حال المناسك

(١٢٨٧) - عن أبي صالح مولى عمر قال: قلت لعمر: يا أمير المؤمنين، كنتم تتجرون في الحج؟ قال: وهل كانت معاشهم إلا في الحج.

(١٢٨٨) - عن أبي أميمة أنه سأل ابن عمر عن الرجل يهج ويحمل معه تجارة، فقال ابن عمر: لا بأس به، وتلا هذه الآية: ﴿يَتَّعُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾ [المائدة:٢].

(١٢٨٧) - أخرجه الطبري في التفسير (١٦٨/٤) حدثنا أحمد بن إسحاق (الأهوازي البزاز) حدثنا أبو أحمد (محمد بن عبد الله بن الزبير) حدثنا مندل عن عبد الرحمن بن المهاجر عن أبي صالح مولى عمر به.

مندل بن علي العنزي، أبو عبد الله الكوفي، يقال اسمه عمرو، ومندل لقب، ضعيف.

انظر: تهذيب الكمال (٤٩٣/٢٨)، تهذيب التهذيب (٢٩٩/١٠)، التقريب (٦٨٨٣).

عبد الرحمن بن المهاجر، لم أجد له ترجمة، وأظنه تحرف من عبد الرحمن ابن القاسم.

أبو صالح مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا يعرف اسمه، قاله الحاكم أبو أحمد وغيره، روى عن عمر بن الخطاب، وروى عنه جابر بن يزيد الجعفي، وعبد الرحمن ابن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، ذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: الجرح والتعديل (٣٩٣/٩)، الثقات لابن حبان (٥٩١/٥)، مغاني الأختيار (٣٣٨ / ٥).

والأثر ضعيف.

(١٢٨٨) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٧١ / ٤)، والطبري في التفسير =

= (١٦٥ / ٤)، كلاهما من طرق عن شعبة (بن الحجاج) عن أبي أميمة به.
 أبو أميمة، ويقال أبو أمامة التيمي، ثقة، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٢٩٣).
 وأخرجه عبد الرزاق (تفسير ابن كثير ١ / ٢٤٠)، وأحمد في المسند (١٥٥ / ٢)،
 وابن جرير في التفسير (١٦٩ / ٤)، والدارقطني في السنن (٢ / ٢٩٢)، كلهم من طرق
 عن سفیان الثوري، وأخرجه سعيد بن منصور في السنن (٣ / ٨٢٠) حدثنا أبو
 الأحوص (سلام بن سليم)، كلاهما (سفيان، وسلام) عن العلاء بن المسيب
 (الأسدي الكوفي) أخبرني رجل أنه سأل ابن عمر، فذكر نحوه، وفي رواية الثوري:
 (عن رجل من بني تيم الله).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٤٧٤) حدثنا ابن فضيل (محمد الضبي
 مولاهم) عن العلاء بن المسيب عن رجل من بني بكر بن وائل قال: سألت ابن عمر،
 فذكر نحوه.

ولا خلاف بين الروایتين فإن بكر بن وائل من ولد تيم الله، كما في الجمهرة لابن
 حزم (ص ٣٠٠).

وأخرجه أحمد في المسند (٢ / ١٥٥)، وأبو داود في السنن (١٧٣٣)، -ومن
 طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٣ / ٤٨٠)-، وابن خزيمة في الصحيح
 (٤ / ٣٥٠)، والدارقطني في السنن (٢ / ٢٩٢)، والحاكم في المستدرک (١ / ١٤٩)،
 والبيهقي في السنن (٤ / ٣٣٣)، كلهم من طريق عبد الواحد بن زياد (العبدي مولاهم
 البصري) حدثنا العلاء بن المسيب حدثنا أبو أمامة التيمي قال: كنت رجلاً أكرى في
 هذا الوجه، وكان ناس يقولون لي أنه: ليس لك حج، فلقيت ابن عمر... فذكر نحوه.

والأثر صحيح.

(١٢٨٩) - عن أبي السَّليلِ عن ابن عمر في الرجل يُكْرِى نفسه في الحج، قال: يُجْزئُهُ.

(١٢٨٩) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٤٧٤) حدثنا وكيع (الجراح) عن الحسن أبي طألوتَ عن أبي السَّليلِ به.

الحسن أبي طألوتَ، هكذا هو في المطبوع من المصنف، ولم أجد من هذا اسمه، ولعل الصواب: عبد السلام بن أبي حازم، أبو طالوت الجريري القيسي، ثقة، روى عنه وكيع، وروى عن أبي السليل.

انظر: تهذيب الكمال (١٨/ ٦٥)، تهذيب التهذيب (٦/ ٢٨٢)، التقريب (٤٠٦٦).

وأخرج مسدد في المسند (المطالب العالية ٣/ ٢٩٩) حدثنا يحيى (بن سعيد القطان) عن عبد الله بن نسيب^(١) حدثنا أبو السليل قلت لابن عمر: إن لي رواحل أكرهم في الحج، والسعي على عيالي، فزعم ناس أنه لا حج لي، لأنها تكري، فقال: كذبوا، لك أجر في حجك، وأجر في سعيك على عيالك، فلك أجران.

عبد الله بن نسيب السلمى، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: التاريخ الكبير (٥/ ٢١٥)، الجرح والتعديل (٥/ ١٨٥)، ثقات ابن حبان (٧/ ٥٦).

أبو السليل هو ضريب بن نقيير، ويقال: نفير، ويقال: نفيل، القيسي الجريري البصري، من الذين عاصروا صغار التابعين، ثقة.

١- في المطالب (عبد الله بن شبيب) وهو تصحيف والصواب أنه عبد الله بن نسيب السلمى، وابن شبيب متأخر جدًا عن هذا، فهو يروي عن سعيد بن منصور وطبقته.

(١٢٩٠) - عن عمرو بن دينار قال: قال ابن عباس: كانت ذو المجاز وعكاظ متجرًا للناس في الجاهلية، فلما جاء الإسلام تركوا ذلك حتى نزلت: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] في مواسم الحج.

= انظر: تهذيب الكمال (٣٠٩/١٣)، تهذيب التهذيب (٤/٤٨٥)، التقريب (٢٩٨٤).

والأثر جيد.

(١٢٩٠) - أخرجه عبد الرزاق في التفسير (٧٨/١)، -ومن طريقه الطبري في التفسير (٤/١٦٧)-، وسعيد بن منصور في السنن (٣/٨١٨)، والبخاري في الصحيح (٢/٦٢٨، ٧٢٣، ٤/١٦٤٢) وغيرهم، كلهم من طرق عن عمرو بن دينار به.

وأخرجه أبو داود في السنن (١٧٣٤، ١٧٣٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٤/٣٥١)، والبزار في المسند (٥٢٩٥)، وابن أبي داود في كتاب المصاحف (١٩١)، والحاكم في المستدرک (١/٣٠٤، ٤٨١)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٤/٣٣٣)-، كلهم من طرق عن عبيد بن عمير (الليثي) عن ابن عباس: به، و في آخره قال: (فحدثني عبيد بن عمير أنه كان يقرأها في المصحف).

وأخرجه وكيع (تفسير ابن كثير ١/٥٥٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٧١)، وأبو عبيد في فضائل القرآن (٤٧٧)، والطبري في التفسير (٤/١٦٦)، (١٦٨)، كلهم من طرق عن عطاء (بن أبي رباح) عن ابن عباس أنه قرأ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] في مواسم الحج.

وأخرج ابن الأعرابي في المعجم (٢/٦٥٠) من طريق سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد (المكي) عن ابن عباس نحوه.

وعزاه في الدر المنثور (١/٥٣٥) إلى عبد بن حميد، وابن المنذر.

(١٢٩١) - عن ابن عباس: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحُ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [البقرة: ١٩٨]، وهو لا حرج عليكم في الشراء والبيع قبل الإحرام وبعده.

(١٢٩١) - أخرجه الطبري في التفسير (٤/١٦٢)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢/٣٧)، والطبراني في الكبير (١٢/٢٥٢)، كلهم من طرق عن عبد الله بن صالح حدثني معاوية عن علي بن أبي طلحة به.

تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (١٦)، وهو حسن.

وأخرج سعيد بن منصور في السنن (٣/٨١٩)، وأبو داود في السنن (١٧٣١)، والطبري في التفسير (٤/١٦٥، ١٦٨)، والطحاوي في أحكام القرآن (٢/٣٧)، كلهم من طرق عن يزيد بن أبي زياد (الهاشمي مولا هم الكوفي) عن مجاهد (بن جبر) عن ابن عباس قال: كانوا لا يتجرون في أيام الحج، فنزلت: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحُ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾، ولفظ سعيد وأبي داود: (كانوا لا يتجرون بمنى، فأمروا بالتجارة إذا أفاضوا من عرفات)، ولفظ الطحاوي: (كانوا يكرهون الشراء والبيع أيام الموسم فنزلت...).

وأخرج الطبري في التفسير (٤/١٦٨) حدثنا محمد بن سعد حدثني أبي حدثني عمي حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحُ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [البقرة: ١٩٨]، قال: كان الناس إذا أحرموا لم يتبايعوا حتى يقضوا حجهم، فأحلله الله لهم.

تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (٣٥٨)، وهو ضعيف.

والأثر صحيح بمجموع الطريقتين.

(١٢٩٢) - عن ابن عباس: أتاه رجل فقال: إني أكرّيتُ نفسي من قوم، ووضعت عنهم من أجرتي من أجل الحج، فهل يجزي ذلك عني؟ فقال ابن عباس: هذا من الذي قال الله: ﴿أَوْلَاتِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [البقرة: ٢٠٢].

(١٢٩٣) - عن عبيد الله بن أبي يزيد قال: سمعت ابن الزبير يقرأ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] في مواسم الحج.

(١٢٩٢) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٧٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٤/٣٥١)، والحاكم في المستدرک (١/٤٨١، ٢/٣٠٥)، والبيهقي في السنن (٤/٣٣٣)، كلهم من طرق عن سعيد بن جبیر.

وأخرجه الشافعي في المسند (٧٣٩ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (٤/٣٣٣)، وفي معرفة السنن والآثار (٣/٤٧٩)-، ومسدد في المسند (المطالب العالية ٣/٢٩٩)، كلاهما من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (بن أبي رباح)، كلاهما (سعيد، وعطاء) عن ابن عباس ~~رضي~~ عنه به.

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٧/٧٧): (رواه الشافعي، والبيهقي بإسناد حسن).

(١٢٩٣) - أخرجه عبد الرزاق في التفسير (١/٧٨)، -ومن طريقه الطبري في التفسير (٤/١٦٧)-، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٧١)، وعبد بن حميد (تفسير ابن كثير ١/٥٥٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٤/٣٥٢)، وابن أبي داود في كتاب المصاحف (٢١٩، ٢٢٠)، كلهم من طرق عن عبيد الله بن أبي يزيد (المكي) به.

وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٥٥٥) عن محمد بن عبيد الله الثقفي قال: شهدت خطبة ابن الزبير بالموسم قال: ... وفيه وقال ﷺ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] فأحل لهم التجارة.. في حديث طويل، =

(١٢٩٤) - عن نافع عن ابن عمر قال: كانوا إذا أحرموا ومعهم أزودة رموا بها واستأنفوا زادًا آخر، فأنزل الله: ﴿وَتَكَرَّوْا فَاِنَّ حَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧] فنها عن ذلك، وأمروا أن يتزودوا الكعك والدقيق والسويق.

(١٢٩٥) - عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن المتوكلون فإذا قدموا مكة سألوها الناس فأنزل الله تعالى: ﴿وَتَكَرَّوْا فَاِنَّ حَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧].

= ثم قال: (رواه الطبراني في الكبير وفيه سعيد بن المرزبان، وقد وثق وفيه كلام كثير، وفيه غيره ممن لم أعرفه)، ولم أجده في المطبوع من المعجم. وسعيد بن المرزبان، ضعيف، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٠٠). والأثر صحيح.

(١٢٩٤) - أخرجه الطبري في التفسير (١٥٦/٤) حدثني الحسين بن علي الصدائى حدثنا عمرو بن عبد الغفار حدثنا محمد بن سوقة (الغنوي الكوفي) عن نافع به. وعزاه في الدر المنثور (٥٣١/١) إلى ابن مردويه. عمرو بن عبد الغفار هو الفقيمي، متروك متهم. انظر: الجرح والتعديل (٢٤٦/٦)، تاريخ بغداد (٢٠١/١٢)، ميزان الاعتدال (٢٧٢/٣).

والأثر ضعيف جدًا.

(١٢٩٥) - أخرجه البخاري في الصحيح (٥٥٤/٢)، وأبو داود في السنن (١٧٣٠)، والطبري في التفسير (١٥٦/٤)، وابن المقري في المعجم (٦٠٥)، وابن حبان في الصحيح (٤٠٩/٦)، والبيهقي في السنن (٣٣٢/٤) وغيرهم، كلهم من طرق عن شبابة (بن سوار الفزاري مولاهم) عن ورقاء (بن عمر الشكري)، وأخرجه =

= النسائي في السنن الكبرى (١١٠٣٣) أخبرنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي عن سفيان بن عيينة، كلاهما (ورقاء، وسفيان) عن عمرو بن دينار عن عكرمة به. وأخرجه عبد الرزاق في التفسير (٧٧/١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٥/٤)، وسعيد بن منصور في السنن (٨١٢/٣)، والطبري في التفسير (١٥٧/٤)، (١٦١)، وابن أبي حاتم في التفسير (٣٤٩/١)، وعلقه البخاري في الصحيح (٥٥٤/٢)، كلهم من طرق عن سفيان بن عيينة عن عمرو عن عكرمة مراسلاً^(١). وأخرج الطبري في التفسير (١٥٩/٤)، وابن أبي حاتم في التفسير (٣٤٩/١)، كلاهما حدثني محمد بن سعد حدثني أبي حدثني عمي حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس نحوه.

تقدمت دراسة هذا الإسناد عند الأثر رقم (٣٥٨)، وهو ضعيف.



١- قال ابن حجر في فتح الباري (١٦١/٥): (يعني لم يذكر فيه ابن عباس، وهكذا أخرجه سعيد بن منصور عن ابن عيينة، وكذا أخرجه الطبري عن عمرو بن علي وابن أبي حاتم عن محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ كلاهما عن ابن عيينة مراسلاً، قال ابن أبي حاتم: وهو أصح من رواية ورقاء. قلت: وقد اختلف فيه على ابن عيينة فأخرجه النسائي عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي عنه موصولاً بذكر ابن عباس فيه، لكن حكى الإسماعيلي عن ابن صاعد أن سعيداً حدثهم به في كتاب المناسك موصولاً، قال وحدثنا به في حديث عمرو بن دينار فلم يجاوز به عكرمة انتهى. والمحفوظ عن ابن عيينة ليس فيه ابن عباس، لكن لم ينفرد شباة بوصله، فقد أخرجه الحاكم في تاريخه من طريق الفرات بن خالد عن سفيان الثوري عن ورقاء موصولاً، وأخرجه ابن أبي حاتم من وجه آخر عن ابن عباس كما سبق).

الفصل السّالِسُ

الآثار الواردة في من فاته الحج

(١٢٩٦) - عن الأسود عن عمر وزيد قالا في الرجل يفوته الحج: يحل بعمره وعليه الحج من قابل.

(١٢٩٦) - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٨/٤) حدثنا وكيع (بن الجراح) عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن إبراهيم (بن يزيد النخعي) عن الأسود (بن يزيد النخعي) به.

وأخرجه البيهقي في السنن (١٧٤/٥) من طريق أبي معاوية (محمد بن خازم الضرير) عن الأعمش به، ولفظه: (عن الأسود قال: سألت عمر عن رجل فاته الحج؟ قال: يهل بعمره وعليه الحج من قابل، ثم خرجت العام المقبل، فلقيت زيد بن ثابت، فسألته عن رجل فاته الحج؟ قال: يهل بعمره وعليه الحج من قابل).

قال البيهقي بعده: (ورواه سفيان الثوري عن الأعمش بإسناده، وفيه: ... قال فلقيت زيد بن ثابت بعد عشرين سنة، فقال: مثل قول عمر رحمته).

ورواه شعبة وسفيان كلاهما عن المغيرة عن إبراهيم... قال الأسود مكثت عشرين سنة، ثم سألت زيد بن ثابت عن ذلك فقال مثل قول عمر).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٨/٤) حدثنا يحيى بن آدم (الأموي مولاهم الكوفي) عن سفيان (الثوري) عن منصور (بن المعتمر السلمي)، وسعيد بن منصور في السنن (تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي ٤٩٠/٢) حدثنا هشيم (بن بشير الواسطي) أنبأنا مغيرة (بن مقسم الضبي مولاهم)، كلاهما (منصور، ومغيرة) عن إبراهيم عن الأسود عن عمر وحده به.

وأخرجه البيهقي في السنن (١٧٤/٥) أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأنا أبو سهل بن زياد القطان حدثنا إسحاق بن الحسن الحربي حدثنا عفان (بن مسلم) حدثنا وهيب (بن خالد) حدثنا أيوب (السختياني) عن سعيد بن جبير عن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة قال: سمعت عمر رحمته وجاءه رجل في وسط أيام =

(١٢٩٧) - عن سليمان بن يسار أن أبا أيوب الأنصاري خرج حاجاً حتى إذا كان بالثَّانِيَةِ^(١) من طريق مكة أضل رواحله، وأنه قدم على عمر بن الخطاب يوم النحر، فذكر ذلك له، فقال عمر: اصنع كما يصنع المعتمر، ثم قد حللت، فإذا أدركك الحج قابلاً فاحجج واهد ما استيسر من الهدى.

= التشريق وقد فاته الحج، فقال له عمر رضي الله عنه: طف بالبيت وبين الصفا والمروة وعليك الحج من قابل ولم يذكر هدياً.

وعزاه المحب في القرئ (ص ٥٨٠) إلى سعيد بن منصور، وذكر أنه أخرج عن سالم بن عبد الله بن عمر قال: لقد سمعت أبي عبد الله بن عمر يفتي في هذا الباب أكثر من ثلاثين مرة كما قال عمر.

قال النووي في المجموع (٢٨٦/٨): (هذا أثر صحيح -أثر الأسود عن عمر- رواه الشافعي والبيهقي وغيرهما بأسانيد صحيحة)، وقال في (٢٩١/٨): (رواه البيهقي بإسناد صحيح).
والأثر صحيح.

(١٢٩٧) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٣٣)، -ومن طريقه الشافعي في المسند (٩٩٠ ت. السندي)، والبيهقي في السنن (١٧٤/٥) - عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) أخبرني سليمان بن يسار (الهلالى مولا هم المدني) به.

والأثر صحيح، قال النووي في المجموع (٢٩١٢/٨): (رواه مالك في الموطأ، والشافعي والبيهقي، وغيرهم بأسانيدهم الصحيحة)، وقال ابن حجر في التلخيص (٦٠٧/٢): (رجال إسناده ثقات، لكن صورته منقطع؛ لأن سليمان وإن أدرك أبا أيوب، لكنه لم يدرك زمن القصة، ولم ينقل أن أبا أيوب أخبره بها؛ لكنه على مذهب ابن عبد البر موصول).

١- النازية بالزاي وتخفيف الياء عين ثرة على طريق الأخذ من مكة إلى المدينة قرب الصفراء وهي إلى المدينة أقرب. انظر: معجم البلدان (٢٥١/٥).

(١٢٩٨) - عن سليمان بن يسار أن هبار بن الأسود جاء يوم النحر وعمر ابن الخطاب ينحر هديه، فقال: يا أمير المؤمنين أخطأنا العدة، كنا نرى أن هذا اليوم يوم عرفة، فقال عمر: اذهب إلى مكة فطف أنت ومن معك، وانحروا هدياً إن كان معكم، ثم احلقوا أو قصرُوا وارجعوا، فإذا كان عام قابل فحجوا واهدوا، فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع.

(١٢٩٩) - عن سعيد بن جبير قال: سألتني الحارث بن أبي ربيعة ما تقول في هذا وهو يطوف بالبيت؟ قلت: ما له؟ قال: قدم الآن، وقد فاتته الحج، قلت: يحل بعمره وعليه الحج من قابل، فقال: هكذا قال عمر بن الخطاب.

(١٢٩٨) - أخرجه مالك في الموطأ (١١٣٣)، -ومن طريقه ابن وهب في الموطأ الصغير (١٢٨)، والشافعي في المسند (٩٩١ ت. السندي)، والبيهقي في السنن (١٧٤/٥) -، وابن أبي شيبة في المصنف (٥١٧/٤) مختصراً، وسعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك (الإصابة في تمييز الصحابة ٥٢٧/٦ لا بن حجر) عن أيوب (السختياني)، كلاهما (مالك، وأيوب) عن نافع عن سليمان بن يسار (الهلالبي مولا هم المدني) به.

وأخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار (١٧٣/٤) من طريق إبراهيم بن طهمان (الخرساني الهروي) عن موسى بن عقبة (الأسدي مولا هم المدني) عن نافع عن سليمان بن يسار عن هبار بن الأسود أنه حدثه أنه فاتته الحج حتى يوم النحر، فذكره. وقال بعده: (... فصار حديث هبار موصولاً من جهة موسى بن عقبة، حيث ذكر فيه سماع سليمان بن يسار من هبار...).

والأثر صحيح، قال ابن حجر في التلخيص (٦٠٨/٢): (وصورته منقطع، لكن رواه إبراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن نافع عن سليمان بن يسار عن هبار بن الأسود أنه حدثه، فذكره موصولاً).

(١٢٩٩) - أخرجه البغوي في الجعديات (٢٣٦٠) حدثنا علي (بن الجعد) =

(١٣٠٠) - نافع عن ابن عمر أنه قال: من أدرك ليلة النحر من الحاج فوقف بجبال عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج، ومن لم يدرك عرفة فوقف بها قبل أن يطلع الفجر، فقد فاتته الحج فليات البيت فليطف به سبعا، ويطوف بين الصفا والمروة سبعا، ثم ليحلق أو يقصر إن شاء، وإن كان معه هديه فلينحره قبل أن يحلق، فإذا فرغ من طوافه وسعيه فليحلق أو يقصر، ثم ليرجع إلى أهله، فإن أدركه الحج قابل فليحجج إن استطاع، وليهد بدنة، فإن لم يجد هديا فليصم عنه ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله.

= أخبرنا شريك عن علي بن بذيمة (الجزري) عن سعيد بن جبير قال: سألتني الحارث بن أبي ربيعة (الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي) به.
شريك هو بن عبد الله النخعي، صدوق يخطئ كثيرا، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (٩٧).

والأثر لا بأس به.

(١٣٠٠) - أخرجه الشافعي في المسند (٩١٤ ت. السندي)، -ومن طريقه البيهقي في السنن (١٧٤/٥) - أخبرنا أنس بن عياض (الليثي المدني) عن موسى بن عقبة (الأسدي مولاهم المدني)، والبيهقي في السنن (١٧٤/٥) من طريق عبد الله بن محمد بن أسماء حدثني عمي جويرية بن أسماء (بن عبيد الضبعي البصري)، كلاهما (موسى، وجويرية) عن نافع به.

وانظر: تخريج الأثر رقم (٨٠٩).

والأثر صحيح.



للخاتمة

١- النتائج.

٢- التوصيات.

٣- الفهارس الضنية:

أ- فهرس الآيات القرآنية.

ب- فهرس الآثار.

ت- فهرس الرواة المترجم لهم.

ث- فهرس الكلمات الغريبة.

ج- فهرس الأماكن والبلدان.

ح- فهرس المصادر والمراجع.

خ- فهرس الموضوعات.

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الفردوس

www.moswarat.com

النتائج

بعد هذا التطواف بين كتب أهل العلم رحمهم الله؛ من الله تعالى بفضله وكرمه عليّ بجمع عدد لا بأس به من الآثار المسندة عن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين - حسب الجهد والطاقة - اجتهدت في تبويبها وتنسيقها وترتيبها وتخريجها والحكم عليها، وقد خرجت بجملة من النتائج من أهمها:

- ١- كثرة الآثار الواردة عن الصحابة رضي الله عنهم في مناسك الحج والعمرة، وقد تيسر لي جمع ١٣٠٠ أثر وهذا بشكل مجمل، وهي عند التفصيل أكثر من ١٦٠٠ أثر.
- ٢- جمع آثار الصحابة فيه تقرير للآثار النبوية، وتصحيح لما يقع فيها من تصحيف أو تحريف أو سوء فهم.
- ٣- اتفاق الصحابة رضي الله عنهم في مسائل كثيرة من مسائل المناسك مما يجعله المعتمد في الإجماع، وعدم الاعتبار بمخالفاتهم وخرق هذا الإجماع فيمن أتى بعدهم.
- ٤- اعتماد الصحابة رضي الله عنهم للنص كمرجعية مطلقة يرتكز عليها العمل، واختلافهم في بعض المسائل يدور حوله.
- ٥- لا يصح عن أحد منهم رضوان الله عليهم أجمعين أثر مخالف أو مصادم لنص صريح، وإن وجد فمع ثبوت عدم بلوغه إياه، وعدم سكوتهم عنه.
- ٦- نقل صغار الصحابة عن الأكابر منهم رضي الله عنهم أجمعين، واعتماد قولهم في الفتيا واحتجاج بعضهم عليّ بعض في هذا النقل.
- ٧- الاختلاف بينهم رضي الله عنهم أجمعين في المسائل الاجتهادية قليل جدًا إذا ما قورن بمجمل المسائل التي اتفقت فيها أقوالهم.

- ٨- وجود بعض المسائل التي اختلفت فيها أقوالهم رضي الله عنهم مما يعطي المفتي فسحة في اختيار قول من هذه الأقوال.
- ٩- رد بعضهم على بعض مع فشو جو الاحترام والتبجيل لبعضهم رضي الله عنهم مما ينبغي أن يولى عناية خاصة.
- ١٠- إحالة بعضهم للمسائل على البعض الآخر في بعض المسائل النازلة؛ الأمر الذي يظهر قدرًا كبيرًا من الورع غير المستغرب من أمثالهم رضي الله عنهم أجمعين.
- أسأل الله تعالى بأسمائه الحسنی وصفاته العلی أن يجمعنا بهم مع من رباهم وعلمهم - صلوات ربي وسلامه عليه - في جنة عدن، وإخواننا المسلمين.



التوصيات

يوصي الباحث بأمر منها :

- ١- الاهتمام بتراث الصحابة رضي الله عنهم في علوم الشريعة تحقيقاً ودراسة.
- ٢- توجيه المؤسسات العلمية لإنشاء موسوعة علمية تحوي تراث الصحابة رضي الله عنهم محققاً في جوانب العلوم الشرعية والسياسة الشرعية.
- ٣- دراسة منهجية الصحابة رضي الله عنهم في الاجتهاد والفتوى والقياس، وأثر ذلك على تلاميذهم والآخذين عنهم، والمدارس الفقهية القائمة على أصولهم.
- ٤- بحث ومناقشة طريقة الحكم على الآثار المسندة عن الصحابة رضي الله عنهم، والتأسيس لطريقة عامة ومحكمة قائمة على ضوابط علمية دقيقة.



رَفَعُ

جسد الرحمن الرحيم
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفهارس الفنية

- أ- فهرس الآيات القرآنية.
- ب- فهرس الآثار.
- ت- فهرس الرواة المترجم لهم.
- ث- فهرس الكلمات الغريبة.
- ج- فهرس البلدان والأماكن.
- ح- فهرس المصادر والمراجع.
- خ- فهرس الموضوعات.

رَفَعُ

عبد الرحمن العجمي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس الآيات القرآنية

رقم الأثر	الآية
٧٧١	﴿ أَنْ طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾ [البقرة: ١٢٥]
٧٧١، ٧٦٥، ٧٥٩، ٧٥٧	﴿ وَإِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ [البقرة: ١٥٨]
١٩٥	﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ﴾ [البقرة: ١٨٧]
٩٨٦، ٧٩٧، ٧٩٥، ١٣٣، ١٢	﴿ وَأَيُّمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ [البقرة: ١٩٦]
١٠٨٠، ١٠٧٨، ١٠٧٥	﴿ فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ [البقرة: ١٩٦]
١١٠١، ١١٠٠، ١٠٩٨	﴿ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ [البقرة: ١٩٦]
١١٠٧، ١١٠٦، ١١٠٥، ١١٠٣، ١١٠٢	﴿ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ، ﴾ [البقرة: ١٩٦]
١٠٨٣، ٧٧١	﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ [البقرة: ١٩٦]
٣٥٨، ٣٥٦، ٣٥٥	﴿ فَإِذَا أَمِنْتُمْ ﴾ [البقرة: ١٩٦]
١٠٨٩، ١٠٨٨، ١٠٨٥	﴿ فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعًا إِذَا رَجَعْتُمْ ﴾ [البقرة: ١٩٦]
٥١٤، ١٠٩٠	﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ ﴾ [البقرة: ١٩٦]
٥١٧، ٥١٠، ٥٠٩	﴿ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ [البقرة: ١٩٦]
٥٢٢، ٥١٩، ٥١٨	﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ ﴾ [البقرة: ١٩٧]
١٠٦، ٩٨، ٩٧، ٩٦	

١٨٦، ١٩٥، ١٩٠، ٢١٢، ٢١١، ٢١٠، ٥٠٦، ٤٠٦	﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧]
١٢٩٤	﴿وَتَكَزَّوْا فَيَأْتِكُمْ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧]
١٢٩٣، ١٢٩١، ١٢٩٠	﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]
٨٨٤	﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٨]
٦٢٤، ٦٢٦، ٦٢٧، ٦٣٠، ٦٣٦	﴿رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَكَةٌ وَفِي الآخِرَةِ حَسَكَةٌ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١]
١٢٩٢	﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا ^٤ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [البقرة: ٢٠٢]
١٠٧١، ٩٩٤، ٩٩٣، ٩٩١	﴿فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣]
١١٧٨، ١٠٥٥، ١٠٤٧	﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣]
٢٩٩	﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]
١٨	﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنْتُمْ تُشْهَدُونَ﴾ [آل عمران: ٧٠]
١٢٢٠	﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ [آل عمران: ٩٧]
٢٥	﴿مَنْ أَسْطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]
١٨، ١٧، ١٦، ١٥	﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧]
١٢٨٨	﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾ [المائدة: ٢]
١١٨٠	﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٤]

١٠٩٩، ١١٧٩، ١١٩٧، ١٢٠٥، ١٢٠٧، ١٢٠٨، ١٢١١، ١٢٤٦،	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ ؕ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدِيًّا بَلِّغِ الْكَعْبَةَ ﴾ [المائدة: ٩٥]
١١٧٦، ١١٧٨	﴿ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا ﴾ [المائدة: ٩٦]
١٠٩٩	﴿ وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَسَاتٌ كَلُوا مِنْ رِزْقِكُمْ ؕ اللَّهُ ﴾ [الأنعام: ١٤٢]
١٠٩٩	﴿ وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَتَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَتَيْنِ ﴾ [الأنعام: ١٤٤]
٩٣٥، ٩٣٤	﴿ ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ ﴾ [الحج: ٢٩]
٩٤٠	﴿ وَلِيُوفُوا نَدْوَرَهُمْ ﴾ [الحج: ٢٩]
٧٣٣، ٧٣٢، ٦٩٥	﴿ وَلِيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ [الحج: ٢٩]
٤٩٣	﴿ ثُمَّ مَحَلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ [الحج: ٣٣]
١٠٩٩	﴿ لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ﴾ [الحج: ٣٤]
٩٤٥	﴿ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ ﴾ [الحج: ٣٦]
٩٤٦	﴿ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا ﴾ [الحج: ٣٦]
٩٤٨، ٩٤٧	﴿ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ ﴾ [الحج: ٣٦]
٨٠٢، ٥٩٧	﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب: ٢١]
٧٨٤	﴿ أَدْعُوهُ اسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر: ٦٠]
٦٢٣	﴿ وَمَنْ يُوقِ شَحْمَ نَفْسِهِ، فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الحشر: ٩]
٢٤	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ؕ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿١﴾ وَأَنْفِقُوا مِنْ مَّا رَزَقْتُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ... ﴾ [المنافقون: ٩-١١]

فهرس الآثار

الرقم	الراوي	الأثر
١٠٢٣	عبد الله	أبا حبة الأنصاري يفتي بأن لا بأس بما رمى به الإنسان الجمرة من الحصى، يقول: من
٢٢٤	محمد بن علي	أبصر عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> علي عبد الله بن جعفر ثوبين مُضَرَّجَيْنِ
٦٥	عطاء	أبلغك أن رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> قال: استقبلوا العمل بعد الحج؟ قال: لا، ولكن عثمان، وأبو ذر.
٢٤٤	عائشة	أتغطي المحرمة وجهها؟ فرفعت خمارها هكذا من قبل صدرها إلى رأسها، وقالت: لا بأس
٨٩٥	محمد	اتفق عليّ وعبد الله أن كلَّ صلاة تجمع بأذان وإقامة
١٢٠٣	مجاهد	أتى رجل ابن عباس فقال: إني أشرت بظبي وأنا محرم فاصيّد، قال: صُمِنْتَ
٢٠١	شعيب	أتى رجل عبد الله بن عمرو فسأله عن محرم وقع بامرأته
٨٢٣	ابن عمير	أتى عمر بشراب وهو بالموقف عشية عرفة، فشرب
٨٢٢	عكرمة	أتى عمر بشراب وهو بالموقف عشية عرفة، فشرب... عَزَمْتُ عليك إلا أفطرت
١٣٣	أذينة	أتيت عمر فسألته عن تمام العمرة؟، فقال: ائت عليًا فسله، قال: فأتيت عليًا فسألته؟
١٠٩٣	ابن مسعود	اجعلوا بينكم وبين صاحبكم يومَ أمارَةِ و ليرسل بالهدي فإذا نُحِرَ الهدى فليجَلِّ وعليه العمرة

٥٣	عمر	أحججت؟، قال الرجل: نعم، قال: أفتجنبت ما نهيت عنه؟ قال: ما ألت، قال: استقبل
٤٢	عمر	أحجوا هذه الذرية ولا تأكلوا أرزاقها، وتدعوا أرباقها في أعناقها
٢٤٨	ابن عمر	إحرام المرأة في وجهها، وإحرام الرجل في رأسه
٥٦٨	ابن عباس	أخرج بالله على امرأة أن تطوف بالبيت بغير نقاب
١٢٦	الجريري	أحرم أنس بن مالك من ذات عرق، قال: فما سمعناه متكلمًا إلا بذكر الله حتى حل، قال:
٢٢٣	محمد بن علي	أحرم عقيل بن أبي طالب في ثوبين وَرْدَيْنِ
٣٦٢	جوشن	أحك رأسي وأنا محرم؟ فجمع ابن عباس يديه جميعًا، فحكَّ بهما رأسه
٨١٤	ابن دينار	أخبرني من رأى ابن عباس يأتي عرفة بسحر
٧٩٠	ابن أبي نجيح	أخبرني من رأى أم سلمة هـ زوج النبي ﷺ تطوف بين الصفا والمروة بعدما
١٠٠٥	عمرو	أخبرني من رأى بعض أزواج النبي ﷺ ترمي مغربان الشمس، غربت الشمس أو لم تغرب
٧٩١	ابن أبي نجيح	أخبرني من رأى حفصة زوج النبي ﷺ بين الصفا والمروة ودابتها تقاد معها
٧٧٣	ابن أبي نجيح	أخبرني من رأى عثمان بن عفان واقفًا عند الحوض الأسفل من الصفا
٨٢٦	الحارث	أخبره من رأى عمر يغتسل بعرفة، وهو يُلبِّي
١١٩٦	عائشة	اختلف فيه أصحاب رسول الله ﷺ فمنهم من حرمه ومنهم من أحله (لحم الصيد يصيده الحلال)
٥٩٢	عطاء	أدركت مشيختنا: ابن عباس، وجابرًا، وأبا هريرة، وعبيد بن عمير لا يستلمون إلا

٧٤	ابن عباس	أدمن الاختلاف إلى هذا البيت؛ فإنك إن أدمنت الاختلاف إلى هذا البيت، لقيت الله ﷻ
١٢٧٦	ابن عباس	أدنى ما يصيبه المحرم الجراد، وليس فيما دونها جزاء، وفيها تمر
٦٢٦	ابن عمر	إذا أتى الركن قال: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد
٢٦٠	علي	إذا أحرم الرجل وعليه قميص، فلا يتزعه من رأسه، يشقه ثم يخرج منه
٢٦١	أبو قتادة	(إذا أحرم الرجل وعليه قميص)... يشقه
١٢١٤	ابن عباس	إذا أحرم ويده شيء من الصيد، فليرسله
١٠٨٠	ابن مسعود	إذا أحصر الرجل من مرض، أو كسر، أو شبه ذلك، بعث بهديه، ومكث على إحرامه
٥٤٤	عائشة	إذا أرذت الطواف بالبيت بعد صلاة الفجر أو بعد صلاة العصر، فطُف وأُخِر الصلاة حتى
٧٥٥	ابن عباس	إذا أردت وداع البيت، فارتحل ثم ائت المسجد فطف بالبيت سبعاً
١٢٢٤	ابن عمر	إذا أرسلت كلباً في الحرم، فأخذ من الحل كُفّر، وإن أرسله في الحل فأخذ في الحرم كُفّر
١٢٠٧	ابن عباس	إذا أصاب المحرم الصيد، حكم عليه بجزائه من النعم، فإن لم يجد نظر كم ثمنه؟
١٢٢١	أبو قتادة	إذا أصبت صيداً -يعني إذا رميته في الحل فمات في الحرم- فكفر، وإذا أصبت في الحرم
١٠٥٧	ابن عباس	إذا انتفخ النهار من يوم النفر الآخر، فقد حلّ الرمي والصَّدْرُ
٣٦٥	ابن عباس	إذا انكسر ظفر المحرم فليقصه
١٠٩١	ابن عباس	إذا أهل الرجل بالحج فأحصر فإنه يبعث بهديه، فإن مضى جعلها عمرة وعليه الحج من قابل

٤٧٠	علي	إذا أهلت بهما جميعاً - بالعمرة والحج - فطف لهما بالبيت طوافين
٣٧٠	ابن عباس	إذا تشققت يدا المحرم أو رجلاه، فليدهنهما بالزيت أو بالسمن
٩٨٥	عمر	إذا جئتم منى فمن رمى الجمرة فقد حل له ما حرم على الحاج إلا النساء والطيب؛ لا يمس
١٤٦	ابن عباس	إذا جاوز الوقت فلم يحرم حتى دخل مكة رجع إلى الوقت، فأحرم، فإن خشي إن رجع
٤٧٠	ابن أذينة	إذا جمع الحج والعمرة طاف لهما طوافين
٦٣٤	ابن عباس	إذا حاذيت به فكبر، وادع، وصل على محمد النبي ﷺ (الحجر)
١٨٢	ابن مسعود	إذا حججت فاشترط
١٨٥	عائشة	إذا حججت فاشترط، قل: اللهم الحج عمّدت وإياه أردت، فإن تيسر الحج فهو الحج،
١٠٧٠	عمار	إذا حلّ لك النفر فقدّم ثقلك إن شئت
١٠٨٤	ابن عباس	[إذا حلق قبل أن يذبح هديه] عليه دم
٩٥	أنس	إذا خرجت وأنت تريد الحج، فلا تقل: إني حاج حتى تُهَلَّ، قال: فقلت: أي شيء أقول؟
٥٢٤	علي	إذا خشي المتمتع فوتاً أهل بحج في عمرته
٢٧٦	ابن عباس	إذا رمد المحرم فليكتحل، ولا يكتحل بشيء فيه طيب
١٠٠١	ابن عمر	إذا رمى الرجل قبل الزوال أعاد الرمي، وإذا نفر قبل الزوال أهرق دمًا
٩٩٨	ابن عمر	إذا رمى إمائك فارمه، قال: فأعدت عليه المسألة، فقال: كنا نتحين فإذا زالت الشمس رمينا
٩٩٠	عائشة	إذا رمى حلّ له كل شيء إلا النساء، حتى يطوف بالبيت، فإذا طاف بالبيت حل له النساء

١٢٠٦	جابر	إذا رمى في الحِجْلِ وأصاب في الحرم كَفَّرَ، وإذا رمى في الحرم وأصاب في الحِجْلِ كَفَّرَ
١٠٤١	ابن عباس	إذا رميت الجمار، فبِتْ حيث شئت
٩٦٥	جابر	إذا رميت الجمرة، فتقدم إلى بطن المسيل
٩٨٨	ابن عباس	إذا رميتم الجمرة، فقد حللتم من كل شيء كان عليكم حرامًا إلا النساء حتى تطوفوا بالبيت
١١٤٨	ابن مسعود	إذا ساق هديًا واجبًا، فعطب أكل وأطعم، وعليه البدل
٣١٠	جابر	إذا شم المحرم ريحانًا أو مس طيبًا أهرق لذلك دمًا
٦٤٧	ابن عباس	إذا طاف بالبيت تطوعًا ثم شاء أن يقطعه قطعه، غير أن لا ينصرف
٧٦٧	ابن عمر	إذا طافت بالبيت، ثم حاضت قبل أن تسعى بين الصفا والمروة، فلتسع بين الصفا والمروة
٧١٤	ابن عباس	إذا فرغ الرجل من طوافه وأقيمت الصلاة، فإن المكتوبة تجزئ من ركعتي الطواف
٥٢٥	ابن عمر	إذا فرقت بين الحج والعمرة فطف لكل واحد
١٢٠٨	ابن عباس	إذا قتل المحرم شيئًا من الصيد، حكم عليه فيه، فإن قتل طيبًا أو نحوه، فعليه شاة تذبح بمكة
٧٠٣	عمر	إذا قدم الرجل حاجًا، فليطف بالبيت سبعًا، ثم يصلي عند المقام ركعتين
٤٧٥	ابن عمر	إذا قرن الرجل الحج والعمرة فعليه بدنة
١١٠٤	ابن عمر	إذا قرن الرجل الحج والعمرة فعليه بدنة
٤٦٧	ابن عمر	إذا قرن طاف لهما طوافًا واحدًا، فإذا فرق طاف لكل واحد منهما طوافًا وسعيًا
٤٧١	الحسن	إذا قرنت بين الحج والعمرة فطف طوافين، واسع سبعين

٣٨١	ابن عمر	إذا قلد الرجل هديه فقد أحرم والمرأة كذلك
٣٨٢	ابن عباس	إذا قلد الهدى وصاحبه يريد العمرة، أو الحج فقد أحرم
١١٣٣	ابن مسعود	إذا كان عشية عرفة فعرف به (الهدى)
٢٦٦	ابن عباس	إذا لم يجد المحرم إزارًا فليلبس سراويل، وإذا لم يجد النعلين فليلبس الخفين.
٥١٥	ابن عباس	إذا لم يصم المتمتع، فعليه الهدى
٢٣٣	جابر	إذا لم يكن في الثوب المُعَصْفَر طيب، فلا بأس للمحرم أن يلبسه
٣٧٨	عائشة	إذا مات المحرم ذهب إحرام صاحبكم
٧٨١	عمر	إذا مر بالوادي بين الصفا والمروة سعى فيه حتى يجاوزه، ويقول: رب اغفر وارحم وأنت
١١١٨	ابن عمر	إذا نتجت الناقة فليحمل ولدها حتى ينحر معها، فإن لم يوجد له محمل حمل على أمه حتى
٦٠٤	ابن عباس	إذا وجدت على الركن زحامة فلا تؤذ أحدًا، ولا تؤذ، وامض
٦٢١	سعد	إِذَا وَجَدْتَنَ فَرَجَةً مِنَ النَّاسِ فَاسْتَلِمْنَ، وَإِلَّا فَكَبِّرَنَّ وَأَمْضِينَ
٦٠	عمر	إذا وضعت السروج، فشدوا الرحيل إلى الحج والعمرة، فإنه أحد الجهادين
٢٠٤	ابن عباس	إذا وقع قبل أن يزور فعليه الحج من قابل.
١٢٩٨	عمر	أذهب إلى مكة فطف أنت ومن معك، وانحروا هديًا إن كان معكم
٩٩٤	ابن عباس	أربعة أيام يوم النحر، وثلاثة أيام بعده - يعني قوله: ﴿أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾
٩٢٧	الحسين	أرْجُزْ بِصَوْتِكَ، وَارْكُضْ بِرِجْلِكَ، وَأَضْرِبْ بِسَوْطِكَ (في وادي محسر)
٤٢٣	عكرمة	أرسلني ابن عباس مع حسين بن علي، فلبى حتى رمى جمرة العقبة
٤٣٣	ابن عمر	ارفعوا أصواتكم بالتلبية

٤٣٣	ابن الزبير	ارفعوا أصواتكم بالتلبية
٨٢١	ابن عباس	ارفعوا عن عرنات، وعن محسر -يعني في الموقف-
١١٦٤	أنس	اركبها، قال: إنها بدنة. قال: اركبها غير مَفْدُوحَةٍ
١١٢	ابن يزيد	استأذن عثمان بن عفان في العمرة في أشهر الحج فلم يأذن له
١١١	ابن سعيد	استأذنت أختي عبد الله بن عمر بعد ما قضت حجها أتعتمر في ذي الحجة؟ قال: نعم.
٦٧	ابن مسعود	استأنفوا العمل
١٨٥	عائشة	استثنوا في الحج: اللهم الحج أردت، وله عمدت فإن تمتته فهو حج، وإلا فهي عمرة
١٣١	أبوذر	استمتعوا بثيابكم، فإن رِكَابِكُمْ لا تُغْنِي عنكم من الله شيئاً
٢٣٩	عروة	أسماء بنت أبي بكر: أنها كانت تلبس الثياب الْمُعْضَفَرَاتِ الْمُسْبَعَاتِ وهي محرمة
١١٩٤	رجل	اشترينا رِجْلَ حِمَارٍ ونحن محرمون من قوم حلال، قال: فمررنا بأبي ذر
٤١٧	ابن عباس	أشهد لسمعت عمر يهل وإننا لواقفون في الموقف
١٠٠	ابن الزبير	أشهر الحج: شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة
٣٦٩	مجاهد	أصاب واقد بن عبد الله بن عمر بِرِسَامٍ في الطريق، وهو متوجه إلى مكة، فكواه ابن عمر
٣١٤	ابن جبير	أصابني من خَلُوقِ الكعبة، فسألت ابن عباس <small>رضي الله عنه</small> : أغسله؟ قال: لا
٢٩٩	ابن عباس	أصب على رأسي الماء وأنا محرم؟ قال: لا بأس به
١٢٦١	أبو الخليل	أصبت سمانه وأنا حرام، ففضى عليه ابن عباس شاة

١٢٣٩	أبو حريز	أصبت ظبيًا وأنا محرم فذكرت ذلك لعمر... فأتيت عبد الرحمن وسعدًا فحكما عليّ تيسًا
٨٠٥	ابن عباس	أصل الجبل الذي يلي عُرْنَةَ وما وراءه موقف، حتى يأتي الجبل جبل عرفة
١٢٩٧	عمر	اصنع كما يصنع المعتمر، ثم قد حللت، فإذا أدركك الحج قابلاً فاحجج واهد ما استيسر
٩٥٧	ابن عباس	الأضحى ثلاثة أيام
٩٥٩	أبو هريرة	الأضحى ثلاثة أيام
٩٥٨	ابن عباس	الأضحى ثلاثة أيام بعد يوم النحر
٩٥٦	ابن عمر	الأضحى يومان بعد يوم الأضحى
١١٦	ابن المسيب	اعتمرت عائشة في سنة ثلاث مرات: من الجحفة مرة، ومرة من التنعيم، ومرة من ذي
١١٣	ابن حاطب	اعتمرت مع عمر، وعثمان في رجب
٨٦٠	طارق	أفاض عبد الله من عرفات وهو يلي، فسمعه رجل فقال: من هذا الملبى وليس بحين التلبية
٤٠٧	الأسود	أفاض عمر عشية عرفة على جمل أحمر، وقد قصر رأس راحلته حتى كادت تصيب واسطة
٧٧٠	ابن عمر	افتتح بالصفاء واختم بالمروة، فإن خشيت أن لا تُحصي، فخذ معك أحجازًا أو حصيات
٤٤٢	ابن سيرين	أفرد أصحاب رسول الله ﷺ الحجَّ بعده أربعين سنة
١٧٩	عمر	أفرد الحج واشترط، فإن لك ما اشترطت، والله عليك ما شرطت
٤٥٢	ابن الزبير	أفردوا الحج ودعوا قول أعماكم هذا

١٠٤	عمر	افصلوا بين حجكم وعمرتكم، فإن ذلك أتم لحج أحدكم وأتم لعمرته؛ أن يعتمر في غير
٩٦٤	عبد الرحمن	أفضت مع عبد الله، فرمى سبع حصيات استبطن الوادي، حتى إذا فرغ قال: اللهم اجعله
٩٦٣	عبد الرحمن	أفضت مع عبد الله، فلما انتهينا إلى الجمرة قال: القط لي، فناولته سبع حصيات
٤٣١	ابن مسعود	أفضل الحج العَجُّ والثَّجُّ
٨٧٢	ابن عباس	أفضل أيام الحج يوم عرفة
٣٤٣	ابن الزبير	أقتل الفويسقة
٣٣٩	ابن عمر	أقتل الوزغ في الجلِّ والحرم
٣٤٢	ابن عباس	أقتل الوزغ ولو في جوف الكعبة
٣٤٧	عطاء	أقرُّدُ بعيري وأنا محرم؟ قال: نعم، قد فعل ذلك ابن عمر
٢٠٣	ابن عباس	أقضي ما عليكما من نسككما هذا، وعليكما الحج من قابل
٦٥٣	ابن عمر	أقلوا الكلام في الطواف؛ فإنما أنتم في صلاة
٧٢٧	ابن أبي مليكة	أكان ابن الزبير يتعوذ في ظهر الكعبة أو عند الحجر مما يلي أسفل مكة؟ قال: نعم
٩٨	نافع	أكان عبد الله يسمي أشهر الحج؟ قال: نعم، شوال، وذو القعدة، وذو الحجة.
٨١٢	ابن الزبير	ألا كل عرفات موقف يرددها ثلاثاً، وإذا أفاض الإمام أفاض، ألا ولا صلاة إلا بجمع
٢٢٠	ابن عمر	ألا لا سمع الله لكم، ألا لا سمع الله لكم
٤٩٥	عمر	ألست محرماً ويحك؟ فقال: بلى يا أمير المؤمنين، قال: مالي أراك يقطر رأسك طيباً

٥٩٠	عائشة	أليس لَكُنَّ بنا أسوة؟ ليس عليكم رَمَلٌ بالبيت، ولا بين الصفا والمروة
١٢٥٨	ابن عباس	أما الفرخ الذي قد ريش ففيه شاة، وأما البيضة ففيها نصف درهم (حمام الحرم)
٢٠٣	ابن عباس	أما حجكما هذا فقد بطل، فحجا عامًا قابلاً، ثم أهلا من حيث أهلتما حتى إذا بلغتما
١٠٨٧	ابن عباس	أمر الله بالقصاص أياً أخذ منكم العُدْوَانُ؟ حجة بحجة، وعمرة بعمرة
٢٣٢	عمر	أمر المحرم بقتل الزنبور
٢٧٥	قتادة	امرأة محرمة اكتحلت بإثممد؟، فأمرها عبد الرحمن بن أبي بكر أن تهريق دمًا
٦	ابن مسعود	أمرتم بإقامة أربع: أقيموا الصلاة، وآتوا الزكاة،..
٣٣٢	سويد	أمرنا عمر بن الخطاب أن نقتل الحية، والعقرب، والزُّبُور
٧٤٢	أبو هريرة	أَمِيرَانِ وَكَيْسَا بِأَمْرَيْنِ
٧٤٣	ابن مسعود	أَمِيرَانِ وَكَيْسَا بِأَمْرَيْنِ
٥٥٠	الوليد	أن أبا الطفيل كان يطوف بالبيت بعد العصر، ويصلي حتى تصفر الشمس
٤٤٣	الأسود	أن أبا بكر، وعمر جردا
٧٠٠	أبو إسحاق	أن أبا بكر طاف بابن الزبير في خِرْقَةٍ
٤٤١	عروة	أن أبا بكر وعمر كانا يقدمان وهما مهلين بالحج، فلا يحل منهما حرامًا إلى يوم النحر
١٧٦	بنت كعب	أن أبا سعيد الخدري كان يدهن بالْبَانِ عند الإحرام
١٤٢	رجل	أن أبا مسعود أحرم من السِّلْحِينِ
٧٢٧	ابن أبي مليكة	إن أباك ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> كان لا يستعيذها هنا، ويزعم أنه شيء أحدثه الناس

٣٢١	غطفان	أن أباه طريفاً تزوج امرأة وهو محرم، فرد عمر بن الخطاب نكاحه
١١٤٦	أبو حصين	أن ابن الزبير رأى هدياً له فيها ناقة عوراء، فقال: إن كان أصابها بعد ما اشتريتها ما اشتريتها
٧١٧	نسير	أن ابن الزبير <small>رضي الله عنه</small> رأى الناس يمسخون المقام، فنهاهم، وقال: إنكم لم تؤمروا
٥٩٦	هشام	إن ابن الزبير <small>رضي الله عنه</small> كان لا يكاد ينفلت منه الركن اليماني يستلمه
٦٨٧	عروة	إن ابن الزبير <small>رضي الله عنه</small> قرن في الطواف
١١١٧	القاسم	أن ابن الزبير ساق عشر بدئات
٣٩٨	عمرو	أن ابن الزبير صلى يوم التروية الظهر بمكة، ثم قال: أيها الناس أهلوا وكبروا
٢٧٠	مجاهد	أن ابن الزبير قدم حاجاً، فرمل في الثلاثة أطواف حتى رأيت منطقتة على بطنه انقطعت.
٨٤٤	عروة	أن ابن الزبير كان إذا أراد أن يُفِيضَ دعا بإناء، ثم شرب فأفاض
١٦٤	ابن الزبير	أن ابن الزبير كان يتطيب بالغالية الجيدة عند إحرامه
١٣٠	الحسن	أن ابن عامر أحرم من خراسان، فعاب ذلك عليه عثمان بن عفان، وغيره
١٤٣	عبد الله	أن ابن عباس أحرم من الشام في برد شديد
٨٤٢	عكرمة	أن ابن عباس أظفر بعرفة، وأتى برمان فأكله
٣٣٠	عكرمة	أن ابن عباس أمره أن يذبح جزوراً، وهو محرم
٣٨٢	ابن سيرين	أن ابن عباس بعث بهديه، ثم وقع على جارية له، فأُتي مطرف بن الشخير في المنام
٦٤٦	عطاء	أن ابن عباس بنى على ما بقي [من طوافه]

٢٩٧	عكرمة	أن ابن عباس دخل حمام الجحفة، وهو محرم، فقال: إن الله لا يصنع بأوسا حكم شيئاً
٣٢٧	عطاء	أن ابن عباس <small>رضي الله عنه</small> كان لا يرى بأساً أن يتزوج المحرمان
٤١٤	عطاء	أن ابن عباس سمع رجلاً يلبي بالمدينة، فقال: إن هذا لمجنون
٤١٧	ابن عباس	أن ابن عباس سمع عمر <small>رضي الله عنه</small> يلبي ليلة المزدلفة، فقلت له: فيم الإهلال
٨٨٨	ابن جبیر	أن ابن عباس صلى دون جمع بالأجبال
١٢٠١	مجاهد	أن ابن عباس قال في قوم أصابوا ضبعاً: عليهم كبش يتخارجونه بينهم
١٥٠	ابن أبي مليكة	أن ابن عباس كان إذا أراد أن يعتمر خرج إلى التنعيم
٦٣٢	الضحاك	أن ابن عباس كان إذا استلم الحجر، قال: اللهم إيماناً بك، وتصديقاً بكتابك وسنة نبيك <small>ﷺ</small>
٣٨٢	قتادة	أن ابن عباس كان إذا قلد يكف عما يكف عنه المحرم، حتى يبلغ الهدى محله
١٢٧٣	ميمون	أن ابن عباس كان راكباً، فمرَّ عليه جراد فضربه، فقيل له: قتلت صيداً وأنت حرم،
١٥٩	قتادة	أن ابن عباس كان لا يرى بأساً بالطيب عند إحرامه، ويوم النحر قبل أن يزور
٣٤	عطاء	أن ابن عباس كان لا يرى بأساً بالمطلقات ثلاثاً، والمتوفى عنهن أزواجهن أن يخججن في
١٠٤٤	عطاء	أن ابن عباس كان يأتي منى كل يوم عند زوال الشمس، فيرمي الجمار، ثم يرجع إلى مكة
٤٧٧	عطاء ومجاهد	أن ابن عباس كان يأمر القارن أن يجعلها عمرة إذا لم يكن ساق الهدى

٦٠٢	عطاء	أن ابن عباس كان يستلمه ولا يزاحم، وكان ابن عمر يفعله
٩٧٤	عمرو	أن ابن عباس كان يقول للحلاق: ابدأ بالأيمن، وابلغ بالحلق إلى العظمين
٢٨٤	عطاء الخرساني	أن ابن عباس كان يكره أن ينظر في المرأة الحرام إلا من وجع
٤١٨	عكرمة	أن ابن عباس كان يلي حتى يرمي جمرة العقبة، وقال: إنما يفتح الجبل الآن
٣٦٤	طاووس	أن ابن عباس كان يتف من عينيه الشعر وهو محرم
٩٤٣	عطاء	أن ابن عباس كان يَنْحَرُ بمكة، وكان ابن عمر يَنْحَرُ بمنى.
١٢٨١	عكرمة	أن ابن عباس كان ينهى المحرم أن يقتل الرخمة، أو القمل في الحرم
١٢١٩	عطاء	أن ابن عباس كان ينهى عن أكل الصيد إذا أدخل الحرم حيًا
٧٢٩	عطاء	أن ابن عباس كره قيام الرجل على باب المسجد إذا أراد الانصراف إلى أهله منحرفًا نحو
٢٨٤	علي	أن ابن عباس كره للمحرم النظر في المرأة مخافة أن يرى شعثًا فيلمه
٩٢٦	عطاء	أن ابن عباس لم ير بأسًا بالايضاع في وادي محسر، وكرهه في جبال عرفات
٥٣٥	عطاء	أن ابن عباس نزل دار أم هاني في شهر رمضان
٤٢٢	عطاء	أن ابن عباس يهل حتى رمى الجمرة
٣٧٢	نافع	أن ابن عمر [اشتكى عينه وهو محرم فضمدها بالصبر]
١٤٧	نافع	أن ابن عمر، وابن الزبير خرجا من مكة حتى أتيا ذا الحليفة فأحرما ولم يدخلوا المدينة.
٤١	نافع والقاسم	أن ابن عمر، وعائشة كانا يجردان الصبيان في الحج، ويطوفان بهم بين الصفا والمروة

٣٨٩	مجاهد	أن ابن عمر أحرم عامًا من المسجد حين أهلّ هلال ذي الحجة، ثم عامًا آخر كذلك
١١٢١	نافع	أن ابن عمر إذا كانت بدنة واحدة أشعرها في شقها الأيسر بيده اليمنى، وإذا كانت بدنيتين
١٤٠	نافع	أن ابن عمر أنه أحرم من بيت المقدس
١٤٠	نافع	أن ابن عمر أنه أهل من إيلياء
١١٧١	نافع	أن ابن عمر أنه كان لا ينحرها وعليها جلالها
١١٨	نافع	أن ابن عمر أنه كان يعتمر في كل سنة عمرة إلا عام القتال، فإنه اعتمر في شوال وفي
١١١٤	مولى	أن ابن عمر أهدى بختية
١١١٢	نافع	أن ابن عمر أهدى جملاً
٣٨٩	نافع	أن ابن عمر أهل مرة من عند المقام، فقال له غلامه
٤٩٠	نافع	أن ابن عمر تمتع وقرن بين الحج والعمرة في آخر زمانه، وكان قبل ذلك يفرد الحج
١٥٥	نافع	أن ابن عمر توضأ في عمرة اعتمرها ولم يغتسل
١١٦٧	نافع	أن ابن عمر جَلَّلَ بِنَمَط
١٠٢٢	هيثم	أن ابن عمر حين رمى الجمار قال: اللهم اجعله حجًا مبرورًا وذنبًا مغفورًا
٣٠٤	نافع	أن ابن عمر رأى رجلًا محرّمًا قد استظل، فقال: أضح
٩٥٢	عبد الله	أن ابن عمر رأى رجلًا ينحر بدنه لغير القبلة، فقال: إن كنت مسلمًا فوجهها إلى القبلة
٨٦٤	ابن الحارث	أن ابن عمر <small>رضي الله عنه</small> كان عشية عرفة يرفع صوته: لا إله إلا الله وحده لا شريك له؛

٦٧٤	إبراهيم	أن ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> عطش وهو يطوف، فمال إلى زمزم، فشرب وصب على
٥٥٥	نافع	أن ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> قدم مكة عند صلاة الصبح، فطاف ولم يصل إلا بعد ما
٧٨٦	نافع	أن ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> كان إذا أتى على المروة جعل المروة فوق رأسه على يساره
٦٦٣	نافع	إن ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> كان يتكلم في الطواف
٣٩	ابن أبي كثير	أن ابن عمر زجر امرأة تحج في عدتها
١٢٧٩	أبو مجلز	أن ابن عمر سئل عن المحرم يقتل القملة؟ فقال: أيقتل أحدكم أخاه المسلم، وهو يسأل
١٢٠٠	رجل	أن ابن عمر سئل عن قوم من المشاة قتلوا صيِّداً؟ قال: عليهم جزاء واحد
٤٠٥	نافع	أن ابن عمر سمع رجلاً يقول: لبيك بحجة، فضرب في صدره
٧١٢	مسلم	أن ابن عمر طاف قبل غروب الشمس، فصلينا المغرب، ثم قام، فلم يصل
٤٠٣	نافع	أن ابن عمر قال في رجل دخل إحرامه، فلم يسم حجاً ولا عمرة، قال: له نيته.
١٠٢٤	قتادة	أن ابن عمر قال: ما أبالي رميت الجمار بستٍّ أو بسبع، وقال ابن عباس: رمينا في الجاهلية
١١٢٧	نافع	أن ابن عمر قلد مرة زوجاً جديداً محدثاً مشركاً
٧٣٤	نافع	أن ابن عمر كان إذا أتى البيت يوم النحر طاف طوافاً واحداً، ثم أتى منزله، فقَالَ
١٧٢	نافع	أن ابن عمر كان إذا أراد أن يحرم ترك إجمار ثيابه قبل ذلك بخمس عشرة

٦٣١	نافع	أن ابن عمر كان إذا استلم الركن قال: بسم الله والله أكبر
٤٠١	نافع	أن ابن عمر كان إذا انبعثت به راحلته لبي، وكانت عائشة لا تلبى حتى تأتي البيداء
١١٢٨	نافع	أن ابن عمر كان إذا أهدى هدياً من المدينة قلده وأشعره بذى الحليفة؛ يقلده قبل أن يشعره
٣٨١	نافع	أن ابن عمر كان إذا بعث بالهدي يمسك عما يمسك عنه المحرم
٨٢٩	نافع	أن ابن عمر كان إذا راح إلى المَعْرَف اغتسل
٧١٦	نافع	أن ابن عمر كان إذا صلى الركعتين رجع إلى الحجر فاستلمه، أو استقبله فكبر، ثم رجع
٨٥١	نافع	أن ابن عمر كان إذا فاتته الصلاة مع الإمام بعرفة جمع بين الظهر والعصر في رحله
٧٠٥	نافع	أن ابن عمر كان إذا فرغ من طوافه أتى المقام، فصلى عنده ركعتين
٧٣٥	نافع	أن ابن عمر كان لا يأتي مكة إلا حين يفيض
١١٢٢	نافع	أن ابن عمر كان لا يبالي في أيِّ الشَّقَيْنِ أشعر في الأيسر أو في الأيمن
٧٢٨	نافع	أن ابن عمر كان لا يخرج من المسجد حتى يستلم كان في طواف أو في غير طواف
٩٧٥	نافع	أن ابن عمر كان لا يرى بأساً إذا رمى الجمرة أن يغسل رأسه بِالْحِطْمِيِّ قبل أن يحلقه
٥٤٦	نافع	أن ابن عمر كان لا يطوف بعد صلاة العصر، ولا بعد صلاة الصبح
٥٧٠	نافع	أن ابن عمر كان لا يقضي شيئاً من المناسك إلا وهو متوضئ
٧٢٤	نافع	أن ابن عمر كان لا يلزم شيئاً من البيت
١٠٤٦	عطاء	أن ابن عمر كان يأتي البيت أيام التشريق، ولم يكن أحد يفعله

٩٠٦	نافع	أن ابن عمر كان يأخذ الحصى من جمع كراهية أن ينزل
٩٧٨	نافع	أن ابن عمر كان يأخذ من أظفاره وشاربه ولحيته - يعني قبل أن يزور -
١٠٠٦	نافع	أن ابن عمر كان يجعل رمي الجمار نَوَائِبَ بين رِعَاءِ الإبل؛ يأمر الذين عنده فيرمون إذا
١١٦٨	نافع	أن ابن عمر كان يُجَلِّلُ بدنته تلك الجلال الغوالي
٨٧	نافع	أن ابن عمر كان يحج على رحل
١٥٤	نافع	أن ابن عمر كان يخرج وعليه ثيابه جامعها عليه، وعليه برنسه، حتى إذا أتى ذا الحليفة
٥٣٠	نافع	أن ابن عمر كان يُدخِلُ غلمانَه الحرم بغير إحرام ينتفع بهم
١٧٨	ابن جبير	أن ابن عمر كان يَدَّهِنُ بالزيت عند الإحرام
٢٦٢	نافع	أن ابن عمر كان يرخص في الخفين والسرراويل للمحرمة، قال: كانت صافية تلبس وهي
٣٣	نافع	أن ابن عمر كان يردف مولاة له يقال لها صافية تسافر معه إلى مكة
٩٩٧	نافع	أن ابن عمر كان يرمي الجمار إذا زاغت الشمس
١٠١١	نافع	أن ابن عمر كان يرمي الجمار ماشياً، ذاهباً وراجعاً
٨٥١	نافع	أن ابن عمر كان يصلي الصلوات في مواقيتها إلا في عرفات والمزدلفة فإنه كان يجمعهما
٧٠٧	نافع	أن ابن عمر كان يطوف بالبيت سبعا، ثم يدخل البيت، فيصلي فيه ركعتي الطواف
١١٨	نافع	أن ابن عمر كان يعتمر في رجب ويهدي
٨١٣	نافع	أن ابن عمر كان يغدو من منى إلى عرفة إذا طلعت الشمس

٢٦٢	سالم	أن ابن عمر كان يُفتي النساء إذا أَحْرَمْنَ أن يَقَطَعْنَ الخفين حتى أخبرته صفية عن عائشة أنها
٨٢٨	ابن شريك	أن ابن عمر كان يفطر قبل أن يُفِيضَ
١١٢٤	نافع	أن ابن عمر كان يُقَلِّد البقرة وَيُشْعِرُها في أسنمها، فإن لم يكن لها سنام فموضعه
٩٧٣	نافع	أن ابن عمر كان يقول للحلاق إذا حلق في الحج: أبلغ إلى العظمين
١٠٣٦	نافع	أن ابن عمر كان يكبر تلك الأيام بمنى في دبر الصلوات، وفي فسطاطه، وفي ممشاه، وفي طريقه تلك الأيام
٩٦٧	نافع	أن ابن عمر كان يكبر مع كل حصاة تكبيرة
١١٧٤	نافع	أن ابن عمر كان يكره أكل شيء من الصيد وهو حرام
٢٥٩	نافع	أن ابن عمر كان يكره ذلك [أن يرتدي المحرم القميص]
٣٠٨	نافع	أن ابن عمر كان يكره شم الريحان للمحرم
٦٩٠	نافع	أن ابن عمر كان يكره قرن الطواف ويقول: على كل سُبُع ركعتان، وكان هو لا يقرن
٩٥٠	نافع	أن ابن عمر كان ينحر بدنثه وهي قائمة معقولة إحدى يديها
٩٤٢	ابن عمر	أن ابن عمر كان ينحر في المنحر، منحر النبي ﷺ
٩٤٩	نافع	أن ابن عمر كان ينحر هديه خلف العقبه، ثم يحلق رأسه، ثم يفيض كما هو إلى البيت قبل
٩٥١	عطاء	أن ابن عمر كان ينحرها شاباً قياماً، فلما كَبُرَ نحرها وهي باركة
١٠٤٠	عطاء	أن ابن عمر كره أن ينام أيام منى بمكة
١١٧٤	نافع	أن ابن عمر كره طَرِي الصيد وَقَدِيدَه للمحرم
٨٨٢	أبو الشعثاء	أن ابن عمر لم يفتر من التهليل والتكبير حين دفع من عرفة حتى أتى المزدلفة، فأذن وأقام

٢٦٩	نافع	أن ابن عمر لم يكن عقد عليه الثوب إنما غرّز طرفيه على إزاره
١٠٨٢	نافع	أن ابن عمر مر على ابن حزابة وهو بالسقيا، فرأى به كسراً، فاستفتاه
١٥٥	نافع	أن ابن عمر نزع قميصه عام الفتنه، ثم لبّى ولم يغتسل
٨٢٤	طيسلة	أن ابن عمر نزل الأراك بعرفة
٢٨٢	نافع	أن ابن عمر نظّر في المرأة وهو محرم
٩١٥	أبو الزناد	أن ابن عوف كان يصلي بأمهات المؤمنين الفجر بمنى (يوم النحر)
١٣٧	الأسود	أن ابن مسعود رآهم بذات الشقوق، فقال: ما هؤلاء؟ أتجار؟ قالوا: لا، قال: فما يحبسهم
٣٨	إبراهيم	أن ابن مسعود رد نسوة حاجات ومعمرات خرجن في عدتهن
١٢٦٢	أبو عبيدة	أن ابن مسعود قال في رجل طرح على يربوع جوالقا، فقتله، وهو محرم: جفرة
٨٢٣	الأسود	أن ابن مسعود نزل الأراك (في عرفات)
٣٧٥	ابن شهاب	أن ابناً لعثمان رضي توفي، وهو محرم، فلم يخمّر رأسه ولم يقربه طيباً
٩٦٨	نافع	أن ابنة أخ لصفية بنت أبي عبيد نُفِسَتْ بالمزدلفة، فتخلفت هي وصفية حتى أتتا منى بعد أن
٧٦٣	أبي	أن أبي بن كعب مثل ذلك [يقراً] (فلا جناح عليه أن لا يطوّف بهما).
٩٦	عمر	إن أتم للعمرة أن تفردوها من أشهر الحج
٢٣٧	ابن عباس	أن أزواج النبي ﷺ كن يطفن بالبيت، وعليهن ملاحف حمراء وليست بالمُسَبَّعة
٢٠٩	ابن عباس	إن استطعت ألا تدنو من امرأتك وأنت حرام

٢٣٩	فاطمة	أن أسماء كانت تلبس المعصفر وهي محرمة
٩١٩	عبد الله	أن أسماء نزلت ليلة جمع عند المزدلفة، فقامت تصلي، فصلت ساعة، ثم قالت: يا بني هل
١٠٧	ابن عمر	إن أطعنتي انتظرت حتى إذا أهل المحرم خرجت إلى ذات عرق، فأهللت منها بعمره
١٢١١	ميمون	أن أعرابياً أتى أبا بكر، قال: قتلت صيداً وأنا محرم، فما ترى عليّ من الجزاء
١١٥٦	علي وابن مسعود	إن أكل منه غرم (هدي التطوع إذا عطب)
١١٦٦	ابن سرين	أن الأشعري أهدى بُدناً مُجَلَّلَةً
٥٩٨	أبو شعبة	أن الحسن والحسين -أو أحدهما- طاف بعد العصر واستلم الأركان كلها
٥٣٩	امرأة	أن الحسن والحسين قدما مكة ليلاً فطافا ثم خرجا
٤٧٢	الحكم	أن الحسين بن علي، وشريحاً قرنا، فلم يحلّ واحد منهما إحراماً إلى يوم النحر
١٧٧	مسلم البطين	أن الحسين بن علي كان إذا أحرم أدهن بالزيت ودهن أصحابه بالطيب، أو بدهن الطيب
١١٩٢	عروة	أن الزبير بن العوام كان يتزود صَفِيفَ الظباء وهو محرم
٧٧٥	هشام	أن الزبير وابنه عبد الله بن الزبير كانا يوليان ما بين الصفا والمروة كله سعيًا
٧٦٥	ابن عباس	﴿ إِنَّ الْأَصْفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ سَعَائِرِ اللَّهِ ﴾ الآية «فلا جناح عليه أن لا يطوّف بهما»

٧٥٨	ابن عباس	﴿ إِنَّ الصَّغَا وَالْمَرَوَةَ مِنْ سَعَائِرِ اللَّهِ ﴾ [البقرة: ١٥٨]، وذلك أن ناسًا كانوا يتحرجون أن يطوفوا
١٠٩٤	ابن عمر وابن عباس	إن العمرة ليس لها وقت كوقت الحج، لا تحل حتى تطوف بالبيت
٢٩٧	ابن عباس	إن الله ﷻ لغني عن درني أو قال وسخي
٨٧١	ابن عباس	إن الله ﷻ يباهي بأهل عرفة الملائكة
٨٧٠	طلحة	أن الله يهبط عشية عرفة، فما يوم أكثر عتيقًا من النار، وقد كان إبليس ثني عليه رجلًا
٦٨٥	أم بكر	أن المسور بن مخزوم كان يقرن بين الأسابيع في الطواف
٨٠٣	عائشة	إن المعتمر إذا دخل الحرم، فهو بمنزلة الحاج إذا رمى جمرة العقبة
٤٩٨	محمد	أن المقداد بن الأسود دخل على علي بن أبي طالب بالسقيا وهو ينجع بكرات له دقيقًا
١٠١٤	القاسم	أن الناس كانوا إذا رموا الجمار مشوا ذاهبين وراجعين، وأول من ركب معاوية
٢٨٠	عائشة	إن أم المؤمنين تُقسِمُ عليك إلا لبيستِ حُليكِ كَلَّةُ
٧٥٢	يزيد	أن امرأة طافت ثم حاضت يوم النحر بعدما طافت، فسئِلَ الحسن بن علي؟ فقال: تنفر
٢٨٦	قتادة	أن أنس كان يبعث بالهدي، ولا يمسك عما يمسك عنه المحرم
٢٨٩	مجاهد	أن إهلال ابن عمر كان آخرهما يوم التروية
١٠٥	ابن عمر	أن تفصلوا بين أشهر الحج والعمرة، فتجعلوا العمرة في غير أشهر الحج، أتم لحج أحدكم
٦٨	ابن مسعود	إن تكن نيتك صادقة وأصل نفقتك طيبة، وصرف عنك الشيطان حتى تفرغ من عقد

٧٨٠	رجل	أن تميم الداري حج ماشيًا، وكان يسعى، ثم يجلس فيستريح، ثم يسعى
١٠١٧	أبو الزبير	أن جابر بن عبد الله، وابن الزبير قالا جميعًا: مثل حصي الخذف
٢٨٨	أبو الزبير	أن جابر بن عبد الله، وابن الزبير كانا يخمران وجوههما وهما محرمان
٣٠١	أبو الزبير	أن جابر سُئل عن المحرم يصيبه البرد؟ فقال: يقول بثوبه هكذا
١٠١٢	عمرو	أن جابرًا كان لا يركب إلى الجمار إلا من ضرورة
٩٧٦	أبو الزبير	أن جابرًا كره أن تغسل المرأة رأسها بالخَطْمِيّ، يعني إذا أرادت أن تُقَصِّرَ
١٢١٨	أبو الزبير	أن جابرًا لم ير بأسًا بالصيد يصطاده الحلال في الحِلِّ أن يأكله الحلال في الحرم، وكرهه ابن
٨٨٣	ميسرة	أن حج مع ابن عمر... فلما أفاض الناس ذهبت لأدفع ناقتي، فقال: مه عنقًا بين العنقين،
٢٤٥	أبو مجلز	أن حقة بنت عمرو كانت إذا أرادت أن تحرم وضعت عَيْبَتَهَا في حجرها، ولبست من
٨٤٠	محمد	أن رجلاً أتى حسنًا وحسينًا يوم عرفة، فوجد أحدهما صائمًا، والآخر مفطرًا
١٣٣	أذينة	أن رجلاً أتى عمر فسأله عن العمرة، فقال: يا أمير المؤمنين،... فمن أين أهل؟ قال: ائت عليًا
٥٠٧	ابن المسيب	أن رجلاً أتى عمر متمعًا قد فاته الصوم في العشر، فقال له: اذبح شاة
١٢٤٠	عكرمة	أن رجلاً أصاب ظبيًا وهو محرم، فأتى عليًا فسأله؟ فقال: أهد كبشًا من الغنم
١٢٥٤	عطاء ويوسف	أن رجلاً أغلق بابه على حمامة وفرخيها، ثم انطلق إلى عرفات ومنى، فرجع وقد مِتْن،

١٢١٢	أبو مجلز	أن رجلاً سأل ابن عمر عن رجل أصاب صيداً وهو محرم، وعنده ابن صفوان
١٠٩٩	أبو جعفر	أن رجلاً سأل علياً <small>رضي الله عنه</small> عن الهدى؛ مما هو؟ فقال: من الثمانية أزواج
١٢٦٦	أبو السفر	أن رجلاً قتل أمَّ حُبَيْن، فحكَّم عثمان عليه فيها بحَمَلٍ وهو الفصيل
١٢٨	مسلم	أن رجلاً قد أحرم من الكوفة فرآه عمر سيء الهيئة، فأخذ بيده وجعل يدور به في الحِلَقِ
٦٦٩	عامر	إن رجلاً كان يطوف بالبيت يحمل أمه على ظهره،... فقال له عمر <small>رضي الله عنه</small> : لا،
٤٦٠	صدقة	أن رجلاً من أهل اليمن جاء إلى عبد الله بن عمر وقد صَفَرَ رأسه
٩٢٢	ابن أبي مليكة	أن رجلاً من قريش قال لعبد الله بن عمرو: إني مُضَعِفٌ من الأهل، وإنما حَمَوْتُنا هذه
١٠٨٢	ابن يسار	أن سعيد بن حُزَابَةَ المخزومي صرع ببعض طريق مكة وهو محرم، فسأل من يلي على الماء
١١١٩	ابن عباس	إن شئت فأشعر الهدى، وإن شئت فلا تشعر.
٧٦٠	ابن عباس	إن شاء سعى بين الصفا والمروة، وإن شاء لم يسع
٨٠٤	ابن عمر	إن شعري كثير وإنه قد آذاني ولست أطلي أفتحلقه... يا أيها الناس إن هذا ليس بسنة
٩١٧	سعدى	أن طلحة بن عبيد الله <small>رضي الله عنه</small> كان يقدمهم ليلة المزدلفة حتى يصلوا الصبح بمنى
١٠٦٥	فاطمة	أن عائشة، وأسماء ابنتي أبي بكر الصديق <small>رضي الله عنهم</small> لم تكونا تحصبان
٧٤١	عمرة	أن عائشة أم المؤمنين كانت إذا حجت ومعها نساء تخاف أن يحضن قدمتهن يوم النحر

٢٧٢	القاسم	أن عائشة أم المؤمنين كانت ترخص في الهيمان يشده المحرم على حقويه، وفي المنطقة أيضًا
٨٤٦	القاسم	أن عائشة أم المؤمنين كانت تصوم يوم عرفة
٢٧٧	بنت طلحة	أن عائشة أم المؤمنين كرهت للمحرمة أن تكتحل بالإثمد
١١٥٤	عروة	أن عائشة أهدت بدنتين فأضلتهما، فأهدى لها ابن الزبير بدنتين فنحرتهما
١٧٤	ابن عمر	إن عائشة تقول: لا بأس بالطيب عند الإحرام
٣٥	القاسم	أن عائشة حجت بأختها في عدتها، وكانت الفتنة وخوفها
١١٦	ابن المسيب	أن عائشة <small>رضي الله عنها</small> اعتمرت في سنة مرتين: مرة من ذي الحليفة، ومرة من الجحفة
١١٠٩	رجل	أن عائشة <small>رضي الله عنها</small> ذبحت بقرة
٢٧٣	القاسم	أن عائشة <small>رضي الله عنها</small> كانت لا ترى بالثبان بأسًا للمحرم.
٦٩١	عروة	أن عائشة <small>رضي الله عنها</small> كرهت الإقران في الطواف
١١٦	ابن القاسم	أن عائشة زوج النبي <small>ﷺ</small> اعتمرت... قال صدقة: فقلت: هل عاب ذلك عليها أحد؟ قال
٨٦٧	أم علقمة	أن عائشة زوج النبي <small>ﷺ</small> كانت تترك التلبية إذا رجعت إلى الموقف
٣٠٠	أم شبيب	أن عائشة سئلت عن المحرم يصيبه البرد؟ فقالت: يقول بثوبه هكذا
٣٠٠	أم شبيب	أن عائشة سئلت عن المحرم يغطي وجهه؟ فغطت وجهها
٢٧٢	القاسم	أن عائشة سئلت عن الهيمان للمحرم؟ فقالت: أوثق نفقتك في حقوقك
٢٥٢	صفية	أن عائشة كانت ترخص للمحرمة في لبس القفازين
١٠٣٤	ابن أبي مليكة	أن عائشة كانت تصوم الدهر كله، وأيام التشريق
١٠٣٤	عروة	أن عائشة كانت تصوم أيام التشريق

١١٤	ابن المسيب	أن عائشة كانت تعتمر في آخر ذي الحجة، وتعتمر في رجب من المدينة، وتهل من ذي
٩٢٠	عطاء	أن عائشة كانت تُقَدِّمُ ضَعْفَةَ أهلها من جمع بليل
٥٦٧	عطاء	أن عائشة كانت تكره للمحرمة أن تطوف بالبيت وهي منقبة
١٤٨	عروة	أن عائشة كانت تكون بمكة فإذا أرادت أن تعتمر خرجت إلى الجحفة، فأحرمت منها
٢٤٢	القاسم	أن عائشة كانت تلبس الأحمرين المذهب، والمعصفر وهي محرمة
٢٤٢	ابن أبي مليكة	أن عائشة كانت تلبس الثياب الموردة بالعصفر الخفيف، وهي محرمة
٨٢٥	أم علقمة	أن عائشة كانت تنزل من عرفة بنمرة، ثم تحولت إلى الأراك
٦٧٩	طاووس	أن عائشة كانت لا ترى بأسًا أن يطوف الرجل ثلاثة أسباع أو خمسة، ثم يصلي
١١٦٥	مجاهد	أن عبد الرحمن ابن عوف جَلَّلَ بالجَبْرِ (الهدى)
٥٩٩	أبوسلمة	إن عبد الرحمن بن عوف <small>رضي الله عنه</small> كان إذا أتى الركن، فوجدهم يزدحمون عليه
٦١٨	إبراهيم	أن عبد الرحمن بن عوف كان يطوف، ولا يستلم حتى ينصرف
٩١٦	حميد	أن عبد الرحمن بن عوف كان يُعَجِّلُ النساء والصبيان من جمع بليل
٣٨٤	علقمة	أن عبد الله بن مسعود كان يبعث بالهدى مع علقمة، ولا يمسك عما يمسك عنه المحرم
٨٢٨	عبد الرحمن	أن عبد الله اغتسل، ثم راح إلى عرفة
٩٠٩	عبد الرحمن	أن عبد الله أفاض من جمع مِقْدَارَ صلاة المُسْفِرِينَ بصلاة الغداة
٣٩٩	هشام	أن عبد الله بن الزبير أقام بمكة تسع سنين يهل بالحج لهلال ذي الحجة

١١٧٥	نافع	أن عبد الله بن عامر أهدى لابن عمر ظباء مذبوحة وهو بمكة، فلم يقبلها
١٢٨	ابن أبي هند	أن عبد الله بن عامر بن كريز حين فتح خراسان... فأحرم من نيسابور، فلما قدم على عثمان
٦٥٨	عروة	أن عبد الله بن عمر أدركه عروة بن الزبير في الطواف، فخطب إليه ابنته
٥٣١	نافع	أن عبد الله بن عمر أقبل من مكة حتى إذا كان بقديد جاءه خبر من المدينة فرجع فدخل
١٤١	نافع	أن عبد الله بن عمر أهل من القرع
٤٦٣	نافع	أن عبد الله بن عمر قال حين خرج إلى مكة معتمراً في الفتنة إن صددت عن البيت صنعنا
٥٢٦	نافع	أن عبد الله بن عمر كان إذا أحرم من مكة لم يطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة حتى
٩٧٧	نافع	أن عبد الله بن عمر كان إذا أفطر من رمضان وهو يريد الحج لم يأخذ من رأسه ولا من
٩٧٨	نافع	أن عبد الله بن عمر كان إذا حلق في حج أو عمرة أخذ من لحيته وشاربه
٥٣٢	نافع	أن عبد الله بن عمر كان إذا دنا من مكة بات بذي طوى بين الثنيتين حتى يصبح، ثم يصلي
١١٢٣	نافع	أن عبد الله بن عمر كان إذا طعن في سنام هديه، وهو يشعره قال: بسم الله والله أكبر
١١٧٠	نافع	أن عبد الله بن عمر كان لا يسق جلاك بطنه ولا يجللها حتى يغدو من منى

٢٩٤	نافع	أن عبد الله بن عمر كان لا يغسل رأسه وهو محرم إلا من الاحتلام
١١٦٩	نافع	أن عبد الله بن عمر كان يُجَلِّلُ بُدْنَهُ الْقُبَاطِيَّ وَالْأَنْمَاطَ وَالْحُلَّلَ
٩٢٥	نافع	أن عبد الله بن عمر كان يحرك راحلته في بطن محسر قدر رمية بحجر
٥٨٥	نافع	أن عبد الله بن عمر كان يرمل من الحجر الأسود إلى الحجر الأسود ثلاثة أطواف
١١٢١	نافع	أن عبد الله بن عمر كان يشعر بدنه من الشق الأيسر إلا أن تكون صعابًا تنفر به
١٠٦٣	نافع	أن عبد الله بن عمر كان يصلي الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمُحَصَّبِ، ثم يدخل مكة
٣٩١	نافع	أن عبد الله بن عمر كان يصلي الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح بمنى
٨٩٢	نافع	أن عبد الله بن عمر كان يصلي المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعًا
٤٠١	نافع	أن عبد الله بن عمر كان يصلي في مسجد ذي الحليفة، ثم يخرج فيركب فإذا استوت به
١٥٣	نافع	أن عبد الله بن عمر كان يغتسل لإحرامه قبل أن يحرم، ولدخوله مكة، ولو قوفه عشية
٩١٨	سالم	أن عبد الله بن عمر كان يقدم أهله وصبياناه من المزدلفة إلى منى حتى يصلوا الصبح بمنى،
٤٢١	نافع	أن عبد الله بن عمر كان يقطع التلبية في الحج إذا انتهى إلى الحرم
١١٣٨	نافع	أن عبد الله بن عمر كان يقول في الضحايا والبدن: الثَّانِيُّ فما فوقه
٢٤٦	نافع	أن عبد الله بن عمر كان يكره أن ينزع المحرم حَلْمَةً أو قُرَادًا عن بعيره
٢٦٩	نافع	أن عبد الله بن عمر كان يكره لبس المِنْطَقَةَ للمحرم

٤١٥	نافع	أن عبد الله بن عمر كان يلبي راكبًا، ونازلًا، ومُضْطَجَعًا
٢٦٩	نافع	أن عبد الله بن عمر كره الهَمْيَانَ للمحرم
٣٧٧	نافع	أن عبد الله بن عمر كفن ابنه واقد بن عبد الله، ومات بالجحفة محرماً
٩٢٨	نافع	أن عبد الله بن عمر لقي رجلاً من أهله -يقال له المُجَبَّر- قد أفاض، ولم يحلق، ولم
٢٨٢	ابن موسى	أن عبد الله بن عمر نظر في المرأة لشكوه كان بعينه وهو محرم
٧٢٠	مجاهد	أن عبد الله بن عمرو، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر كانوا إذا قضاوا طوافهم،
١٢٧٢	أبو سلمة	أن عبد الله بن عمرو بن العاص حكم في الجراداة تمره
١١١٥	أبو جعفر	أن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي أهدى بدنتين إحداهما بختية
٩٢٤	عبد الرحمن	أن عبد الله بن مسعود أَوْضَعَ في وادي محسر
٩٠٠	عبد الرحمن	أن عبد الله بن مسعود تنفل بين المغرب والعشاء بجمع
٧١٥	مسروق	أن عبد الله رجع إلى الحجر فاستلمه -يعني بعد الركعتين-.
٥٨٤	مسروق	أن عبد الله رمل ثلاثاً ومشى أربعاً
٧٠٦	مسروق	أن عبد الله طاف ثم أتى المقام، فصلى عنده ركعتين
٤٢٠	الأسود	أن عبد الله كان لا يقطع التلبية حتى يرمي جمرة العقبة
٧٧٧	إبراهيم	أن عبد الله كان يسعى في المَسِيل
٧٩	نافع	أن عبد الله لم يترك الحج إلا عامًا واحدًا اشتكى
٣٢٣	إبراهيم	أن عبد الله لم يكن يرى بتزويج المحرم بأسًا
٢٨٥	القاسم	أن عثمان بن عفان، وزيد بن ثابت، ومروان بن الحكم كانوا يخمرون وجوههم وهم

١٢٥١	عطاء	أن عثمان بن عفان انطلق حاجًا، فأغلق الباب على حَمَام، فوجدهن قد مِتْن
٤٩٩	نبيه	أن عثمان بن عفان سمع رجلاً يهل بعمرة وحج، فقال: عليّ بالمهل، فضربه، وحلقه
١١٩١	بسر	أن عثمان بن عفان كان يصاد له الوحش على المنازل، ثم يذبح، فيأكله وهو محرم ستين
٦٨٩	أبو عبد الرحمن	إن عثمان <small>رضي الله عنه</small> كان يكره الإقران في الطواف
٤٤١	ابن أبي مليكة	أن عروة قال لابن عباس <small>رضي الله عنهما</small> : أضللت الناس يا ابن عباس، قال: وما ذاك يا
٤٦٦	الحسين	أن علي بن أبي طالب أهل بحجة وعمرة معًا، فطاف لهما طوافًا واحدًا
٤٤	محمد	إن علي بن أبي طالب <small>رضي الله عنه</small> قال لرجل كبير لم يحج: إن شئت فجهز رجلاً ثم ابعثه
٦٣٧	الحجاج	أن علي بن أبي طالب كان إذا مر بالركن اليماني قال: بسم الله، والله أكبر
٨٥٨	محمد	أن علي بن أبي طالب كان يلبي في الحج حتى إذا زاغت الشمس من يوم عرفة قطع التلبية
١٧٥	الحارث	أن علي كان يدهن عند الإحرام من الدبّة
١٣٢	أبو ليلى	أن عليًا أحرم من المدينة
٨٩١	محمد	أن عليًا جمع بينهما بجمع
١٢٢٧	مجاهد	أن عليًا رأى مع بعض أصحابه داجنًا من الصيد وهم محرمون، فلم يأمرهم بإرساله
٣٤٥	عيسى	أن عليًا رخص للمحرم أن يُقرّد بغيره

١٣٥	ابن سلمة	أن عليًا سئل عن قوله: ﴿وَأَيْنُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، قال: أن تحرم من دويرة
٤٧٠	أبونصر	أن عليًا قال له: لب بهما جميعًا، فإذا قدمت مكة، فطف لهما طوافين
٤٣	محمد	أن عليًا كان لا يرى بأسًا أن يحج الصرورة عن الرجل
١٥٢	محمد	أن عليًا كان يغتسل يوم العيد، ويوم الجمعة، ويوم عرفة، وإذا أراد أن يحرم
٦٧٨	محمد بن علي	أن عليًا كان يقول في الرجل يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة ثلاثة أطواف، قال:
٢٤٦	محمد بن علي	أن عليًا كان يكره أن تتلثم المحرمة تلثمًا، ولا بأس أن تسدله على وجهها، ويكره القفازين
٢٤٦	محمد بن علي	أن عليًا كان ينهي النساء عن النقاب وهنَّ حُرْمٌ، ولكن يسدّلن الثوب عن وجههن سدلاً
١١٧٢	ابن المسيب	أن عليًا كره لحم الصيد للمحرم على كل حال
٤٦٩	زياد	أن عليًا وابن مسعود قالوا في القارن: يطوف طوافين
٣٧٩	محمد بن علي	أن عمر، وعليًا، وابن عباس، كانوا يقولون في الرجل يُرْسَلُ بِبَدَنَتَيْهِ: أنه يُمْسِكُ عما
٦١٣	سويد	أن عمر التزّم الحَجَرَ وَقَبْلَهُ
٣٣١	الزهري	أن عمر الخطاب أمر بقتل الحيات في الحرم
١١٦	ابن المسيب	أن عمر بن أبي سلمة استأذن عمر بن الخطاب أن يعتمر في شوال فأذن له، فاعتمر، ثم
١٢٠٩	عطاء	أنَّ عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان...، قضوا فيما كان من هدي يقتل المحرم

٣١	ابن عبدالرحمن	أن عمر بن الخطاب أذن لأزواج النبي <small>ﷺ</small> ، في الحج في آخر حجة حجها
٤٥٥	إبراهيم	أن عمر بن الخطاب أمر الصبي بن معبد حيث أو حين قرن أن يذبح كبشاً
٢٢١	أسلم	أن عمر بن الخطاب رأى على طلحة بن عبيد الله ثوباً مَصْبُوعاً وهو محرم
٢٢	حسن	أن عمر بن الخطاب رأى ناساً بعرفة في الحج، عليهم قمص وعمائم، فضرب عليهم الجزية
١٩٩	عطاء	أن عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> قال في محرم بحجة أصاب امرأته: يقضيان حجهما
١٩	عمر	إن عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> أراد أن يفرض على أهل الأمصار عدة يحجون في كل
٢١٧	الأزرق	أن عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> ركب راحلة له، وهو محرم
٨٥٥	ابن الزبير	أن عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> كان يهل يوم عرفة حتى يروح
٩٢٣	المسور	أن عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> كان يوضع، ويقول: إليك تَعَدُّو قَلْبًا! وَضِيئُهَا
٤٩٦	ابن المسيب	أن عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> نهى عن متعة النساء، ومتعة الحج
٥٨١	ابن عامر	أن عمر بن الخطاب رَمَلَ ما بين الحَجَرِ إلى الحَجَرِ
١٠٦٧	الزهري	أن عمر بن الخطاب صلى بِالْحَصْبَةِ الجمعة، ولم يَجْمَعْ بها، وجمع أهل البلد. قال ابن أبي
٥٣٣	ابن السائب	أن عمر بن الخطاب قدم مكة فنزل بأعلى مكة
١١٨٧	الحسن	أن عمر بن الخطاب لم يكن يرى بأساً بلحم الصيد للمحرم، وكرهه علي بن أبي طالب

١٦٦	أسلم	أن عمر بن الخطاب وجد ريح طيب وهو بالشجرة
١٦٧	الصلت	أن عمر بن الخطاب وجد ريح طيب وهو بالشجرة وإلى جنبه كثير بن الصلت
٧٤٥	يحيى	أن عمر بن الخطاب: رد رجلاً من مَرِّ الظَّهْرَانِ لم يكن وَدَّعَ البيت حتى ودع
٨٤٨	الأسود	أن عمر جمع بين الظهر والعصر بعرفات، ثم وقف
٤٤٤	ابن عمر	أن عمر حج خلافته كلها يفرد الحج
١٦٨	الزهري	أن عمر دعا بثوب فأتي بثوب فيه ريح طيب، فردّه
١٠٤٢	عطاء	أن عمر رخص لِلرَّعَاءِ أَنْ يَبِيتُوا عَنْ مَنْى
٨٩٤	الأسود	أن عمر صنع مثل صنيع ابن مسعود (صلى المغرب بجمع بأذان وإقامة)
١٢٤١	جابر	أن عمر قضى في الضبع بكبش، وفي الغزال بعنز، وفي الأرنب بعناق، وفي اليربوع بجفرة
٥٤٠	ابن المسيب	أن عمر كان إذا نظر للبيت قال: اللهم أنت السلام، ومنك السلام، فحَيِّنا ربنا بالسلام
٨٠٦	الأسود	أن عمر كان بالمزدلفة، فجاءه أعرابي، فقال: إني لم أقف بعرفة، فقال له عمر: اذهب
٧٨٥	ابن سابط	أن عمر كان يجعل الذي كأنه مَبْرُكٌ بعير على فخذه الأيمن يعني في المروة
٧٤٥	طاووس وعطاء	أن عمر كان يرد من خرج ولم يكن آخر عهده بالبيت
٤٠١	ابن عمر	أن عمر كان يصلي في مسجد ذي الحليفة فإذا انْبَعَثَتْ به راحلته أحرم

٤٣٠	ابن حبيش	أن عمر كان يلبي على الصفا والمروة، ويشدد صوته ويعرف صوته بالليل ولا يرى وجهه
١١٩٨	الحكم	أن عمر كَتَبَ أن يحكم عليه في الخطاء والعمد (المحرم بصيد)
٤١٨	ابن عباس	أن عمر لبى حتى رمى جمرة العقبة
٤٨٩	نافع	أن عمر لم يته عنها [متعة الحج]، ولكن قال: إن أتم لحجكم أن تفصلوا بين الحج والعمرة
٢٢٢	ابن عمر	أن عمر نهى أن يُحرم المحرم في الثوب المصبوغ بالوَرَس والزعفران
١٢٣١	عطاء الخراساني	أن عمر وعثمان،... وابن عباس ومعاوية قالوا في النعامة يقتلها المحرم بدنة من الإبل
١٢٧	الحسن	أن عمران بن حصين أحرم من البصرة، فقدم على عمر <small>رضي الله عنه</small> ، فأغلظ له، ونهاه
٤٩١	يزيد الفقير	أن قومًا من أهل الكوفة تمتعوا، ثم خرجوا إلى المدينة فأقبلوا منها بحج، فسألوا ابن عباس؟
٢٠٤	ابن عباس	إن كانت أعانتك، فعلى كل واحد منكما ناقة حسناء جملاء، وإن كانت لم تعنك فعليك
١١٨٥	ابن يسار	أن كعب الأحبار أقبل من الشام في ركب، حتى إذا كانوا ببعض الطريق وجدوا لحم صيد
٣٣٨	ابن جبير	أن كنا قعودًا مع ابن عمر <small>رضي الله عنه</small> ونحن محرمون فأبصر جدأة على دَبْرَة بغيره، فأخذ القوس
١٢٧٠	أبوسلمة	أن محرمًا أصاب جرادة فحكم عليه عبد الله بن عمر ورجل آخر
١١٧٣	عبد الله	أن معاذ بن جبل نهاهم عن أكل لحم الصيد وهم حرم
١٩٥	ابن عباس	إن من الرفث إعراب الرجل للمرأة

٣٩٨	ابن الزبير	إن من سنة الحج أن الإمام يصلي بمنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء، والفجر، ثم يغدو
٩١٣	ابن الزبير	إن من سنة الحج أن يصلي، ثم يقف بالمزدلفة بعد أن يصلي الصبح إذا برق الفجر، فإذا
٣٥٣	يزيد	أن ميمونة حلقت رأسها -يعني من داء برأسها
١١١	ابن عمر	إن ناسًا يفعلون ذلك، ولأن اعتمر في غير ذي الحجة أحب إلي من أن اعتمر في ذي الحجة
٢٤٠	أسماء	أن نساء النبي ﷺ كنَّ يلبسن الدروع الْمُعَصْفَرَاتِ وهن محرمات.
٢٢٨	نافع	أن نساء عبد الله بن عمر وبناته كنَّ يلبسن الحُلِيِّ وَالْمُعَصْفَرَاتِ، وهنَّ محرمات
٢٧٨	نافع	أن نساء عبد الله بن عمر وبناته كنَّ يلبسن الحُلِيِّ وهنَّ محرمات
٢١٦	عمر	إن هذا من زاد الراكب
٤٧٦	جابر	أن يقرن بين حجة وعمرة بغير هدي؟ فقال: ما رأيت أحدًا منا فعل ذلك
٣١٩	ابن عمر	أنت أصبتي، قال: وكيف؟ قال: حملت السلاح في يوم لم يكن يحمل فيه
٧٥٤	عائشة	أنت امرأة طهرك الله
٧٩٦	ابن عباس	أنتم يا أهل مكة لا عمرة لكم إنما عُمَرْتُكُمْ الطواف بالبيت
٧٣	ابن عباس	انطلق فاستأنف بالعمل
٥٦٤	عائشة	انطَلِقِي عَنِّي، وأبت أن تستلم، وكن يخرجن مستترات بالليل، فيظفن مع الرجال لا
٦١٩	عائشة	انطَلِقِي فاستلمي يا أم المؤمنين، فجذبتُها، وقالت: انطَلِقِي عَنَّا. وأبت أن تستلم

٦٤٨	عبد الرحمن	أنظري حتى أنصرف على وتر، فانصرف على ثلاثة أطواف، ثم لم يعد لذلك السبع
٥٢	عمر	أنقبت؟ فتقول: نعم، فيقول لها: أستأنفي العمل
١٢١٦	عائشة	إنكم تبعثون أرقاءكم، فأخشى أن تكونوا تصيدون في الحرم
٧٢	الحسين	إنكم من وفد الله، فإذا قدمتم مكة فاجمعوا حاجاتكم، فسلوها الله
١٢٦٧	عمر	إنكم يا أهل حمص كثيرة أوراقكم، ثمرة أحب إلي من جرادة
١٠٨٥	ابن عباس	إنما البدل على من نقض حجه بالتلذذ، فأما من حبسه عذر أو غير ذلك، فإنه يحل ولا
١٠٧٤	ابن عباس	إنما التكفير في العمد، وإنما غلظوا في الخطأ لئلا يعودوا
١٦٩	عمر	إنما الحاج الأذقر الأغبر
١١٠٠	ابن عمر	إنما الهدى: ذوات الجوف
٦٠٤	ابن عباس	إنما أمرتم أن تطوفوا، فإن تيسر عليكم فتستلموا
٧١٠	ابن عباس	إنما أمرتم بالطواف ولم تؤمروا بدخوله
١٠٢٦	عائشة	إنما جعل الحصى ليحصى به التكبير - يعني حصى الجمار
٦٤٩	عائشة	إنما جعل الطواف بالبيت، والسعي بين الصفا والمروة لإقامة ذكر الله
٦٤٩	عائشة	إنما جعل الله ﷻ الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة ورمي الجمار لذكر الله ﷻ
١٠٥٠	ابن مسعود	إنما جعلت المغفرة لمن أتقى على حجّه
٩٠٥	ابن عمرو	إنما جمع منزل تذبح فيه إذا شئت
٩٢١	ابن عمر	إنما جمعت منزل ترتحل منه متى شئت
٥٧٣	ابن عمر	إنما ذلك ركضة من الشيطان فاغتسلي، ثم استنصري بثوب ثم طوفي

٥٨٧	عطاء	إنما ذلك على أهل الآفاق (السعي في الطواف)
١٠٦٤	ابن عباس	إنما كانت ليلة الحصة، أن العرب كان يخاف بعضها بعضًا، فيجتمعون فيتواعدون بها
٤٨٩	عروة	إنما كره عمر العمرة في أشهر الحج إرادة أن لا يعطل البيت في غير أشهر الحج
١٠٦٦	عائشة	إنما نزل رسول الله ﷺ الأبطح لأنه اسمح لخروجه، وإنه ليس بسنة
٧٧٥	عروة	أنه أدرك أباه يولي بين الصفا والمروة سعيًا
١١٨٩	عبد الرحمن	أنه اعتمر مع عثمان بن عفان في ركبٍ فيهم عمرو بن... نزلوا بالرّوحاء (أكل الصيد)
١١٨٣	أبو هريرة	أنه أقبل من البحرين حتى إذا كان بالربذة، وجد ركبًا من أهل العراق محرمين، فسألوه عن
١١٥٠	أبو الخصيب	أنه أهدى عن أمه بدنة فأصلها، فاشتري مكانه أخرى، فقلدها، ثم وجد الأولى
٦١١	ابن المرتفع	أنه رأى ابن الزبير وعمر بن عبد العزيز إذا استلما مسحاً وجوههما بأيديهما
٨٤٢	ابن جبير	أنه رأى ابن عباس مفطرًا بعرفة يأكل رمانًا
٦٤٣	جميل بن زيد	أنه رأى ابن عمر طاف في يوم حار ثلاثة أطوف، ثم قعد في الحجر، فاستراح، ثم قام فأتهم
٥٤٩	أبو شعبة	أنه رأى الحسن والحسين قدما مكة فطافا بالبيت بعد العصر وصليا
٣٩٦	الفرزدق	أنه رأى حسينًا خرج ليلة التروية من مكة
٥٩٥	عباد	أنه رأى معاوية يطوف بالبيت فاستلم الأركان كلها، وقال: إنه ليس منه شيء مهجور
٥٠٣	عثمان	أنه سئل عن التمتع في الحج؟ فقال: كانت لنا، ليست لكم

١٢٢٢	أبو الزبير	أنه سمع جابر بن عبد الله يسأل عن الرجل يرمي في الحل، أو يرسل كلبه أو لحايره والصيد
٨٨٧	أبو عثمان	أنه صلى مع عمر سنتين المغرب دون جمع
٥٦٠	ابن عبد	أنه طاف بالبيت مع عمر بن الخطاب بعد صلاة الصبح، فلما قضى عمر طوافه نظر فلم ير
٥٤٥	معاذ القرشي	أنه طاف بالبيت مع معاذ بن عفراء بعد الفجر، وبعد العصر فلم يُصَلِّ
٣٥٢	أبو أسامة	أنه كان مع عبد الله بن جعفر فخرج معه من المدينة فمروا على حسين بن علي وهو مريض
١١٨٢	ابن عباس	أنه كان يكرهه على كل حال، ما كان محرماً (الصيد للمحرم)
٧٢٥	عطاء	أنه لم ير أبا هريرة، ولا جابراً، ولا أبا سعيد، ولا ابن عمر <small>رضي الله عنهم</small> يلتزم أحد
٥٩٢	عطاء	أنه لم ير ابن عمر يستلم الغريبين، قال: ولكنه لا يكاد أن يجاوز الشرقيين
١٠٢٩	ابن عمر	إنه والله ما قبل الله من امرئ حجة إلا رفع حصاه
٩١٤	فاطمة	أنها كانت ترى أسماء بنت أبي بكر بالمزدلفة تأمر الذي يصلي لها ولأصحابها الصبح؛ يصلي
١٥٧	أم ذرة	أنها كانت تغلف رأس عائشة بالمسك والعنبر في إحرامها
٨١	ابن عباس	إنها لجرح في نفسي أن أموت قبل أن أحج ماشياً
٢٠٥	ابن عباس	إنها لشبقة، قيل: إن المرأة شاهدة، فسكت، ثم قال: لتهدني هدياً، بعيراً، أو بقرة
٢٤٤	أم إسماعيل	أنهما دخلتا على عائشة وعليها درع مورد
٦١٢	عمر	إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> يقبلك ما قبلتك

٣٩٣	ابن عباس	إني تمتعت وأنا أريد أن أهْلَ بالحج، فمن أين أهل بالحج؟ قال: من حيث شئت
٤٧٤	جابر	إني جردت الحج أفأضُم إليه عمرة؟ قال: نعم واذبح كبشًا
١٦٢	ابن عباس	إني لأتطيب بأجود ما أجد من الطيب إذا أردت أن أحرم، وإذا حللت قبل أن أبيض
٨٢	الحسن	إني لأستحيي من ربي ﷺ أن ألقاه ولم أمش إلى بيته
١١٧	ابن السائب	إني لأقوم بالناس في شهر رمضان إذ دخل عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> معتمرًا
٥٨	ابن عباس	إني نذرت أن أحج ولم أحج حجة الإسلام، فقال ابن عباس: قضيتهما ورب الكعبة.
٢٠٥	ابن عباس	اهريقي دمًا، قالت: ماذا؟ قال: انحري ناقة، أو بقرة، أو شاة، قالت: أي ذلك أفضل،
٣٨٩	نافع	أهل ابن عمر مرة بالحج حين رأى الهلال، ومرة أخرى بعد الهلال
١٢٤	ابن عمر	أهل مصر، ومن مر من أهل الجزيرة على المدينة في الميقات من أهل الشام
٤٩٤	سعد	أهللت مفردًا، فقال ابن عباس: أجِل، واجعلها عمرة
٤٥٠	أبو بردة	أهللت هلال ذي الحجة بالكوفة، ثم وافيت الناس بالموقف عشية عرفة
٤٩٢	حفصة	أهللنا بعمرة في رمضان، فقدمنا مكة في شوال والناس يومئذ متوافرون، فسألنا؟ فما سألنا
١٢٥١	عطاء	أول من فدى طير الحرم شاة: عثمان
٩٣	ابن عمر	أي حاج بيت الله الحرام أفضل وأعظم أجرًا؟ قال: من جمع ثلاث خصال: نية صادقة،

١٩٤	ابن الزبير	إياكم والنساء فإن الإعراب من الرفث
٩٩٣	ابن عباس	الأيام المعلومات أيام العشر فيهن الأضحى، والمعدودات أيام التشريق إلى آخر النفر
٩٩٢	ابن عمر	الأيام المعلومات يوم النحر ويومان بعده من أيام التشريق، والمعدودات في الثلاثة أيام ليس
١١٦٣	ابن عباس	أركب الرجل البدنة؟ قال: غير مُثْقَل، قال: فيحلبها؟ قال: غير مُجْهِد
٣٢٦	علي	أيا رجل تزوج وهو محرم انتزعا منه امرأته، ولم يجز نكاحه
٤٠	ابن عباس	أيا عبد حج به أهله، ثم أعتق، فعليه الحج
٨١٨	نافع	أين كان ابن عمر يقف بعرفة؟ قال: يحاذي الإمام أو من ورائه؛ لا يبرح ما هنالك حتى
٨٨٠	عمر	أيها الناس: عليكم بالسكينة؛ فإن البر ليس في إيضاع الإبل، وإن بغيره لم يزل يقصع
٣٦١	جابر	ببطن أنامله، يقول في حكَّ المحرم رأسه، قال: وأخبرني من رأى عمر يحكُّ حكًا.
٢٠٢	ابن عمر	بدنة، وحج من قابل (من وقع على امرأته قبل الطواف)
١٢٧	جابر بن زيد	بصر عيني رأيت ابن عباس يردهم إلى المواقيت
١١٤٩	نافع	بعث معي عبد الله ببدنة تطوعًا، فعطبت في الطريق، فنحرتها
١١٥٧	علقمة	بعث معي عبد الله بهديه قال: وأمرني إن نحرته أن أتصدق بثلثه، وأكل ثلثًا
٤٢٤	كريب	بعثني ابن عباس أقود بعير ميمونة فلم أزل أسمعها تهل حتى رمت جمرة العقبة
١١٣٩	ابن مسعود	البقرة، والجزور عن سبعة

١١٤٤	عائشة	البقرة، والجزور عن سبعة
٢٢٩	ابن جهمان	بينما عبد الله بن عمر <small>رضي الله عنهما</small> في المسعى عليه ثوبان لون الهروي
٥٤	مجاهد	بينما عمر بن الخطاب جالس بين الصفا والمروة إذ قدم ركب، فأناخوا
٢١٩	السائب	بينما نحن مع عبد الرحمن بن عوف في طريق مكة
٢١٨	ابن عباس	بينما هو يسير مع عمر <small>رضي الله عنه</small> في طريق مكة في خلافته
٢٨٩	يعلى	بينما عمر بن الخطاب يَغْتَسِلُ إلي بعير وأنا أستترُّ عليه بثوب إذ
٦٥٧	عطاء	بينما عمر يطوف بالكعبة إذ سمع رجلين خلفه يرطنان... فقال لهما: ابتغيا إلى العربية سيلاً
٦٦١	أبو السفر	بينما معاوية <small>رضي الله عنه</small> يطوف بالبيت والحسين بن علي <small>رضي الله عنهما</small> خلفه
١١٤٥	علي	تجزئ عنك إذا بلغت المنسك - يعني العرجاء -
٩٨١	ابن عمر	تجمع الحرمه الْمُحْرَمَةُ، ثم تأخذ قدر أُمَّلَّة
٩٨٢	المسور	تجمع الْمُحْرَمَةُ شعرها أثلاثاً، وتأخذ ثُلُثَهُ
١٠٨٩	ابن عباس	تجمع هذه الآية آية المتعة كل ذلك المحصر، والمخلى سبيله
٢٥٠	ابن عباس	تُدَلِّي عليها من جلبابها ولا تضرب به
٥٤٢	ابن عباس	ترفع الأيدي في سبع مواطن: إذا رأى البيت، وعلى الصفا والمروة، وفي جمع، والعرفات
٩٧٨	نافع	ترك ابن عمر الحلق مرة أو مرتين فقصر نواحي مؤخر رأسه. قال: وكان أصلح، قال:
٣٢٤	شاذب	تزوج وهو محرم، ففرق بينهما زيد بن ثابت
٢٥٤	عائشة	تسدل المرأة جلبابها من فوق رأسها على وجهها
٦٩٦	ابن عباس	تطوف عن يديها سبعا، وعن رجليها سبعا

٢٩٠	عمر	تعال حتى أباقيك في الماء أينما أصبر؟ ونحن محرمون
٩٢٦	ابن عباس	(التفت): الرمي، والذبح، والحلق، والتقصير، والأخذ من الشارب والأظفار واللحية
٥٧٢	الحسين	تقضي الحائض المناسك كلها، إلا الطواف بالبيت
٥٧٤	ابن عباس	تقعد أيام أفرائها، ثم تغتسل، وتطوف بالبيت، قال: فقالت: هل تدخل الكعبة؟ قال:
٦٦٢	أبو سفيان	التقى عبد الله بن الزبير <small>رضي الله عنه</small> وعبيد بن عمير وهما يطوفان بالبيت فقال ابن الزبير
٤٠٤	ابن عمر	تكفيك النية في الحج والعمرة إذا أردت أن تحرم
٢٤٩	ابن عباس	تلبس المحرمة القفازين، والسراويل
٢٤٣	عائشة	تلبس المحرمة ما شاءت إلا البرقع، وتلبس ما شاءت إلا المثروود بالعصفر
٢٤٣	عائشة	تلبس المحرمة ما شاءت إلا المَهْرُودَ بِالْعُصْفُرِ
٢٤٣	عائشة	تلبس المحرمة ما شاءت من الثياب إلا البرقع، والقفازين، ولا تنتقب
٤٢٢	ابن عباس	تليبي حتى تأتي حرمك إذا رميت الجمرة
٤٣٧	ابن الزبير	التلبية زينة الحج
٥٦	عمر	تَلَفُّوا الْحِجَابَ وَالْعَمَّارَ وَالغَزَاةَ، فليدعوا لكم قبل أن يَتَدَنَّسُوا.
١٢٨٠	ابن عباس	تلك الضالة لا تبتغي (القملة)
٢٩٢	ابن عمر	تَمَاقَلْ عاصم بن عمر، وعبد الرحمن بن زيد، وهما محرمان، وعمر ينظر
١١٥	عائشة	تمت العمرة في السنة كلها إلا في أربعة أيام، يوم عرفة، ويوم النحر ويومين من أيام

١١٥	عائشة	تمت عمرة الدهر كله، إلا ثلاثة أيام: يوم النحر، ويومين من أيام التشريق
٤٩٠	نافع	تمتع ابن عمر، وقرن، وأفراد
٤٧٨	ابن عباس	تمتع النبي <small>ﷺ</small> حتى مات، وتمتع أبو بكر حتى مات، وتمتع عمر حتى مات
٤٩٧	ابن المسيب	تمتع رجل من قريش، فتناوله عمر بن الخطاب <small>ﷺ</small> بدرته
٤٧٨	ابن عباس	تمتع رسول الله <small>ﷺ</small> ، وأبو بكر، وعمر، وعثمان، وأول من نهى عنها معاوية.
٥٢٠	مولى ابن عباس	تمتعت، فنسيت أن أنحر وأخرت هديتي حتى مضت الأيام، فسألت ابن عباس؟ فقال: أهد
٧٨	أبو أمانة	ثلاث من كان فيهم فهو ضامن على الله: الحاج، والغازي، ومن دخل بيته
٦١	عمر	ثم ابلغوا الحج والعمرة؛ فإنهما ينفيان الفقر والذنوب
٤٥٤	عروة	ثم حج أبو بكر <small>ﷺ</small> فكان أول شيء بدأ به الطواف بالبيت
٩٣٦	ابن عباس	﴿ ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ ﴾ قال: يعني بالتفت: وضع إحرامهم من حلق الرأس، ولبس الثياب،
٩٣٤	ابن عمر	﴿ ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ ﴾ [الحج: ٢٩] قال: ما هم عليه في الحج
٩٣٥	ابن عباس	﴿ ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ ﴾ [الحج: ٢٩] يقول: نسكهم
٧٨٤	نافع	ثم يخرج إلى الصفا من الباب الأعظم فيقوم عليه فيكبر سبع مرات ثلاثاً ثلاثاً يكبر، ثم يقول
٢٢٥	سعد	يُبَايِكُنَّ الَّتِي تُحْرِمُنَّ فِيهَا هِيَ الْمُصَبَّغَاتُ، إِذَا أَحْرَمْتُنَّ فَضَعْنَهَا فِي حُجُورِكُنَّ
٧٢٠	مجاهد	جئت ابن عباس وهو يتعوذ بين الركن والباب

١٢٤٨	عكرمة	جاء رجل إلى ابن عباس فقال: إني قتلت أرنبًا وأنا محرم، فكيف ترى؟
٧٩٢	ابن المسيب	جاء رجل فاستأذن عمر إلى بيت المقدس، فقال عمر: تجهز، فإذا فرغت فأذني
٦٩٧	مجاهد	جاء سيل فَطَبَّقَ البيت، فامتنع الناس من الطواف، فوقع ابن الزبير بها يطوف
١٢٥٥	عطاء	جاء عبد الله بن عثمان بن حميد إلى ابن عباس فقال: إن ابني قتل حمامة بمكة
٥١٦	أبو يحيى	جاءه رجل فقال: إني قد جمعت مع حج عمرة، فقال: ما مع معك من الورق
٢١٤	ابن عباس	(الجدال) أن تماري صاحبك حتى تغضبه
١٢٦٩	علي	الجراد: صيد البحر
٤٤٩	ابن مسعود	جردوا الحج
١١٤١	ابن عمر	الجزور والبقرة عن سبعة
٣٥١	ابن مهران	جلست إلى ابن عباس فجلس إليه رجل لم أرَ رجلًا أطول شعرًا منه، فقال: أحرمتُ وعليَّ
٥٧٨	طاووس	جلسنا لابن عمر ننظر كيف يطوف؟ فرأيناه قائلًا هكذا: قد قبض على أصابعه وهو يشتدُّ
٨٢٢	ابن الزبير	جمعُ كلها موقف، وارتفعوا عن بطن محسر، وعرفة كلها موقف، وارتفعوا عن بطن عرفة
٩٠٢	ابن عمر	جمع كلها موقف إلا بطن محسر
٦٩	ابن عمر	الحاج والمعتمر وفد الله تعالى يعطيهم مسألتهم، ويستجيب دعاءهم، ويقبل شفاعتهم،

٧٦	جابر	الحاج وفد الله الذي يعطون ما سألوا، ويستجاب لهم إذا دعوا، ويخلف لهم ما أنفقوا
٧٧	أبو موسى	الحاج يشفع في أهل بيته، وفي أربعمائة من عشيرته، ويغفر له
٥٧٦	عطاء	حاضت امرأة وهي تطوف مع عائشة أم المؤمنين، فأتمت بها عائشة بقية طوافها
٥١٨	ابن عباس	﴿حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ قال: هم أهل الحرم
٤٣٦	ابن عباس	الحج: العَجُّ والتَّجُّ
٩٦	عمر	﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٧]، قال: شوال، وذو القعدة، وذو الحجة
٩٧	ابن مسعود	﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٧] قال: شوال، وذو القعدة، وعشر ذي الحجة.
٩٨	ابن عمر	﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ﴾ قال: شوال، وذو القعدة، وعشر ذي الحجة
٩٩	ابن عباس	﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ﴾ قال: شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة
١٠٦	ابن مسعود	﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ﴾ ليس فيهنَّ عمرة
٥٢٧	ابن مسعود	الحج الأكبر الحج، والحج الأصغر المتعة
٩٣١	ابن عباس	الحج الأكبر يوم النحر
٩٣٢	ابن أبي أوفى	الحج الأكبر يوم النحر
٩٣٣	أبو جحيفة	الحج الأكبر يوم النحر
٩٣١	ابن عباس	الحج الأكبر يوم النحر، والحج الأصغر العمرة
١٣	ابن عباس	الحج الأكبر يوم النحر، والحج الأصغر العمرة
٨٣	محمد بن علي	حج الحسين بن علي ماشياً ونجايبه تقاد إلى جنبه

٨٩	ثمامة	حج أنس على رحل، ولم يكن شحيحاً
١١٩٠	الحارث	حج عثمان بن عفان، فحج عليّ معه، قال: فأُتي عثمان بلحم صيد صاده حلال
٧٩٨	ابن عباس	الحج عرفة، والعمرة الطواف
١٤	ابن مسعود	الحجّ فريضة، والعمرة تطوّع
١٤٦	ابن سيرين	حج مع أنس بن مالك، فحدثنا أنه أحرم من العقيق
٢	ابن عمر	الحج والعمرة فريضتان
٥	ابن عباس	الحج والعمرة فريضتان على الناس
٢	ابن عمر	الحج والعمرة واجبتان
٥	ابن عباس	الحج والعمرة واجبتان
٤٢٨	هلال	حجبت مع أنس بن مالك، فرأيته قطع التلبية حين هبط من الثنية حين رأى بيوت مكة
٦٣	عمر	حجة مهنا، ثم أحدج ههنا حتى تفتى
١٣٨	ابن عمرو	حججت مرة، فوافقت عثمان بن أبي العاص أحرم من المنجشانية
١٢٢	سويد	حججت مع ابن عمر، فأحرم من ذات عرق
٤١٦	عبد الرحمن	حججت مع الأسود، فلما كان يوم عرفة، وخطب ابن الزبير بعرفة، فلما لم يسمعه يلبي
١١٣٧	ابن الأسود	حججت مع الأسود ومعه هدي كثير، فدخل على عائشة فسألها؟ فَرَأَيْتَهُ خَلَفَهُ بِمِنَى لَمْ
٨٣٠	ابن عمر	حججت مع النبي ﷺ فلم يصمه، وحججت مع أبي بكر فلم يصمه (يوم عرفة)
٨٦٦	ابن ماهك	حججت مع عبد الله بن عمر ثلاث حجج، فخرجنا معه من مكة حتى صلى بنا الصلوات

١٢٥٢	عمير	حججت مع عثمان، فقدمنا مكة، ففرشت له في بيت فرقد، فجاءت حمامة فوقعت في
٩٦١	ابن ميمون	حججت مع عمر سنتين إحداهما في السنة التي أصيب فيها؛ كل ذلك يلبي حتى رمى جمره
٤١٨	ابن ميمون	حججت مع عمر سنتين إحداهما في السنة التي أصيب فيها كل ذلك يلبي حتى رمى جمره
٦٩٥	ابن عباس	الحجر من البيت لأن رسول الله ﷺ طاف بالبيت من ورائه
١٢٣	ابن سيرين	حُدَّ للناس خمسة: لأهل المدينة ذا الحليفة... قالوا لابن عباس: ليس لنا طريق على قرن،
٨٢٠	عبد الكريم	حدثني من رأى ابن عباس واقفاً عند الجياض -يعني بعرفة-
١٠٧٧	ابن عباس	الحضر حصر العدو، فبيعت الرجل بهديته، فإن كان لا يستطيع أن يصل إلى البيت من
١٠٣٠	ابن عباس	الحصى قربان يتقرب به العبد إلى الله تعالى فما تقبل منه رفع
٣٧٧	ابن أبي ذئب	حضرت إبراهيم بن محمد بن طلحة، ومات بمنى، أو ليلة جمع
١٠٥٦	ابن عمر	حلَّ النفر في يومين لمن اتقى
١١٥	عائشة	حلت العمرة الدهر إلا ثلاثة أيام
٧٧١	ابن عباس	خذ ذلك من قبل القرآن فإنه أجدد أن يحفظ
١٢٣٨	عمر	خذ شاة، فأهرق دمه، وتصدق بلحمها، وأسقِ إهابها سقاء (جزاء الضبي)
٣٨٠	سعيد وسليمان	خرج سعيد بن قيس حتى إذا كان بذي الحليفة وامرأته تُرجله إذ هو يبدنته قد قلدت
٣٧٥	ابن شهاب	خرج عبد الله بن الوليد معتمراً مع عثمان فمات بالسُّقيا، وهو محرم، فلم يُغيب عثمان

٦٦٩	رجل	خرج علي وعمر من الطواف فإذا هما بأعرابي معه أمُّ له يحملها على ظهره
٤٤٠	القاسم	خرج معاوية ليلة النفر فسمع صوت تلبية، فقال: من هذا؟ قالوا: عائشة
١٠٩٤	أبو العلاء	خرجت إلى مكة، حتى إذا كنت ببعض الطريق كسرت فخذي، فأرسلت إلى مكة، وبها عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر والناس
٣٩٧	عبد العزيز	خرجت إلى منى يوم التروية، فلقيت أنسا <small>رضي الله عنها</small> ذاهبا على حمار
٦٤١	مقسم	خرجت أنا وتليدُ بن كلاب الليثي حتى أتينا عبد الله بن عمرو بن العاص وهو يطوف
٧٠	ابن أبي ثابت	خرجت مع ابن عمر نلتقى الحاج، فنسلم عليهم قبل أن يتدنسوا.
٢٩٨	ابن معبد	خرجت مع خالتي ميمونة، فلبدت رأسي بعسلٍ أو بغراء وأنا محرم، فشق عليّ، فسألتهما
٣٠٢	ابن عامر	خرجت مع عمر فما رأيت مضطربا فسطاقا حتى رجع
١٠٩٥	أبو ميمون	خرجت معتمرا عام حاصر أهل الشام ابن الزبير بمكة، وبعث معي رجال من قومي بهدي
٤٥٥	أبو وائل	خرجنا حجاجا، ومعنا الصُّبَيْ بن مَعْبَد، قال: فأحرم بالحج والعمرة
١٢٦٤	طارق	خرجنا حجاجا فإذا نحن بحيات كأنهن قدور تغلي، فقتلناها قال: وأوطأ رجل منا بعيره ضبا
٢١٩	خوات	خرجنا حجاجا مع عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> ، قال: فسرنا في ركب
٤٦٢	كثير	خرجنا حجاجا ومعنا رجل من أهل الجبل لم يحج قط، فأهل بحجة وعمرة
١٣٦	الأسود	خرجنا عمارا، فلما انصرفنا مررنا بأبي ذر، فقال: أحلقتم الشعر وقضيتم النفث، أما إنَّ

٤٥٩	سعد	خرجنا مع علي، حتى إذا كنا بذى الحجة قال: إني أريد الجمع بين الحج والعمرة
٢١٩	ابن حاطب	خرجنا مع عمر بن الخطاب في الحج الأكبر، حتى إذا كنا بالروحاء
١٢٣٩	أبو حريز	خرجنا مهلين فوجدت أعرابياً معه ظبي، فابتعته منه، فذبحته ولا أذكر إهلالي
٤٤٦	أبو سعيد	خطب عمر الناس، فقال: إن الله <small>ﷻ</small> ، رخص لنبينا <small>ﷺ</small> ما شاء، وإن نبي الله <small>ﷺ</small>
١٤٥	ويرة	دخل رجل مكة وعليه ثيابه، وحضر الحج، وخاف إن رجع أن يفوته، فأمره ابن الزبير
٨٤١	مولى بني زهرة	دخلت علي بن عمر وهو يأكل يوم عرفة، قال: أدن قال: قلت: إني صائم، قال: أدن
٨٤٠	بشر	دخلت علي الحسين بن علي <small>رضي الله عنهما</small> يوم عرفة وهو يأكل
٣٧٣	شُميسة	دخلت علي عائشة، وأنا محرمة، وأنا أستكي عيني، فقالت: هلّمتي أكحلّك
٧٠٩	أبو الطفيل	دخلت مع علي، والحسن، والحسين، وابن الحنفية الكعبة، فلم يصلوا فيها
٨٧٨	ابن الزبير	دفع الإمام من عرفة إذا غربت الشمس
٩١٣	ابن الزبير	الدّفعة من جمع قبل طلوع الشمس
١١٠٨	ابن الزبير	ذات جوف من إبل، أو بقر (الهدى)
١٢٤٤	أبو هريرة	ذاك الفرعل؛ نعجة من الغنم (ولد الضبع)
٥٤١	جابر	ذاك صنيع يهود (رفع الأيدي عند رؤية البيت)
٩٦٠	أنس	الذبح بعد النحر يومان

٢٨٦	ابن عمر	الذقن من الرأس فلا تغطه، وقال: إحرام المرأة في وجهها، وإحرام الرجل في رأسه
٨٦٢	وبرة	ذكر لابن عمر التلبية يوم عرفة، فقال: التكبير أحب إلي
٨٥٩	ابن عباس	ذَكَرَ لَهُ أَنْ مَعَاوِيَةَ نَهَى عَنِ التَّلْبِيَةِ، فَجَاءَ حَتَّى أَخَذَ بَعُمُودِي الْفُسْطَاطِ ثُمَّ لَبَّى
٥٦٢	مورق	ذكرتهم لابن عمر رضي ، فقال: لا يعقلون
٦٨٢	القاسم	ذكروا عند القاسم أن عائشة كانت تَقْرَنَ بَيْنَ الْأَسَابِيعِ، فَقَالَ: اتَّقُوا اللَّهَ
١٠٠٠	عمرو	ذهبت أرمي الجمار، فسألت هل رمى عبد الله بن عمر رضي ؟ فقالوا: لا،
٢٠٢	ابن عباس	الذي يصيب أهله قبل أن يفيض يعتمر، ويهدي
٣٦٧	مرة بن خالد	رَأَى أَبُو ذَرٍّ وَنَحْنُ مَحْرَمُونَ، فَقَالَ: ادْهَنُوا أَيْدِيَكُمْ
٦١٤	محمد بن عباد	رَأَى ابْنَ عَبَّاسٍ جَاءَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ مُسَبِّدًا رَأْسَهُ، قَالَ: فَرَأَيْتَهُ قَبْلَ الرُّكْنِ، ثُمَّ سَجَدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ
١٩٨	مجاهد	رَأَى ابْنَ عَبَّاسٍ رَجُلًا، وَهُوَ يَسُبُّ امْرَأَتَهُ، فَقَالَ: مَالِكٌ؟، قَالَ: إِنِّي أَمَذَيْتُ، أَوْ أَمْنَيْتُ
٣٨٢	ربيعة	رَأَى ابْنَ عَبَّاسٍ وَهُوَ أَمِيرُ عَلِيِّ الْبَصْرَةِ فِي زَمَانِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مُتَجَرِّدًا عَلَى مَنْبَرِ الْبَصْرَةِ
٥٥٢	ابن أبي مليكة	رَأَى ابْنَ عَبَّاسٍ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ طَافَ بَعْدَ الْعَصْرِ سَبْعًا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ
٧٣٦	مسلم	رَأَى ابْنَ عُمَرَ أَفَاضَ، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْ لَحْمِ نَسَكِهِ شَيْئًا
٨٨٥	إبراهيم	رَأَى ابْنَ عُمَرَ النَّاسَ يَزْدَحِمُونَ عَلَى الْجَبِيلِ بِجَمْعٍ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ جَمَعًا كُلُّهَا مَشَعَر

٢٤٨	ابن عمر	رأى ابن عمر امرأة قد سدلت ثوبها على وجهها وهي محرمة
٧٩٩	مجاهد	رأى ابن عمر وابن الزبير <small>رضي الله عنهم</small> خرجا من مكة إلى الجعرانة فاعتمرا منها
٢٦٧	طاووس	رأى طاووس ابن عمر يطوف قد شد حقه بعمامة
١١٦	ابن وردان	رأى عائشة زوج النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> معتمرة في ذي الحجة
١٥١	عروة	رأى عبد الله بن الزبير أحرم بعمرة من التعميم
١٠٠٣	أبو الزبير	رأى عبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير <small>رضي الله عنهم</small> يرميان الجمار حين تزيع الشمس
٧٢٠	عطاء	رأى عبد الله بن عمرو <small>رضي الله عنه</small> رجلاً خرج من الكعبة فرفع يديه يدعو، فقال:
٢٨٥	الفرافصة	رأى عثمان، وزيداً، ومروان بن الحكم يخمرون وجوههم وهم محرمون
٢٨٥	الفرافصة	رأى عثمان بن عفان بالعرج يغطي وجهه وهو محرم
١٨٠	ابن سيرين	رأى عثمان رجلاً واقفاً بعرفة، فقال له: أشارت، قال: نعم
٣٤٤	ربيعة	رأى عمر بن الخطاب يُقرّد بعيره بالسقياً وهو محرم
٢٩١	ابن الحارث	رأى عمر يغتسل وهو محرم
٢٩٦	ثعلبة	رأى قيس بن سعد بن عبادة يغسل أحد شقي رأسه بالشجرة
٣١٢	رجل	رأى مع عبد الله بن عامر بعرفة في الحج ريحاناً، وهو محرم
٥٥١	ابن ياياء	رأيت أبا الدرداء طاف بعد العصر وصلّى ركعتين فقليل له فقال: إنها ليست كسائرهما من
٦٢٢	أبو سعيد	رأيت أبا محذورة <small>رضي الله عنه</small> شيخاً كبيراً في الطواف يقول: يا حاج بيت الله كبروا

٦٩٨	زيد بن جبير	رأيت ابن الزبير <small>رضي الله عنه</small> يطوف بالبيت وعلى رأسه بُرْطَلَةٌ
٦٤٠	ابن شريك	رأيت ابن الزبير <small>رضي الله عنه</small> يطوف في نعليه، ورأيت ابن عمر <small>رضي الله عنه</small>
١٠٠٣	عمرو	رأيت ابن الزبير وعبيد بن عمير يرميان الجمار بعد ما زالت الشمس
١٠١٥	ابن المنكدر	رأيت ابن الزبير يرمي الجمار ماشياً
٥٧٧	عمرو	رأيت ابن الزبير يطوف بالبيت فيسرع المشي
٦٩٨	هشام	رأيت ابن الزبير يطوف وعليه قَلَنْسُوءٌ لها زُرٌّ
٩٥٣	عمرو	رأيت ابن الزبير ينحرها، وهي قيامٌ معقولةٌ إحدى يديها
٦٦٧	أم خدش	رأيت ابن عباس، وأبا سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله،... <small>رضي الله عنه</small> يتحدثون
٣١٨	ابن يسار	رأيت ابن عباس - زمان نجدة - قد شدَّ شعره بِشِراكٍ وهو محرم
٥٥٢	أبو الزبير	رأيت ابن عباس طاف بعد صلاة العصر وصلّى
٩٨٠	أبو إسحاق	رأيت ابن عباس طويل الشعر بعد أيام النحر مُتَرَّبَهُ إذا سجد، وعليه إزار أصفر فيه بعض
١٦٠	زيد	رأيت ابن عباس محرماً، وإن على رأسه كمثل الرُّبِّ من الغالية
١٠٣٢	أبو مجلز	رأيت ابن عباس يرمي الجمار، وهو صائم
٦٠٩	عطاء	رأيت ابن عمر، وأبا سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله، وأبا هريرة، إذا استلموا قَبَلُوا
٥٥٧	عطاء	رأيت ابن عمر، وابن الزبير طافا بالبيت بعد صلاة الفجر، ثم صليا ركعتين قبل طلوع
٨٣٧	البيهي	رأيت ابن عمر، وابن الزبير يَتَعَاوَرَانِ إِدَاوَةَ عَشِيَّةٍ عَرَفَةَ يَشْرَبَانِ مِنْهَا
٩٥١	عمرو	رأيت ابن عمر بعد ما كَبُرَ؛ ينحرها باركة
٣١٣	محمد بن علي	رأيت ابن عمر خارجاً من الكعبة، وقد تَلَطَّحَ صدره من طيبها

٢١٢	أبو إسحاق	رأيت ابن عمر رجلاً طَوَّالاً آدَمَ يطوف بالبيت، وقد أثر خَلُوقُ الكعبة بصدرة
٩٩٩	أبو الأزهر	رأيت ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> راح إلى الجمار في ساعة لو أُلْقِيَتْ قطعة من لحم في الشمس
٥٥٥	أبو بكر	رأيت ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> طاف بالبيت بعد الغداة أسبوعاً، ثم انصرف، فلم يركع
٦٠٨	يحيى البكاء	رأيت ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> لا يذر أن يستلم الحجر الأسود والركن اليماني، فمر يوماً
٧٠١	أبو الشعثاء	رأيت ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> يطوف بالبيت في مُورَدَيْنِ
٧٧٤	أبو مجلز	رأيت ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> يهبط في السابعة يعني في التكبيرة السابعة
٦١٥	محمد	رأيت ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> يوماً يطوف بالبيت، فالتفت، فلم ير خلفه إلا رجلاً أو
٦٠٦	القاسم	رأيت ابن عمر زاحم على الحجر حتى دمي مَنْخَرَه
٥٥٦	عطاء	رأيت ابن عمر طاف بالبيت بعد الفجر، وصلَّى الركعتين قبل طلوع الشمس
٥٤٧	عطاء	رأيت ابن عمر وابن عباس طافا بعد العصر وصليا
١٠١٣	عمرو	رأيت ابن عمر واقفاً عند الجمرة على حمار
٣٦٠	أبو مجلز	رأيت ابن عمر يحك رأسه وهو محرم، ففطنت له فإذا هو يحكُّه بأنامله
٣٣٧	ابن أبي عمار	رأيت ابن عمر يرمي غراباً عن ظهر بعيره، وهو محرم
٧٩٢	بريد	رأيت ابن عمر يطوف بين الصفا والمروة، فأعجله البول، فتنحى فبال
٦٤٠	ابن شريك	رأيت ابن عمر يطوف وعليه نعلاه، ورأيت ابن الزبير لا يفعلُه

٦٤٥	شيخ مكي	رأيت ابن عمر يطوف وقد أقيمت الصلاة، فدخل في الصلاة، فلما قضى الصلاة بنى على
٨٢٥	محمد بن سعيد	رأيت ابن عمر يوم عرفة، وهو يأكل
٢٢٦	مولى ابن إياس	رأيت أصحاب رسول الله ﷺ يحرمون في الثوبين الأبيضين والممَّسَّيْنِ
١٢٢٦	صالح	رأيت الصيد يباع بمكة حياً في إمارة ابن الزبير
٤٢٥	أفلح	رأيت القاسم يقطع التلبية إذا راح إلى الموقف، قال: وكانت عائشة تفعله
٨٥٧	ابن خليفة	رأيت الهرمزان بعرفة مع عمر بن الخطاب رافعاً يديه يهل أو يكبر
٣١٥	صالح بن حيان	رأيت أنس بن مالك <small>رضي الله عنه</small> أصاب ثوبه من خلوق الكعبة وهو محرم، فلم يغسله
٦٩٩	سعدان	رأيت أنس بن مالك <small>رضي الله عنه</small> يطوف به بنوه على أيديهم
٥٧٩	عاصم	رأيت أنس بن مالك يطوف بالبيت حتى إذا حاذى بالحجر نظر إليه والتفت إليه، فكبر
٧٠٢	عبد الكريم	رأيت أنس بن مالك يطوف بالبيت وعليه ثوب خز
٥٨٠	عاصم	رأيت أنسا يستقبل الأركان بالتكبير
٥٩١	ابن أبي ميمونة	رأيت أنسا يطوف، فإذا انتهى إلى الحجر كبر، ويفتح ويختم به
٧٨٧	أبو الأحوص	رأيت أنسا يطوف بين الصفا والمروة على حمار
١٠٧١	عمرو	رأيت بن عباس يكبر يوم النفر في مكة، ويتلو: ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣].
٧٨٨	ابن أدریس	رأيت عائشة تسعى بين الصفا والمروة على بغل
١١٣٠	عطاء	رأيت عائشة تفتل القلائد للغنم تساق معها هدياً

١٥٧	قُريبة	رأيت عائشة تنكّتُ في مفارقتها الطيب قبل أن تحرم، ثم تحرم.
٢٤٢	ابن ربيع	رأيت عائشة وعليها درع مورد وهي محرمة.
٥٥٨	ابن ربيع	رأيت عبد الله بن الزبير <small>رضي الله عنه</small> يطوف بعد الفجر ويصلي ركعتين
١٦٣	أبو الضحى	رأيت عبد الله بن الزبير وفي رأسه ولحيته من الطيب وهو محرم، ما لو كان لرجل لا اتخذ
٥٥٢	أبو الزبير	رأيت عبد الله بن عباس يطوف بعد صلاة العصر ثم يدخل حجرته، فلا أدري ما يصنع
٧٢٢	أبو الزبير	رأيت عبد الله بن عمر، وابن عباس، وعبد الله بن الزبير <small>رضي الله عنهم</small> يلتزمونه
٦٥٤	عطاء	رأيت عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس <small>رضي الله عنهم</small> يطوفان بالبيت جميعاً، كأن علي
٦٦٦	سهل	رأيت عبد الله بن عمرو وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عباس يتحدثون في طوافهم
٢٨٥	الفرافصة	رأيت عثمان، وزيداً، وابن الزبير يغطون وجوههم وهم محرمون إلى قصاص الشعر
١١٨٨	عبد الرحمن	رأيت عثمان بن عفان بالعرج، وهو محرم في يوم صائف، قد غطى وجهه بقطيفة أرجوان
٨٠١	عبد الرحمن	رأيت عثمان يقدم مكة ونحن معه فما يُحِلُّ بها عُقْدَةً حتى يخرج، فما يزيد علي أن يطوف
٤٩٨	جري	رأيت عثمان ينهى عن المتعة، وعلي يأمر بها
٢٤٢	قريبة	رأيت علي عائشة ثياباً حمراً كأنها شمر، وهي محرمة
٨٩٠	النعمان	رأيت عمر بن الخطاب جمع المغرب والعشاء بجمع
١٠١٠	السائب	رأيت عمر بن الخطاب رأى رجلاً يقود بامرأته علي بغير ترمي الجمرة قال: فعلاها بالدرّة

٩٦٢	الأسود	رأيت عمر بن الخطاب يرمي جمرة العقبة من فوقها
٧٧٦	هلال	رأيت عمر بن الخطاب يطوف بين الصفا والمروة، فإذا أتى بَطْنَ الْمَسِيلِ تَجَوَّزَ
٨٤٩	الأسود	رأيت عمر بن الخطاب يوم عرفة تركز له العنزة، فيصلي خلفها، ويصلي الناس خلفه
٨٧٩	المعروف	رأيت عمر حين دفع من عرفة كأنني أنظر إليه، رجل أصلع على بعير له، يوضع
٩٩٥	السائب	رأيت عمر يخرج إذا زالت الشمس يرمي الجمار
١١٢٩	عطاء	رأيت ناسًا من أصحاب رسول الله ﷺ يسوقون الغنم مقلدة
٢٦٧	طاووس وعطاء	رأينا ابن عمر شد حقوية بعمامة وهو محرم
٦٣٨	ابن عباس	رب قَعْنِي بما رزقتني وبارك لي فيه، وَأَخْلَفَ عَلَيَّ كُلَّ غَائِبِي لِي بخير (بين الركن والمقام)
٦٢٣	ابن عوف	رب قني شح نفسي، رب قني شح نفسي (في الطواف)
٢٩٠	ابن عباس	ربما قال لي عمر بن الخطاب: تعال أباقيك في الماء أيتنا أطول نَفْسًا ونحن محرمون
٦٢٤	عمر	﴿رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةٌ...﴾ ماله هجيرًا غيرها (في الطواف)
٦٢٦	سعد	﴿رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١] (في الطواف)
٦٢٧	ابن عوف	﴿رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ حتى فرغ (في الطواف)

١٢٢٣	عطاء	رجل أرسل كلبه في الحِلِّ على صيد فأدخله الحرم ثم أخرجه من الحرم فقتله... قال ابن عباس
١٢٥٣	علي	رجل محرم أصاب حمامة من حمام الحرم؟ فقال: يحكم به ذوا عدل منكم، قال: شاة، ثم
١٢٣	ابن عباس	الرجل يهل من أهله، ومن بعد ما يجاوز إن شاء، ولا يجاوز الميقات إلا محرماً
٣٦	ابن المسيب	رد عمر بن الخطاب نساء حاجات أو معتمرات توفي أزواجهن من ظهر الكوفة
٧٤٨	نافع	رد عمر بن الخطاب نساء من ثَيِّبَةَ هَرَسِيَّ كُنْ أَفْضَنَ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ حِضْنَ
٣٧	جابر	رد عمر بن الخطاب نسوة من ذي الحليفة حاجات قُتِلَ أزواجهن في بعض تلك المياه
١٩٣	ابن عباس	الرفث: ما روجع به النساء
١٩١	ابن عمر	الرفث إتيان النساء، والتكلم بذلك للرجال والنساء، إذا ذكروا ذلك بأفواههم
١٩١	ابن عمر	الرفث الجماع
١٩٥	ابن عباس	الرفث في الصيام: الجماع، والرفث في الحج الإعرابة
١٩٦	ابن عباس	الرفث: الجماع
٢١٣	ابن عمر	الرفث: الجماع، والفسوق: السباب، والجدال: المرء أن تماري صاحبك حتى تغضبه
١٠٠٢	ابن أبي مليكة	رَمَتِ ابْنُ عَبَّاسٍ رَمَاهَا عِنْدَ الظَّهْرِ قَبْلَ أَنْ تَزُولَ
١٠٢٥	أبو مجلز	رَمِيَتِ الْجَمَارُ فَلَمْ أَدْرِ بِكُمْ رَمِيَتْ؟ فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَلَمْ يَجِبْنِي، فَمَرَّ بِي ابْنُ الْحَنْفِيَّةِ،

١٠٢٠	أبو ملجز	رُميت مع ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> قال: فَحَزَزْتُ قِيَامَهُ، فَكَانَ قَدْرُ سُورَةِ يُونُسَ،
٣٩٤	ابن عباس	الرواح إلى منى إذا زاغت الشمس فليرح الإمام
٩٠	سفيان	زعم الهذلي أن عائشة <small>رضي الله عنها</small> حجت بأبي قحافة <small>رضي الله عنه</small> ، وهو كبير في مشجر
٧٥٠	ابن عمر	زعموا أنه رُخص للمرأة الحائض
٧٢٣	صالح	الزق بطنك - قال صالح: أو قال: كبذك - بالكعبة فتعوذ برب هذه الكعبة من النار
١٢٧٤	عطاء	سئل ابن عباس عن صيد الجراد في الحرم، فنهى عنه
٤٨٩	سالم	سئل ابن عمر عن متعة الحج؟ فأمر بها، فقيل له: إنك تخالف أباك
٥٢١	عبد المؤمن	سئل ابن عمر وأنا شاهد؛ عن امرأة ضرورة أتعتمر في حجتها؟ قال: نعم إن الله
١١٩٣	سعد	سئل ابن مسعود عن قوم محرمين لقوا قومًا حلالًا معهم لحم صيد، فإما باعوههم
٢٥٦	الأعرج	سئل أبي بن كعب هل يُزَرَّرُ المحرم عليه طيلسانًا؟ قال: لا
٣٥٥	ابن سلمة	سئل علي <small>رضي الله عنه</small> عن قول الله جل ثناؤه: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذَى مِّنْ﴾
١٠٩	مجاهد	سئل عمر عن العمرة بعد الحج؟ فقال: هي خير من لا شيء، وسئلت عائشة؟ فقالت:
١٣٣	أذينة	سئل عمر عن العمرة ومن بمكة من أين يعتمر؟ قال: ائت علي بن أبي طالب فأسأله، قال
٣٣١	ابن عمر	سئل عمر عن قتل الحية؟ قال: هي عدو فاقتلها حيث وجدتها. يعني في الحرم وغيره

٢٠٤	ابن عباس	سُئِلَ عن رجل وقع بأهله وهو بمنى قبل أن يفيض؟ فأمره أن ينحر بدنة
٣٧٨	عائشة	سئلت عن المحرم يموت؟ فقالت: اصنعوا به كما تصنعون بموتاكم
٢٣٨	يزيد الفقير	سافرت مع أم سلمة زوج النبي <small>رضي الله عنها</small> فكان بعض من معها يلبس المعصفر
٩٥٤	ماعز	ساق أبي هذيين عن نفسه وامراته وابنته، فَأَصْلَهُمَا بِذِي الْمَجَازِ، فلما كان يوم النحر ذكر
٣٣٥	ابن سيلان	سأل أبا هريرة عن الكلب العقور؟، فقال: هو الأسد
٣٥١	ميمون	سأل ابن عباس عن شعر له بخلف كتفيه ما ذا يلبس؟ قال: يلبس منه ما تحت الأذنين
١٢٨٨	أبو أميمة	سأل ابن عمر عن الرجل يحج ويحمل معه تجارة، فقال ابن عمر: لا بأس به
١١١١	زيد	سأل رجل ابن عمر: ما ترى في بدنة أنحر مكانها جملاً؟ قال: ما رأيت أحداً فعل ذلك
٤٧٠	ابن أذينة	سأل علياً عن جمع بين الحج والعمرة؟ فقال: إذا قدمت مكة فطف طوافين بالبيت
١٢١٠	عكرمة	سأل مروان بن الحكم ابن عباس ونحن بوادي الأزرق، فقال: الصيد يصيده المحرم لا يجد
١٦١	ابن جوشن	سألت ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير عن الطيب عند الإحرام
١١٤٢	أبو حمزة	سألت ابن عباس <small>رضي الله عنه</small> عن المتعة؟ فأمرني بها، وسألته عن الهدى؟ فقال: فيها
١٠٣٣	قيس	سألت ابن عباس عن صيام اليوم بعد النحر؟ فقال: صُمَّ إن شئت

٢٨١	أبو العالية	سألت ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> عن الرجل يبعث بهديه أيملك عن النساء؟، فقال ابن عمر:
٨٣٩	أبو الثورين	سألت ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> عن صيام يوم عرفة؟ فنهاني
٨٨٦	ابن جبير	سألت ابن عمر عن المشعر الحرام؟ فقال: ما أدري، وسألت ابن عباس، فقال: ما بين
٩٢٧	مورق	سألت ابن عمر عن رجل حلق قبل أن يذبح؟ قال: إنك لضخم اللحية
٣٥٠	أبو أمامة	سألت ابن عمر قال: قلت: أقتل البعوض؟ قال: وما عليك
٢٩٢	أبو أمامة	سألت ابن عمر يغتسل المحرم؟ فقال: هل يزيد ذلك إلا شعنا
٨٨٥	مكحول	سألت ابن عمر يوم عرفة عن المشعر الحرام؟ فقال: الزمني
١٠٦	طارق	سألتُ ابن مسعود عن امرأة منا أرادت أن تجمع مع حجها عمرة؟
٣٠٥	سالم، ومجاهد	سألتُ امرأة ابن عمر: أغسل ثيابي وأنا محرمة؟ فقال: إن الله لا يصنع بدرنك شيئاً
٢٢٩	الصباح	سألت أنس بن مالك عن المحرم هل يذبح؟ قال: نعم
٣٠٩	أبو الزبير	سألت جابراً: يشم المحرم الطيب؟ فقال: لا
٢٨٧	أبو الزبير	سألت جابراً يغطي المحرم وجهه؟ فقال: نعم، وغطى جابر وجهه أجمع
٤٨١	غنيم بن قيس	سألت سعداً عن المتعة وعن الجمع بينهما فقال: فعلنا هذا
٨٣٦	أبو إسحاق	سألت سعيد بن المسيب عن صوم يوم عرفة فقال: كان عبد الله بن عمر لا يصومه
١٤٩	الأسود	سألت عائشة <small>رضي الله عنها</small> عن عمرتها من التنعيم؟ فقالت: هي على قدر نفقتها

٢٨١	هلال	سألت عائشة ما تلبس المحرمة؟ قالت: تلبس في إحرامها ما تلبس في جلها من خزها،
١١٠	عكرمة	سألت عبد الله بن عمر عن العمرة قبل الحج؟ فقال ابن عمر: لا بأس على أحد يعتمر قبل
١٩٩	مجاهد	سألت مجاهدًا عن المحرم يواقع امرأته؟ فقال: كان ذلك على عهد عمر بن الخطاب،
٨٤	ابن جريج	سألت نافعًا حج ابن عمر ماشيًا؟ قال: لا
٧٣١	المهاجر	سألنا جابر بن عبد الله عن الرجل يقضي صلاته و طوافه ثم يخرج من المسجد فيستقبل
٣٥٩	ابن عمر	سألني رجل أحك رأسي وأنا محرم؟ قال: إن شئت، قال: إني حككته، فوَقعت منه قملة
٨٦	يسار بن نمير	سألني عمر: كم أنفقنا في حجتنا هذه؟ قلت: خمسة عشر دينارًا
٦٦	أبوذر	سأله أين تريد؟ فقال: أردت الحج فقال هل نزعك غيره؟، فقال: لا، قال: فأتنف العمل
٩٣٩	مقاتل	سألوا أنس بن مالك عن قوم حلقوا قبل أن يذبحوا؟ قال: أخطأتم السنة، ولا شيء عليكم
٦٨٢	عائشة	سُبَّعَان خَيْر من سُبَّع
٢٥	ابن عباس	السبيل: الزاد، والراحلة
٢٦	ابن عباس	السبيل: أن يصحَّ بدن العبد، ويكون له ثمن زاد وراحلة من غير أن يُجحف به.
٧٧٩	جابر	السعي من بَطْنِ الْمَسِيلِ
٧٧٨	ابن عمر	السعي من دار بني عباد إلى زقاق بني أبي حسين
٧٧٨	بكر	سعيت مع ابن عمر في بَطْنِ الْمَسِيلِ

٦٧٥	يحيى البكاء	سمع ابن عمر رجلاً يقرأ وهو يطوف بالبيت، فنهاه
٤١٣	عامر بن سعد	سمع سعد بن أبي وقاص، بعض بني أخيه وهو يلبي
٧٨٤	نافع	سمع عبد الله بن عمر وهو على الصفا يدعو يقول: .. وإني أسألك كما هديتني للإسلام أن
٢١٩	ابن عامر	سمع عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> صوت ابن المغترف
١٢٩٣	عبيد الله	سمعت ابن الزبير يقرأ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] في مواسم
٤٨٤	ابن شريك	سمعت ابن عباس، وابن الزبير، وابن عمر: وسألهم رجل، فقال: تمتعت، فقالوا:
٨٥٩	أبو العالية	سمعت ابن عباس بعرفة يقول: لبيك اللهم لبيك
٤٨٣	ابن أبي معن	سمعت ابن عمر، وابن الزبير، وجابر بن زيد، وأبا العالية، والحسن يأمرون بمتعة الحج
١٢٧٨	الحر	سمعت ابن عمر سئل عن المحرم يقتل القملة؟ قال: يتصدق بكسرة أو بقبضة من طعام
١٢٨٣	عكرمة	سمعت ابن عمر وسأله رجل فقال: إني قتلت دبابة وأنا محرم؟ فقال: اذبح شويهة
٤٨٥	غيلان	سمعت ابن عمر يأمر بها، وكان الحجاج ينهى عنها -يعني متعة الحج-
٨٧٦	الركين	سمعت ابن عمر يقول لابن الزبير حين سقطت الشمس: أفض
٤٥٦	ابن المسيب	سمعت أصحاب محمد <small>صلى الله عليه وسلم</small> يلبون بعمرة وحجة معاً
١٢٤٧	ابن حبشي	سمعت رجلاً سأل عبد الله بن عمر، عن رجل أصاب ولد أرنب؟ فقال: فيه ولد ماعز
٣٦٣	أم علقمة	سمعت عائشة زوج النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> تُسأل عن المحرم أيحك جسده؟ فقالت: نعم فليحككه وليشدد

٩٣٢	عبد الملك	سمعت عبد الله بن أبي أوفى يسأل عن قوله: (يوم الحج الأكبر) قال: اليوم الذي يُراق فيه الدم.
٤٥٧	حريث	سمعت عليًا لبي بالحج والعمرة، فقال له عثمان: إنك ممن ينظر إليه
٩٦٦	ابن عباس	سمعت عمر بن الخطاب يهل وهو يرمى جمرة العقبة، فقلت له: فيما الإهلال يا أمير المؤمنين
١١٣١	ابن عمر	الشاة لا تُقلد
٨٩٦	أبو مجلز	شهد ابن عمر جمع بينهما بجمع؛ جميعًا بإقامة
٦٧٠	أبو بردة	شهد ابن عمر رجلًا يمانيًا يطوف بالبيت حمل أمه وراء ظهره يقول: إِنِّي لَهَا بَعِيرُهَا الْمُدَلَّلُ
٤٩٨	مروان	شهدت عثمان وعليًا حينئذ ، وعثمان ينهي عن المتعة وأن يجمع بينهما
٦٤٤	ابن عباس	الصدقة تطوعًا، والصلاة، والصوم، والطواف إن شاء أتم، وإن شاء قطع
٤١٦	وبرة	صعد الأسود بن يزيد إلى ابن الزبير وهو على المنبر يوم عرفة.. ثم نزل الأسود ولبي بن الزبير
٧	زيد	صلاتان لا يضرك بأيهما بدأت
٨	ابن عباس	صلاتان لا يضرك بأيهما بدأت، الحج والعمرة
٥٥٦	عطاء	صلوا الصبح يومًا فغلسوا، فطاف ابن عمر بعد الصبح سبعا ثم التفت إلى أفق السماء
٨٩٦	ابن جبير	صلى المغرب بجمع والعشاء بإقامة، ثم حدث عن ابن عمر أنه صلى مثل ذلك
٩٠٨	عبد الله	صلى بنا عمر بن الخطاب الغداة بالمزدلفة ثم أهَّل

٥٦١	يسار	صليت الصبح ثم جلسنا ننتظر بالطواف، قال: فطاف أبو سعيد الخدري، ثم جلس ولم
٨١٣	أبو مجلز	صليت الفجر إلى جنب ابن عمر وراحته موقوفة، فلما نظر إلى الشمس على قلة الجبل
٨٩٧	عبد الكريم	صليت خلف سالم المغرب والعشاء بجمع بأذان واحد وإقامتين، فلقيت نافعًا فقلت له هكذا
٧٠٨	محمد	صليت مع أبي حسين بن علي في الكعبة
٨٩٣	عبدالرحمن	صليت مع عبد الله المغرب بجمع بأذان وإقامة، ثم أتينا بعشاء فتعشينا ثم صلى بنا العشاء
١١٠٤	ابن عمر	الصيام أحب إلى من شاة
٥١٤	ابن عباس	الصيام للمتمتع ما بين إحرامه إلى يوم عرفة
٥١٢	عائشة	الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج لمن لم يجد هديًا، ما بين أن يهل بالحج إلى يوم عرفة
١٢١٥	عطاء	الصيد يؤخذ في الجبل فيذبح في الحرم؟ فقال: كان الحسن، وعائشة، وابن عمر يكرهونه
٦٨٤	عبد الله	طاف الحسن، والحسين، وأنس بن مالك ثلاثة أسابيع، ثم صلوا خلف المقام ست
٦٨٥	ابن أبي مليكة	طاف المسور بن مخزومة ثمانية عشر أسبوعًا، ثم صلى لكل سبع ركعتين
٦٣٩	عمرو	طاف رجل بالبيت على فرس فمنعوه، فقال: أتمنعوني أن أطوف على كوكب
٦٨١	أم محمد	طافت مع عائشة بالبيت ثلاثة أسابيع لا تصلى بينهن، فلما فرغت صلت لكل سبع ركعتين

١٢٨٢	ابن عباس	طعام في كفك خير من دباة
٧١٣	عبد الملك	طفت بالبيت وحضرت المكتوبة، فأردت أن أصلي ركعتين
٥٥٤	ابن الرومي	طفت مع أبي سعيد الخدري <small>رضي الله عنه</small> ، فصلى قبل المغرب
٧٠٤	صالح بن حيان	طفت مع أنس بن مالك الطواف الأول، فلما فرغ ركع ركعتين عند المقام
٦١٠	عطاء	طفت مع جابر بن عبد الله، ومع عبد الله بن عمرو بن العاص...، فما رأيت منهم
٧٢٠	شعيب	طفت مع عبد الله بن عمرو فلما فرغنا من السبع ركعنا في دبر الكعبة فقلت ألا تتعوذ
٦٠١	ابن جبير	طُفْتُ معه [ابن عمر] فكان لا يُزَاحِمُ عَلِيَّ الحَجْر
٦٥١	عطاء	طفت وراء ابن عمر وابن عباس، فلم أسمع أحداً منهما يتكلم في الطواف
٦٥٢	ابن عباس	الطواف بالبيت صلاة، فأقلوا الكلام فيه
٦٥٢	ابن عباس	الطواف بالبيت صلاة، ولكن الله أحل فيه المنطق، فمن نطق فلا ينطق إلا بخير
٣٩٢	ابن عباس	الطواف بين الصفا والمروة لأهل مكة بعد أن يرجعوا من منى
١٥٦	عائشة	طَيَّبْتُ أَبِي عند إحرامه بالمسك والذرية
١٢٢٥	جابر	الطير الذي يؤتى به مكة: آكله؟ قال: لو ذبح في الحل لكان أحب إلي
١١٢٠	الأسود	عائشة أنها أُرْسِلَ إليها أَتَشْعُرُ - يعني البدنة -؟ فقالت: إن شئت، إنما تُشْعُرُ لِيُعْلَمَ أنها بدنة
٢٧٣	القاسم	عائشة أنها حجت ومعها غلمان لها... أمرتهم أن يتخذوا التبايين، فيلبسونها، وهم محرمون

٥٧٥	امراة	عائشة أنها طافت مستحاضة
٨١٥	أم علقمة	عائشة أنها كانت تصلي الصلاتين كليهما الظهر والعصر جميعاً معاً تجمع بينهما في منزلها،
٥٦٦	صفية	عائشة أنها كانت تطوف بالبيت، وهي منتقبة
٦٨٠	عطاء	عائشة أنها كانت تَقْرَن بين الأسابيع
٢٥٢	أم شبيب	عائشة أنها كرهت النقاب للمحرمة والكحل، ورخصت في الخفين
٥٢٦	الأسود	عائشة كانت تنزل بمكة بالأبطح، وتُدْعَى إلى الدور فتأبى
١١٠٥	القاسم	عائشة وابن عمر لم يكونا يريان ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ إلا من الإبل والبقر
٥٢٤	أبو عبيدة	عبد الله بن مسعود أنه نزل دار أم هاني
١١٨٠	ابن عباس	﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٤]، أن يوسع ظهره وبطنه جلداً ويسلب ثيابه
٨١٦	عمر	عرفة كلها موقف
٨١٩	جابر	عرفة كلها موقف
٨١٩	جابر	عرفة كلها موقف، فمن شاء بلغ موقف الإمام ومن شاء فدونه
٨١٧	ابن عمر	عرفة كلها موقف إلا بطن عرنة
١١٤٩	نافع	عطبت بدنة لابن عمر تطوعاً فنحراها وأكلها، ولم يهد مكانها
٦٠٢	ابن عمر	علام يقتل بعضكم بعضاً؟ إنما جئتم بُعَاةً خير، فمن استطاع منكم أن يستلمه فليستلمه
٦٢٥	ابن عباس	على الركن اليماني ملك يقول: آمين، فإذا مررت به، فقولوا: اللهم ربنا آتنا
٥٠٨	ابن عمر	على المتمتع بدنة بغير أو بقرة، فإن لم يجد، فصيام ثلاثة أيام وسبعة إذا رجع

٧٣٩	رجل	علي أنه كان يأتي بعد النحر يومًا، فقيل له: هو نائم، وما زار البيت بعدُ
٤٤٧	حسين	علي أنه كان يأمر بنيه وغيرهم بإفراد الحج، ويقول: إنه أفضل
٢٠٠	علي	علي كل واحد منهما بدنة، فإذا حجا من قابل تفرقا من المكان الذي أصابها
٢٠٧	ابن عباس	علي كل واحد منهما شاة
٢٠٦	ابن عباس	علي كل واحد منهما هدي
٦٤	عمر	عليكم بالحج فإنه عمل صالح أمر الله به، والجهد أفضل منه.
٧٨	أبو أمامة	عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر
١٧١	ابن أبي العاص	عليكم بهذا الطين الأبيض، فاغسلوا به رءوسكم عند الإحرام
٢٠٢	ابن عمر	عليه الحج، ويهدي (من وقع على امرأته قبل الطواف)
٢٠٢	ابن عمر	عليه الحج من قابل، قلت: وإن حج من عُمان؟ قال: وإن حج من عمان
٢٠٤	ابن عباس	عليه بدنة في الذي يأتي أهله يوم النحر، قبل أن يطوف بالبيت
٦٢٨	ابن المسيب	عمر أنه كان يقول إذا استلمت: آمنت بالله وكفرت بالطاغوت
١٣	ابن عباس	العمرة: الحج الأصغر
١٠	ابن عباس	العمرة واجبة كوجوب الحج
١٢٩٢	عطاء	عن ابن عباس: أتاه رجل فقال: إني أكرتُ نفسي من قوم، ووضعت عنهم من أجرتي
٣٦٥	ابن عباس	عن ابن عباس في المحرم ينكسر ظفره، قال: إذا آذاك فأرم به عنك
٨٣٦	نافع	عن ابن عمر، وعمر: أنهما كانا لا يصومان يوم عرفة
١٢٨٩	أبو السليل	عن ابن عمر في الرجل يُكرري نفسه في الحج، قال: يُجزئهُ

٧٥١	سعد	عن امرأة حاضت بعد الطواف بالبيت يوم النحر قال: تَصُدَّر
١٠٨	أبو الزبير	عن جابر أنه سُئِلَ عن العمرة بعد أيام التشريق فلم ير بها بأساً، وقال: ليس فيها هدي.
١١٦	ابن القاسم	عن عائشة أنها كانت تعتمر في رجب
٦٤٨	عطاء	عن عبد الرحمن بن أبي بكر <small>رضي الله عنه</small> : أنه طاف ثلاثة أشواط ثم ذهب فقضى
١٢٦٥	مجاهد	عن عبد الله في الضب يصيبه المحرم جفنة من طعام
٣٠٧	أبان	عن عثمان بن عفان في المحرم يدخل البستان قال: نعم، ويشم الرياحان
١٢٤٢	مجاهد	عن علي في الضبع إذا عدا على المحرم فيقتله، فإن قتله من غير أن يعدو عليه ففيه شاة مسنة
٤٠٧	إبراهيم	عن عمر أنه أفاض من عرفة، وكانت تليته: ليك اللهم ليك
١٢٩٦	الأسود	عن عمر وزيد قالا في الرجل يفوته الحج: يحل بعمرة وعليه الحج من قابل
١٢٠	قتادة	عن عمرتين في شهر؟ ... قال: وسُئِلَ عنها ابن عمر؟ فلم يكرها
٦٩	ابن عمر	الغازي في سبيل الله والحاج والمعتمر وفد الله دعاهم فأجابوه وسألوه فأعطاهم
٨٢٧	علي	غتسل كل يوم إن شئت، فقال: لا، الغسل الذي هو الغسل، فقال: إن شئت يوم الجمعة،
١٠٧٩	علي	﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ مِّنْ تَمَنَعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾ فإن أحر العمرة حتى يجمعها مع الحج، فعليه
١٠٨٨	ابن عباس	﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٦] فإذا أمن مما كان به
١٠٨٦	ابن عباس	﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٦] يقول: إذا برأ فمضى من وجهه ذلك حتى يأتي البيت حلّ من حجه

٩٨٩	ابن الزبير	فإذا رمى الجمرة الكبرى حل له كل شيء حرم عليه إلا النساء والطيب حتى يزور البيت
٩٤٦	ابن عباس	﴿فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا﴾ [الحج: ٣٦] قال: إذا نُحِرَتْ
٩٤٥	ابن عباس	﴿فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ﴾ قال: الله أكبر الله أكبر، اللهم منك ولك. صواف: قياماً
٨٨٤	ابن عمر	﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٨]، قال: هو الجليل وما حوله
٢٠٢	ابن عمر	فاقض ما بقي عليك، وأهرق دمًا، وعليك الحج من قابل
١٠٧٥	ابن عباس	﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾، فهو الرجل من أصحاب محمد ﷺ كان يحبس عن
١٠٧٨	علي	﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦] فإذا أحصر الحاج بعث بالهدي، فإذا نُحِرَ عنه
١٠٧٥	ابن عباس	﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦] من أحرم بحج أو عمرة، ثم حبس عن البيت
١٠٧٥	ابن عباس	﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٦] قال: من حبس، أو مرض
٢٠٤	ابن عباس	فانحر ناقة سمينة وأطعمها المساكين
٢٥٧	ابن عباس	فدعا بساج فزر عليه. قال: قلت إنك محرم؟ قال: أكفر
٥١١	ابن عمر	﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾، قال: يوم قبل التروية، ويوم التروية
٥٠٩	علي	﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٦] صم قبل التروية بيوم، ويوم التروية ويوم عرفة
٣٥٦	ابن عجرة	﴿فَقَدْيَةٌ مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٌ أَوْ شُكْرٌ﴾ [البقرة: ١٩٦] قال: الصيام ثلاثة أيام، والطعام: إطعام ستة

٩٤٨	ابن عمر	﴿فَكُلُّوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ﴾ قال لغلام له معه: هذا القانع الذي يقنع بما آتته
٩٤٧	ابن عباس	﴿فَكُلُّوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ﴾ يقول: (القَانِع) المتعفف؛ (وَالْمُعْتَرَّ) يقول: السائل
٤٤٥	أبو موسى	فكنت أفتي الناس بذلك بأمره أبي بكر <small>رضي الله عنه</small> وإمارة عمر <small>رضي الله عنه</small> ، فإني
١٩٥	ابن عباس	﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوفَ﴾ قال: هو التعريض بذكر الجماع، وهي العرابة من كلام العرب، وهو
١٩٠	ابن مسعود	﴿فَلَا رَفَثَ﴾ قال: الرفث إتيان النساء
١٩٥	ابن عباس	﴿فَلَا رَفَثَ﴾ قال: الرفث الذي ذكر هاهنا، ليس بالرفث الذي ذكر في: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةٌ..﴾
١٩٦	ابن عباس	﴿فَلَا رَفَثَ﴾ قال: الرفث: غشيان النساء والقبل والغمز، وأن يعرض لها بالفحش من الكلام
٤٦٤	أبو عمران	فلقيت أم سلمة أم المؤمنين، فقلت لها: إني لم أحج قط، فبأيهما أبدأ، أبالحج، أم
٧٥٣	عائشة	فلم يقدم الناس نساءهم إن كان ذلك لا ينفعهن؟ ولو كان الذي يقولون؛ لأصبح بمنى أكثر
٧٨٢	ابن مسعود	فلما أتى الوادي رَمَل، وقال: رب اغفر وارحم، إنك أنت الأعزُّ الأكرم
١١٠٦	ابن عباس	﴿فَمَا اسْتَسِيرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦]: من الأزواج الثمانية
١١٠٠	ابن عمر	﴿فَمَا اسْتَسِيرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦]: بدنة، أو بقرة
١٠٩٨	علي	﴿فَمَا اسْتَسِيرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦]: شاة
١١٠٢	ابن عمر	﴿فَمَا اسْتَسِيرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦]: شاة

١١٠١	ابن عمر	﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦]؟ قال: أترضى شاة؟ كأنه لا يرضاه
١١٠٦	ابن عباس	﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ شاة
١١٠٧	ابن عباس	﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ قال: كل بقدر يسارته
١١٠٣	ابن عمر	﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ ما بين الرخص إلى الغلا
١٠٤٧	ابن مسعود	﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾، قال: ليس عليه إثم
١٠٤٩	علي	﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾: غفر له، ﴿وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ قال: غُفر له
١١٧٨	ابن عباس	﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣]، ولا يحل له أن يقتل صيداً حتى تخلو أيام
١٠٤٨	ابن مسعود	﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣] فقال: مغفور له، ﴿وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾
١٠٥٢	ابن عباس	﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣] قال: في تعجله، ﴿وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾
١٠٤٩	ابن مسعود	﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ قال: خرج من الإثم كله، ﴿وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾
١٠٥١	ابن عمر	﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ قال: رجع مغفوراً له
١٠٥٣	ابن عباس	﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ قال: قد غفر له إنهم يتأولونها على غير تأويلها إن العمرة
١٠٩٠	ابن عباس	﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٩٦] قال: المتعة للمحصر وحده
١٨٧	ابن عمر	﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾، قال: من أهل فيهن
٤٠٦	ابن عباس	﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٩٦] فلا ينبغي أن يُلبّي بالحج، ثم يُقيم بأرض

١٩٤	ابن الزبير	﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِمْ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ﴾ لا جماع
١٨٩	ابن عباس	﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِمْ الْحَجَّ﴾ يقول: من أحرم بحج أو عمرة
١٨٩	ابن عباس	﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِمْ الْحَجَّ﴾ قال: التلبية
١٨٦	ابن مسعود	﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِمْ الْحَجَّ﴾ التلبية
١٨٩	ابن عباس	﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِمْ الْحَجَّ﴾ الفرض الإهلال
١٨٦	ابن مسعود	﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِمْ الْحَجَّ﴾ فرض الحج: الإحرام
١٨٨	ابن الزبير	﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِمْ الْحَجَّ﴾ قال: الإهلال
١٨٧	ابن عمر	﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِمْ الْحَجَّ﴾ قال ابن عمر: التلبية والإحرام
٢٥٨	ابن عباس	﴿فَمَنْ كَانَتْ مِنْكُمْ مَرِيضًا﴾ يعني بالمرض أن يكون برأسه أذى أو قرح
٥١٧	ابن عمر	﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾، قال: إذا رجع إلى أهله
٩٧٩	ابن عمر	في الأصلع يمر موسى على رأسه
٣٨١	نافع	في الرجل يبعث بالهدي وهو مقيم، قال: يواعده يوماً
١٢٤٥	ابن عباس	في الضبع كبش
١٢٤٤	أبو هريرة	في الضبع نعجة من الغنم
٢٦٥	علي	في المحرم إذا لم يجد نعلين لبس خفين، وإذا لم يجد إزاراً لبس سراويل
٣٦٦	ابن عباس	في المحرم يقلم أظفاره، قال: يطعم عن كل كف صاعاً من طعام
٢٧١	ابن عباس	[في الهميان للمحرم]: لا بأس به
١٢٦٠	ابن عباس	في الوحظي أو شبهه، و الدُّبْسِي، والقَطَاة، والحُبَارِي، والقَمَارِي، والْحَجَل، شَاةُ شَاةُ

١٢٦٣	ابن عباس	في الربوع حَمَل
٩٩١	علي	﴿ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ ﴾ [البقرة: ٢٠٣] قال: ثلاثة أيام: يوم الأضحى، ويومان بعده، اذْبَحْ فِي أَيَّهِنَّ
٩٩١	علي	﴿ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ ﴾ : أيام التشريق
٩٩٢	ابن عمر	﴿ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ ﴾ [الحج: ٢٨] قال العشر، والمعدودات أيام منى ثلاثة أيام بعد النحر
١٢٢٩	ابن مسعود	في بقرة الوحش بقرة
١٢٣٠	ابن عباس	في بقرة الوحش بقرة، وفي الأيل بقرة
١٢٣٢	ابن عمر	في بيض النعام قيمته
١٢٣٥	ابن مسعود	في بيض النعام قيمته
١٢٣٧	ابن عباس	في بيض النعام يصيبه المحرم ثمنه
١٢٥٧	ابن عباس	في بيضة من بيض حمام الحل مُدَّ
٤٩	أنس	في رجل نذر أن يحج ولم يحج، قال: يبدأ بالفريضة.
٢٠٤	ابن عباس	في رجل وقع على امرأته قبل أن يزور البيت قال: عليه دم
٢٠٣	ابن عباس	في رجل وقع على امرأته وهو محرم، قال: اقضيا نسككما وارجعا إلى بلدكما
١١٩	علي	في كل شهر عمرة
٧٦٤	عطاء	في مصحف ابن مسعود: ﴿ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾
٥٨٢	أسلم	فِيمَ الرَّمْلَانِ الْآنَ وَالْكَشَفِ عَنِ الْمَنَاقِبِ وَقَدْ أَطَّأَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ وَنَفَى الْكُفْرَ
١٢٣٤	ابن مسعود	فيه صيام يوم، أو إطعام مسكين (بيض النعام يصيبه المحرم)

١٢٣٦	أبو موسى	فيه [بيضة النعامة] صيام يوم أو إطعام مسكين
١٨٢	عميرة	قال: كان ابن مسعود يأمرنا به (الاشتراط)
٣٤٩	عكرمة	قال ابن عباس - وقد أحرمت - : قم ففَرِّدْ هذا البعير، فقلت: إني محرم
١٢٥٩	ابن أبي مليكة	قال ابن عمر وابن عباس في محرم قتل قطاة؟: ثلثا مد وثلثا مد خير من قطاة
٩٧١	عطاء	قال ابن عمر: من صَفَرَ، أو لَبَّدَ، أو عَقَّصَ، فليحلق. وقال ابن عباس: ما نوى
٧٤٧	القاسم	قال أصحاب محمد: قد فرغت، إلا عمر، فإنه كان يقول: يكون آخر عهدنا بالبيت
٤٩٣	أبو حسان	قال رجل من بني الهجيم لابن عباس: ما هذه الفتيا التي قد تَشَعَّبَتْ أو تَشَعَّبَتْ بالناس
١٩٨	ابن عباس	قال رجل: إني قبلت امرأتي وأنا محرم فحذفت بشهوتي، قال: إنك لشبق، أهرق دمًا، وتم
٤٤٧	عبيد بن عمير	قال علي بن أبي طالب <small>رضي الله عنه</small> لعمر بن الخطاب: أنهيت عن المتعة؟ قال: لا
١٠٣٥	طلق	قال عمر لزيد بن صُوحَانَ أين منزلك بمنى؟ قال: في الشَّقِّ الأيسر، قال: ذاك منزل الدَّاج
٨٥٩	ابن عباس	قال يومًا وهو بعرفة - وذكر معاوية - أما أنه ترك التلبية في هذا اليوم لأن عليًا كان يلبي فيه
١٠١٩	وبرة	قام ابن عمر حين رمى الجمرة عن يسارها نحو ما لو شئت قرأت سورة البقرة
٩١٠	جابر	قبل طلوع الشمس (الدفع من جمع)

٤٩٥	عمر	قد علمت أن النبي <small>ﷺ</small> قد فعله وأصحابه، ولكني كرهت أن يظنوا به.
٣٧٦	عطاء	قد غطى ابن عمر، وكشف غيره (يغطي رأسه إذا مات)
٣٨٩	عطاء	قدم ابن عمر فطاف، ثم سعى، ثم رحل، فمكث أربعاً أو خمساً، ثم أهلاً بالحج في العشر
٨٠٢	ابن عمر	قدم رسول الله <small>ﷺ</small> ، فطاف بالبيت سبعاً، ثم صلى خلف
٤٨٢	مجاهد	قدم علينا ابن عمر، وابن عباس متمتعين
١٢٥٠	نافع	قدم عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> مكة، فدخل دار الندوة في يوم الجمعة، وأراد أن
٤٥٨	ابن سيرين	قدم عمران بن حصين في أصحاب له قد جمعوا بين الحج والعمرة
٩٤١	هبار	قدمت عليّ عمر بن الخطاب وهو ينحر البُدْنَ في دار النحر
٧٦٦	عاصم	قرأت عند أنس <small>رضي الله عنه</small> ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ قال أنس: (ألا يطوف بهما)
٤٦١	ابن عمر	القران بين الحج والعمرة أحب إليّ من المتعة
٥١٩	ابن عباس	القرى التي حاضرت المسجد الحرام: صَحْنَانُ، وعرفة
٩٨٤	عامر	قَصَرَ أزواج النبي <small>ﷺ</small>
١٢٣٣	ابن عباس	قضى عليّ <small>رضي الله عنه</small> في بيض النعام يصيبه المحرم، ترسل الفحل عليّ إيلك
٥٦٢	عائشة	قعدوا حتى إذا كانت الساعة التي تكره فيها الصلاة قاموا يصلون
٨٠٠	مسلم	قلت لابن عباس: إن أمي حجّت ولم تعتمر، فمن أين أعتمر عنها؟ فقال: من وجهك
١٩٤	طاووس	قلت لابن عباس: وما الإعراب؟ قال: التعريض

١٣٢	مكحول	قلت لابن عمر: الرجل يحرم من سمرقند، ومن البصرة، ومن الكوفة، فقال: يا ليتنا
١٣٢	ابن زاذان	قلت لابن عمر: الرجل يحرم من سمرقند، أو... فقال ابن عمر: قد شقينا إذا
٧٥٩	عاصم	قلت لأنس بن مالك <small>رضي الله عنه</small> : أكتتم تكروهون السعي بين الصفا والمروة؟ قال: نعم
٧٦٢	عاصم	قلت لأنس بن مالك: السعي بين الصفا والمروة تطوع؟ قال: تطوع
٦٧١	محمد بن عباد	قلت لجابر بن عبد الله الأنصاري وهو يطوف بالبيت: نهى رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small>
١٢٨٧	أبو صالح	قلت لعمر: يا أمير المؤمنين، كتمت تتجرون في الحج؟ قال: وهل كانت معاشهم إلا في
١١٢	ابن عون	قلت للقاسم بن محمد: نهى عمر عن العمرة في أشهر الحج؟ فتلكأ، وقال: نهى عثمان عنها
٨٥٣	ابن جريج	قلت لنافع: كان ابن عمر يستقبل البيت في الموقف بعرفة؟ قال: نعم
١١٢٦	ابن عمر	قلدها خرابة أذن مزادة
٢٨٠	صفية	قيل لعائشة إن بعض بنات أخيك يكرهن أن يلبسن حليهن وهن محرقات، فأقسمت عليها
٥٩٦	أبو الشعثاء	كان ابن الزبير يستلمهن كلهن حين يبدأ، وحين يختم (الأركان)
٤٢٦	مجاهد	كان ابن عباس <small>رضي الله عنه</small> يلبى في العمرة حتى يستلم الحجر، ثم يقطع
٦٦٠	أبو العالية	كان ابن عباس <small>رضي الله عنه</small> يأخذ بيدي وأنا أطوف بالبيت فيعلمني لحن الكلام
٢٨٣	عكرمة	كان ابن عباس لا يرى بأساً للمحرم أن يخلق عن الشجرة، وأن ينظر في المرأة

٣٥٤	عكرمة	كان ابن عباس لا يرى بأساً للمحرم أن يخلق عن الشَّجَّة، وأن ينظر في المرأة
٤٢٦	عطاء	كان ابن عباس يلبي في العمرة حتى يستلم الحجر، وكان ابن عمر يقطع إذا دخل الحرم
٦٣٢	نافع	كان ابن عمر إذا أراد أن يستلم الحجر قال: اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك وسنة نبيك
٨٨١	سالم	كان ابن عمر إذا أفاض من عرفة سار على هيبته الموكب حتى يأتي محسراً ويستحث راحلته
٣٨١	نافع	كان ابن عمر إذا بعث هديه وهو مقيم أمسك عما يمسك عنه المحرم حتى ينحر هديه
٥٣٨	نافع	كان ابن عمر إذا دخل أدنى الحرم أمسك عن التلبية فإذا انتهى إلى ذي طوى بات فيه حتى
٧٦٩	بكر	كان ابن عمر إذا قدم فطاف بالبيت وصلى ركعتين، خرج إلى الصفا من الباب الذي يلي
٩٧٩	نافع	كان ابن عمر رجلاً أصلع، فكان إذا حج أو اعتمر أمر على رأسه المُوَسَّى
٤٢٦	مجاهد	كان ابن عمر <small>رضي الله عنه</small> يلبي في العمرة حتى إذا رأى بيوت مكة ترك التلبية
٤٠٢	نافع	كان ابن عمر <small>رضي الله عنه</small> إذا صلى الغداة بذى الحليفة أمر براحلته فرحلت، ثم ركب
٦٠٠	مجاهد	كان ابن عمر <small>رضي الله عنه</small> قلَّ ما يزاحم على الحجر، ولقد رأيت يوماً زاحم عليه حتى
٥٤٨	سالم	كان ابن عمر <small>رضي الله عنه</small> لا يرى بأساً أن يطوف الرجل بعد العصر سبغاً، أو بعد

٦٥٩	مجاهد	كان ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> يأخذ بيدي ونحن نطوف بالبيت فيعلمني التشهد
٥٥٥	مجاهد	كان ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> يطوف بعد العصر ويصلي ما كانت الشمس بيضاء حية
٦٩٠	ابن دينار	كان ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> يكره أن يجمع الرجل بين الأسابيع ثم يصلي لها
٩٠٣	نافع	كان ابن عمر في جمع لا ينتهي يتخلّص حتى يقف على قزح
٥٩٧	طاووس	كان ابن عمر لا يدع أن يستلم الركنتين اليمانيين في كل طواف، قال طاووس: لكن خيراً
١١٨	نافع	كان ابن عمر لا يدع عمرة رجب
٥٨٦	نافع	كان ابن عمر لا يرمل إذا أهل من مكة
٥٤٨	سالم	كان ابن عمر لا يرى بالطواف بعد العصر بأساً
١١٢٥	نافع	كان ابن عمر يجمع نعله من السنة فيقلدها بدنته، فإذا عجزت اشترى نعالاً جُددًا فقلدها
١٠٢٧	نافع	كان ابن عمر يحج بصبياناه فمن استطاع منهم أن يرمي رمي، ومن لم يستطع رمي عنه
٧١١	طاووس	كان ابن عمر يحج كثيراً، ولا يدخل البيت
٤٢١	عطاء	كان ابن عمر يدع التلبية إذا دخل، ويراجعها بعد ما يقضي طوافه بين الصفا والمروة
٤٣٤	سالم	كان ابن عمر يرفع صوته بالتلبية، فلا يأتي الروحاء حتى يصحّل صوته
٨٧٧	نافع	كان ابن عمر يرى الدفعة من عرفة إذا تبين الليل وأفطر الصائم
٦٨٦	نافع	كان ابن عمر يستحب أن يطوف بالليل سبعة أسبوع، وبالنهار خمسة
٦٨٦	نافع	كان ابن عمر يستحب أن ينصرف على طوافه على وتر

٩٧٨	نافع	كان ابن عمر يُعفي لحيته إلا في حج أو عمرة
١٥٤	نافع	كان ابن عمر يغتسل عند الإحرام؟ فقال: كان ربما اغتسل، وربما توطأ
١٩٢	مجاهد	كان ابن عمر يقول للحادي: لا تُعَرِّض بذكر النساء
٨٦٤	أبو مجلز	كان ابن عمر يقول: الله أكبر والله الحمد، الله أكبر والله الحمد، الله أكبر والله الحمد
١٠١٩	عمرو	كان ابن عمر يقوم عند الجمرتين مقدار ما يقرأ الرجل سورة البقرة
٧٤٩	سالم	كان ابن عمر يقيم على الحائض - إن كانت طافت طواف يوم النحر - سبعة أيام، حتى
٤٢١	ابن سيرين	كان ابن عمر يمسك عن التلبية في الحج إذا دخل الحرم، فإذا طاف بالبيت لبي
٣٨١	نافع	كان إذا بعث بهديه أمسك عن النساء
٥٠٥	ابن المسيب	كان أصحاب النبي ﷺ: يعتمرون في أشهر الحج، فإذا لم يحجوا عامهم ذلك لم يهدوا شيئاً
٥٠٥	ابن المسيب	كان أصحاب النبي ﷺ يعتمرون في أشهر الحج، ثم يرجعون، ولا يهدون
٦٦٨	ابن عمر	كان أصحاب رسول الله ﷺ يتناشدون الشعر وهم يطوفون
٤٣٥	المطلب	كان أصحاب رسول الله ﷺ يرفعون أصواتهم بالتلبية حتى تبح أصواتهم
٣٠٣	المطلب	كان أصحاب رسول الله ﷺ يُضحون إذا أحرموا.
١٠٠٤	ابن سابط	كان أصحاب رسول الله ﷺ يقدمون حجاجاً، فيدعون ظَهْرَهُمْ، فيجيئون فَيْرْمُونَ بالليل
١١٤٣	إبراهيم	كان أصحاب محمد ﷺ يقولون: البدنة عن سبعة، والبقرة عن سبعة

٢٢٧	عبد الله	كان الفتيان يحرمون مع ابن عمر في المورد، فلا ينهاهم ولا ينكر عليهم
٥٤٣	عطاء	كان المسور بن مخزوم يطوف بعد الغداة ثلاثة أسابيع، فإذا طلعت الشمس صلى لكل
٨٨	عروة	كان الناس يحجون وأزوادهم تحتهم، فكان أول من اتخذ رحلاً فحج عليه عثمان بن عفان
١٢٢٥	هشام	كان أمير المؤمنين بمكة -يعني ابن الزبير- تسع سنين يراها في الأقفاص وأصحاب رسول الله
١٢٤	ثابت	كان أنس يحرم من ذات عرق ولا يكلم أحداً من الناس حتى يطوف بالبيت إلا ما لا بد منه
١٢٩٥	ابن عباس	كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن المتوكلون فإذا قدموا مكة
١٠٥٩	ابن عمر	كان رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمر، وعثمان ينزلون الأبطح
١٥٦	الشعبي	كان سعد يتطيب عند الإحرام بالذرية
١٥٦	عائشة	كان سعد يتطيب عند الإحرام بالذرية
٦١١	هشام	كان عبد الله بن الزبير <small>رضي الله عنه</small> إذا استلم الحجر أمر يده على وجهه طوياً
١٦٥	الشعبي	كان عبد الله بن جعفر يموت المسك، ثم يجعله على يافوخه قبل أن يحرم.
٤٢٩	ابن شهاب	كان عبد الله بن عمر لا يليق وهو يطوف حول البيت
٨٤٧	نافع	كان عبد الله بن عمر يرى أن حضور الخطبة في يوم عرفة مع الإمام من الحج، إذا أقام
٤١٠	نافع	كان عبد الله بن عمر يزيد فيها «لييك لبيك، لبيك وسعديك والخير بيدك، لبيك

١٢٧١	علي	كان عبد الله بن عمر يقول في الجراة: قبضة من طعام
١٨٢	سالم	كان عبد الله بن عمر ينكر الاشتراط في الحج
٤٠٩	عبد الرحمن	كان عبد الله يعلمنا هذه التلبية: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد
٦٢٩	أبو إسحاق	كان علي إذا استلم الحجر يقول: اللهم تصديقًا بكتابك وسنة نبيك
٤١٩	عطاء	كان علي يقطع التلبية إذا رمى جمرة العقبة
٢١٥	ابن السائب	كان عمر يأمر رجلًا فيحدو
١٢٠٢	عمار	كان في قوم أصابوا ضبعًا وهم محرمون قال: فأتينا ابن عمر فسألناه؟ فقال: عليكم كبش واحد
٨٦٥	أبو مجلز	كان مع ابن عمر فلما طلعت الشمس أمر براحلته فرحلت وارتحل من منى فسار، قال:
١٣٧	ابن أبي عمار	كان مع معاذ بن جبل، وكعب الخير، فأحرما من بيت المقدس بعمرة، وأحرم معهما
٢٩٢	ابن عمر	كان ناس من أصحاب النبي ﷺ يتغامسون في الجحفة وهم محرمون وعمر يراهم أو يعلم
٦٥٠	أبو سعيد	كان يأمر بنيه إذا طافوا أن لا يَلْعَوْا في طوافهم، ولا يَهْجُرُوا، ولا يقضوا حاجة
٩٢	ابن عباس	كان يخرج زكاته، ثم يقول: جهزونا منها إلى الحج
١٧٨	نافع	كان يدهن عند إحرامه بدهن الجُلْجُلَانِ
١٢٢٨	عطاء	كان يرى داجنة الطير والظباء بمنزلة الصيد
١١١٦	ابن دينار	كان يرى عبد الله بن عمر يهدي في الحج بدنتين بدنتين وفي العمرة بدنة بدنة

٣٢	نافع	كان يسافر مع عبد الله بن عمر موليّات له ليس معهن محرّم
٥١٠	أبي كعب	كان يقرأها ﴿فَمَنْ لَمْ يَحِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ﴾ [البقرة: ١٩٦] متتابعات
٧٨٣	ابن عمر	كان يقول: رب اغفر وارحم، وأنت الأعز الأكرم (بين الصفا والمروة)
٨٦٤	ابن عمر	كان يقول: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء
٨٥٤	ابن شهاب	كانت الأئمة يقطعون التلبية إذا زالت الشمس يوم عرفة: أبا بكر، وعمر، وعثمان،
٥٠٢	أبو ذر	كانت المتعة في الحج لأصحاب النبي <small>ﷺ</small> خاصة
١٨٤	محمد بن عمر	كانت أم سلمة زوج النبي <small>ﷺ</small> تأمرنا إذا حججنا بالاشتراط
٥١٢	عائشة	كانت ترخص للمتمتع أن يصوم أيام التشريق إذا لم يصم العشر
٤٠٨	المسور	كانت تلبية عمر: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك
١٢٩٠	ابن عباس	كانت ذو المجاز وعكاظ متجرًا للناس في الجاهلية، فلما جاء الإسلام تركوا ذلك حتى
١١٦	أم علقمة	كانت عائشة تأتي الجحفة قبل هلال المحرم، فتقيم بها حتى ترى الهلال، فإذا رأت الهلال
٢٤٢	القاسم	كانت عائشة تُحرم في الدرع المعصفر
١١٦	أم علقمة	كانت عائشة تعتمر بمكة بعد الحج
٣٥	عروة	كانت عائشة تفتي المتوفى عنها زوجها بالخروج في عدتها
٢٤٢	القاسم	كانت عائشة تلبس المُعَصْفَر وهي محرمة
٤٠٠	عطاء	كانت عائشة تمكث بمكة ليلة عرفة مساء يوم التروية عامة الليل
٩٢٨	القاسم	كانت عائشة <small>رضي الله عنها</small> تأمر ببيغلتها، فتضرب حين تهبط محسراً حتى تخرج منه

٧٦٨	حفصة	كانت عمتي وخالتي عائشة وأم سلمة زوجتا النبي <small>ﷺ</small> تقولان: إذا طافت المرأة بالبيت ثم
١٢٩٤	ابن عمر	كانوا إذا أحرموا ومعهم أزودة رموا بها واستأنفوا زادًا آخر فأنزل الله: ﴿وَتَزَوَّدُوا ..﴾ [البقرة: ١٩٧]
١	عمر	كتبت عليكم ثلاثة أسفار
١	عمر	كذب عليكم ثلاثة أسفار
١٢١٢	نافع	كره ابن عمر أن يبتاع المحرم الصيد في الجِلِّ، ثم يذبحه في الحرم
٩١٢	ابن عمر	كفَدْرِ صلاة الصبح لا مُعَجَّلَةٌ ولا مُؤَخَّرَةٌ
٣٥٧	ابن عباس	كل شيء في القرآن «أو أو» فهو فيه يخير ما كان
١٢١٧	ابن عمر وابن عباس	كل صيد ذبح في الجِلِّ فلا بأس أن تأكله في الحرم، وإذا ذبح في الحرم فلا تأكله
٧٥٧	عائشة	كلا لو كان كما تقول لكنت «فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما»
١١٠١	ابن عمر	كلكم شاة، كأنه يحكيها، وكرهها في المتعة.
١١٠١	ابن عمر	كلكم شاة؟ -مرتين- أيسر أحدكم أن لا يكون له عند الله يوم القيامة إلا شاة؟.
١١٥٩	عائشة	كلوه، ولا تدعوه للكلاب والسباع، فإن كان واجبًا (هدي التطوع إذا عطب)
١٥٨	أميمة	كنَّ أزواج النبي <small>ﷺ</small> يتخذن عصائب فيها الوُرْسُ والزعفران
٢٣٦	ابن عباس	كنَّ أزواج رسول الله <small>ﷺ</small> يخضبن بالحناء وهنَّ محرمات
٦١٦	ابن عمر	كنا إذا حيل بيننا وبينه، نقرعه بالعصا، ثم نُقَبَلُه (الحجر)
١٠٣١	أبو الشعثاء	كنا جلوسًا مع عبد الله بن عمر بمنى، فأتينا بطعام ففتحني ابن له، فقال: إني صائم، فقال

٢٣٦	نافع	كنا مع ابن عمر ونحن محرمون فرأينا حية، فبدرنا سالم، فقتلها
٧٤٠	حميد	كنا مع أبي أيوب في نفر من الأنصار، ما زار منّا أحد البيت حتى كان في نفر الآخر، إلا
٧٩٤	ولد أنس	كنا مع أنس بن مالك بمكة فكان إذا حَمَمَ رأسهُ خرج فاعتمر
٦١٧	مجاهد	كنا مع عبد الله بن عمر في الطواف، فنظر إلى رجل يطوف كالبدوي طويل مضطرب
٢٥١	فاطمة	كنا نُخَمِّر وجوهنا ونحن محرمات، ونحن مع أسماء بنت أبي بكر الصديق
١٠١٨	مجاهد	كنا نرى عبد الله بن عباس إذا رمى الجمرة يرفع يديه حتى يساوي رأسه، ويُرى بياض
٦٧٢	دقرة	كنا نطوف بالبيت مع أم المؤمنين فرأت على امرأة بُردًا فيه تَصْلِيْبٌ، فقالت أم المؤمنين
٢٩٢	ابن عمر	كنا نكون بالخليج من البحر بالجحفة، فَتَتَغَامَسُ فيه، وعمر ينظر إلينا
٢٣٤	جابر	كنا نلبس من الثياب إذا أهللنا المُمَشَّقَ إنما هو بطين
٨٦١	جابر	كُنَّا نُهْلُ ما دون عرفة، ونكبر يوم عرفة
٢٩٠	ابن عباس	كنت أرامس عمر بن الخطاب بالجحفة ونحن محرمون
٦٠٧	ابن أبي حرة	كنت أزاحم أنا وسالم لعبد الله بن عمر على الركنين
٨٦٣	أبو يعفور	كنت أسير مع ابن عمر وابن الحَنَفِيَّةِ من منى إلى عرفات، فكان ابن عمر يكبر، وكان ابن
١٥٦	عائشة	كنت أشبع رأس سعد بن أبي وقاص لحرمه بالطيب
٦٧٥	يحيى البكاء	كنت أطوف مع سعيد بن جبير، فسمع رجلاً يقرأ في الطواف، فضرب في صدره

٤٥٢	وبرة	كنت جالسًا عند ابن عمر، فجاءه رجل فقال: أ يصلح أن أطوف بالبيت قبل أن آتي
١٢٠٥	عمرو	كنت عند ابن عباس، فجاءت امرأة، وقالت: أشرت إلى أرنب، فرماها الكريء
١١٥٢	عبد الرحمن	كنت عند ابن عباس فاتاه رجل، فقال: إني أهديتُ بدنةً، وإني أضللتُها بالطريق فهل تُجزئُ
١٢٧٥	القاسم	كنت عند ابن عباس فسأله رجل عن جرادة قتلها وهو محرم؟ قال: فيها قبضة من قمح
٢٣٠	أبو الزبير	كنت عند ابن عمر فأتني رجل عليه ثوبان مُعَصَّفران وهو محرم
١٢٤٦	عمرو	كنت عند عبد الله بن عمرو، فسئل عن محرم أصاب أرنبًا
٦٧٧	أبو خلف	كنت في حرس ابن الزبير فطاف ثمانية أطواف حتى بلغ في الناس عند وسط الحجر، فقيل له
٤٣٢	بكر	كنت مع ابن عمر، فلبني حتى أسمع ما بين الجيلين
٦٩٢	بكر	كنت مع ابن عمر بمكة فكان يصلي بالليل ركعتين ويطوف، كلما صلى ركعتين طاف
٨٦٠	عبد الرحمن	كنت مع ابن مسعود، فلبني فقال رجل من هذا الملبى في هذا اليوم؟ فالتفت إليه ابن مسعود
٨٦٠	عبد الرحمن	كنت مع عبد الله بعرفة فلبني عبد الله، فلم يزل عبد الله يلبي حتى رمى جمرَةَ العقبة
١٧٠	ابن عبد الرحمن	كنت مع عثمان <small>رضي الله عنه</small> ..، فرأى رجلًا يريد أن يحرم، وقد دهن رأسه، فأمر به
٨٩٤	الأسود	كنت مع عمر <small>رضي الله عنه</small> حيث أفاض من عرفات، فأتني جمعًا فصلني به المغرب والعشاء

٨٧٥	حذيفة	كنت واقفاً مع عمر بن الخطاب بعرفات وإن راحلتي لجنب راحلته... ونحن ننتظر أن
٣٦٩	ابن عمر	كوى ابن عمر ابنه وهو محرم
٧٩٥	ابن عباس	كيف تقرؤون أن الدين قبل الوصية أو الوصية قبل الدين؟ قالوا: الوصية قبل الدين
١٧٩	عمر	لئن حججت ولست صرورة، فاشترط إن أصابني مرض أو كسر أو حبس فأنا حل
١٠٧٦	ابن عمر	لا إحصار إلا من عدو
٣٩٢	ابن عباس	لا أرى لأهل مكة أن يحرموا بالحج حتى يخرجوا، ولا يطوفوا بالصفة والمروة حتى يرجعوا
١٠٣٧	ابن عمر	لا إله إلا الله، والله أكبر، فقال: هي هي، فقلت: يا أبا عبد الرحمن، ما هي هي
٢٦٢	ابن عمر	لا بأس أن تلبس المحرمة الخفين والسراويل
١٠٤٥	ابن عباس	لا بأس أن يبيت الرجل بمكة ليالي منى، ويظل إذا رمى الجمار
٣٦٧	أبو ذر	لا بأس أن يتداوى المحرم بما يأكل
٣١١	ابن عباس	لا بأس أن يشم المحرم الريحان
٢٩٥	جابر	لا بأس أن يغتسل المحرم، ويغسل ثيابه
٣٠٦	ابن عباس	لا بأس أن يغسل المحرم ثيابه
٣٤٨	جابر	لا بأس أن يُقَرَّد المحرم بغيره
٢٨٣	ابن عباس	لا بأس أن ينظر في المرأة وهو محرم
٢٧٩	ابن عباس	لا بأس بالخاتم للمحرم
٣١٦	ابن عمر	لا بأس بالخبيص، والخشكثان المصفر يأكله المحرم

٦٧٣	ابن عباس	لا بأس بالشرب في الطواف
١١٥	عائشة	لا بأس بالعمرة في أي أشهر السنة شئت، ما خلا خمسة أيام أو أربعة من السنة: يوم
٢٨٣	ابن عباس	لا بأس بالمرأة للمحرم
٢٣٢	جابر	لا بأس بالمُضَرَّج للمحرم
٢٣٥	ابن عباس	لا بأس بِالْمُورِّدِ للمحرم
١١١٣	جابر	لا بأس بالهدي الذكر من الإبل
٢٧٩	ابن عباس	لا بأس بالهميان، والخاتم للمحرم
٣٤١	ابن عباس	لا بأس بقتل الأفعى، ورمي الحداة
٣٢٧	ابن عباس	لا بأس به (تزوج المحرم)
١٢٨٦	ابن عباس	لا تأكل من جزاء الصيد
١١٤٠	ابن عمر	لا تذبح البقرة والبدنة والشاة؛ إلا عن إنسان واحد
٤٣٩	ابن عباس	لا ترفع المرأة صوتها بالتلبية
٩٩٧	ابن عمر	لا ترمي الجمار في الأيام الثلاثة حتى تزول الشمس
٩٩٦	سالم	لا ترمي الجمرة حتى يميل النهار
٤٣٨	ابن عمر	لا تصعد المرأة فوق الصفا والمروة
٤٣٨	ابن عمر	لا تصعد المرأة فوق الصفا والمروة، ولا ترفع صوتها بالتلبية
٢٦٨	ابن عمر	لا تعقد عليك شيئاً وأنت محرم
٢٣٣	جابر	لا تلبس المرأة ثياب الطيب، وتلبس الثياب المعصفرة، ولا أرى المعصفر طيباً.
٢٤٧	ابن عمر	لا تنتقب المرأة المحرمة، ولا تلبس القفازين
٣٤٠	القاسم	لا جناح عليكم أن تقتلوهن وأنتم حُرْمٌ [يعني الخمس الفواسق]

١٢٩١	ابن عباس	لا حرج عليكم في الشراء والبيع قبل الإحرام وبعده
١٠٧٧	ابن عباس	لا حصر إلا من حَبَسَ عدو
٨٨٩	جابر	لا صلاة إلا بجمع
٧٩٦	ابن عباس	لا عمرة على أهل مكة من أجل الطواف؛ إلا أن يخرج أحدهم من الحرم
٥٢٩	ابن عباس	لا عمرة على أهل مكة من أجل الطواف؛ إلا أن يخرج أحدهم من الحرم، فلا يدخله إلا
١١٣٢	علي	لا هدي إلا ما قلد وأشعر، ووقف بعرفة
١١٣٦	عائشة	لا هدي إلا ما قلد وأشعر، ووقف بعرفة
١٢٨٥	ابن عمر	لا يُؤْكَلُ من جزاء الصيد، والنذر، ويؤْكَلُ مما سوى ذلك
١٢٨٤	علي	لا يأْكُلُ من النذر، ولا من جزاء الصيد، ولا مما جعل للمساكين
١٠٣٨	عمر	لا يبيتن أحد من الحاج ليالي منى من وراء العقبة
١٠٣٩	ابن عباس	لا يبيتن أحد من وراء العقبة ليلاً بمنى أيام التشريق
٣٢٥	ابن عمر	لا يتزوج المحرم، ولا يخطب على غيره
١٢٥	ابن عباس	لا يجاوز أحد ذات عرق حتى يحرم
٨٥٠	ابن مسعود	لا يجمع بين الصلاتين إلا بعرفة؛ الظهر والعصر
٣٧٤	ابن عمر	لا يحتجم المحرم إلا أن يضطر إليه مما لا بد له منه
٤٥	علي	لا يحج أحد عن أحد، ولا يصوم أحد عن أحد
٧٥٦	جابر	لا يحج من قريب ولا بعيد إلا أن يطوف بين الصفا والمروة
٣٨٧	عائشة	لا يُحْرَمُ إلا من أهل ولبي
١٠٢	جابر	لا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج

١١٧٦	ابن عباس	لا يحل لكم الصيد وأنتم حرم، وقرأ: ﴿وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة: ٩٦]
١٩٤	ابن الزبير	لا يحل للمحرم الإعرابة
٥٢٩	ابن عباس	لا يدخل أحد مكة بغير إحرام إلا الحَطَّابِينَ وَالْعَمَّالِينَ، وَأَصْحَاب مَنَافِعِهَا
٥٢٩	ابن عباس	لا يدخل مكة تاجر، ولا طالب حاجة إلا وهو محرم
٥٢٨	علي	لا يدخلها إلا بإحرام - يعني مكة -
٣٠٩	جابر	لا يشم المحرم الريحان، ولا الطيب
١٢٠٤	ابن عمر	لا يشير المحرم إلى الصيد، ولا يدل عليه
٨٤٣	ابن عباس	لا يصحبنا أحد يريد الصيام، فإنه يوم تكبير، وأكل وشرب
٧٤٤	عمر	لا يَصُدْرَنَّ أَحَدٌ مِنَ الْحَاجِّ حَتَّى يَطُوفَ بِالْبَيْتِ فَإِنْ آخَرَ النَّسْكَ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ
٥١٣	ابن عمر	لا يصوم المتمتع إلا وهو محرم، لا يقضي عنه إلا ذلك
٧٩٦	ابن عباس	لَا يَصْرُكُكُمْ يَا أَهْلَ مَكَّةَ أَنْ لَا تَعْتَمِرُوا، فَإِنْ أُبَيِّتُمْ فَاجْعَلُوا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْحَرَمِ بَطْنَ الْوَادِي
٤٩٣	ابن عباس	لا يطوف بالبيت حاج ولا غير حاج إلا حل
٣١٧	ابن عمر	لا يعصب المحرم رأسه بسير، ولا خرقة
٨١٠	جابر	لا يفوت الحج حتى ينفجر الفجر من ليلة جمع
٨٠٢	جابر	لا يقرب الرجل امرأته حتى يطوف بين الصفا والمروة
٩٤	ابن مسعود	لا يقولن أحدكم إني صرورة، فإن المسلم ليس بصرورة، ولا يقولن أحدكم: إني حاج،
٢٧٤	ابن عمر	لا يكتحل المحرم بشيء فيه طيب، ولا يتداوى به

١١٠٠	ابن عمر	لا يكون الهدى إلا من البقر والإبل
٤٢٦	ابن عباس	لا يمسك المعتمر عن التلبية حتى يفتح الطواف
٧٤٦	ابن عمر	لا ينفر أحد حتى يطوف بالبيت فإن آخر النسك الطواف بالبيت
٣٢٥	ابن عمر	لا يَنْكح المحرم، ولا يخطب على نفسه ولا على غيره
٣٩٥	ابن عباس	لا يُهَلُّ أحد من مكة بالحج حتى يريد الرواح إلى منى
١٧٣	ابن عمر	لأن أصبح مَطْلِيًّا بقطران أحب إليَّ من أن أصبح محرماً انضح طيباً
٤٨٦	ابن عمر	لأن أعتمر في شوال أو في ذي القعدة، أو في ذي الحجة، في شهر يجب علي فيه
٤٨٦	ابن عمر	لأن أعتمر في عشر ذي الحجة؛ أحب إلي من أن أعتمر في العشرين
٤١٢	أنس	لييك حجاً حقاً، تعبدًا ورقاً
٤١١	الحسن	لييك ذا النعماء والفضل الحسن
٨٦٠	ابن مسعود	لييك عدد التراب
٢١٣	ابن عمر	﴿وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾: السباب، والمراء، والخصومات
٨٢	ابن عبيد	لقد حج الحسن بن علي <small>رضي الله عنهما</small> خمسة وعشرين حجة ماشياً، وإن النجائب خلفه
٨٣٤	الحسن	لقد رأيت عثمان بن أبي العاص <small>رضي الله عنه</small> يُرْسُّ عليه ماء في يوم عرفة، وهو صائم
٦٧٦	ابن أبي مليكة	لقد قرأ ابن الزبير السجدة فلم يسجد
٢١	عمر	لقد هممت أن أبعث رجالاً إلى هذه الأمصار فينظر كل من كان له جده ولم يحج، فيضربوا
٦٦٥	عامر	لقي ابن الزبير <small>رضي الله عنه</small> وهو يطوف بالكعبة ابناً لخالد بن جعفر الكلابي، فقال له:

٩٢٨	نافع	لقي ابن عمر رجلاً من أهله وقد طاف بالبيت، وهو راجع إلى منى طويل الشعر، فقال له
٦٥٦	عبد الرحمن	لقيت أبا مسعود فسألته وهو يطوف بالبيت، فقال لي: ثم ذكر حديثاً
٩٢٩	علي	لقيه رجل يوم النحر، فأخذ بِلِجَامِهِ، فسأله عن الحج الأكبر؟ فقال: هو هذا اليوم
٤٦٧	ابن عمر	للقارن سعي واحد، وللمتمتع سعيان
٨٩٩	نافع	لم أحفظ عن ابن عمر، أذاناً ولا إقامة بجمع
٦٨٠	عطاء	لم أر الناس يقرون في الطواف وهو مُحَدَّث، ولم يفعله أحد من الماضين إلا عائشة،
٧٢٧	نافع	لم أر عبد الله بن عمر فيما كان يُفِيضُ يشرب من زمزم قَطُّ
٦٩٦	ابن عباس	لم يؤمروا أن يطوفوا حبواً ولكن ليطف سُبْعَيْنِ
٥١٢	ابن عمر وعائشة	لم يرخص في أيام الشريق أن يصمن إلا لمن لم يجد الهدي
٨٢٦	سالم	لم يصمه عمر، ولا أحد من آل عمر يا بني (يوم عرفة)
٤٦٥	طاووس	لم يطف أحد من أصحاب النبي ﷺ للحج والعمرة إلا طوافاً واحداً
٦٨٨	ابن عمر	لم يقرن أبو بكر، ولا عمر <small>رضي الله عنهما</small> - يعني في الطواف
٣٩٠	نافع	لم يكن ابن عمر يركب يوم التروية إلى منى حتى يودع البيت
٧٢٨	ابن المنكدر	لم يكن يُفِيضُ من أصحاب النبي ﷺ إلا مَنْ كان منهم تَكُونُ معه امرأة
٦٥٥	طاووس	لما تفرق أبو موسى وعمرو بن العاص عن الحكومة قدم أبو موسى معتمراً، فكنت أطوف
٥٨٣	يعلى	لما حج عمر رمل ثلاثاً

٨٥٦	الأسود	لما خرجت أنا وعمي علقمة فصحبنا عمر بن الخطاب نحفظ منه، فلم يزل يهل حتى نزل
١٢١	ابن عمر	لما فتح هذان المصران أتوا عمر، فقالوا: يا أمير المؤمنين إن رسول الله ﷺ حد لأهل نجد
١٠٥٤	ابن عباس	﴿لَمَنِ اتَّقَى﴾ [البقرة: ٢٠٣] يقول: لمن اتقى معاصي الله
١٠٥٥	ابن عباس	﴿لَمَنِ اتَّقَى﴾ [البقرة: ٢٠٣] قال: لمن اتقى الصيد - يعني: وهو محرم
٩٠٤	أبو هريرة	الله أجل وأكرم وأعظم من أن يخيب أحداً من هؤلاء حتى يرده بقضاء حاجته
٧٨٤	نافع	اللهم أحيني على سنة نبيك ﷺ، وتوفني على ملته، وأعذني من مضلات الفتن
٧٨٤	نافع	اللهم اعصمني بدينك وطواعيتك وطواعية رسولك، وجنبي حدودك، اللهم اجعلني ممن
٦٢٥	عمر	اللهم إن كان كتابي في كتاب أهل السعادة فَأَثْبِتْهُ وَإِنْ كَانَ كِتَابِي فِي أَهْلِ (فِي الطَّوَافِ)
٦٣٣	ابن عباس	اللهم إيفاء بعهدك، وتصديقا بكتابك، واتباع سنة نبيك ﷺ (إذا استلم الحجر)
١٨١	علي	اللهم حجة إن تيسرت، أو عمرة إن أردت العمرة، وإلا فلا حرج.
٣٨٥	إبراهيم	اللهم لا تجعلني من المتكلفين، وذلك أنه ذكر عنده معقل بن مقرن وما حَرَّمَ عَلَيَّ نَفْسَهُ
١٠٣	ابن ميمون	لو أدرك هذا أصحاب محمد ﷺ لرجموه
٤٧٩	عمر	لو اعتمرت في عام مرتين، ثم حججت لجعلتها مع حجتي
٤٨٨	ابن عمر	لو اعتمرت في وسط السنة، ثم حججت لتمتعت، ولو حججت خمسين حجة لتمتعت

٤٧٩	عمر	لو اعتمرت، ثم اعتمرت، ثم حججت لتمتعت
٩١	ابن عمر	لو أن إنسانًا سرق متاع الحاج فحج به؟
٤٦٨	جابر	لو أهلت بالحج والعمرة طففت لهما طوافًا واحدًا، ولو كنت مهديًا
٨٠	ابن عباس	لو ترك الناس زيارة هذا البيت عامًا واحدًا ما مطروا
٢٠	عمر	لو تركوه عامًا واحدًا لجاهدناهم عليه كما نجاهدهم على الصلاة
٥٦	ابن عمر	لو كنت أنا تصدقت عنه وأهديت
٦٩٣	ابن عباس	لو وليت من البيت شيئًا لأدخلت الحجر فيه كله، فلم يُطَفُ من وارهه؟
٥٨	عمر	لو يعلم الراكب بمن أناخوا لقرت أعينهم بالفضل بعد المغفرة
٥٩	عمر	لو يعلم الركب أو الركيب بما ينقلبون به من الفضل بعد المغفرة ما وضعت خُفًا ولا رفعت
٦٠٥	ابن عباس	لوددت أن الذي يزاحم على الركن -يعنى الحجر- ينقلب كفافًا، لا له، ولا عليه
١٠٦٤	ابن عباس	ليس التحصيب بشيء إنما هو منزل نزله رسول الله ﷺ
١٠٦٨	ابن مسعود	ليس على المسلمين جمعة في سفرهم، ويوم نفرهم
٤٣٨	ابن عمر	ليس على النساء أن يرفعن أصواتهن بالتلبية
٥٨٩	ابن عباس	ليس على النساء رَمَلٌ
٥٨٨	ابن عمر	ليس على النساء رَمَلٌ، ولا بين الصفا والمروة
٧٩٦	ابن عباس	ليس على أهل مكة عمرة
٥٢٣	ابن عباس	ليس على أهل مكة هدي في المتعة
١١٩٩	ابن عباس	ليس عليه في الخطأ شيء (المحرم يصيد)
٥٠٤	ابن هلال	ليس لأحد بعدنا أن يحرم بالحج ثم يفسخ حجه بعمرة

٤	جابر	ليس مسلم إلا عليه حجة وعمرة
٤	جابر	ليس من خلق الله أحد إلا و عليه عمرة واجبة.
٣	ابن عمر	ليس من خلق الله أحد إلا و عليه حجة وعمرة
٨٧١	ابن عباس	ليس يوم أكثر عتيقاً من يوم عرفه
١٩	عمر	ليمت يهودياً أو نصرانياً ثلاث مرات رجل مات ولم يحج وجد لذلك سعة
٦٩٤	عائشة	ما أبالي أصليت في الحجر أم في البيت.
٥٣٧	ابن عباس	ما أبالي لو دخلت من أسفل مكة
١٧٤	ابن عمر	ما أحب أن أصبح محرماً ينضح مني ريح الطيب
١١٠٠	ابن عمر	ما استيسر من الهدى بدنة دون بدنة، وبقرة دون بقرة
٨١	ابن عباس	ما آسى على شيء ما آسى على أني لم أحج ماشياً
٧١٩	جابر	ما بين الركن والباب ملتزم
٥٩٤	ابن عمر	ما تركت استلام هذين الركنين في شدة ولا رخاء منذ رأيت النبي <small>ﷺ</small> يستلمهما
١٠٢٨	أبو سعيد	ما تُقْبَلُ من حصي الجمار رفع
١٠٣٠	ابن عباس	ما تُقْبَلُ منه رفع، ولولا ذلك كان أعظم من بُيبر
١٠٠٨	نافع	ما رأيت ابن عمر أراد أن يرمي الجمار إلا اغتسل
٦٤٢	نافع	ما رأيت ابن عمر قائماً في الطواف قط إلا عند استلام الركن
١١٨٢	ابن عباس	ما صيد أو ذبح وأنت حلال فهو لك حلال، وما صيد أو ذبح وأنت حرام فهو عليك حرام
٤٩٣	ابن عباس	ما طاف رجل بالبيت إن كان حاجاً إلا حل بعمره إذا لم يكن معه هدي

٦٨٥	مجاهد	ما فعله أحد إلا رجل من قريش: المسور بن مخرمة [القرن بين الأسابيع]
٢٨٦	ابن عمر	ما فوق الذقن من الرأس فلا يخمره المحرم
١٢٥٦	ابن عباس	ما كان سوى حمام الحرم ففيه ثمنه إذا أصابه المحرم
٣٠	عائشة	ما كلهن من ذوات محرم
٥١	عمر	ما من أحد يجيء إلى هذا البيت لا ينهزه غير صلاة فيه حتى يستلم الحجر، إلا كُفِّر عنه ما
٧١	ابن عمرو	ما من أحد يُهَلُّ إلا قال الله له: أبشر
٨٤٦	عائشة	ما من السنة يوم أحب إلي أن أصومه من يوم عرفة
١٠٩٢	عائشة	ما نعلم الحاج يُحلُّه إلا الطواف بالبيت
٦٢	عمر	ما نعلم سفرًا خيرًا من هذا - يعني الحج -
٥٢٩	ابن عباس	ما يدخل مكة أحد من أهلها، ولا من غير أهلها إلا بإحرام
٧٨٩	عائشة	ما يمنعني إلا الطواف بين الصفا والمروة، وأكره أن أركب بين الصفا والمروة
٥٥	عمر	ما يمنعني أن أدفن رجلاً لم يذنب منذ عُفِر له
١١١٠	يعقوب	مات رجل من الحي وأوصى أن ينحر عنه بدنة، فسألنا ابن عباس عن البقرة؟ فقال: تجزيء
٣٧٥	الزهري	مات عبد الله بن الوليد المخزومي وهو محرم، فسئل عنه عثمان بن عفان؟، فأمر ألا يخمر
٥٠١	ابن الزبير	المتعة لمن أحصر
٤٩٦	جابر	متعنتان فعلناهما على عهد رسول الله ﷺ نهى عنهما عمر <small>رضي الله عنه</small> ، فلن نعود إليهما

٤٩٦	ابن عمر	متعتان كانتا على عهد رسول الله ﷺ أنهى عنهما وأعاقب عليهما متعة النساء، ومتعة الحج
٢٩٠	نافع	متى كان ابن عمر يروح؟ قال: رسوله عند الإمام؛ فإذا راح، راح، عجل أو آخر
٢٠٢	ابن عمر	محرم جامع قبل عرفة أو بعدها قبل أن يطوف بالبيت: عليه في الوجهين جميعاً شاة شاة،
٣٢٠	ابن عمر	المحرم لا يحمل السلاح
٣٢٢	عمر وعلي	المحرم لا يَنْكح، ولا يُنكح، فإن نكح فنكاحه باطل
٢٦٥	ابن عباس	المحرم يشم الرياحان، ويدخل الحمام، وينزع ضرسه، ويفقأ القرحة
٢٨٧	جابر	المحرم يغطي من الغبار، ويغطي وجهه إذا نام، ويغتسل، ويغسل ثيابه.
٣٦٥	ابن عباس	المحرم ينزع ضرسه، ويداوي القرحة
٢٥٢	عائشة	المحرمة تغطي وجهها إن شاءت
٢٥٥	عائشة	المحرمة تلبس من الثياب ما شاءت؛ إلا ثوباً مسه ورس أو زعفران، ولا تبرقع
١٠٨١	ابن عمر	المحصر لا يحل من شيء حتى يبلغ البيت، ويقيم على إحرامه كما هو
٧٢١	عطاء	مر ابن الزبير بعبد الله بن عباس بين الباب والركن الأسود، فقال: ليس هاهنا الملتزم
٦٦٤	كعب	مر معاوية بن أبي سفيان <small>رضي الله عنه</small> يطوف بالبيت ومعه جنده
٥٧١	نافع	المرأة الحائض التي تُهَلُّ بالحج أو العمرة أنها تهل بحجها أو عمرتها إذا أرادت ولكن لا تطوف
٩٨٢	ابن عمر	المرأة المُحَرِّمَةُ إذا حَلَّت لم تمتشط حتى تأخذ من قرون رأسها، وإن كان لها هدى لم تأخذ

٣٣٣	طارق	مررت بحيات وأنا محرم، فقتلتهم بعضًا كانت معي، فلما أتيت عمر سألته عن قتلهم؟،
٥٧٣	مجاهد	مرها فلتغتسل، ولتستنق بجهدا، ولتستنفر بثوب نظيف، ثم لتطف بالبيت (المستحاضة)
٩٠١	جابر	المزدلفة كلها موقف
٨٨٥	ابن عمر	(الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ)؛ المزدلفة كلها
٣٧٧	ابن عمر	مضى الإحرام لسبيله، استقبلوا به الغسل
٤٢٧	ابن عباس	المعتمر يمسك عن التلبية إذا استلم الحجر، والحاج إذا رمى الجمرة
٨٥	ابن عمر	من أحب أن ينظر إلى أشبه رُفقة بأصحاب محمد فليُنظر إلى هؤلاء
٤٦٧	ابن عمر	من أحرم بالحج والعمرة جميعًا كفاه طواف واحد
٥٠٦	ابن عباس	من أحرم بالعمرة في أشهر الحج، فما استيسر من الهدي
٩٨٦	ابن عباس	من أحرم بحج أو بعمرة فليس له أن يَحِلَّ حتى يَتِمَّها، تَمَامُ الحج يوم النحر إذا رَمَى جمره
١٠٨١	ابن عمر	من أحصر بعد أن يهل بحج، فحبسه خوف أو مرض أو خلأ له ظهر يحمله، أو شيء من
٨٠٩	ابن عمر	من أدرك عرفات بليل فقد أدرك الحج، ومن لم يدرك عرفات بليل فقد فاته الحج
٨٠٨	عمر	من أدرك ليلة النحر قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج، ومن لم يقف حتى يصبح فقد فاته
١٣٠٠	ابن عمر	من أدرك ليلة النحر من الحاج فوقف بجبال عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج
٩٤	ابن مسعود	من أراد هذا الوجه، فلا يقل إني حاج إنما الحاج المحرم، وليقل: إني وافد.

٢٥	عمر	﴿مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾، قال: زاد، وراحلة.
٢٧	ابن الزبير	﴿مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾: على قدر القوة.
٢٥	ابن عباس	﴿مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾: من وجد سعة، ولم يحل بينه وبينه
٤٩٣	ابن عباس	من استلم الركن وطاف بالبيت وهو يفرد الحج فقد حل، ومن ذبح شاة ولم يذكر عمرة
٢٥٨	علي	من اضطر إلى ثوب وهو محرم، ولم يكن له إلا قباء فليتكئسه، يجعل أعلاه أسفله ثم ليلسه
١٩	عمر	من أطاق الحج فلم يحج فسواء عليه يهوديًا مات أو نصرانيًا
٥١١	ابن عمر	من اعتمر في أشهر الحج، فلم يكن معه هدي، ولم يصم الثلاثة الأيام
٩٨	ابن عمر	من اعتمر في أشهر الحج في شوال أو ذي القعدة أو في ذي الحجة قبل الحج
٤٨٧	ابن عمر	من اعتمر في أشهر الحج في شوال أو ذي القعدة أو في ذي الحجة قبل الحج
١٠١	ابن عباس	من السنة أن لا يُهَلَّ بالحج إلا في أشهر الحج.
١١٥١	ابن عمر	من أهدى بدنة، ثم ضلت أو ماتت، فإنها إن كانت نذرًا أبدلها، وإن كانت تطوعًا
١١٥٥	عمر	من أهدى هديًا تطوعًا، فعطب، نحره دون الحرم ولم يأكل منه شيئًا، فإن أكل فعليه البدل
١١٥٨	ابن عباس	من أهدى هديًا تطوعًا فعطب، فلينحره، ثم ليغمس نعله في دمه
٣٨٢	ابن عباس	من أهدى هديًا حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر هديه
١٠٤	عمر	من تمامها أن يفرد كل واحد منهما من الآخر، وأن يُعْتَمَرَ في غير أشهر الحج

٤٩٢	ابن عباس	من جاء مهلاً بالحج فإن الطواف بالبيت يصير إلى عمرة، شاء أم أبي، قلت: إن الناس
٢٨٢	ابن عباس	من جَلَّلَ أو قَلَّدَ، فقد وجب عليه الإحرام
١٠٨١	ابن عمر	من حبس دون البيت بمرض، فإنه لا يحل حتى يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة
١٠٩٧	ابن عباس	من حج فأهدى هدياً رجع إلى أهله بحجة وعمرة
٥١	عمر	من حج هذا البيت لا يريد غيره، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه
١١٥٨	ابن عباس	من ساق بدنة تطوعاً، فعطبت، فحرها، ثم خلى بينها وبين الناس يأكلونها فليس عليه
٨٥٢	ابن الزبير	من سنة الحج إذا فرغ من خطبته نزل، فصلى الظهر والعصر جميعاً، ثم يقف بعرفة
٤٧٤	علي	من شاء أن يجمع بين الحج والعمرة، فليسق هديه معه
٧٦٠	ابن عباس	من شاء رمل ومن شاء لم يرمل، ومن شاء سعى بين الصفا والمروة ومن شاء لم يسع
١١٣٥	ابن عباس	من شاء عَرَّفَ، ومن شاء لم يعرف، إنما كانوا يُعَرِّفون مخافة السرقة
٩٦٩	عمر	من صَفَّرَ رأسه، فليحلق، ولا تشبهوا بالتَّليِّدِ
٦٤٧	ابن عباس	من طاف بالبيت فبَدَّتْ له حاجة، فلينصرف على وتر، وليركع ركعتين، ولا يُعَدُّ لبقية
١٠٥٨	ابن عمر	من غربت عليه الشمس من أوسط أيام التشريق وهو بمنى، فلا ينفرن حتى يرمي الجمار من
٢٠٤	ابن عباس	من غشي قبل أن يطوف بالبيت يوم النحر: عليه بدنة
٨٠٧	عمر	من فاتته الصلاة مع الإمام يوم عرفة فلا حج له

٥١٢	ابن عمر	من فاته ثلاثة أيام في الحج، فليصم أيام التشريق فإنهن من الحج
١٩٧	علي	من قَبَّل امرأته وهو محرم، فليهرق دمًا
١١٨١	ابن عباس	من قتل شيئًا من الصيد خطأ وهو محرم حكم عليه فيه مرة واحدة فإن عاد يقال له: ينتقم الله
١٢٤٣	ابن عمر	من قتل ضبعًا وهو محرم فعليه الفداء
١٢٤٩	ابن عباس	من قتل ما دون الأرنب، إطعام
١٠٦٩	عمر	من قَدَّمَ ثِقْلَهُ قبل النفر فلا حج له
١٠٧٣	ابن عباس	من قدم شيئًا من حجه أو أخره، فليهرق لذلك دمًا
٣٨١	نافع	من قَلَّد فقد أحرم
٢٤	ابن عباس	من كان له مال يبلغه حج بيت ربه أو تجب عليه فيه الزكاة، فلم يفعل؛ سأل الرجعة عند
١٠٤٣	ابن عباس	من كان له متاع بمكة يخشى عليه الضيعة فلا بأس أن يبيت عليه ليالي منى
٩٧٠	علي	من لَبَّد، أو عَقَص، أو صَفَّر، فقد وجب عليه الحلق
٨٠٩	ابن عمر	من لم يقف بعرفة من ليلة المزدلفة قبل أن يطلع الفجر فقد فاته الحج
١٩	عمر	من لم يكن حج، فليحج العام، فإن لم يستطع، فعام قابل، فإن لم يستطع، فعام قابل،
٥٠	أبو هريرة	من مات وعليه حج، أو نذر، فليقض عنه وليه.
٢٣	ابن عمر	من مات وهو موسر لم يحج، جاء يوم القيامة وبين عينيه مكتوب كافر.
١٩	عمر	من مات وهو موسر لم يحج، فليمت على أي حال شاء يهوديًا
٢٨	ابن عباس	من ملك ثلاثمائة درهم وجب عليه الحج، وحرم عليه نكاح الإماء

١١٤٧	ابن عمر	من نذر بدنة فإنه يقلدها نعلين ويشعرها، ثم ينحرها عند البيت أو بمنى يوم
١٠٠٧	ابن عمر	من نسي أيام الجمار - أو قال رمي الجمار إلى الليل -، فلا يرمى حتى تزول الشمس من
١٠٧٢	ابن عباس	من نسي من نسكه شيئاً أو تركه فليهرق دمًا، قال أيوب: لا أدري قال: ترك أو نسي
٢٣	ابن عمر	من وجد إلى الحج سبيلاً سنة، ثم سنة، ثم مات ولم يحج، لم يصل عليه
٨١١	ابن عباس	من وَطِئَ عرفة بليل فقد أدرك الحج
٨١١	ابن الزبير	من وَطِئَ عرفة بليل فقد أدرك الحج
٨١١	ابن عباس	من وقف بعرفات بليل فقد أدرك الحج إن اتقى وَبَرَ
٩٤٤	ابن عباس	الْمُنْحَرُ بمكة ولكنها زهت عن الدماء
٥٦٤	عطاء	منع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال، فأخبرني قال: كيف تمنعهن الطواف؟ وقد
٢٣٣	جابر	المُهَلَّة لا تلبس ثياب الطيب، وتلبس الثياب المعصفرة من غير طيب.
٢٣١	ابن عون	بُئِثَ عن ابن عمر أنه كان يكره أن يجلس المحرم
٩٥٥	علي	النحر ثلاثة أيام
١٩٣	ابن قيس	نزل ابن عباس عن راحلته، فجعل يسوقها، وهو يرتجز
١٠٦٢	الأسود	نزل الأسود بالأبطح قال: فسمع رُغَاءَ قال: فنظر ما هو؟ فإذا هو ابن عمر يرتحل
١٠٦٠	هشام	نزل عمر بن الخطاب عنه الْمُحَصَّب، فنظر إلى القمر واستلقى، فحدّثه القوم

٤٤٧	ابن مسعود	نسكان أحب إلي، أن يكون لكل واحد منهما شَعْتٌ وسفر
٧	زيد	نسكان لله عليك، لا يضرك بأيهما بدأت
٨	ابن عباس	نسكان لله عليك، ولا يضرك بأيهما بدأت
١٠٠٩	سلمان	نظرنا عمر رضي الله عنه يوم النفر الأول، فخرج علينا ولحيته تقطر ماء، في يده حصيات
١٢٧٧	ابن ماهك	نهى ابن عباس عن أخذ الجراد في الحرم قال: لو علموا ما فيه ما أخذوه
٥٦٥	إبراهيم	نهى عمر رضي الله عنه أن يطوف الرجال مع النساء، قال: فرأى رجلاً مَعَهُنَّ فضربه بالذرة
١١٣٤	ابن عمر	الهدى ما قُلد، وأشعر، ووقف به بعرفة
٧١٨	ابن عباس	هذا الملتزم بين الركن والباب
١٢٢٥	هشام	هذا أمير المؤمنين بمكة يرى القماري، والدباسي في الأقفاص - يعني ابن الزبير
٧٢٦	ابن سعد	هذا ما أحدثتم لم تكن نصنعه، ثم ولأها الرجل ظهره، فجعل يمسحها بظهره (التعوذ)
٨٣١	عمر	هذا يوم الحج الأكبر، فلا يصومه أحد (يوم عرفة)
٩٣٠	المغيرة	هذا يوم النحر، وهذا يوم الأضحى، وهذا يوم الحج الأكبر
٥٧	ابن عمر	هذه حجة الإسلام، فالتمسي ما توفين به عن نذرك
١١٨٦	عمر	هل من طعام؟ قالوا: لا؛ إلا لحم ظبي أصبناه بالأمس، قال: فقبوه، فأكل وهو محرم
٧٦١	الزبير	هما تطوع (السعى بين الصفا والمروة)
٢٦٤	عمر	هما نعلا من لا نعل له (الخفين للمحرم)

٧٩٧	إبراهيم	هو في قراءة عبد الله: «وَأَتَيْمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ إِلَى الْبَيْتِ» قال: لا تجاوزوا بالعمرة البيت.
١١٦١	ابن مسعود	هو كالراكب بدنته
١١٦٢	ابن عمر	هو كالراكب بدنته
٥٠١	ابن عباس	هي (المتعة) لمن أحصر، ومن خلعت سبيله
١١٧٧	ابن عباس	هي مبهمة في قوله: ﴿وَحَرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة: ٩٦]
٩٩٣	ابن عباس	﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣] قال: أيام التشريق
١١	ابن مسعود	وأقيموا الحجَّ والعمرة إلى البيت
٩	علي	وأقيموا الحج والعمرة للبيت، ثم هي واجبة مثل الحج
١٢	ابن عباس	والله إنها لقريبتها في كتاب الله
٤٩٦	ابن عمر	والله إني لأنهاكم عن المتعة وإنها لفي كتاب الله، ولقد فعلها رسول الله ﷺ - يعني العمرة في
٤٨٦	ابن عمر	والله لأن أعتمر قبل الحج وأهدي أحب إلي من أن أعتمر بعد الحج في ذي الحجة
٣٢	أبو إسحاق	ورأيت نساء النبي صلى الله عليه وعليهن وسلم حججن في زمن المغيرة
٩٧٢	ابن أبي مليكة	وضعت على رأسي طيناً قبل أن أحرم، فلقيت ابن الزبير فقال: أما عمر فكان يرى الحلق
٩١١	نافع	وقف ابن الزبير بجمع فأسفر، فقال ابن عمر: طلوع الشمس ينتظر أفعال الجاهلية؟ فدفع
١٠٢١	سعيد	وقف مع ابن عباس قَدَرَ سورة من السَّبْعِ قال: قلت: من الناس من يَبْطِئُ القراءة ومنهم

٤١٩	عكرمة	وقفت مع الحسين بن علي <small>رضي الله عنهما</small> فكان يلبي حتى رمى جمرة العقبة
٣٨٢	ابن عباس	﴿وَلَا أَلْقَيْدَ﴾ [المائدة: ٢]، القلائد، مقلدات الهدى، وإذا قلّد الرجل هديه فقد أحرم، فإن فعل
١٠٨٣	ابن عباس	﴿وَلَا تَحْلِفُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾ [البقرة: ١٩٦] فإن عَجَل فحلق قبل أن يبلغ الهدى
٢١٢	ابن مسعود	﴿وَلَا جِدَالَ﴾ قال: أن تماري صاحبك حتى تغضبه
٢١١	ابن عباس	﴿وَلَا فُسُوفَ﴾ قال: الفسوق المنايزة بالألقاب، تقول لأخيك: يا ظالم يا فاسق
٢١١	ابن عباس	﴿وَلَا فُسُوفَ﴾، قال الفسوق: المعاصي
٢١٠	ابن عمر	﴿وَلَا فُسُوفَ﴾، قال الفسوق: المعاصي.
١٧	ابن عباس	﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ ..﴾ قال: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ فلم يؤمن به فهو الكافر
١٧	ابن عباس	﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ﴾ من زعم أنه لم ينزل
٨٩٨	أبو مجلز	ولم يصل حتى أتى جمعاً فأقام فصلي المغرب ثم انفتل إلينا، فقال: الصلاة جامعة
٧٢٣	ابن عباس	﴿وَلِيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَرَبِيِّ﴾، فإن آخر المناسك الطواف بالبيت
٧٢٢	ابن عباس	﴿وَلِيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَرَبِيِّ﴾ [الحج: ٢٩] يعني: زيارة البيت
٩٤٠	ابن عباس	﴿وَلِيُوقُوا نُدُورَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩] نحر ما نذروا من البُدنِ
٣٢٨	أنس	وما بأس به، هل هو إلا كالبيع (نكاح المحرم)
١٢٢٠	علي	﴿وَمَنْ دَخَلَهُ، كَانَ آمِنًا﴾ [آل عمران: ٩٧] قال: إنما أَدْخَلَهُ ولم يَدْخُلْهُ - يعني الصيد-

١٨	ابن عباس	﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ...﴾ قال: إنما أنزل الله على أهل الكتاب الكفار
١٧	ابن عباس	﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ قال: من زعم أنه ليس بواجب فذلك الكفر به.
١٥	ابن عباس	﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾، قال: من زعم أنه ليس بفرض عليه.
١٦	ابن عباس	﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾، يقول: من كفر بالحج، فلم ير حجه برًا، ولا تركه مأثمًا
٤٨٠	عمر	وهل بقي أحد إلا علمها، أما أنا فأفعلها (المتعة)
٢٢٩	ابن عمر	ويحك إنما هو بالمدنر
١٧٩	عمر	يا أبا أمية حج واشترط، فإن لك ما شرطت، والله عليك ما اشترطت
٢٥٧	ابن عباس	يا أبا معبد زُرَّ عليَّ طيلساني، وهو محرم
١٠٦١	عمر	يا آل خزيمة حصِّبوا ليلة النفر
٦٢٠	عائشة	يا أم المؤمنين طففت بالبيت سبعًا، واستلمت الركن مرتين أو ثلاثًا، فقال لها عائشة
٥٦٩	عمر	يا أمة الله لا تؤذي الناس لو جلست في بيتك. فجلست
١٢٦٨	زيد	يا أمير المؤمنين إني أصبت جرادات بسوطي وأنا محرم، فقال له عمر: اطعم قبضة من طعام
١٠٩٦	عمر	يا أهل المدينة حجوا وأهدوا فإن الله يحب الهدى
٢٩٢	ابن عباس	يا أهل مكة، إنما طوافكم بين الصفا والمروة إذا رجعتن من منى
٤٥١	ابن عباس	يا أهل مكة، إنما طوافكم بين الصفا والمروة إذا رجعتن من منى
٥٢٢	ابن عباس	يا أهل مكة، إنه لا متعة لكم، أحلت لأهل الآفاق
٢٨٨	عمر	يا أهل مكة ما شأن الناس يأتون شُعبًا وأنتم مُدَّهنون؟ أهلوا إذا رأيتم الهلال
١١٩٧	ابن عباس	﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ [المائدة: ٩٥] قال: إن قتله متعمدًا أو ناسيًا حكم عليه

٩٠٧	أبو بكر	يا أيها الناس أصبحوا أصبحوا، ثم دفع (من جمع)، فكأن أنظر إلى فخذه قد انكشف مما
١	عمر	يا أيها الناس كتب عليكم الحج
٥٠٠	ابن الزبير	يا أيها الناس والله ما التمتع بالعمرة إلى الحج كما تقولون، ولكن إنما التمتع
١١٩٥	عائشة	يا بن أختي، إنما هي عشر ليال، فإن تخلج في نفسك شيء فدعه - تعني أكل لحم الصيد
٥٥٩	ابن الزبير	يا بني إن كنت طائفاً فصل، وإذا لم تُصل فلا تطف
٧٧٢	ابن عمر	يبدأ بالصفاء ويستقبل القبلة البيت، ثم يكبر سبع تكبيرات، بين كل تكبيرتين حمد الله
٣٦٨	ابن عمر	يتداوى المحرم بأي دواء شاء إلا دواء فيه طيب
٣٧١	ابن عباس	يتداوى المحرم بما يأكل
١١٤٢	ابن عباس	يجزئ المتمتع أن يشارك في دم
٢٠٦	ابن عباس	يجزئ بينهما جزور
٢٠٣	ابن عباس	يحرمان من المكان الذي أحدثا فيه
١١٧٩	ابن عباس	يحكم عليه مرة واحدة، فإن عاد لم يحكم عليه، ثم تلا ﴿ وَمَنْ عَادَ فَيَنْقِمُ اللَّهُ مِنْهُ ﴾ [المائدة: ٩٥]
٩٨٧	ابن عباس	يحل الحج الطواف والسعي
١٢٩٩	عمر	يحل بعمرة وعليه الحج من قابل، (من فاته الحج)
٢٠٨	أبو هريرة	يحل للمحرم من امرأته كل شيء إلا هذا، وأشار بأصبعه السبابة بين أصبعين من أصابع
١١٦٠	علي	يركب الرجل بدنته بالمعروف

١٠١٦	ابن عباس	يركب الماشي إذا رمى الجمرة
٢٩	ابن أبي أوفى	يسترزق الله، ولا يحج.
٧٧٨	ابن عمر	يسعى من لدن سكة محمد بن عباد إلى زقاق ابن سباع
١١٠٦	ابن عباس	يطوف الرجل بالبيت ما كان حلالاً حتى يهل بالحج، فإذا ركب إلى عرفة، فمن تيسر له
٢٨٧	جابر	يغشي وجهه بثوبه إلى شعر رأسه
٥٧	عمر	يُغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج بقية ذي الحجة، والمحرم، وصفرًا، وعشرًا من شهر
٢٢٤	علي	يقتل المحرم الحية، والعقرب، والغراب الأبقع
٢٢٦	ابن عمر	يقتل المحرم الفأرة، والعقرب، والحدأة، والكلب العقور، والحيات إلا الجان
١٢٨٢	عائشة	يقتل المحرم الهوام كلها إلا القملة، فإنها منه
٧٥	جابر	يقف المسلمون بين هذه الأجل، قال: فيليبي المؤمن فيقول
٦٣٠	ابن عوف	يقول إذا استلم الركن: ﴿رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةٌ﴾ [البقرة: ٢٠١]
٦٢٨	ابن المسيب	يقول إذا كبر لاستلام الحجر: بسم الله، والله أكبر، على ما هدانا الله، لا إله إلا الله
٧٨٤	نافع	يكبر ويدعو، قلت: هل من قول كان يلزمه؟ قال: لا تسأل عن ذلك؛ فإن ذلك ليس
٢٧٤	ابن عمر	يكتحل المحرم بأي كحل شاء، ما لم يكن فيه طيب
٢٤١	عائشة	يكره الثوب المصبوغ بالزعفران أو المشبعة بالعصفر للرجال والنساء إلا أن يكون ثوبًا

٤٦٥	ابن عباس	يكفيك لهما طوافك الأول بين الصفا والمروة - يعنى القارن بين الحج والعمرة-).
٤٢٦	ابن عباس	يلبي المعتمر حتى يفتح الطواف مستلماً وغير مستلم
٤٢٦	ابن عباس	يُلبِّي المعتمر حين يفتح الطواف مشياً أو غير ماش
٢٠٤	ابن عباس	ينحران جزوراً بينهما، وليس عليهما الحج من قابل
١١٥٢	ابن عباس	ينحرهما جميعاً (من أهدئ بدنتين فأضلهما)
٨٧٢	أم سلمة	ينزل الله ﷻ إلى السماء الدنيا يوم عرفة، فيقول للملائكة
٨٦٨	علي	يوم الحج الأكبر؟ فقال: يوم عرفة
٨٦٩	أبو جحيفة	يوم الحج الأكبر؟ فقال: يوم عرفة
٩٢٩	علي	يوم الحج الأكبر يوم النحر
٨٧١	ابن عباس	يوم المباهاة يوم عرفة، يباهي الله تبارك وتعالى ملائكته في السماء بأهل الأرض يقول
٨٤٥	ابن الزبير	يوم عرفة هذا، يوم الحج الأكبر، فلا يصمه أحد
٨٧٤	عائشة	يوم عرفة يوم المباهاة، قيل لها: وما يوم المباهاة؟ قالت <small>رضي الله عنها</small> : ينزل الله تبارك



فهرس الرواة المترجم لهم

رقم الأثر	الراوي	م
٦٩	أبان بن أبي عياش: فيروز ويقال دينار، أبو إسماعيل البصري	١-
٩٩	إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري مولا هم، أبو إسماعيل المدني	٢-
٧١٨	إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، الأنصاري	٣-
٩٩	إبراهيم بن إسماعيل بن نصر السلمي التبان، ويقال: البكري، ويقال: اليشكري	٤-
٧٥٥	إبراهيم بن الحكم بن أبان، أبو إسحاق العدني	٥-
٥٤٠	إبراهيم بن طريف الحنفي اليمامي، المدني	٦-
٢١٨	إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة القرشي المخزومي المدني	٧-
٦٦٤	إبراهيم بن عمر بن أبان بن عثمان بن عفان	٨-
١٠	إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي	٩-
٨١	إبراهيم بن مسلم بن أبي حرة	١٠-
٩٠٨	إبراهيم بن موسى بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة القرشي	١١-
٥٨	إبراهيم بن يزيد القرشي الأموي مولا هم، الخوزي، أبو إسماعيل المكي	١٢-
١٤	إبراهيم بن يزيد النخعي	١٣-
٣٣٥	ابن سيلان	١٤-
٧٨٨	أبو أدريس العبدي	١٥-
٣٥٢	أبو أسماء مولى عبد الله بن جعفر بن أبي طالب	١٦-
١١٦١	أبو الكنود الأزدي الكوفي	١٧-

٥٠	أبو المهزّم التميمي البصري، يزيد بن سفيان، وقيل عبد الرحمن بن سفيان	-١٨
٢٩٢	أبو أمامة، ويقال أبو أميمة، التيمي، الكوفي	-١٩
٦١	أبو بكر الهذلي البصري، قيل اسمه سلمى بن عبد الله بن سلمى، وقيل روح	-٢٠
٨٧٤	أبو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف الأنصاري الأوسي، المدني	-٢١
٢٠٢	أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي مولا هم، الكوفي المقرئ	-٢٢
١٨٤	أبو بكر بن محمد بن عمر بن أبي سلمة	-٢٣
١٢٣٩	أبو حريز البجلي	-٢٤
٦٧٧	أبو خلف المكي	-٢٥
٦٢٢	أبو سعيد الأزدي الكوفي، ويقال أبو سعد، قارئ الأزدي	-٢٦
٥٩٩	أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري	-٢٧
٨٨٧	أبو شرقي	-٢٨
٥٤٩	أبو شعبة البكري	-٢٩
١٢٨٧	أبو صالح مولى عمر بن الخطاب	-٣٠
٥٣٤	أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفي	-٣١
١٠٧٠	أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر العنسي	-٣٢
٨٧٤	أبو عقيل مولى لبني زريق	-٣٣
٧٤	أبو غالب عجلان الخرساني	-٣٤
٤٨٣	أبو معن	-٣٥
٥٥٧	الأجلح بن عبد الله بن حجية، ويقال أجلاح بن عبد الله بن معاوية الكندي	-٣٦
٧٨٧	الأحوص بن حكيم العنسي ويقال الهمداني، الحمصي	-٣٧
٩٧	أربدة التميمي، ويقال أربد، البصري المفسر	-٣٨
٦٢٣	أسامة بن زيد الليثي مولا هم، أبو زيد المدني	-٣٩

١٥٧	أسامة بن زيد بن أسلم القرشي العدوي مولاهم، أبو زيد المدني	-٤٠
١٢٤٨	أسباط بن نصر الهمداني، الكوفي	-٤١
٨٥	إسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص القرشي الأموي	-٤٢
١	إسحاق بن سويد بن هبيرة العدوي التميمي البصري	-٤٣
٨١	إسماعيل بن إبراهيم بن ميمون الصائغ	-٤٤
٥٩	إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي	-٤٥
٧٠	إسماعيل بن عبد الملك الأسدي، أبو عبد الملك المكي	-٤٦
٧٧	إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي	-٤٧
٥	إسماعيل بن مسلم المكي، أبو إسحاق البصري	-٤٨
٦٩	أشعث بن سعيد البصري، أبو الربيع السمان.	-٤٩
٦	أشعث بن سوار الكندي النجار الكوفي	-٥٠
٢٤٤	أم إسماعيل بن أبي خالد	-٥١
٦٨٥	أم بكر بنت المسور بن مخزومة القرشية الزهرية	-٥٢
١٥٧	أم ذرة المدنية، مولاة عائشة <small>رضي الله عنها</small>	-٥٣
٢٥٣	أم شبيب العبدية	-٥٤
٦٨١	أم محمد بن السائب بن بركة المكي	-٥٥
٦٢٠	أم منبوذ بن أبي سليمان	-٥٦
٧٥٣	أم يوسف السهمية	-٥٧
٤٢	أمينة وقيل مية بنت محرز	-٥٨
١٥٨	أميمة بنت رقيقة التيمية	-٥٩
٢٨٢	أيوب بن موسى هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص القرشي الأموي	-٦٠
٨٤٠	بشر مولى عبد الرحمن القرشي الكوفي	-٦١

١٦٩	بشير بن يسار الحارثي الأنصاري مولاهم المدني	-٦٢
١٢٣٨	بكر بن عبد الله المزني، أبو عبد الله البصري	-٦٣
٨٣٧	البهّي عبد الله، أبو محمد، مولى مصعب بن الزبير	-٦٤
١٩	ثابت بن يزيد الأودي، أبو السري الكوفي	-٦٥
٦٠٦	ثمامة بن عبيدة العبدي البصري، أبو خليفة	-٦٦
١١٥٨	ثور بن زيد الديلي المدني، مولى بني الديل بن بكر	-٦٧
٩	ثوير بن أبي فاختة سعيد بن علاقة القرشي الهاشمي مولاهم	-٦٨
١٩٧	جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي الكوفي	-٦٩
٨٤١	جرير بن أبي عطاء مولى لبني زهرة	-٧٠
٨٨٣	جعفر بن أبي جعفر: بن ميسرة، الأشجعي	-٧١
٤٦٨	جعفر بن إياس أبي وحشية، أبو بشر الواسطي الشكري	-٧٢
٦١٤	جعفر بن عبد الله بن عثمان بن حميد القرشي الحميدي	-٧٣
٤٣	جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي	-٧٤
٥٩	جعونة بن شعوب الليثي	-٧٥
٦٠٢	جميل بن زيد الطائي الكوفي، أو البصري	-٧٦
٦٢٣	جوير بن سعيد الأزدي، أبو القاسم البلخي، ويقال اسمه جابر وجوير لقب	-٧٧
١٧٥	الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني، أبو زهير الكوفي	-٧٨
١٣١	حاضر بن مطهر	-٧٩
٦٥٨	حبيب الأعور المدني، مولى عروة بن الزبير القرشي الأسدي	-٨٠
٦٦	حبيب بن أبي ثابت الأسدي مولاهم، أبو يحيى الكوفي	-٨١
٨٤٩	حبيب بن حسان بن أبي الأشرس الكوفي	-٨٢
١٥	الحجاج بن أرطاة النخعي، أبو أرطاة الكوفي القاضي	-٨٣

٢٤٢	حجاج بن نصير الفساطيطي القيسي، أبو محمد البصري	-٨٤
٩٥٥	حُجَيَّة بن عدي الكندي الكوفي، يقال كنيته أبو الزعراء	-٨٥
٩٦١	حديج بن معاوية	-٨٦
١	حريث بن الربيع العدوي	-٨٧
٤٥٧	حريث بن سليم ويقال: ابن سليمان العذري	-٨٨
٤٣٠، ١٠٦٠	حزام بن هشام بن حبيش الخزاعي	-٨٩
٩٢	حسان بن أبي الأشرس المنذر بن عمار، أبو الأشرس الكوفي الكاهلي مولا هم	-٩٠
٢١	الحسن ابن أبي الحسن يسار البصري، الأنصاري مولا هم أبو سعيد	-٩١
٢١٧	الحسن بن القاسم بن عقبة بن الأزرق الأزرق	-٩٢
١٦٠	الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي	-٩٣
١٣٢	حسن بن صالح بن صالح بن حيان الهمداني الثوري، أبو عبد الله الكوفي	-٩٤
٩٨٨	الحسن بن عبد الله العرنى البجلي الكوفي	-٩٥
٣٥٨	الحسن بن عطية بن سعد بن جنادة العوفي الكوفي	-٩٦
٢٢	الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي	-٩٧
٧٠٥	الحسين بن الحسن بن حرب السلمي، أبو عبد الله المروزي	-٩٨
٣٥٨	الحسين بن الحسن بن عطية العوفي	-٩٩
٩٩	الحسين بن حميد بن موسى العكي المصري، أبو علي	-١٠٠
١٠٤٩	الحسين بن داود المصيصي، أبو علي المحتسب، لقبه سنيد	-١٠١
٦١٤	الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس القرشي الهاشمي، أبو عبد الله المدني	-١٠٢
٧٥٨	حفص بن جميع العجلي الكوفي	-١٠٣
٦٨٥	حفص بن عمر بن ميمون العدني، أبو إسماعيل الصنعاني، الملقب بالفرخ	-١٠٤
٤٩٢	حفصة بنت سيرين، أم الهذيل الأنصارية، البصرية	-١٠٥

٧٦٨	حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق	١٠٦-
٧٥٥	الحكم بن أبان العدني، أبو عيسى	١٠٧-
٢٠٠	الحكم بن عتيبة الكندي مولا هم الكوفي	١٠٨-
٨٨٦	حكيم بن جبير الكوفي الأسدي، مولا هم	١٠٩-
١٥٨	حكيم بنت أميمة	١١٠-
٢٨	حماد بن أبي سليمان الأشعري مولا هم، أبو إسماعيل الكوفي	١١١-
١٤٣	حمزة بن عبد الله القرشي	١١٢-
٩٩	حمزة بن نصير البيوردي، ويقال: الباوردي	١١٣-
٢٠٣	حميد بن أبي حميد الطويل البصري، أبو عبيدة	١١٤-
١٢٠٥	حميد بن رويمان	١١٥-
٨١	حميد بن زياد أبي المخارق المدني، ويقال حميد بن صخر، أبو صخر الخراط	١١٦-
٢٨٩	حميد بن قيس الأعرج المكي، أبو صفوان القارئ الأسدي مولا هم	١١٧-
٢٧	خالد بن أبي كريمة الأصبهاني، أبو عبد الرحمن	١١٨-
٦٦٠	خالد بن دينار التميمي السعدي، أبو خلدة البصري الخياط	١١٩-
٤٧٠	الخصيب بن ناصح الحارثي البصري	١٢٠-
٩٩	خصيف بن عبد الرحمن الجزري أبو عون الحراني الخضرمي الأموي مولا هم	١٢١-
٩٤	خيثة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة الجعفي الكوفي	١٢٢-
١١٣٠	داود بن أبي هند القشيري مولا هم	١٢٣-
١٠	داود بن الحصين القرشي مولا هم المدني	١٢٤-
٩٣	داود بن المحبر بن قحذم بن سليمان، أبو سليمان البصري	١٢٥-
٥٦٨	دثار بن أبي شبيب القطان الضبي	١٢٦-
٦٧٢	دِقْرَةُ بنت غالب الراسبية البصرية، أم عبد الرحمن بن أَدِيْنَةَ قاضي البصرة	١٢٧-

٥٢	ذكوان السمان الزيات، أبو صالح، المدني	١٢٨-
٦٨٤	راشد بن نجيح الحماني، أبو محمد البصري	١٢٩-
١١٣٥	رياح بن أبي معروف بن أبي سارة المكي	١٣٠-
٥٠٩	الربيع بن أنس البكري	١٣١-
٦٤٤	الربيع بن صبيح السعدي مولا هم، البصري	١٣٢-
٥٩	ربيع بن مالك بن أبي عامر الأصححي	١٣٣-
٩١٧	زفر بن عقيل	١٣٤-
٤٢٢	زكريا بن يحيى بن أسد المروزي، صاحب ابن عيينة	١٣٥-
٧٧	زمنة بن صالح الجندي اليماني نزيل مكة، أبو وهب	١٣٦-
٣٢	زهير بن معاوية بن حديج، أبو خيشمة الجعفي الكوفي	١٣٧-
١١٥٠	زياد بن عبد الرحمن القيسي، أبو الخصيب البصري	١٣٨-
٤٦٩	زياد بن مالك	١٣٩-
٩٢٥	زيد ابن أبي عبس: عبد الرحمن بن جبر الأنصاري الحارثي	١٤٠-
١٢٦٨	زيد بن أسلم القرشي العدوي مولا هم، المدني	١٤١-
٥٣٠	زيد بن الحباب بن الريان التميمي، أبو الحسين الكوفي	١٤٢-
٨١	زيد بن الحواري، أبو الحواري العمي البصري	١٤٣-
٩٢٥	زيد بن عبد الرحمن	١٤٤-
١٧٦	زينب بنت كعب بن عجرة الأنصارية زوج أبي سعيد الخدري	١٤٥-
٩٩٥	السائب بن أبي هندية الثقفي	١٤٦-
٨٠	سالم بن أبي حفصة، أبو يونس العجلي	١٤٧-
٨٠٨	سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي	١٤٨-
١١٩٣	سعد بن عياض الشمالي الكوفي	١٤٩-

٣٥٨	سعد بن محمد بن الحسن العوفي	-١٥٠
٤٥٩	سعد بن معبد الكوفي، مولى علي بن أبي طالب، ويقال مولى الحسن بن علي	-١٥١
٨١٦	سعد مولى الأسود بن سفيان	-١٥٢
٦٩٩	سعدان بن عبد الله بن جابر مولى بني عامر بن لؤي القرشي من أهل المدينة	-١٥٣
٩١٧	سعدى بنت الحارث زوجة طلحة بن عبيد الله	-١٥٤
١٠٠	سعيد بن المرزبان العبسي مولاهم، البقال الكوفي الأعور	-١٥٥
٣٦	سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي	-١٥٦
٢٠٢	سعيد بن بشير الأزدي ويقال النصري، مولاهم الشامي	-١٥٧
٢٠	سعيد بن جبير بن هشام الأسدي الوالبي مولاهم الكوفي	-١٥٨
١٨٠	سعيد بن عبد الرحمن الرقاشي البصري، أخو أبي حرة	-١٥٩
١٢٠١	سعيد بن عبد الرحمن بن عبد الله الزبيدي	-١٦٠
٨٥	سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد القرشي الأموي	-١٦١
١٢٦٦	سعيد بن يحمّد، أبو السفر الهمداني الثوري الكوفي	-١٦٢
٢٤٤	سكينة بنت أبي خالد الأحمسية	-١٦٣
٧٠١	سليم بن أسود، أبو الشعثاء المحاربي الكوفي	-١٦٤
٩٠٤	سليم بن مسلم الخشاب، أبو مسلم المكي	-١٦٥
٧٦٤	سليمان بن أرقم، أبو معاذ البصري	-١٦٦
١٩	سليمان بن بابيه المكي، مولى بني نوفل	-١٦٧
٦٣٠	سليمان بن سالم القطان المدني أبو الربيع، مولى عبد الرحمن بن حميد	-١٦٨
١١٩٠	سليمان بن كثير العبدي البصري	-١٦٩
٤٩	سليمان بن كندير أبو صدقة العجلي	-١٧٠
٧٤٨	سليمان بن موسى الأموي مولاهم، الدمشقي الأشدق	-١٧١

١٦٦	١٧٢- سليمان بن يسار الهلالي، المدني مولئ ميمونة، وقيل أم سلمة
٧٥٨	١٧٣- سماك بن حرب الذهلي البكري، أبو المغيرة الكوفي
٧٥٣	١٧٤- سهم مولئ بني سليم
٦٦٦	١٧٥- سهيل بن ذكوان المكي أبو السندي
٩٧	١٧٦- شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي، أبو عبد الله الكوفي القاضي
٦٠٥	١٧٧- شعبة بن دينار الهاشمي، المدني مولئ ابن عباس
٦٨	١٧٨- شقيق بن سلمة الأسدي، أبو وائل الكوفي
٣٧٣	١٧٩- شميصة بنت عزيز بن عاقر العتكية، الوشقية، البصرية
٨٣١	١٨٠- شهاب بن عباد العبدي العصري البصري
٣٢٤	١٨١- شوذب مولئ زيد بن ثابت المدني
١٢٥٢	١٨٢- صالح المهري
٤٨٩	١٨٣- صالح بن أبي الأخضر اليمامي، مولئ هشام بن عبد الملك
٣١٥	١٨٤- صالح بن حيان القرشي
١١٣١	١٨٥- صالح بن عروة
٤٩٥	١٨٦- صالح بن موسى بن إسحاق بن طلحة بن عبيد الله الطلحي التيمي
١٦٢	١٨٧- صالح مولئ التوأمة: صالح بن نبهان، أبو محمد المدني
٣٢٩	١٨٨- الصباح بن عبد الله البجلي، أبو شراعة الكوفي الهمداني
١١٩٠	١٨٩- صبيح بن عبد الله العبسي
٨٦٨	١٩٠- صهيب البصري، ويقال: المدني، أبو الصهباء البكري مولئ ابن عباس
١٩	١٩١- الضحاك بن عبد الرحمن بن عرزم، ويقال: عرذب، الأشعري
٢٤	١٩٢- الضحاك بن مزاحم الهلالي، أبو القاسم الخراساني
١٢٨٩	١٩٣- ضريب بن نقيير، ويقال: نقيير، أبو السليل، القيسي الجريري البصري

٢٩	طارق بن عبد الرحمن البجلي الأحمسي، الكوفي	-١٩٤
٤٨٠	طاووس بن كيسان اليماني، أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم	-١٩٥
١٢٥٠	طلحة بن أبي خصفة ويقال بن أبي حفصة	-١٩٦
٧٦	طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي	-١٩٧
٦٦٢	طلحة بن نافع القرشي مولاهم، الواسطي، ويقال المكّي الإسكاف	-١٩٨
٨٩٩	طلق بن حبيب العنزي، البصري	-١٩٩
٨٢٤	طَيْسَلَة بن علي البهدلي، اليمامي	-٢٠٠
١٧	عاصم بن بهدلة ابن أبي النجود، الأسدي مولاهم	-٢٠١
٢١٩	عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي	-٢٠٢
١١٤٨	عامر بن شراحيل الشعبي، أبو عمرو الكوفي	-٢٠٣
٤٢٠	عامر بن شقيق بن جمرة الأسدي الكوفي	-٢٠٤
٣٣٤	عامر بن هنّي	-٢٠٥
٦٦٩	عامر بن يحيى المعافري، الشرعبي، أبو خنيس المصري	-٢٠٦
٩٣	عباد بن كثير الثقفي البصري	-٢٠٧
١٠	عباد بن يعقوب الأسدي، أبو سعيد الكوفي	-٢٠٨
٧٦٥	عباس بن الفضل بن عمرو الأنصاري، الواقفي، أبو الفضل البصري	-٢٠٩
١٢٢٣	العباس بن الوليد بن مزيد العذري، أبو الفضل البيروتي	-٢١٠
٨٨٨	عبد الأعلى بن عامر الثعلبي الكوفي	-٢١١
١٢٧٩	عبد الرحمن بن البيلماني المدني، مولى عمر بن الخطاب	-٢١٢
١٣٢	عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الأوسي، أبو عيسى المدني الكوفي	-٢١٣
١١٩٠	عبد الرحمن بن زياد، ويقال ابن أبي زياد، مولى بني هاشم	-٢١٤
٣٣٥	عبد الرحمن بن زيد بن أسلم القرشي العدوي مولاهم، المدني	-٢١٥

٩٠٧	عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع بن القرشي المخزومي، أبو محمد المدني	٢١٦-
٧٨٥	عبد الرحمن بن عبد الله بن سابط القرشي الجمحي المكي	٢١٧-
٩٤	عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي المسعودي	٢١٨-
١٩	عبد الرحمن بن عرزم، ويقال: ابن عرذب، الأشعري	٢١٩-
٢٥٦	عبد الرحمن بن هرمز، الأعرج، أبو داود المدني	٢٢٠-
٨١	عبد الرحيم بن زيد بن الحواري العمي، أبو زيد البصري	٢٢١-
١٢٨٩	عبد السلام بن أبي حازم، أبو طالوت الجريري القيسي	٢٢٢-
٨٤٤	عبد العزيز بن أبان بن محمد القرشي الأموي، أبو خالد الكوفي	٢٢٣-
١٤٦	عبد العزيز بن رفيع الأسدي، أبو عبد الله المكي الطائفي	٢٢٤-
٧٢١	عبد العزيز بن عمران القرشي الزهري المدني الأعرج	٢٢٥-
٤١٣	عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي	٢٢٦-
٤٩٩	عبد العزيز بن ثبيته بن وهب بن عثمان بن أبي طلحة القرشي	٢٢٧-
٦٦	عبد الكريم بن أبي المخارق، أبو أمية المعلم البصري	٢٢٨-
٦٦	عبد الكريم بن مالك الجزري، أبو سعيد الحراني، مولى بني أمية	٢٢٩-
٤١٣	عبد الله بن أبي سلمة الماجشون	٢٣٠-
١٤١	عبد الله بن أبي عمار	٢٣١-
٨٢	عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي، أبو يسار الثقفي مولاهم	٢٣٢-
١٢٦١	عبد الله بن الخليل الحضرمي، أبو الخليل الكوفي	٢٣٣-
١٥٢	عبد الله بن المؤمل بن وهب الله القرشي المخزومي المدني، ويقال المكي	٢٣٤-
١٩	عبد الله بن المسيب بن أبي السائب بن عابد المخزومي المكي	٢٣٥-
١٢٠٥	عبد الله بن المقدم بن ورد الطائفي الهمداني	٢٣٦-
٢	عبد الله بن بزيح الأنصاري القاضي	٢٣٧-

١١٩٩	عبد الله بن حصين السدوسي، أبو مَدِينَةَ	-٢٢٨
٨١٥	عبد الله بن ذكوان القرشي مولا هم، أبو الزناد، المدني	-٢٢٩
٤٦٦	عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان المخزومي	-٢٤٠
١٢٤٤	عبد الله بن زيد، أبو همام الطائي	-٢٤١
٤٩٦	عبد الله بن زيد الجرهمي، أبو قلابة البصري	-٢٤٢
١٧	عبد الله بن سعيد بن خازم النخعي، أبو بكير الكوفي	-٢٤٣
٥٧٣	عبد الله بن سفيان الأسلمي، أبو ماعز	-٢٤٤
١٣٧	عبد الله بن سلمة المرادي الكوفي	-٢٤٥
٦٤٠	عبد الله بن شريك العامري الكوفي	-٢٤٦
١١٩٦	عبد الله بن شماس	-٢٤٧
١٦	عبد الله بن صالح الجهني مولا هم، أبو صالح المصري، كاتب الليث بن سعد	-٢٤٨
٥٥٤	عبد الله بن عبد الرحمن بن أيمن الرومي المخزومي مولا هم المكي	-٢٤٩
٥٩	عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي	-٢٥٠
٥٦٩	عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة التيمي القرشي	-٢٥١
٨٢	عبد الله بن عبيد بن عمير بن قتادة بن سعد الليثي، الجندعي، أبو هاشم المكي	-٢٥٢
٥٣١	عبد الله بن عثمان بن خثيم، أبو عثمان المكي	-٢٥٣
٤١	عبد الله بن عمر العمري القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن المدني	-٢٥٤
١٨	عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، المصري	-٢٥٥
١٢٣٤	عبد الله بن محرر العامري الجزري، قاضي الجزيرة	-٢٥٦
٣٢٨	عبد الله بن محمد بن أبي بكر بن عوف الثقفي	-٢٥٧
٥٥٨	عبد الله بن مسلم بن هرمز المكي	-٢٥٨
٦٦٣	عبد الله بن نافع القرشي العدوي المدني، مولى عبد الله بن عمر	-٢٥٩

١٢٨٩	عبد الله بن نسيب السلمى	-٢٦٠
١٩	عبد الله بن نعيم بن همام القيني الشامي الأردني الدمشقي	-٢٦١
١٠٦٠	عبد الله بن هشام بن حبيش الخزاعي	-٢٦٢
٢٠٣	عبد الله بن وهبان	-٢٦٣
٢٤٢	عبد الله بن يونس بن عبيد العبدى مولاهم، أبو عبيد، البصري	-٢٦٤
٥٢١	عبد المؤمن بن أبي شراعة الجلاب أبو بلال الأزدي	-٢٦٥
٩٢٧	عبد الملك بن الحارث الحضرمي الكندي	-٢٦٦
١٢٠٥	عبد الملك بن المغيرة الطائفي	-٢٦٧
٤٥١	عبد الوهاب بن الضحاك بن أبان السلمى	-٢٦٨
٩٣	عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر المكي، مولى عبد الله بن السائب المخزومي	-٢٦٩
٦٤٩	عبيد الله بن أبي زياد القداح، أبو الحصين المكي	-٢٧٠
٨١	عبيد الله بن الوليد الوصافي، أبو إسماعيل الكوفي العجلي	-٢٧١
٨٥٧	عبيد الله بن خليفة الخزاعي الكوفي	-٢٧٢
١١٩٦	عبيد الله بن عمران الفريعي	-٢٧٣
٩٧٢	عبيد الله بن موسى بن أبي المختار، العبسي مولاهم، أبو محمد الكوفي	-٢٧٤
١١٦	عبيد بن وردان التجيبي المصري	-٢٧٥
٣٨٩	عتاب بن بشير الجزري، الحرائي	-٢٧٦
١٠٩٥	عثمان بن حاضر	-٢٧٧
٤٤٧	عثمان بن ربيعة بن أبي عبد الرحمن	-٢٧٨
١١٤٦	عثمان بن عاصم بن حصين، أبو حصين الأسدي الكوفي	-٢٧٩
٨٠	عثمان بن عمرو بن ساج القرشي، أبو ساج الجزري	-٢٨٠
١٢٠٢	عثمان بن مطر الشيباني	-٢٨١

٦٢١	عثمان بن مقسم البري	-٢٨٢
١٩	عدي بن عدي بن عميرة الكندي، أبو فروة الجزري	-٢٨٣
٨٨	عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد القرشي الأسدي، أبو عبد الله المدني	-٢٨٤
١١٤١	عريف بن درهم الجمال الكوفي أبو هريرة	-٢٨٥
٦٥	عطاء ابن أبي رباح، القرشي، مولا هم، أبو محمد المكي	-٢٨٦
٢٥	عطاء بن أبي مسلم الخراساني البلخي	-٢٨٧
٥٤	عطاء بن السائب الثقفي الكوفي	-٢٨٨
١٢٦٧	عطاء بن يسار الهلالي، المدني القاص، مولى ميمونة	-٢٨٩
٢٥٨	عطية بن سعد بن جنادة العوفي الجدلي القيسي الكوفي	-٢٩٠
٢٥٢	عقبة بن وهب بن عقبة العامري البكائي الكوفي	-٢٩١
٩٢٧	عقبة مولى أذلم بن ناعم الحضرمي	-٢٩٢
٨٢٢	عكرمة القرشي الهاشمي مولا هم، أبو عبد الله المدني	-٢٩٣
٦٦٩	العلاء بن الحارث بن عبد الوارث الحضرمي، الشامي	-٢٩٤
٨٨٢	علاج بن عمرو	-٢٩٥
١٦	علي بن أبي طلحة سالم بن المخارق القرشي الهاشمي	-٢٩٦
٤٢	علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي	-٢٩٧
٧١٨	علي بن الحسين بن واقد القرشي، المروزي	-٢٩٨
٨٢	علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان القرشي، البصري	-٢٩٩
٦٠٨	علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، أبو الحسن القرشي التيمي مولا هم	-٣٠٠
١٢٨	عمارة بن زاذان الصيدلاني، أبو سلمة البصري	-٣٠١
١٠٦٩	عمارة بن عمير التيمي الكوفي	-٣٠٢
٦٦٧	عمر بن حبيب بن محمد العدوي القاضي، البصري	-٣٠٣

٤٣٨	عمر بن شبيب بن عمر المسليّ المدحجي، أبو حفص الكوفي	-٣٠٤
٦١	عمر بن عبد الرحمن بن عطية ابن دلاف المزني، المدني	-٣٠٥
٥٥٩	عمر بن عبد الله بن عروة بن الزبير بن العوام	-٣٠٦
١٠	عمر بن عطاء بن وراز، ويقال: ورازة الحجازي	-٣٠٧
٣٤٢	عمر بن قيس المكي، أبو حفص، المعروف بسندل	-٣٠٨
٤٧١	عمرو بن الأسود ويقال عمير هو العنسي ويقال الهمداني	-٣٠٩
١٢٠٥	عمرو بن حبشي الزبيدي الكوفي	-٣١٠
٦٣٩	عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم، الجمحي مولا هم	-٣١١
١٢٩٤	عمرو بن عبد الغفار هو الفقيمي	-٣١٢
٣٢	عمرو بن عبد الله الهمداني، أبو إسحاق السبيعي الكوفي	-٣١٣
١	عمرو بن عيسى بن سويد بن هبيرة العدوي، أبو نعامه البصري	-٣١٤
١٠٣	عمرو بن ميمون الأودي، أبو عبد الله ويقال أبو يحيى، الكوفي	-٣١٥
١١٦٠	عمرو بن هاشم، أبو مالك الجنبلي، الكوفي	-٣١٦
١٨٢	عميرة بن زياد الكندي	-٣١٧
٥١٠	عيسى بن أبي عيسى أبو جعفر الرازي هو التميمي مولا هم	-٣١٨
٤٣٨	عيسى بن أبي عيسى ميسرة الحنات الخياط الخباط الغفاري	-٣١٩
٤٩	غالب بن خطاف القطان، أبو سليمان ويقال أبو عفان، البصري	-٣٢٠
٨٨٣	غسان بن الربيع الأزدي البصري نزيل الموصل	-٣٢١
٥٩٢	غطف بن أبي سفيان الطائفي الثقفي، وقيل: غضيف	-٣٢٢
٧٥	فائد بن عبد الرحمن الكوفي، أبو الوراق العطار	-٣٢٣
٢٨٥	الفرافصة بن عمير الحنفي اليمامي	-٣٢٤
٨٦٦	الفضل بن العلاء، أبو العباس ويقال أبو العلاء، الكوفي	-٣٢٥

٩٦٨	فليح بن سليمان بن أبي المغيرة، أبو يحيى المدني	-٣٢٦
٤٧٤	القاسم بن أبي بزة نافع المكي	-٣٢٧
٩٤	القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله الهذلي المسعودي، أبو عبد الرحمن الكوفي	-٣٢٨
٧٥١	القاسم بن عبد الله بن ربيعة الثقفي	-٣٢٩
١١٠	القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق القرشي التيمي	-٣٣٠
١	قتادة بن دعامة السدوسي	-٣٣١
٧٣١	قزعة بن سويد بن حجير بن بيان الباهلي، أبو محمد البصري	-٣٣٢
١٧٥	قيس بن الربيع الأسدي، أبو محمد الكوفي	-٣٣٣
٣٢٠	قيس بن سعد المكي، أبو عبد الملك ويقال أبو عبد الله، الحبشي	-٣٣٤
٧٨٨	قيس بن عبد الله العبدي	-٣٣٥
٢٢٩	كثير بن جمهان السلمي ويقال الأسلمي، أبو جعفر الكوفي	-٣٣٦
٣٠٣	كثير بن زيد الأسلمي السهمي مولا هم، أبو محمد المدني	-٣٣٧
٥٠٤	كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد المزني المدني	-٣٣٨
٦٦٤	كعب القرشي الأموي الحجازي، مولى سعيد بن العاص الأموي	-٣٣٩
٨١٦	كلثوم بن عمار	-٣٤٠
٣٩٦	لبطة بن الفرزدق المجاشعي التميمي	-٣٤١
٥٧	الليث بن أبي سليم القرشي، أبو بكر ويقال أبو بكر، الكوفي	-٣٤٢
٨٣٠	مؤمل بن إسماعيل القرشي العدوي مولا هم	-٣٤٣
٩٧٩	مؤمل بن إهاب بن عبد العزيز العجلي، أبو عبد الرحمن الكوفي	-٣٤٤
٩٥٤	ماعز بن مالك	-٣٤٥
٦٦	مالك بن زيد الهمداني الخيواني الكوفي	-٣٤٦
٤٩٦	مبارك بن فضالة القرشي العدوي مولا هم، أبو فضالة البصري	-٣٤٧

٦٩	المثنى بن الصباح اليماني الأبنائوي، المكي	٢٤٨-
١٣١	مجااعة بن الزبير البصري، أبو عبيدة	٢٤٩-
٦٦٥	مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني، الكوفي	٢٥٠-
٣٦	مجاهد بن جبر المكي، أبو الحجاج القرشي المخزومي مولا هم	٢٥١-
٧٤٢	محفوظ بن علقمة الحضرمي، أبو جنادة الحمصي	٢٥٢-
٥١٧	محمد بن أبي النوار البصري	٢٥٣-
١٠٩٥	محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي مولا هم	٢٥٤-
١٠٨٩	محمد بن إسماعيل بن سالم الصائغ الكبير، أبو جعفر المكي	٢٥٥-
٦٨٥	محمد بن الحسن بن زباله، القرشي المخزومي، أبو الحسن المدني	٢٥٦-
٩٩٥	محمد بن السائب بن أبي هندية الثقفي	٢٥٧-
٣٣٤	محمد بن حميد بن حيان التميمي، أبو عبد الله الرازي	٢٥٨-
١١٥٦	محمد بن ذكوان البصري الأزدي، الجهضمي مولا هم	٢٥٩-
٢٨١	محمد بن راشد الخزاعي، الدمشقي، ويعرف بالمكحولي	٢٦٠-
١٢٤٤	محمد بن ربيعة الكلابي الرؤاسي، أبو عبد الله الكوفي	٢٦١-
١٠٧٥	محمد بن زكريا بن يحيى، أبو شريح	٢٦٢-
٨٥٩	محمد بن زنبور المكي	٢٦٣-
٣٥٨	محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد بن جنادة العوفي	٢٦٤-
٦٩٩	محمد بن سعدان بن عبد الله بن جابر القرشي مولا هم	٢٦٥-
٥٤٠	محمد بن سعيد بن المسيب القرشي المخزومي المدني	٢٦٦-
١٢٥	محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر البصري، مولى أنس بن مالك	٢٦٧-
٨٣٩	محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر القرشي الجمحي، أبو الثورين المكي	٢٦٨-
١٣٥	محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، القاضي المدني الكوفي	٢٦٩-

٧٦	محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حارثة بن النعمان الأنصاري النجاري المدني	٣٧٠-
٤٨١	محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب القرشي	٣٧١-
٦٧٣	محمد بن عبد الله بن المهاجر، أبو عبد الله الدمشقي	٣٧٢-
٥٩٣	محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي المكي	٣٧٣-
٦٣٣	محمد بن عبيد الله بن أبي سليمان العرزمي الفراري، أبو عبد الرحمن الكوفي	٣٧٤-
١١٠٨	محمد بن عبيد بن أوس	٣٧٥-
٦٢	محمد بن عثمان بن خالد القرشي الأموي، أبو مروان العثماني المدني نزيل مكة	٣٧٦-
٢٨١	محمد بن عجلان القرشي مولا هم، أبو عبد الله المدني	٣٧٧-
٥١	محمد بن عقبة بن هرم السدوسي، أبو عبد الله البصري	٣٧٨-
٢٩١	محمد بن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام القرشي المخزومي المدني	٣٧٩-
٤٣	محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي	٣٨٠-
٢٥٢	محمد بن عمر الواقدي الأسلمي، أبو عبد الله المدني	٣٨١-
١٨٤	محمد بن عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد	٣٨٢-
٧١	محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، المدني	٣٨٣-
٧٤	محمد بن عون، أبو عبد الله الخراساني	٣٨٤-
٥	محمد بن كثير القرشي الكوفي، أبو إسحاق	٣٨٥-
٦٦	محمد بن مالك بن زبيد الهمداني الخيواني الكوفي	٣٨٦-
٨٣٥	محمد بن مرة القرشي الكوفي	٣٨٧-
٧٩١	محمد بن مسلم الطائفي المكي	٣٨٨-

١٦٨	محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري	٣٨٩-
٦٢٢	محمد بن مهاجر القرشي الكوفي	٣٩٠-
٦٦٠	محمد بن يزيد بن خنيس القرشي المخزومي مولا هم، أبو عبد الله المكي	٣٩١-
٦٦٤	محمد بن يونس بن موسى القرشي، السلمي، البصري، أبو العباس الكديمي	٣٩٢-
٩٧	المختار بن يزيد أبو عثمان، أو أبو غسان	٣٩٣-
٣٦٧	مرة بن خالد الشيباني الكوفي	٣٩٤-
٦٩٣	مرثد بن شرحبيل	٣٩٥-
١١٦	مرجانة، أم علقمة بن أبي علقمة	٣٩٦-
٧١	مرداس بن عبد الرحمن الليثي	٣٩٧-
٥٩٣	مستقيم: عثمان بن عبد الملك المكي المؤذن، ومستقيم لقبه	٣٩٨-
١٣٠	مسلم أبو سلمان	٣٩٩-
٤١١	مسلم بن أبي مسلم	٤٠٠-
٦٩	مسلم بن خالد القرشي المخزومي مولا هم، أبو خالد المكي، المعروف بالزنجي	٤٠١-
١٧٧	مسلم بن عمران ويقال ابن أبي عمران ويقال ابن أبي عبد الله، البطين	٤٠٢-
١١٣٩	مسلم بن كيسان الضبي الملائي البراد الأعور، أبو عبد الله الكوفي	٤٠٣-
٧٨١	المسيب بن رافع الأسدي الكاهلي، أبو العلاء الكوفي	٤٠٤-
٨٥٥	مصعب بن ثابت هو ابن عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي، المدني	٤٠٥-
٣٠٣	المطلب بن عبد الله بن حنطب القرشي المخزومي المدني	٤٠٦-
٦٨	المعافي بن عمران الأزدي الفهمي، أبو مسعود الموصلي	٤٠٧-
٥٠٣	معاوية بن إسحاق بن طلحة بن عبيد الله التيمي	٤٠٨-
١٦	معاوية بن صالح الحضرمي، أبو عمرو الحمصي	٤٠٩-

٨٤٥	معقل بن داود	-٤١٠
٥٥	معمربن راشد الأزدي الحداني مولا هم أبو عروة البصري	-٤١١
٣٦٦	المغيرة بن الأشعث، أمير واسط	-٤١٢
٨٢	المغيرة بن زياد البجلي، أبو هشام ويقال أبو هاشم، الموصلبي	-٤١٣
٩٩	المفضل بن صدقة أبو حماد الكوفي	-٤١٤
١٢١٤	المفضل بن فضالة بن أبي أمية القرشي مولا هم، أبو مالك البصري	-٤١٥
٩٣٩	مقاتل العطار البصري	-٤١٦
٩٩	مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي الخراساني، أبو الحسن البلخي	-٤١٧
١٣٢	مكحول الأزدي العتكي، أبو عبد الله البصري	-٤١٨
١٢٦٧	مكحول الشامي	-٤١٩
٦٢٠	منبوذ بن أبي سليمان ويقال ابن سليمان المكي، يقال اسمه سليمان	-٤٢٠
١٢٨٧	مندل بن علي العنزي، أبو عبد الله الكوفي، يقال اسمه عمرو، ومندل لقب	-٤٢١
٧٢	المنذر الثوري، أبو يعلى الكوفي	-٤٢٢
٣٤١	منقر أبو بشامة	-٤٢٣
٥٤١	مهاجر بن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام القرشي المخزومي	-٤٢٤
٥٧	المهاجر بن عمرو الشامي، النبال.	-٤٢٥
٨١	موسى بن عبيدة الربذي، أبو عبد العزيز المدني	-٤٢٦
٤٢	موسى بن قطن	-٤٢٧
١٨	موسى بن محمد أبو هارون البكاء	-٤٢٨
٦٨٨	موسى بن مسعود النهدي، أبو حذيفة البصري	-٤٢٩
٨٥٤	موسى بن يعقوب بن عبد الله بن وهب القرشي الأسدي، أبو محمد المدني	-٤٣٠
١٨١	ميسرة أبو صالح الكندي مولا هم الكوفي	-٤٣١

٤٤٨	ميمون الأعور القصاب الكوفي، أبو حمزة الراعي	-٤٣٢
١٢٧٣	ميمون الكردي، أبو بصير، وقيل أبو نصير	-٤٣٣
٥٦٨	ميمون بن أبي شبيب الربيعي، أبو نصر الكوفي	-٤٣٤
٧٦٣	ميمون بن مهران الجزري، أبو أيوب الرقي	-٤٣٥
٩٥٧	ناجية بن حرب أو حرب بن ناجية	-٤٣٦
٤٨٩	نافع أبو عبد الله المدني مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب	-٤٣٧
٤٩٩	نُبَيْه بن وهب بن عثمان بن أبي طلحة القرشي العبدي المدني	-٤٣٨
٣١٨	نجيح بن عبد الرحمن السندي، المدني	-٤٣٩
٨٤٢	نَدْبَة مولاة ابن عباس	-٤٤٠
٢٨	النزال بن عمار البصري	-٤٤١
٥٤٥	نصر بن عبد الرحمن المكي القرشي الحجازي	-٤٤٢
٨٩٠	النعمان بن حميد أبو قدامة الكوفي	-٤٤٣
١١٠٢	النعمان بن قيس المرادي الكوفي	-٤٤٤
١١٠٦	النعمان بن مالك	-٤٤٥
٧٥٥	نعيم بن حماد بن معاوية الخزاعي، أبو عبد الله المروزي الفارص الأعور	-٤٤٦
٦٦٨	النهاس بن قهم القيسي، أبو الخطاب البصري	-٤٤٧
٨٧٩	نَهْيَكُ بن عبد الله السلولي الكوفي	-٤٤٨
١٠٦٠، ٤٣٠	هشام بن حبيش بن خالد بن الأشعر الخزاعي الحجازي	-٤٤٩
٢٦٧	هشام بن حجير المكي	-٤٥٠
٧٨	هشام بن سعد المدني أبو عباد ويقال أبو سعيد القرشي مولاهم	-٤٥١
١٩	هشام بن سليمان بن عكرمة بن خالد بن العاص القرشي المخزومي، المكي	-٤٥٢
٥٥٤	هشام بن يحيى بن العاص بن هشام بن المغيرة القرشي المخزومي، المدني	-٤٥٣

٤٢٨	هلال بن زيد بن يسار بن بولا البصري، أبو عقال	-٤٥٤
٧٧٦	هلال بن عبد الله	-٤٥٥
٣٩٦	همام بن غالب التميمي الحنظلي الشاعر، الفرزدق أبو فراس الشاعر	-٤٥٦
٦٩٣	همام بن نافع الحميري مولا هم، اليماني الصنعاني	-٤٥٧
١٢٢٤	الهيثم بن حبيب الصيرفي الكوفي	-٤٥٨
٧٨٣	الهيثم بن حنش النخعي	-٤٥٩
٢٦١	واصل العدوي	-٤٦٠
١٤٧	وبرة بن عبد الرحمن المسلي، أبو خزيمة ويقال أبو العباس، الكوفي	-٤٦١
١١٤٧	وقاء بن إياس الأسدي الوالبي، أبو يزيد الكوفي	-٤٦٢
٣٥٣	وهب بن عقبة العامري البكائي الكوفي	-٤٦٣
٣٣٠	وهب بن نافع الصنعاني	-٤٦٤
٦٢٨	وهب بن وهب	-٤٦٥
٦٦	ياسين بن معاذ الزيات	-٤٦٦
٦٠٩	يحيى البكاء: يحيى بن مسلم، أو ابن سليم، الأزدي البصري، مولا هم	-٤٦٧
١٦٦	يحيى بن أبي إسحاق الحضرمي مولا هم البصري النحوي	-٤٦٨
٢٤	يحيى بن أبي حية، أبو جناب الكلبي الكوفي	-٤٦٩
٧٥٦	يحيى بن أبي طالب جعفر بن عبد الله بن الزبيرقان البغدادي	-٤٧٠
٣٩	يحيى بن أبي كثير الطائي مولا هم، أبو نصر اليمامي	-٤٧١
٥٢٥	يحيى بن أيوب الغافقي، أبو العباس المصري	-٤٧٢
٧٤٥	يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري، أبو سعيد المدني القاضي	-٤٧٣
٦١٧	يحيى بن سليم القرشي الطائفي، أبو محمد، ويقال أبو زكريا المكي	-٤٧٤
٩٦٨	يحيى بن عباد الضبعي، أبو عباد البصري، نزيل بغداد	-٤٧٥


٣٩٣	يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر، ويقال المجبر، أبو الحارث التيمي البكري	-٤٧٦
٢	يحيى بن غيلان بن عوام الراسبي	-٤٧٧
٨٣٧	يحيى بن محمد بن البهي الكوفي	-٤٧٨
٩٧٩	يحيى بن محمد بن عبد الله الحجازي المدني، يقال له الجاري	-٤٧٩
٥٨١	يحيى بن يمان العجلي، أبو زكريا الكوفي	-٤٨٠
٢٣٥	يزيد بن أبي زياد الهاشمي، مولاهم، أبو عبد الله الكوفي	-٤٨١
٣٥٣	يزيد بن الأصم العامري البكائي، أبو عوف الكوفي	-٤٨٢
١١٩٤	يزيد بن عبد الله بن الشخير العامري، أبو العلاء البصري	-٤٨٣
٢٥٦	يزيد بن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل بن الحارث القرشي الهاشمي النوفلي	-٤٨٤
٤٦٠	يزيد بن عطاء بن يزيد الشكري، ويقال السلمي، مولاهم	-٤٨٥
١١٨٤	يزيد بن مهاصر، أبو الشعثاء الكندي	-٤٨٦
٥٧٢	يزيد بن هانئ الهمداني	-٤٨٧
١١١٠	يعقوب الرياحي	-٤٨٨
٣٥٢	يعقوب بن خالد بن المسيب المخزومي	-٤٨٩
٢٣٦	يعقوب بن عطاء بن أبي رباح المكي الحجازي، مولى قريش	-٤٩٠
٤٨٩	يوسف بن ماهك بن بهزاد الفارسي المكي مولى قريش	-٤٩١
٦٤	يونس بن سيف العنسي الحمصي	-٤٩٢



فهرس الكلمات الغريبة

رقم الأثر	الكلمة	رقم الأثر	الكلمة	رقم الأثر	الكلمة	رقم الأثر	الكلمة
٢٢١	مَدْرٌ	١٢٦٠	الدُّبَيْبِي	١٢٠٥	التواله	٢٩٠	أَبَاقِيكَ
١٣٦	مُدْرِكُمْ	١٥٦	الدَّرِيرَة	١٠٦٩	الثَّقَل	١٧٢	إِجْمَار
١١٢٦	مزاده	١٦٠	الرُّبِ	١١٣٨	الثَّيِّ	٦٣	أحج
١١٢٧	مُشْرَكَا	٦٠٠	رَثَم	١٢٠٥	الجذعة	١٦٩	الأذْفَر
٢٢٤	مُضْرَجِينِ	١٢٨١	الرخمة	٨١	جرح	٤٢	أرباقها
٢٢٨	المُعَصَفَاتِ	١٢٩	رِكَابِكُمْ	١٧٨	الجُلْجَلَانِ	١٦١	أَصْغِصْهُ
١١٦٤	مَفْدُوْحَة	٣١٩	زُجْج	١١٦٥	جَلَّل	٣٠٤	أضح
٢٢٦	المُمَشَّقِينِ	١٢٣٨	السُّنُوح	١٢٦٢	جُوَالِق	١٧٦	ألبان
٢٦٩	المِنْطَقَة	٣١٨	شِرَاك	١١٩	جور	٥٣	آلوت
٢٤٣	المَهْرُودَ	١٦٧	شَرَبَة	١٠١٨	الحَادِرَة	١٢٦٦	أمَّ حَبِيْن
٢٢٧	المورد	٤٣	الصرورة	١٢٦٠	الحُبَارِي	١٢٠٥	أملقي
١١٦٧	نَمَط	١٢٣٨	صُفُوْقَا	١١٦٥	حِبْر	١٠٥٦	انْتَفَخَ النهار
٦٢٤	هَجِيرِي	١٠٢٩	الصَّحْضَاح	١٠٠٩	الحُجْرَة	٥٢	أَنْقَبَتْ

رقم الأثر	الكلمة	رقم الأثر	الكلمة	رقم الأثر	الكلمة	رقم الأثر	الكلمة
١٥٨	الوَرُسُ	٩٦٩	ضفر	١٢٦٠	الحَجَل	٨٧٩	الإيضاع
١١٧٤	الوشيقة	٩٦٩	عقص	٢٢٥	حُجُورِ كُنَّ	١١١٤	بخية
٩٢٣	وَصِين	٤٠٦	العَنَق	٢٦٧	حقوه	٣٦٩	بِرَسَامٍ
١٦٥	يافوخه	٢٤٥	عَيْبَتِهَا	١٢٦٦	حلان	٦٩٨	بِرْطَلَةٌ
١٢٠١	يتخارجونه	٦٢	غَبْرُون	٧٩٤	حَمَم	٢٥٧	بساج
٨٣٧	يَتَعَاوَرَانِ	١٢٤٤	الْفُرْعَل	٣٤٩	حَمَانَةٌ	٢٧٣	التبابين
٩٠٧	يحرش	١٢٣٨	فركب رَدْعُهُ	٦٥٥	حَيْصَةٌ	١٢٠٥	تَشَعَّرَ
١٢٦٢	اليربوع	١٢٠٥	الفطيمة	٣١٦	الخبيص	٦٢	تففلون
٤٣٣	يَصْحَل	٢٥٨	قَبَاء	١١٢٦	خُرَابَةٌ	١٠٦٠	التحصيب
٣٠٣	يُضْحُون	٦٧٢	قَضْبَةٌ	٣١٦	الخُشْكَنَان	٦٢	تَشَعُّونَ
٣٤٤	يُقَرِّد	١٢٦٠	القَطَاة	٩٧٥	الْخِطْمِيُّ	٦٦٢	تَصَبَّحَتْ
١٦٥	يَمُوث	٨١٣	قُلَّةِ الجبل	١٠٣٥	الداجُ	٦٢	تَضِجُونَ
٥١	ينهزه	٩٢٣	قَلِقًا	١٧٥	الدَّبَّة	٤٩٢	تَفَشَّغَتْ
٢٢١	مَدَّرُ	١٢٦٠	القَمَارِي	٣٣٨	دَبْرَةٌ	٩٦٩	التَلِيدِ
		١	كذب	١٢٦٠	الدُّبْسِي	١٥٧	تَنَكُّتُ



فهرس البلدان والأماكن

رقم الأثر	الموضع	رقم الأثر	الموضع
١٤٠	السَّيْلِحِينَ	١٦٦	الشجرة
٥١٨	ضَحْنَانُ	٦٦	الرَبْدَةَ
٥١٨	الظَّهْرَانِ	٨٢٣	الأرَاكُ
١١٨٨، ٢٥٨	العَرَجِ	١٢٣	التَّعِيمِ
١٤٢	العَقِيقِ	٧٤٨	ثَنِيَّةَ هَرْمَشَى
١٣٩	الفُرْعِ	١١٨٦	الجار
٥٣١	قُدَيْدٍ	١٢٣	الجُحْفَةُ
١٢٣	قرن	١٢٣	الحُلَيْفَةُ
١٢٩٧	النَّازِيَةِ	١٣٥	ذات الشُّقُوقِ
١٢٣	يَلْمَمِ	١٢٣	ذات عرق
		٣٤٤	السُّقْيَا



فهرس المصادر والمراجع

- ١- الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، لأبي عبد الله الحسين بن إبراهيم الجوزجاني المتوفى سنة ٥٤٣هـ، تحقيق: عبد الرحمن الفريوائي، دار الصمعيي الرياض، عام ١٤١٥هـ.
- ٢- أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية، سعدي الهاشمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.
- ٣- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، لأحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم البوصيري المتوفى سنة ٨٤٠هـ، تحقيق: عادل سعد والسيد بن محمود، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٤- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ، تحقيق: نخبة من الأساتذة في مركز خدمة السنة والسيرة النبوية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى.
- ٥- الإتيقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الأولى، ١٣٩٤هـ.
- ٦- الإجماع، للحافظ أبي بكر بن محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري المتوفى سنة ٣١٨هـ، تحقيق: د/ صغير أحمد بن محمد حنيف، مكتبة الفرقان، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.
- ٧- الآحاد والمثاني، لأبي بكر بن أبي عاصم الشيباني المتوفى سنة ٢٨٧هـ، تحقيق: د/ باسم فيصل الجوابرة، دار الراية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ٨- الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج به البخاري

ومسلم في صحيحيهما، للحافظ ضياء الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي الحنبلي المتوفى سنة ٦٤٣هـ، دراسة وتحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

٩- أحكام القرآن، لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي المتوفى سنة ٥٤٣هـ، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت.

١٠- أحكام القرآن الكريم، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي المتوفى سنة ٣٢١هـ، تحقيق: د. / سعد الدين أونال، مركز البحوث الإسلامية بتركيا، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

١١- أحوال الرجال، لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني المتوفى سنة ٢٥٩هـ، تحقيق: صبحي السامرائي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

١٢- أخبار القضاة، لأبي بكر محمد بن خلف الضبيّ البغدادي الملقب بـ«وَكَيْع» المتوفى سنة ٣٠٦هـ، صححه وعلق عليه وخرّج أحاديثه: عبد العزيز مصطفى المراغي، المكتبة التجارية الكبرى، الطبعة الأولى، ١٣٦٦هـ.

١٣- أخبار مكة في قديم العهد وحديثه، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسحاق الفاكهي، تحقيق: د/ عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.

١٤- أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، لأبي الوليد محمد بن عبد الله الأزرق المتوفى سنة ٢٢٣هـ، تحقيق: رشدي الصالح، دار الثقافة، الطبعة السادسة، ١٤١٤هـ.

١٥- الأدب المفرد، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى سنة ٢٥٦هـ، تحقيق: سمير بن أمين الزهيري، مكتبة المعارف، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

١٦- إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبية، للحافظ أبي الفداء إسماعيل ابن كثير الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤هـ، تحقيق: بهجة يوسف، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

١٧- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.

- ١٨- الأسامي والكنى، لأبي أحمد الحاكم الكبير المتوفى سنة ٣٧٤هـ، تحقيق: يوسف ابن محمد الدخيل، مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ١٩- الأسامي والكنى، للإمام أحمد بن حنبل المتوفى سنة ٢٤١هـ، رواية ابنه صالح، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، مكتبة دار الأقصى، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ٢٠- أسباب نزول القرآن الكريم، للإمام أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي المتوفى سنة ٤٦٧هـ، تحقيق: كمال بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ٢١- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار، لابن عبد البر الأندلسي المتوفى سنة ٤٦٣هـ، تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.
- ٢٢- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر النمري القرطبي المتوفى سنة ٤٦٣هـ، طبعة دار صادر، بهامش الإصابة.
- ٢٣- أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين أبي الحسن علي بن محمد ابن الأثير المتوفى سنة ٦٣٠هـ، تحقيق: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٢٤- الإصابة في تمييز الصحابة، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٢٥- أطراف مسند الإمام أحمد بن حنبل، المسمى: أطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي، للإمام الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ، تحقيق وتعليق: د/زهير بن ناصر الناصر، دار ابن كثير ودار الكلم الطيب كلاهما بدمشق وبيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
- ٢٦- إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية المتوفى سنة ٧٥١هـ، دراسة وتحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٣٨٨هـ.
- ٢٧- الإكمال في رفع الارياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى، علي بن

- هبة الله بن أبي نصر بن ماکولا، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ٢٨- أنساب الأشراف أو جمل من أنساب الأشراف، للإمام أحمد بن يحيى البلاذري المتوفى سنة ٢٧٩هـ، تحقيق: د/ سهيل زكار ود/ رياض زركلي، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٢٩- الأم، للإمام محمد بن إدريس الشافعي المتوفى سنة ٢٠٤هـ، تحقيق د/ رفعت فوزي عبد المطلب، دار الوفاء، مصر، الطبعة الخامسة، ١٤٢٩هـ.
- ٣٠- الأمالي، للإمام المحدث عبد الملك بن محمد بن بشران المتوفى سنة ٤٣٠هـ، المجلد الأول تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، والثاني بتحقيق: أحمد بن سليمان، دار الوطن، الطبعة الأولى، ١٤١٨ و ١٤٢٠هـ.
- ٣١- أمالي المحاملي، الحسين بن إسماعيل الضبي المحاملي أبو عبد الله المتوفى سنة ٣٣٠هـ، تحقيق: د/ إبراهيم القيسي، المكتبة الإسلامية، دار ابن القيم، الأردن، ١٤١٢هـ.
- ٣٢- الأمالي في آثار الصحابة، عبد الرزاق بن همام الصنعاني المتوفى سنة ٢١١هـ، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة، الطبعة الأولى.
- ٣٣- الأموال، لأبي عبيد القاسم بن سلام المتوفى سنة ٢٢٤هـ، تحقيق وتعليق: محمد خليل هراس، دار الفكر، ١٤٠٨هـ.
- ٣٤- الأنساب، لأبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني المتوفى سنة ٥٦٢هـ، تعليق: عبد الله عمر البارودي، دار الجنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ٣٥- أنساب الأشراف أو جمل من أنساب الأشراف، للإمام أحمد بن يحيى البلاذري المتوفى سنة ٢٧٩هـ، تحقيق: د/ سهيل زكار ود. رياض زركلي، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٣٦- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، للإمام أبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري المتوفى سنة ٣١٨هـ، تحقيق: د/ صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ٣٧- الإيمان، للحافظ محمد بن إسحاق بن منده المتوفى سنة ٣٩٥هـ، تحقيق: علي

ابن محمد الفقيهي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ.

٢٨- الإيمان، محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، تحقيق: حمد بن حمدي الجابري الحربي، الدار السلفية، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

٢٩- بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، ليوسف بن حسن بن عبد الهادي، تحقيق: الدكتور وصي الله محمد عباس، دار الراية، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

٤٠- البحر الزخار المعروف بمسند البزار، للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن عمرو العتكي البزار المتوفى سنة ٢٩٢هـ، تحقيق: الدكتور محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن بيروت ومكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

٤١- البداية والنهاية، للحافظ أبي الفداء ابن كثير الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤هـ، مكتبة المعارف.

٤٢- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري المتوفى ٨٠٤هـ، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.

٤٣- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، للحافظ نور الدين الهيثمي المتوفى سنة ٨٠٧هـ، تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني، دار الطلائع.

٤٤- البغية في ترتيب أحاديث الحلبة، لعبد العزيز بن محمد الصديق الغماري، دار البصائر، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ.

٤٥- تاج العروس من جواهر القاموس، أبو الفيض الملقب بمرتضى الزبيدي محمد ابن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

٤٦- تاريخ ابن طهمان = من كلام أبي زكريا.

٤٧- تاريخ ابن محرز = معرفة الرجال.

٤٨- تاريخ أبي سعيد هاشم بن مرثد الطبراني عن أبي زكريا يحيى بن معين المتوفى سنة ٢٣٣هـ، تحقيق: نظر محمد الفاريابي.

- ٤٩- تاريخ أسماء الثقات، لأبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين المتوفى سنة ٣٨٥هـ، تحقيق: عبد المعطي القلعجي، دار الكتب العلمية.
- ٥٠- تاريخ أصبهان، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٥١- التاريخ الأوسط، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى سنة ٢٥٦هـ، تحقيق: محمد بن إبراهيم اللحيان، دار الصميعي، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٥٢- التاريخ الصغير، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى سنة ٢٥٦هـ، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٧هـ.
- ٥٣- التاريخ الكبير «إخبار المكيين»، لابن أبي خيثمة أحمد بن زهير بن حرب، المتوفى سنة ٢٧٩هـ، تحقيق: إسماعيل حسن حسين، دار الوطن، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٥٤- التاريخ الكبير، للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى سنة ٢٥٦هـ، دار الكتب العلمية، ١٤٠٧هـ.
- ٥٥- تاريخ بغداد أو مدينة السلام، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي المتوفى سنة ٤٦٣هـ، دار الفكر.
- ٥٦- تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي، عن أبي زكريا يحيى بن معين المتوفى سنة ٢٣٣هـ، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث.
- ٥٧- تاريخ مدينة دمشق، للحافظ أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر المتوفى سنة ٥٧١هـ، دراسة وتحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٥٨- تاريخ واسط، لأسلم بن سهل الرزاز الواسطي المعروف ببخشل، تحقق: كوركيس عواد، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ٥٩- التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم، للإمام القاضي أبي عبد الله محمد بن أحمد المقدمي المتوفى سنة ٣٠١هـ، تحقيق: إبراهيم صالح، مكتبة دار العروبة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

- ٦٠- تاريخ يحيى بن معين، رواية: عباس بن محمد الدوري، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بمكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ.
- ٦١- تالي تلخيص المتشابه، للخطيب البغدادي المتوفى سنة ٤٦٣هـ، تحقيق: مشهور حسن سلمان وأحمد الشقيرات، مكتبة دار الصميعي، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٦٢- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ، تحقيق: علي محمد البجاوي، المكتبة العلمية.
- ٦٣- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن المزني المتوفى سنة ٧٤٢هـ، ومعه النكت الظراف على الأطراف، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق عبد الصمد شرف الدين، الدار القيمة بالهند والمكتب الإسلامي ببيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ٦٤- تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، للحافظ ولي الدين أبي زرعة أحمد ابن عبد الرحيم العراقي المتوفى سنة ٨٢٦هـ، تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب وآخرون، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٦٥- التحقيق في أحاديث الخلاف، عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج المتوفى ٥٩٧هـ، تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٦٦- تدريب الراوي في شرح وتقريب النواوي، للحافظ جلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ، تحقيق: نظر بن محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
- ٦٧- تذكرة الحفاظ، للحافظ شمس الدين الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨هـ، دار الكتب العلمية.
- ٦٨- تذكرة الحفاظ أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان، للحافظ محمد بن طاهر القيسراني المقدسي المتوفى سنة ٥٠٧هـ، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار

الصمعي، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

٦٩- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ، تحقيق: د/ أكرم الله إمداد الحق، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى.

٧٠- تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان، تحقيق: خليل بن محمد العربي، الفاروق الحديثة للطباعة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.

٧١- تغليق التعليق، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزفي، المكتب الإسلامي ودار عمار، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٧٢- تفسير ابن جرير الطبري = جامع البيان في تفسير القرآن.

٧٣- تفسير البغوي = معالم التنزيل.

٧٤- تفسير الثوري، سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري المتوفى سنة ١٦١هـ، صححه ورتبه وعلق عليه لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

٧٥- تفسير السمعي، لأبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعي المتوفى سنة ٤٨٩هـ، تحقيق: ياسر إبراهيم وغنيم عباس، دار الوطن، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

٧٦- التفسير الصحيح «موسوعة الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور»، ا.د. حكمت ابن بشير بن ياسين، دار المآثر، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

٧٧- تفسير الصنعاني، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني المتوفى سنة ٢١١هـ، تحقيق: د. مصطفى مسلم محمد، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

٧٨- تفسير القرآن، للحافظ أبي بكر بن محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري المتوفى سنة ٣١٨هـ، تحقيق: د/ سعد بن محمد السعد، دار المآثر، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

٧٩- تفسير القرآن العظيم، للحافظ عماد الدين إسماعيل بن كثير الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤هـ، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

٨٠- تفسير القرآن العظيم مسندًا عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين، للإمام الحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي المتوفى سنة ٣٢٧هـ، الجزء الأول، تحقيق: د. أحمد عبد الله العماري الزهراني، والجزء الثاني، تحقيق: د/ حكمت بشير ياسين، مكتبة الدار، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

٨١- تفسير القرآن العظيم مسندًا عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين، للإمام الحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي المتوفى سنة ٣٢٧هـ، تحقيق: أسعد محمد الباز، مكتبة نزار الباز، مكة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

٨٢- تقريب البغية بترتيب أحاديث الحلية، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي المتوفى سنة ٨٠٧هـ، وقد أتمه الحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

٨٣- تقريب التهذيب، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ، تحقيق: أبو الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني، دار العاصمة، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

٨٤- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ، تحقيق: عبد الله هاشم يمان، دار المعرفة، ١٣٨٤هـ.

٨٥- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، للإمام أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي المتوفى سنة ٤٦٣هـ، حققه مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد بن عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف المغربية، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ.

٨٦- التمييز، للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري المتوفى سنة ٢٦١هـ، تحقيق: د/ محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر، الطبعة الثالثة، ١٤١٠هـ، ومعه: منهج النقد عند المحدثين نشأته وتاريخه للمحقق.

٨٧- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لأبي الحسن علي بن محمد ابن عَرَّاق الكِنَاني المتوفى سنة ٩٦٣هـ، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله محمد الصديق، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ.

- ٨٨- تنقيح تحقيق أحاديث التعليق، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي، المتوفى سنة ٧٤٤هـ، تحقيق: أيمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
- ٨٩- تهذيب الآثار، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الطبري المتوفى ٣١٠هـ، اعتنى به: علي إبراهيم مصطفى، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.
- ٩٠- تهذيب الأسماء واللغات، لمحيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف الدين النووي المتوفى سنة ٦٧٦هـ، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.
- ٩١- تهذيب التهذيب، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
- ٩٢- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ جمال الدين المزي المتوفى سنة ٧٤٢هـ، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ٩٣- تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى المتوفى سنة ٣٧٠هـ، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.
- ٩٤- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، ابن ناصر الدين شمس الدين محمد بن عبد الله بن محمد القيسي الدمشقي المتوفى ٨٤٢هـ، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.
- ٩٥- التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: د. محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٩٦- الثقات، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي المتوفى ٣٤٥هـ، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٣٩٥هـ.
- ٩٧- ثقات ابن شاهين = تاريخ أسماء الثقات.
- ٩٨- الجامع، لمعمر بن راشد اليماني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي في آخر مصنف عبد الرزاق، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ٩٩- جامع البيان في تفسير القرآن، للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري المتوفى

سنة ٣١٠هـ، تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
 ١٠٠- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للحافظ صلاح الدين العلائي المتوفى سنة
 ٧٦١هـ، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية، الطبعة
 الثانية، ١٤٠٧هـ.

١٠١- جامع بيان العلم وفضله، لأبي عمر يوسف بن عبد البر القرطبي المتوفى في سنة
 ٤٦٣هـ، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
 ١٠٢- الجامع في الحديث، للإمام عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي المتوفى سنة
 ١٨٧هـ، تحقيق: د/ مصطفى حسن حسين، دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة الأولى،
 ١٤١٦هـ.

١٠٣- الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، لأبي عبد الله
 محمد ابن أحمد الأنصاري القرطبي المتوفى سنة ٦٧١هـ، دار الشعب.

١٠٤- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أحمد بن علي بن ثابت الخطيب
 البغدادي أبو بكر، تحقيق: د. محمود الطحان مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٣هـ.

١٠٥- الجرح والتعديل، للإمام أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي المتوفى
 سنة ٣٢٧هـ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية بالهند، تصوير دار الكتب العلمية.

١٠٦- جزء أبي الجهم العلاء بن موسى الباهلي المتوفى سنة ٢٢٨هـ، تحقق: د. عبد
 الرحيم بن محمد بن أحمد القشقري، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

١٠٧- جزء أبي عثمان سعدان بن نصر، سعدان بن نصر المخرمي المتوفى سنة ٢٦٥هـ،
 تحقيق: عبد المنعم إبراهيم، مكتبة نزار الباز، مكة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

١٠٨- جزء أحاديث أبي الزبير عن غير جابر، لأبي الشيخ عبد الله بن جعفر بن حيان
 الأصبهاني، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

١٠٩- الجزء الأول من حديث سفيان بن عيينة، رواية علي بن حرب الطائي المتوفى
 ٢٦٥هـ، تحقيق: كاتب بن مفلح الرشدي، دار الميمان، الرياض، الطبعة الأولى،
 ١٤٣٠هـ.

- ١١٠- جزء علي بن محمد الحميري، علي بن محمد الحميري، تحقيق: أبو طاهر زبير ابن مجدد، دار الطحاوي، الرياض/ فيصل آباد، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ١١١- جزء فيه مجلسان من إملاء النسائي، الإمام أحمد بن شعيب النسائي أبو عبد الرحمن، تحقيق: أبو إسحاق الحويني الأثري، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ١١٢- جزء فيه من أحاديث أبي عمرو وإسماعيل بن نجيد بن أحمد بن يوسف السلمي، تحقيق: مجدي السيد، دار الصحابة للتراث، طنطا، ١٤٠٩هـ.
- ١١٣- جزء محمد بن عاصم الثقفي الأصبهاني، محمد بن عاصم بن عبد الله الثقفي الأصبهاني أبو جعفر، تحقيق: مفيد خالد عيد، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- ١١٤- جمهرة اللغة، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد، تحقيق: رمزي البعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الأولى.
- ١١٥- جمهرة أنساب العرب، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي المتوفى سنة ٤٥٦هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ.
- ١١٦- الحث على التجارة والصناعة، لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد البغدادي الخلال المتوفى سنة (٣١١هـ)، تحقيق: د/ عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ.
- ١١٧- حجة الوداع، لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي المتوفى سنة ٤٥٦هـ، تحقيق: أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية، الرياض، الطبعة: بدون، ١٤١٨هـ.
- ١١٨- حديث ابن الجعد، رواية وجمع الحافظ أبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي، تحقيق: الشيخ عامر أحمد حيدر، مؤسسة ثادر، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ. وقد سماه المحقق: مسند ابن الجعد.
- ١١٩- حديث أبي الفضل الزهري، أبو الفضل عبيد الله بن عبد الرحمن الزهري المتوفى سنة ٣٨١هـ، تحقيق د/ حسن بن محمد بن علي شبالة البلوط، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ١٤١٨هـ.

١٢٠- حديث علي بن حجر السعدي عن إسماعيل بن جعفر المدني، أبو إسحاق إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري الزرقي المدني المتوفى سنة ١٨٠هـ، تحقيق: عمر ابن رفود بن رفيد السفيازي، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٨هـ.

١٢١- حديث محمد بن عبد الله الأنصاري، محمد بن عبد الله الأنصاري المتوفى ٢١٥هـ، تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدي، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

١٢٢- حديث هشام بن عمار المتوفى سنة ٢٤٥هـ، تحقيق: د/ عبد الله بن وكيل الشيخ، دار إشبيلية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

١٢٣- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني المتوفى سنة ٤٣٠هـ، دار الكتاب العربي، الطبعة الثانية، ١٣٨٧هـ.

١٢٤- الدر المنثور في التفسير المأثور، لجلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

١٢٥- الدراية في تخريج أحاديث الهداية، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني المتوفى ٨٥٢هـ، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة، بيروت.

١٢٦- الدعاء، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني المتوفى سنة ٣٦٠هـ، دراسة وتحقيق وتخريج: د/ محمد سعيد بن محمد حسن البخاري، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

١٢٧- الدعاء، للقاضي أبي عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي المتوفى سنة ٣٣٠هـ، تحقيق: د/ سعيد بن عبد الرحمن الفزقي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

١٢٨- الدعوات الكبير، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي المتوفى سنة ٤٥٨هـ، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

- ١٢٩- دلائل النبوة، لأحمد بن الحسين البيهقي المتوفى سنة ٤٥٨هـ، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ١٣٠- الدلائل في غريب الحديث، لأبي محمد القاسم بن ثابت السرقسطي، تحقيق: د/ محمد بن عبد الله القناص، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ١٣١- ديوان الضعفاء والمتروكين، للحافظ شمس الدين الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨هـ، تحقيق: لجنة من العلماء، دار القلم، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ١٣٢- ذم الكلام وأهله، لشيخ الإسلام أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي المتوفى سنة ٤٨١هـ، تحقيق: عبد الرحمن عبد العزيز الشبل، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ١٣٣- الرسالة، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر، الأولى، ١٣٥٨هـ.
- ١٣٤- الزهد، للإمام أحمد حنبل الشيباني المتوفى سنة ٢٨٧هـ، دار الريان للتراث، القاهرة، ١٤٠٨هـ.
- ١٣٥- سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين المتوفى سنة ٢٣٣هـ ويسمى تاريخ ابن الجنيد، تحقيق: د/ أحمد نور سيف، مكتبة الدار بالمدينة النبوية، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ١٣٦- سؤالات أبي داود، للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم، دراسة وتحقيق: د/ زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ١٣٧- سؤالات أبي عبد الرحمن السلمي للدارقطني في الجرح والتعديل، تحقيق: د/ سليمان آنس، دار العلوم للطباعة والنشر، ١٤٠٨هـ.
- ١٣٨- سؤالات أبي عبد الله بن بكير وغيره، لأبي الحسن الدارقطني المتوفى سنة ٣٨٥هـ، تحقيق: علي حسن علي عبد الحميد، دار عمار، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ١٣٩- سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود السجستاني في معرفة الرجال وجرحهم

وتعدليهم، تحقيق: د/ عبد العليم عبد العظيم البستوي، مؤسسة الريان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

١٤٠- سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي، تحقيق: سعدي الهاشمي، وهو مع كتابه: أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية، طبعة الجامعة الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.

١٤١- سؤالات البرقاني للدارقطني، تحقيق: د/ عبد الحلیم محمد أحمد القشقري، طبعة لاهور، باكستان، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.

١٤٢- سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل، تحقيق: موفق ابن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.

١٤٣- سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني وغيره من المشايخ، تحقيق: موفق ابن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.

١٤٤- سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلی بن المدیني، تحقيق: موفق بن عبد الله ابن عبد القادر، مكتبة المعارف بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.

١٤٥- سلسلة الأحاديث الصحيحة، لمحمد بن ناصر الدين لألْباني، المكتب الإسلامي ومكتبة المعارف.

١٤٦- سلسلة الأحاديث الضعيفة، لمحمد بن ناصر الدين لألْباني، المكتب الإسلامي ومكتبة المعارف، التواريخ مختلفة في السلسلتين جميعاً.

١٤٧- السنة، لأبي بكر أحمد بن محمد الخلال المتوفى سنة ٣١١هـ، تحقيق: د/ عطية الزهراني، دار الراية، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

١٤٨- السنة، لأبي بكر بن عاصم المتوفى سنة ٢٨٧، تحقيق: د/ باسم بن فيصل الجوابرة، دار الصمعي، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

١٤٩- السنن، للإمام الحافظ سعيد بن منصور الخراساني المتوفى سنة ٢٢٧هـ، بتحقيق وتعليق: حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية بالهند.

- ١٥٠- السنن، للإمام الحافظ سعيد بن منصور الخراساني المتوفى سنة ٢٢٧هـ، تحقيق ودراسة: د/ سعد بن عبد الله الحميد، دار الصميعي، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ١٥١- سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني المتوفى سنة ٢٧٥هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٥هـ.
- ١٥٢- سنن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني المتوفى سنة ٢٧٥هـ، تحقيق وترقيم: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي.
- ١٥٣- سنن الترمذي «الجامع الكبير»، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي المتوفى سنة ٢٧٩هـ تحقيق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وكمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية.
- ١٥٤- سنن الدارقطني، الحافظ علي بن عمر الدارقطني المتوفى سنة ٣٨٥هـ، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني، دار المعرفة، ١٣٨٦هـ.
- ١٥٥- سنن الدارمي، الحافظ عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي المتوفى سنة ٢٥٥هـ، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، دار الريان للتراث، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ١٥٦- السنن الكبرى، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي المتوفى سنة ٤٥٨هـ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية بالهند، تصوير دار المعرفة ببيروت، ١٤١٣هـ.
- ١٥٧- السنن المأثورة، للإمام محمد بن إدريس الشافعي المتوفى سنة ٢٠٤هـ، رواية: أبي جعفر الطحاوي عن خاله المزني عنه، تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي، دار المعرفة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ١٥٨- سنن النسائي الصغرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي المتوفى سنة ٣٠٣هـ، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.
- ١٥٩- سنن النسائي الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي المتوفى سنة ٣٠٣هـ، تحقيق: د/ عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

- ١٦٠- سير أعلام النبلاء، للحافظ شمس الدين الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة السادسة، ١٤٠٩هـ.
- ١٦١- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، لهبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي أبو القاسم، تحقيق: د/ أحمد سعد حمدان، دار طيبة، ١٤٠٢هـ.
- ١٦٢- شرح السنة، للإمام الحسين بن مسعود البغوي المتوفى سنة ٥١٦هـ، تحقيق: زهير الشاويش وشعيب الأرنؤوط، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ١٦٣- شرح العمدة في الفقه، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس (كتاب المناسك)، تحقيق: د/ صالح بن محمد الحسن، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ١٦٤- شرح صحيح البخاري، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ.
- ١٦٥- شرح مشكل الآثار، للإمام أبي جعفر الطحاوي المتوفى سنة ٣٢١هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ١٦٦- شرح معاني الآثار، للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي المتوفى سنة ٣٢١هـ، تحقيق: محمد زهري النجار ومحمد سعيد جاد الحق، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ١٦٧- شعب الإيمان، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي المتوفى سنة ٤٥٨هـ، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ١٦٨- الصحاح؛ تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري المتوفى سنة ٣٩٣هـ، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٩٩٠م.
- ١٦٩- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.

- ١٧٠- صحيح ابن خزيمة، للإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة المتوفى سنة ٣١١هـ، تحقيق: د/ محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.
- ١٧١- صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: د/ مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ.
- ١٧٢- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري المتوفى سنة ٢٦١هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة الإسلامية، استانبول، تركيا.
- ١٧٣- صحيفة علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في تفسير القرآن الكريم، تحقيق: راشد عبد المنعم الرجال، مكتبة السنة، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ١٧٤- الضعفاء الصغير، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى سنة ٢٥٦هـ، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي بحلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.
- ١٧٥- الضعفاء الكبير، للحافظ أبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي المتوفى سنة ٣٢٢هـ، تحقيق: د/ عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى.
- ١٧٦- الضعفاء لأبي زرعة الرازي، تحقيق: سعدي الهاشمي، وهو مع كتابه: أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية، طبعة الجامعة الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.
- ١٧٧- الضعفاء والمتروكين، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي المعروف بابن الجوزي البغدادي المتوفى سنة ٥٩٧هـ، تحقيق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ١٧٨- الضعفاء والمتروكين، للحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني المتوفى سنة ٣٨٥هـ، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
- ١٧٩- الضعفاء والمتروكين، للحافظ أبي عبد الرحمن النسائي المتوفى سنة ٣٠٣هـ، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي بحلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٦.
- ١٨٠- الطبقات الكبرى، لابن سعد (الطبقة الخامسة من الصحابة/ قسم متمم)، تحقيق: د/ محمد بن صامل السلمي، مكتبة الصديق، الطائف، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.

- ١٨١- الطبقات الكبرى، للحافظ محمد بن سعد البصري المتوفى سنة ٢٣٠هـ، طبعة دار صادر، بيروت، تصوير دار الفكر.
- ١٨٢- الطبقات الكبرى لابن سعد (القسم المتمم لتابعي أهل المدينة)، تحقيق: د/ زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.
- ١٨٣- طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان أبو محمد الأنصاري المعروف بأبي الشيخ المتوفى سنة ٣٦٩هـ، تحقيق: عبدالغفور عبدالحق حسين البلوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.
- ١٨٤- علل الحديث، لابن أبي حاتم، علل أخبار رويت في مناسك الحج من أول المسألة رقم (٧٨٧) إلى نهاية المسألة رقم (٩٣٧)، تحقيق ودراسة: د/ تركي بن فهد الغميز، رسالة دكتوراه لم تنشر.
- ١٨٥- علل الحديث، للإمام أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي المتوفى سنة ٣٢٧هـ، طبعة دار المعرفة ببيروت، بعناية محب الدين الخطيب، ١٤٠٥هـ.
- ١٨٦- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي المعروف بابن الجوزي البغدادي المتوفى سنة ٥٩٧هـ، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، إدارة ترجمان السنة.
- ١٨٧- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني المتوفى سنة ٣٨٥هـ، تحقيق وتخريج: د/ محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ١٨٨- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للإمام أبي الحسن لدارقطني (التكملة ١٣٠١٦)، تحقيق: محمد صالح الدباسي، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.
- ١٨٩- العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد بن حنبل المتوفى سنة ٣٤١هـ، رواية ابنه عبد الله، تحقيق وتخريج: د/ وصي الله بن محمد عباس، المكتب الإسلامي ودار الخاني بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

- ١٩٠- العلل ومعرفة الرجال عن الإمام أحمد بن حنبل المتوفى سنة ٢٤١هـ، رواية المروزي وغيره، تحقيق: د/وصي الله بن محمد عباس، الدار السلفية بالهند، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ١٩١- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين العيني المتوفى سنة ٨٥٥هـ، دار إحياء التراث.
- ١٩٢- عيون الأخبار، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري المتوفى سنة ٢٧٦هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ.
- ١٩٣- غاية المقصد بزوائد المسند، للحافظ علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي المتوفى سنة ٨٠٧هـ، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى.
- ١٩٤- غريب الحديث، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي المعروف بابن الجوزي البغدادي المتوفى سنة ٥٩٧هـ، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ١٩٥- غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي المتوفى سنة ٢٢٤هـ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، تصوير دار الكتاب العربي.
- ١٩٦- غريب الحديث، للإمام أبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي المتوفى سنة ٢٨٥هـ، تحقيق: د/ سليمان بن إبراهيم العايد، جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ١٩٧- غريب الحديث، للإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي المتوفى سنة ٣٨٨هـ، تحقيق: عبد الكريم بن إبراهيم الغرباوي، وتخرىج: عبد القيوم عبد رب النبي، جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، ١٤٠٣هـ.
- ١٩٨- غنية الملتبس في إيضاح الملتبس، للحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي المتوفى سنة ٤٦٣هـ، تحقيق: د/ يحيى بن عبد الله الشهري، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ١٩٩- الفائق في غريب الحديث، للعلامة جار الله الزمخشري، تحقيق: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٣٩٩هـ.

- ٢٠٠- فتح الباب في الكنى والألقاب، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسحاق بن منده الأصبهاني المتوفى سنة ٣٩٥هـ، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٢٠١- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ، طبعة دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٧٩هـ.
- ٢٠٢- فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ ابن رجب الحنبلي المتوفى سنة ٧٩٥هـ، تحقيق: طارق بن عوض الله محمد، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٢٠٣- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، للحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: علي حسين علي، المطبعة السلفية، الهند، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ٢٠٤- الفتن، نعيم بن حماد المروزي الخزاعي المتوفى سنة ٢٢٨هـ، تحقيق: سمير أمين الزهيري، مكتبة التوحيد، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٢٠٥- فضائل الأوقات، أحمد بن الحسين البيهقي أبو بكر، تحقيق: عدنان عبد الرحمن مجيد القيسي، مكتبة المنارة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٢٠٦- فضائل الصحابة، للإمام أحمد بن حنبل المتوفى سنة ٣٤١هـ، تحقيق: وصي الله ابن محمد عباس، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
- ٢٠٧- فضائل القرآن، لأبي عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي المتوفى ٢٢٤هـ، تحقيق: مروان العطية وآخرون، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٢٠٨- فضل الصلاة على النبي ﷺ، لإسماعيل بن إسحاق الجهضي القاضي المالكي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٧٧م.
- ٢٠٩- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، للإمام محمد بن علي الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٠، تحقيق وتعليق: العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، مطبعة السنة المحمدية، تصوير: دار الكتب العلمية.
- ٢١٠- الفوائد المنتقاة العوالي الحسان، لأبي عمرو عثمان بن محمد بن أحمد بن محمد بن هارون السمرقندي المتوفى سنة ٣٤٥هـ، تحقيق: د/ محمد عبد الكريم عبيد،

جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.

٢١١- الفوائد المنتقاة والغرائب الحسان عن الشيوخ الكوفيين، محمد بن علي الصوري أبو علي، تحقيق: د/ عمر عبدالسلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.

٢١٢- فوائد تمام، لأبي القاسم تمام بن محمد الرازي المتوفى سنة ٤١٤ هـ، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.

٢١٣- فوائد يحيى بن معين، للإمام أبي زكريا يحيى بن معين المتوفى سنة ٢٣٣ هـ، تحقيق: خالد بن عبد الله السبيت، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.

٢١٤- القاموس المحيط، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزابادي المتوفى سنة ٨١٧ هـ، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، الطبعة السادسة، ١٤١٩ هـ.

٢١٥- قرّة العينين برفع اليدين في الصلاة، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي المتوفى سنة ٢٥٦ هـ، تحقيق: أحمد الشريف، دار الأرقم، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ.

٢١٦- القرى لقاصد أم القرى، لمحّب الدين الطبري المتوفى سنة ٦٩٤ هـ، تحقيق: مصطفى السقا، المكتبة العلمية، بيروت.

٢١٧- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للحافظ شمس الدين الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨ هـ، تحقيق: محمد عوامة وأحمد الخطيب، دار القبلة، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ.

٢١٨- الكامل في ضعفاء الرجال، للحافظ أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني المتوفى سنة ٣٦٥ هـ، تحقيق: سهيل زكار، وتدقيق: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩ هـ.

٢١٩- كتاب الآثار، يعقوب بن إبراهيم الأنصاري أبو يوسف المتوفى ١٨٢ هـ، تحقيق: أبو الوفا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٥٥ هـ.

٢٢٠- كتاب الأربعين حديثاً، لأبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرى المتوفى ٣٦٠هـ، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، مكتبة أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

٢٢١- كتاب الصلاة، لأبي نعيم الفضل بن دكين المتوفى ٢١٩هـ، تحقيق: صلاح بن عايض الشلاحي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

٢٢٢- كتاب العيال، عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس أبو بكر القرشي المعروف بابن أبي الدنيا، تحقيق: د/ نجم عبد الرحمن خلف، دار ابن القيم، الدمام، الطبعة الأولى، ١٩٩٠م.

٢٢٣- كتاب الغيلانيات، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي المتوفى سنة ٣٥٤هـ، تحقيق: حلمي كامل أسعد عبد الهادي، دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

٢٢٤- كتاب المناسك، لسعيد بن أبي عروبة المتوفى سنة ١٥٦هـ، تحقيق: د/ عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

٢٢٥- كشف الأستار عن زوائد البزار، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي المتوفى سنة ٨٠٧هـ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٣٩٩-١٤٠٥هـ.

٢٢٦- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، لإسماعيل ابن محمد العجلوني، تحقيق: أحمد القلاش، مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ.

٢٢٧- الكشف والبيان، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق الأستاذ نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٢٢٨- الكفاية في علم الرواية، أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر الخطيب البغدادي، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.

- ٢٢٩- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، علي بن حسام الدين المتقي الهندي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٩م.
- ٢٣٠- الكنى والأسماء، لأبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي المتوفى سنة ٣١٠هـ، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٢٣١- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، لأبي البركات محمد ابن أحمد المعروف بابن الكيال المتوفى سنة ٩٢٩هـ، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، المكتبة الإمدادية، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.
- ٢٣٢- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، لجلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ، دار المعرفة، بيروت.
- ٢٣٣- لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري المتوفى سنة ٧١١هـ، دار صادر، ١٤١٢.
- ٢٣٤- لسان الميزان، للحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ٢٣٥- المؤلف والمختلف، للإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني المتوفى سنة ٣٨٥هـ، تحقيق: د/ موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ٢٣٦- المتفق والمفترق، للحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي المتوفى سنة ٤٦٣هـ، تحقيق: د/ محمد صادق الحامدي، دار القادري، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٢٣٧- مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي المعروف بابن الجوزي البغدادي المتوفى سنة ٥٩٧هـ، تحقيق: مرزوق علي إبراهيم، دار الراية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٢٣٨- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، للإمام محمد بن حبان التميمي البستي المتوفى سنة ٣٥٤هـ، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي بحلب، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.

- ٢٣٩- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ أبي بكر الهيثمي، دار الريان، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ٢٤٠- المجموع شرح المذهب، لمحيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف الدين النووي المتوفى سنة ٦٧٦هـ، دار الفكر، ١٩٩٧هـ.
- ٢٤١- المحلى، للإمام أبي محمد بن حزم الظاهري المتوفى سنة ٤٥٦هـ، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار التراث.
- ٢٤٢- مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي المتوفى سنة ٧٢١هـ، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٢٤٣- المختلطين، للحافظ صلاح الدين العلائي المتوفى سنة ٧٦١هـ، تحقيق: د/ رفعت فوزي عبد المطلب وعلي عبد الباسط مزيد، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.
- ٢٤٤- المدونة الكبرى، للإمام مالك بن أنس المتوفى سنة ١٧٩هـ، دار صادر.
- ٢٤٥- المراسيل، للإمام أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي المتوفى سنة ٣٢٧هـ، تحقيق: أحمد عصام الكاتب، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
- ٢٤٦- المراسيل، للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني المتوفى سنة ٢٧٥هـ، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ٢٤٧- مسائل الإمام أحمد، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني المتوفى سنة ٢٧٥هـ، تحقيق: طارق بن عوض بن محمد، مكتبة ابن تيمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٢٤٨- مسائل الإمام أحمد، رواية ابنه عبد الله، زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ.
- ٢٤٩- مسائل الإمام أحمد بن حنبل، رواية ابنه صالح المتوفى سنة ٢٦٦هـ، تحقيق: د/ فضل الرحمن بن دين محمد، الدار العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

- ٢٥٠- مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه، رواية إسحاق بن منصور الكوسج، تحقيق ودراسة: صالح بن محمد المزيد، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ، مطبعة المدني.
- ٢٥١- مسائل حرب بن إسماعيل الكرمانى عن الإمام أحمد، تحقيق: فايز أحمد حابس، رسالة دكتوراه لم تطبع.
- ٢٥٢- مسألة الطائفين، أبو بكر محمد بن الحسين الأجرى ٣٦٠هـ، تحقيق: عمرو علي عمر، دار الكتبي، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٢٥٣- المستخرج على صحيح الإمام مسلم، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الهراي الأصبهاني، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٢٥٤- المستدرک على الصحيحين، للحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري المتوفى سنة ٤٠٥هـ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ٢٥٥- المسند، لأبي سعيد الهيثم بن كليب الشاشي المتوفى سنة ٣٣٥هـ، تحقيق: د/ محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٢٥٦- مسند أبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد المتوفى سنة ٢٣٥هـ، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي وآخر، دار الوطن، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٢٥٧- مسند أبي داود الطيالسي، سليمان بن داود بن الجارود المتوفى سنة ٢٠٤هـ، تحقيق: د/ محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٢٥٨- مسند أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الأسفرايني المتوفى سنة ٣١٦هـ، وهو مستخرجه على صحيح مسلم، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٢٥٩- مسند أبي يعلى الموصلي للحافظ أحمد بن علي بن المثنى المتوفى سنة ٣٠٧هـ، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ٢٦٠- مسند إسحاق بن راهويه المروزي المتوفى سنة ٢٣٨هـ، تحقيق: عبد الغفور

- عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان بالمدينة النبوية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٢٦١- مسند الإمام أبي حنيفة، تأليف: أبي نعيم الأصبهاني المتوفى سنة ٤٣٠هـ، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٢٦٢- مسند الإمام أحمد بن حنبل، للإمام أحمد بن حنبل المتوفى سنة ٢٤١هـ، دار قرطبة، القاهرة.
- ٢٦٣- مسند الإمام الشافعي المتوفى سنة ٢٠٤هـ بترتيب: محمد عابد السندي، تحقيق: يوسف علي الزواوي وعزت العطار، دار الكتب العلمية.
- ٢٦٤- مسند البزار = البحر الزخار.
- ٢٦٥- المسند الجامع، حققه ورتبه وضبط نصه: د. بشار عواد والسيد أبو المعاطي النوري وآخرون، دار الجيل والشركة المتحدة، بيروت والكويت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ٢٦٦- مسند الشاميين، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني المتوفى سنة ٣٦٠هـ، تحقيق وتخريج: حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ٢٦٧- مسند الشهاب، للقاضي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي المتوفى سنة ٤٥٤هـ، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ٢٦٨- مسند الفاروق أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم، للحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤هـ، تحقيق: د/ عبد المعطي قلعجي، دار الوفاء، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.
- ٢٦٩- مسند أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، وهو قطعة من مسند الإمام يعقوب بن شيبة المتوفى سنة ٢٦٢هـ، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ٢٧٠- مسند عائشة رضي الله عنها، لأبي بكر بن أبي داود السجستاني المتوفى سنة ٣١٦هـ، تحقيق الشيخ: عبد الغفور عبد الحق حسين، مكتبة دار الأقصى، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

- ٢٧١- المصاحف، لأبي بكر بن أبي داود السجستاني المتوفى سنة ٣١٦هـ، تحقيق: د/ محب الدين عبد السبحان واعظ، دار البشائر، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ.
- ٢٧٢- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت.
- ٢٧٣- المصنف، للحافظ أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني المتوفى سنة ٢١١هـ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ٢٧٤- المصنف، للحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي المتوفى سنة ٢٣٥هـ، تحقيق: حمد بن عبد الله الجمعة، ومحمد بن إبراهيم اللحيان، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.
- ٢٧٥- المصنف، للحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي المتوفى سنة ٢٣٥هـ، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة في جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.
- ٢٧٦- المصنف في الأحاديث والآثار، للحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي المتوفى سنة ٢٣٥هـ، ضبطه وعلق عليه الأستاذ سعيد اللحام الإشراف الفني والمراجعة والتصحيح: مكتب الدراسات والبحوث في دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- ٢٧٧- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، النسخة المسندة، للحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ، تحقيق: غنيم بن عباس وياسر بن إبراهيم، دار الوطن، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٢٧٨- معالم التنزيل، لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي المتوفى سنة ٥١٦هـ، تحقيق: محمد عبد الله النمر وآخرون، دار طيبة، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- ٢٧٩- المعجم، لابن المقرئ المتوفى سنة ٣٨١هـ، تحقيق: عادل بن سعد، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٢٨٠- المعجم، لأبي سعيد أحمد بن محمد بن الأعرابي المتوفى سنة ٣٤١هـ، تحقيق: عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

- ٢٨١- المعجم، للحافظ أبي يعلى الموصلي المتوفى سنة ٣٠٧هـ، تحقيق: حسين سليم أسد وآخر، دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٢٨٢- المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني المتوفى سنة ٣٦٠هـ، تحقيق: طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٢٨٣- معجم البلدان، لياقوت بن عبد الله الحموي المتوفى سنة ٦٢٦هـ، دار الفكر.
- ٢٨٤- معجم الصحابة، لأبي الحسين عبد الباقي بن قانع المتوفى سنة ٣٠١هـ، تحقيق: أبي عبد الرحمن صلاح بن سالم المصري، مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٢٨٥- معجم الصحابة، لأبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي المتوفى سنة ٣١٧هـ، تحقيق: محمد الأمين بن محمد محمود الجنكي، مكتبة دار البيان بالكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٢٨٦- المعجم الصغير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني المتوفى سنة ٣٦٠هـ، ومعه «الروض الداني»، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي، دار عمار، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ٢٨٧- المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني المتوفى سنة ٣٦٠هـ، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية بالقاهرة.
- ٢٨٨- المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني المتوفى سنة ٣٦٠هـ، المجلدين الثالث عشر والرابع عشر، تحقيق: فريق من الباحثين بأشراف د/ سعد الحميد، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.
- ٢٨٩- المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار، تحقيق مجمع اللغة العربية، دار الدعوة.
- ٢٩٠- المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي، أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي أبو بكر المتوفى سنة ٣٧١هـ، تحقيق د/ زياد محمد منصور، مكتبة العلوم

والحكم، المدينة المنورة، ١٤١٠هـ.

٢٩١- معجم معالم الحجاز، د/ عاتق بن غيث البلادي، دار مكة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.

٢٩٢- معجم المعالم الجغرافية الواردة في السيرة، د/ عاتق بن غيث البلادي، دار مكة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.

٢٩٣- معرفة الثقات للعجلي = تاريخ الثقات.

٢٩٤- معرفة الثقات، للحافظ أحمد بن عبد الله العجلي المتوفى سنة ٢٦١هـ، بترتيب الحافظ نور الدين الهيثمي، تحقيق: د/ عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٢٩٥- معرفة الرجال عن يحيى بن معين، رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز، ويسمى: تاريخ ابن محرز، تحقيق: محمد كامل القصار ومحمد مطيع وغزوة بدير، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق.

٢٩٦- معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد، للحافظ شمس الدين أبي عبد الله الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨هـ، تحقيق وتعليق: أبي عبد الله سعيداي إدريس، دار المعرفة.

٢٩٧- معرفة السنن والآثار، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي المتوفى سنة ٤٥٨هـ، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

٢٩٨- معرفة الصحابة، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني المتوفى سنة ٤٣٠هـ، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

٢٩٩- المعرفة والتاريخ، لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي المتوفى سنة ٢٧٧هـ، تحقيق: د/ أكرم ضياء العمري، مكتبة الدار بالمدينة النبوية، الطبعة الأولى، ١٤١٠.

٣٠٠- مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، لأبي محمد محمود بن أحمد الحنفي المعروف ببدر الدين العيني المتوفى سنة ٨٥٥هـ، تحقيق: أبو عبد الله محمد حسن محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٦م.

- ٣٠١- المغني في الضعفاء، للحافظ شمس الدين الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨هـ، تحقيق: نور الدين عتر.
- ٣٠٢- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، للحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي المتوفى سنة ٩٠٢هـ، تصحيح: عبد الله ابن الصديق الغماري، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ٣٠٣- المقتنى في سرد الكنى، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي المتوفى ٧٤٨هـ، تحقيق: محمد صالح عبد العزيز المراد، الجامعة الإسلامية بالمدينة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ٣٠٤- من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال، رواية أبي خالد الدقاق يزيد بن الهيثم ابن طهمان، ويسمى: تاريخ ابن طهمان، تحقيق: أحمد نور سيف، دار المأمون للتراث.
- ٣٠٥- المنتقى لابن الجارود = غوث المكدود.
- ٣٠٦- منحة المعبود في ترتيب مسند الطيالسي أبي داود، لأحمد بن عبد الرحمن البنا الساعاتي، المكتبة الإسلامية ببيروت.
- ٣٠٧- المنفردات والوحدان، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري المتوفى سنة ٢٦١هـ، تحقيق: د/ عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ٣٠٨- منهاج السنة النبوية، لأبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني المتوفى سنة، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ٣٠٩- موافقة الخُبر الخُبر في تخريج أحاديث المختصر، للحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي وصبحي السامرائي، مكتبة الرشد بالرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- ٣١٠- الموسوعة العربية العالمية، مجموعة من الباحثين، دار أعمال الموسوعة، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.

- ٣١١- موضح أوهام الجمع والتفريق، للخطيب أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي المتوفى سنة ٤٦٣هـ، تحقيق: د/ عبد المعطي أمين قلعجي دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ٣١٢- الموضوعات، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي المعروف بابن الجوزي البغدادي المتوفى سنة ٥٩٧هـ، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ٣١٣- الموطأ، للإمام مالك، برواية: ابن القاسم، وتلخيص: القاسبي، تحقيق: محمد ابن علوي المالكي، دار الشروق، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.
- ٣١٤- الموطأ، للإمام مالك، برواية: ابن زياد، تحقيق: الشاذلي النيفر، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الخامسة، ١٤٠٤هـ.
- ٣١٥- الموطأ، للإمام مالك، برواية: عبد الله بن مسلمة القعنبي، تحقيق: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٣١٦- الموطأ، للإمام مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية، الطبعة الثانية.
- ٣١٧- الموطأ، للإمام مالك برواية يحيى بن يحيى الليثي، تحقيق: د/ بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ.
- ٣١٨- الموطأ، للإمام مالك، برواية: أبي مصعب الزهري، المدني المتوفى سنة ٢٤٢هـ، تحقيق: د/ بشار عواد معروف ومحمود محمد خليل، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٣١٩- موطأ ابن وهب الصغير، للإمام عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي المتوفى سنة ١٨٧هـ، تحقيق: د/ محمد بن الأمين الشنقيطي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ٣٢٠- الموطأ للإمام مالك، برواية عبد الله بن وهب المتوفى سنة ١٩٧هـ، تحقيق: هشام ابن إسماعيل الصيني، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

- ٢٢١- الموطأ، للإمام مالك برواية سويد بن سعيد الحدثاني المتوفى سنة ٢٤٠هـ، تحقيق: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٢٢٢- الناسخ والمنسوخ، أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي النحاس أبو جعفر، تحقيق: د/ محمد عبد السلام محمد، مكتبة الفلاح، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ٢٢٣- الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن، أبو عبيد القاسم بن سلام البغدادي المتوفى ٢٢٤هـ، تحقيق: محمد بن صالح المديفر، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ٢٢٤- الناسخ والمنسوخ من الحديث، للحافظ أبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين المتوفى سنة ٣٨٥هـ، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٢٢٥- نصب الراية لأحاديث الهداية، عبد الله بن يوسف أبو محمد الحنفي الزيلمي، المتوفى سنة ٧٦٢هـ، تحقيق: أيمن صالح شعبان، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣١٥هـ.
- ٢٢٦- النكت الظراف = تحفة الأشراف.
- ٢٢٧- النهاية في غريب الأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري المتوفى سنة ٦٠٦هـ، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ.



مَجْمُوعَاتُ الْكِتَابِ

الصفحة

الباب الرابع

الأثار الواردة عن الصحابة **جنته** في الوقوف بعرفة، والمزدلفة، وأحكامهما

- الفصل الأول: الأثار الواردة في الوقوف بعرفة وأحكامه ٧
الفصل الثاني: الأثار الواردة في بالمزدلفة وأحكامها ٥٩

الباب الخامس

الأثار الواردة عن الصحابة **جنته** في يوم النحر، وأحكامه، والإحلال من النسك

- الفصل الأول: الأثار الواردة في يوم النحر وأحكامه ٩١
المبحث الأول: الأثار الواردة في النحر ويومه ٩٣
المبحث الثاني: الأثار الواردة في رمي جمرة العقبة ١٠٩
المبحث الثالث: الأثار الواردة في الحلق والتقشير ١١٤
الفصل الثاني: الأثار الواردة في الإحلال من النسك ١٢٣

الباب السادس

الأثار الواردة عن الصحابة **جنته** في أيام التشريق وأحكامها، والنفر وأحكامه

- الفصل الأول: الأثار الواردة في أيام التشريق وأحكامها ١٣٣
الفصل الثاني: الأثار الواردة في النفر وأحكامه ١٦٣

الباب السابع

الأثار الواردة عن الصحابة **جنته** في أحكام متفرقة في الحج والعمرة

- الفصل الأول: الأثار الواردة في من نسي من نسكه شيئاً ١٨١
الفصل الثاني: الأثار الواردة في الإحصار وأحكامه ١٨٥

- ٢٠٣ الفصل الثالث: الآثار الواردة في الهدى وأحكامه
- ٢٤٣ الفصل الرابع: الآثار الواردة في الصيد وأحكامه
- ٣٢٥ الفصل الخامس: الآثار الواردة في الاتجار في حال المناسك
- ٣٣٥ الفصل السادس: الآثار الواردة في من فاته الحج

الخاتمة

- ٣٤٣ * أهم نتائج الدراسة
- ٣٤٥ * التوصيات
- ٣٤٩ * فهرس الآيات القرآنية
- ٣٥٢ * فهرس الآثار
- ٤٥٩ * فهرس الرواة المترجم لهم
- ٤٨٢ * فهرس الكلمات الغريبة
- ٤٨٤ * فهرس البلدان والأماكن
- ٤٨٥ * فهرس المصادر والمراجع
- ٥١٨ * فهرس الموضوعات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com